

لجنة  
نشر الثقافة الإسلامية

# أحياء العلوم الدينية

للإمام أبي حامد الغزالي

مضاف إليه

تخريج الحافظ العراقي

لجنة  
نشر الثقافة الإسلامية

# أحياء العلوم الدينية

للإمام أبي حامد الغزالي

الجزء الخامس

مضاف إليه  
تخريج الحافظ العراقي



## الباب الرابع

### في الإحسان في المعاملة

وقد أمر الله تعالى بالعدل والاحسان جميعاً. والعدل سبب النجاة فقط، وهو يجري من التجارة مجرى رأس المال. والاحسان سبب الفوز ونيل السعادة، وهو يجري من التجارة مجرى الربح. ولا يعد من العقلاء من قنع في معاملات الدنيا برأس ماله، فكذا في معاملات الآخرة، فلا ينبغي للمتدين أن يقتصر على العدل واجتناب الظلم، ويدع أبواب الاحسان وقد قال الله (وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ<sup>(١)</sup>) وقال عز وجل (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ<sup>(٢)</sup>) وقال سبحانه (إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ<sup>(٣)</sup>) ونعني بالاحسان فعل ما ينتفع به العامل، وهو غير واجب عليه، ولكنه تفضل منه. فان الواجب يدخل في باب العدل وترك الظلم، وقد ذكرناه ٢

وتنال رتبة الاحسان بواحد من ستة أمور

الأول. في المغالبة. فينبغي أن لا يبن صاحبها بما لا يتغابن به في المادة. فأما أصل المغالبة فماذون فيه، لان البيع للربح، ولا يمكن ذلك الا بنين ما. ولكن يراعى فيه التقريب: فان بذل المشتري زيادة على الربح المعتاد، أما الشدة رغبته، أو لشدة حاجته في الحال اليه فينبغي أن يمتنع من قبوله. فذلك من الاحسان. ومهما لم يكن تلبس لم يكن أخذ الزيادة ظلماً: وقد ذهب بعض العلماء الى أن الغبن بما يزيد على الثلث يوجب الخيار. ولنا نرى ذلك ولكن من الاحسان أن يحوط ذلك الغبن

يزوي انه كان عند يونس بن عبيد حلل مختلفة الأثمان ضرب قيمة كل حلة منها أربعمائة وضرب كل حلة قيمتها مائتان: فر الى الصلاة وخلف ابن أخيه في الدكان: فجاء أعرابي وطلب حلة بأربعمائة، فعرض عليه من حلل المائتين، فاستحسنها ورضيها فاشتراها؟ فمضى بها وهي على يديه، فاستقبله يونس فمرف حلتها، فقال للأعرابي، بكم اشتريت؟ فقال بأربعمائة فقال

( الباب الرابع في الاحسان في المعاملة )

(١) القصص: ٧٧ (٢) النحل: ٩٠ (٣) الأعراف: ٥٦

لانسواى أكثر من مائتين ، فارجع حتى تردها . فقال هذه تساوى فى بلدنا خمسمائة ، وأنا أرتضيها . فقال له يونس انصرف ، فإن النصح فى الدين خير من الدنيا بما فيها . ثم رده الى الدكان ، ورد عليه مائتى درهم ، وخاصم ابن أخيه فى ذلك وقائله ، وقال أما استحييت ؟ أما اتقيت الله ؟ تريح مثل الثمن وتترك النصح للمسلمين ؟ فقال والله ما أخذها إلا وهو راض بها . قال فهلا رضيت له بما ترضاه لنفسك ؟ وهذا ان كان فيه إخفاء سعر وتلبيس ، فهو من باب الظلم . وقد سبق

وفى الحديث <sup>(١)</sup> « غَبْنُ الْمُسْتَرْسِلِ حَرَامٌ »

وكان الزبير بن عدى يقول ، أدركت ثمانية عشر من الصحابة ، ما منهم أحد يحسن يشتري لحما بدرهم . فغبن مثل هؤلاء المسترسلين ظلم . وان كان من غير تلبيس ، فهو من ترك الإحسان . وقاما يتم هذا إلا بنوع تلبيس ، وإخفاء سعر الوقت . وإنما الإحسان المحض ما تقل عن السرى السقطى ، انه اشترى كرلوز بستين ديناراً ، وكتب فى روزنامه ثلاثة دنانير ربحه . وكأنه رأى أن يربح على العشرة نصف دينار . فصار اللوز بتسعين ، فأتاه الدلال وطلب اللوز ، فقال خذه ، قال بكم ، فقال بثلاثة وستين . فقال الدلال ، وكان من الصالحين ، فقد صار اللوز بتسعين ! فقال السرى ، قد عقدت عقدا لأحله ، لست أبيعهم إلا بثلاثة وستين . فقال الدلال ، وأنا عقدت بينى وبين الله أن لا أغش مسلماً ، لست آخذ منك إلا بتسعين . قال فلا الدلال اشترى منه ، ولا السرى باعه . فهذا غرض الإحسان من الجانبين . فإنه مع العلم بحقيقة الحال

وروى عن محمد بن المنكدر ، انه كان له شقق بمصها بخمسة ، وبمضها بعشرة . فباع فى غيبته غلامه شقة من الخمسيات بعشرة . فلما عرف لم يزل يطلب ذلك الأعرابي المشتري طول النهار ، حتى وجده . فقال له إن النلام قد غلط فباعك ما يساوى خمسة بعشرة . فقال ياهذا قد رضيت فقال . وإن رضيت فإننا الأرضى لك إلا ما نرضاه لأنفسنا . فاختر احدى ثلاث خصال ، إما أن تأخذ شقة من المشريات بدرهمك ، وإما أن نرد عليك خمسة ، وأما أن ترد شقتنا وتأخذ درهمك . فقال أعطنى خمسة ، فرد عليه خمسة ، وانصرف الأعرابي يسأل ويقول

( ١ ) حديث غبن المسترسل حرام . الطبرانى من حديث أبى أمامة بسند ضعيف والبيهقى من حديث جابر بسند جيد وقال ر بابدل حرام

مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ فَقِيلَ لَهُ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ . فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، هَذَا الَّذِي نَسْتَسْقِي بِهِ فِي الْبُؤَادَى إِذَا قَطَطْنَا . فَهَذَا إِحْسَانٌ فِي أَنْ لَا يَرِيحُ عَلَى الْعَشْرَةِ الْإِنْصَافِ أَوْ وَاحِدًا ، عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْمَتَاعِ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ

وَمَنْ قَنَعَ بِرِيحٍ قَلِيلٍ كَثُرَتْ مَعَامَلَاتُهُ ، وَاسْتِفَادَ مِنْ تَكَرُّرِهَا رِبْحًا كَثِيرًا ، وَبِهِ تَظْهَرُ الْبَرَكَةُ . كَانَ عَلَى رِضَى اللَّهِ عَنْهُ يَدُورُ فِي سُوقِ الْكُوفَةِ بِالذَّرَّةِ وَيَقُولُ ، مَعَاشِرَ التَّجَارِ ، خَذُوا الْحَقَّ تَسَامُوا لَا تَرُدُّوا قَلِيلَ الرِّبْحِ فَتَحْرَمُوا كَثِيرَهُ . قِيلَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا سَبَّبَ يَسَارَكَ؟ قَالَ ثَلَاثٌ ، مَا رَدَّدْتُ رِبْحًا قَطُّ ، وَلَا طَلَبْتُ مَنَى حَيَّوَانٍ فَأَخْرَجْتُ بَيْعَهُ ، وَلَا بَعْتُ بِنَسِيئَةٍ . وَيُقَالُ إِنَّهُ بَاعَ أَلْفَ نَاقَةٍ فَصَارَ بَرِيحٌ إِعْقَلَهَا ، بَاعَ كُلَّ عَقَالٍ بِدَرَاهِمٍ ، فَرِيحٌ فِيهَا أَلْفَا ، وَرِيحٌ مِنْ نَفَقَتِهِ عَلَيْهَا لِيَوْمِهِ أَلْفَا

الثَّانِي: فِي إِحْتِمَالِ الْغَبَنِ . وَالْمُشْتَرِي إِنْ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ ضَعِيفٍ ، أَوْ شَيْئًا مِنْ فَقِيرٍ ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَحْتَمِلَ الْغَبْنَ وَيَتَسَاهَلَ ، وَيَكُونُ مُحْسِنًا ، وَدَاخِلًا فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ « رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا سَهْلًا يَبِيعُ سَهْلَ الشَّرَاءِ » فَأَمَّا إِذَا اشْتَرَى مِنْ غَنِيٍّ تَاجِرٍ ، يَطْلُبُ الرِّبْحَ زِيَادَةً عَلَى حَاجَتِهِ فَاحْتِمَالُ الْغَبَنِ مِنْهُ لَيْسَ مَحْمُودًا . بَلْ هُوَ تَضْيِيعُ مَالٍ مِنْ غَيْرِ أَجْرٍ وَلَا حَمْدٍ . فَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ الْبَيْتِ <sup>(١)</sup> « الْمَغْبُونُ فِي الشَّرَاءِ لَا يَحْمَدُ وَلَا يَأْجُورُ » وَكَانَ إِيَّاسُ بْنُ مَعَاوِيَةَ ابْنَ قُرَّةٍ قَاضِي الْبَصْرَةِ ، وَكَانَ مِنْ عَقْلَاءِ التَّابِعِينَ يَقُولُ ، لَسْتُ بِحَبِيبٍ ، وَالْحُبُّ لَا يَنْبَغِي ، وَلَا يَنْبَغِي ابْنُ سَيْرِينَ ، وَلَكِنْ يَنْبَغِي الْحَسَنُ وَيَنْبَغِي أَبِي . يَعْنِي مَعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةٍ

وَالْكَمَالُ فِي أَنْ لَا يَنْبَغِي وَلَا يَنْبَغِي ، كَمَا وَصَفَ بَعْضُهُمْ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ ، كَانَ أَكْرَمَ مَنْ أَنْ يَخْدَعَ ، وَأَعْقَلُ مَنْ أَنْ يَخْدَعَ . وَكَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَغَيْرُهُمَا مِنْ خِيَارِ السَّلَفِ يَسْتَقْصُونَ فِي الشَّرَاءِ ، ثُمَّ يَهْبُونَ مَعَ ذَلِكَ الْجَزِيلَ مِنَ الْمَالِ ، فَقِيلَ لِبَعْضِهِمْ تَسْتَقْصِي فِي شَرَائِكَ عَلَى الْيَسِيرِ ثُمَّ تَهْبُ الْكَثِيرَ وَلَا تَبَالِي؟ فَقَالَ إِنْ الْوَاهِبُ يَمْطِي فَضْلَهُ ، وَإِنَّ الْمَغْبُونَ يَنْبَغِي عَقْلَهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّمَا أَغْبَنُ عَقْلِي وَبَصْرِي فَلَا أَمْكُنُ النَّابِئَ مِنْهُ . وَإِذَا وَهَبْتَ أُعْطِيَ اللَّهُ وَلَا أَسْتَكْثِرُ مِنْهُ شَيْئًا .

( ١ ) حَدِيثٌ مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ الْبَيْتِ الْمَغْبُونِ لِأَحْمَدَ وَلَا مَاجُورَ . التِّرْمِذِيُّ الْحَكِيمُ فِي التَّوَادِرِ مِنْ رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى مِنْ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بِرَفْعِهِ قَالَ  
الْزُهَيْبِيُّ هُوَ مَنْكَرٌ

الثالث : في استيفاء الثمن وسائر الديون . والإحسان فيه مرة بالمساحة وحقن البعير  
ومرة بالإمهال والتأخير ، ومرة بالمساهلة في طلب جودة النقد . وكل ذلك مندوب إليه  
ومحسوث عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « رَحِمَ اللهُ امرأً سَهَّلَ البَيْعَ سَهْلَ الشَّرَاءِ  
سَهْلَ الْقِضَاءِ سَهْلَ الْاِقْتِضَاءِ » فليغتنم دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم . وقال صلى الله عليه  
وسلم <sup>(٢)</sup> « اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ تَرَكَ لَهُ حَاسِبَهُ  
اللهُ حِسَابًا يَسِيرًا » وفي لفظ آخر « أَظَلَّهُ اللهُ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ »

وذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> رجلا كان مسرفا على نفسه ، حوسب فلم يوجد  
له حسنة ، فقيل له هل عملت خيرا قط ؟ فقال لا ، إلا أني كنت رجلا أداين الناس ، فأقول  
لفتياني ساعوا الموسر وأنظروا المعسر . وفي لفظ آخر ، وتجاوزوا عن المعسر ، فقال الله  
تعالى ( نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكَ فَتَجَاوَزَ اللهُ عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ ) وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « مَنْ  
أَقْرَضَ دِينَارًا إِلَى أَجَلٍ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ إِلَى أَجَلِهِ ، فَإِذَا حَلَّ الْأَجَلُ فَأَنْظَرَهُ بَعْدَهُ  
فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلُ ذَلِكَ الدِّينِ صَدَقَةٌ » وقد كان من السلف من لا يحب أن يقضى غريمه  
الدين لأجل هذا الخبر ، حتى يكون كالمصدق بجميعه في كل يوم . وقال صلى الله عليه وسلم  
<sup>(٦)</sup> « رَأَيْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا الصَّدَقَةُ بِمِثْرِ أَمْثَالِهَا وَالْقَرْضُ بِثَمَانِ عَشْرَةَ » فقيل

( ١ ) حديث رحم الله سهل البيع سهل الشراء : تقدم في الباب قبله

( ٢ ) حديث اسمح يسمع لك : الطبراني من حديث ابن عباس ورجاله ثقات

( ٣ ) حديث من أنظر معسرا أو ترك له حاسبه الله حسابا يسيرا وفي لفظ آخر أظله الله تحت ظله يوم لا ظل  
إلا ظله : مسلم باللفظ الثاني من حديث أبي اليسر كعب بن عمرو

( ٤ ) حديث ذكر رجلا كان مسرفا على نفسه حوسب فلم يوجد له حسنة فقيل له هل عملت خيرا قط فقال  
لا إلا أني كنت رجلا أداين الناس فأقول لفتياني ساعوا الموسر - الحديث مسلم من حديث أبي  
مسعود الأنصاري وهو متفق عليه بنحوه من حديث حذيفة

( ٥ ) حديث من أقرض دينا إلى أجل فله بكل يوم صدقة إلى أجله فإذا حل الأجل فأنظره بعده فله بكل  
يوم مثل ذلك الدين صدقة : ابن ماجه من حديث بريدة من أنظر معسرا كان له مثله كل يوم  
صدقة ومن أنظره بعد أجله كان له مثله في كل يوم صدقة وسنده ضعيف ورواه أحمد والحاكم

وقال صحيح على شرط الشيخين

( ٦ ) حديث رأيت على باب الجنة مكتوبا الصدقة بمِثْرِ أَمْثَالِهَا وَالْقَرْضُ بِثَمَانِ عَشْرَةَ : ابن ماجه من حديث  
أنس بإسناد ضعيف

في معناه إن الصدقة تقع في يد المحتاج وغير المحتاج ، ولا يتحمل ذلك الاستقراض إلا المحتاج  
ونظر النبي صلى الله عليه وسلم الى رجل يلازم رجلا بدين<sup>(١)</sup> ، فأوماً إلى صاحب الدين  
بيده ان ضع الشطر ، ففعل . فقال للمديون « قُمْ فَأَعْطِهِ »

وكل من باع شيئاً وترك ثمنه في الحال ، ولم يرهق الى طلبه ، فهو في معنى المقرض .  
وروى أن الحسن البصرى باع بئلة له بأربعمائة درهم ، فلما استوجب المال قال له المشتري ،  
اسمح يا أبا سعيد ، قال قد اسقطت عنك مائة . قال له فأحسن يا أبا سعيد ، فقال قد وهبت  
لك مائة أخرى . فقبض من حقه مائتي درهم . فقيل له يا أبا سعيد هذا نصف الثمن ! فقال  
هكذا يكون الاحسان والا فلا . وفي الخبر<sup>(٢)</sup> « خَذْ حَقَّكَ فِي كَفَافٍ وَعَفَافٍ وَافٍ أَوْ  
غَيْرَ وَافٍ يُحَاسِبُكَ اللَّهُ حِسَابًا يَسِيرًا »

الرابع: في توفية الدين . ومن الاحسان فيه حسن القضاء ، وذلك بأن يمشی الى صاحب  
الحق ولا يكلفه أن يمشی اليه يتقاضاه . فقد قال صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> « خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ  
قَضَاءً » ومهما قدر على قضاء الدين فليبادر اليه ، ولو قبل وقته . وليسلم أجود مما شرط عليه  
وأحسن . وإن عجز فلينؤ قضاؤه مهما قدر : قال صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup> « مَنْ إِذَا نَ دَيْنًا وَهُوَ  
يَتَوَى قَضَاءَهُ وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ مَلَائِكَةً يَحْفَظُونَهُ وَيَدْعُونَ لَهُ حَتَّى يَقْضِيَهُ » وكان جماعة من  
السلف يستقرضون من غير حاجة لهذا الخبر . ومهما كلف صاحب الحق بكلام خشن فليحتمله ،  
وليقابله باللطف ، اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ، اذ جاءه صاحب الدين عند حلول  
الأجل ، ولم يكن قد اتفق قضاؤه . فجعل الرجل يشدد الكلام على رسول الله صلى الله عليه

(١) حديث أوماً الى صاحب الدين بيده ضع الشطر - الحديث : متفق عليه من حديث كعب بن مالك

(٢) حديث خذ حقتك في عفاف - الحديث : ابن ماجه من حديث أبي هريرة باسناد حسن دون قوله يحاسبك

الله حساباً يسيراً وله ولا بن جبان والحاكم وصححه نحوه من حديث ابن عمر وعائشة .

(٣) حديث خيركم أحسنكم قضاء : متفق عليه من حديث أبي هريرة

(٤) حديث من أدان ديناً وهو ينؤ قضاؤه وكل به ملائكة يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه : أحمد من

حديث عائشة مامن عبد كانت له نية في أداء دينه الا كان معه من الله عون وحافظ وفي رواية

له لم يزل معه من الله حارس وفي رواية للطبراني في الأوسط الا كان معه عون من الله عليه

رحمته يقضيه عنه .



ومسلم، فهم به أصحابه. فقال<sup>(١)</sup> « دَعْوَةٌ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا »

ومهما دار الكلام بين المستقرض والمقرض، فالإحسان أن يكون الميل الأكثر للمتوسطين إلى من عليه الدين. فان المقرض يقرض عن غنى. والمستقرض يستقرض عن حاجة. وكذلك ينبغي أن تكون الاعانة للمشتري أكثر. فان البائع راغب عن السلعة يبني ترويجها والمشتري محتاج إليها. هذا هو الأحسن، إلا أن يتعدى من عليه الدين حده، فعند ذلك نصرته في منعه عن تمديه واعانة صاحبه، اذ قال صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> « انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا » فقيل كيف نصره ظالما؟ فقال « مَنَعَكَ إِيَّاهُ مِنَ الظُّلْمِ نُصْرَةٌ لَهُ »

الخامس: أن يقبل من يستقبله. فانه لا يستقبل إلا متقدم مستنصر بالبيع. ولا ينبغي أن يرضى لنفسه أن يكون سبب استضرار أخيه. قال صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> « مَنْ أَقَالَ نَادِمًا صَفَقَتَهُ أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » أو كما قال

السادس: أن يقصد في معاملته جماعة من الفقراء بالنسيئة. وهو في الحال عازم على أن لا يطلبهم ان لم تظهر لهم ميسرة. فقد كان في صالحى السلف من له دفتران للحساب، أحدهما ترجمته مجهولة، فيه أسماء من لا يعرفه من الضعفاء والفقراء. وذلك ان الفقير كان يرى الطعام أو الفاكهة فيشتهيه، فيقول أحتاج الى خمسة أرطال مثلا من هذا وليس معى ثمنه، فكان يقول خذوه واقض ثمنه عند الميسرة. ولم يكن يعد هذا من الخيارات بل عد من الخيار من لم يكن يثبت اسمه في الدفتر اصلا ولا يجعله ديناً؛ لكن يقول خذوا مني، فان يسرك فاقض، وإلا فأنت في حل منه وسعة فهذه طرق تجارات السلف وقد اندرست، والقائم به محى لهذه السنة. وبالجملة التجارة محك الرجال، وبها يمتحن دين الرجل وورعه، ولذلك قيل .

لا يفرنك من المر \* قيص رقعه      أوازار فوق كعب الساق منه رفعه  
أوجبين لاح فيه \* أثر قد قلعه      ولدى الدرهم فانظر \* غيه أو ورعه.

(١) حديث دعوه فان لصاحب الحق مقالا: متفق عليه من حديث أبي هريرة

(٢) حديث انصر أخاك ظالما أو مظلوما- الحديث متفق عليه من حديث أنس

(٣) حديث من أقال نادما صفاقته أقاله الله عثرته يوم القيامة: أبو داود والحاكم من حديث أبي هريرة

وقال صحيح على شرط مسلم

ولذلك قيل اذا اثني على الرجل جيرانه في الحضر، وأصحابه في السفر، ومعاملوه في الأسواق فلا تشكوا في صلاحه . وشهد عند عمر رضى الله عنه شاهد ، فقال ائتني بمن يعرفك فأتاه برجل فأثنى عليه خيرا . فقال له عمر أنت جاره الأذى الذى يعرف مدخله ومخرجه ؟ قال لا . فقال كنت رفيقه في السفر الذى يستدل به على مكارم الأخلاق ؟ فقال لا . قال فعاملته بالدينار والدرهم الذى يستبين به ورع الرجل ؟ قال لا . قال أظنك رأيت قائما في المسجد بهمهم بالقرآن يخفض رأسه طور او يرفعه أخرى ؟ قال نعم فقال اذهب فلست تعرفه وقال للرجل اذهب فائتني بمن يعرفك

### الباب الخامس

في شفقة التاجر على دينه فيما يخصه وبعم آخرته

ولا ينبغي للتاجر أن يشغله معاشه عن معاده . فيكون عمره ضائما وصفقته خاسرة . وما يفوته من الربح في الآخرة لا يفي به ما ينال في الدنيا . فيكون ممن اشترى الحياة الدنيا بالآخرة . بل العاقل ينبغي أن يشفق على نفسه . وشفقته على نفسه يحفظ رأس ماله . ورأس ماله دينه وتجارته فيه . قال بعض السلف ، أولى الأشياء بالعاقل أحوجه اليه في العاجل . وأحوج شيء اليه في العاجل أحمده عاقبة في الآجل . وقال معاذ بن جبل رضى الله عنه في وصيته : انه لا بد لك من نصيبك في الدنيا ، وأنت الى نصيبك من الآخرة أحوج ، فابدأ بنصيبك من الآخرة فخذ ، فانك ستمر على نصيبك من الدنيا فتنظمه . قال الله تعالى ( وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا <sup>(١)</sup> ) أى لاتنس في الدنيا نصيبك منها للآخرة ، فانها مزرعة الآخرة ، وفيها تكنس الحسنات . وانما تتم شفقة التاجر على دينه بمراعاة سبعة أمور :

الأول حسن النية والمقيدة في ابتداء التجارة . فلينبهها الاستغافات عن السؤال ، وكف الطمع عن الناس استغناء بالحلال عنهم ، واستعانة بما يكسبه على الدين ، وقيامها بكفاية العيال ، ليكون من جملة المجاهدين به

ولينو النصح للمسلمين ، وأن يحب لسائر الخلق ما يحب لنفسه

( الباب الخامس في شفقة التاجر على دينه )

(١) القصص : ٧٧ ،

ولينوا اتباع طريق العدل والاحسان في معاملته كما ذكرناه  
ولينوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل ما يراه في السوق  
فاذا أضمر هذه العقائد والنيات كان عاملاً في طريق الآخرة . فان استفاد ، الا فهو  
مزيد ، وان خسر في الدنيا ربح في الآخرة  
الثاني أن يقصد القيام في صنعه أو تجارته بفرض من فروض الكفايات . فان الصناعات  
والتجارات لو تركت بطلت المعاش ، وهلك أكثر الخلق . فانتظام أمر الكل بتعاون  
الكل ، وتكفل كل فريق بعمل . ولو أقبل كلهم على صنعة واحدة لتمطلت البواقي وهلكوا  
وعلى هذا حمل بعض الناس قوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « اِخْتِلاَفُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ » أي اختلاف  
هممهم في الصناعات والحرف .

ومن الصناعات ما هي مهمة ، ومنها ما يستغنى عنها لرجوعها إلى طلب النعم والتبرين في  
الدنيا . فليشتغل بصناعة مهمة ، ليكون في قيامه بها كافياعن المسامين ، مهمافي الدين . وليجتنب  
صناعة النقش والصياغة وتشديد البنيان بالجص ، وجميع ما ترخرف به الدنيا . فكل ذلك  
كرهه ذوو الدين فأما عمل الملاهي والآلات التي يحرم استعمالها ، فاجتناب ذلك من قبيل  
ترك الظلم . ومن جملة ذلك خياطة الخياط القباء من الابرسم للرجال ، وصياغة الصانغ  
مراكب الذهب أو خواتيم الذهب للرجال . فكل ذلك من المعاصي ، والاجرة المأخوذة  
عليه حرام . ولذلك أوجبنا الزكاة فيها ، وأن كنا لا نوجب الزكاة في الحلبي ، لانها إذا قصدت  
للرجال فهي محرمة ، وكونها مهيأة للنساء لا يلحقها بالحلبي المباح مالم يتسدد ذلك بها ،  
فيكتسب حكمها من القصد

وقد ذكرنا أن بيع الطعام وبيع الأكلان مكروه . لأنه يوجب انتظار موت الناس  
وحاجتهم بفلاء السعر . ويكره أن يكون جزارا لما فيه من قساوة القلب . وأن يكون  
حجاما أو كناسا لما فيه من مخامرة الجاسة . وكذا الدباغ وما في معناه . وكره ابن سيرين  
الدلال . وكره قتادة أجرة الدلال . ولعل السبب فيه قلة استغناء الدلال عن الكذب ، والافراط  
في الثناء على السلمة لترويجها ، ولان العمل فيه لا يتقدر ، فقديقل وقديكثر ، ولا ينظر في مقدار

( ١ ) حديث اختلاف أمتي رحمة تقدم في العلم

الاجرة إلى عمله، بل إلى قدر قيمة الثوب، هذا هو العادة، وهو ظلم . بل ينبغي أن ينظر إلى قدر التمتع  
وكرهوا شراء الحيوان للتجارة ، لان المشتري يكره قضاء الله فيه ، وهو الموت الذي  
بصدده لا محالة وحلوله . وقيل بع الحيوان واشترى الموتان .

وكرهوا الصرف لان الاحتراز فيه عن دقائق الربا عسير ، ولانه طلب لدقائق الصفات  
فيما لا يقصد أعيانها ، وانما يقصد رواجها . وقاما يتم للصير في ربح الابعتماد جهالة معاملته  
بدقائق النقد ، فقاما يسلم الصير في وان احتاط . ويكره للصير في وغيره كسر الصحيح  
والدنانير <sup>(١)</sup> الا عند الشك في جودته ، أو عند ضرورة . قال أحمد بن حنبل رحمه الله، ورد  
سهي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه في الصياغة من الصحاح وأنا أكره  
الكسر . وقال يشتري بالدنانير دراهم ، ثم يشتري بالدرهم ذهباً ويصوغه

واستحبوا تجارة النز . قال سعيد بن المسيب ، ما من تجارة أحب إلى من البز ما لم يكن  
فيها أيمان وقد روي <sup>(٢)</sup> « خَيْرُ تِجَارَتِكُمُ الْبَزُّ وَخَيْرُ صِنَاعَتِكُمُ الْخَرْزُ » وفي حديث آخر <sup>(٣)</sup>  
« لَوْ أَتَجَرَ أَهْلُ الْجَنَّةِ لَا تَجَرُوا فِي الْبَزِّ . وَلَوْ أَتَجَرَ أَهْلُ النَّارِ لَا تَجَرُوا فِي الصَّرْفِ »

وقد كان غالب أعمال الأخيار من السلف عشر صنائع : الخرز ، والتجارة ، والحمل ،  
والخياطة ، والحذو ، والقصارة ، وعمل الخفاف ، وعمل الحديد ، وعمل المنازل ، ومعالجة صيد  
البر والبحر ، والوراقة . قال عبد الوهاب الوراق ، قال لي أحمد بن حنبل ما صنعتك ؟ قلت  
الوراقة ، قال كسب طيب ، ولو كنت صانعا يدي لصنعت صنعتك : ثم قال لي لا تكتب  
الامواسظة واستبق الحواشي وظهور الأجزاء

( ١ ) حديث النهي عن كسر الدينار والدرهم أبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم من رواية  
علقمة بن عبد الله عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تكسر سكة المسلمين  
الجائزة بينهم الا من بأس زاد الحاكم أن يكسر الدرهم فيجعل فضة ويكسر الدينار فيجعل  
ذهبا وضعفه ابن حبان

( ٢ ) حديث خير تجارتكم البز وخير صنائعكم الخرز لم أقف له على اسناد وذكره صاحب الفردوس من  
حديث علي ابن أبي طالب

( ٣ ) حديث لو اتجر أهل الجنة لا تجروا في البز ولو اتجر أهل النار لا تجروا في الصرف أبو منصور الديلمي  
في مسند الفردوس من حديث أبي سعيد بسند ضعيف وروى أبو يعلى والعقيلي في الضعفاء  
الشرط الاول من حديث أبي بكر الصديق

وأربعة من الصناعات موسومة عند الناس بضعف الرأي: الخاكة، والقطانون، والمغازليون والمعلمون. ولعل ذلك لأن أكثر مخالطتهم مع النساء والصبيان، ومخالطة ضعفاء العقول تضعف العقل، كما أن مخالطة العقلاء تزيد في العقل، وعن مجاهد أن مريم عليها السلام مرت في طلبها لعيسى عليه السلام بمحاكة، فطلبت الطريق، فأرشدوها غير الطريق، فقالت اللهم لنزع البركة من كسبهم وأمتهم فقراء، وحقهم في أعين الناس. فاستجيب دعاؤها وكره السلف أخذ الأجرة على كل ما هو من قبيل العبادات وفروض الكفريات، كفسل الموتي ودفنهم، وكذا الأذان وصلاة التراويح، وإن حكم بصحة الاستئجار عليه وكذا تعليم القرآن، وتعليم علم الشرع، فإن هذه أعمال حقها أن يتجر فيها للآخرة وأخذ الأجرة عليها استبدال بالدنيا عن الآخرة، ولا يستحب ذلك

الثالث أن لا يغمه سوق الدنيا عن سوق الآخرة. وأسواق الآخرة المساجد. قال الله تعالى (رِجَالٌ لَا تُلْهِيمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعًا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ) (١) وقال الله تعالى (فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تَرْفَعَ وَيَدُّكِرَ فِيهَا اسْمُهُ) (٢) فينبني أن يحمل أول النهار إلى وقت دخول السوق لآخرته، فيلازم المسجد، ويواظب على الأوراد. كان عمر رضي الله عنه يقول للتجار، اجعلوا أول نهاركم لآخرتكم، وما بعده لدنياكم. وكان صالحو السلف يحملون أول النهار وآخره للآخرة، والوسط للتجارة. ولم يكن يبيع الهريسة والرء ومن بكرة إلا الصبيان وأهل الذمة، لأنهم كانوا في المساجد بعد. وفي الخبر (١) « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ إِذَا صَعَدَتْ بِصَحِيفَةِ الْعَبْدِ فِيهَا فِي أَوَّلِ النَّهَارِ وَفِي آخِرِهِ ذِكْرُ اللَّهِ وَخَيْرٌ كَفَرَ اللَّهُ عَنْهُ مَا يَنْتَهَمَا مِنْ سَيِّئِ الْأَعْمَالِ » وفي الخبر (٢) « تَلْتَقِي مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ وَعِنْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي ؟ »

(١) حديث إن الملائكة إذا صعدت بصحيفة العبد وفي أول النهار وآخره ذكر وخير كفر الله ما بينها

من سيئ الأعمال أبو يعلى من حديث أنس بسند ضعيف بمعناه

(٢) حديث يلتقي ملائكة الليل وملائكة النهار عند طلوع الفجر وعند صلاة العصر فيقول الله وهو

أعلم كيف تركتم عبادي الحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة يتعاقبون فيكم ملائكة

بالليل وملائكة بالنهار ويحتمون في صلاة الغداة وصلاة العصر الحديث

(١) لو ر : ٣٧ (٢) النور : ٣٦

فَيَقُولُونَ تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يَصَلُّونَ وَجِئْنَاَهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ . فَيَقُولُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ»

ثم مهماسمع الاذان في وسط النهار للاولى والعصر ، فينبغي أن لا يبرح على شغل ، ويترعج  
عن مكانه ويدع كل ما كان فيه . فما يفوته من فضيلة التكبيره الاولى مع الامام في أول الوقت  
لا توازيها الدنيا بما فيها . ومهما لم يحضر الجماعة عصي عند بعض العلماء . وقد كان السلف  
يبتدرون عند الاذان ، ويخلون الاسواق للصبيان وأهل الذمة . وكانوا يستأجرون بالقراريط  
لحفظ الحوانيت في أوقات الصلوات ، وكان ذلك معيشة لهم وقد جاء في تفسير قوله تعالى  
(لَا تُلْهِبِهِمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعًا عَنْ ذِكْرِ اللهِ<sup>(١)</sup>) أنهم كانوا حدادين وخرازين ، فكان أحدهم اذا رفع  
المطرقة ، أو غرز الاشقي فسمع الاذان ، لم يخرج الا شقي من المنرز ، ولم يوقع المطرقة  
ورمى بها ، وقام الى الصلاة .

بـه الرابعة أن لا يقتصر على هذا بل يلزم ذكر الله سبحانه في السوق ، ويشتمل بالتهليل  
والتسييح . فذكر الله في السوق بين النافلين أفضل . قال صلى الله عليه وسلم « ذَا كَرُّ اللهُ  
فِي النَّافِلِينَ كَأَمْقَاتِلِ خَلْفِ الْفَارِسِيِّنَ وَكَأَلْحَى بَيْنَ الْأَمْوَاتِ » وفي لفظ آخر « كَالشَّجَرَةِ  
الْخَضْرَاءِ بَيْنَ النَّهْشِيمِ » وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> « مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ  
وَخَدَهُ لِأَشْرِيكَ لَهُ لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ  
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كَتَبَ اللهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ » وكان ابن عمر ، وسالم بن عبد الله ،  
ومحمد بن واسع وغيرهم ، يدخلون السوق قاصدين لنيل فضيلة هذا الذكر . وقال الحسن :  
ذا كر الله في السوق يحيى يوم القيامة له ضوء كضوء القمر ، وبرهان كبرهان الشمس .  
ومن استغفر الله في السوق غفر الله له بعدد أهلها

وكان عمر رضي الله عنه اذا دخل السوق قال : اللهم اني أعوذ بك من الكفر والفسوق  
ومن شر ما أحاطت به السوق . اللهم اني أعوذ بك من بين فاجرة وصفقة خاسرة .

(١) حديث من دخل السوق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له الحديث تقدم في الأذكار

وقال أبو جعفر الفرغاني، كنا يوماً عند الجنيد، فجرى ذكر ناس يجلسون في المساجد ويتشبهون بالصوفية، ويقصرون عما يجب عليهم من حق الجلوس، ويعيبون من يدخل السوق. فقال الجنيد، كم ممن هو في السوق حكمه أن يدخل المسجد ويأخذ باذن بعض من فيه فيخرجه ويجلس مكانه! واني لأعرف رجلا يدخل السوق ورده كل يوم ثلثمائة ركعة وثلثون ألف تسيحة. قال فسبق الى وهمي أنه يعني نفسه

فكذا كانت تجارة من يتجر لطلب الكفاية لا للتنعم في الدنيا. فان من يطلب الدنيا للاستمارة بها على الآخرة، كيف يدع ربح الآخرة، والسوق والمسجد والبيت له حكم واحد وانا النجاة بالتقوى. قال صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> « اتق الله حيث كُنتَ » فوظيفة التقوى لا تنقطع عن المتجردين للدين كيفما تقلبت بهم الأحوال. وبه تكون حياتهم وعيشهم. إذ فيه يرون تجارتهم وربحهم. وقد قيل من أحب الآخرة عاش، ومن أحب الدنيا طاش، والأحمق يندو ويروح في لاش، والعاقل عن عيوب نفسه فتاش.

الخامس: أن لا يكون شديد الحرص على السوق والتجارة، وذلك بأن يكون أول داخل، وآخر خارج، وبأن يركب البحر في التجارة، فهما منكروها. يقال أن من ركب البحر فقد استقصى في طلب الرزق. وفي الخبر<sup>(٢)</sup> « لا يرُكبُ البحرُ إلا ببحجٍّ أو عمرةٍ أو غزوةٍ » وكان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول، لا تكن أول داخل في السوق، ولا آخر خارج منها، فان بها باض الشيطان وفرخ. روى عن معاذ بن جبل، وعبد الله بن عمر، أن ابليس يقول لولده زلبور، سر بكتائبك فأت أصحاب الأسواق زين لهم الكذب والحلف، والخديعة والمكر والحيانة، وكن مع أول داخل وآخر خارج منها. وفي الخبر<sup>(٣)</sup> « شرُّ البقاع الأسواقُ وشرُّ أهلها أولهم دخولاً وآخرهم خروجاً » وتام هذا الاحتراز أن يراقب وقت كفايته، فاذا حصل كفاية وقته انصرف، واشتغل

(١) حديث اتق الله حيثما كنت الترمذي من حديث أبي ذر وصححه

(٢) حديث لا تترك البحر إلا للحجة أو عمرة أو غزوة أو داود من حديث عبد الله بن عمرو وقيل إنه منقطع

(٣) حديث شر البقاع الأسواق وشر أهلها أولهم دخولاً وآخرهم خروجاً تقدم صدر الحديث في الباب

السادس من العلم وروي أبو نعيم في كتاب حرمة المساجد من حديث ابن عباس أبغض البقاع إلى الله الأسواق وأبغض أهلها إلى الله أولهم دخولاً وآخرهم خروجاً

بتجارة الاخرة . هكذا كان صالحو السلف . فقد كان منهم من إذا رمح دانتا انصرقت فتنقطة به . وكان حماد بن سلمة يبيع الخبز في سفطين يديه ، فكان إذا رمح جبتين رفع سقطه وأنصرقه وقال ابراهيم بن بشار ، قلت لابراهيم بن آدم رحمه الله ، أمر اليوم أعمل في الطين ؟ فقال يا ابن بشار ، إنك طالب ومطلوب ، يطلبك من لاتفوته ، وتطلب ماقد كفيته . أما رأيت حريصا محروما ؟ وضميفا مرزوقا ؟ فقلت إن لي دانتا عند البقال ، فقال عز علي بك تملك دانتا وتطلب العمل ! وقد كان فيهم من ينصرف بعد الظهر . ومنهم بعد العصر ومنهم من لا يعمل في الأسبوع إلا يوما أو يومين . وكانوا يكتفون به

السادس . أن لا يقتصر على اجتناب الحرام ، بل يتق مواقع الشبهات ومظان الريب . ولا ينظر إلى الفتاوى ، بل يستفتى قلبه ، فإذا وجد فيه حزازة اجتنبه . وإذا حمل إليه سلعة رابه أمرها سأل عنها ، حتى يعرف ، وإلا أكل الشبهة . وقد حمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> لبن فقال « مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا ؟ » فقالوا من الشاة . فقال « وَمِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذِهِ الشَّاةُ ؟ » فقيل من موضع كذا فشرب منه ثم قال « إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ أُمِرْنَا أَنْ لَا نَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا وَلَا نَعْمَلَ إِلَّا صَالِحًا » وقال<sup>(٢)</sup> « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ )<sup>(٣)</sup> فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أصل الشيء وأصل أصله ولم يزد لأن ما وراء ذلك يتعذر . وسنبين في كتاب الحلال والحرام موضع وجوب هذا السؤال ، فانه كان عليه السلام<sup>(٤)</sup> لا يسأل عن كل ما يحمل إليه . وإنما الواجب أن ينظر التاجر إلى من يعامله ، فكل منسوب إلى

(١) حديث سؤاله عن اللبن والشاة وقوله إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن لا نأكل إلا طيبا ولا نعمل إلا صالحا

الطبراني من حديث أم عبد الله أخت شداد بن أوس بسند ضعيف

(٢) حديث ان الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين الحديث مسلم من حديث أبي هريرة

(٣) حديث كان لا يسأل عن كل ما يحمل إليه أحمد من حديث جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأصحابه مروا بامرأة فذبحت لهم شاة الحديث فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لقمة فلم

يستطع أن يسيغها فقال هذه شاة ذبحت بغير إذن أهلها الحديث وله من حديث أبي هريرة

كان إذا أتى بطعام من غير أهله سأل عنه الحديث وأسنادهما جيد وفي هذا أنه كان لا يسأل

عما أتى به من عند أهله والله أعلم



ظلم أو خيانة أو سرقة أو ربا فلا يعامله . وكذا الأجناد والظلمة لا يعاملهم البتة ، ولا يعامل أصحابهم وأعوانهم لأنه معين بذلك على الظلم وحكى عن رجل أنه تولى عمارة سور لغر من الثغور ، قال فوقع في نفسه من ذلك شيء - وإن كان ذلك العمل من الخيرات ، بل من فرائض الاسلام ، ولكن كان الأمير الذي تولى في محله من الظلمة . قال فسألت سفيان رضى الله عنه ، فقال لا تكن عوناً لهم على قليل ولا كثير . فقلت هذا سور في سبيل الله للمسلمين . فقال نعم ، ولكن أقل ما يدخل عليك أن تحب بقاءم ليوفوك أجرتك ، فتكون قد أحيت بقاء من يمضى الله . وقد جاء في الخبر (١) « مَنْ دَعَا لِظَالِمٍ بِالْبَقَاءِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصِيَ اللَّهَ فِي أَرْضِهِ » وفي الحديث (٢) « إِنَّ اللَّهَ لَيَغْضَبُ إِذَا مَدِحَ الْفَاسِقُ » في حديث آخر (٣) « مَنْ أَكْرَمَ فَاسِقًا فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الْإِسْلَامِ » - ودخل سفيان على المهدي ويده درج أبيض ، فقال ياسفيان أعطني الدواة حتى أكتب فقال أخبرني أي شيء تكتب ، فإن كان حقاً أعطيتك . وطلب بعض الامراء من بعض العلماء المحبوسين عنده أن يناوله طينا ليختم به الكتاب ، فقال ناولني الكتاب أو لا حتى أنظر ما فيه . فهكذا كانوا يحترزون عن معاونة الظلمة ، ومعاملتهم أشد أنواع الاعانة . فينبغي أن يجتنبها ذوو الدين ما وجدوا اليه سبيلا

وبالجملة فينبغي أن ينقسم الناس عنده الى من يعامل ومن لا يعامل ، وليكن من يعامله أقل ممن لا يعامله في هذا الزمان . قال بعضهم أتى على الناس زمان كان الرجل يدخل السوق ويقول ، من ترون لي أن أعامل من الناس ؟ فيقال له عامل من شئت . ثم أتى زمان آخر كانوا يقولون عامل من شئت إلا فلانا وفلانا . ثم أتى زمان آخر فكان يقال لا تعامل أحدا إلا فلانا وفلانا . وأخشى أن يأتي زمان يذهب هذا أيضا . وكأنه قد كان الذي كان يحذر أن يكون . انا لله وانا اليه راجعون

(١) حديث من دعا لظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصى الله في أرضه لم أجده مرفوعا وانما رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت من قول الحسن وقد ذكره المصنف هكذا على الصواب في آفات اللسان  
(٢) حديث إن الله ليغضب اذا مدح الفاسق ابن أبي الدنيا في الصمت وابن عدى في الكامل وأبو يعلى والبيهقي في الشعب من حديث أنس بسند ضعيف  
(٣) حديث من أكرم فاسقا فقد أعان على هدم الاسلام غريب بهذا اللفظ والمعروف من قر صاحبه بدعة الحديث رواه ابن عدى من حديث عائشة والطبراني في الأوسط وأبو نعيم في الحلية من حديث عبد الله بن يسر بأسانيد ضعيفة قال ابن الجوزي كلها موضوعة

السابع: ينبغي أن يراقب جميع مجارى معاملته مع كل واحد من معامليه. فإنه مراقب ومحاسب ، فليعد الجواب ليوم الحساب والمقاب ، في كل فعلة وقولة انه لم أقدم عليها ، ولأجل ماذا ، فإنه يقال إنه يوقف التاجر يوم القيامة مع كل رجل كان باعاً شيئاً وقفة ومحاسباً عن كل واحد محاسبة ، على عدد من عمله . قال بعضهم رأيت بعض التجار في النوم فقلت ماذا فعل الله بك ؟ فقال نشر على خمسين ألف صحيفة ، فقلت هذه كلها ذنوب ؟ فقال هذه معاملات الناس ، بمدد كل انسان عاملته في الدنيا ، لكل انسان صحيفة مفردة فيما بينى وبينه من أول معاملته الى آخرها

فهذا ما على المكتسب في عمله من العدل والإحسان والشفقة على الدين ، فإن اقتصر على العدل كان من الصالحين . وإن أضاف اليه الإحسان كان من المقربين . وإن راعى مع ذلك وظائف الدين كما ذكر في الباب الخامس ، كان من الصديقين والله أعلم بالصواب  
تم كتاب آداب الكسب والمعيشة بحمد الله ومنه



# کتاب الحلال والحرام

## كتاب الحلال والحرام

وهو الكتاب الرابع من ربيع العادات من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى خلق الانسان من طين لازب وصلصال، ثم ركب صورته فى أحسن تقويم وأتم اعتدال، ثم غذاه فى أول نشوه بلبن استصفاه من بين فرت ودم سائفا كالماء الزلال ثم حماه بما آتاه من طيبات الرزق عن دواعى الضعف والانحلال، ثم قيد شهوته المعادية له عن السطوة والصيلال، وقهرها بما اقترضه عليه من طلب القوت الحلال، وهزم بكسرها جند الشيطان المتشمر للاضلال، ولقد كان يجري من ابن آدم مجرى الدم السيل، فضيق عليه عزة الحلال المجرى والمجال، اذا كان لا يذوقه الى أعماق العروق الا الشهوة المائلة الى الغلبة والاسترسال، فبقي لما زمت بزمام الحلال خائبا خاسرا ماله من ناصر ولا وال. والصلاة على محمد الهادى من الضلال، وعلى آله خير آل، وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد: فقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> «طَلَبُ الْحَلَالِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» رواه ابن مسعود رضى الله عنه. وهذه الفريضة من بين سائر الفرائض أعصاها على العقول فيها، وأثقلها على الجوارح فعلا. ولذلك أندرس بالكلية علما وعملا، وصار غموض علمه سببا لاندراس عمله إذ ظن الجهال أن الحلال مفقود، وأن السبيل دون الوصول اليه مسدود، وأنه لم يبق من الطيبات الا الماء الفرات، والحشيش النابت فى الموات، وما عداه فقد أخبثته الأيدي العادية وأفسدته المعاملات الفاسدة. واذا تعذرت القناعة بالحشيش من النبات، لم يبق وجه سوى الاتساع فى المحرمات. فرفضوا هذا القطب من الدين أصلا، ولم يدركوا بين الأموال فرقا وفصلا. وهيات هيات، فالحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات. ولا تزال هذه الثلاثة مقترنات كيفما تقلبت الحالات. ولما كانت هذه بدعة عم فى الدين ضررها، واستطار

﴿ كتاب الحلال والحرام ﴾

(١) حديث ابن مسعود طلب الحلال فريضة على كل مسلم: تقدم فى الزكاة دون قوله على كل مسلم وللطبرانى فى الأوسط من حديث أنس واجب على كل مسلم وإسناده ضعيف

في الخلق شررها ، وجب كشف الغطاء عن فسادها ، بالإرشاد إلى مدرك الفرق بين الحلال والحرام والشبهة على وجه التحقيق والبيان ، ولا يخرجها التضييق عن حيز الامكان . ونحن نوضح ذلك في سبعة أبواب

الباب الأول: في فضيلة طاب الحلال ومذمة الحرام : ودرجات الحلال والحرام  
 الباب الثاني: في مراتب الشبهات ومثاراتها ، وتمييزها عن الحلال والحرام  
 الباب الثالث: في البحث والسؤال والهجوم والاهمل ، ومظاهرها في الحلال والحرام  
 الباب الرابع: في كيفية خروج التائب عن المظالم المالية  
 الباب الخامس : في ادارات السلاطين وصلاتهم ومايجل منها ومايحرم  
 الباب السادس : في الدخول على السلاطين ومخالطتهم  
 الباب السابع: في مسائل متفرقة

## الباب الأول

في فضيلة الحلال ومذمة الحرام  
 وبيان أصناف الحلال ودرجاته وأصناف الحرام ودرجات الورع فيه

### فضيلة الحلال ومذمة الحرام

قال الله تعالى ( كُلُوا مِن الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا <sup>(١)</sup> ) أمر بالأكل من الطيبات قبل العمل ، وقيل ان المراد به الحلال . وقال تعالى ( وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ يَتَسَلَّلًا بِالْبَاطِلِ <sup>(٢)</sup> ) وقال تعالى ( إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالِ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا <sup>(٣)</sup> ) الآية وقال تعالى ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ <sup>(٤)</sup> ) ثم قال ( فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ <sup>(٥)</sup> ) ثم قال ( وَإِن يُشِئْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ <sup>(٦)</sup> ) ثم قال ( وَمَنْ عَادَ

{ الباب الأول في فضيلة طلب الحلال }

(١) المؤمنون : ٥١ (٢) البقرة : ١٨٨ (٣) النساء : ١٠ (٤) البقرة : ٢٧٨ (٥) البقرة : ٢٧٩

(٦) البقرة : ٢٧٩

فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ<sup>(١)</sup> جعل آكل الربا أول الأمر مؤذنا بمحاربة الله ،  
وفي آخره متعرضا للنار . والآيات الواردة في الحلال والحرام لا تحصى  
وروى ابن مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « طَلَبُ الْحَلَالِ  
فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ » ولما قال صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> « طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ  
مُسْلِمٍ » قال بعض العلماء ، أراد به طلب علم الحلال والحرام ، وجعل المراد بالحدِيثين واحدا  
وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> « مَنْ سَعَى عَلَى عِيَالِهِ مِنْ حِلِّهِ فَهُوَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
وَمَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا حَلَالًا فِي عَفَافٍ كَانَ فِي دَرَجَةِ الشُّهَدَاءِ » وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup>  
« مَنْ أَكَلَ الْحَلَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ وَأَجْرِي يَنْبِيعِ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى  
لِسَانِهِ » وفي رواية « زَهَّدَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا » وروى ان سعدا سأل رسول الله صلى الله عليه  
وسلم<sup>(٥)</sup> أن يسأل الله تعالى أن يجعله محاب الدعوة . فقال له « أَطِيبَ طَعْمَتَكَ تُسْتَجَبُ  
دَعْوَتُكَ » ولما ذكر صلى الله عليه وسلم الحريص على الدنيا قال<sup>(٦)</sup> « رَبُّ أَشْعَثَ أَغْبَرًا مُشْرِدًا  
فِي الْأَسْفَارِ مَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُدْيُهُ بِالْحَرَامِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فَيَقُولُ يَا رَبُّ يَا رَبُّ  
فَمَا نِيَّيْتُ أَنْ يَسْتَجَابَ لِفَلَكَ » وفي حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٧)</sup> « إِنْ لَمْ يَكُنْ  
مَلَكًا عَلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ يُنَادِي كُلَّ لَيْلَةٍ مَنْ أَكَلَ حَرَامًا لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ »

(١) حديث طلب العلم فريضة على كل مسلم: تقدم في العلم

(٢) حديث من سعى على عياله من حله فهو كالمجاهد في سبيل الله ومن طلب الدنيا في عفاف كان في درجة  
الشهداء: الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة من سعى على عياله في سبيل الله ولأبي  
منصور في مسند الفردوس من طلب مكسبة من باب حلال يكف بها وجهه عن مسألة الناس  
وولده وعياله جاء يوم القيامة مع النبيين والصديقين واستاندا ضعيف

(٣) حديث من أكل الحلال أربعين يوما نور الله قلبه وأجرى ينباع الحكمة من قلبه على لسانه: اوتعم  
في الحلية من حديث أبي أيوب من أخلص لله أربعين يوما ظهرت ينباع الحكمة من قلبه  
على لسانه ولأبي عدى نحوه من حديث أبي موسى وقال حديث منكر

(٤) حديث ان سعدا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان يسأل الله أن يجعله محاب الدعوة فقال له أطيب  
طعمتك تستجب دعوتك: الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس وفيه من لأعرفه

(٥) حديث رب أشعث مشرد في الأسفار مطعمه حرام وملبسه حرام: الحديث مسلم من حديث أبي هريرة  
يلفظ ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر الحديث

(٦) حديث ابن عباس إن الله ملكا على بيت المقدس ينادي كل ليلة من أكل حراما لم يقبل منه صرف  
ولا عدل: لم أقف له على أصل ولأبي منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن مسعود  
من أكل لفتة من حرام لم يقبل منه صلاة أربعين ليلة الحديث وهو منكر

فقيل الصرف النافلة، والمدل الفريضة. وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> « من اشتري ثوباً بعشرة دراهم وفي ثمنه درهم حرام لم يقبل الله صلاته ما دام عليه منه شيء »  
وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> « كل لحم نبت من حرام فالنار أولى به » وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> « من لم يبالي من أين اكتسب المال لم يبالي الله من أين أدخله النار »  
وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup> « العبادة عشرة أجزاء تسعة منها في طلب الحلال » روى هذا مرفوعاً وموقوفاً على بعض الصحابة أيضاً. وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٥)</sup> « من أمتى وانياً من طلب الحلال بات مغفوراً له وأصبح والله عنه راض » وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٦)</sup> « من أصاب مالا من مأثم فوصل به رحماً أو تصدق به أو أنفق في سبيل الله جمع الله ذلك جميعاً ثم قذفه في النار » وقال عليه السلام<sup>(٧)</sup> « خير دينكم الورع » وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٨)</sup> « من لقي الله ورعاً أعطاه الله ثواب الإسلام كله » ويروى ان الله تعالى قال في بعض كتبه، وأما الورعون فأنا أستحي أن أحاسبهم، وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٩)</sup> « درهم من ربا أشد عند الله من ثلاثين زينة في الإسلام » وفي حديث أبي هريرة

(١) حديث من اشترى ثوباً بعشرة دراهم في ثمنه درهم حرام لم يقبل الله صلاته وعليه منه شيء: أحمد من حديث ابن عمر بسند ضعيف

(٢) حديث كل لحم نبت من الحرام فالنار أولى به: الترمذي من حديث كعب بن عجرة وحسنه وقد تقدم

(٣) حديث من لم يبالي من أين اكتسب المال لم يبالي الله عز وجل من أين أدخله النار: أبو منصور الديلمي، في مسند الفردوس من حديث ابن عمر قال ابن العربي في عارضة الأحوذى شرح الترمذي أنه باطل لم يصح ولا يصح

(٤) حديث العبادة عشرة أجزاء تسعة منها في طلب الحلال: أبو منصور الديلمي من حديث أنس إلا أنه قال تسعة منها في الصمت والعاشرة كسب اليد من الحلال وهو منكر

(٥) حديث من أمتى وانياً من طلب الحلال بات مغفوراً له وأصبح والله عنه راض: الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس من أمسي كالا من عمل يديه أمسي مغفوراً له وفيه ضعف

(٦) حديث من أصاب مالا من مأثم فوصل به رحماً أو تصدق به أو أنفق في سبيل الله جمع الله ذلك جميعاً ثم قذفه في النار: أبو داود في المراسيل من رواية القاسم بن عيمرة مرسل

(٧) حديث خير دينكم الورع: تقدم في العلم

(٨) حديث من لقي الله ورعاً أعطاه ثواب الإسلام كله: لم أقف له على أصل

(٩) حديث درهم من ربا أشد عند الله من ثلاثين زينة في الإسلام: أحمد، والدارقطني من حديث عبد الله بن حنظلة وقال ستة وثلاثين ورجاله ثقات وقيل عن حنظلة الزاهد عن كعب

مرفوعاً وللطبراني في الصغير من حديث ابن عباس ثلاثة وثلاثين وسنده ضعيف



رضى الله عنه (١) « الْمِعْدَةُ حَوْضُ الْبَدَنِ وَالْمَرْوُقُ إِلَيْهَا وَارِدَةٌ فَإِذَا صَحَّتِ الْمِعْدَةُ صَدَرَتِ الْمَرْوُقُ بِالصُّحَّةِ وَإِذَا سَقِمَتْ صَدَرَتْ بِالسَّقِيمِ » ومثل الطعمة من الدين مثل الأساس من البنيان فإذا ثبت الأساس وقوى استقام البنيان وارتفع وإذا ضعف الأساس واعوج انهار البنيان ووقع

وقال الله عز وجل ( أَمَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ (١) ) الآية وفي الحديث (٢) « مَنْ اسْتَسَبَّ مَالًا مِنْ حَرَامٍ فَإِنْ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ وَإِنْ تَرَكَهُ وَرَأَاهُ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ »

وقد ذكرنا جملة من الأخبار في كتاب آداب الكسب تكشف عن فضيلة الكسب الحلال ، ( وأما الآثار ) فقد ورد أن الصديق رضى الله عنه ، (٣) شرب لبنا من كسب عبده ، ثم سأله عبده ، فقال تكهنت لقوم فأعطوني . فأدخل أصابعه في فيه وجعل يقي . حتى ظننت أن نفسه ستخرج . ثم قال ، اللهم انى اعتذر اليك مما حملت العروق وخالط الامعاء وفي بعض الأخبار: أنه صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك ، فقال أو ما علمتم أن الصديق لا يدخل جوفه إلا طيباً ؟ وكذلك شرب عمر رضى الله عنه من لبن إبل الصدقة غلطاً ، فأدخل أصبعه وتقياً . وقالت عائشة رضى الله عنها ، انكم لتفعلون عن أفضل العبادة هو الورع . وقال عبد الله بن عمر رضى الله عنه ، لو صليتم حتى تكونوا كالحنايا ، وصتم حتى تكونوا كالأوتار ، لم يقبل ذلك منكم إلا بورع حاجز

(١) حديث أبى هريرة المعدة حوض البدن والعروق اليها واردة- الحديث: الطبراني في الأوسط والمعقبلى في الضعفاء وقال باطل لأصل له

(٢) حديث من استسبب مالا من حرام فان تصدق به لم يقبل منه وإن تركه وراءه كان زاده الى النار أحمد من حديث ابن مسعود بسند ضعيف ولا بن جبان من حديث أبى هريرة من جمع مالا من حرام ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر وكان اصره عليه

(٣) حديث ان أبابكر شرب لبنا من كسب عبده ثم سأله فقال تكهنت لقوم فأعطوني فأدخل أصبعه في فيه وجعل يقي وفي بعض الأخبار أنه صلى الله عليه وسلم لما أخبر بذلك قال أو ما علمتم أن الصديق لا يدخل جوفه الا طيبا البخارى من حديث عائشة كان لأبى بكر غلام يخرج له الخراج وكان أبو بكر يأكل من خراجه فجاء يوما بشيء فأكل منه أبو بكر فقال له الغلام أتدرى ما هذا فقال وما هو قال كنت تكهنت لانسان فى الجاهلية فذكره دون المرفوع منه فلم أجده

وقال ابراهيم بن آدم رحمه الله : ما أدرك من أدرك الا من كان يعقل ما يدخل جوفه .  
وقال الفضيل : من عرف ما يدخل جوفه كتبه الله صديقا ، فانظر عند من تقطر يامسكين .  
وقيل لابراهيم بن آدم رحمه الله ، لم لا تشرب من ماء زمزم ؟ فقال لو كان لى دلو شربت  
منه . وقال سفيان الثورى رضى الله عنه ، من أتق من الحرام فى طاعة الله كان كمن طهر  
الثوب النجس بالبول . والثوب النجس لا يطهره إلا الماء ، والذنب لا يكفره إلا الحلال .  
وقال يحيى بن معاذ ، الطاعة خزانة من خزائن الله ، إلا أن مفتاحها الدعاء ، وأسنانها لقم  
الحلال . وقال ابن عباس رضى الله عنهما : لا يقبل الله صلاة امرئ فى جوفه حرام . وقال  
سهل التستري ، لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يكون فيه أربع خصال : أداء الفرائض  
بالسنة ، وأكل الحلال بالورع ، واجتناب النهى من الظاهر والباطن ، والصبر على ذلك  
إلى الموت . وقال : من أحب أن يكشف بآيات الصديقين فلا يأكل إلا حلالا ، ولا  
يعمل إلا فى سنة أو ضرورة .

ويقال من أكل الشبهة أربعين يوما أظلم قلبه . وهو تأويل قوله تعالى ( كَلَّا بَلْ رَأَوْا  
عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ <sup>(١)</sup> ) وقال ابن المبارك : رد درهم من شبهة أحب الى من أن تصدق  
بمائة ألف درهم ، ومائة ألف ألف ، ومائة ألف حتى بلغ الى ستمائة ألف . وقال بعض السلف  
إن العبد يأكل أكلة فيتقلب قلبه ، فينقل كما ينقل الأديم ولا يعود إلى حاله أبداً . وقال سهل  
رضى الله عنه . من أكل الحرام عصت جوارحه ، شاء أم أبى ، علم أو لم يعلم . ومن كانت  
طعمته حلالا أطاعته جوارحه ، ووقفت للخيرات . وقال بعض السلف ، إن أول لقمة  
يأكلها العبد من حلال ، يفقر له ما سلف من ذنوبه . ومن أقام نفسه مقام ذل فى طلب  
الحلال ، تساقطت عنه ذنوبه كتساقط ورق الشجر .

وروى فى آثار السلف ان الواعظ كان اذا جلس للناس : قال العلماء ، تفقدوا منه ثلاثاً ،  
فإن كان معتقدا لبدعة فلا تجالسوه ، فإنه عن لسان الشيطان ينطق . وإن كان سيء الطعمة  
فمن الهوى ينطق . فان لم يكن مكين العقل فانه يقصد بكلامه أكثر مما يصلح ، فلا تجالسوه  
وفى الأخبار المشهورة عن على عليه السلام وغيره ، ان الدنيا حلالها حساب ، وحرمانها  
عذاب ، وزاد آخرون ، وشبهتها عتاب .

(١) المطففين : ١٤

وروي أن بعض الصالحين دفع طعاما الى بعض الأبدال فلم يأكل ، فسأله عن ذلك ، فقال نحن لا نأكل إلا حلالا ، فلهذا تستقيم قلوبنا ، ويدوم حالنا ، ونكاشف الملكوت ونشاهد الآخرة . ولو أكلنا مما تأكلون ثلاثة أيام ، لما رجعنا الى شيء من علم اليقين ولذهب الخوف والمشاهدة من قلوبنا . فقال له الرجل ، فإني أصوم الدهر وأختم القرآن في كل شهر ثلاثين مرة . فقال له البدل ، هذه الشربة التي رأيتني شربتها من الليل ، أحب اليّ من ثلاثين ختمة في ثلثمائة ركعة من أعمالك . وكانت شربته من لبن ظبية وحشية . وقد كان بين أحمد بن حنبل ويحيى بن معين صحبة طويلة ، فهجره أحمد إذ سمعه يقول : اني لأسأل أحدا شيئا ولو اعطاني الشيطان شيئا لأكلته ، حتى اعتذر يحيى وقال ، كنت أمرح . فقال تمزح بالدين ! أما علمت أن الأكل من الدين ؟ قدمه الله تعالى على العمل الصالح ، فقال ( كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا <sup>(١)</sup> )

وفي الخبر أنه مكتوب في التوراة ، من لم يبال من أين مطعمه ، لم يبال الله من أي أبواب النيران أدخله . وعن علي رضي الله عنه ، أنه لم يأكل بعد قتل عثمان ونهب الدار طعاما إلا محتوما ، حذر من الشبهة . واجتمع الفضيل بن عياض ، وابن عيينة ، وابن المبارك ، وعند وهيب بن الورد بمكة . فذكروا الرطب . فقال وهيب ، هو من أحب الطعام اليّ ، إلا أني لا آكله لاختلاط زطب مكة بيساتين زيدة وغيرها . فقال له ابن المبارك ، ان نظرت في مثل هذا ضاق عليك الخبر . قال وما سببه ؟ قال إن أصول الضياع قد اختلطت بالصوافي . فغشى علي وهيب فقال سفيان قتلت الرجل . فقال ابن المبارك ، ما أردت إلا أن أهون عليه . فلما أفاق قال لله علي أن لا آكل خبزاً أبداً حتى ألقاه . قال فكان يشرب اللبن . قال فأتته أمه بلبن فسألها ، فقالت هو من شاة بني فلان . فسأل عن ثمنها وأنه من أين كان لهم ، فذكرت فلما أدناه من فيه قال ، بقي أنها من أين كانت ترعى ، فسكتت . فلم يشرب ، لأنها كانت ترعى من موضع فيه حق للمسلمين . فقالت أمه اشرب ، فان الله ينفر لك . فقال ما أحب أن ينفر لي وقد شربته ، فأنال مغفرته بمعصيته . وكان بشر الحافي رحمه الله من الورعين ، فقيل له من أين تأكل ؟ فقال من حيث تأكلون ، ولكن ليس من يأكل وهو يسكى

كمن يأكل وهو يضحك . وقال يد أقصر من يد ، ولقمة أصغر من لقمة . وهكذا كانوا يحتززون من الشبهات .

## أصناف الحلال وماخله

اعلم ان تفصيل الحلال والحرام انما يتولى بيانه كتب الفقه . ويستغنى المرید عن تطويله بأن يكون له طعمة معينة ، يعرف بالفتوى حلها ، لا يأكل من غيرها . فأما من يتوسع في الأكل من وجوه متفرقة ، فيفتقر إلى علم الحلال والحرام كله كما فصلناه في كتب الفقه . ونحن الآن نشير إلى مجامعه في سياق تقسيم ، وهو أن المال انما يحرم إما للمعنى في عينه ، أو للحلل في جهة اكتسابه

القسم الأول : الحرام لصفة في عينه كالخمر والخنزير وغيرها وتفصيله ان الأعيان المأكولة على وجه الأرض لاتعدو ثلاثة أقسام ، فإما أن تكون من المعادن كالمح والطين وغيرها ، أو من النبات ، أو من الحيوانات أما المعادن : فهي أجزاء الأرض وجميع ما يخرج منها ، فلا يحرم أكله إلا من حيث انه يضر بالآكل ، وفي بعضها ما يجرى مجرى السم . والخبز لو كان مضرا لحرم أكله . والطين الذي يعتاد أكله لا يحرم إلا من حيث الضرر . وفائدة قولنا انه لا يحرم مع انه لا يؤكل ، انه لو وقع شيء منها في مرققة أو طعام مائع لم يصير به محرما

وأما النبات : فلا يحرم منه إلا ما يزيل العقل ، أو يزيل الحياة أو الصحة . فزيل العقل البنج والخمر وسائر المسكرات . ومزيل الحياة السعوم ومزيل الصحة الأدوية في غير وقتها : وكان مجموع هذا يرجع إلى الضرر ، إلا الخمر والمسكرات ، فإن الذي لا يسكر منها أيضا حرام مع قلته لعينه ولصنفته وهي الشدة المطربة ، وأما السم : فاذا خرج عن كونه مضرا لقلته أو لعجنه بغيره فلا يحرم

وأما الحيوانات : فتقسم إلى ما يؤكل وإلى ما لا يؤكل . وتفصيله في كتاب الأطعمة . والنظر يطول في تفصيله ، لاسيما في الطيور النربية وحيوانات البر والبحر . وما يحل أكله منها فإنما يحل إذا ذبح ذبحا شرعيا ، روعى فيه شروط الذابح والآلة والمذبح . وذلك مذكور في كتاب الصيد والذابح ، وما لم يذبح ذبحا شرعيا أو مات فهو حرام . ولا يحل إلا ميتان السمك والجراد .

وفي معناه ما يستحيل من الأطعمة كدود التفاح والنحل والجن، فإن الاحتراز منهما غير ممكن. فأما إذا أفردت وأكلت، فحكمها حكم الذباب والخنفساء والمقرب، وكل ما ليس له نفس مسألة، لا سبب في تحريمها إلا الاستقذار. ولو لم يكن لكان لا يكره. فإن وجد شخص لا يستقذره لم يلتفت إلى خصوص طبعه، فإنه التحق بالجنائث لعموم الاستقذار، فيكره أكله. كما لو جمع الخاط وشربه كره ذلك. وليست الكراهة لنجاستها، فإن الصحيح أنها لا تنجس بالموت، إذ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> بأن يعقل الذباب في الطعام إذا وقع فيه. وربما يكون حاراً، ويكون ذلك سبب موته. ولو نهرت غلة أو ذبابة في قدر لم يجب إراقها. إذ المستقذر هو جرمه إذا بقي له جرم، ولم ينجس حتى يحرم بالنجاسة. وهذا يدل على أن تحريمه للاستقذار. ولذلك تقول لو وقع جزء من آدمي ميت في قدر، ولو وزن دائقه حرم الكل، لا لنجاسته، فإن الصحيح أن الأدمي لا ينجس بالموت، ولكن لأن أكله محرم احتراماً لاستقذاراً

وأما الحيوانات المسأكولة إذا ذبحت بشرط الشرع فلا تحل جميع أجزائها، بل يحرم منها الدم والفرث، وكل ما يقضى بنجاسته منها. بل تناول النجاسة مطلقاً محرم. ولكن ليس في الأعيان شيء محرم نجس إلا من الحيوانات. وأما من النبات، فالمسكرات فقط دون ما ينزل العقل ولا يسكر، كالبنج، فإن نجاسة المسكر تغليظ للزجر عنه، لكونه في مظنة التشوف. ومهما وقعت قطرة من النجاسة، أو جزء من نجاسة جامدة في مرقة أو طعام أو دهن، حرم أكل جميعه، ولا يحرم الانتفاع به لغير الأكل، فيجوز الاستصباح بالدهن النجس، وكذا طلا السفن والحيوانات وغيرها

فهذه مجامع ما يحرم لصفة في ذاته

القسم الثاني: ما يحرم لخلل في جهة إثبات اليد عليه. وفيه يتسع النظر فنقول

أخذ المال إما أن يكون باختيار المالك، أو بغير اختياره. فالذي يكون بغير اختياره كالإرث. والذي يكون باختياره إما أن لا يكون من مالك. كنبيل المعادن، أو يكون من مالك. والذي أخذ من مالك فإما أن يؤخذ قهراً، أو يؤخذ تراضياً. والمأخوذ قهراً إما أن يكون لسقوط عصمة المالك، كالنائب، أو لاستحقاق الأخذ كزكاة المتعدين، والنفقات

(١) حديث الأمر بأن يعقل الذباب في الطعام إذا وقع فيه: البخاري من حديث أبي هريرة

الواجبة عليهم . والمأخوذ تراضيا إما أن يؤخذ بعوض ، كالبيع والصداق، والأجرة ، وإما أن يؤخذ بغير عوض ، كالبهية والوصية . فيحصل من هذا السياق ستة أقسام الأول: ما يؤخذ من غير مالك ، كنبيل المادن ، وإحياء الموات، والاصطياد والاحتطاب والاستقاء من الأنهار ، والاحتشاش ، فهذا حلال ، بشرط أن لا يكون المأخوذ مختصا بذي حرمة من الآدميين . فإذا انفك من الاختصاصات ملكها أخذها وتفصيل ذلك في كتاب إحياء الموات

الثاني : المأخوذ قهرا ممن لا حرمة له ، وهو النىء والغنيمة ، وسائر أموال الكفار والمحاربن . وذلك حلال للمسلمين إذا أخرجوا منها الخمس . وقسموها بين المستحقين بالعدل ولم يأخذوها من كافر له حرمة وأمان وعهد . وتفصيل هذه الشروط في كتاب السير ، من كتاب النىء والغنيمة ، وكتاب الجزية

الثالث: ما يؤخذ قهرا باستحقاق عند امتناع من وجب عليه ، فيؤخذ دون رضاه. وذلك حلال إذا تم سبب الاستحقاق ، وتم وصف المستحق الذي به استحقاقه ، واقتصر على القدر المستحق ، ولستوفاه ممن يملك الاستيفاء ، من قاض أو سلطان أو مستحق . وتفصيل ذلك في كتاب تفريق الصدقات ، وكتاب الوقف ، وكتاب النفقات ، إذ فيها النظر في صفة المستحقين للزكاة والوقف والنفقة وغيرها من الحقوق . فإذا استوفيت شرائطها كان المأخوذ حلالا

الرابع: ما يؤخذ تراضيا ب معاوضة . وذلك حلال، إذا روعي شرط العوضين، وشرط العاقدين وشرط اللفظين ، أعنى الإيجاب والقبول ، مع ماتبعد الشرع به من اجتناب الشروط المفسدة وبيان ذلك في كتاب البيع والسلم والإجارة، والحوالة والضمان والقراض، والشركة والمساقاة والشفعة ، والصلح والتلخع والكتابة . والصداق وسائر المعاوضات

الخامس: ما يؤخذ عن رضا من غير عوض . وهو حلال ، إذا روعي فيه شرط المقود عليه ، وشرط العاقدين ، وشرط العقد ، ولم يؤد الى ضرر بوارث أو غيره . وذلك مذكور في كتاب الهبات والوصايا والصدقات

السادس: ما يحصل بغير اختيار كالميراث . وهو حلال اذا كان المورث قد اكتسب المال

من بعض الجهات الحس على وجه حلال ، ثم كان ذلك بعد قضاء الدين ، وتنفيذ الوصايا ، وتعديل القسمة بين الورثة ، وإخراج الزكاة ، والحج ، والكفارة ، إن كان واجبا . وذلك مذكور في كتاب الوصايا والفرائض

فهذه مجامع مداخل الحلال والحرام ، أو مانا إلى جملتها ، ليعلم المرید أنه إن كانت طعمته متفرقة لامن جهة معينة فلا يستغنى عن علم هذه الأمور فكل ماياً كله من جهة من هذه الجهات ينبغي أن يستغنى فيه أهل العلم ، ولا يقدم عليه بالجهل . فإنه كما يقال للعالم لم خالفت علمك ، يقال للجاهل لم لازمت جهلك ولم تتعلم ، بعد أن قيل لك طلب العلم فريضة على كل مسلم

## درجات الحلال والحرام

اعلم أن الحرام كله خبيث ، لكن بعضه أخبث من بعض ، والحلال كله طيب ، ولكن بعضه أطيب من بعض ، وأصنى من بعض ، وكما أن الطيب يحكم على كل حلو بالحرارة ولكن يقول بعضها حار في الدرجة الأولى كالسكر ، وبعضها حار في الثانية كالقانيذ ، وبعضها حار في الثالثة كالدهس ، وبعضها حار في الرابعة كالعسل ، كذلك الحرام بعضه خبيث في الدرجة الأولى ، وبعضه في الثانية أو الثالثة أو الرابعة . وكذا الحلال تتفاوت درجات صفاته وطيبه ، فلنقتد بأهل الطب في الاصطلاح على أربع درجات تقرينا ، وإن كان التحقيق لا يوجب هذا الحصر ، إذ يتطرق إلى كل درجة من الدرجات أيضا تفاوت لا ينحصر ، فإن من السكر ما هو أشد حرارة من سكر آخر ، وكذا غيره

فذلك تقول الورع عن الحرام على أربع درجات :

ورع العدول . وهو الذي يجب الفسق باقتحامه وتسقط المدالبة به ، ويثبت اسم العصيان والتعرض للنار بسببه . وهو الورع عن كل ما تحرمه فتاوى الفقهاء

الثانية: ورع الصالحين ، وهو الامتناع عما يتطرق إليه احتمال التحريم ولكن المفتي يرخص في تناول بناء على الظاهر فهو من مواقع الشبهة على الجملة ، فلنسم التحرج عن ذلك ورع الصالحين ، وهو في الدرجة الثانية

الثالثة: ما لا تحرمه الفتوى ولا شبهة في حله ، ولكن يخاف منه أداؤه إلى محرم .

وهو ترك ما لبأس به مخافة مما به بأس . وهذا ورع المتقين . قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « لا يبلغُ العبدُ درجةَ المتقين حتى يدعَ ما لا بأسَ به مخافةَ ما به بأسٌ »

الرابعة: ما لا بأس به أصلا ، ولا يخاف منه أن يؤدي إلى ما به بأس ، ولكنه يتناول لغير الله ، وعلى غير نية التقوى به على عبادة الله . أو تنطرق إلى أسبابه المسهلة له كراهية أو معصية . والامتناع منه ورع الضديقين

فهذه درجات الحلال جملة إلى أن تفصلها بالأمثلة والشواهد

وأما الحرام الذي ذكرناه في الدرجة الأولى ، وهو الذي يشترط التورع عنه في العدالة وإطراح سمة الفسق ، فهو أيضا على درجات في الخبث . فالأخوذ بعقد فاسد ، كالمعاطاة مثلا فيما لا يجوز فيه المعاطاة حرام ، ولكن ليس في درجة المنصوب على سبيل القهر . بل المنصوب أغلظ ، إذ فيه ترك طريق الشرع في الاكتساب ، وإيذاء الغير . وليس في المعاطاة إيذاء ، وإنما فيه ترك طريق التعبد فقط ، ثم ترك طريق التعبد بالمعاطاة أهون من تركه بالربا وهذا التفاوت يدرك بتسديد الشرع ووعيده وتأكيده في بعض المناهي ، على ماسياتي في كتاب التوبة ، عند ذكر الفرق بين الكبيرة والصغيرة بل الأخوذ ظلما من فقير أو صالح أو من يتيم ، أخبث وأعظم من الأخوذ من قوى أو غنى أو فاسق . لأن درجات الإيذاء تختلف باختلاف درجات المؤذي

فهذه دقائق في تفاصيل الخبائث لا ينبغي أن يذهل عنها . فلولا اختلاف درجات المعصاة لما اختلفت دركات النار . وإذا عرفت مشاركات التغليظ فلا حاجة إلى حصره في ثلاث درجات أو أربعة . فإن ذلك جار مجرى التحكم والتشهي ، وهو طلب حصر فيما لا حصر له . ويدلك على اختلاف درجات الحرام في الخبث ماسياتي في تعارض المحذورات ، وترجيح بعضها على بعض ، حتى إذا اضطر إلى أكل ميتة ، أو أكل طعام الغير ، أو أكل صيد الحرم . فإننا تقدم بعض هذا على بعض

## أمثلة

الدرجات الأربع في الورع وشواهدا

أما الدرجة الأولى ، وهي ورع المدول ، فكل ما اقتضى الفتوى تحريمه ، مما يدخل

( ١ ) حديث لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة ما به بأس : ابن ماجه وقد تقدم



في المداخل الستة التي ذكرناها من مداخل الحرام، لقد شرط من الشروط، فهو الحرام المطلق الذي ينسب مقتحمه إلى الفسق والمعصية. وهو الذي نزيده بالحرام المطلق. ولا يحتاج إلى أمثلة وشواهد وأما الدرجة الثانية، فأمثلتها كل شبهة لأنوجب اجتنابها، ولكن يستحب اجتنابها كما سيأتي في باب الشبهات. إذ من الشبهات ما يجب اجتنابها فتلحق بالحرام، ومنها ما يكره اجتنابها، فالورع عنها ورع الموسوسين، كمن يمتنع من الاصطياد، خوفاً من أن يكون الصيد قد أفلت من إنسان أخذه وملكه. وهذا وسواس. ومنها ما يستحب اجتنابها ولا يجب، وهو الذي ينزل عليه قوله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> « دَعَّ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ » ونحمله على نهى التنزيه. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> « كُلُّ مَا أَصْمَيْتَ وَدَعَّ مَا أَنْمَيْتَ » والإيماء أن يجرح الصيد فيغيب عنه، ثم يدركه ميتاً. إذ يحتمل أنه مات بسقطة أو بسبب آخر. والذي نختاره كما سيأتي أن هذا ليس بحرام. ولكن تركه من ورع الصالحين. وقوله دع ما يريك أمر تنزيه. إذ ورد في بعض الروايات، كل منه وإن غاب عنك ما لم تجد فيه أثراً غير سهمك. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم في الكلب المعلم « وَإِنْ أَكَلَّ فَلَا تَأْكُلْ » فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه على سبيل التنزيه لأجل الخوف؛ إذ قال لأبي ثعلبة الخشني<sup>(٣)</sup> « كُلُّ مِنْهُ » فقال وإن أكل منه؟ فقال « وَإِنْ أَكَلَّ » وذلك لأن حالة أبي ثعلبة وهو فقير مكتسب، لا يحتمل هذا الورع. وحال عدي كان يحتمله يحكي عن ابن سيرين أنه ترك لشريك له أربعة آلاف درهم، لأنه حاك في قلبه شيء مع اتفاق العلماء على أنه لا بأس به فأمثله هذه الدرجة ذكرها في التعرض لدرجات الشبهة. فكل ما هو شبهة لا يجب اجتنابه فهو مثال هذه الدرجة

أما الدرجة الثالثة، وهي ورع المتقين، فيشهد لها قوله صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup> « لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ دَرَجَةَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ خِيفَةً مَا بِهِ بَأْسٌ » وقال عمر رضي الله عنه

(١) حديث دع ما يريك إلى ما يريك: النسائي والترمذي والحاكم وصحاحه من حديث الحسن بن علي

(٢) حديث كل ما أصمت ودع ما أصمت: الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس والبيهقي موقوفاً عليه

وقال إن الرفوع ضعيف

(٣) حديث قال لأبي ثعلبة كل منه فقال وإن أكل قال وإن أكل: أبو داود من رواية عمرو بن شعيب

عن أبيه عن جده ومن حديث أبي ثعلبة أيضاً مختصراً وإسنادها جيد والبيهقي موقوفاً عليه وقال

إن الرفوع ضعيف

(٤) حديث لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به خيفة ما به بأس: ابن ماجه وقد تقدم

كنا تدع تسعة أعشار الحلال مخافة أن تقع في الحرام . وقيل إن هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما . وقال أبو الدرداء ، إن من تمام التقوى أن يتقى العبد في مثقال ذرة ، حتى يترك بعض ما يرى أنه حلال خشية أن يكون حراما ، حتى يكون حجابا بينه وبين النار . ولهذا كان لبعضهم مائة درهم على إنسان ، فحملها إليه ، فأخذ تسعة وتسعين ، وتورع عن استيفاء الكل خيفة الزيادة . وكان بعضهم يتحرز ، فكل ما يستوفيه يأخذه بنقصان حبة ، وما يعطيه يوفيه زيادة حبة ، ليكون ذلك حاجزا من النار .

ومن هذه الدرجة الاحتراز عما يتسامح به الناس ، فإن ذلك حلال في الفتوى ، ولكن يخاف من فتح بابه أن ينجر إلى غيره ، وتألف النفس الاسترسال وترك الورع . فمن ذلك ما روى عن علي بن معبد أنه قال : كنت ساكنا في بيت بكراء . فكتبت كتابا ، وأردت أن آخذ من تراب الحائط لأتر به وأجفقه . ثم قلت الحائط ليس لي . فقالت لي نفسي ، وما قدر تراب من حائط ؟ فأخذت من التراب حاجتي . فلما نمت ، فإذا أنا بشخص واقف يقول : يا علي بن معبد ، سيعلم غدا الذي يقول وما قدر تراب من حائط . ولعل معنى ذلك أنه يرى كيف يحط من منزلته . فإن للتقوى درجة تفوت بفوات ورع المتقين . وليس المراد به أن يستحق عقوبة على فعله .

ومن ذلك ما روى أن عمر رضي الله عنه وصله مسك من البحرين . فقال وددت لو أن امرأة وزنت حتى أقسمه بين المسلمين . فقالت امرأته عائكة ، أنا أجيد الوزن . فسكت عنها ، ثم أعاد القول ، فأعادت الجواب . فقال لا أحببت أن تضعيه بكفة ، ثم تقولين فيها أثر الثبار ، فتمسحين بها عنقك ، فأصيب بذلك فضلا على المسلمين . وكان يوزن بين يدي عمر بن عبد العزيز مسك للمسلمين ، فأخذ بأفقه حتى لا تصيبه الراحة . وقال وهل ينتفع منه إلا بريحه ؟ لما استبعد ذلك منه . وأخذ الحسن رضي الله عنه <sup>(١)</sup> تمر من تمر الصدقة وكان صغيرا ، فقال صلى الله عليه وسلم « كخ كخ » أي ألقها

(١) حديث أخذ الحسن بن علي تمر من الصدقة وكان صغيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم كخ كخ ألقها البخاري من حديث أبي هريرة

ومن ذلك ما روى بعضهم أنه كان عند محتضر ، فمات ليلا . فقال اطفئوا السراج ، فقد حدث للورثة حق في الدهن . وروى سليمان التيمي عن نعيمة العطاراة قالت ، كان عمر رضى الله عنه يدفع إلى امرأته طيبا من طيب المسامين لتبيعه ، فباعته طيبا ، فجعلت تقوم وتزبد وتنقص وتكسر بأسنانها ، فتعلق بأصبعها شيء منه ، فقالت به هكذا بأصبعها ، ثم مسحت به بخارها . فدخل عمر رضى الله عنه فقال ، ماهذه الرائحة ؟ فأخبرته ، فقال طيب المسامين تأخذينه؟ فأنزع الحمار من رأسها ، وأخذ جرة من الماء ، فجعل يصب على الحمار ، ثم يدلكه في التراب ، ثم يشمه ، ثم يصب الماء ، ثم يدلكه في التراب ويشمه ، حتى لم يبق له ريح . قالت ثم أتيتها مرة أخرى ، فلما وزنت علق منه شيء بأصبعها . فأدخلت أصبعها في فيها ثم مسحت به التراب . فهذا من عمر رضى الله عنه ورع التقوى ، لخوف أداء ذلك إلى غيره وإلغسل الحمار ما كان يعيد الطيب إلى المسامين . ولكن أتلفه عليها زجرا وردعاء واتقاء من أن يتعدى الأمر إلى غيره .

ومن ذلك ما سئل أحمد بن حنبل رحمه الله ، عن رجل يكون في المسجد يحمل بحمرة لبعض السلاطين ، ويخبر المسجد بالعود ، فقال ينبغي أن يخرج من المسجد ، فإنه لا ينتفع من العود إلا برائحته . وهذا قد يقارب الحرام . فإن القدر الذي يعبق بشو به من رائحة الطيب قد يقصد ، وقد يخل به فلا يدري أنه يتسامح به أم لا . وسئل أحمد بن حنبل عن سقطت ورقة فيها أحاديث ، فهل لمن وجدها أن يكتب منها ثم يردّها ؟ فقال لا ، بل يستأذن ثم يكتب . وهذا أيضا قد يشك في أن صاحبها هل يرضى به أم لا ، فإهو في محل الشك والأصل ، تجريمه ، فهو حرام . وتركه من الدرجة الأولى

ومن ذلك التورع عن الزينة ، لأنه يخاف منها أن تدعو إلى غيرها ، وإن كانت الزينة مباحة في نفسها . وقد سئل أحمد بن حنبل عن النعال السبئية ، فقال أما أنا فلا أستعملها ولكن إن كان للطين فأرجو ، وأما من أراد الزينة فلا

ومن ذلك أن عمر رضى الله عنه لماولى الخلافة ، كانت له زوجة يحبها فطلقها خيفة أن تشير عليه بشفاعته في باطل ، فيطعمها ويطلب رضاها . وهذا من ترك ما لا بأس به مخافة محابه البأس ، أى مخافة من أن يفضي إليه

وأكثر المباحات داعية إلى المحظورات . حتى استكثار الأكل ، واستعمال الطيب للمتعذب ، فإنه يحرك الشهوة ، ثم الشهوة تدعو إلى الفكر ، والفكر يدعو إلى النظر ، والنظر يدعو إلى غيره . وكذلك النظر إلى دور الأغنياء وتجملهم مباح في نفسه ، ولكن يهيج الحرص ، ويدعو إلى طلب مثله ، ويلزم منه ارتكاب ما لا يحل في تحصيله . وهكذا المباحات كلها ، إذا لم تؤخذ بقدر الحاجة في وقت الحاجة ، مع التحرز من غوائلها بالمعرفة أولاً ، ثم بالحذر ثانياً ، فقلما تخلو عاقبتها عن خطر . وكذا كل ما أخذ بالشهوة فقلما تخلو عن خطر . حتى كره أحمد بن حنبل تجصيص الحيطان ، وقال أما تجصيص الأرض فيمنع التراب ، وأما تجصيص الحيطان فزينة لا فائدة فيه . حتى أنكروا تجصيص المساجد وتزيينها . واستدل بما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل <sup>(١)</sup> أن يكحل المسجد ، فقال « لا عريش كعريش موسى وإنما هو شيء يمثّل الكحل يطلى به » فلم يرخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ، وكره السلف الثوب الرقيق وقالوا من رق ثوبه رق دينه . وكل ذلك خوفاً من سريان اتباع الشهوات في المباحات إلى غيرها فإن المحظور والمباح تشبههما النفس بشهوة واحدة . وإذا تعودت الشهوة المسامحة استرسلت . فاقضى خوف التقوى الورع عن هذا كله . فكل حلال انفك عن مثل هذه المخالفة ، فهو الحلال الطيب في الدرجة الثالثة . وهو كل ما لا يخاف أداؤه إلى معصية ألبتة .

أما الدرجة الرابعة ، وهو ورع الصديقين ، فالحلال عندهم كل ما لا تتقدم في أسبابه معصية ، ولا يستعان به على معصية ، ولا يقصد منه في الحال والمآل قضاء وطر ، بل يتناول الله تعالى فقط ، وللتقوى على عبادته ، واستبقاء الحياة لأجله . وهؤلاء هم الذين يرون كل ما ليس لله حراماً ، امثالاً لقوله تعالى ( قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ <sup>(١)</sup> ) وهذه رتبة الموحدين المتجردين عن حظوظ أنفسهم ، المنفردين لله تعالى بالقصد . ولا شك في أن من يتورع عما يوصل إليه أو يستعان عليه بمعصية ، ليتورع عما يقترن بسبب اكتسابه معصية أو كراهية .

( ١ ) حديث أنه سئل أن يكحل المسجد فقال لا عريش كعريش موسى : الدار قطنى فى الافراد من حديث

أبى الرداء وقال غريب

(١) الانعام : ٩١ .

فمن ذلك ماروى عن يحيى بن كثير أنه شرب الدواء ، فقالت له امرأته لو تمشيت في الدار قليلا حتى يعمل الدواء ؟ فقال هذه مشية لا أعرفها ، وأنا أحاسب نفسي منذ ثلاثين سنة ، فكأنه لم تحضره نية في هذه المشية تتعلق بالدين ، فلم يجز الإقدام عليها . وعن سري رحمه الله أنه قال : انتهيت إلى حشيش في جبل ، وماء يخرج منه ، فتناولت من الحشيش ، وشربت من الماء ، وقلت في نفسي ، إن كنت قد أكلت يوما حلالا طيبا فهو هذا اليوم فهتف بي هاتف ، إن القوة التي أوصلتك إلى هذا الموضع من أين هي ؟ فرجعت وندمت . ومن هذا ماروى عن ذى النون المصرى أنه كان جائعا محبوسا ، فبعثت إليه امرأة صالحة طعاما على يد السجان . قلم يأكل ، ثم اعتذر وقال ، جاءني على طبق ظالم . يعنى أن القوة التي أوصلت الطعام إلى لم تكن طيبة . وهذه الناية القصوى في الورع .

ومن ذلك أن بشرا رحمه الله ، كان لا يشرب الماء من الأنهار التي حفرها الأمراء . فإن للنهر سبب لجريان الماء ووصوله إليه ، وإن كان الماء مباحا في نفسه ، فيكون كالمنتفع بالنهر المحفور بأعمال الأجراء ، وقد أعطوا الأجرة من الحرام . ولذلك امتنع بعضهم من العنب الحلال ، من كرم حلال ، وقال لصاحبه أفسدته إذ سقيته من الماء الذى يجرى في النهر الذى حفرته الظلمة . وهذا أبعدهن الظلم من شرب نفس الماء ، لأنه احتراز من استمداد العنب من ذلك الماء . وكان بعضهم إذا مر في طريق الحج لم يشرب من المصانع التي عممتها الظلمة مع أن الماء مباح ، ولكنه بقي محفوظا بالمصنع الذى عمل به بحال حرام ، فكأنه انتفاع به . وامتناع ذى النون من تناول الطعام من يد السجان أعظم من هذا كله ، لأن يد السجان لا توصف بأنها حرام ، بخلاف الطبق المنصوب إذا حمل عليه ولكنه وصل إليه بقوة اكتسبت بالغذاء الحرام . ولذلك تقياً الصديق رضى الله عنه من اللبن ، خيفة من أن يحدث الحرام فيه قوة . مع أنه شربه عن جهل ، وكان لا يجب إخراجه . ولكن تخاية البطن عن الخبيث من ورع الصديقين

ومن ذلك التورع من كسب حلال اكتسبه خياط يخييط في المسجد . فإن أحمد رحمه الله كره جلوس الخياط في المسجد ، ومثل عن الغازلى يجلس في قبة في المقابر ، في وقت يخافه

من المطر، فقال إنها هي من أمر الآخرة، وكره جلوسه فيها . وأطفا بعضهم سراجاً أسرجه غلامه من قوم يكره ما لهم . وامتنع من تسجير تنور للخبز وقد بقي فيه جرم من حطب مكروه . وامتنع بعضهم من أن يحكم شمع نمله في مشعل السلطان . فهذه دقائق الورع عند سالكى طريق الآخرة

والتحقيق فيه أن الورع له أول، وهو الامتناع عما حرّمته الفتوى، وهو ورع العدول وله غاية، وهو ورع الصديقين، وذلك هو الامتناع من كل ما ليس لله، مما أخذ بشهوة، أو توصل إليه بمكروه، أو اتصل بسببه مكروه . وبينهما درجات في الاحتياط . فكما كان العبد أشد تشديدا على نفسه كان أخف ظهرا يوم القيامة، وأسرع جوازا على الصراط، وأبعد عن أن ترجح كفة سيئاته على كفة حسناته . وتتفاوت المنازل في الآخرة بحسب تفاوت هذه الدرجات في الورع . كما تتفاوت دركات النار في حق الظلمة بحسب تفاوت درجات الحرام في الخبث . وإذا علمت حقيقة الأمر فإليك الخيار، فإن شئت فاستكثر من الاحتياط، وإن شئت فرخص، فلنفسك تحيط، وعلى نفسك ترخص والسلام

## الباب الثاني

في مراتب الشبهات ومثارها وتمييزها عن الحلال والحرام

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> «الْحَلَالُ بَيْنَ وَبَيْنَ وَالْحَرَامُ بَيْنَ وَبَيْنَ وَأُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ . فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِعِرْضِهِ وَدِينِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَأَنَّ رَأْيِي حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ» فهذا الحديث نص في إثبات الأقسام الثلاثة . والمشكل منها القسم المتوسط الذي لا يعرفه كثير من الناس، وهو الشبهة، فلا بد من بيانها، وكشف الغطاء عنها، فإن ما لا يعرفه الكثير فقد يعرفه القليل فنقول بالحلال المطلق . هو الذي خلا عن ذاته الصفات الموجبة للتحريم في عينه، وانحل عن أسبابه ما تطرق إليه تحريم أو كراهية . ومثاله الماء الذي يأخذه الإنسان من المطر، قبل أن

( الباب الثاني في مراتب الشبهات )

( ١ ) حديث الحلال بين والحرام بين . منفق عليه من حديث النعمان بن بشير

يقع على ملك أحد، ويكون هو واقفا عند جمعه ، وأخذه من الهواء في ملك نفسه . أو في أرض مباحة .

والحرام المحض هو ما فيه صفة محرمة لا يشك فيها ، كالشدة المطربة في الخمر ، والنجاسة في البول . أو حصل بسبب منهي عنه قطعا ؛ كالمحصل بالظلم والربا ونظائره . فهذان طرفان ظاهران .

ويلتحق بالطرفين ما تحقق أمره ولكنه احتمل تغيره ، ولم يكن لذلك الاحتمال سبب يدل عليه . فإن صيد البر والبحر حلال . ومن أخذ ظبية فيحتمل أن يكون قد ملكها صياد ، ثم أفلتت منه ، وكذلك السمك يحتمل أن يكون قد تزلق من الصياد ، بعد وقوعه في يده وخريطته فمثل هذا الاحتمال لا يتطرق الى ماء المطر المختطف من الهواء ، ولكنه في معنى ماء المطر ، والاحتراز منه وسواس ، ولنسم هذا الفن ورع الموسوسين ، حتى تلتحق به أمثاله . وذلك لأن هذا وهم مجرد لادلالة عليه ، نعم لو دل عليه دليل ، فإن كان قاطما ، كما لو وجد حلقة في أذن السمكة ، أو كان محتلا ، كما لو وجد على الظبية جراحة يحتمل أن يكون كيتا لا يقدر عليه إلا بعد الضبط ، ويحتمل أن يكون جرحا ، فهذا موضع الورع . وإذا انتفت الدلالة من كل وجه ، فالاحتمال المدوم دلالة كلاحتمال المدوم في نفسه ، ومن هذا الجنس من يستمير دارا ، فيغيب عنه المعير ، فيخرج ، ويقول لعله مات وصار الحق للوارث ، فهذا وسواس ، إذ لم يدل على موته سبب قاطع أو مشكك ، إذ الشبهة المحذورة ما تنشأ من الشك . والشك عبارة عن اعتقادين متقابين نشأ عن سببين . فما لاسبب له لا يثبت عقده في النفس ، حتى يساوى العقد المقابل له ، فيصير شكا . ولهذا نقول من شك أنه صلى ثلاثا أو أربعا أخذ بالثلاث . إذ الأصل عدم الزيادة . ولو سئل إنسان أن صلاة الظهر التي أداها قبل هذا بمشر سنين كانت ثلاثا أو أربعا؟ لم يتحقق قطعا أنها أربعة ، وإذا لم يقطع جوز أن تكون ثلاثة ، وهذا التجويز لا يكون شكا إذ لم يحضره سبب أوجب اعتقاد كونها ثلاثا . فلتفهم حقيقة الشك ، حتى لا يشتبه الوهم والتجويز بنغير سبب . فهذا يلتحق بالحلال المطلق

ويلتحق بالحرام المحض ما تحقق تحريمه ، وإن أمكن طريان محلل ، ولكن لم يدل عليه سبب كمن في يده طعام لمورثه الذي لا وارث له سواه ، فغاب عنه ، فقال يحتمل أنه مات وقد انتقل الملك إلى فأ كله . فاقدامه عليه إقدام على حرام محض ، لأنه احتمال لامستند له . فلا ينبغي أن يمد هذا النمط من أقسام الشبهات . وإنما الشبهة نفي بها ما اشتبه علينا أمره ، بأن تعارض لنا فيه اعتقادان ، صدرا عن سببين مقتضيين للاعتقادين ومشاراة الشبهة خمسة :

## المشار الأول

الشك في السبب المحلل والمحرم وذلك لا يخلو إما أن يكون متعادلا ، أو غلب أحد الاحتمالين . فإن تعادل الاحتمالين ، كان الحكم لما عرف قبله فيستصحب ، ولا يترك بالشك . وإن غلب أحد الاحتمالين عليه بأن صدر عن دلالة معتبرة ، كان الحكم للغالب . ولا يتبين هذا إلا بالأمثال والشواهد . فلنقسمه إلى أقسام أربعة

القسم الأول أن يكون التحريم معلوما من قبل ، ثم يقع الشك في المحلل . فهذه شبهة يجب اجتنابها ، ويحرم الأقدام عليها

مثاله أن رمى إلى صيد فيجرحه ، ويقع في الماء فيصادفه ميتا ، ولا يدري أنه مات بالترق أو بالجرح ، فهذا حرام . لأن الأصل التحريم ، إلا إذا مات بطريق معين ، وقد وقع الشك في الطريق ، فلا يترك اليقين بالشك . كما في الأحداث والنجاسات ، وركعات الصلاة وغيرها . وعلى هذا ينزل قوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> لعدي بن حاتم « لَا تَأْكُلْهُ فَلَمَّا قَتَلَهُ غَيْرُ كَلْبِكَ » فلذلك كان صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> إذا أتى بشيء اشتبه عليه أنه صدقة أو هدية ، سأل عنه ، حتى يعلم أيهما هو . وروى أنه صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> أرق ليلة فقال له بعض نسائه أرقت يارسول الله فقال « أَجَلٌ ، وَجَدْتُ تَمْرَةً فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ »

( ١ ) حديث لانا كله فلمله قتله غير كلبك قاله لعدي بن حاتم متفق عليه من حديثه  
( ٢ ) حديث كان إذا أتى بشيء اشتبه عليه أنه صدقة أو هدية يسأل عنه: البخاري من حديث أبي هريرة  
( ٣ ) حديث أنه أرق ليلة فقال له بعض نسائه أرقت يارسول الله فقال أجل وجدت تمرة فأكلتها فخشيت  
أن تكون من الصدقة أحمد من رواية عمر وبن شعيب عن أبيه عن جده بإسناد حسن



وفي رواية « فَأَكْثَرُهَا فَخْشِيَةٌ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ »

ومن ذلك ما روى عن بعضهم أنه قال ، <sup>(١)</sup> كنا في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابنا الجوع ، فنزلنا منزلاً كثيراً لضباب ، فبينما القدور تغلي بها . إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أُمَّةٌ مُسِيحَتْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ هَذِهِ » فأكفأنا القدور . ثم أعلمه الله بعد ذلك ، أنه <sup>(٢)</sup> لم يمسخ الله خلقاً فجعل له نسلاً . وكان امتناعه أولاً لأن الأصل عدم الحل ، وشك في كون الذبح محللاً

القسم الثاني : أن يعرف الحل ، ويشك في المحرم فالأصل الحل ، وله الحكم ، كما إذا نكح امرأتين رجلان وطار طائر . فقال أحدهما ، إن كان هذا غراباً فامرأتى طالق ، وقال الآخر إن لم يكن غراباً فامرأتى طالق ، والتبس أمر الطائر فلا يقضى بالتحريم في واحدة منهما ، ولا يئزمها اجتنابها . ولكن الورع اجتنابها وتطليقها ، حتى يجلا لسائر الأزواج ، وقد أمر مكحول بالاجتناب في هذه المسألة . وأفتى الشعبي بالاجتناب ، في رجلين كانا قد تنازعا ، فقال أحدهما للآخر ، أنت حسود . فقال الآخر ، أحسدنا زوجته طالق ثلاثاً . فقال الآخر نعم وأشكل الأمر . وهذا إن أراد به اجتناب الورع فصحيح . وإن أراد التحريم المحقق فلا وجه له . إذ ثبت في المياه والنجاسات والاحداث والصلوات ، أن اليقين لا يجب تركه بالشك وهذا في معناه

فإن قلت : وأي مناسبة بين هذا وبين ذلك ؟ فاعلم أنه لا يحتاج إلى المناسبة فإنه لازم من غير ذلك في بعض الصور . فإنه مهما تيقن طهارة الماء ثم شك في نجاسته ، جاز له أن يتوضأ به فكيف لا يجوز له أن يشربه ! وإذا جوز الشرب ، فقد سلم أن اليقين لا يزال بالشك إلا أن ههنا دققة ، وهو أن وزان الماء أن يشك في أنه طلق زوجته أم لا ، فيقال الأصل أنه مائل

( ١ ) حديث كنا في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابنا الجوع فنزلنا منزلاً كثيراً لضباب فبينما القدور تغلي بها إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمة مسيحت من بني إسرائيل مسخت فأخاف أن تكون هذه فأكفأنا القدور : ابن جبان والبيهقي من حديث عبد الرحمن وحسنه وروى أبو دارد والنسائي وابن ماجه من حديث ثابت بن زيد بنحوه مع اختلاف قال البخاري وحديث ثابت أصح ( ٢ ) حديث أنه لم يمسخ الله خلقاً فجعل له نسلاً : مسلم من حديث ابن مسعود .

ووزان مسألة الطائر أن يتحقق نجاسة أحد الإناءين، ويشبهه عينه، فلا يجوز أن يستعمل أحدهما بغير اجتهاد، لأنه قابل يقين النجاسة يقين الطهارة، فيبطل الاستصحاب. فكذلك ههنا قد وقع الطلاق على إحدى الزوجتين قطعا، والتبس عين المطلقة بغير المطلقة

فنقول: اختلف أصحاب الشافعي في الإناءين على ثلاثة أوجه، فقال قوم يستصحب بغير اجتهاد. وقال قوم بعد حصول يقين النجاسة في مقابلة يقين الطهارة يجب الاجتناب، ولا ينفي الاجتهاد. وقال المقتصدون يجتهد. وهو الصحيح. ولكن وزانه أن تكون له زوجتان فيقول إن كان غرابا فزينب طالق، وإن لم يكن فعمرة طالق. فلا جرم لا يجوز له غشيانها بالإستصحاب، ولا يجوز الاجتهاد، إذ لا علامة. ونحرهما عليه، لأنه لو وطئها، كان مقتحما للحرام قطعا، وإن وطئ أحدهما وقال أقصر على هذه كان متحكما بتعيينها من غير ترجيح ففي هذا افتراق حكم شخص واحد أو شخصين، لأن التحريم على شخص واحد متحقق بخلاف الشخصين، إذ كل واحد شك في التحريم في حق نفسه

فإن قيل: فلو كان الإناءان لشخصين، فينبغي أن يستغنى عن الاجتهاد ويتوضأ كل واحد بإثائه، لأنه يقين طهارته، وقد شك الآن فيه

فنقول: هذا محتمل في الفقه. والأرجح في ظني المنع. وأن تعدد الشخصين ههنا كاتحاده، لأن صحة الوضوء لا تستدعي ملكا. بل وضوء الإنسان بما غيره في رفع الحدث كوضوءه بما نفسه فلا يتبين لاختلاف الملك واتحاد أثره، بخلاف الوضوء لوجه الغير فإنه لا يحل. ولأن للعلامات مدخلا في النجاسات، والاجتهاد فيه ممكن، بخلاف الطلاق فوجب تقوية الاستصحاب بعلامة، ليدفع بها قوة يقين النجاسة المقابلة ليقين الطهارة. وأبواب الاستصحاب والترجيحات من غوامض الفقه ودقائقه. وقد استقصيناه في كتب الفقه، ولسنا نقصد الآن إلا التنبيه على قواعد ما

القسم الثالث: أن يكون الأصل التحريم، ولكن طرأ ما أوجب تحليله بظن غالب. فهو مشكوك فيه. والغالب حله. فهذا ينظر فيه، فإن استند غلبة الظن إلى سبب معتبر شرعا، فالذي نختار فيه أنه يحل، واجتنابه من الورع

مثاله: أن يرمى إلى صيد فيغيب، ثم يدركه ميتا، وليس عليه أثر سوى سهمه. ولكن يحتمل أنه مات بسقطة أو بسبب آخر. فإن ظهر عليه أثر صدمة أو جراحة أخرى، التحق

بالقسم الأول . وقد اختلف قول الشافعي رحمه الله في هذا القسم . والمختار أنه جلال . لأن الجرح سبب ظاهر وقد تحقق . والأصل أنه لم يطرأ غيره عليه ، فطريانه مشكوك فيه ، فلا يدفع اليقين بالشك

فإن قيل: فقد قال ابن عباس: كل ما أصيبت ودع ما أنميت ، وروى عائشة رضي الله عنها أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> بأرنب ، فقال رميتي عرفت فيها سهمي ، فقال « أَصَيْبْتَ أَوْ أَنْمَيْتَ ؟ » فقال بل أنميت قال « إِنَّ اللَّيْلَ خَلَقَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ لَا يُقَدَّرُ قَدْرُهُ إِلَّا الَّذِي خَلَقَهُ فَلَعَلَّهُ أَعَانَ عَلَى قَتْلِهِ شَيْءٌ » وكذلك قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> لعدي بن حاتم في كلبه المعلم « وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ » والغالب أن الكلب المعلم لا يسيء خلقه ، ولا يعسك إلا على صاحبه ، ومع ذلك نهى عنه . وهذا التحقيق ، وهو أن الحل إنما يتحقق إذا تحقق تمام السبب ، وتام السبب بأن يفضى إلى الموت سلماً من طريان غيره عليه ، وقد شك فيه ، فهو شك في تمام السبب ، حتى اشتبه أن موته على الحل أو على الحرمة . فلا يكون هذا في معنى ما تحقق موته على الحل في ساعته ، ثم شك فيما يطرأ عليه فالجواب: أن نهى ابن عباس ، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم محمول على الورع والتزبه . بدليل ما روى في بعض الروايات أنه قال <sup>(٣)</sup> « كُلُّ مِثْمَةٍ وَإِنْ غَابَ عَنْكَ مَا لَمْ تَجِدْ فِيهِ أَثْرًا غَيْرَ سَهْمِكَ » وهذا تنبيه على المعنى الذي ذكرناه ، وهو أنه إن وجد أثراً آخر فقد تعارض السببان بتعارض الظن . وإن لم يجد سوى جرحه حصل غلبة للظن ، فيحكم به على الاستصحاب ، كما يحكم على الاستصحاب بخبر الواحد ، والقياس المظنون والعمومات المظنونة ، وغيرها

(١) حديث عائشة ان رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم بأرنب فقال رميتي عرفت فيها سهمي فقال أصيبت

أو أنميت قال بل أنميت قال أن الليل خلق من خلق الله لا يقدر قدره إلا الذي خلقه لعله أعان على قتله شيء: ليس هذا من حديث عائشة وإنما رواه موسى بن أبي عائشة عن أبي رزين قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بصيد فقال إني رميته من الليل فأعياني ووجدت سهمي فيه من الغد وعرفت سهمي فقال الليل خلق من خلق الله عظيم لعله أعانك عليها شيء ، رواه أبو داود في المراسيل والبيهقي وقال أبو رزين اسمه مسعود والحديث مرسل قاله البخاري

(٢) حديث قال لعدي في كلبه المعلم وإن أكل فلا تأكل فإن أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه متفق عليه من حديثه

(٣) حديث كل ميثمة وإن غاب عنك ما لم تجد فيه أثر سهم غيرك: متفق عليه من حديث عدي بن حاتم

وأما قول القائل إنه لم يتحقق موته على الحل في ساعة ، فيكون شكا في السبب ، فليس كذلك . بل السبب قد تحقق ، إذ الجرح سبب الموت ، فطريان الغير شك فيه . ويدل على صحة هذا الاجماع على أن من جرح وغاب ، فوجد ميتا ، فيجب القصاص على جرحه بل إن لم ينب يحتمل أن يكون موته بهيجان خلط في باطنه ، كما يموت الإنسان فجأة . فينبغي أن لا يجب القصاص إلا بحز الرقبة ، والجرح المذفف . لأن العلل القاتلة في الباطن لا تؤمن ، ولأجلها يموت الصحيح فجأة ، ولا قائل بذلك ، مع أن القصاص مبناه على الشبهة وكذلك جنين المذكاة حلال . ولعله مات قبل ذبح الأصل ، لا بسبب ذبحه ، أو لم ينفخ فيه الروح . وغرة الجنين يجب ، ولعل الروح لم ينفخ فيه ، أو كان قدمات قبل الجنابة بسبب آخر . ولكن يبنى على الأسباب الظاهرة . فان الاحتمال الآخر ، إذا لم يستند إلى دلالة تدل عليه ، التحق بالوهم والوسواس كما ذكرناه . فكذلك هذا

وأما قوله صلى الله عليه وسلم « أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِتِمَامُ امْسَاكِ عَلَى نَفْسِهِ » فلشافى رحمه الله في هذه الصورة قولان ، والذي نختاره الحكم بالتحريم ، لأن السبب قد تعارض : إذ الكلب المعلم كالآلة والوكيل ، يمسك على صاحبه فيحل . ولو استرسل المعلم بنفسه فأخذ لم يحل . لأنه يتصور منه أن يصطاد لنفسه . ومهما انبعت بإشارته ، ثم أكل ، دل ابتداء انبعاثه على أنه نازل منزلة آله ، وأنه يسعى في وكراته ونيايته ، ودل أكله آخر على أنه أمسك لنفسه لالصاحبه . فقد تعارض السبب الدال ، فيتعارض الاحتمال ، والأصل التحريم فيستصحب ، ولا يزال بالشك . وهو كما لو وكل رجلا بأن يشتري له جارية ، فاشترى جارية ، ومات قبل أن يبين أنه اشتراها لنفسه أو لموكله ، لم يحل للموكل وطؤها . لأن للوكيل قدرة على الشراء لنفسه ولو كاله جيمعا . ولا دليل مرجح ، والأصل التحريم ، فهذا يلتحق بالقسم الأول لا بالقسم الثالث

القسم الرابع : أن يكون الحل معلوما ، ولكن يغلب على الظن طريان محرم ، بسبب معتبر في غلبة الظن شرعا . فيرفع الاستصحاب ، ويقضى بالتحريم . إذ بان لنا أن الاستصحاب ضعيف ولا يبنى له حكم مع غالب الظن

ومثاله أن يؤدي اجتهاده إلى نجاسة أحد الإناءين ، بالاعتماد على علامة معينة توجب غلبة

الظن ، فتوجب تحريم شربه ، كما أوجبت منع الوضوء به ، وكذا إذا قال ، إن قتل زيد عمرا أو قتل زيد صيدا ، منفردا بقتله ، فامرأى طالق : فجرجه وغاب عنه ، فوجد ميتا ، حرمت روجته . لأن الظاهر أنه منفرد بقتله كما سبق . وقد نص الشافعي رحمه الله ، أن من وجد في الغدران ماء متغيرا ، احتمل أن يكون تغيره بطول المكث أو بالنجاسة ، فيستعمله ولو رأى ظبية بالت فيه ، ثم وجدته متغيرا ، واحتمل أن يكون بالبول أو بطول المكث لم يجوز استعماله إذ صار البول المشاهد دلالة مغلبة لاحتمال النجاسة ، وهو مثال ما ذكرناه وهذا في غلبة ظن استند إلى علامة متعلقة بعين الشيء

فاما غلبة الظن لا من جهة علامة تتعاق بعين الشيء ، فقد اختلف قول الشافعي رضي الله عنه في أن أصل الحل هل يزال به إذا اختلف قوله في التوضؤ من أواني المشركين ، ومد من الخمر ، والصلاة في المقابر المنبوشة ، والصلاة مع طين الشوارع ، أعنى المقدار الزائد على ما يتعذر الاحتراز عنه ، وعبر الأصحاب عنه بأنه إذا تعارض الأصل والغالب فأيهما يعتبر . وهذا جار في حل الشرب من أواني مدمن الخمر والمشركين ، لأن النجس لا يحل شربه فإذا مأخذ النجاسة والحل واحد ، فالتردد في أحدهما يوجب التردد في الآخر ، والذي أختره أن الأصل هو المعتبر ، وأن العلامة إذا لم تتعلق بعين المتناول لم توجب رفع الأصل وسيأتي بيان ذلك وبرهانه في المثار الثاني للشبهة ، وهي شبهة الخلط

فقد اتضح من هذا حكم حلال شك في طريان محرم عليه أو ظن ، وحكم حرام شك في طريان محلل عليه أو ظن ، وبأن الفرق بين ظن يستند إلى علامة في عين الشيء ، وبين ما لا يستند إليه ، وكل ما حكمنا في هذه الأقسام الأربعة بحله فهو حلال في الدرجة الأولى والاحتياط تركه فالمقدم عليه لا يكون من زمرة المتقين والصالحين بل من زمرة العدول الذين لا يقضى في فتوى الشرع بفسقهم وعصيانهم واستحقاقهم العقوبة إلا ما ألحقناه برتبة الوسواس ، فإن الاحتراز عنه ليس من الورع أصلا

## المثار الثاني للشبهة

شك منشؤه الاختلاط

وذلك بأن يختلط الحرام بالحلال ، ويشبهه الأمر ولا يميز . والخلط لا يخلو إيمان يقع بعدد

لا يحصر من الجانبين أو من أحدهما، أو بعدد محصور فإن اختلط بمحصور، فلا يخلو إيماناً يكون اختلاط امتزاج، بحيث لا يتميز بالإشارة، كاختلاط المائعات، أو يكون اختلاط استبهاً مع التميز للأعيان، كاختلاط الأعداء والدور والأفراس. والذي يختلط بالاستبهاً فلا يخلو إيماناً يكون مما يقصد عينه كالعروض، أو لا يقصد كالنقود. فيخرج من هذا التقسيم ثلاثة أقسام القسم الأول: أن تستبهم العين بعدد محصور. كما لو اختلطت الميتة بمذكاة أو بعشر مذكيات أو

اختلطت رضیعة بعشر نسوة، أو يتزوج إحدى الأختين ثم تلبس، فهذه شبهة يجب اجتنابها بالإجماع: لأنه لا مجال للاجتهاد والعلامات في هذا. وإذا اختلطت بعدد محصور صارت الجملة كالشيء الواحد، فتقابل فيه يقين التحريم والتحليل. ولا فرق في هذا بين أن يثبت حل فيطراً اختلاطاً بمحرم كما لو وقع الطلاق على إحدى زوجتين في مسألة الطائر أو يختلط قبل الاستحلال، كما لو اختلطت رضیعة بأجنبية، فأراد استحلال واحدة. وهذا قد يشكل في طريان التحريم، كطلاق إحدى الزوجتين لما سبق من الاستصحاب. وقد نهينا على وجه الجواب، وهو أن يقين التحريم قابل يقين الحل، فضعف الاستصحاب وجانب الخطر أغلب في نظر الشرع، فلذلك ترجح. وهذا إذا اختلط حلال محصور.

بمحرم محصور. فإن اختلط حلال محصور بمحرم غير محصور، فلا يخفى أن وجوب الاجتناب أولى القسم الثاني: حرام محصور بحلال غير محصور. كما لو اختلطت رضیعة أو عشر رضائع بنسوة بلد كبير. فلا يلزم بهذا اجتناب نكاح نساء أهل البلد، بل له أن ينكح من شاء منهن. وهذا لا يجوز أن يعمل بكثرة الحلال، إذ يلزم عليه أن يجوز النكاح إذا اختلطت واحدة حرام بتسع حلال، ولا قائل به. بل العلة الغلبة والحاجة جميعاً. إذ كل من ضاع له رضیع أو قريب، أو محرم بمصاهرة أو سبب من الأسباب، فلا يمكن أن يسد عليه باب النكاح. وكذلك من علم أن مال الدنيا خالطه حرام قطعاً، لا يلزمه ترك الشراء والأكل فإن ذلك حرج، وما في الدين من حرج. ويعلم هذا بأنه لما سرق في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم محن (١)، وغل (٢) واحد في الغنيمة عباءة، لم يمتنع أحد من شراء المجان والعباءة

(١) حديث سرقة المجن في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم: متفق عليه ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قطع سارقاً في محن قيمته ثلاثة دراهم

(٢) حديث غل واحد من الغنائم عباءة: البخاري من حديث عبد الله بن عمرو اسم الغال كركرة

في الدنيا وكذلك كل ماسرق . وكذلك كان يعرف <sup>(١)</sup> أن في الناس من يربى في الدراهم والدنانير ، وما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الناس الدراهم والدنانير بالكلية . وبالجملة إنما تنفك الدنيا عن الحرام إذا عصم الخلق كلهم عن المعاصي ، وهو محال . وإذا لم يشترط هذا في الدنيا لم يشترط أيضا في بلد ، إلا إذا وقع بين جماعة محصورين . بل اجتناب هذا من ورع الموسوسين . إذ لم ينقل ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا عن أحد من الصحابة . ولا يتصور الوفاء به في ملة من الملل ، ولا في عصر من الأعصار

فإن قلت: فكل عدد محصور في علم الله ، فما حد المحصور؟ ولو أراد الإنسان أن يحصر أهل بلد لقدرة عليه أيضا إن تمكنت منه ، فاعلم أن تحديد أمثال هذه الأمور غير ممكن ، وإنما يضبط بالتقريب

فنقول: كل عدد لو اجتمع على صعيد واحد لمسر على الناظر عددهم بمجرد النظر، كالآلف والالفين ، فهو غير محصور . وما سهل ، كالعشرة والعشرين ، فهو محصور . وبين الطرفين أوساط متشابهة ، تلحق بأحد الطرفين بالظن . وما وقع الشك فيه استفتى فيه القلب ، فإن الأيم حزاز القلوب . وفي مثل هذا المقام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ابصت <sup>(٢)</sup> راسفت قلبك وإن أفتوك وأفتوك وأفتوك ، وكذا الأقسام الأربعة التي ذكرناها في المثار الأول يقع فيها أطراف متقابلة ، واضحة في النفي والإثبات ، وأوساط متشابهة . فالفتى يفتى بالظن وعلى المستفتى أن يستفتى قلبه ، فإن حاك في صدره شيء فهو الآثم بينه وبين الله ، فلا ينجي في الآخرة فتوى المفتى ، فإنه يفتى بالظاهر ، والله يتولى السرائر

القسم الثالث: أن يختلط حرام لا يحصر بحلال لا يحصر . حكم الأموال في زماننا هذا . فالذي يأخذ الأحكام من الصور قد يظن أن نسبة غير المحصور إلى غير المحصور كنسبة المحصور إلى المحصور ، وقد حكمنا ثم بالتحريم ، فلنحكم هنا به . والذي نختاره خلاف ذلك . وهو أنه لا يحرم بهذا الاختلاط أن يتناول شيء بعينه ، احتمال أنه حرام وأنه حلال

(١) حديث إن في الناس من كان يربى في الدراهم والدنانير وما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الناس

الدراهم بالكلية هذا معروف وسيأتي حديث جابر بعده بحديثين وهو يدل على ذلك

(٢) حديث استفت قلبك وإن أفتوك وأفتوك وأفتوك قاله لو ابصت تقدم

إلا أن يقترن بتلك العین علامة تدل على أنه من الحرام . فإن لم يكن في العین علامة تدل على أنه من الحرام ، فتركه ورع ، وأخذه حلال لا يفسق به آكله . ومن العلامات أن يأخذه من يد سلطان ظالم ، إلى غير ذلك من العلامات التي سيأتي ذكرها ، ويدل عليه الأثر والقياس .

فأما الأثر فما علم في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين بعده . إذ كانت أثمان الخمر ودرهم الربا من أيدي أهل النعمة مختلطة بالأموال . وكذا غلول الأموال . وكذا غلول الغنيمة . ومن الوقت الذي نهى صلى الله عليه وسلم عن الربا إذ قال <sup>(١)</sup> « أول ربا أضغمة ربا العباس » مترك الناس الربا بأجمعهم ، كما لم يتركوا شرب الخمر وسائر المعاصي . حتى روى أن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم باع الخمر ، فقال عمر رضي الله عنه : لعن الله فلانا هو أول من سن بيع الخمر . إذ لم يكن قد فهم أن تحريم الخمر تحريم لثمنها . وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « إن فلانا يجر في النار عباءة قد غلها » <sup>(٣)</sup> وقتل رجل ففتشوا متاعه . فوجدوا فيه خرزات من خرز اليهود ، لا تساوي درهمين ، قد غلها . وكذلك أدرك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمراء الظلمة ، ولم يمتنع أحد منهم عن الشراء والبيع في السوق بسبب نهب المدينة ، وقد نهبها أصحاب يزيد ثلاثة أيام . وكان من يمتنع من تلك الأموال مشارا إليه في الورع . والأكثر لم يمتنعوا ، مع الاختلاط وكثرة الأموال المنهوبة في أيام الظلمة . ومن أوجب ما لم يوجبه السلف الصالح ، وزعم أنه تفتن من الشرع ما لم يفتنوا له ، فهو موسوس مختل العقل . ولو جاز أن يزداد عليهم في أمثال هذا ، لجاز مخالفتهم في مسائل لا مستند فيها سوى اتفاقهم ، كقولهم إن الجدة كالأم في التحريم ، وابن الابن كالابن ، وشعر الخنزير وشحمه كاللحم المذكور تحريمه في القرآن ، والربا جار فيما عدا الأشياء الستة . وذلك محال ، فإنهم أولى بفهم الشرع من غيرهم .

وأما القياس : فهو أنه لو فتح هذا الباب لانسد باب جميع التصرفات ، وخرب العالم .

(١) حديث أول ربا أضغمة ربا العباس : مسلم من حديث جابر

(٢) حديث ان فلانا في النار يجر عباءة قد غلها : البخاري من حديث عبد الله بن عمرو تقدم قلبه بثلاثة أحاديث

(٣) حديث قتل رجل ففتشوا متاعه فوجدوا فيه خرزات من خرز اليهود لا تساوي درهمين قد غلها أبو داود

والنسائي وابن ماجه من حديث زيد ابن خالد الجهني



إذ الفسق يئلب على الناس ، ويتساهلون بسببه في شروط الشرع في العقود ، ويؤدى ذلك لامحالة إلى الاختلاط . فإن قيل : فقد تقلم أنه صلى الله عليه وسلم امتنع من الضب وقال « أَخْشَى أَنْ يَكُونَ مِمَّا مَسَخَهُ اللَّهُ » وهو في اختلاط غير المحصور ، قلنا يحمل ذلك على التنزه والورع ، أو تقول الضب شكل غريب ، ربما يدل على أنه من المسخ ، فهي دلالة في عين المتناول . فإن قيل : هذا معلوم في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وزمان الصحابة بسبب الربا والسرقه والنهب وغلول الغنيمة وغيرها ، ولكن كانت هي الأقل بالإضافة إلى الحلال . فإذا تقول في زماننا ، وقد صار الحرام أكثر ما في أيدي الناس ، لفساد المعاملات وإهمال شروطها ، وكثرة الربا وأموال السلاطين الظلمة ، فنأخذ ما لآلم يشهد عليه علامة معينة في عينه للتحريم ، فهل هو حرام أم لا ؟ فأقول : ليس ذلك حراما . وإنما الورع تركه ، وهذا الورع أهم من الورع إذا كان قليلا . ولكن الجواب عن هذا ، أن قول القائل أكثر الأموال حرام في زماننا غلط محض . ومنشؤه الغفلة عن الفرق بين الكثير والأكثر . فأكثر الناس ، بل أكثر الفقهاء ، يظنون أن ما ليس بنادر فهو الأكثر ، ويتوهمون أنهما قيمان متقابلان ليس بينهما ثالث . وليس كذلك . بل الأقسام ثلاثة : قليل وهو النادر ، وكثير ، وأكثر . ومثاله : إن الخنثى فيما بين الخلق نادر ، وإذا أضيف إليه المريض وجد كثيرا . وكذا السفر ، حتى يقال المرض والسفر من الأعذار العامة ، والاستحاضة من الأعذار النادرة . ومعلوم أن المرض ليس بنادر ، وليس بالأكثر أيضا . بل هو كثير . والفقيه إذا تساهل وقال ، المرض والسفر غالب ، وهو عذر عام ، أراد به أنه ليس بنادر . فإن لم يرد هذا فهو غلط . والصحيح والمقيم هو الأكثر . والمسافر والمريض كثير . والمستحاضة والخنثى نادر .

فإذا فهم هذا فتقول : قول القائل الحرام أكثر باطل . لأن مستند هذا القائل إما أن يكون كثرة الظلمة والجندية ، أو كثرة الربا والمعاملات الفاسدة ، أو كثرة الأيدي التي تكررت من أول الإسلام إلى زماننا هذا على أصول الأموال الموجودة اليوم أما المستند الأول فباطل . فإن الظالم كثير ، وليس هو بالأكثر . فانهم الجندية ، إذ لا يظلم إلا ذو غلبة وشوكة ، وهم إذا أضيفوا إلى كل العالم لم يبلغوا عشر عشرين . فكل سلطان

يجتمع عليه من الجنود مائة ألف مثلا ، فيملك إقليما يجمع ألف ألف وزيادة . ولعل بلدة واحدة من بلاد مملكته يزيد عددها على جميع عسكره . ولو كان عدد السلاطين أكثر من عدد الرعايا لهلك الكل ، إذ كان يجب على كل واحد من الرعية أن يقوم بمسيرة منهم مثلا ، مع تنعمهم في المعيشة ، ولا يتصور ذلك . بل كفاية الواحد منهم تجمع من ألف من الرعية وزيادة . وكذا القول في السراق ، فإن البلدة الكبيرة تشتمل منهم على قدر قليل وأما المستند الثاني ، وهو كثرة الربا والمعاملات الفاسدة ، فهي أيضا كثيرة ، وليست بالأكثر . إذا أكثر المسلمين يتعاملون بشروط الشرع ، فعدد هؤلاء أكثر . والذي يعامل بالربا أو غيره ، فلو عدت معاملاته وحده ، لكان عدد الصحيح منها يزيد على الفاسد إلا أن يطلب الإنسان بوجهه في البلد مخصوصا بالمجانة والخبث وقلة الدين ، حتى يتصور أن يقال معاملاته الفاسدة أكثر . ومثل ذلك المخصوص نادر . وإن كان كثيرا ، فليس بالأكثر لو كان كل معاملاته فاسدة ، كيف ولا يخلو هو أيضا عن معاملات صحيحة تساوي الفاسدة أو تزيد عليها وهذا مقطوع به لمن تأمله . وإنما غلب هذا على النفوس ، لاستكثار النفوس الفاسدة ، واستبعادها إياه ، واستعظامها له ، وإن كان نادرا . حتى ربما يظن أن الزنا وشرب الخمر قد شاع كما شاع الحرام ، فيتخيل أنهم الأكثرون وهو خطأ . فانهم الأقلون ، وإن كانت فيهم كثرة . وأما المستند الثالث ، وهو أخيلها ، أن يقال الأموال إنما تحصل من المعادن والنبات والحيوان ، والنبات والحيوان حاصلان بالتوالد . فاذا نظرنا إلى شاة مثلا ، وهي تلد في كل سنة ، فيكون عدد أصولها إلى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم قريبا من خمسمائة . ولا يخلو هذا أن يتطرق إلى أصل من تلك الأصول غصب أو معاملة فاسدة ، فكيف يقدر أن تسلم أصولها عن تصرف باطل إلى زماننا هذا ؟ وكذا بذور الحبوب والفواكه ، تحتاج إلى خمسمائة أصل ، أو ألف أصل مثلا ، إلى أول الشرع ، ولا يكون هذا حلالا ما لم يكن أصله وأصل أصله كذلك إلى أول زمان النبوة حلالا . وأما المعادن ، فهي التي يمكن نيلها على سبيل الابتداء . وهي أقل الأموال ، وأكثر ما يستعمل منها الدراهم والدنانير ،

م ٧ خامس إحياء

ولا تخرج إلا من دار الضرب ، وهي في أيدي الظلمة مثل المعادن في أيديهم ، يعمون الناس منها ، ويلزمون الفقراء استخراجها بالأعمال الشاقة ، ثم يأخذونها منهم غصباً . فإذا نظر إلى هذا علم أن بقاء دينار واحد بحيث لا يتطرق إليه عقد فاسد ، ولا ظلم وقت النيل ، ولا وقت الضرب في دار الضرب ، ولا بعده في معاملات الصرف والربا ، بعيد نادر ، أو محال ، فلا يبقى إذاً حلال إلا الصيد ، والحشيش في الصحارى الموات والمفاوز ، والحطب المباح . ثم من يحصله لا يقدر على أكله ، فيفتقر إلى أن يشتري به الحبوب والحيوانات التي لا تحصل إلا بالاستنبات والتوالد ، فيكون قد بذل حلالاً في مقابلة حرام . فهذا هو أشد الطرق تخيلاً والجواب : أن هذه الغلبة لم تنشأ من كثرة الحرام المخلوط بالحلال ، نخرج عن النمط الذي نحن فيه ، والتحق بما ذكرناه من قبل ، وهو تعارض الأصل والغالب . إذ الأصل في هذه الأموال قبولها للتصرفات ، وجواز التراضي عليها . وقد عارضه سبب غالب يخرج عن الصلاح له فيضاهي هذا محل القولين للشافعي رضي الله عنه في حكم النجاسات . والصحيح عندنا ، أنه تجوز الصلاة في الشوارع ، إذا لم يجد فيها نجاسة . فان طين الشوارع طاهر . وأن الوضوء من أواني المشركين جائز ، وأن الصلاة في المقابر المنبوشة جائزة . فنثبت هذا أولاً ، ثم تقيس ما نحن فيه عليه : ويدل على ذلك توضع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مزادة مشركة ، وتوضع عمر رضي الله عنه من جرة نصرانية ، مع أن مشربهم الخمر ومطعمهم الخنزير ، ولا يحترزون عما نجسه شرعنا . فكيف تسلم أوانيهم من أيديهم . بل تقول نعلم قطعاً أنهم كانوا يلبسون الفراء المدبوغة والثياب المصبوغة والمقصورة . ومن تأمل أحوال الباغين والقصارين والصباعين علم أن الغالب عليهم النجاسة ، والطهارة في تلك الثياب محال . أو نادر . بل تقول : نعلم أنهم كانوا يأكلون خبز البر والشعير ولا ينسلونه ، مع أنه يداس بالبقرة والحيوانات ، وهي تبول عليه وتروث ، وقلمما يخلص منها . وكانوا يركبون الدواب وهي تعرق ، وما كانوا ينسلون ظهورها ، مع كثرة تمرغها في النجاسات . بل كل دابة تخرج من بطن أمها وعليها رطوبات نجسة ، قد تزيلها الأمطار وقد لا تزيلها ، وما كان يحترز عنها . وكانوا يمشون حفاة في الطرق وبالنعال ، ويصلون معها ، ويجلسون على التراب ، ويمشون

في الطين من غير حاجة. وكانوا لا يمشون في البول والعذرة، ولا يجلسون عليها، ويستزهون منه. ومتى تسلم الشوارع عن النجاسات مع كثرة الكلاب وأبوالها، وكثرة الدواب وأروائها ولا ينبغي أن نظن أن الأعصار أو الأمصار تختلف في مثل هذا، حتى يظن أن الشوارع كانت تغسل في عصرهم، أو كانت تحرس من الدواب. هيئات فذلك معلوم استحالته بالمادة قطعاً. فدل على أنهم لم يحتزوا إلا من نجاسة مشاهدة، أو علامة على النجاسة دالة على العين فأما الظن الغالب الذي يستثار من رد الدراهم إلى مجارى الأحوال فلم يعتبروه. وهذا عند الشافعي رحمه الله. وهو يرى أن الماء القليل ينجس من غير تغير واقع، إذ لم يزل الصحابة يدخلون الحمامات، ويتوضؤون من الحياض، وفيها المياه القليلة، والأيدي المختلفة تنمس فيها على الدوام. وهذا قاطع في هذا الغرض. ومهما ثبت جواز التوضؤ من جرة نصرانية، ثبت جواز شربه. والتحق حكم الحل بحكم النجاسة

فإن قيل: لا يجوز قياس الحل على النجاسة، إذ كانوا يتوسمون في أمور الطهارات ويحتزون من شبهات الحرام غاية التحرز، فكيف يقاس عليها؟

قلنا: إن أزيد به أنهم صلوا مع النجاسة، والصلوة معها معصية، وهي عماد الدين، فبئس الظن. بل يجب أن نعتقد فيهم أنهم احتزوا عن كل نجاسة وجب اجتنابها. وإنما ساءحو حيث لم يجب. وكان في محل تسامحهم هذه الصورة التي تعارض فيها الأصل والغالب. فإن أن الغالب الذي لا يستند إلى علامة تتعلق بين ما فيه النظر مطرح. وأما تورعهم في الحلال فكان بطريق التقوى، وهو ترك ما لا بأس به مخافة ما به بأس، لأن أمر الأموال مخوف، والنفس تميل إليها إن لم تضبط عنها. وأمر الطهارة ليس كذلك. فقد امتنع طائفة منهم عن الحلال المحض خيفة أن يشغل قلبه. وقد حكى عن واحد منهم أنه احترز من الوضوء بماء البحر، وهو الطهور المحض. فالافتراق في ذلك لا يقدح في الغرض الذي أجمعنا فيه. على أننا نجري في هذا المستند على الجواب الذي قدمناه في المستندين السابقين. ولا نسلم ما ذكره من أن الأكثر هو الجرام. لأن المال وإن كثرت أصوله، فليس بواجب أن يكون في أصوله حرام. بل الأموال الموجودة اليوم مما تطرق الظلم إلى أصول بعضها دون بعض. وكما أنه

الذي يتبدأ غصبه اليوم هو الأقل بالإضافة إلى ما لا ينصب ولا يسرق ، فهكذا كل مال في كل عصر ، وفي كل أصل ، فالمنصوب من مال الدنيا والمتناول في كل زمان بالفساد بالإضافة إلى غيره أقل . ولنا ندري أن هذا الفرع بعينه من أى القسمين ، فلا نسلم أن الغالب تجرعه فإنه كما يزيد المنصوب بالتوالد ، يزيد غير المنصوب بالتوالد ، فيكون فرع الأكثر لامحالة في كل عصر وزمان أكثر . بل الغالب أن الحبوب المنصوبة تنصب للكل لا للبذر . وكذا الحيوانات المنصوبة أكثرها يؤكل ولا يقتنى للتوالد . فكيف يقال إن فروع الحرام أكثر ولم تزل أصول الحلال أكثر من أصول الحرام . ولينفهم المسترشد من هذا طريق معرفة الأكثر فإنه مزلة قدم : وأكثر العلماء يغلطون فيه فكيف العوام ؟ هذا في المتولات من الحيوانات والحبوب

فأما المادون: فإنها مخلاة مسبلة ، يأخذها في بلاد الترك وغيرها من شاء . ولكن قد يأخذ السلاطين بعضها منهم ، أو يأخذون الأقل لامحالة لا الأكثر . ومن حاز من السلاطين معدنا فظلمه بمنع الناس منه . فأما ما يأخذه الآخذ منه ، فيأخذه من السلطان بأجرة . والصحيح أنه يجوز الاستنابة في إثبات اليد على المباحات والاستئجار عليها . فالمستأجر على الاستقاء إذا حاز الماء دخل في ملك المستقى له ، واستحق الأجرة . فكذلك النيل . فإذا فرغنا على هذا لم تحرم عين الذهب إلا أن يقدر ظلمه بنقصان أجرة العمل . وذلك قليل بالإضافة . ثم لا يوجب تحريم عين الذهب ، بل يكون ظلما ببقاء الأجرة في ذمته . وأما دار الضرب فليس الذهب الخارج منها من أعيان ذهب السلطان الذي غصبه وظلم به الناس ، بل التجار يحملون إليهم الذهب المسبوك ، أو النقد الرديء ، ويستأجرونهم على السبك والضرب ويأخذون مثل وزن ما سلموه إليهم ، إلا شيئا قليلا يتركونه أجرة لهم على العمل . وذلك جائز . وإن فرض دنانير مضروبة من دنانير السلطان ، فهو بالإضافة إلى مال التجار أقل لامحالة . نعم : السلطان يظلم أجراء دار الضرب ، بأن يأخذ منهم ضريبة ، لأنه خصصهم بها من بين سائر الناس ، حتى توفر عليهم مال بحشمة السلطان ، فإيا يأخذ السلطان عوض من حشمته وذلك من باب الظلم . وهو قليل بالإضافة إلى ما يخرج من دار الضرب . فلا يسلم لأهل دار الضرب والسلطان من جملة ما يخرج منه من المائة واحد ، وهو عشر العشير فكيف يكون

هو الأكثر؟ فهذه أغاليط سبقت إلى القلوب بالوهم، وتشمع لتزيينها جماعة ممن رقى دينهم حتى تمجحوا الورع وسدوا بابها، واستقبحوا أعيانهم من يميز بين مال ومال، وذلك عين البدعة والضلال فإن قيل: فلو قدر غلبة الحرام، وقد اختلط غير محصور بغير محصور، فإذا تقولون فيه إذا لم يكن في العين المتناولة علامة خاصة؟

فقول: الذي نراه أن تركه ورع، وأن أخذه ليس بحرام. لأن الأصل الحل، ولا يرفع إلا بعلامة معينة، كما في طين الشوارع ونظائر هابل أزيد

وأقول: لو طبق الحرام الدنيا، حتى علم يقينا أنه لم يبق في الدنيا، لكنت أقول لستأنف تهديد الشروط من وقتنا، ونعفو عما سلف. ونقول ما جاوز حده انعكس إلى ضده. فبها يحرم الكل حل الكل. وبرهانه أنه إذا وقعت هذه الواقعة، فالاحتمالات خمسة:

أحدها: أن يقال يدع الناس الأكل حتى يموتوا من عند آخرهم.

الثاني: أن يقتصروا منها على قدر الضرورة وسد الرمق، يزوجون عليها أياما إلى الموت

الثالث: أن يقال يتناولون قدر الحاجة كيف شاءوا، سرقة وغصبا وتراضيا من غير تمييز

بين مال ومال وجهة وجهة

الرابع: أن يتبعوا شروط الشرع ويستأنفوا قواعده من غير اقتصار على قدر الحاجة

الخامس: أن يقتصروا مع شروط الشرع على قدر الحاجة

أما الأول: فلا يخفى بطلانه

وأما الثاني: فباطل قطعا، لأنه إذا اقتصر الناس على سد الرمق، وزجوا أوقاتهم على الضعف، فشا فيهم الموتان، وبطلت الاعمال والصناعات، وخربت الدنيا بالكلية. وفي خراب الدنيا خراب الدين، لأنها مزرعة الآخرة. وأحكام الخلافة والقضاء والسياسات، بل أكثر أحكام الفقه، مقصودها حفظ مصالح الدنيا، لئتم بها مصالح الدين.

وأما الثالث: وهو الاقتصار على قدر الحاجة، من غير زيادة عليه، مع التسوية بين مال ومال بالنصب والسرقه والتراضى وكيفما اتفق، فهو رفع لسد الشرع بين المفسدين وبين أنواع الفساد، فتمتد الأيدي بالنصب والسرقه وأنواع الظلم، ولا يمكن زجرهم منه، إذ يقولون ليس يميز صاحب اليد باستحقاق عنا، فإنه حرام عليه علينا، وذو اليد له قدر الحاجة فقط، فإن كان هو محتاجا فانا أيضا محتاجون، وإن كان الذي أخذته في حقي زائدا على الحاجة فقد سرقته

من هو زائد على حاجته يومه . وإذا لم يراع حاجة اليوم والسنة فما الذي نراعى ، وكيف يضبطه . وهذا يؤدي إلى بطلان سياسة الشرع . وإغراء أهل الفساد بالفساد فلا يبقى إلا الاحتمال الرابع ، وهو أن يقال كل ذى يد على مافى يده ، وهو أولى به ، لا يجوز أن يؤخذ منه سرقة وغصبا ، بل يؤخذ برضاه . والتراضى هو طريق الشرع ، وإذا لم يجز إلا بالتراضى فالتراضى أيضا منهاج فى الشرع ، تتعلق به المصالح . فان لم يعتبر ، فلم تعين أصل التراضى وتمطل تفصيله

وأما الاحتمال الخامس ، وهو الاقتصار على قدر الحاجة ، مع الاكتساب بطريق الشرع من أصحاب الأيدي ، فهو الذى نراه لا نقابا للورع لمن يريد سلوك طريق الآخرة . ولكن لاوجه لإيجابه على الكافة ، ولا لإدخاله فى فتوى العامة . لان أيدى الظلمة تمتد إلى الزيادة على قدر الحاجة فى أيدى الناس . وكذا أيدى السراق ، وكل من غلب سلب . وكل من وجد فرصة سرق . ويقول لاحق له إلا فى قدر الحاجة ، وأنا محتاج . ولا يبقى إلا أن يجب على السلطان أن يخرج كل زيادة على قدر الحاجة من أيدى الملاك ، ويستوعب بها أهل الحاجة ، ويدرّ على الكل الأموال يوما فيوما ، أو سنة فسنة ، وفيه تكليف شطط وتضييع أموال أما تكليف الشطط : فهو أن السلطان لا يقدر على القيام بهذا مع كثرة الخلق . بل لا يتصور ذلك أصلا .

وأما التضييع : فهو أن ما فضل عن الحاجة من الفواكه واللحوم والحبوب ينبغى أن يلقي فى البحر ، أو يترك حتى يتعفن . فإن الذى خلقه الله من الفواكه والحبوب زائد على قدر توسع الخلق وترفهم ، فكيف على قدر حاجتهم

ثم يؤدي ذلك إلى سقوط الحج والزكاة والكفارات المالية ، وكل عبادة نيطة بالنعى عن الناس إذا أصبح الناس لا يملكون إلا قدر حاجتهم . وهو فى غاية القبيح . بل أقول لو ورد نبي فى مثل هذا الزمان لوجب عليه أن يستأنف الأمر ، ويمهد تفصيل أسباب الاملاك بالتراضى وسائر الطرق ، ويفعل ما يفعله لو وجد جميع الأموال حلالا من غير فرق وأعنى بقولى يجب عليه ، إذا كان النبي ممن بعث لمصلحة الخلق فى دينهم ودنياهم . إذ لا يتم الصلاح برد الكافة إلى قدر الضرورة والحاجة إليه . فإن لم يبعث للصالح لم يجب هذا .

ونحن نجز أن يقدر الله سييا يهلك به لخلق عن آخرهم، فيقوت دنياهم، ويضلون في دينهم فإنه يضل من يشاء، ويهدي من يشاء، ويعبت من يشاء، ويحيي من يشاء. ولكننا تقدر الأمر جاريا على ما ألف من سنة الله تعالى في بعثة الانبياء لصالح الدين والدنيا ومالي أقدر هذا وقد كان ما أقدره، فلقد بعث الله نبيا صلى الله عليه وسلم على قدره من الرسل، وكان شرع عيسى عليه السلام قد مضى عليه قريب من ستمائة سنة، والناس منقسمون إلى مكذبين له من اليهود وعبداء الأوثان، وإلى مصدقين له قد شاع الفسق فيهم كما شاع في زماننا الآن. والكفار مخاطبون بفروع الشريعة، والاموال كانت في أيدي المكذبين له والمصدقين. أما المكذبون فكانوا يتعاملون بغير شرع عيسى عليه السلام. وأما المصدقون فكانوا يتساهلون مع أصل التصديق، كما يتساهل الآن المسلمون، مع أن العهد بالنبوة أقرب. فكانت الأموال كلها أو أكثرها أو كثير منها حراما. وعفا صلى الله عليه وسلم عما سلف، ولم يتعرض له، وخصص أصحاب الأيدي بالاموال، ومهد الشرع. وما ثبت تحريمه في شرع لا يتقلب حلالا لبعثة رسول. ولا ينقلب حلالا بأن يسلم الذي في يده الحرام فإننا لا نأخذ في الجزية من أهل النعمة ما نعرفه بعينه أنه ثمن خمر أو مال ربا. فقد كانت أموالهم في ذلك الزمان كأموالنا الآن. وأمر العرب كان أشد، لعموم النهب والغارة فيهم. فبان أن الاحتمال الرابع متعين في الفتوى. والاحتمال الخامس هو طريق الورع. بل تمام الورع الاقتصار في المباح على قدر الحاجة، وترك التوسع في الدنيا بالكلية. وذلك طريق الآخرة. ونحن الآن نتكلم في الفقه المنوط بمصالح الخلق. وفتوى الظاهر له حكم ومنهاج على حسب مقتضى المصالح. وطريق الدين لا يقدر على سلوكه إلا الآحاد، ولو اشتغل الخلق كلهم به لبطل النظام، وخرب العالم، فإن ذلك طلب ملك كبير في الآخرة. ولو اشتغل كل الخلق بطلب ملك الدنيا، وتركوا الحرف الدينية، والصناعات الخسيسات، لبطل النظام. ثم يبطل يبطلانه الملك أيضا. فالمحترفون إنما سخروا لينتظم الملك للسلوك. وكذلك المقبولون على الدنيا سخروا ليسلم طريق الدين لذوى الدين، وهو ملك الآخرة. ولولاه لما سلم لذوى الدين أيضا دينهم. فشرط سلامة الدين لهم أن يعرض الآكثرون



عن طريقهم، ويشتغلوا بأمور الدنيا . وذلك قسمة سبقت بها المشيئة الأزلية . واليه الإشارة بقوله تعالى ( نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا <sup>(١)</sup> )

فإن قيل: لا حاجة إلى تقدير عموم التحريم حتى لا يبقى حلال ، فإن ذلك غير واقع . وهو معلوم . ولا شك في أن البعض حرام . وذلك البعض هو الأقل أو الأكثر فيه نظر . وما ذكرتموه من أنه الأقل بالإضافة إلى الكل جلي . ولكن لا بد من دليل محصل على تجويزه ليس من المصالح المرسلة . وما ذكرتموه من التقسيمات كلها مصالح مرسلة ، فلا بد لها من شاهد معين تقاس عليه ، حتى يكون الدليل مقبولا بالاتفاق ، فإن بعض العلماء لا يقبل المصالح المرسلة .

فأقول: إن سلم أن الحرام هو الأقل ، فيكفينا برهاننا عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة ، مع وجود الربا والسرقه والغلول والنهب . وإن قدر زمان يكون الأكثر هو الحرام ، فيحل التناول أيضا ، فبرهانه ثلاثة أمور

الأول : التقسيم الذي حصرناه ، وأبطلنا منه أربعة ، وأثبتنا القسم الخامس . فإن ذلك إذا أجرى فيما إذا كان الكل حراما ، كان أحرى فيما إذا كان الحرام هو الأكثر أو الأقل وقول القائل هو مصلحة مرسلة هوس . فإن ذلك إنما تخيل من تخيله في أمور مظنونة ، وهذا مقطوع به . فإننا لا نشك في أن مصلحة الدين والدنيا مراد الشرع ، وهو معلوم بالضرورة ، وليس بمظنون . ولا شك في أن رد كافة الناس إلى قدر الضرورة أو الحاجة ، أو الى الحشيش والصيد ، مخرب للدنيا أولا ، وللدين بواسطة الدنيا ثانيا . فما لا يشك فيه لا يحتاج إلى أصل يشهد له ، وإنما يستشهد على الخيالات المظنونة المتعلقة بأحاد الأشخاص البرهان الثاني : أن يعلل بقياس محرر ، مردود الى أصل يتفق الفقهاء آانسون بالأقيسة الجزئية عليه . وإن كانت الجزئيات مستحقة عند المحصلين ، بالإضافة إلى مثل ما ذكرناه من الأمر الكلى ، الذي هو ضرورة النبي لو بعث في زمان عم التحريم فيه ، حتى لو حكم بغيره لخرب العالم

والقياس المحرر الجزئي : هو أنه قد تعارض أصل وغالب، فيما انتقطعت فيه العلامات المعينة من الأمور التي ليست محصورة، فيحكم بالأصل لا بالغالب، قياساً على طين الشوارع وجرة النصرانية، وأواني المشركين. وذلك قد أثبتناه من قبل بفعل الصحابة. وقولنا انتقطعت العلامات المعينة، احتراز عن الأواني التي يتطرق الاجتهاد إليها، وقولنا ليست محصورة، احتراز عن التباس الميتة والرضيعة بالذكية والأجنبية

فإن قيل: كون الماء طهوراً مستيقن، وهو الأصل. ومن يسلم أن الأصل في الأموال الحل؟ بل الأصل فيها التحريم.

فتقول: الأمور التي لا تحرم لصفة في عينها حرمة الخمر والخنزير، خلقت على صفة تستعد لقبول المعاملات بالتراضي، كما خلق الماء مستعداً للوضوء وقد وقع الشك في بطلان هذا الاستعداد منهما، فلا فرق بين الأمرين، فإنها تخرج عن قبول المعاملة بالتراضي بدخول الظلم عليها، كما يخرج الماء عن قبول الوضوء بدخول النجاسة عليه. ولا فرق بين الأمرين والجواب الثاني: أن اليد دلالة ظاهرة دالة على الملك، نازلة منزلة الاستصحاب وأقوى منه بدليل أن الشرع أجنبه به، إذ من ادعى عليه دين فالقول قوله، لأن الأصل براءة ذمته، وهذا استصحاب ومن ادعى عليه ملك في يده فالقول أيضاً قوله، إقامة لليد مقام الاستصحاب. فكل ما وجد في يد إنسان فالأصل أنه ملكه، ما يبدل على خلافه علامة معينة

البرهان الثالث: هو أن كل مادل على جنس لا يحصر ولا يبدل على معين، لم يعتبر وإن كان قطعاً. فبأن لا يعتبر إذا دل بطريق الظن أولى. وبيانه: أن ما علم أنه ملك زيد، فحقه يمنع من التصرف فيه بغير إذنه. ولو علم أن له مالاً في العالم، ولكن وقع اليأس عن الوقوف عليه وعلى وارثه، فهو مال مرصود لمصالح المسلمين، يجوز التصرف فيه بحكم المصلحة. ولو دل على أن له مالاً محصوراً في عشرة مثلاً أو عشرين، امتنع التصرف فيه بحكم المصلحة. فالذي يشك في أن له مالاً سوى صاحب اليد أم لا، لا يزيد على الذي يتيقن قطعاً أن له مالاً ولكن لا يعرف عينه، فليجز التصرف فيه بالمصلحة، والمصلحة ما ذكرناه في الأقسام الخمسة. فيكون هذا الأصل شاهداً له. وكيف لا: وكل مال ضائع فقد مالكة يصرفه السلطان إلى المصالح، ومن المصالح الفقراء وغيرهم، فلو صرف إلى فقير ملكه، ونفذ فيه

تصرفه ، فلو سرقة منه سارق قطعت يده . فكيف نفذ تصرفه في ملك الغير ، ليس ذلك إلا الحكمة بأن المصلحة تقتضى أن ينتقل الملك اليه ، ويحل له ، فقضينا بموجب المصلحة فإن قيل : ذلك يختص بالتصرف فيه السلطان ، فنقول : والسلطان لم يجوز له التصرف في ملك غيره بغير إذنه ، لاسبب له إلا المصلحة ، وهو أنه لو ترك لضاع ، فهو مرددين تضييعه و صرفه إلى مهم . والصرف إلى مهم أصلح من التضييع ، فرجع عليه . والمصلحة فيما يشك فيه ، ولا يعلم تحريمه ، أن يحكم فيه بدلالة اليد ، ويترك على أرباب الأيدي . إذ اتزاعها بالشك وتكليفهم الاقتصار على الحاجة ، يؤدي إلى الضرر الذي ذكرناه . وجهات المصلحة تختلف ، فإن السلطان تارة يرى أن المصلحة أن يبنى بذلك المال قنطرة ، وتارة أن يصرفه إلى جند الاسلام ، وتارة إلى الفقراء ، ويدور مع المصلحة كيفما دارت . وكذلك الفتوى في مثل هذا تدور على المصلحة . وقد خرج من هذا أن الخلق غير مأخوذ في أعيان الأموال بظنون لا تستند إلى خصوص دلالة في ملك الأعيان ، كما لم يؤاخذ السلطان والفقراء الآخذون منه بملهم أن المال له مالك ، حيث لم يتعلق العلم بعين مالك مشار إليه ، ولا فرق بين عين المالك وبين عين الأملاك في هذا المعنى

فهذا بيان شبهة الاختلاط . ولم يبق إلا النظر في امتزاج المائعات والدرام والعروض في يد مالك واحد . وسيأتي بيانه في باب تفصيل طريق الخروج من المظالم

### المثار الثالث للشبهة

أن يتصل بالسبب الخلل المعصية

إما في قرائنه ، وإما في لواحقه ، وإما في سوابقه أو في عوضه ، وكانت من المعاصي التي لا توجب فساد المقد ، وإبطال السبب الخلل .

مثال المعصية في القرائن : البيع في وقت النداء يوم الجمعة ، والذبح بالسكين المنصوبة والاحتطاب بالتقدم المنصوب ، والبيع على بيع الغير ، والسوم على سومه . فكل نهى ورد في العقود ولم يدل على فساد المقد ، فإن الامتناع من جميع ذلك ورع ، وإن لم يكن الاستفادة بهذه الأسباب محكوما بتحريمه . وتسمية هذا النمط شبهة فيه تسمع . لأن الشبهة في غالب الأمر

تطلق لإرادة الاشتباه والجهل ، ولا اشتباه ههنا ، بل العصيان بالذبح بسكين الغير معلوم ، وحل الذبيحة أيضا معلوم . ولكن قد تشتق الشبهة من المشابهة ، وتناول الحاصل من هذه الأمور مكروه ، والكراهة تشبه التحريم . فإن أريد بالشبهة هذا ، فتسمية هذا شبهة له وجه . وإلا فينبغي أن يسمى هذا كراهة لاشبهة . وإذا عرف المعنى فلا مشاحة في الأسماء فعادة الفقهاء التسامح في الإطلاقات.

ثم اعلم أن هذه الكراهة لها ثلاث درجات : الأولى منها تقرب من الحرام ، والورع عنه مهم . والأخيرة تنهى إلى نوع من المبالغة ، تكاد تلتحق بورع الموسوسين . وبينهما أوساط نازعة إلى الطرفين . فالكراهة في صيد كلب مفسوب أشد منها في الذبيحة بسكين مفسوب ، أو المقتنص بسهم مفسوب . إذ الكلب له اختيار . وقد اختلف في أن الحاصل به لمالك الكلب أو للصيد . ويليه شبهة البذر المزروع في الأرض المفسوبة . فإن الزرع لمالك البذر ، ولكن فيه شبهة ، ولو أثبتنا حق الجبس لمالك الأرض في الزرع لكان كالمثلن الحرام ولكن الأقيس أن لا يثبت حق جبس ، كما لو طحن بطاحونة مفسوبة واقتنص بشبكة مفسوبة ، إذ لا يتعلق حق صاحب الشبكة في منفعتها بالصيد ، ويليه الاحتطاب بالقدوم المفسوب ، ثم ذبحه ملك نفسه بالسكين المفسوب ، إذ لم يذهب أحد إلى تحريم الذبيحة ، ويليه البيع في وقت النداء ، فإنه ضعيف التعلق بمقصود العقد ، وإن ذهب قوم إلى فساد العقد ، إذ ليس فيه إلا أنه اشتغل بالبيع عن واجب آخر كان عليه . ولو أفسد البيع بمثله ، لأفسد بيع كل من عليه درهم زكاة ، أو صلاة فائتة وجوبها على الفور ، أو في ذمته مظلمة دائق فإن الاشتغال بالبيع مانع له عن القيام بالواجبات فليس للجمعة إلا الوجوب بعد النداء ، وينجر ذلك إلى أن لا يصح نكاح أولاد الظلمة ، وكل من في ذمته درهم ، لأنه اشتغل بقوله عن الفعل الواجب عليه ، إلا أنه من حيث ورد في يوم الجمعة نهى على الخصوص ربما سبق إلى الأفهام خصوصية فيه فتكون الكراهة أشد ، ولا بأس بالحنز منه ولكن قد ينجر إلى الوسواس ، حتى يتخرج عن نكاح بنات أرباب المظالم ، وسائر معاملاتهم . وقد حكى عن بعضهم أنه اشترى شيئا من رجل ، فسمع أنه اشتراه يوم الجمعة ، فرده خيفة أن يكون ذلك مما اشتراه وقت النداء . وهذا غاية المبالغة ، لأنه رد بالشك . ومثل هذا

الورع في تقدير المناهي أو الفسادات ، لا ينقطع عن يوم السبت وسائر الأيام ، والورع حسن والمبالغة فيه أحسن ، ولكن إلى حد معلوم ، فقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « هَلَاكَ الْمُتَطَّعُونَ » فليحذر من أمثال هذه المبالغات ، فإنها وإن كانت لا تضر صاحبها ، ربما أورم عند الغير أرب مثل ذلك مهم ، ثم يعجز عما هو أيسر منه ، فيترك أصل الورع ، وهو مستند أكثر الناس في زماننا هذا ، إذ ضيق عليهم الطريق ، فأيسوا عن القيام به ، فأطرحوه . فكأن الموسوسين في الطهارة قد يعجز عن الطهارة فيتركها ، فكذا بعض الموسوسين في الحلال ، سبق إلى أوهامهم أن مال الدنيا كله حرام ، فتوسعوا ، فتركوا التمييز وهو عين الضلال

وأما مثال الواحق : فهو كل تصرف يفضى في سياقه إلى معصية . وأعله بيع العنب من الحمار ، وبيع الغلام من المعروف بالفجور بالغلمان ، وبيع السيف من قطاع الطريق وقد اختلف العلماء في صحة ذلك ، وفي حل الثمن المأخوذ منه والأقيس أن ذلك صحيح . والمأخوذ حلال . والرجل ماص بعقده ، كما يعصى بالذبح بالسكين المنصوب ، والذبيحة حلال ولكنه يعصى عصيان الإغاة على المعصية إذ لا يتعلق ذلك بعين العقد . فالمأخوذ من هذا مكروه كراهية شديدة ، وتركه من الورع المهم ، وليس مجرام . ويليه في الرتبة بيع العنب ممن يشرب الخمر ولم يكن خمارا وبيع السبف ممن يتزود ويظلم أيضا . لأن الاحتمال قد تعارض . وقد كره السلف بيع السيف في وقت الفتنة ، خيفة أن يشتريه ظالم . فهذا ورع فوق الأول ، والكراهية فيه أخف . ويليه ما هو مبالغة ، ويكاد يلتحق بالوسواس ، وهو قول جماعة أنه لا تجوز معاملة الفلاحين بآلات الحرث ، لأنهم يستعينون بها على الحرثة ، ويبيعون الطعام من الظلمة ، ولا يباع منهم البقر والقدان وآلات الحرث ، وهذا ورع الوسوسة ، إذ ينجر إلى أن لا يباع من الفلاح طعام ، لأنه يتقوى به على الحرثة . ولا يسقى من الماء العام لذلك . وينتهي هذا إلى حد التنطع المنهى عنه وكل متوجه إلى شيء على قصد خير لا بد وأن يسرف ، إن لم يندمه العلم المحقق . وربما يقدم على ما يكون بدعة في الدين ، ليستضر الناس بعده بها ، وهو يظن أنه مشغول بالخير . ولهذا قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ عَلِيٍّ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي » والمتطعون

(١) حديث هلك للمتطعون : مسلم من حديث ابن مسعود وتقدم في قواعد العقائد .

(٢) حديث فضل العالم على العابد كفضل عليٍّ على رجلٍ من أصحابي : تقدم في العلم

هم الذين يخشى عليهم أن يكونوا ممن قيل فيهم (الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يُحْسِبُونَ أَنَّهُمْ مُحْسِنُونَ صُنْعًا<sup>(١)</sup>)

وبالجملة لا ينبغى للإنسان أن يشتغل بدقائق الورع إلا محضرة عالم متقن. فإنه إذا جاوز ما رسم له، وتصرف بذهنه من غير سماع، كان ما يفسده أكثر مما يصلحه. وقد روى عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أنه أحرق كرمه خوفاً من أن يباع العنب ممن يتخذونه ثمراً وهذا لأعرف له وجهاً، إن لم يعرف هو سبباً خاصاً يوجب الإحراق، إذ ما أحرق كرمه ونخله من كان أرفع قدراً منه من الصحابة. ولو جاز هذا لجاز قطع الذكر خيفة من الزنا وقطع اللسان خيفة من الكذب، إلى غير ذلك من الإلتفات وأما المقدمات. فلتطرق المعصية إليها ثلاث درجات:

الدرجة العليا التي تشتد الكراهة فيها، ما بقي أثره في المتناول كالأكل من شاة علفت بعلف منصوب، أو رعت في مرعى حرام. فإن ذلك معصية، وقد كان سبباً لبقائها، وربما يكون الباقي من دمها ولحمها وأجزائها من ذلك العلف. وهذا الورع مهم وإن لم يكن واجباً ونقل ذلك عن جماعة من السلف. وكان لأبي عبد الله الطوسي التروغندي شاة يحملها على رقبته كل يوم إلى الصحراء، ويرعاها وهو يصلي، وكان يأكل من لبنها، ففعل عنها ساعة فتناولت من ورق كرم على طرف بستان، فتركها في البستان ولم يستحل أخذها.

فإن قيل: فقد روى عن عبد الله بن عمر، وعبيد الله، أنها اشترت إبلاً، فبعثها إلى الحمى، فرعته إبلهما حتى سمنت، فقال عمر رضي الله عنه، أرعيتها في الحمى؟ فبقالا نعم. فشاطرها فهذا يدل على أنه رأى اللحم الحاصل من العلف لصاحب العلف، فليوجب هذا تحريمًا، قلنا: ليس كذلك. فإن العلف يفسد بالأكل، واللحم خلق جديد، وليس عين العلف. فلا شركة لصاحب العلف شرعاً. ولكن عمر غرمها قيمة الكلاء، ورأى ذلك مثل شرط الأبل فأخذ الشرط بالاجتهاد، كما شاطر سعد بن أبي وقاص ماله لما أن قدم من الكوفة وكذلك شاطر أبا هريرة رضي الله عنه، إذ رأى أن كل ذلك لا يستحقه العامل، ورأى شرط ذلك كافياً على حق عملهم، وقدره بالشرط اجتهاداً

الرتبة الوسيطى : ما نقل عن بشر بن الحارث، من امتناعه عن الماء المساق في نهر احتفروه  
الظلمة. لأن النهر موصل اليه ، وقد عصى الله بحفروه . وامتنع آخر عن غيب كرم يسقى  
بماء يجرى في نهر حفر ظلما ، وهو أرفع منه وأبلغ في الورع . وامتنع آخر من الشرب من  
مصانع السلاطين في الطرق . وأعلى من ذلك امتناع ذى النون من طعام حلال أوصل اليه  
على يد سجان ، وقوله أنه جأنى على يد ظالم . ودرجات هذه الرتب لا تنحصر

الرتبة الثالثة : وهى قريب من الوسواس والمبالغة ، أن يمتنع من حلال وصل على  
يد رجل عصى الله بالزنا أو القذف ، وليس هو كما لو عصى بأكل الحرام ، فإن الموصل قوته  
الحاصلة من الغذاء الحرام ، والزنا والقذف لا يوجب قوة يستعان بها على الحمل . بل الامتناع  
من أخذ حلال وصل على يد كافر وسواس ، بخلاف أكل الحرام . إذ الكفر لا يتعلق  
محمل الطعام . وينجر هذا إلى أن لا يؤخذ من يد من عصى الله ولو بغيبية أو كذبة ، وهو  
غاية التنطع والإسراف فليضبط ما عرف من ورع ذى النون وبشر ، بالمعصية فى السبب  
الموصل ، كالنهر وقوة اليد المستفادة بالغذاء الحرام . ولو امتنع عن الشرب بالكوز ، لأن  
صانع القنار الذى عمل الكوز كان قد عصى الله يوما بضرب إنسان أو شتمه ، لكان هذا  
وسواسا . ولو امتنع من لحم شاة ساقها آكل حرام ، فهذا أبعد من يد السجان ، لأن الطعام  
يسوقه قوة السجان ، والشاة تمشى بنفسها ، والسائق يمنعها عن المدول فى الطريق فقط .  
فهذا قريب من الوسواس . فانظر كيف تدرجنا فى بيان ما تنداعى إليه هذه الأمور

واعلم أن كل هذا خارج عن فتوى علماء الظاهر . فإن فتوى الفقيه تختص بالدرجة  
الأولى التى يمكن تكليف عامة الخلق بها ، ولو اجتمعوا عليه لم يخرب العالم ، دون ما عده  
من ورع المتقين والصالحين . والفتوى فى هذا ما قاله صلى الله عليه وسلم لو ابصت ، إذ قال  
« اسْتَقْتِ قَلْبَكَ وَإِنْ أَقْنَوَكَ وَأَقْنَوَكَ وَأَقْنَوَكَ » وعرف إذ قال (١) « الْإِثْمُ حَزَازُ الْقُلُوبِ »  
وكل ما حاك فى صدر المرید من هذه الأسباب ، فلو أقدم عليه مع حزازة القلب استضر به  
وأظلم قلبه بقدر الحزازة التى يجدها . بل لو أقدم على حرام فى علم الله ، وهو يظن أنه حلال ،  
لم يؤثر ذلك فى قساوة قلبه ولو أقدم على ما هو حلال فى فتوى علماء الظاهر ، ولكنه يجد  
حزازة فى قلبه ، فذلك يضره

(١) حديث الأئمة حزازة القلوب : تقدم فى العلم

وانما الذي ذكرناه في النهي عن المبالغة ، أردنا به أن القلب الصافي المعتدل هو الذي لا يجد حزاة في مثل تلك الأمور . فإن مال قلب موسوس عن الاعتدال ، ووجد الحزاة فأقدم مع ما يجد في قلبه ، فذلك يضره . لأنه مأخوذ في حق نفسه بينه وبين الله تعالى فتوى قلبه . وكذلك يشدد على الموسوس في الطهارة ونية الصلاة . فإنه إذا غلب على قلبه أن الماء لم يصل إلى جميع أجزائه بثلاث مرات ، لغلبة الوسوسة عليه ، فيجب عليه أن يستعمل الرابعة وصار ذلك حكماً في حقه ، وإن كان مخطئاً في نفسه . أولئك قوم شددوا فشدد الله عليهم ولذلك شدد على قوم موسى عليه السلام ، لما استقصوا في السؤال عن البقرة . ولو أخذوا أولاً بعموم لفظ البقرة ، وكل ما ينطق عليه الاسم ، لأجزأهم ذلك . فلا تنقل عن هذه الدقائق التي رددناها نفياً وإثباتاً ، فإن من لا يطلع على كنه الكلام ولا يحيط بجماعه يوشك أن يزل في درك مقاصده .

وأما المعصية في العوض فله أيضاً درجات :-

الدرجة العليا : التي تشتد الكراهة فيها ، أن يشتري شيئاً في الذمة ، ويقضى ثمنه من غصب أو مال حرام . فينظر ، فإن سلم إليه البائع الطعام قبل قبض الثمن بطيب قلبه ، فأكله قبل قضاء الثمن ، فهو حلال ، وتركه ليس بواجب بالإجماع ، أعني قبل قضاء الثمن . ولا هو أيضاً من الورع المؤكد . فإن قضى الثمن بعد الأكل من الحرام ، فكانه لم يقض الثمن . ولو لم يقضه أصلاً ، لكان متقلداً للمظلمة بترك ذمته مرتبهة بالدين ، ولا ينقلب ذلك حراماً . فإن قضى الثمن من الحرام ، وأبرأه البائع مع السلم بأنه حرام ، فقد برئت ذمته . ولم يبق عليه إلا مظلمة تصرفه في الدرام الحرام بصرفها إلى البائع . وإن أبرأه على ظن أن الثمن حلال ، فلا تحصل البراءة ، لأنه يبرئه مما أخذه إبراء استيفاء ، ولا يصلح ذلك للإيفاء . هذا حكم المشتري والأكل منه وحكم الذمة

وإن لم يسلم إليه بطيب قلب ، ولكن أخذه ، فأكله حرام ، سواء أكله قبل توفية الثمن من الحرام أو بعده . لأن الذي توى الفتوى به ثبوت حق المجلس للبائع ، حتى ينعين ملكه بإقباض النقد ، كما تعين ملك المشتري . وإنما يبطل حق حبسه ، أما بالإبراء أو الاستيفاء ، ولم يجر شيء منهما . ولكنه أكل ملك نفسه ، وهو خاص به عصياناً للرهن



للطعام إذا أكله بغير إذن المرتهن . وبينه وبين أكل طعام الغير فرق : ولكن أصل التحريم شامل هذا كله ، إذ قبض قبل توفية الثمن ، إما بطيبة قلب البائع أو من غير طيبة قلبه . فأما إذا وفي الثمن الحرام أو لا ثم قبض ، فإن كان البائع عالماً بأن الثمن حرام ، ومع هذا أقبض المبيع ، بطل حق حبسه ، وبقي له الثمن في ذمته ، إذا ما أخذه ليس بشمن ، ولا يصير أكل المبيع حراماً بسبب بقاء الثمن . فأما إذا لم يعلم أنه حرام ، وكان بحيث لو علم لما رضى به ، ولا أقبض المبيع ، فحق حبسه لا يبطل بهذا التليس . فأكله حرام بتحريم أكله المرهون ، إلى أن يبرئه ، أو يوفى من حلال ، أو يرضى هو بالحرام ويبرئ ، فيصح إبراؤه ، ولا يصح رضاه بالحرام . فهذا مقتضى الفقه وبيان الحكم في الدرجة الأولى من الحل والحرم ، فأما الامتناع عنه فن الورع المهم ، لأن المعصية إذا تمكنت من السبب الموصل إلى الشيء تشتد الكراهة فيه كما سبق . وأقوى الأسباب الموصلة الثمن . ولولا الثمن الحرام لما رضى البائع بتسليمه إليه . فرضاه لا يخرج عن كونه مكروهاً كراهية شديدة . ولكن العدالة لا تنخرم به . وتزول به درجة التقوى والورع . ولو اشترى سلطان مثلاً ثوباً أو أرضاً في الذمة وقبضه برضا البائع قبل توفية الثمن ، وسلمه إلى فقيه أو غيره صلة أو خلعة . وهو شاك في أنه سيقضى ثمنه من الحلال أو الحرام ، فهذا أخلف . إذ وقع الشك في تطرق المعصية إلى الثمن ، وتفاوت خفته بتفاوت كثرة الحرام وقتله في مال ذلك السلطان ، وما يناب على الظن فيه ، وبعضه أشد من بعض ، والرجوع فيه إلى ما ينقدح في القلب .

الرتبة الوسطى : أن لا يكون الموض غصباً ولا حراماً ، ولكن يتهاى لمعصية . كما لو سلم موضاً عن الثمن عنياً ، والآخذ شارب الخمر . أو سيفاً ، وهو قاطع طريق . فهذا لا يوجب تجريمًا في مبيع اشتراه في الذمة ، ولكن يقتضى فيه كراهية دون الكراهية التي في النصب . وتفاوت درجات هذه الرتبة أيضاً ، بتفاوت غلبة المعصية على قابض الثمن وندوره . ومهما كان الموض حراماً ، فبذله حرام . وإن احتمل تجريمه ولكن أبيع بظن ، فبذله مكروه . وعليه ينزل من صدق<sup>(١)</sup> النهى عن كسب الحجام وكراهته .

(١) حديث النهى عن كسب الحجام وكراهته : ابن ماجه من حديث أبي مسعود الأنصاري والنسائي من حديث أبي هريرة بأسنادين صحيحين نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام والبخاري من حديث أبي جحيفة نهي عن ثمن السم وسلم من حديث رافع بن خديج كسب الحجام خبيث .

إذ نهى عنه عليه السلام<sup>(١)</sup> مرات ، ثم أمر بأن يعلف الناضح. وما سبق إلى الوهم من أن سببه مباشرة النجاسة والقذر فاسد . إذ يجب طرده في الدباغ والكناس ، ولا قائل به . وإن قيل به ، فلا يمكن طرده في القصاب . إذ كيف يكون كسبه مكرها وهو بدل عن اللحم ، واللحم في نفسه غير مكروه . ومخامرة القصاب النجاسة أكثر منه للحجام والفصاد . فإن الحجام يأخذ الدم بالحجة ، ويمسحه بالقطن . ولكن السبب أن في الحجامة والفصد تخريب بنية الحيوان وإخراج لدمه وبه قوام حياته . والأصل فيه التحريم . وإنما يحل بضرورة ، وتعلم الحاجة والضرورة بحدس واجتهاد . وربما يظن نافعا ويكون ضارا ، فيكون جراما عند الله تعالى ولكن يحكم بحله بالظن والحدس . ولذلك لا يجوز للفصاد فصد صبي وعبد ومعتوه ، إلا بإذن وليه وقول طيب . ولولا أنه حلال في الظاهر لما أعطى عليه السلام<sup>(٢)</sup> أجره الحجام . ولولا أنه يحتل التحريم لما نهى عنه ، فلا يمكن الجمع بين إعطائه ونهيه إلا باستنباط هذا المعنى وهذا كان ينبغي أن نذكره في القرائن المقرونة بالسبب ، فإنه أقرب إليه

الرتبة السفلى: وهي درجة الموسوسين . وذلك أن يحلف إنسان على أن لا يلبس من غزل أمه ، فباع غزلها ، واشترى به ثوبا . فهذا لا كراهية فيه ، والورع عنه وسوسة . وروى عن المغيرة أنه قال في هذه الواقعة لا يجوز . واستشهد بأن النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> قال « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَّمَتْ عَلَيْهِمُ الْخُمُورُ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَمْثَانَهَا » وهذا غلط ، لأن بيع الخمر باطل . إذ لم يبق للخمر منفعة في الشرع . وعن البيع الباطل حرام . وليس هذا من ذلك

( ١ ) حديث نهى عنه مرات ثم أمر بأن يعلف الناضح: أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث عيصبة أنه استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في إجارة الحجام فنهاه عنها فلم يزل يسأل ويستأذن حتى قال أعلفه ناضحك وأطعمه رقيقك وفي رواية لأحمد أنه زجره عن كسبه فقال ألا أطعمه أيتاما لي قال لا قال أفلا أتصدق به قال لا فرخص له أن يعلفه ناضحه

( ٢ ) حديث أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أجره الحجام: متفق عليه من حديث ابن عباس

( ٣ ) حديث المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن اليهود إذ حرمت عليهم الخمر فباعوها لم أجدهم هكذا والمعروف أن ذلك في الشحوم في الصحيحين: من حديث جابر قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها جماعه ثم باعوه فأكلوا ثمنه

بل مثال هذا أن يملك الرجل جارية هي أخته من الرضاع ، فتباع بجمارية أجنبية .  
فليس لأحد أن يتورع منه . وتشبيه ذلك ببيع الخمر غاية السرف في هذا الطرف . وقد  
عرفنا جميع الدرجات وكيفية التدرج فيها ، وإن كان تفاوت هذه الدرجات لا ينحصر في ثلاث  
أو أربع ولا في عدد ، ولكن المقصود من التعميد التقريب والتفهم  
فإن قيل: فقد قال صلى الله عليه وسلم «<sup>(١)</sup> مَنِ اشْتَرَى ثُوبًا بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ فِيهَا دِرْهَمٌ  
حَرَامٌ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً مَا كَانَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَدْخَلَ ابْنَ عَمْرٍو أُصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ ، وَقَالَ  
صَمْتًا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتَهُ مِنْهُ ، فَلَنَا ذَلِكَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا لَوْ اشْتَرَى بِعَشْرَةِ بَعِينِهَا لِأَنَّ الذِّمَّةَ . وَإِذَا  
اشْتَرَى فِي الذِّمَّةِ ، فَقَدْ حَكَمْنَا بِالتَّحْرِيمِ فِي أَكْثَرِ الصُّوَرِ فَلِيَحْمَلَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ كَمَ مِنْ مَلِكٍ  
يَتَوَعَّدُ عَلَيْهِ بِمَنْعِ قَبُولِ الصَّلَاةِ لِمَعْصِيَةِ تَطَرَّقَتْ إِلَى سَبَبِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَدُلْ ذَلِكَ عَلَى فُسَادِ الْعَقْدِ  
كَالْمَشْتَرَى فِي وَقْتِ النِّدَاءِ وَغَيْرِهِ .

## المثار الرابع

### الاختلاف في الأدلة

فإن ذلك كالاختلاف في السبب ، لأن السبب سبب لحكم الحل والحرمة ، والدليل  
سبب لمعرفة الحل والحرمة . فهو سبب في حق المعرفة . وما لم يثبت في معرفة الغير ، فلا فائدة  
لثبوته في نفسه وإن جرى سببه في علم الله  
وهو إما أن يكون لتعارض أدلة الشرع ، أو لتعارض العلامات الدالة ، أو لتعارض التشابه  
القسم الأول : أن تعارض أدلة الشرع ، مثل تعارض عمومين من القرآن أو السنة  
أو تعارض قياسين ، أو تعارض قياس وعموم . وكل ذلك يورث الشك ، ويرجع فيه إلى  
الاستصحاب ، أو الأصل المعلوم قبله إن لم يكن ترجيح . فإن ظهر ترجيح في جانب الخطر  
وجب الأخذ به . وإن ظهر في جانب الحل جاز الأخذ به ، ولكن الورع تركه ، وانتقاء مواضع  
الخلاف مهم في الورع في حق المفتي والمقلد . وإن كان المقلد يجوز له أن يأخذ بما أفتى له مقلده ،

( ١ ) حديث من اشترى ثوبا بعشرة دراهم: الحديث تقدم في الباب قبله

الذى يظن أنه أفضل عاماء بلده ، ويعرف ذلك بالتسامع ، كما يعرف أفضل أطباء البلده بالتسامع والقرائن ، وإن كان لا يحسن الطب . وليس للمستفتى أن ينقذ من المذاهب أوسعها عليه ، بل عليه أن يبحث حتى يغلب على ظنه الأفضل . ثم يتبعه فلا يخالفه أصلا . نعم : إن أفتى له إمامه بشيء ولا إمامه فيه مخالف ، فالفرار من الخلاف إلى الاجماع من الورع المؤكد . وكذا المجتهد إذا تعارضت عنده الأدلة ، ورجح جانب الحل بجدس وتحمين وظن فالورع له الاجتناب فلقد كان المفتون يفتون بمجل أشياء لا يقدمون عليها قط ، تورعاً منها وحذراً من الشبهة فيها . فلنقسم هذا أيضا على ثلاث مراتب

الرتبة الأولى : ما يتأكد الاستحباب في التورع عنه ، وهو ما يقوى فيه دليل المخالف ويدق وجه ترجيح المذهب الآخر عليه . فن المهمات التورع عن فريسة الكلب المعلم إذا أكل منها وإن أفتى المفتى بأنه حلال . لأن الترجيح فيه غامض . وقد اخترنا أن ذلك حرام وهو أقيس قولى الشافعى رحمه الله . ومهما وجد للشافعى قول جديد موافق لمذهب أبى حنيفة رحمه الله ، أو غيره من الأئمة كان الورع فيه مهما ، وإن أفتى المفتى بالقول الآخر ومن ذلك الورع عن متروك التسمية ، وإن لم يختلف فيه قول الشافعى رحمه الله ، لأن الآية ظاهرة في إيجابها ، والأخبار متواترة فيه . فانه صلى الله عليه وسلم قال لكل من سأله عن الصيد<sup>(١)</sup> « إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمَلْعَمَ وَذَكَرْتَ عَلَيْهِ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ » وتقل ذلك على التكرار . وقد شهر الذبح<sup>(٢)</sup> بالبسملة . وكل ذلك يقوى دليل الاشرط . ولكن لما صح قوله صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> « الْمُؤْمِنُ يَذْبَحُ عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى سَمَى أَوْ لَمْ يُسَمَّ »

(١) حديث إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل : متفق عليه من حديث عدى بن حاتم ومن حديث أبى ثعلبة الخشنى

(٢) حديث التسمية على الذبح متفق عليه من حديث رافع بن خديج مأمهر الهم وذكر اسم الله عليه

فكلوا ليس السن والظفر

(٣) حديث المؤمن يذبح على اسم الله سمي أو لم يسم : قال المصنف إنه صح قلت لا يعرف بهذا اللفظ فضلا

عن صحته ولأبى داود فى الرايسيل من رواية الصلت مرفوعا ذبيحة السلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر وللطبرانى فى الأوسط والدارقطنى وابن عدى والبيهقى من حديث أبى هريرة قال رجل يارسول الله الرجل منا يذبح وينسى أن يسمى الله فقال اسم الله على كل مسلم قال ابن عدى منكر وللدارقطنى والبيهقى من حديث ابن عباس المسلم يكفيه اسمه فانسى أن يسمى حين يذبح فليس وليذكر اسم الله ثم يأكل فيه محمد بن سنان ضعفه الجمهور

اجتمعت أن يكون هذا عاما، موجبا لصرف الآية وسائر الأخبار عن ظواهرها، ويحتمل أن يخص هذا بالناسي، ويترك الظواهر ولا تأويل، وكان حملة على الناسي ممكنا تمهيدا لمذره في ترك التسمية بالنسيان، وكان تسميه وتأويل الآية ممكنا إمكانا أقرب، رجحنا ذلك ولا تنكر وقع الاحتمال المقابل له، فالورع عن مثل هذا مهم واقع في الدرجة الأولى الثانية: وهي مزاحمة لدرجة الوسواس، أن يتورع الإنسان عن أكل الجنين الذي يصادف في بطن الحيوان المذبوح، وعن الضب. وقد صح في الصحاح من الأخبار حديث الجنين أن<sup>(١)</sup> ذكاته ذكاة أمه، صحة لا يتطرق احتمال إلى متنه، ولا ضعف إلى سنده وكذلك صح<sup>(٢)</sup> أنه أكل الضب على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد نقل ذلك في الصحيحين. وأظن أن أبا حنيفة لم تبلغه هذه الأحاديث. ولو بلغت لقال بها إن أنصف. وإن لم ينصف منصف فيه كان خلافا غلطا لا يعتد به، ولا يورث شبهة كما لو لم يخالف. وعلم الشيء بخبر الواحد..

الرتبة الثالثة: أن لا يشتهر في المسألة خلاف أصلا، ولكن يكون الحل معلوما بخبر الواحد فيقول القائل قد اختلف الناس في خبر الواحد، فمنهم من لا يقبله، فأنا أتورع. فان النقلة وان كانوا عدولا، فالملط جائز عليهم. والكذب لغرض خفي جائز عليهم. لأن العدل أيضا قد يكذب. والوهم جائز عليهم. فانه قد يسبق إلى سماعهم خلاف ما يقوله القائل، وكذا إلى فهمهم. فهذا ورع لم ينقل مثله عن الصحابة فيما كانوا يسمونه من عدل تسكن نفوسهم إليه. وأما إذا تطرقت شبهة بسبب خاص، ودلالة معينة في حق الراوي، فالتوقف وجه ظاهر، وإن كان عدلا. وخلاف من خالف في أخبار الآحاد غير معتد به، وهو تكلاف

(١) حديث ذكاة الجنين ذكاة أمه: قال المصنف انه صح لا يتطرق احتمال إلى متنه ولا ضعف إلى سنده وأخذ هذا من امام الحرمين فانه كذا قال في الأساليب والحديث رواه أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه وابن حبان من حديث أبي سعيد والحاكم من حديث أبي هريرة وقال صحيح الأسناد وليس كذلك للطبراني في الصغير من حديث ابن عمر بسند جيد وقال عبد الحق لا يحتج بإسنادها كلها

(٢) حديث أكل الضب على مائدة رسول الله عليه وسلم: قال المصنف هو في الصحيحين وهو كما ذكر من حديث ابن عمر وابن عباس وخاله بن الوليد

النظام في أصل الإجماع ، وقوله إنه ليس بحجة . ولو جاز مثل هذا الورع . لكان من الورع أن يمتنع الإنسان من أن يأخذ ميراث الجد أبن الاب ، ويقول ليس في كتاب الله ذكر إلا للبنين . وإلحاق ابن الابن بالابن بإجماع الصحابة ، وهم غير معصومين ، والنظر عليهم جائز ، إذ خالف النظام فيه . وهذا هو سبب وتداعي إلى أن يترك ما علم بعمومات القراء إذ من المتكلمين من ذهب إلى أن العمومات لا صيغة لها ، وإنما يحتج بما فهمه الصحابة منها بالقرائن والدلالات . وكل ذلك وسواس

فإذاً لا طرف من أطراف الشبهات إلا وفيها غلو وإسراف ، فليفهم ذلك . ومهما أشكل أمر من هذه الأمور ، فليستفت في القلب ، وليدع الورع ما يريه إلى ما يريه وليترك حزاز القلوب ، وحكاكات الصدور . وذلك يختلف بالأشخاص والوقائع . ولكن ينبغي أن يحفظ قلبه عن دواعي الوسواس ، حتى لا يحكم إلا بالحق ، فلا ينطوى على حزازة في مظان الوسواس ، ولا يخلو عن الحزازة في مظان الكراهة . وما أعز مثل هذا القلب ! ولذلك لم يرد عليه السلام <sup>(١)</sup> كل أحد إلى فتوى القلب ، وإنما قال ذلك لو ابصت لما كان قد عرف من حاله القسم الثاني : تعارض العلامات الدالة على الحل والحرم . فإنه قد ينهب نوع من المتاع في وقت ، ويندر وقوع مثله من غير النهب فيرى مثلاً في بدرجل من أهل الصلاح فيدل صلاحه على أنه حلال ، ويدل نوع المتاع ونذوره من غير المنهوب على أنه حرام ، فيتعارض الأمران . وكذلك يجبر عدل أنه حرام ، وآخر أنه حلال . أو تتعارض شهادة فاسقين أو قول صبي وبالغ . فإن ظهر ترجيح حكيم به ، والورع الاجتناب . وإن لم يظهر ترجيح وجب التوقف . وسيأتي تفصيله في باب التعرف والبحث والسؤال

القسم الثالث : تعارض الأشباه في الصفات التي تناط بها الأحكام . مثاله أن وصي بمال للفقهاء ، فيعلم أن الفاضل في الفقه داخل فيه ، وأن الذي ابتداء التعلم من يوم أو شهر لا يدخل فيه . وبينهما درجات لا تحصى يقع الشك فيها . فالفتى يفتى بحسب الظن ، والورع الاجتناب . وهذا أنعم من مشاراة الشبهة . فإن فيها صوراً يتحير المفتى فيها تحيراً لازماً لا حيلة

( ١ ) حديث لم يرد كل أحد إلى فتوى قلبه وإنما قال ذلك لو ابصت : وتقدم حديث وابصة بروى الطبراني

من حديث وابصة أنه قال ذلك لو ابصت أيضاً وفيه العلام بن ثعلبة مجهول

له فيه ، إذ يكون المتصف بصفة في درجة متوسطة بين الدرجتين المتقابلتين لا يظهر له ميله إلى أحدهما . وكذلك الصدقات المصروفة إلى المحتاجين ، فإن من لاشيء له معلوم أنه محتاج ، ومن له مال كثير معلوم أنه غني . ويتصدى بينهما مسائل غامضة ، كمن له دار وأثاث وثياب وكتب ، فإن قدر الحاجة منه لا يمنع من الصرف إليه ، والفاضل يمنع . والحاجة ليست محدودة ، وإنما تترك بالتقريب . ويتعدى منه النظر في مقدار سعة الدار وأبنيتها ، ومقدار قيمتها ، لكونها في وسط البلد ، ووقوع الاكتفاء بدار دونها ، وكذلك في نوع أثاث البيت ، إذا كان من الصقر لا من الخرف ، وكذلك في عددها ، وكذلك في قيمتها ، وكذلك فيما يحتاج إليه كل يوم ، وما يحتاج إليه كل سنة من آلات الشتاء ، وما لا يحتاج إليه إلا في سنين . وشيء من ذلك لاحد له ، والوجه في هذا ما قاله عليه السلام <sup>(١)</sup> « دَعُ مَا يَرِيئُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيئُكَ » وكل ذلك في محل الريب . وإن توقف المفتي فلا وجه إلا التوقف . وإن أفنى المفتي بظن وتخمين فالورع التوقف . وهو أهم مواقع الورع . وكذلك ما يجب بقدر الكفاية من نفقة الأقارب وكسوة الزوجات ، وكفاية الفقهاء والمعلماء على بيت المال ، إذ فيه طرفان ، يعلم أن أحدهما قاصر ، وأن الآخر زائد ، وبينهما أمور متشابهة تختلف باختلاف الشخص والحال . والمطلع على الحاجات هو الله تعالى ، وليس للبشر وقوف على حدودها . فما دون الرطل المسكى في اليوم قاصرا عن كفاية الرجل الضخم ، وما فوق ثلاثة أرطال زائد على الكفاية ، وما بينهما لا يتحقق له حد فليدع الورع ما يريه إلى ما يريه وهذا جار في كل حكم نيط بسبب ، يعرف ذلك السبب بلفظ العرب ، إذ العرب وسائر أهل اللغات لم يقدروا متضمنات اللغات بحدود محدودة ، تنقطع أطرافها عن مقابلاتها كلفظ الستة ، فإنه لا يمتثل مادونها وما فوقها من الأعداد ، وسائر ألفاظ الحساب والتقدير . فليست الألفاظ اللغوية كذلك ، فلا لفظ في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا ويتطرق الشك إلى أوساط في مقتضياتها ، تدور بين أطراف متقابلة . فتعظم الحاجة إلى هذا الفن في الوصايا والأوقاف فالوقف على الصوفية مثلا مما يصح . ومن الداخل تحت موجب هذا اللفظ ؟ هذا من النوامض . فكذلك سائر الألفاظ

(١) حديث دع ما يريئك إلى ما لا يريئك : تقدم في الباب قبله

وسنشير إلى مقتضى لفظ الصوفية على الخصوص ، ليعلم به طريق التصرف في الألفاظ وإلا فلا مطمع في استيفائها . فهذه اشتباهات تثور من علامات متعارضة ، تجذب إلى طرفين متقابلين : وكل ذلك من الشبهات يجب اجتنابها ، إذا لم يترجح جانب الحل ، بدلالة تغلب على الظن أو باستصحاب ، بموجب قوله صلى الله عليه وسلم « دَعَّ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ » وبموجب سائر الأدلة التي سبق ذكرها .

فهذه مثرات الشبهات : وبمضها أشد من بعض . ولو تظاهرت شبهات شتى على شيء واحد كان الأمر أغلظ . مثل أن يأخذ طعاما مختلفا فيه ، عوضا عن عنب باعه من خمار بعد النداء يوم الجمعة ، والبائع قد خالط ماله حرام ، وليس هو أكثر ماله ، ولكنه صار مشتبهيا به . فقد يؤدي ترادف الشبهات إلى أن يشتد الأمر في اقتحامها

فهذه مراتب عرفنا طريق الوقوف عليها ، وليس في قوة البشر حصرها . فإتضح من هذا الشرح أخذ به ، وما التبس فليجتنب . فإن الإثم حزاز القلب . وحيث قضينا باستفتاء القلب أردنا به حيث أباح المفتي ، أما حيث حرمه فيجب الامتناع . ثم لا يعزل على كل قلب ، قرب موسوس ينفر عن كل شيء ، ورب شره متساهل يطمئن إلى كل شيء . ولا اعتبار بهذين القلبين . وإنما الاعتبار بقلب العالم الموفق ، المراقب لدقائق الأحوال . وهو المحك الذي يمتحن به خفايا الأمور . وما أعز هذا القلب في القلوب . فمن لم يثق بقلب نفسه فليتمس النور من قلب بهذه الصفة ، وليعرض عليه واقته ، وجاء في الزبور ، أن الله تعالى أوحى إلى داود عليه السلام ، قل لبني إسرائيل إني لأنظر إلى صلاتكم ولاصيامكم ، ولكن أنظر إلى من شك في شيء فتركه لأجلي ، فذلك الذي أنظر إليه ، وأؤيده بنصري ، وأباهي به ملائكتي .

### الباب الثالث

في البحث والسؤال والهجوم والإهمال ومظانها

اعلم أن كل من قدم إليك طعاما أو هدية ، أو أردت أن تشتري منه أو تهب ، فليس لك أن تفتش عنه وتساءل ، وتقول هذا مما لا أحقق حله فلا آخذه بل أفتش عنه . وليس

﴿ الباب الثالث في البحث والسؤال ﴾



لك أيضا أن تترك البحث ، فتأخذ كل مالاتيقن تحريمه . بل السؤال واجب مرة ، وحرام مرة ، ومندوب مرة ، ومكروه مرة ، فلا بد من تفصيله والقول الشاق فيه ، هو أن مظنة السؤال مواقع الريية . ومنشأ الريية ومشارها إما أمر يتعلق بالمال ، أو يتعلق بصاحب المال .

## المشار الأول

### أحوال المالك

وله بالإضافة إلى معرفتك ثلاثة أحوال : إما أن يكون مجهولا ، أو مشكوكا فيه . أو معلوما بنوع ظن يستند إلى دلالة .

الحالة الأولى: أن يكون مجهولا . والمجهول هو الذي ليس معه قرينة تدل على فساده وظلمه ، كزري الأجناد . ولا ما يدل على صلاحه ، كثياب أهل التصوف والتجارة والعلم وغيرها من العلامات . فإذا دخلت قرية لا تعرفها ، فرأيت رجلا لا تعرف من حاله شيئا ، ولا عليه علامة تنسبه إلى أهل صلاح أو أهل فساد ، فهو مجهول . وإذا دخلت بلدة غريبا ، ودخلت سوقا ، ووجدت رجلا خبازا أو قصابا أو غير ، ولا علامة تدل على كونه مرييا أو خائنا ، ولا ما يدل على نفيه ، فهو مجهول ولا يدري حاله . ولا تقول إنه مشكوك فيه لأن الشك عبارة عن اعتقادين متقابين ، لهما سببان متقابلان ، وأكثر الفقهاء لا يدركون الفرق بين مالا يدري ، وبين ما يشك فيه . وقد عرفت مما سبق أن الورع ترك مالا يدري قال يوسف بن أسباط ، منذ ثلاثين سنة ما حاك في قلبي شيء إلا تركته . وتكلم جماعة في أشق الأعمال ، فقالوا هو الورع ، فقال لهم حسان بن أبي سنان ، ما شيء عندي أسهل من الورع ، إذا حاك في صدري شيء تركته

فهذا شرط الورع ، وإيمانذكر الآن حكم الظاهر فنقول :

حكم هذه الحالة أن المجهول إن قدم اليك طعاما ، أو حمل إليك هدية ، أو أردت أن تشتري من دكانه شيئا ، فلا يلزمك السؤال . بل يده وكونه مسامدا لثان كافيتان في المجهوم على أخذه . وليس لك أن تقول الفساد والظلم غالب على الناس ، فهذه وسوسة وسوء ظن

بهذا المسلم بينه ، وإن بعض الظن إثم . وهذا المسلم يستحق بإسلامه عليك أن لا تسمىه  
الظن به . فإن أسأت الظن به في عينه لا نك رأيت فسادا من غيره ، فقد جنيت عليه .  
وأتمت به في الحال تقدا من غير شك . ولو أخذت المال لكان كونه حراما مشكوكا فيه  
ويدل عليه أنا نعلم أن الصحابة رضی الله عنهم في غزواتهم وأسفارهم ، كانوا ينزلون في  
القرى ، ولا يردون القرى . ويدخلون البلاد ، ولا يحتززون من الأسواق . وكان الحرام  
أيضا موجودا في زمانهم ، وما نقل عنهم سؤال إلا عن ريبة ، إذ كان صلى الله عليه وسلم  
لا يسأل عن كل ما يحمل إليه ، بل سأل في أول قدومه إلى المدينة (١) عما يحمل إليه ، أصدقة  
أم هدية ، لأن قرينة الحال تدل ، وهو دخول المهاجرين المدينة وهم فقراء ، فغلب على الظن  
أن ما يحمل إليهم بطريق الصدقة ، ثم إسلام المعطي ويده لا يدلان على أنه ليس بصدقة .  
(٢) وكان يدعى إلى الضيافات فيجيب ، ولا يسأل أصدقة أم لا ، إذ العادة ماجرت بالتصدق  
بالضيافة . ولذلك (٣) دعت أم سليم ، (٤) ودعاها الخياط كما في الحديث الذي رواه أنس بن مالك  
رضي الله عنه ، وقدم إليه طعاما فيه قرع . (٥) ودعاها الرجل الفارسي ، فقال عليه السلام أنا  
وَعَائِشَةُ فَقَالَ لَا ، فَقَالَ فَلَا ، ثُمَّ أَجَابَهُ بَعْدَ ، فَذَهَبَ هُوَ وَعَائِشَةُ يَتَسَاوِقَانِ ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِمَا  
إِهَالَةً ، وَلَمْ يَنْقُلِ السُّؤَالَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ

وسأل أبو بكر رضي الله عنه عبده عن كسبه لما رابه من أمره . وسأل عمر رضي الله  
عنه الذي سقاه من لبن إبل الصدقة إذ رابه ، وكان أعجبه طعمه ، ولم يكن على ما كان يألفه كل مرة

( ١ ) حديث سؤاله في أول قدومه إلى المدينة عما يحمل إليه أصدقة أم هدية : أحمد والحاكم وقال صحيح

الاسناد من حديث سلمان ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة أتاه سلمان بطعام فسأله

عنه أصدقة أم هدية الحديث تقدم في الباب قبله من حديث أبي هريرة

( ٢ ) حديث كان يدعى إلى الضيافات فيجيب ولا يسأل أصدقة أم لا هذا معروف مشهور من ذلك في

الصحيحين حديث أبي مسعود الانصاري في صحيح أبي شعيب طعاما لرسول الله صلى الله عليه

وسلم ودعاها خمس خمسة

( ٣ ) حديث دعت أم سليم : متفق عليه من حديث أنس

( ٤ ) حديث أنس أن خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم إليه طعاما فيه قرع : متفق عليه

( ٥ ) حديث دعاها الرجل الفارسي فقال أنا وعائشة - الحديث مسلم عن أنس

وهذه أسباب الرية . وكل من وجد ضيافة عند رجل مجهول لم يكن تاسيا بابا .  
 من غير تفتيش . بل لورأى في داره تجملا ومالا كثيرا ، فليس له أن يقول الحلال  
 عزيز وهذا كثير ، فن أين يجتمع هذا من الحلال . بل هذا الشخص بعينه يحتمل أن يكون  
 وراث مالا أو اكتسبه ، فهو بعينه يستحق إحسان الظن به . وأزيد على هذا وأقول ليس  
 له أن يسأله . بل إن كان يتورع فلا يدخل جوفه إلا ما يدري من أين هو ، فهو حسن  
 فليتلطف في الترك . وإن كان لا بدله من أكله فليأكل بغير سؤال . إذ السؤال إيداء وهتك  
 ستر وإحاش ، وهو حرام بلا شك

فإن قلت : لعله لا يتأذى . فأقول لعله يتأذى . فانت تسأل حذرا من لعل . فإن قمتم  
 بلعل ، فلعل ماله حلال . وليس الإثم المحذور في إيداء مسلم بأقل من الإثم في أكل الشبهة  
 والحرام . والغالب على الناس الاستيحاش بالتفتيش . ولا يجوز له أن يسأل من غيره من  
 حيث يدري هو به ، لأن الإيداء في ذلك أكثر . وإن سأل من حيث لا يدري هو ، ففيه إساءة  
 ظن وهتك ستر ، وفيه تجسس ، وفيه تشبث بالغبية ، وإن لم يكن ذلك صريحا . وكل ذلك  
 منهي عنه في آية واحدة ، قال الله تعالى ( اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا  
 تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ) وكم زاهد جاهل يوحش القلوب في التفتيش  
 ويتكلم بالكلام الخشن المؤذي . وإنما يحسن الشيطان ذلك عنده ، طلبا للشبهة بأكل الحلال  
 ولو كان باعته محض الدين لكان خوفه على قلب مسلم أن يتأذى أشد من خوفه على بطنه  
 أن يدخله مالا يدري ، وهو غير مؤاخذ بما لا يدري ، إذ لم يكن ثم علامة توجب الاجتناب  
 فليعلم أن طريق الورع الترك دون التجسس . وإذا لم يكن بدمن الأكل فالورع الأكل وإحسان  
 الظن . هذا هو المألوف من الصحابة رضي الله عنهم . ومن زاد عليهم في الورع فهو ضال  
 مبتدع ، وليس بمتبع . فلن يبلغ أحد مدأحدم ولا نصيفه ، ولو أنفق مافي الأرض جديما  
 كيف وقد أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٦)</sup> طعام بريرة ، فقيل إنه صدقة ، فقال  
 ( هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ ) ولم يسأل على المتصدق عليها ، فكان المتصدق مجهولا عنده ولم يتتبع

(١) حديث أكله طعام بريرة فقيل إنها صدقة فقال هو لها صدقة ولنا هدية: تنفق عليه من حديث أس

الحالة الثانية: أن يكون مشكوكا فيه بسبب دلالة أورثت ريبية. فلنذكر صورة الريبة ثم حكمها  
أما صورة الريبة، فهو أن تدله على تحريم ما في يده دلالة إما من خلقته أو من زيه وثيابه  
أو من فعله وقوله، أما الخلقه فبأن يكون على خلقه الأتراك والبوادى، والمعروفين بالظلم  
وقطع الطريق وأن يكون طويل الشارب، وأن يكون الشعر مفرقا على رأسه على دأب أهل  
الفساد، وأما الثياب فالقباة والقلنسوة وزى أهل الظلم والفساد من الأجناد وغيرهم. وأما الفعل  
والقول فهو أن يشاهد منه الإقدام على ما لا يحل، فإن ذلك يدل على أنه يتساهل أيضا في  
المال، ويأخذ ما لا يحل فهذه مواضع الريبة ؛

فإذا أراد أن يشتري من مثل هذا شيئا أو يأخذ منه هدية أو يجيبه إلى ضيافة، وهو غريب  
مجهول عنده، لم يظهر له منه إلا هذه العلامات فيحتمل أن يقال اليد تدل على الملك، وهذه  
الدلالات ضعيفة، فالإقدام جائز، والترك من الورع. ويحتمل أن يقال إن اليد دلالة ضعيفة  
وقد قابلها مثل هذه الدلالة فأورثت ريبية، فالهجوم غير جائز. وهو الذي نختاره ونفتي به  
لقوله صلى الله عليه وسلم «<sup>(١)</sup> دَعَّ مَا يَرِيئُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيئُكَ» فظاهره أمر، وإن كان  
يحتمل الاستحباب لقوله صلى الله عليه وسلم «<sup>(٢)</sup> الْإِثْمُ حَزَّازُ الْقُلُوبِ» وهذا وقع في القلب  
لا ينكر. ولأن النبي صلى الله عليه وسلم سأل أصدقه هو أو هدية، وسأل أبو بكر رضي  
الله عنه غلامه، وسأل عمر رضي الله عنه، وكل ذلك كان في موضع الريبة. وحمله على الورع  
وإن كان ممكنا، ولكن لا يحتمل عليه إلا بقياس حكيم. والقياس ليس يشهد بتعطيل هذا.  
فإن دلالة اليد والإسلام، وقد عارضتها هذه الدلالات، وأورثت ريبية. فإذا تقابلا فالاستحلال  
لا مستند له. وإنما لا يترك حكم اليد والاستصحاب بشك لا يستند إلى علامة، كما إذا وجدنا  
الماء متغيرا، واحتمل أن يكون بطول المكث، فإن رأينا ظلية بالت فيه، ثم احتمل التغيير  
به، تركنا الاستصحاب. وهذا قريب منه. ولكن بين هذه الدلالات تفاوت. فإن طول  
الشوارب ولبس القباة وهيأة الأجناد يدل على الظلم بالمال. أما القول والفعل المخالفان للشرع  
إن تعاقبا ظلم المال، فهو أيضا دليل ظاهر كما لو سمعه يأمر بالنصب والظلم، أو يعقد عقدا ربا

(١) حديث دع ما يريئك: تقدم في البابين قبله

(٢) حديث الإثم حزاز القلوب: تقدم في العلم

فأما إذا رآه قد شتم غيره في غضبه، أو أتبع نظره امرأة مرت به، فهذه الدلالة ضعيفة. فكم من إنسان يتخرج في طلب المال، ولا يكتسب إلا الحلال، ومع ذلك فلا يملك نفسه عند هيجان الغضب والشهوة. فليتنبه لهذا التفاوت. ولا يمكن أن يضبط هذا مجرد فليستفت العبد في مثل ذلك قلبه

وأقول: إن هذا إن رآه من مجهول فله حكم. وإن رآه ممن عرفه بالورع في الطهارة والصلاة وقراءة القرآن، فله حكم آخر إذا تعارضت الدالتان بالإضافة إلى المال وتساقتا وعاد الرجل للمجهول. إذ ليست إحدى الدالتين تناسب المال على الخصوص. فكم من متخرج في المال لا يتخرج في غيره، وكم من محسن للصلاة والوضوء والقراءة ويأكل من حيث يحد فالحكم في هذه المواقع ما يعيل إليه القلب، فإن هذا أمر بين العبد وبين الله فلا يبعد أن يناط بسبب حتى لا يطلع عليه إلا هو ورب الأرباب، وهو حكم حزن لذة القلب ثم ليتنبه لدقيقة أخرى، وهو أن هذه الدلالة ينبغي أن تكون بحيث تدل على أن أكثر ماله حرام، بأن يكون جندياً أو عامل سلطاناً أو نائحة أو مغنية. فإن دل على أن في ماله حراماً قليلاً لم يكن السؤال واجباً، بل كان السؤال من الورع

الحالة الثالثة: أن تكون الحالة معلومة بنوع خبرة وممارسة، بحيث يوجب ذلك ذنبا في حل المال أو تحريمه. مثل أن يعرف صلاح الرجل وديانته وعدالته في الظاهر؛ وجوز أن يكون الباطن بخلافه. فهنا لا يجب السؤال، ولا يجوز كما في المجهول. فالأولى الإقدام والإقدام هنا أبعد عن الشبهة من الإقدام على طعام المجهول. فإن ذلك بعيد عن الورع وإن لم يكن حراماً. وأما أكل طعام أهل الصلاح فدأب الأنبياء والأولياء. قال صلى الله عليه وسلم: «لَا تَأْكُلْ إِلَّا طَعَامَ تَقِيٍّ وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ» فأمّا إذا علم بالخبرة أنه جندي أو مغن أو مرب، واستغنى عن الاستدلال عليه بالهيئة والشكل والثياب، فهنا السؤال واجب لا محالة كما في موضع الريبة، بل أولى

(١) حديث لا تأكل الا طعام تقي ولا يأكل طعامك الا تقي: تقدم في الزكاة

## المثار الثاني

ما يستند الشك فيه إلى سبب في المال لا في حال المالك

وذلك بأن يختلط الحلال بالحرام . كما إذا طرح في سوق أعمال من طعام غصب، واشتراها أهل السوق ، فليس يجب على من يشتري في تلك البلدة وذلك السوق أن يسأل عما يشتريه إلا أن يظهر أن أكثر ما في أيديهم حرام ، فعند ذلك يجب السؤال . فإن لم يكن هو الأكثر ، فالتفتيش من الورع ، وليس بواجب . والسوق الكبير حكمه حكم بلده . والدليل على أنه لا يجب السؤال والتفتيش إذا لم يكن الأغلب الحرام ، أن الصحابة رضی الله عنهم لم يمتنعوا من الشراء من الأسواق ، وفيها دراهم الربا وغلول الغنيمة وغيرها . وكانوا لا يسألون في كل عقد . وإنما السؤال نقل عن آحادهم نادرا في بعض الأحوال ، وهي محال الريبة في حق ذلك الشخص المعين . وكذلك كانوا يأخذون الغنائم من الكفار الذين كانوا قد قاتلوا المسلمين ، وربما أخذوا أموالهم ، واحتمل أن يكون في تلك الغنائم شيء مما أخذوه من المسلمين . وذلك لا يحل أخذه مجانا بالاتفاق ، بل يرد على صاحبه عند الشافعي رحمه الله ، وصاحبه أولى به بالثمن عند أبي حنيفة رحمه الله . ولم ينقل قط التفتيش عن هذا وكتب عمر رضي الله عنه إلى أذر بيجان ، أنكم في بلاد تذبج فيها الميتة ، فانظر واذا كيه من ميتة . أذن في السؤال وأمر به ، ولم يأمر بالسؤال عن الدراهم التي هي أثمانها ، لأن أكثر دراهمهم لم تكن أثمان الجلود ، وإن كانت هي أيضا تباع . وأكثر الجلود كان كذلك وكذلك قال ابن مسعود رضي الله عنه إنكم في بلاد أكثر قصابيها الجوس . فانظر والذكي من الميتة . نخص بالأكثر الأمر بالسؤال . ولا يتضح مقصود هذا الباب إلا بذكر صور ، وفرض مسائل يكثر وقوعها في العادات ، فلنفرضا

مسألة :

شخص معين خالط ماله الحرام ، مثل أن يباع على دكان طعام منصوب أو مال منسوب ومثل أن يكون القاضي أو الرئيس أو العامل أو الفقيه ، الذي له إدرار على سلطان ظالم ، له أيضا مال موروث ودهقنة أو تجارة . أو رجل تاجر يعامل بمعاملات صحيحة ويربى أيضا . فإن كان الأ أكثر من ماله حراما لا يجوز الأكل من ضيافته ، ولا قبول هديته ولا صدقته إلا بعد التفتيش

فإن ظهر أن المأخوذ من وجه حلال فذاك ، وإلا ترك . وإن كان الحرام أقل والمأخوذ مشتبه ، فهذا في محل النظر . لأنه على رتبة بين الرتبتين إذ قضينا بأنه لو اشتبه ذكية بعشر ميات مثلا ، وجب اجتناب الكل . وهذا يشبهه من وجه ، من حيث إن مال الرجل الواحد كالمحصور ، لاسيا إذا لم يكن كثير المال مثل السلطان . ويخالفه من وجه إذ الميتة يعلم وجودها في الحال يقينا ، والحرام الذي خالط ماله يحتمل أن يكون قد خرج من يده وليس موجودا في الحال . وإن كان المال قليلا ، وعلم قطعا أن الحرام موجود في الحال ، فهو ومسألة اختلاط الميتة واحد . وإن كثر المال ، واحتمل أن يكون الحرام غير موجود في الحال ، فهذا أخف من ذلك ، ويشبهه من وجه الاختلاط بغير محصور كما في الأسواق والبلاذ ، ولكنه أغلظ منه لاختصاصه بشخص واحد ، ولا يشك في أن الهجوم عليه بعيد من الورع جدا . ولكن النظر في كونه فسقا مناقضا للعدالة . وهذا من حيث النقل أيضا . غامض ، لتجاذب الأشباه ، ومن حيث النقل أيضا غامض ، لأن ما ينقل فيه عن الصحابة من الامتناع في مثل هذا وكذا عن التابعين ، يمكن حمله على الورع ، ولا يصادف فيه نص على التحريم . وما ينقل من إقدام على الأكل ، كأكل أبي هريرة رضي الله عنه طعام معاوية مثلا ، إن قدر في جملة ما في يده حرام ، فذلك أيضا يحتمل أن يكون إقدامه بعد التفطيش واستبانه أن عين ما يأكله من وجه مباح

فالأفعال في هذا ضعيفة الدلالة ، ومذاهب العلماء المتأخرين مختلفة ، حتى قال بعضهم لو أعطاني السلطان شيئا لأخذه ، وطرده الإباحة فيما إذا كان الأكل أيضا حراما ، مهما لم يعرف عين المأخوذ ، واحتمل أن يكون حلالا . واستدل بأخذ بعض السلف جوائز السلاطين ، كما سيأتي في باب بيان أموال السلاطين

فأما إذا كان الحرام هو الأقل ، واحتمل أن لا يكون موجودا في الحال ، لم يكن الأكل حراما . وإن تحقق وجوده في الحال ، كما في مسألة اشتباه الذكية بالميتة ، فهذا مما لا أدرى ما أقول فيه ، وهو من المشابهات التي يتحير المفتي فيها ، لأنها مترددة بين مشابهة المحصور وغير المحصور . والرضيعة إذا اشتبهت بقرية فيها عشر نسوة وجب الاجتناب . وإن كان ببلدة فيها عشرة آلاف لم يجب . وبينها أعداد ، ولو سئلت عنها لكنت لا أدرى ما أقول فيها

ولقد توقف العلماء في مسائل هي أوضح من هذه ، إذ سئل أحمد بن حنبل رحمه الله عن رجل رى صيدا ، فوقع في ملك غيره ، أيكون الصيد للراي أو لمالك الأرض ؛ فقال لأدرى . فراجع فيه مرات ، فقال لأدرى . وكثيرا من ذلك حكيناه عن السلف في كتاب العلم . فليقطع المفتي طمعه عن درك الحكم في جميع الصور .

وقد سأل ابن المبارك صاحبه من البصرة ، عن معاملته قوما يعاملون السلاطين ، فقال إن لم يعاملوا سوى السلطان فلا تعاملهم ، وإن عاملوا السلطان وغيره فعاملهم . وهذا يدل على المسامحة في الأقل ، ويحتمل المسامحة في الأكثر أيضا . وبالجملة فلم ينقل عن الصحابة أنهم كانوا يهجرون بالكلية معاملة القصاب والخباز والتاجر ، لتعاطيه عقداً واحداً فاسداً ، أو لمعاملة السلطان مرة . وتقدير ذلك فيه بعد . والمسألة مشككة في نفسها

فإن قيل : فقد روى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، أنه رخص فيه ، وقال خذ ما يعطيك السلطان ، فإنما يعطيك من الحلال ، وما يأخذ من الحلال أكثر من الحرام . وسئل ابن مسعود رضي الله عنه في ذلك ، فقال له السائل ، إن لي جاراً لا أعلمه إلا خيئاً ، يدعونا أو نحتاج فنستسلفه . فقال إذا دعاك فأجبه ، وإذا احتجت فاستسلفه ، فإن لك المهناً وعليه المأثم . وأفتى سلمان بمثل ذلك . وقد علل علي بالكثرة ، وعلل ابن مسعود رضي الله عنه بطريق الأشارة ، بأن عليه المأثم لأنه يعرفه ، ولك المهناً أي أنت لا تعرفه . وروى أنه قال رجل لابن مسعود رضي الله عنه ، إن لي جاراً يأكل الربا فيدعونا إلى طعامه ، أفأنتبه ؟ فقال نعم . وروى في ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه روايات كثيرة مختلفة ، وأخذ الشافعي ومالك رضي الله عنهما جوائز الخلفاء والسلاطين ، مع العلم بأنه قد خالط ما لهم الحرام قلنا : أما ما روى عن علي رضي الله عنه ، فقد اشتهر من ورعه ما يدل على خلاف ذلك . فإنه كان يمتنع من مال بيت المال حتى يبيع سيفه ، ولا يكون له إلا قميص واحد في وقت الفسل لا يجد غيره . ولست أنكر أن رخصته صريح في الجواز ، وفعله محتمل للورع . ولكنه لو صح فالسلطان له حكم آخر . فإنه بحكم كثرته يكاد يلتحق بما لا يحضر . وسيأتي بيان ذلك . وكذا فعل الشافعي ومالك رضي الله عنهما متعلق بمال السلطان ، وسيأتي حكمه . وإنما كلامنا في آحاد الخلق ، وأمواهم قريية من الحصر



وأما قول ابن مسعود رضى الله عنه ، فقليل إنه إنما بقله خوات التيمى ، وإنه ضعيف الحفظ ، والمشهور عنه ما يدل على توقي الشبهات ، إذ قال لا يقولن أحدكم أخاف وأرجو فإن الحلال بين ، والحرام بين ، وبين ذلك أمور مشتهيات ، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك وقال: اجتنبوا الحكايات فقها الإثم

فإن قيل: فلمَ قلم إذا كان الأكثر حراما لم يجز الأخذ ، مع أن المأخوذ ليس فيه علامة تدل على تحريمه على الخصوص . واليد علامة على الملك ، حتى أن من سرق مال مثل هذا الرجل قطعت يده ، والكثرة توجب ظنا مرسلًا لا يتعلق بالعين ، فيمكن كغالب الظن في طين الشوارع ، وغالب الظن في الاختلاط بغير محصور إذا كان الأكثر هو الحرام . ولا يجوز أن يستدل على هذا بعموم قوله صلى الله عليه وسلم «دَعْ مَا تَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا تَرِيْبُكَ» لأنه مخصوص ببعض المواضع بالاتفاق ، وهو أن لا يريبه بسلامة في عين الملك ، بدليل اختلاط القليل بغير المحصور ، فإن ذلك توجب ريبة ، ومع ذلك قطعتم بأنه لا يحرم فالجواب: أن اليد دلالة ضعيفة كالاستصحاب ، وإنما يؤثر إذا سلمت عن معارض قوى ، فإذا تحققنا الاختلاط ، وتحققنا أن الحرام المخالط موجود في الحال ، والمال غير خال عنه وتحققنا أن الأكثر هو الحرام ، وذلك في حق شخص معين يقرب ماله من الحصر ، ظهر وجوب الإعراض عن مقتضى اليد، وإن لم يحمل عليه قوله عليه السلام «دَعْ مَا تَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا تَرِيْبُكَ» لا يبقى له محمل . إذ لا يمكن أن يحمل على اختلاط قليل بحلال غير محصور ، إذ كان ذلك موجودا في زمانه ، وكان لا يدعه . وعلى أى موضع حمل هذا كان هذا في معناه ، وحمله على التنزيه صرف له عن ظاهره بغير قياس . فإن تحريم هذا غير بعيد عن قياس العلامات والاستصحاب ، والكثرة تأثير في تحقيق الظن ، وكذا للحصر ، وقد اجتمعا ، حتى قال أبو حنيفة رضى الله عنه ، لا يتجهد في الأواني إلا إذا كان الطاهر هو الأكثر . فاشترط اجتماع الاستصحاب والاجتهاد بالعلامة وقوة الكثرة . ومن قال يأخذ أى آنية أراد بلا اجتهاد ، بناء على مجرد الاستصحاب ، فيجوز الشرب أيضا ، فيلزمه التجويز ههنا بمجرد علامة اليد ، ولا يجرى ذلك في بول اشتبه بقاء ، إذ لا استصحاب فيه . ولا نظرده أيضا في ميتة اشتبهت بدكية ، إذ لا استصحاب في الميتة ، واليد لا تدل على أنه غير ميتة

وتدل في الطعام المباح على أنه مهلك . فهنا أربع متعلقات ، استصحاب ، وقلة في المخلوط أو كثرة ، وانحصار أو اتساع في المخلوط ، وعلامة خاصة في عين الشيء يتعلق بها الاجتهاد . فن يغفل عن مجموع الأربعة ربما يغلط ، فيشبهه بعض المسائل بما لا يشبهه فحصل مما ذكرناه أن المختلط في ملك شخص واحد ، إما أن يكون الحرام أكثره أو أقله ، وكل واحد إما أن يعلم يقين أو بظن عن علامة أو توهم ، فالسؤال يجب في موضعين وهو أن يكون الحرام أكثر يقينا أو ظنا ، كما لو رأى تركيا مجهولا يحتمل أن يكون كل ماله من غنيمة . وإن كان الأقل معلوما باليقين ، فهو محل التوقف . وتكاد تسير سير أكثر السلف وضرورة الأحوال إلى الميل إلى الرخصة . وأما الأقسام الثلاثة الباقية فالسؤال غير واجب فيها أصلا .

مسألة :

إذا حضر طعام إنسان ، علم أنه دخل في يده حرام من إدرار كان قد أخذه ، أو وجه آخر ، ولا يدري أنه بقي إلى الآن أم لا فله الأكل ، ولا يلزمه التفتيش . وإنما التفتيش فيه من الورع . ولو علم أنه قد بقي منه شيء ، ولكن لم يدرك أنه الأقل أو الأكثر ، فله أن يأخذ بأنه الأقل ، وقد سبق أن أمر الأقل مشكل ، وهذا يقرب منه

مسألة :

إذا كان في يد المتولى للخيرات أو الأوقاف أو الوصايا مالان ، يستحق هو أحدهما ولا يستحق الثاني ، لأنه غير موصوف بتلك الصفة ، فهل له أن يأخذ ما يسلمه إليه صاحب الوقف ، نظر ، فإن كانت تلك الصفة ظاهرة يعرفها المتولى ، وكان المتولى ظاهر العدالة فله أن يأخذ بغير بحث : لأن الظن بالمتولى أنه لا يصرف إليه ما يصرفه إلا من المال الذي يستحقه . وإن كانت الصفة خفية وإن كان المتولى ممن عرف حاله أنه يخلط ولا يبالي كيف يفعل فعليه السؤال . إذ ليس ههنا يد ولا استصحاب يعول عليه . وهو وزان سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصدقة والهدية عن ترده فيهما . لأن اليد لا تخصص الهدية عن الصدقة ولا الاستصحاب . فلا ينجى منه إلا السؤال ، فإن السؤال حيث أسقطناه في المجهول

أسقطناه بعلامة اليد والإسلام ، حتى لو لم يعلم أنه مسلم وأراد أن يأخذ من يده  
لما من ذبيحته ، واحتمل أن يكون مجوسياً ، لم يجوز له ما لم يعرف أنه مسلم . إذ اليد لا تدل  
في الميتة ، ولا الصورة تدل على الإسلام ، إلا إذا كان أكثر أهل البلدة مسلمين ، فيجوز أن  
يظن بالذي ليس عليه علامة الكفر أنه مسلم ، وإن كان الخطأ ممكناً فيه . فلا ينبغي أن تلبس  
المواضع التي تشهد فيها اليد والحال بالتي لا تشهد

مسألة :

له أن يشتري في البلد داراً ، وإن علم أنها تشتمل على دور منصوبة . لأن ذلك اختلاط بغير  
محصور . ولكن السؤال احتياط وورع . وإن كان في سكة عشر دور مثلاً ، إحداها منصوب  
أو وقف ، لم يجوز الشراء ما لم يتميز . ويجب البحث عنه . ومن دخل بلدة وفيها رباطات  
خصص بوقفها أرباب المذاهب ، وهو على مذهب واحد من جملة تلك المذاهب ، فليس له  
أن يسكن أيها شاء ، ويأكل من وقفها بغير سؤال ، لأن ذلك من باب اختلاط  
المحصور ، فلا بد من التمييز ، ولا يجوز الهجوم مع الإيهام ، لأن الرباطات والمدارس في  
البلد لا بد أن تكون محصورة .

مسألة :

حيث جعلنا السؤال من الورع ، فليس له أن يسأل صاحب الطعام والمال إذا لم يأمن  
فضبه . وإنما أوجبنا السؤال إذا تحقق أن أكثر ماله حرام ، وعند ذلك لا يبالي بفضب  
مثله ، إذ يجب إيداء الظالم بأكثر من ذلك . والغالب أن مثل هذا لا يفضب من السؤال -  
نعم : إن كان يأخذ من يده وكيهه أو غلامه أو تلميذه أو بعض أهله ممن هو تحت رعايته ، فله  
أن يسأل مهما استراب ، لأنهم لا يفضبون من سؤاله ، ولأن عليه أن يسأل ليعلمهم طريق  
الحلال . ولذلك سأل أبو بكر رضي الله عنه غلامه ، وسأل عمر من سقاه من إبل الصدقة ،  
وسأل أبا هريرة رضي الله عنه أيضاً لما أن قدم عليه بمال كثير ، فقال ويحك ! أكل هذا  
طيب ! من حيث إنه تعجب من كثرتة ، وكان هو من رعيته . لاسيما وقد رفق في صيغة  
السؤال . وكذلك قال علي رضي الله عنه ، ليس شيء أحب إلى الله تعالى من عدل إمام ورفقه  
ولا شيء أبغض إليه من جوره وخرقه .

مسألة:

قال الحارث المحاسبي رحمه الله ، لو كان له صديق أو أخ ، وهو يأمن غضبه لو سأله فلا ينبغي أن يسأله لأجل الورع . لأنه ربما يبدو له ما كان مستورا عنه ، فيكون قد حمله على هتك الستر . ثم يؤدي ذلك إلى البغضاء . وما ذكره حسن . لأن السؤال إذا كان من الورع لامن الوجوب ، فالورع في مثل هذه الأمور الاحتراز عن هتك الستر ، وإثارة البغضاء أهم . وزاد على هذا فقال ، وإن رابه منه شيء أيضا لم يسأله ، ويظن به أنه يطعمه من الطيب ويجنبه الخبيث . فإن كان لا يطمئن قلبه إليه فيحترز متلطفا ، ولا يهتك ستره بالسؤال . قال لأني لم أر أحدا من العلماء فعله . فهذا منه مع ما اشتهر به من الزهد ، يدل على مسامحة فيما إذا خالط المال الحرام القليل . ولكن ذلك عند التوهم لا عند التحقق . لأن لفظ الرية يدل على التوهم بدلالة تدل عليه ، ولا يوجب اليقين . فليراع هذه الدقائق بالسؤال

مسألة:

ربما يقول القائل أي فائدة في السؤال عن بعض ماله حرام ، ومن يستحل المال الحرام ربما يكذب . فإن وثق بأمانته ، فليثق بديانته في الحلال . فأقول مهما علم مخالطة الحرام لمال إنسان ، وكانت له غرض في حضورك ضيافته ، أو قبورك هديته ، فلا تحصل الثقة بقوله ، فلا فائدة للسؤال منه ، فينبغي أن يسأل من غيره . وكذا إن كان يباعا ، وهو يرغب في البيع لطلب الربح ، فلا تحصل الثقة بقوله إنه حلال ، ولا فائدة في السؤال منه ، وإنما يسأل من غيره . وإنما يسأل من صاحب اليد إذا لم يكن متهما . كما يسأل المتولى على المال الذي يسلمه أنه من أي جهة . وكما سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهدية والصدقة . فإن ذلك لا يؤدي ، ولا يتهم القائل فيه . وكذلك إذا اتهمه بأنه ليس يدري طريق كسب الحلال ، فلا يتهم في قوله إذا أخبر عن طريق صحيح . وكذلك يسأل عبده وخادمه ليعرف طريق اكتسابه . فهنا يفيد السؤال . فإذا كان صاحب المال متهما ، فليسأل من غيره . فإذا أخبره عدل واحد قبله . وإن أخبره فاسق يعلم من قرينته حاله أنه لا يكذب حيث لا غرض له فيه ، جاز قبوله . لأن هذا أمر بينه وبين الله تعالى . والمطلوب ثقة النفس . وقد يحصل من الثقة بقول فاسق ما لا يحصل بقول عدل في بعض الأحوال . وليس كل من فسق يكذب

ولا كل من ترى العدالة في ظاهره يصدق . وإنما نيّطت الشهادة بالعدالة الظاهرة ضرورة الحكم . فإن البواطن لا يطلع عليها . وقد قبل أبو حنيفة رحمه الله شهادة الفاسق . وكم من شخص تعرفه ، وتعرف أنه قد يقتحم المعاصي ، ثم إذا أخبرك بشيء وثقت به . وكذلك إذا أخبر به صبي يميز من عرفته بالثبوت ، فقد تحصل الثقة بقوله ، فيحل الاعتماد عليه . فأما إذا أخبر به مجهول لا يدري من حاله شيء أصلاً ، فهذا ممن جوزنا الأكل من يده . لأن يده دلالة ظاهرة على ملكه . وربما يقال إسلامه دلالة ظاهرة على صدقه ، وهذا فيه نظر . ولا يخلو قوله عن أثر مافي النفس . حتى لو اجتمع منهم جماعة تفيد ظناً قوياً ، إلا أن أثر الواحد فيه في غاية الضعف . فلينظر إلى حد تأثيره في القلب . فإن المفتى هو القلب في مثل هذا الموضوع . وللقب التفاتات إلى قرائن خفية يضيق عنها نطق النطق . فليتأمل فيه ويدل على وجوب الالتفات إليه ماروى عن عقبة بن الحارث ، أنه جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> فقال ، إني تزوجت امرأة فجاءت أمة سوداء ، فزعمت أنها قد أرضعتنا وهي كاذبة . فقال «دَعْمَا» فقال إنها سوداء يصغر من شأنها . فقال عليه السلام « فَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا ؛ لَا خَيْرَ لَكَ فِيهَا ، دَعْمَا عَنْكَ » وفي لفظ آخر « كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ » ومهما لم يعلم كذب المجهول ، ولم تظهر أمانة غرض له فيه ، كان له وقع في القلب لاحتمال ذلك يتأكد الأمر بالاحتراز : فإن اطمأن إليه القلب ، كان الاحتراز حتماً واجبا .

مسألة :

حيث يجب السؤال ، فلو تمارض قول عدلين تساقطا . وكذا قول فاسقين . ويجوز أن يترجح في قلبه قول أحد العدلين أو أحد الفاسقين . ويجوز أن يرجح أحد الجانبين بالكثرة أو بالاختصاص بالخبرة والمعرفة . وذلك مما يتشعب تصويره

مسألة :

لو نهب متاع مخصوص ، فصادف من ذلك النوع متاعاً في يد إنسان وأراد أن يشتريه واحتمل أن لا يكون من المنصوب . فإن كان ذلك الشخص ممن عرفه بالصلاح ، جاز الشراء وكان تركه من الورع . وإن كان الرجل مجهولاً لا يعرف منه شيئاً ، فإن كان يكثر نوع ذلك

( ١ ) حديث عقبة أنى تزوجت امرأة فجاءت أمة سوداء فزعمت أنها قد أرضعتنا وهي كاذبة . البخاري من حديث عقبة بن الحارث

المتاع من غير المنصوب ، فله ان يشتري . وإن كان لا يوجد ذلك المتاع في تلك البقعة إلا نادرا ، وإنما كثر بسبب الغصب ، فليس يدل على الحل إلا اليد ، وقد عارضته علامة خاصة من شكل المتاع ونوعه ، فالامتناع عن شرائه من الورع المهم . ولكن الوجوب فيه نظري . فإن العلامة متعارضة ، ولست أقدر على أن أحكم فيه بحكم ، إلا أن أردته إلى قلب المسئتي لينظر ما الأقوى في نفسه . فإن كان الأقوى أنه منصوب لزمه تركه . وإلا حل له شراؤه . وأكثر هذه الوقائع يلتبس الأمر فيها ، فهي من التشابهات التي لا يعرفها كثير من الناس فن توَقَّاهما فقد استبرأ لعرضه ودينه ، ومن اقتحمها فقد حام حول الحمي وخاطر بنفسه .

مسألة .

لو قال قائل قد سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> عن لبن قدم إليه ، فذكر أنه من شاة فسأل عن الشاة من أين هي فذكر له فسكت عن السؤال : أفيجب السؤال عن أصل المال أم لا؟ وإن وجب ، فمن أصل واحد أو اثنين أو ثلاثة؟ وما الضبط فيه فأقول لا ضبط فيه ولا تقدير . بل ينظر إلى الريبة المقتضية للسؤال إما وجوبا أو ورعا ولا غاية للسؤال إلا حيث تنقطع الريبة المقتضية له . وذلك يختلف باختلاف الأحوال . فإن كانت التهمة من حيث لا يدري صاحب اليد كيف طريق الكسب الحلال ، فإن قال اشترت انتقطع بسؤال واحد . وإن قال من شاتي وقع الشك في الشاة ، فإذا قال اشترت انتقطع وإن كانت الريبة من الظلم ، وذلك مما في أيدي العرب ، ويتوالد في أيديهم المنصوب ، فلا تنتقطع الريبة بقوله إنه من شاتي ولا بقوله : إن الشاة ولدتها شاتي فإن أسنده إلى الورثة من أبيه ، وحالة أبيه مجهولة انتقطع السؤال وإن كان يعلم أن جميع مال أبيه حرام ، فقد ظهر التحريم . وإن كان يعلم أن أكثره حرام فبكثرته التوالد وسوء الزمان وتطرق الإرث إليه لا يغير حكمه . فلينظر في هذه المعاني

مسألة :

سئلت عن جماعة من سكان خانقاه الصوفية ، وفي يد خادمهم الذي يقدم إليهم الطعام وقف على ذلك المسكن ، ووقف آخر على جهة أخرى غير هؤلاء ، وهو يخلط الكل

( ١ ) حديث سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبن قدم إليه - الحديث : تقدم في الباب الخامس

وينفق على هؤلاء وهؤلاء فأكل طعامه حلال أو حرام أو شبهة؟ فقامت إن هذا يلتفت إلى سبعة أصول

الأصل الأول : أن الطعام الذي يقدم إليهم في الغالب يشتريه بالمعاطاة . والذي اخترناه صحة المعاطاة ، لاسيما في الأطعمة والمستحقرات ، فليس في هذا إلا شبهة الخلاف

الأصل الثاني : أن ينظر أن الخادم هل يشتريه بعين المال الحرام أو في الذمة فإن اشتراه بعين المال الحرام فهو حرام . وإن لم يعرف فالغالب أنه يشتري في الذمة . ويجوز الأخذ بالغالب ولا ينشأ من هذا تحريم بل شبهة احتمال بعيد ، وهو شراؤه بعين مال حرام

الأصل الثالث : أنه من أين يشتريه ، فإن اشترى ممن أكثر ماله حرام لم يجز . وإن كان أقل ماله ففيه نظر قد سبق . وإذا لم يعرف جاز له الأخذ بأنه يشتريه من ماله حلال ، أو ممن لا يدري المشتري حاله ييقن كالمجهول . وقد سبق جواز الشراء من المجهول ، لأن ذلك هو الغالب . فلا ينشأ من هذا تحريم بل شبهة احتمال

الأصل الرابع : أن يشتريه لنفسه أو للقوم . فإن التولى والخادم كالتائب . وله أن يشتري له ولنفسه . ولكن يكون ذلك بالنية أو صريح اللفظ وإذا كان الشراء يجرى بالمعاطاة فلا يجرى اللفظ . والغالب أنه لا ينوي عند المعاطاة . والقصاب والحجاز ومن يمامله يعول عليه ، ويقصد البيع منه ، لا ممن لا يحضرون ، فيقع عن جهته ، ويدخل في ملكه . وهذا الأصل ليس فيه تحريم ولا شبهة . ولكن ثبت أنهم يأكلون من ملك الخادم

الأصل الخامس : أن الخادم يقدم الطعام إليهم ، فلا يمكن أن يجعل ضيافة وهدية بنير عوض ، فإنه لا يرضى بذلك . وإنما يقدم اعتمادا على عوضه من الوقف . فهو معاوضة . ولكن ليس يبيع ولا إقراض . لأنه لو اتهم لمطالبتهم بالثمن استبعد ذلك . وقرينة الحال لا تدل عليه . فأشبه أصل ينزل عليه هذه الحالة الهبة بشرط الثواب . أعني هدية لالفظ فيها من شخص تقتضى قرينة حاله أنه يطعم في ثواب . وذلك صحيح . والثواب لازم وههنا ما طعم الخادم في أن يأخذ ثوابا فيما قدمه لإحقيهم من الوقف ، ليقضي به دينه من الحجاز والقصاب والبقال . فهذا ليس فيه شبهة . إذ لا يشترط لفظ في الهدية ولا في تقديم الطعام وإن كان مع انتظار الثواب . ولا مبالاة بقول من لا يصحح هدية في انتظار ثواب

الأصل السادس: أن الثواب الذى يلزم فيه خلاف . فقيل إنه أقل متداول . وقيل قدر القيمة . وقيل ما يرضى به الواهب . حتى له أن لا يرضى بأضعاف القيمة . والصحيح أنه يتبع رضاه فإذا لم يرض يرد عليه . وهما الخادم قد رضى بما يأخذ من حق السكان على الوقف فإن كان لهم من الحق بقدر ما أكلوه فقد تم الأمر وإن كان ناقصا ورضى به الخادم صح أيضا وإن علم أن الخادم لا يرضى لولا أن فى يده الوقف الآخر الذى يأخذه بقوة هؤلاء السكان فكأنه رضى فى الثواب بمقدار بعضه حلال وبعضه حرام، والحرام لم يدخل فى أيدى السكان فهذا كالتحلل المتطرق إلى الثمن وقد ذكرنا حكمه من قبل وأنه متى يقتضى التحريم ومتى يقتضى الشبهة . وهذا لا يقتضى تحريما على ما فصلناه . فلا تنقلب الهدية حراما بتوصل المهدي بسبب الهدية إلى حرام الأصل السابع : أنه يقتضى دين الخباز والقصاب والبقال من ريع الواقفين . فإن وفى ما أخذ من حقهم بقيمة ما أطعمهم فقد صح الأمر . وإن قصر عنه فرضى القصاب والخباز بأى ثمن كان حراما أو حلالا فهذا خلل تطرق إلى ثمن الطعام أيضا . فليتفت إلى ما قدمناه من الشراء فى الذمة . ثم قضاء الثمن من الحرام . هذا إذا علم أنه قضاء من حرام . فإن احتمل ذلك واحتمل غيره ، فالشبهة أبعد .

وقد خرج من هذا ، أن أكل هذا ليس بحرام ، ولكنه أكل شبهة ، وهو بعيد من الورع ، لأن هذه الأصول إذا كثرت ، وتطرق إلى كل واحد احتمال ، صار احتمال الحرام بكثرة أقوى فى النفس . كما أن الخبر إذا طال إسناده صار احتمال الكذب والغلط فيه أقوى مما إذا قرب إسناده . فهذا حكم هذه الواقعة . وهى من الفتاوى . وإنما أوردناها ليعرف كيفية تخريج الوقائع الملتفة المنتسبة . وأنها كيف ترد إلى الأصول . فإن ذلك مما يعجز عنه أكثر المفتين .

## الباب الرابع

فى كيفية خروج التائب عن المظالم المالية

اعلم أن من تاب وفى يده مال مختلط ، فعليه وظيفة فى تمييز الحرام وإخراجه ، ووظيفة أخرى فى مصرف المخرج فليُنظر فيهما

﴿ الباب الرابع فى كيفية خروج التائب عن المظالم ﴾



## النظر الاول

### في كيفية التمييز والإخراج

أعلم أن كل من تاب وفي يده ما هو حرام معلوم العين ، من غصب أو وديعة أو غيره فأمره سهل . فعليه تمييز الحرام . وإن كان ملتبساً مختلطاً ، فلا يخلو إما أن يكون في مال هو من ذوات الأمثال ، كالحبوب والنقود والأدهان ، وإما أن يكون في أعيان متميزة كالعييد والدور والثياب . فإن كان في المتأثلات ، أو كان شائماً في المال كله ، كمن اكتسب المال بتجارة يعلم أنه قد كذب في بعضها في المراجعة ، وصدق في بعضها . أو من غصب دهننا وخلطه بدهن نفسه ، أو فعل ذلك في الحبوب أو الدراهم والدنانير ، فلا يخلو ذلك إما أن يكون معلوم القدر أو مجهولاً . فإن كان معلوم القدر ، مثل أن يعلم أن قدر النصف من جملة ماله حرام ، فعليه تمييز النصف . وإن أشكل ، فله طريقان : أحدهما الأخذ باليقين ، والآخر الأخذ بغالب الظن . وكلاهما قد قال به العلماء في اشتباه ركعات الصلاة . ونحن لا نجوز في الصلاة إلا الأخذ باليقين . فإن الأصل اشتغال الذمة فيستصحب ، ولا يغير إلا بعلامة قوية ، وليس في أعداد الركعات علامات يوثق بها . وأما ههنا فلا يمكن أن يقال الأصل أن ما في يده حرام . بل هو مشكل . فيجوز له الأخذ بغالب الظن اجتهاداً . ولكن الورع في الأخذ باليقين . فإن أراد الورع ، فطريق التحري والاجتهاد أن لا يستتبق إلا القدر الذي يتيقن أنه حلال . وإن أراد الأخذ بالظن ، فطريقه مثلاً أن يكون في يده مال تجارة فسد بعضها ، فيتيقن أن النصف حلال ، وأن الثلث مثلاً حرام ، ويبقى سدس يشك فيه ، فيحكم فيه بغالب الظن . وهكذا طريق التحري في كل مال . وهو أن يقتطع القدر المتيقن من الجانبين في الحل والحرم ، والقدر المتردد فيه إن غلب على ظنه التحريم أخرجه ، وإن غلب الحل جاز له الإمساك ، والورع إخراجه . وإن شك فيه جاز الإمساك ، والورع إخراجه . وهذا الورع أكد لأنه صار مشكوكاً فيه : وجاز إمساكاً اعتماداً على أنه في يده فيكون الحل أغلب عليه . وقد صار ضعيفاً بعد يقين اختلاط الحرام . ويحتمل أن يقال الأصل التحريم ، ولا يأخذ إلا ما يغلب على ظنه أنه حلال ، وليس أحد الجانبين بأولى من الآخر . وليس يتبين لي في الحال ترجيح ، وهو من المشكلات

فان قيل: هب أنه أخذ باليقين ، لكن الذى يخرج له ليس يدري أنه عين الحرام ، فلعل الحرام ما بقى فى يده ، فكيف يقدم عليه ؟ ولو جاز هذا ، لجاز أن يقال إذا اختلطت ميتة بتسع مذكاة فهى العشر ، فله أن يطرح واحدة أى واحدة كانت ، ويأخذ الباقي ويستحله ولكن يقال لعل الميتة فيما استبقاه . بل لو طرح التسع واستبقى واحدة لم تحمل ، لاحتمال أنها الحرام فنقول: هذه الموازنة كانت تصح لو لا أن المال يحمل بإخراج البديل لتطرق المعاوضة إليه . وأما الميتة فلا تطرق المعاوضة إليها . فليكشف الغطاء عن هذا الإشكال بالفرض فى درهم معين اشتبه بدرهم آخر ، فيمن له درهمان أحدهما حرام قد اشتبه عينه . وقد سئل أحمد بن حنبل رضى الله عنه عن مثل هذا ، فقال يدع الكل حتى يتبين . وكان قد رهن آنية ، فلما قضى الدين حمل إليه المرتهن آيتين ، وقال لا أدري أيتهما آيتك ، فتركهما فقال المرتهن هذا هو الذى لك ، وإنما كنت أختبرك . فقضى دينه ولم يأخذ الرهن . وهذا ورع . ولكننا نقول إنه غير واجب

فلنفرض المسألة فى درهم له مالك معين حاضر ، فنقول إذا رد أحد الدرهمين عليه ، ورضى به مع العلم بحقيقة الحال ، حل له الدرهم الآخر . لأنه لا يخلو إما أن يكون الردود فى علم الله هو المأخوذ ، فقد حصل المقصود . وإن كان غير ذلك ، فقد حصل لكل واحد درهم فى يد صاحبه . فالاحتياط أن يتبايما باللفظ . فإن لم يفعلا وقع التقاص والتبادل بمجرد المعاوضة وإن كان المنصوب منه قد فات له درهم فى يد الغاصب ، وعسر الوصول إلى عينه ، واستحق ضمانه ، فلما أخذه وقع عن الضمان بمجرد القبض . وهذا فى جانبه واضح . فإن المضمون له يملك الضمان بمجرد القبض من غير لفظه . والإشكال فى الجانب الآخر أنه لم يدخل فى ملكه فنقول: لأنه أيضا إن كان قد تسلم درهم نفسه ، فقد فات له أيضا درهم فى يد الآخر ، فليس يمكن الوصول إليه ، فهو كالتائب ، فيقع هذا بدلا عنه فى علم الله إن كان الأمر كذلك . ويقع هذا التبادل فى علم الله كما يقع التقاص لو أتلّف رجلان كل واحد منهما درهما على صاحبه . بل فى عين مسألتنا لو ألقى كل واحد منا فى يده فى البحر ، أو أحرّفه ، كان قد أتلّفه ولم يكن عليه عهدة للآخر بطريق التقاص فكذا إذا لم تلّف فإن القول بهذا أولى من المصير

إلى أن من يأخذ درهما حراما ، ويطره في ألف ألف درهم لرجل آخر ، يصير كل المال محجورا عليه لا يجوز التصرف فيه . وهذا المذهب يؤدي إليه . فانظر ما في هذا من البعد وليس فيما ذكرناه إلا ترك اللفظ . والمعاطاة بيع . ومن لا يجعلها بيعا فحيث يتطرق إليها احتمال . إذ الفعل يضعف دلالة ، وحيث يمكن التلطف . وههنا هذا التسليم والتسليم للمبادلة قطعا والبيع غير ممكن ؛ لأن المبيع غير مشار إليه ولا معلوم في عينه ، وقد يكون مما لا يقبل البيع كما لو خلط رطل دقيق بألف رطل دقيق لغيره . وكذا الدبس والرطب وكل ما لا يباع البعض منه بالبعض

فإن قيل : فأنتم جوزتم تسليم قدر حقه في مثل هذه الصورة ، وجعلتموه بيعا قلنا : لأن جملة بيعا . بل تقول هو بدل عما فات في يده ، فيملكه كما يملك المتلف عليه من الرطب إذا أخذ مثله . هذا إذا ساعد صاحب المال ، فإن لم يساعده وأضر به ، وقال لا آخذ درهما أصلا إلا عين ملكي ، فإن استنهم فأتركه ولا أهبه وأعطل عليك مالك فأقول : على القاضى أن ينوب عنه في القبض ، حتى يطيب للرجل ماله ، فإن هذا محض التعنت والتضييق . والشرع لم يرد به فإن عجز عن القاضى ولم يجده ، فليحكم رجلا متدينا ليقض عنه . فإن عجز ، فيتولى هو بنفسه ، ويفرد على نية الصرف إليه درهما ، ويتعين ذلك له ، ويطيب له الباقي . وهذا في خلط المائعات أظهر وأزهر

فإن قيل : فينبغي أن يحل له الأخذ ، وينقل الحق إلى ذمته ، فأى حاجة إلى الإخراج أولا ثم التصرف في الباقي ؟

قلنا : قال قائلون يحل له أن يأخذ مادام يبقى قدر الحرام . ولا يجوز أن يأخذ الكل . ولو أخذ لم يجزه ذلك . وقال آخرون ليس له أن يأخذ ما لم يخرج قدر الحرام بالتوبة وقصد الإبدال . وقال آخرون يجوز للأخذ في التصرف أن يأخذ منه ، وأما هو فلا يعطي ، فإن أعطى عصي هو دون الأخذ منه . وما جوز أحد أخذ الكل . وذلك لأن المالك لو ظهر قلبه أن يأخذ حقه من هذه الجملة ، إذ يقول لعل المصروف إلى يقع عين حتى . . وبالتعيين وإخراج حق الغير وتمييزه يندفع هذا الاحتمال . فهذا المال يترجح بهذا الاحتمال على غيره وما هو أقرب إلى الحق مقدم . كما يقدم المثل على القيمة . والعين على المثل فكذلك ما يحتمل فيه رجوع المثل مقدم على ما يحتمل فيه رجوع القيمة . وما يحتمل فيه رجوع العين يقدم

على ما يحتمل فيه رجوع المثل ولو جاز لهذا أن يقول ذلك ، لجاز لصاحب الدرهم الآخر أن يأخذ الدرهمين ويتصرف فيهما ، ويقول على قضاء حقه من موضع آخر ، إذ الاختلاط من الجانبين ، وليس ملك أحدهما بأن يقدر فائتا بأولى من الآخر ، إلا أن ينظر إلى الأقل فيقدر أنه فائت فيه . أو ينظر إلى الذي خلط فيجعل بفعاله ملتفا لحق غيره . وكلاهما بيدان جدا . وهذا واضح في ذوات الأمثال ، فإنها تقع عوضا في الإلتلافات من غير عقد فأما إذا اشتبه دار بدور ، أو عبد بعبيد ، فلا سبيل إلى المصالحة والتراضي . فإن أبي أن يأخذ إلا عين حقه ولم يقدر عليه ، وأراد الآخر أن يعوق عليه جميع ملكه ، فإن كانت مماثلة القيم ، فالطريق أن يبيع القاضي جميع الدور ، ويوزع عليهم الثمن بقدر النسبة . وإن كانت متفاوتة ، أخذ من طلب البيع قيمة أنفس الدور ، وصرف إلى الممتنع منه مقدار قيمة الأقل . ويوقف قدر التفاوت إلى البيان أو الاصطلاح لأنه مشكل . وإن لم يوجد القاضي فللذي يريد الخلاص وفي يده الككل أن يتولى ذلك بنفسه . هذه هي المصلحة وماعداها من الاحتمالات ضعيفة لا تختارها . وفيما سبق تنبيه على العلة ، وهذا في الخنطة ظاهر ، وفي النقود دونه ، وفي العروض أنعمض ، إذ لا يقع البعض بدلا عن البعض ، فلذلك احتيج إلى البيع . ولترسم مسألتين يتم بها بيان هذا الأصل

مسألة:

إذا ورث مع جماعة ، وكان السلطان قد غصب ضيعة لمورثهم ، فرد عليه قطعة معينة فهي لجميع الورثة . ولو رد من الضيعة نصفاً ، وهو قدر حقه ، ساهمه الورثة . فإن النصف الذي له لا يتميز حتى يقال هو المردود ، والباقي هو المغصوب ، ولا يصير مميزاً بنية السلطان وقصده 'حصر الغصب في نصيب الآخرين

مسألة:

إذا وقع في يده مال أخذه من سلطان ظالم ثم تاب ، والمال عقار ، وكان قد حصل منه ارتفاع ، فينبغي أن يحسب أجر مثله لطول تلك المدة . وكذلك بكل مغصوب له منفعة أو حصل منه زيادة ، فلا تصح توبته بلم يخرج أجره المغصوب ، وكذلك كل زيادة حصلت منه . وتقدير أجره العبيد والثياب والأواني ، وأمثال ذلك مما لا يعتاد إجارتها مما يسر

ولا يدرك ذلك إلا بجهاد وتخمين . وهكذا لكل التقويمات تقع بالاجتهاد . وطريق الورع الأخذ بالأقصى . وما ربحه على المال المنصوب في عقود عقدها على الذمة، وقضى الثمن منه ، فهو ملك له . ولكن فيه شبهة ، إذ كان ثمنه حراما كما سبق حكمه . وإن كان بأعيان تلك الأموال فالعقود كانت فاسدة . وقد قيل تنفذ بإجارة المنصوب منه للمصلحة فيكون المنصوب منه أولى به . والقياس أن تلك العقود تفسخ ، وتسترد الثمن ، وترد الأعواض فإن عجز عنه لكثرة ، فهي أموال حرام حصلت في يده ، فللمنصوب منه قدر رأس ماله والفضل حرام يجب إخراجه ليتصدق به . ولا يحل للغاصب ولا للمنصوب منه بل حكمه حكم كل حرام يقع في يده

مسألة :

من ورت مالا ولم يدرك أن مورثه من أين اكتسبه، أمن حلال أم من حرام ولم يكن ثم علامة ، فهو حلال باتفاق العلماء . وإن علم أن فيه حراما ، وشك في قدره ، أخرج مقدار الحرام بالتحري فإن لم يعلم ذلك ، ولكن علم أن مورثه كان يتولى أعمالا للسلطين واحتمل أنه لم يكن يأخذ في عمله شيئا ، أو كان قد أخذ ولم يبق في يده منه شيء لطول المدة ، فهذه شبهة يحسن التورع عنها ولا يجب . وإن علم أن بعض ماله كان من الظلم ، فيلزمه إخراج ذلك القدر بالاجتهاد . وقال بعض العلماء لا يلزمه والإثم على المورث . واستدل بما روى أن رجلا ممن ولى جمل السلطان مات ، فقال صحابي الآن طالب ماله أي لوارثه ، وهذا ضعيف . لأنه لم يذكر اسم الصحابي . ولعله صدر من متساهل ، فقد كان في الصحابة من يتساهل . ولكن لا نذكره لحزمة الصحبة . وكيف يكون موت الرجل مبيحا للحرام المتيقن المختلط؟ ومن أين يؤخذ هذا؟ نعم إذا لم يتيقن ، يجوز أن يقال هو غير مأخوذ بما لا يدري ، فيطيب لوارث لا يدري أنت فيه حراما يقينا

## النظر الثاني

في المصرف

فإذا أخرج الحرام فله ثلاثة أحوال

إما أن يكون له مالك معين ، فيجب المصرف إليه ، أو إلى وارثه وإن كان غائبا فينتظر

حضوره أو الإيصال إليه . وإن كانت له زيادة ومنفعة فلتجمع فوائده إلى وقت حضوره وإما أن يكون لمالك غير معين ، وقع اليأس من الوقوف على عينه ، ولا يدري أنه مات عن وارث أم لا ، فهذا لا يمكن الرد فيه للمالك ، ويوقف حتى يتضح الأمر فيه . وربما لا يمكن الرد لكثرة الملاك ، كغلول الغنيمة ، فإنها بعد تفرق الغزاة كيف يقدر على جمعهم وإن قدر فكيف يفرق ديناراً واحداً مثلاً على ألف أو ألفين ؟ فهذا ينبغي أن يتصدق به وإما من مال النية والأموال المرصدة لمصالح المسلمين كافة ، فيصرف ذلك إلى القناطر والمساجد والرباطات ، ومصانع طريق مكة ، وأمثال هذه الأمور التي يشترك في الانتفاع بها كل من يمر بها من المسلمين ، ليكون عاماً للمسلمين

وحكم القسم الأول لاشبهة فيه . أما التصديق وبناء القناطر ، فينبغي أن يتولاه القاضي فيسلم إليه المال إن وجد قاضياً متديناً . وإن كان القاضي مستحلاً ، فهو بالتسليم إليه ضامن لو ابتدأ به فيما لا يضمنه ، فكيف يسقط عنه به ضمان قد استقر عليه ؟ بل يحكم من أهل البلد عالماً متديناً ، فإن التحكيم أولى من الانفراد . فإن عجز ، فليتولى ذلك بنفسه . فإن المقصود الصرف . وأما عين الصارف فإنما نطلبه لمصارف دقيقة في المصالح . فلا يترك أصل الصرف بسبب العجز عن صارف هو أولى عند القدرة عليه

فإن قيل : ما دليل جواز التصديق بما هو حرام ؟ وكيف يتصدق بما لا يملك ؟ وقد ذهب جماعة إلى أن ذلك غير جائز لأنه حرام . وحكى عن الفضيل أنه وقع في يده درهمان ، فلما علم أنهما غير وجههما رماهما بين الحجارة ، وقال لا أتصدق إلا بالطيب ، ولا أرضى لنفسي ما لأرضاه لنفسي فنقول : نعم ذلك له وجه واحتمال ، وإنما اخترنا خلافه للخبر والأثر والقياس

أما الخبر : فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> بالتصدق بالشاة المصلية التي قدمت إليه فكلمته بأنها حرام ، إذ قال صلى الله عليه وسلم « أَطْعَمُوهَا الْأَسَارَى » ولما نزل قوله تعالى

( ١ ) حديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتصدق بالشاة المصلية التي قدمت بين يديه وكلمته بأنها حرام إذ قال أطعموها الأسارى أحمد من حديث رجل من الأنصار قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فلما رجعنا لقيناراعى امرأة من قريش فقال ان فلاة تدعوك ومن معك الى طعام - الحديث : وفيه فقال أجد لحم شاة أخذت بغير إذن أهلها وفيه فقال . أطعموها الأسارى وإسناده جيد

(أَمْ غُلِبَتِ الرُّومُ\* فِي أَذْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ<sup>(١)</sup>) كذبه المشركون، وقالوا للصحابة ألا ترون ما يقول صاحبكم: يزعم أن الروم ستغلب! <sup>(١)</sup> فخاطبهم أبو بكر رضى الله عنه بإذن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما حقق الله صدقه، وجاء أبو بكر رضى الله عنه بما قامرهم به، قال عليه السلام « هَذَا سُحْتٌ فَتَصَدَّقْ بِهِ » وفرح المؤمنون بنصر الله . وكان قد نزل تحريم القمار بعد إذن رسول الله صلى الله عليه وسلم له في المخاطرة مع الكفار وأما الأثر: فإن ابن مسعود رضى الله عنه اشترى جارية، فلم يظفر بمالكها لينقده الثمن، فطلبه كثيرا فلم يجده . فتصدق بالثمن، وقال اللهم هذا عنه إن رضى، وإلا فلا أجر لى . وسئل الحسن رضى الله عنه عن توبة النعال، وما يؤخذ منه بعد تفريق الجيش فقال يتصدق به . وروى أن رجلا سولت له نفسه، فغل مائة دينار من الغنيمة، ثم أتى أميره ليردها عليه، فأبى أن يقبضها، وقال له تفرق الناس . فأبى معاوية، فأبى أن يقبض فأبى بعض النساك، فقال ادفع خمسها إلى معاوية، وتصدق بما بقي . فبلغ معاوية قوله فتلتهف إذ لم يخطر له ذلك. وقد ذهب أحمد بن حنبل، والحارس المحاسبى، وجماعة من الورعين إلى ذلك . وأما القياس: فهو أن يقال إن هذا المال مردد بين أن يضيع وبين أن يصرف إلى خير، إذ قد وقع اليأس من مالكة . وبالضرورة يعلم أن صرفه إلى خير أولى من إلقائه في البحر، فإننا إن رميناه في البحر فقد فوتناه على أنفسنا وعلى المالك، ولم تحصل منه فائدة . وإذا رميناه في يد فقير يدعو لمالكه، حصل للمالك بركة دعائه، وحصل للفقير سد حاجته وحصول الأجر للمالك بغير اختياره في التصديق لا يتبني أن ينكر . فإن في الخبر الصحيح <sup>(٢)</sup> « إِنَّ لِلزَّرَائِعِ وَالنَّارِسِ أَجْرًا فِي كُلِّ مَا يُصِيبُهُ النَّاسُ وَالطُّيُورُ مِنْ ثَمَارِهِ وَزَرْعِهِ » وذلك بغير اختياره

(١) حديث مخاطرة أبي بكر للمشركين بأذنه صلى الله عليه وسلم لما نزل قوله تعالى - أَمْ غُلِبَتِ الرُّومُ - وفيه قال صلى الله عليه وسلم هذا سحت فتصدق به البيهقي في دلائل النبوة من حديث ابن عباس وليس فيه ان ذلك كان بأذنه صلى الله عليه وسلم - والحديث عند الترمذى وحسنه والحاكم وصححه دون قوله أيضا هذا سحت فتصدق به

(٢) حديث أجر الزارع والفارس في كل ما يصيب الناس والطيور: البخارى من حديث أنس مامن مسلم يفرس غرسا أو يزرع زرعاً فياً كل منه انسان أو طير أو بهيمة إلا كان له صدقة.

وأما قول القائل. لا تصدق إلا بالطيب ، فذلك إذا طلبنا الأجر لأنفسنا ، ونحن الآن نطلب الخلاص من المظلمة لا الأجر . وترددنا بين التضييع وبين التصديق . ورجحنا جانب التصديق على جانب التضييع

وقول القائل: لا نرضى لغيرنا ما لا نرضاه لأنفسنا فهو كذلك . ولكنه علينا حرام لاستغنائنا عنه . وللفقير حلال إذ أحله دليل الشرع . وإذا اقتضت المصلحة التحليل وجب التحليل . وإذا حل فقد رضينا له الحلال

وتقول : إن له أن يتصدق على نفسه وعياله إذا كان فقيرا أما عياله وأهله فلا يخفى لأن الفقر لا ينتفى عنهم بكونهم من عياله وأهله . بل هم أولى من يتصدق عليهم . وأما هو فله أن يأخذ منه قدر حاجته ، لأنه أيضا فقير . ولو تصدق به على فقير لجاز . وكذا إذا كان هو الفقير . ولنرسم في بيان هذا الأصل أيضا مسائل

مسألة :

إذا وقع في يده مال من يد سلطان . قال قوم يرد إلى السلطان ، فهو أعلم بما تولاه فيقلده ماتقلده . وهو خير من أن يتصدق به . واختار المحاسبي ذلك . وقا كيف يتصدق به ؟ فلعل له مالكا معينا . ولو جاز ذلك لجاز أن يسرق من السلطان ويتصدق به . وقال قوم يتصدق به إذا علم أن السلطان لا يرده إلى المالك ، لأن ذلك إعاة للظالم ، وتكثير لأسباب ظلمه ، فالرد إليه تضييع لحق المالك

والمختار : أنه إذا علم من عادة السلطان أنه لا يرده إلى مالكة ، فيتصدق به عن مالكة فهو خير للمالك ، إن كان له مالك معين ، من أن يرد على السلطان . لأنه ربما لا يكون له مالك معين ، ويكون حق المسلمين ، فرده على السلطان تضييع . فإن كان له مالك معين ، فالرد على السلطان تضييع وإعاة للسلطان الظالم ، وتقويت لبركة دعاء الفقير على المالك . وهذا ظاهر . فإذا وقع في يده من ميراث ، ولم يتعد هو بالأخذ من السلطان ، فإنه شبيه باللقطة التي أيس عن معرفة صاحبها ، إذ لم يكن له أن يتصرف فيها بالتصدق عن المالك ولكن له أن يملكها . ثم إن كان غنيا . من حيث إنها كتسبه من وجه مباح ، وهو الالتقاط وهنا لم يحصل المال من وجه مباح ، فيؤثر في منعه من التملك ، ولا يؤثر في المنع من التصديق



## مسألة :

إذا حصل في يده مال لا مال له ، وجوزنا له أن يأخذ قدر حاجته لفقره ، ففي قدر حاجته نظر ذكرناه في كتاب أسرار الزكاة . فقد قال قوم يأخذ كفاية سنة لنفسه وعياله . وإن قدر على شراء ضيعة أو تجارة يكتسب بها للعائلة فعل . وهذا ما اختاره المحاسبي ولكنه قال الأولى أن يتصدق بالكل إن وجد من نفسه قوة التوكل . وينتظر لطف الله تعالى في الحلال . فإن لم يقدر فله أن يشتري ضيعة ، أو يتخذ رأس مال يتعيش بالمعروف منه وكل يوم وجد فيه حلالا أمسك ذلك اليوم عنه ، فإذا فنى عاد إليه ، فإذا وجد حلالا معيناً تصدق بمثل ما أنفقه من قبل ، ويكون ذلك قرصاً عنده . ثم إنه يأكل الخبز ويترك اللحم إن قوى عليه . وإلا أكل اللحم من غير تنعم وتوسع . وما ذكره لامزيد عليه . ولكن جعل ما أنفقه قرصاً عنده فيه نظر . ولا شك في أن الورع أن يجعله قرصاً . فإذا وجد حلالاً تصدق بمثله . ولكن مهما لم يجب ذلك على الفقير الذي يتصدق به عليه ، فلا يبعد أن لا يجب عليه أيضاً إذا أخذه لفقره ، لاسيما إذا وقع في يده من ميراث ، ولم يكن متعدياً بنفسه وكسبه ، حتى يغلظ الأمر عليه فيه .

## مسألة :

إذا كان في يده حلال وحرام أو شبهة ، وليس يفضل الكل عن حاجته . فإذا كان له عيال فليخص نفسه بالحلال ، لأن الحاجة عليه أوكد في نفسه منه في عبده وعياله وأولاده الصغار . والكبار من الأولاد يحرسهم من الحرام إن كان لا يفضي بهم إلى ما هو أشد منه . فإن أفضى فيطعمهم بقدر الحاجة . وبالجملة كل ما يحذره في غيره فهو محذور في نفسه وزيادة . وهو أنه يتناول مع العلم ، والعيال ربما تعذر إذا لم تعلم . إذ لم تتول الأمر بنفسها فليبدأ بالحلال بنفسه ثم بمن يعول . وإذا تردد في حق نفسه بين ما يخص قوته وكسوته وبين غيره من المؤن ، كأجرة الحجام والصبان والقصار والحمال ، والإطلاء بالنورة والدهن وعمار المنزل ، وتعمد الدابة ، وتسجير التنور ، وثمان الخطب ، ودهن السراج ، فليخص بالحلال قوته ولباسه ، فإن ما يتعلق بيده ولا غنى به عنه هو أولى بأن يكون طيباً . وإذا وار الأمر بين القوت واللباس ، فيحتمل أن يقال يخص القوت بالحلال ، لأنه ممتزج بلحمه ودمه

وكل لحم نبت من حرام فالنار أولى به . وأما الكسوة فقائدتها ستر عورته ، ودفع الحر والبرد والإبصار عن بشرته ، وهذا هو الأظهر عندي . وقال الحارث المحاسبي ، يقدم اللباس لأنه يبقى عليه مدة ، والطعام لا يبقى عليه ، لما روي أنه <sup>(١)</sup> لا يقبل الله صلاة من عليه ثوب اشتراه بعشرة دراهم فيها درهم حرام . وهذا محتمل ، ولكن أمثال هذا قدورد فيمن في بطنه حرام ، ونبت لحمه من حرام <sup>(٢)</sup> فإعادة اللحم والعظم أن ينبت من الحلال أولى . ولذلك تقياً الصديق رضي الله عنه ماشر بهمع الجهل ، حتى لاينبت منه لحم يثبت ويبقى فإن قيل : فإذا كان الكل منصرفاً إلى أغراضه ، فأى فرق بين نفسه وغيره ، وبين جهة وجهة ، وما مدرك هذا الفرق

قلنا : عرف ذلك بما روي <sup>(٣)</sup> أن رافع بن خديج رحمه الله مات وخلف ناضحاً وعبداً حجاجاً فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فنهى عن كسب الجحام . فروجع مررات فنع منه . فقيل إن له أيتاماً فقال «اعلفوه الناضح» ، فهذا يدل على الفرق بين ما يأكله هو أو دابته . فإذا انفتح سبيل الفرق ، فقس عليه التفصيل الذي ذكرناه

مسألة :

الحرام الذي في يده لو تصدق به على الفقراء فله أن يوسع عليهم . وإذا أنفق على نفسه فليضيق ما قدر . وما أنفق على عياله فليقتصد ، وليكن وسطاً بين التوسيع والتضييق فيكون الأمر على ثلاث مراتب فإن أنفق على ضيف قدم عليه وهو فقير ، فليوسع عليه وإن كان غنياً فلا يطعمه إلا إذا كان في برية أو قدم ليلاً ولم يجد شيئاً . فإنه في ذلك الوقت فقير . وإن كان الفقير الذي حضر ضيفاً تقياً ، لو علم ذلك لتورع عنه فليعرض الطعام وليخبره

( ١ ) حديث لا يقبل صلاة من عليه ثوب اشتراه بعشرة دراهم وفيها درهم حرام : أحمد من حديث ابن عمرو قد تقدم

( ٢ ) حديث الجسد نبت من الحرام تقدم

( ٣ ) حديث ان رافع بن خديج مات وخلف ناضحاً وعبداً حجاجاً - الحديث : وفيه اعلفوه الناضح أحمد .

والطبراني من رواية عباية بن رفاع بن خديج أن جده حين مات ترك تجارة وناضحاً وغلماً حجاجاً - الحديث وليس المراد بجده رافع بن خديج فإنه بقي إلى سنة أربع وسبعين فيحتمل أن المراد جده الأعلى وهو خديج ولم أره ذكر في الصحابة وفي رواية للطبراني عن عباية بن رفاع عن أبيه قال مات أبي وفي رواية له عن عباية قال مات رفاع على عهد النبي .

صلى الله عليه وسلم صلوات الله عليه . وهو مضطرب .

جمعا بين حق الضيافة وترك الخداع . فلا ينبغي أن يكرم أخاه بما يكره . ولا ينبغي أن يعول على أنه لا يدري فلا يضره . فإن الحرام إذا حصل في المعدة أثر في قساوة القلب وإن لم يعرفه صاحبه . ولذلك تقياً أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، وكانا قد شربا على جهل وهذا وإن أفتينا بأنه حلال للفقراء ، أحلناه بحكم الحاجة إليه . فهو كالخزير والخمر ، إذا أحلناها بالضرورة . فلا يلتحق بالطيبات

مسألة :

إذا كان الحرام أو الشبهة في يد أبويه ، فليمتنع عن مؤاكلتهما . فإن كانا يستخطان فلا يوافقهما على الحرام المحض . بل ينهاهما فلا طاعة لمخلوق في معصية الله تعالى : فإن كان شبهة وكان امتناعه للورع ، فهذا قد عارضه أن الورع طلب رضاها ، بل هو واجب . فليتلطف في الامتناع ، فإن لم يقدر ، فليوافق ، وليقلل الأكل ، بأن يصغر اللقمة ويطيل المضغ ، ولا يتوسع فإن ذلك عدوان . والأح والأخت قريان من ذلك ، لأن حقها أيضا مؤكد وكذلك إذا أبست أمه ثوبا من شبهة ، وكانت تسخط برده ، فليقبل وليلبس بين يديها ولينزع في غيبتها وليجهد أن لا يصلى فيه إلا عند حضورها ، فيصلى فيه صلاة المضطر . وعند تعارض أسباب الورع ينبغي أن يفقد هذه الدقائق

وقد حكى عن بشر رحمه الله ، أنه سلمت إليه أمه رطبة ، وقالت بحقي عليك أن تأكلها وكان يكرهه ، فأكل . ثم صعد غرفة ، فصعدت أمه وراءه ، فرآته يتقياً . وإنما فعل ذلك لأنه أراد أن يجمع بين رضاها وبين صيانة المعدة . وقد قيل لأحمد بن حنبل ، سئل بشر هل للوالدين طاعة في الشبهة ؟ فقال لا ، فقال أحمد هذا شديد . فقيل له سئل محمد بن مقاتل العباداني عنها ، فقال برّ والديك ، فإذا تقول ؟ فقال للسائل ، أحب أن تعفيني ، فقد سمعت ما قال . ثم قال ما أحسن أن تداريها

مسألة :

من في يده مال حرام محض ، فلا حجج عليه ، ولا يلزمه كفارة مالية لأنه مفلس . ولا تجب عليه الزكاة ، إذ معنى الزكاة وجوب إخراج ربع المشر مثلاً ، وهذا يجب عليه إخراج الكل إمارداً على المالك إن عرفه ، أو صرفاً إلى الفقراء إن لم يعرف المالك

وأما إذا كان مال شبهة يحتمل أنه حلال ، فإذا لم يخرج من يده لزمه الحج ، لأن كونه حلالاً يمكن . ولا يسقط الحج إلا بالفقر ، ولم يتحقق فقره . وقد قال الله تعالى (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا<sup>(١)</sup>) وإذا وجب عليه التصديق بما يزيد على حاجته ، حيث يغلب على ظنه تحريمه ، فالزكاة أولى بالوجوب . وإن لزمته كفارة ، فليجمع بين الصوم والإعتاق ليتخلص ييقين . وقد قال قوم يلزمهم الصوم دون الإطعام . إذ ليس له يسار معلوم . وقال المحاسني ، يكفيه الإطعام . والذي نختاره أن كل شبهة حكمنا بوجوب اجتنابها ، وألزمناه إخراجها من يده ، لكون احتمال الحرام أغلب على ما ذكرناه ، فعليه الجمع بين الصوم والإطعام أما الصوم ، فلا أنه مفلس حكماً . وأما الإطعام ، فلا أنه قد وجب عليه التصديق بالجمع ، ويحتمل أن يكون له ، فيكون اللزوم من جهة الكفارة

مسألة :

من في يده مال حرام أمسكه للحاجة ، فأراد أن يتطوع بالحج ، فإن كان ماشياً ، فلا بأس به . لأنه سياً كل هذا المال في غير عبادة ، فأكله في عبادة أولى . وإن كان لا يقدر على أن يمشي ، ويحتاج إلى زيادة للركوب ، فلا يجوز الأخذ لمثل هذه الحاجة في الطريق كما لا يجوز شراء المركوب في البلد . وإن كان يتوقع القدرة على حلال لو أقام ، بحيث يستغنى به عن بقية الحرام ، فالإقامة في انتظاره أولى من الحج ماشياً بالمال الحرام

مسألة :

من خرج لحج واجب بمال فيه شبهة ، فليجتهد أن يكون قوته من الطيب . فإن لم يقدر ، فمن وقت الإحرام إلى التحلل . فإن لم يقدر ، فليجتهد يوم عرفة أن لا يكون قيامه بين يدي الله ودعاؤه في وقت مطعمه حرام وملبسه حرام ، فليجتهد أن لا يكون في بطنه حرام ، ولا على ظهره حرام . فإننا وإن جوزنا هذا بالحاجة ، فهو نوع ضرورة ، وما ألقناه بالطيبات . فإن لم يقدر ، فليلازم قلبه الخوف والنم لما هو مضطر إليه ، من تناول ما ليس بطيب ، فعساه ينظر إليه بعين الرحمة ، ويتجاوز عنه بسبب حزنه وخوفه وكرهته

مسألة :

سئل أحمد بن حنبل رحمه الله ، فقال له قائل ، مات أبي وترك مالا ، وكان يعامل من

(١) آل عمران : ٩٧

تكبره معاملته؟ فقال تدع من ماله بقدر ما ربح . فقال له دين وعليه دين ؟ فقال تقضى وتقتضى . فقال أفترى ذلك؟ فقال أفتدعه محتبساً بدينه؟ وما ذكره صحيح . وهو يدل على أنه رأى التحرى بإخراج مقدار الحرام، إذ قال يخرج قدر الربح، وأنه رأى أن أعيان أمواله ملك له، بدلاً عما بذله في المعاوزات الفاسدة، بطريق التقاص والتقابل، مهما أكثر التصرف وعسر الرد، وعول في قضاء دينه على أنه يقين، فلا يترك بسبب الشبهة .

## الباب الخامس

في إدرات السلاطين وصلاتهم وما يحل منها وما يحرم

اعلم أن من أخذ مالا من سلطان فلا بد له من النظر في ثلاثة أمور : في مدخل ذلك إلى يد السلطان من أين هو، وفي صفته التي بها يستحق الأخذ، وفي المقدار الذي يأخذه هل يستحقه إذا أضيف إلى حاله وحال شركائه في الاستحقاق .

## النظر الأول

في جهات الدخل للسلطان

وكل ما يحل للسلطان سوى الأحياء، وما يشترك فيه الرعية قسمان : مأخوذ من الكفار، وهو الفئيمة المأخوذة بالقهر، والنبيء وهو الذي حصل من مالهم في يده من غير قتال، والجزية وأموال المصالحة وهي التي تؤخذ بالشروط والمعاقدة والقسم الثاني، المأخوذ من المسلمين، فلا يحل منه إلا قسمان : الموارث وسائر الأمور الضائعة التي لا يتعين لها مالك، والأوقاف التي لا متولى لها . أما الصدقات، فليست توجد في هذا الزمان . وما عدا ذلك، من الخراج المضروب على المسلمين، والمصادرات وأنواع الرشوة، كلها حرام .

فاذا كتب لفقير أو غيره إداراً أو صلة أو خلعة على جهة، فلا يخلو من أحوال ثمانية فإنه إما أن يكتب له ذلك على الجزية، أو على الموارث، أو على الأوقاف أو على ملك

﴿ الباب الخامس في إدرات السلاطين ﴾

أحياء السلطان ، أو على ملك اشتراه ، أو على عامل خراج المسلمين ، أو على يباع من جملة التجار ، أو على الخزانة .

فالأول : هو الجزية . وأربعة أخماسها للمصالح ، وخمسها لجهات معينة . فبايكتب على الخمس من تلك الجهات ، أو على الأ خمس الأربعة لما فيه مصلحة ، وروعى فيه الاحتياط فى القدر ، فهو حلال ، بشرط أن لاتكون الجزية إلا مضرورة على وجه شرعى ، ليس فيها زيادة على دينار ، أو على أربعة دنانير ، فإنه أيضا فى محل الاجتهاد . وللسلطان أن يفعل ما هو فى محل الاجتهاد . وبشرط أن يكون الذى تؤخذ الجزية منه ، مكتسبا من وجه لا يعلم نحريره ، فلا يكون عامل سلطان ظلما ، ولا يباع خمر ، ولا صبيا ، ولا امرأة ، إذ لاجزية عليهما فهذه أمور تراعى فى كيفية ضرب الجزية ، ومقدارها ، وصفة من تصرف إليه ، ومقدار ما تصرف ، فيجب النظر فى جميع ذلك

الثانى : الموارث والأموال الضائعة . فهى للمصالح . والنظر أن الذى خلفه هل كان ماله كله حراما أو أكثره أو أقله ، وقد سبق حكمه . فإن لم يكن حراما بقى النظر فى صفة من يصرف إليه ، بأن يكون فى الصرف اليه مصلحة ، ثم فى المقدار المصروف

الثالث : الأوقاف . وكذا يجرى النظر فيها كما يجرى فى الميراث ، مع زيادة أمر ، وهو شرط الواف ، حتى يكون المأخوذ موافقا له فى جميع شرائطه

الرابع : ما أحياه السلطان . وهذا لا يعتبر فيه شرط ، إذ له أن يعطى من ملكه ماشاء لمن شاء أى قدر شاء . وإنما النظر فى أن الغالب أنه أحياء بأكره الأجراء ، أو بأداء أجرتهم من حرام ، فإن الإحياء يحصل بحفر القناة والأنهار ، وبناء الجدران ، وتسوية الأرض ولا يتولاه السلطان بنفسه . فإن كانوا مكرهين على الفعل ، لم يملكه السلطان ، وهو حرام وإن كانوا مستأجرين ، ثم قضيت أجورهم من الحرام ، فهذا يورث شبهة قد نبهنا عليها فى تعلق الكراهة بالأعواض

الخامس : ما اشتراه السلطان فى الذمة ، من أرض أو ثياب خلعة أو فرس أو غيره . فهو ملكه . وله أن يتصرف فيه . ولكنه سيقضى ثمنه من حرام ، وذلك يوجب التحريم تارة والشبهة أخرى . وقد سبق تفصيله

السادس : أن يكتب على عامل خراج المسلمين، أو من يجمع أموال القسمة والمصادرة وهو الحرام السحت الذي لاشبهة فيه . وهو أكثر الإدارات في هذا الزمان . إلا ما على أراضى العراق ، فإنها وقف عند الشافعي رحمه الله على مصالح المسلمين

السابع : ما يكتب على يباع يعامل السلطان . فإن كان لا يعامل غيره ، فإله كمال خزانة السلطان . وإن كان يعامل غير السلاطين أكثر ، فما يعطيه فرض على السلطان ، وسيأخذ بدله من الخزانة فالخلل يتطرق إلى العوض . وقد سبق حكم الثمن الحرام

الثامن : ما يكتب على الخزانة ، أو على عامل يجتمع عنده من الحلال والحرام . فإن لم يعرف للسلطان دخل إامن الحرام ، فهو سحت محض . وإن عرف يقينا أن الخزانة تشمل على مال حلال ومال حرام ، واحتمل أن يكون ما يسلم إليه بعينه من الحلال ، احتمالا قريبا له وقع في النفس ، واحتمل أن يكون من الحرام ، وهو الأغلب . لأن أغلب أموال السلاطين حرام في هذه الأعصار ، والحلال في أيديهم معدوم أو عزيز ، فقد اختلف الناس في هذا . فقال قوم . كل ما لا أتيقن أنه حرام فلي أن آخذه . وقال آخرون . لا يحمل أن يؤخذ ما لم يتحقق أنه حلال ، فلا تحمل شبهة أصلا . وكلاهما إسراف . والاعتدال ما قدمنا ذكره . وهو الحكم بأن الأغلب إذا كان حراما حرام وإن كان الأغلب حلالا وفيه يقين حرام فهو موضع توقفنا فيه كما سبق ولقد احتج من جوز أخذ أموال السلاطين إذا كان فيها حرام وحلال ، مهما لم يتحقق أن عين المأخوذ حرام ، بما روى عن جماعة من الصحابة ، أنهم أدركو أيام الأئمة الظلمة ، وأخذوا الأموال . منهم أبو هريرة ، وأبو سعيد الخدري ، وزيد بن ثابت ، وأبو أيوب الأنصاري ، وجري بن عبد الله ، وجابر ، وأنس بن مالك ، والمسيور بن مخرمة . فأخذ أبو سعيد وأبو هريرة ، من مروان ويزيد بن عبد الملك . وأخذ ابن عمرو ابن عباس من الحجاج ، وأخذ كثير من التابعين منهم ، كالشعبي ، وإبراهيم ، والحسن ، وابن أبي ليلى . وأخذ الشافعي من هرون الرشيد ألف دينار في دفعة . وأخذ مالك من الخلفاء أموالا حجة وقال على رضى الله عنه ، خذ ما يعطيك السلطان ، فإنما يعطيك من الحلال ، وما يأخذ من الحلال أكثر . وإنما ترك من ترك العطاء منهم تورعا ، بخافة على دينه أن يحمل على ما لا يحمل . ألا ترى قول أبي ذر للأحنف بن قيس ، خذ العطاء ما كان نجلة ، فإذا كان أنمان

دينكم فدعوه؟ وقال أبو هريرة رضى الله عنه، إذا أعطينا قبلنا، وإذا منعنا لم نسأل، وعن سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة رضى الله عنه، كان إذا أعطاه معاوية سكت، وإن منعه وقع فيه. وعن الشعبي، عن مسروق، لا يزال العطاء بأهل العطاء حتى يدخلهم النار أي بحمله ذلك على الحرام، لأنه في نفسه حرام. وروى نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما، أن المختار كان يبعث إليه المال فيقبله، ثم يقول لأسأل أحدا ولا أورد مارزقي الله. وأهدى إليه ناقة فقبلها، وكان يقال لها ناقة المختار. ولكن هذا يمارضه ماروى أن ابن عمر رضى الله عنهما لم ير هدية أحد إلا هدية المختار. والإسناد في رده أثبت. وعن نافع أنه قال، بعث ابن عمر إلى ابن عمر بستين ألفا، فقسمها على الناس، جاءه سائل، فاستقرض له من بعض من أعطاه، وأعطى السائل. ولما قدم الحسن بن علي رضى الله عنهما على معاوية رضى الله عنه فقال لأجيزك بجائزة لم أجزها أحدا قبلك من العرب، ولا أجيزها أحدا بعدك من العرب قال فأعطاه اربعمائة ألف درهم، فأخذها. وعن حبيب بن أبي ثابت، قال لقد رأيت جائزة المختار لابن عمر وابن عباس فقبلها، فقيل ما هي؟ قال مال وكسوة. وعن الزبير بن عدى أنه قال، قال سلمان، إذا كان لك صديق عامل أو تاجر، يقارف الربا، فدعك إلى طعام أو نحوه، أو أعطك شيئا فاقبل، فإن المهنا لك، وعليه الوزر. فإن ثبت هذا في المربي، فالظالم في معناه. وعن جعفر عن أبيه، أن الحسن والحسين عليهما السلام، كانا يقبلان جوائز معاوية وقال حكيم بن جبير، مررنا على سعيد بن جبير، وقد جعل عاملا على أسفل الفرات، فأرسل إلى العشارين، أطمعونا مما عندكم. فأرسلوا بطعام، فأكل وأكلنا معه. وقال الملاء بن زهير الأزدى، أتى إبراهيم أبي وهو عامل على حلوان، فأجازه فقبل. وقال إبراهيم لأبأس بجائزة المال، إن للعمال مؤنة ورزقا، ويدخل بيت ماله الخبيث والطيب، فأعطاك فهو من طيب ماله. فقد أخذ هؤلاء كلهم جوائز السلاطين الظلمة، وكلهم طعنوا على من أطاعهم في مصيبة الله تعالى

وزعمت هذه الفرقة أن ما ينقل من امتناع جماعة من السلف لا يدل على التحريم، بل على الورع، كالحلفاء الراشدين وأبي ذر وغيرهم من الزهاد، فإنهم امتنعوا من الحلال المطلق زهدا، ومن الحلال الذي يخاف افضاؤه إلى محذور ورعاً وتقوى. فأقدام هؤلاء يدل على الجواز



وامتناع أولئك لا يدل على التحريم . وما نقل عن سعيد بن المسيب أنه ترك عطاءه في بيت المال حتى اجتمع بضعة وثلاثين ألفاً ، وما نقل عن الحسن من قوله لا أتوضأ من ماء صيرفي ولو ضاق وقت الصلاة ، لأنني لا أدري أصل ماله ، كل ذلك ورع لا ينكر . واتباعهم عليه أحسن من اتباعهم على الاتساع . ولكن لا يحرم اتباعهم على الاتساع أيضاً فهذه هي شبهة من يجوز أخذ مال السلطان الظالم

والجواب أن ما نقل من أخذ هؤلاء محصور قليل ، بالإضافة إلى ما نقل من رددهم وإنكارهم وإن كان يتطرق إلى امتناعهم احتمال الورع ، فيتطرق إلى أخذ من أخذ ثلاثة احتمالات

متفاوتة في الدرجة بتفاوتهم في الورع . فان للورع في حق السلاطين أربع درجات

الدرجة الأولى : أن لا يأخذ من أموالهم شيئاً أصلاً كما فعله الورعون منهم . وكما كان يفعله الخلفاء الراشدون ، حتى أن أبا بكر رضي الله عنه ، حسب جميع ما كان أخذه من بيت المال فبلغ ستة آلاف درهم ، ففرمها لبيت المال . وحتى أن عمر رضي الله عنه ، كان يقسم مال بيت المال يوماً ، فدخلت ابنته له ، وأخذت درهماً من المال ، فنهض عمر في طلبها حتى سقطت الملحفة عن أخذ منكيهه . ودخلت الصبية إلى بيت أهلها تبكي ، وجعلت الدرهم فيها ، فأدخل عمر أصبعه فأخرجه من فيها ، وطرحه على الخراج ، وقال أيها الناس ليس لعمر ولا لآل عمر إلا ما للمسلمين قريهم وبعيدهم . وكسح أبو موسى الأشعري بيت المال ، فوجد درهماً فمرَّ بِنَيْ لِعَمْرٍ رضي الله عنه ، فأعطاه إياه ، فرأى عمر ذلك في يد الغلام فسأله عنه ، فقال أعطانيه أبو موسى ، فقال يا أبا موسى ، ما كان في أهل المدينة بيت أهون عليك من آل عمر ؟ أردت أن لا يبقى من أمة محمد صلى الله عليه وسلم أحد إلا طلبنا بمظلمة ! ورد الدرهم إلى بيت المال . هذا مع أن المال كان حلالاً . ولكن خاف أن لا يستحق هو ذلك القدر ، فكان يستبرئ لدينه ويقتصر على الأقل ، امتثالاً لقوله صلى الله عليه وسلم «<sup>(١)</sup> دَعِ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ » ولقوله «<sup>(٢)</sup> وَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِعِرْضِهِ وَدِينِهِ » ولما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم من التشديدات في الأموال السلطانية ،

(١) حديث دع ما يريبك الى ما لا يريبك: تقدم في الباب الاول من الحلال والحرام

(٢) حديث من تركها فقد استبرأ لعرضه وعرضه: متفق عليه من حديث النعمان بن بشير وقد تقدم أوله في أول

الباب الثاني من الحلال والحرام

حتى قال صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> حين بعث عبادة بن الصامت إلى الصدقة « اتق الله يا أبا الوليد لا تجبي؛ يوم القيامة يبعير تحمله على رقبتك له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة لها تواج » فقال يارسول الله أهكذا يكون؟ قال « نعم والذي نفسي بيده إلا من رحم الله » قال فوالذي بعثك بالحق لا أعمل على شيء أبدا . وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> « إني لأخاف عليكم أن تشركوا بعدي . إنما أخاف عليكم أن تنافسوا » وإنما خاف التنافس في المال . ولذلك قال عمر رضی الله عنه ، في حديث طويل يذكر فيه مال بيت المال ، إني لم أجد نفسي فيه إلا كالوا إلى مال اليتيم ، إن استغنيت استغنيت ، وإن افتقرت أكلت بالمعروف . وروى أن ابنا لطاوس افتعل كتابا عن لسانه إلى عمر بن عبد العزيز ، فأعطاه ثلثمائة دينار ، فباع طاوس ضيعة له ، وبعث من ثمنها إلى عمر بثلثمائة دينار . هذا مع أن السلطان مثل عمر بن عبد العزيز فيه هي الدرجة العليا في الورع

الدرجة الثانية : هو أن يأخذ مال السلطان ، ولكن إنما يأخذ إذا علم أن ما يأخذه من جهة حلال . فاشتمال يد السلطان على حرام آخر لا يضره . وعلى هذا ينزل جميع ما تقل من الآثار أو أكثرها ، أو ما اختص منها بأكابر الصحابة والورعين منهم ، مثل ابن عمر فإنه كان من المبالغين في الورع ، فكيف يتوسع في مال السلطان ؟ وقد كان من أشدهم إنكاراً عليهم ، وأشدهم ذملاً لمواهم ، وذلك أنهم اجتمعوا عند ابن عامر وهو في مرضه وأشفق على نفسه من ولايته ، وكونه مأخوذاً عند الله تعالى بها ، فقالوا له إنا نرجو لك الخير ، حفرت الآبار ، وسقيت الحاج ، وصنعت وصنعت ، وابن عمر ساكت . فقال ماذا تقول يا ابن عمر ؟ فقال أقول ذلك إذا طاب المكسب ، وزكت النفقة ، وسترى قري . وفي حديث آخر ، أنه قال إن الخبيث لا يكفر الخبيث ، وإنك فدوليت البصرة ، ولا أحسبك

(١) حديث قال لعبادة بن الصامت حين بعثه إلى الصدقة اتق الله يا أبا الوليد لا تجبي . يوم القيامة يبعير تحمله

على رقبتك : الحديث الشافعي في المسند من حديث طاوس مرسل ولأبي يعلى في المعجم من حديث ابن عمر مختصراً أنه قاله لسعد بن عبادة واسناده صحيح

(٢) حديث إني لأخاف عليكم أن تشركوا بعدي أخاف عليكم أن تنافسوا : منقذ عليه من حديث عثمان بن عامر

إلا قد أصبت منها شراً . فقال له ابن عامر ، ألا تدعولي ؟ فقال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> يقول « لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طَهْوَرٍ وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ » وقد وليت البصرة . فهذا قوله فيما صرفه إلى الخيرات . وعن ابن عمر رضى الله عنهما أنه قال في أيام الحجاج ، ماشيبت من الطعام مذا تهببت الدار إلى يومى هذا . وروى عن على رضى الله عنه ، أنه كان له سويق في إناء مختوم يشرب منه ، فقيل أنفعل هذا بالعراق مع كثرة طمامه ؟ فقال أما إني لأأختمه بخلاً به ، ولكن أكره أن يجعل فيه ما ليس منه ، وأكره أن يدخل بطنى غير طيب . فهذا هو المألوف منهم . وكان ابن عمر لا يعجبه شيء إلا خرج عنه . فطلب منه نافع بشلابن ألفا ، فقال إني أخاف أن تقتنى دراهم ابن عامر ، وكان هو الطالب ، اذهب فأنت حر . وقال أنه سجد الخدرى ، ما منا أحد إلا وقد مالت به الدنيا ، إلا ابن عمر .

فهذا يتضح أنه لا يظن به وبمن كان في منصبه أنه أخذ ما لا يدرى أنه حلال الدرجة الثالثة . أن يأخذ ما أخذه من السلطان ليتصدق به على الفقراء ، أو يفرقه على المستحقين ، فإن ما لا يتعين مالكة ، هذا حكم الشرع فيه . فإذا كان السلطان إن لم يأخذ منه لم يفرقه ، واستعان به على ظلم ، فقد تقول أخذه منه وتفرقته أولى من تركه في يده . وهذا قد رآه بعض العلماء . وسيأتى وجهه . وعلى هذا ينزل ما أخذه أكثرهم . ولذلك قال ابن المبارك ، إن الذين يأخذون الجوائز اليوم ويحتجون بابن عمر وعائشة ، ما يقتدون بهما ، لأن ابن عمر فرق ما أخذ ، حتى استقرض في مجلسه ، بعد تفرقته ستين ألفا . وعائشة فعلت مثل ذلك . وجابر بن زيد جاءه مال فتصدق به ، وقال رأيت أن أخذه منهم وأنصدق ، أحب إلى من أن أدعها في أيديهم . وهكذا فعل الشافعى رحمه الله بما قبله من هرون الرشيد فإنه فرقه على قرب ، حتى لم يمك لنفسه حبة واحدة

الدرجة الرابعة : أن لا يتحقق أنه حلال ، ولا يفرق ، بل يستبقى . ولكن يأخذ من سلطان أكثر ماله حلال . وهكذا كان الخلفاء في زمان الصحابة رضى الله عنهم والتابعين ، بعد الخلفاء الراشدين ، ولم يكن أكثر ما لهم حراماً . ويدل عليه تعليل على رضى الله عنه ، حيث قال

(١) حديث لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول : مسلم من حديث ابن عمر

فإن ما يأخذه من الحلال أكثر . فهذا مما قد جوزه جماعة من العلماء ، تعويلا على الأكثر . ونحن إنما توقفنا فيه في حق آحاد الناس . ومال السلطان أشبه بالخروج عن الحصر فلا يبعد أن يؤدي اجتهاد مجتهد إلى جواز أخذ ما لم يعلم أنه حرام ، اعتمادا على الأغلب . وإنما منننا إذا كان الأكثر حراما فإذا فهمت هذه الدرجات ، تحققت أن إدارات الظلمة في زماننا لا تجرى مجرى ذلك وأنها تقارقه من وجهين قاطعين .

أحدهما: أن أموال السلاطين في عصرنا حرام كلها أو أكثرها ، وكيف لا . والحلال هو الصدقات والنعى والغنيمة ، ولا وجود لها . وليس يدخل منها شيء في يد السلطان . ولم يبق إلا الجزية ، وأنها تؤخذ بأنواع من الظلم لا يحل أخذها به ، فإنهم يجاوزون حدود الشرع في المأخوذ والمأخوذ منه ، والوفاء له بالشرط ، ثم إذا نسبت ذلك إلى ما ينصب إليهم من الخراج المضروب على الساميين ، ومن المصادرات ، والرشا ، وصنوف الظلم ، لم يبلغ عشر معشار عشيره والوجه الثاني: أن الظلمة في العصر الأول ، لقرب عهدهم بزمان الخلفاء الراشدين ، كانوا مستشعرين من ظلمهم ، ومدشوفين إلى استمالة قلوب الصحابة والتابعين ، وحريصين على قبولهم عطاياهم وجوائزهم ، وكانوا يبعثون إليهم من غير سؤال وإذلال ، بل كانوا يتقلدون المنة بقبولهم ويفرحون به . وكانوا يأخذون منهم ويفرقون ، ولا يطيعون السلاطين في أغراضهم ، ولا يفتشون مجالسهم ، ولا يكثر جمعهم ، ولا يجبون بقاءهم ، بل يدعون عليهم ، ويطلقون اللسان فيهم ، وينكرون المنكرات منهم عليهم . فما كان محذرا أن يصيبوا من دينهم بقدر ما أصابوا من دنياهم ، ولم يكن بأخذهم بأس . فأما الآن ، فلا تسمح نفوس السلاطين بمعطية إلا لمن طمعوا في استخدامهم ، والتكثرت بهم ، والاستعانة بهم على أغراضهم والتجمل بفتيان مجالسهم ، وتكليفهم المواظبة على الدعاء والثناء ، والتزكية والإطراء في حضورهم ومغيبيهم . فلو لم يذل الآخذ نفسه بالسؤال أولا ، وبالتردد في الخدمة تانيا ، وبالثناء والدعاء ثالثا ، وبالمساعدة له على أغراضه عند الاستعانة رابعا ، وبتكثير جمعه في مجلسه وموكبه خامسا ، وبإظهار الحب والموالة والمناصرة له على أعدائه سادسا ، وبالستر على ظلمه ومقايحه ومساوى أعماله سابعا ، لم ينم عليه بدرهم واحد ، ولو كان في فضل الشافعي رحمه الله مثلا

فإذا لا يجوز أن يؤخذ منهم في هذا الزمان ما يعلم أنه حلال ، لإفضائه إلى هذه المعاني . فكيف ما يعلم أنه حرام أو يشك فيه ؟ فمن استجراً على أموالهم ، وشبهه نفسه بالصحابة والتابعين ، فقد قاس الملائكة بالحدادين . ففي أخذ الأموال منهم حاجة إلى مخالطتهم ومراعاتهم ، وخدمة عمالهم ، واحتمال النذل منهم ، والثناء عليهم ، والتردد إلى أبوابهم وكل ذلك معصية على ماسنين في الباب الذي يلي هذا . فإذا قد تبين مما تقدم مسداً على أموالهم ، وما يحل منها وما لا يحل . فلو تصور أن يأخذ الإنسان منها ما يحل بقدر استحقاقه وهو جالس في بيته يساق إليه ، لا يحتاج فيه إلى تفقد عامل وخدمته ، ولا إلى الثناء عليهم وتركيتهم ، ولا إلى مساعدتهم . فلا يحرم الأخذ ولكن يكره لعمان سننبيه عليها في الباب الذي يلي هذا

## النظر الثاني

من هذا الباب في قدر المأخوذ وصفة الآخذ

ولنفرض المال من أموال المصالح ، كأربعة أخماس النوى ، والمواريث ، فإن ما عداه مما قد تبين مستحقه إن كان من وقف أو صدقة ، أو خمس فيء أو خمس غنيمة ، وما كان من ملك السلطان مما أحياه أو اشتراه ، فله أن يعطى ما شاء لمن شاء . وإنما النظر في الأموال الضائعة ومال المصالح . فلا يجوز صرفه إلا إلى من فيه مصلحة عامة ، أو هو محتاج إليه عاجز عن الكسب . فأما النوى الذي لا مصلحة فيه ، فلا يجوز صرف مال بيت المال إليه . هذا هو الصحيح : وإن كان العلماء قد اختلفوا فيه . وفي كلام عمر رضي الله عنه ما يدل على أن لكل مسلم حقا في بيت المال ، لكونه مساهما مكثرا جمع الإسلام . ولكنه مع هذا ما كان يقسم المال على المسلمين كافة ، بل على مخصوصين بصفات فإذا ثبت هذا ، فكل من يتولى أمرا يقوم به ، تتعدى مصلحته إلى المسلمين ، ولو اشتغل بالكسب لتعطل عليه ما هو فيه ، فله في بيت المال حق الكفاية . ويدخل فيه العلماء كلهم ، أعنى العلوم التي تتعلق بمصالح الدين ، من علم الفقه والحديث ، والتفسير والقراءة ، حتى يدخل فيه المعامون والمؤذنون وطلبة هذه العلوم أيضا يدخلون فيه ، فإنهم إن لم يكفوا لم يتمكنوا من الطلب . ويدخل فيه العمال ، وهم الذين ترتبط مصالح الدنيا بأعمالهم ، وهم الأجناد المرتزقة ، الذين يجرسون المملكة بالسيوف عن أهل العداوة وأهل البنى وأعداء الإسلام . ويدخل فيه الكتاب

والحساب والوكلاء ، وكل من يحتاج إليه في ترتيب ديوان الخراج ، أغنى العمال على الأموال الحلال لا على الحرام ، فإن هذا المال للمصالح ، والمصلحة إما أن تتعلق بالدين أو بالدنيا . فبالعلماء حراسة الدين . وبالأجناد حراسة الدنيا . والدين والملك توأمان ، فلا يستغنى أحدهما عن الآخر . والطبيب وإن كان لا يرتبط بعلمه أمر ديني ، ولكن يرتبط به صحة الجسد ، والدين يتبعه ، فيجوز أن يكون له ولن يجرى مجراه في العلوم المحتاج إليها في مصلحة الأبدان أو مصلحة البلاد ، إدرار من هذه الأموال ، ليتفرغوا لمعالجة المساكين أغنى من يعالج منهم بغير أجر . وليس يشترط في هؤلاء الحاجة ، بل يجوز أن يعطوا مع الغنى . فإن الخلفاء الراشدين كانوا يعطون المهاجرين والأنصار ولم يعرفوا بالحاجة . وليس يتقدر أيضا بمقدار ، بل هو إلى اجتهاد الإمام . وله أن يوسع وينقى ، وله أن يقتصر على الكفاية على ما يقتضيه الحال وسعة المال . فقد أخذ الحسن عليه السلام من معاوية في دفعة واحدة أربع مائة ألف درهم . وقد كان عمر رضى الله عنه يعطى لجماعة اثني عشر ألف درهم تقرة في السنة . وأثبتت عائشة رضى الله عنهما في هذه الجريدة ، وجماعة عشرة آلاف وجماعة ستة آلاف ، وهكذا . فهذا مال هؤلاء ، فيوزع عليهم حتى لا يبقى منه شيء . فإن خص واحدا منهم بمال كثير فلا بأس . وكذلك للسلطان أن يخص من هذا المال ذوي الخصائص بالخلع والجوائز . فقد كان يفعل ذلك في السلف . ولكن ينبغي أن يلتفت فيه إلى المصلحة ومهما خص عالم أو شجاع بصلة ، كان فيه بئس للناس ، وتحريض على الاشتغال والتشبه به فهذه فائدة الخلع والصلوات ، وضروب التخصيصات . وكل ذلك منوطا بجهاد السلطان وإنما النظر في السلاطين الظلمة في شيئين :

أحدهما: أن السلطان الظالم عليه أن يكف عن ولايته . وهو إما معزول أو واجب العزل فكيف يجوز أن يأخذه من يده وهو على التحقيق ليس بسلطان ؟  
والثاني: أنه ليس يعم بماله جميع المستحقين . فكيف يجوز للأحد أن يأخذوا؟ أفيجوز لهم الأخذ بقدر حصصهم؟ أم لا يجوز أصلا؟ أم يجوز أن يأخذ كل واحد ما أعطى؟  
أما الأول ، فالذي نراه أنه لا يمنع أخذ الحق . لأن السلطان الظالم الجاهل ، مهما ساعدته الشوكة ، وعسر خلمه ، وكان في الاستبدال به فتنة نائرة لا تطاق ، وجب تركه ، ووجبت

الطاعة له ، كما تجب طاعة الأمراء . إذ قد ورد في الأمر بطاعة الأمراء ،<sup>(١)</sup> والمنع من سل اليد<sup>(٢)</sup> عن مساعدتهم ، أو امر وزواجر . فالذي نراه أن الخلافة منعقدة للمتكفل بها من نبي المباس رضى الله عنه ، وأن الولاية نافذة للسلطين في أقطار البلاد ، والمبايعين للخليفة وقد ذكرنا في كتاب المستظهرى ، المستنبط من كتاب كشف الأسرار وهتك الأستار تأليف القاضى أبى الطيب ، فى الرد على أصناف الروافض من الباطنية ، ما يشير إلى وجه المصلحة فيه . والقول الوجيز أنا نراعى الصفات والشروط فى السلطين ، تشوفا إلى مزايا المصالح . ولو قضينا بطلان الولايات الآن ، لبطلت المصالح رأسا . فكيف يفوت رأس المال فى طلب الربح ! بل الولاية الآن لا تتبع إلا الشوكة . فمن يايه صاحب الشوكة فهو الخليفة . ومن استبد بالشوكة وهو مطيع للخليفة فى أصل الخطبة والسكة ، فهو سلطان نافذ الحكم والقضاء فى أقطار الأرض ولاية نافذة الأحكام . وتحقيق هذا قد ذكرناه فى أحكام الإمامة من كتاب الاقتصاد فى الاعتقاد . فلستنا نطول الآن به

وأما الإشكال الآخر ، وهو أن السلطان إذا لم نعم بالمطاء كل مستحق ، فهل يجوز للواحد أن يأخذ منه ؟ فهذا مما اختلف العلماء فيه على أربع مراتب . فغلا بعضهم وقال ، كل ما يأخذه فالمسلمون كلهم فيه شركاء ، ولا يدري أن حصته منه دائق أو حبة ، فليترك الكل . وقال قوم : له أن يأخذه قدر قوت يومه فقط ، فإن هذا القدر يستحقه لحاجته على المسلمين . وقال قوم : له قوت سنة ، فإن أخذ الكفاية كل يوم عسير ، وهو ذو حق فى هذا المال ، فكيف يتركه ؟ وقال قوم : إنه يأخذ ما يعطى ، والمظلوم هم الباقون . وهذا هو القياس . لأن المال ليس مشتركا بين المسلمين ، كالغنيمة بين الغانمين ، ولا كالميراث بين الورثة لأن ذلك صار ملكا لهم ، وهذا لو لم يتفق قسمه حتى مات هؤلاء ، لم يجب التوزيع على ورثتهم

(١) حديث الامر بطاعة الامراء: البخارى من حديث أنس سمعوا واطيعوا ران استعمل عليكم عبد

جشى كأن رأسه زبيبة: ولمسلم من حديث أبى هريرة عليك بالطاعة فى منشطك ومكرهك

الحديث : وله من حديث أبى ذرأوصانى النبي صلى الله عليه وسلم أن اسمع وأطيع ولو لبعبد بجمع الاطراف

(٢) حديث النع من سل اليد عن مساعدتهم: الشيخان من حديث ابن عباس ليس أحد يفارق الجماعة

شبرا فيموت الامت ميتة جاهلية ولمسلم من حديث أبى هريرة من خرج من الطاعة وفارق

الجماعة فمات مات ميتة جاهلية وله من حديث ابن عمر من خلع يدا من طاعة لى الله يوم القيامة ولا حجة له

بحكم الميراث . بل هذا الحق غير متعين . وإنما يتعين بالقبض . بل هو كالصدقات  
 ومهما أعطى الفقراء حصتهم من الصدقات وقع ذلك ملكا لهم . ولم يتمتع بظلم المالك بقية  
 الأصناف ، بمنع حقهم هذا إذا لم يصرف إليه كل المال ، بل صرف إليه من المال ما لو صرف  
 إليه بطريق الإيثار والتفضيل مع تعميم الآخرين لجاز له أن يأخذه ، والتفضيل جائز في  
 العطاء . سوى أبو بكر رضي الله عنه ، فراجعه عمر رضي الله عنه ، فقال إنما فضلهم عند  
 الله ، وإنما الدنيا بلاغ . وفضل عمر رضي الله عنه في زمانه ، فأعطى عائشة اثني عشر ألفا  
 وزينب عشرة آلاف ، وجويرية ستة آلاف ، وكذا صفية . وأقطع عمر لعلي خاصة ورضي  
 الله عنهما ، وأقطع عثمان أيضا من السواد خمس جنات ! وأثر عثمان عليا رضي الله عنهما  
 بها ، فقبل ذلك منه ، ولم ينكر . وكل ذلك جائز في محل الاجتهاد وهو من المجتهدات التي  
 أقول فيها إن كل مجتهد مصيب . وهي كل مسألة لانص على حينها ، ولا على مسألة تقرب  
 منها ، فتكون في معناها بقياس جلي ، كهذه المسألة ومسألة حد الشرب ، فإنهم جلدوا اربعين  
 وثمانين ، والسكل سنة وحق . وأن كل واحد من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما مصيب  
 باتفاق الصحابة رضي الله عنهم . إذ المفضل ما رد في زمان عمر شيئا إلى الفاضل ، مما قد  
 كان أخذهم في زمان أبي بكر ، ولا الفاضل امتنع من قبول الفضل في زمان عمر . واشترك  
 في ذلك كل الصحابة ، واعتقدوا أن كل واحد من الرأيين حق . فليؤخذ هذا الجنس  
 دستورا للاختلافات التي يصب فيها كل مجتهد فأما كل مسألة شذ عن مجتهد فيها نص  
 أو قياس جلي ، بفئلة أو سوء رأي ، وكان في القوة بحيث ينقض به حكم المجتهد ، فلا نقول  
 فيها إن كل واحد مصيب ، بل المصيب من أصاب النص أو ما في معنى النص  
 وقد تحصل من مجموع هذا أن من وجد من أهل الخصوص الموصوفين بصفة تتعلق  
 بها مصالح الدين أو الدنيا ، وأخذ من السلطان خلع أو إدراة على التركات أو الجزية  
 لم يصرفا سقا بمجرد أخذه ، وإنما يفسق بخدمته لهم ومعاوته إياهم ، ودخوله عليهم وثنائه  
 وإطرائه لهم ، إلى غير ذلك من لوازم لا يسلم المال غالبا إلا بها كما بسنيته .



## الباب السادس

فما يحل من مخالطة السلاطين الظلمة ومحرم  
وحكم غشيان مجالسهم والدخول عليهم والإكرام لهم

اعلم أن لك مع الأمراء والعمال والظلمة ثلاثة أحوال، الحالة الأولى، وهي شرها أن تدخل عليهم، والثانية: وهي دونها أن يدخلوا عليك والثالثة وهي الأسلم أن تعتزل عنهم فلا تراهم ولا يرونك أما الحالة الأولى: وهي الدخول عليهم فهو مذموم جداً في الشرع وفيه تغليظات وتشديدات تواردت بها الأخبار والآثار فنتقلها لتعرف ذم الشرع له ثم تعرض لما يحرم منه، وما يباح، وما يكره، على ما تقتضيه الفتوى في ظاهر العلم

أما الأخبار: فإنه لما وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمراء الظلمة قال (١) «دَقْنْ نَابَدَهُمْ نَجَاوَمِنْ اعْتَرَلَهُمْ سَلِيمٌ أَوْ كَادَ أَنْ يَسْلَمَ وَمَنْ وَقَعَ مَعَهُمْ فِي دُنْيَاهُمْ فَهُوَ مِنْهُمْ» وذلك لأن من اعتزلهم سلم من إثمهم ولكن لم يسلم من عذاب يعمه معهم إن نزل بهم لتركهم المنازعة والمنازعة وقال صلى الله عليه وسلم (٢) «سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمَرَاءُ يَكْذِبُونَ وَيُظْلِمُونَ فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكُذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَمْ يَرِدْ عَلَى الْحَوْضِ» وروى أبو هريرة رضي الله عنه أنه قال صلى الله عليه وسلم (٣) «أَبْغَضُ الْقُرَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الَّذِينَ يَزُورُونَ الْأُمَّرَاءَ» وفي الخبر «خَيْرُ الْأُمَّرَاءِ الَّذِينَ يَأْتُونَ الْعُلَمَاءَ وَشَرُّ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَأْتُونَ الْأُمَّرَاءَ» وفي الخبر (٤) «الْعُلَمَاءُ أَمْنَاءُ الرَّسُلِ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ مَا لَمْ يُخَالَطُوا السُّلْطَانَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ خَانُوا الرَّسُلَ فَاحْذَرُوهُمْ وَاعْتَرِلُوهُمْ» رواه أنس رضي الله عنه وأما الآثار: فقد قال حذيفة: إياكم ومواقف الفتن قيل وما هي؟ قال: أبواب الأمراء

(الباب السادس فيما يحل من مخالطة السلاطين)

(١) حديث ثمن نابدتهم نجاو من اعترلهم سلم أو كاد يسلم ومن وقع معهم في دنياهم فهو منهم: الطبراني من حديث ابن عباس بسند ضعيف وقال ومن خالطهم هلك

(٢) حديث سيكون بعدى إمرء يكذبون ويظلمون فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولم يرد على الحوض: النسائي والترمذي وصححه الحاكم من حديث كعب بن عجرة

(٣) حديث أبي هريرة أبغض القراء إلى الله عز وجل الذين يأتون الأمراء: تقدم في العلم

(٤) حديث أنس العلماء أمناء الرسل على عباد الله ما لم يخالطوا السلطان - الحديث: العقيلي في الضعفاء وفي

ترجمة حفص الأبري وقال حديثه غير محفوظ تقدم في العلم

يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بالكذب ويقول ما ليس فيه، وقال أبو ذر لسلمة: يا سلمة لا تنش أبواب السلاطين فإنك لا تصيب من دينهم شيئاً إلا أصابوا من دينك أفضل منه وقال سفيان: في جهنم واد لا يسكنه إلا القراء الزوارون للملوك، وقال الأوزاعي: ما من شيء أبغض عند الله من عالم يزور عاملاً، وقال سمنون ما أسمح بالعالم أن يؤتى إلى مجلسه فلا يوجد فيسأل عنه فيقال عند الأمير، وكنت أسمع أنه يقال إذا رأيت العالم يحب الدنيا فاتهموه على دينكم حتى جربت ذلك، إذ ما دخلت قط على هذا السلطان إلا وحاسبت نفسي بمد الخروج فأرى عليها الدرك مع ما أواجههم به من الغلظة والمخالفة لهوام

وقال عبادة بن الصامت: حب القاريء الناسك الأمراء نفاق، وحبه الأغنياء رياء. وقال أبو ذر: من كثر سواد قوم فهو منهم. أي من كثر سواد الظلمة. وقال ابن مسعود رضى الله عنه: إن الرجل ليدخل على السلطان ومعه دينه فيخرج ولا دين له، قيل له ولم؟ قال لأنه يرضيه بسخط الله. واستعمل عمر بن عبد العزيز رجلاً، فقيل كان عاملاً للحجاج فعزله. فقال الرجل إنما عملت له على شيء يسير، فقال له عمر: حسبك بصحبته يوماً أو بعض يوم شؤم وشرا. وقال الفضيل ما زاد رجل من ذى سلطان قرباً إلا زاد من الله بعداً، وكان سعيد بن المسيب يتجر في الزيت ويقول: إن في هذا لثنى عن هؤلاء السلاطين وقال وهيب: هؤلاء الذين يدخلون على الملوك لهم أضر على الأمة من المقامر، وقال محمد بن سلمة: التباب على العذرة أحسن من قارىء على باب هؤلاء.

ولما خالط الزهري السلطان كتب أخ له في الدين إليه، عافانا الله وإياك أبا بكر من الفتن فقد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يدعو لك الله ويرحمك، أصبحت شيخاً كبيراً قد أقتلتك نعم الله، لما فهمك من كتابه، وعلمك من سنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وليس كذلك أخذ الله الميثاق على العلماء قال الله تعالى (لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ) (١) وأعلم أن أيسر ما ارتكبت وأخف ما احتملت، أنك آنت وحشة الظالم، وسهلت سبيل البغي بدونك ممن لم يؤد حقاً ولم يترك باطلاحين أدناك. إن تخذوك قطباً تدور عليك رحي ظلمهم

وجسرا يعبرون عليك إلى بلائهم ، وسلما يصعدون فيه إلى ضلالتهم . ويدخلون بك الشك على العلماء ، ويقتادون بك قلوب الجهلاء . فما أيسر ما عمروا لك في جنب ما خربوا عليك ، وما أكثر ما أخذوا منك فيما أفسدوا عليك من دينك . فإيؤمّنك أن تكون ممن قال الله تعالى فيهم ( فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ <sup>(١)</sup> ) والآية ، وأنتك تعامل من لا يجمل ، ويحفظ عليك من لا يغفل ، فذاؤ دينك فقد دخله سقم ، وهي عزادك فقد حضر سفر بعيد ( وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ <sup>(٢)</sup> ) والسلام

فهذه الأخبار والآثار تدل على ما في مخالطة السلاطين من الفتن وأنواع الفساد . ولكن تفصل ذلك تفصيلا قهيبا ، نيز فيه المحظور عن المكروه والمباح ، فنقول الداخل على السلطان متعرض لأن يعصى الله تعالى ، إما بفعله أو بسكوته ، وإما بقوله وإما بأعتقاده . فلا ينفك عن أحد هذه الأمور

أما الفعل فالدخول عليهم في غالب الأحوال يكون إلى دور منصوبة ، وتخطيها والدخول فيها بغير إذن الملاك حرام . ولا يترك قول القائل ، إن ذلك مما يتسامح به الناس كتمرة أو فتات خبز ، فإن ذلك صحيح في غير المنصوب . أما المنصوب فلا ، لأنه إن قيل إن كل جلسة خفيفة لا تنتقص الملك فهي في محل التسامح ، وكذلك الاجتياز ، فيجربى هذا في كل واحد ، فيجربى أيضا في المجموع ، والنصب إنبا تم بفعل الجميع . وإنما يتسامح به إذا انفراد . إذ لو علم المالك به ربما لم يكرهه . فإما إذا كان ذلك طريقا إلى الاستعراق بالاشتراك ، فحكم التحريم ينسحب على الكل . فلا يجوز أن يؤخذ ملك الرجل طريقا ، اعتمادا على أن كل واحد من المارين إنما يخطو خطوة لا تنتقص الملك ، لأن المجموع مفوت للملك . وهو كضربة خفيفة في التلميم تباح ، ولكن بشرط الانفراد ، فلو اجتمع جماعة بضربات توجب القتل ، وجب القصاص على الجميع . مع أن كل واحدة من الضربات لو انفرادت لكانت لا توجب قصاصا . فإن فرض كون الظالم في موضع غير منصوب كالموات مثلا ، فإن كان تحت خيمة أو مظلة من ماله فهو حرام . والدخول إليه غير جائز . لأنه انتفاع بالحرام واستغلال به . فإن فرض كل ذلك حلالا ، فلا يعصى بالدخول من حيث إنه دخول

(١) مريم : ٥٩ (٢) إبراهيم : ٣٨

ولا بقوله السلام عليكم . ولكن إن سجد أو ركع أو مثل قائما في سلامه وخدمته كان مكرما للظالم بسبب ولايته التي هي آله ظلمه . والتواضع للظالم معصية . بل من تواضع لثني ليس بظالم لأجل غناه لا للمعنى آخر اقتضى التواضع ، نقص ثلثا دينه . فكيف إذا تواضع للظالم ! فلا يباح إلا مجرد الإسلام فأما تقبيل اليد والأحناء في الخدمة فهو معصية ، إلا عند الخوف ، أو لإمام عادل ، أو لعالم ، أو لمن يستحق ذلك بأمر ديني . قبل أبو عبيدة بن الجراح رضی الله عنه ، يد على كرم الله وجهه ، لما أن لقيه بالشام ، فلم ينكر عليه . وقد بالغ بعض السلف حتى امتنع عن رد جوابهم في السلام ، والإعراض عنهم استحقرارا لهم . وعد ذلك من محاسن القربات . فأما السكوت عن رد الجواب ففيه نظر ، لأن ذلك واجب ، فلا ينبغي أن يسقط بالظلم فإن ترك الداخل جميع ذلك ، واقتصر على السلام ، فلا يخلو من الجلوس على بساطهم . وإذا كان أغلب أموالهم حراما فلا يجوز الجلوس على فرشهم . هذا من حيث الفعل

فأما السكوت : فهو أنه سيري في مجالسهم من الفرش الحرير وأواني الفضة ، والحرير الملبوس عليهم وعلى غلمانهم ما هو حرام . وكل من رأى سيئة وسكت عليها فهو شريك في تلك السيئة . بل يسمع من كلامهم ما هو فحش وكذب وشم وإيذاء ، والسكوت على جميع ذلك حرام . بل برام لابسين الثياب الحرام ، وآكلين الطعام الحرام ، وجميع ما في أيديهم حرام ، والسكوت على ذلك غير جائز . فيجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بلسانه ، إن لم يقدر بفعله . فإن قلت : إنه يخاف على نفسه ، فهو معذور في السكوت ، فهذا حق . ولكنه مستغن عن أن يعرض نفسه لارتكاب ما لا يباح إلا بعذر . فإنه لو لم يدخل ولم يشاهد ، لم يتوجه عليه الخطاب بالحسبة ، حتى يسقط عنه العذر . وعند هذا أقول من علم فسادا في موضع ، وعلم أنه لا يقدر على إزالته ، فلا يجوز له أن يحضر ليحجر ذلك بين يديه وهو يشاهده ويسكت . بل ينبغي أن يحترز عن مشاهدته

وأما القول : فهو أن يدعو للظالم ، أو يثني عليه ، أو يصدقه فيما يقول من باطل بصرح قوله أو بتحريك رأسه ، أو باستبشار في وجهه ، أو يظهر له الحب والموالاتة والاشتياق إلى لقائه . والحرص على طول عمره وبقائه ، فإنه في الغالب لا يقتصر على السلام ، بل يتكلم ولا يمد وكلامه هذه الأقسام

أما الدعاء له فلا يحل ، إلا أن يقول أصلحك الله ، أو وفقك الله للخيرات ، أو طول الله  
عمرك في طاعته ، أو ما يجرى هذا الجرى . فأما الدعاء بالحراسة وطول البقاء وإسباغ النعمة  
مع الخطاب بالمولى وما في معناه فغير جائز . قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَنْ دَعَا لظَالِمٍ بِالْبَقَاءِ  
فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصِيَ اللَّهَ فِي أَرْضِهِ » فإن جاوز الدعاء الى الثناء ، فسيذكر ما ليس فيه فيكون  
به كاذبا ومناققا ومكرما لظالم . وهذه ثلاث معاص . وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « إِنْ اللَّهُ  
لَيَغْضَبُ إِذَا مَدِحَ الْفَاسِقُ » وفي خبر آخر <sup>(٣)</sup> « مَنْ أَكْرَمَ فَاسِقًا فَقَدْ أَعْلَنَ عَلَى هَدْمِ الْإِسْلَامِ »  
فإن جاوز ذلك إلى التصديق له فيما يقول ، والتزكية والثناء على ما يعمل ، كان عاصيا بالتصديق  
وبالإعانة . فإن التزكية والثناء إعانة على المعصية ، وتحريك للرغبة فيه . كما أن التكذيب والمذمة  
والتقبيح زجر عنه ، وتضعيف لدواعيه . والإعانة على المعصية معصية ، ولو بشرط كلمة . ولقد  
سئل سفيان رضى الله عنه عن ظالم أشرف على الهلاك في برية ، هل يسقى شربة ماء ؟ فقال : لا ، دعه  
حتى يموت ، فإن ذلك إعانة له . وقال غيره يسقى إلى أن تثوب إليه نفسه ، ثم يعرض عنه  
فإن جاوز ذلك إلى إظهار الحب والشوق إلى لقائه ، وطول بقائه ، فإن كان كاذبا عصى  
معصية الكذب والنفاق . وإن كان صادقا عصى بحبه بقاء الظالم ، وحقه أن يبغضه في الله ويعتقه  
فالبغض في الله واجب ، ومحبة المعصية والراضى بها عاص . ومن أحب ظالما فإن أحبه لظلمه  
فهو عاص لمحبهته ، وإن أحبه لسبب آخر فهو عاص من حيث إنه لم يبغضه ، وكان الواجب  
عليه أن يبغضه . وإن اجتمع في شخص خير وشر ، وجب أن يحب لأجل ذلك الخير ويبغض  
لأجل ذلك الشر . وسيأتي في كتاب الأخوة والمتحابين في الله وجه الجمع بين البغض والحب  
فإن سلم من ذلك كله ، وهيئات ، فلا يسلم من فساد يتطرق إلى قلبه فإنه ينظر إلى توسعه في  
النعمة ويزدري نعم الله عليه ، ويكون مقتحما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال <sup>(٤)</sup> « يَا مَعْشَرَ  
الْمُهَاجِرِينَ لَا تَدْخُلُوا عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا ، فَإِنَّهَا مَسْخُطَةٌ لِلرِّزْقِ » وهذا مع ما فيه من اقتداء غيره به

( ١ ) حديث من دعا لظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصي الله في أرضه : تقدم

( ٢ ) حديث إن الله ليغضب إذا مدح الفاسق : تقدم

( ٣ ) حديث من أكرم فاسقا فقد اعان على هدم الاسلام : تقدم أيضا

( ٤ ) حديث يا مشعر المهاجرين لا تدخلوا على أهل الدنيا فإنها مسخطة للرزق : الحاكم من حديث عبد الله  
ابن الشخير أفلوا الدخول على الأغنياء فإنه أجدرا أن لاتزدروا ناعالله عز وجل وقال صحيح الاستناد

في الدخول ، ومن تكثيره سواد الظلمة بنفسه ، وتجميله إياهم إن كان ممن يتجمل به . وكل ذلك إما مكروهات أو محظورات <sup>(١)</sup> دعى سعيد بن المسيب إلى البيعة للوليد وسليمان ابني عبد الملك بن مروان ، فقال لأبابع اثنين ماختلف الليل والنهار ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين . فقال ادخل من الباب واخرج من الباب الآخر . فقال لا والله لا يقتدى بي أحد من الناس . فجلد مائة ، وألبس المسوح

ولا يجوز الدخول عليهم إلا بعذرين : أحدهما : أن يكون من جهتهم أمر إلزام لا أمر إكرام ، وعلم أنه لو امتنع أو ذى أو فسد عليهم طاعة الرعية ، واضطرب عليهم أمر السياسة فيجب عليه الإجابة ، لاطاعة لهم ، بل مراعاة لمصلحة الخلق حتى لا تضطرب الولاية . والثاني : أن يدخل عليهم في دفع ظلم عن مسلم سواه ، أو عن نفسه ، إما بطريق الحسبة أو بطريق التظلم . فذلك رخصة ، بشرط أن لا يكذب ولا يثني ، ولا يدع نصيحة يتوقع لها قبولاً . فهذا حكم الدخول

الحالة الثانية : أن يدخل عليك السلطان الظالم زائراً فجواب السلام لابد منه . وأما التقيام والإكرام له فلا يجرم مقابلة له على إكرامه . فإنه بإكرام العلم والدين مستحق للاحسان كما أنه بالظلم مستحق للإبعاد ، فالإكرام بالإكرام ، والجواب بالسلام . ولكن الأولى أن لا يقوم إن كان معه في خلوة ليظهر له بذلك عن الدين وحقارة الظلم ، ويظهر به غضبه للدين ، وإعراضه عن الله فأعرض عن الله تعالى عنه . وإن كان الداخل عليه في جمع ، فمراعاة حشمة أرباب الولايات فيما بين الرعايا مهم ، فلا بأس بالتقيام على هذه النية وإن علم أن ذلك لا يورث فساداً في الرعية ، ولا يناله أذى من غضبه ، فترك الإكرام بالتقيام أولى . ثم يجب عليه بعد أن وقع اللقاء أن ينصحه . فإن كان يقارف ما لا يعرف تحريمه . وهو يتوقع أن يتركه إذا عرف ، فليعرفه . فذلك واجب . وأما ذكر تحريم ما يعلم تحريمه من السرف والظلم فلا فائدة فيه . بل عليه أن يخوفه فيما يرتكبه من المعاصي ، مهما ظن أن التخويف يؤثر فيه . وعليه أن يرشده إلى طريق المصلحة إن كان يعرف طريقاً على وفق الشرع .

( ١ ) حديث دعى ابن المسيب إلى البيعة للوليد وسليمان ابني عبد الملك فقال لأبابع اثنين ماختلف الليل

والنهار فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين : أبو نعيم في الحلية بإسناد صحيح

من رواية يحيى بن سعيد

بحيث يحصل بها غرض الظالم من غير معصية ، ليصده بذلك عن الوصول إلى غرضه بالظلم . فإذا يجب عليه التعريف في محل جهله ، والتخويف فيما هو مستجرب عليه ، والارشاد إلى ما هو غافل عنه مما يعنيه عن الظلم . فهذه ثلاثة أمور تلزمه إذا توقع للكلام فيه أثراً وذلك أيضاً لازم على كل من اتفق له دخول على السلطان بمعذر أو بغير عذر

وعن محمد بن صالح قال : كنت عند حماد بن سلمة ، وإذا ليس في البيت إلا حصير ، وهو جالس عليه ، ومصحف يقرأ فيه ، وجراب فيه علمه ، ومطهرة يتوضأ منها ، فبينما أنا عنده إذ دق داق الباب ، فإذا هو محمد بن سليمان ، فأذن له ، فدخل وجلس بين يديه ، ثم قال له مالي إذا رأيتك امتلأت منك ربعا ؟ قال حماد ، لأنه قال عليه السلام <sup>(١)</sup> « إِنَّ الْعَالِمَ إِذَا أَرَادَ بِعَلْمِهِ وَجْهَ اللَّهِ هَابَهُ كُلُّ شَيْءٍ ، وَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُمَ بِهِ الْكُنُوزَ هَابَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ » ، ثم عرض عليه أربعين ألف درهم ، وقال : تأخذها وتستعين بها ، قال ارددها على من ظلمته بها . قال والله ما أعطيتك إلا بما ورثته . قال لا حاجة لي بها . قال فأتأخذها فتقسمها . قال : تعلمي إن عدلت في قسمتها أخاف أن يقول بعض من لم يرزق منها إنه لم يعدل في قسمتها ، فيأثم ، فازوها عنى الحالة الثالثة : أن يعتزلم ، فلا يراهم ولا يرونه ، وهو الواجب . إذ لا سلامة إلا فيه

فعلية أن يعتقد بنفهم على ظلمهم ، ولا يجب بقاءهم ، ولا يثنى عليهم ، ولا يستخبر عن أحوالهم ، ولا يتقرب إلى المتصلين بهم ، ولا يتأسف على ما يفوت بسبب مفارقتهم ، وذلك إذا خطر بباله أمرهم . وإن غفل عنهم فهو الأحسن . وإذا خطر بباله تنعمهم ، فليذكر ما قاله حاتم الأصم : إنما بيني وبين الملوك يوم واحد ، فأما أمس فلا يجدون لذته ، وإني وإياهم في غد لعل وجل ، وإنما هو اليوم ، وما عسى أن يكون في اليوم . وما قاله أبو الدرداء إذ قال : أهل الأموال يأكلون وتأكل ، ويشربون وتشرب ، ويلبسون وتلبس ، ولهم فضول أموال ينظرون إليها وننظر معهم إليها ، وعليهم حسابها ونحن منها برآء .

(٢) حديث حماد بن سلمة مرفوعا ان العالم إذا اراد بعلمه وجه الله هابه كل شيء واذا أراد أن يكتن به الكنوز هاب من كل شيء . وهذا معضل وروى أبو الشيخ ابن جبان في كتاب الثواب من حديث وائلة بن الأسقع من خاف الله خوف الله منه كل شيء ومن لم يخف الله خوفه الله من كل شيء وللعقيلي في الضعفاء نحوه من حديث أبي هريرة وكلاهما منكر

وكل من أحاط علمه بظلم ظالم ومعصية عاص، فينبغي أن يحط ذلك من درجته في قلبه، فهذا واجب عليه، لأن من صدر منه ما يكره تقص ذلك من رتبته في القلب لا محالة. والمعصية ينبغي أن تكره، فإنه إما أن ينفل عنها، أو يرضى بها، أو يكره، ولا غفلة مع العلم، ولا وجا للرضا، فلا بد من الكراهة. فليكن جنابة كل أحد على حق الله، كجنابته على حثك فإن قلت: الكراهة لا تدخل تحت الاختيار، فكيف تجب؟

قلنا: ليس كذلك. فإن المحب يكره بضرورة الطبع ما هو مبكره عند محبوبه ومخالف له. فإن من لا يكره معصية الله لا يحب الله. وإنما لا يجب الله من لا يعرفه. والمعرفة واجبة. والمحبة لله واجبة وإذا أحبه كره ما كرهه، وأحب ما أحبه. وسيأتي تحقيق ذلك في كتاب المحبة والرضا فإن قلت: فقد كان علماء السلف يدخلون على السلاطين،

فأقول نعم تعلم الدخول منهم ثم ادخل. كما حكى أن هشام بن عبد الملك قدم حاجاً إلى مكة، فلما دخلها قال اثنتونى برجل من الصحابة. فقيل: يا أمير المؤمنين قد تفتاوا. فقال من التابعين. فأنى بطاوس اليماني. فلما دخل عليه خلع نعليه بحاشية بساطه، ولم يسلم عليه بإمرة المؤمنين، ولكن قال، السلام عليك يا هشام، ولم يكنه، وجلس بإزائه، وقال كيف أنت يا هشام؟ فمضب هشام غضباً شديداً حتى هم بقتله. فقيل له أنت في حرم الله وحرم رسوله، ولا يمكن ذلك. فقال له يا طاوس، ما الذي حملك على ما صنعت؟ قال وما الذي صنعت؟ فازداد غضباً وغيظاً. قال خلعت نعليك بحاشية بساطي. ولم تقبل يدي. ولم تسلم على بإمرة المؤمنين. ولم تكني. وجلست بإزائي بغير اذني وقلت كيف أنت يا هشام. قال أما ما فعلت من خلع نعلي بحاشية بساطك، فأني أخلفهما بين يدي رب العزة كل يوم خمس مرات ولا يعاقبني، ولا يفضب علي. وأما قولك لم تقبل يدي فأني سمعت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضى الله عنه يقول: لا يحل لرجل أن يقبل يده أحد إلا امرأته من شهوة، أو ولده من رحمة. وأما قولك لم تسلم على بإمرة المؤمنين فليس كل الناس راضين بإمرتك، فكرهت أن أكذب. وأما قولك لم تكني، فإن الله تعالى سعى أنبياءه وأوليائه، فقال ياداد، يا يحيى، يا عيسى، وكنى أعداءه، فقال تبت يدا أبي لهب. وأما قولك جلست بإزائي، فأني سمعت أمير المؤمنين علياً رضى الله عنه يقول: إذا أردت أن تنظر إلى رجل من أهل النار، فانظر إلى رجل جالس وحوله قوم قيام. فقال له هشام عظمي.



فقال سمعت من أمير المؤمنين علي رضي الله عنه يقول : إن في جهنم حيات كالقنابل ، وعقارب كالبنغال ، تلدغ كل أمير لا يعدل في رعيته . ثم قام وهرب .

وعن سفيان الثوري رضي الله عنه قال : أدخلت على أبي جعفر المنصور بمعي ، فقال لي ارفع إلينا حاجتك ، فقلت له اتق الله فقد ملأت الأرض ظلما وجورا . قال فطأطأ رأسه ثم رفعه ، فقال ارفع إلينا حاجتك ، فقلت إنما أنزلت هذه المنزلة بسيوف المهاجرين والأنصار وأبناؤهم يموتون جوعا ، فاتق الله وأوصل إليهم حقوقهم فطأطأ رأسه ثم رفعه ، فقال ارفع إلينا حاجتك ، فقلت حجج عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال لخازنه كم أنفقت؟ قال بضعة عشر درهما ، وأرى ههنا أموالا لا تطيق الجمال حملها . وخرج . فهكذا كانوا يدخلون على السلاطين إذا أزموا ، وكانوا يفررون بأرواحهم للانتقام لله من ظلمهم

ودخل ابن أبي شيملة على عبد الملك بن مروان ، فقال له تكلم . فقال له إن الناس لا ينجون في القيامة من غصصها ومراراتها ، ومعاينة الردى فيها ، إلا من أَرْضَى الله بسخط نفسه . فبكى عبد الملك وقال : لأجعلن هذه الكلمة مثالا نصب عيني ما عشت

ولما استعمل عثمان بن عفان رضي الله عنه عبد الله بن عامر ، أتاه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبطأ عنه أبو ذر ، وكان له صديقا ، فعاتبه ، فقال أبو ذر ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> يقول « إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا وَلِيَ وَلايَةً تَبَاعَدَ اللَّهُ عَنْهُ »

ودخل مالك بن دينار على أمير البصرة ، فقال أيها الأمير ، قرأت في بعض الكتب أن الله تعالى يقول : ما أحق من سلطان ، وما أجهل ممن عصاني ، ومن أعز ممن اعتر بي أيها الراعي السوء ، دفعت إليك غنما سمانا صحاحا ، فأكلت اللحم ، ولبست الصوف وتركتهما عظاما تتقعقع . فقال له والى البصرة ، أتدرى ما الذي يجرئك علينا ويحببنا عنك؟ قال لا ، قال قلة الطمع فينا ، وترك الإمساك لما في أيدينا

وكان عمر بن عبدالعزيز واقفا مع سليمان بن عبد الملك ، فسمع سليمان صوت الرعد فجزع ووضع صدره على مقدمة الرجل . فقال له عمر ، هذا صوت رحمته ، فكيف إذا سمعت صوت عذابه؟

( ١ ) حديث أبي ذر إن الرجل إذا ولي ولاية تباعد الله عز وجل منه : لم أقف له على أصل

ثم نظر سليمان إلى الناس ، فقال ما أكثر الناس ! فقال عمر : خصماؤك يا أمير المؤمنين .  
فقال له سليمان : ابتلاك الله بهم  
وحكى أن سليمان بن عبد الملك قدم المدينة وهو يريد مكة ، فأرسل إلى أبي حازم فدعاه  
فلما دخل عليه قال له سليمان : يا أبا حازم ، مالنا نكره الموت ؟ فقال : لأنكم خربتم آخرتكم  
وعمرتم دنياكم ، فكركم أن تنتقلوا من العمران إلى الخراب . فقال : يا أبا حازم ، كيف  
القدوم على الله ؟ قال : يا أمير المؤمنين ، أما المحسن فكالغائب يقدم على أهله . وأما المسئء  
فكالآبق يقدم على مولاه . فبكى سليمان وقال : ليت شعري مالي عند الله ؟ قال أبو حازم  
اعرض نفسك على كتاب الله تعالى حيث قال ( إِنَّ الْأَبْرَارَ لَنِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَنِي  
جَحِيمٍ »<sup>(١)</sup> قال سليمان : فأين رحمة الله ؟ قال قريب من المحسنين . ثم قال سليمان : يا أبا حازم  
أى عباد الله أكرم ؟ قال أهل البر والتقوى . قال فأى الأعمال أفضل ؟ قال أداء الفرائض  
مع اجتناب المحارم . قال : فأى الكلام أسمع ؟ قال : قول الحق عند من تخاف وترجو . قال  
فأى المؤمنين أكيس ؟ قال : رجل عمل بطاعة الله ودعا الناس إليها . قال : فأى المؤمنين أخسر ؟  
قال : رجل خطافي هوى أخيه وهو ظالم ، فباع آخرته بدنياه غيره . قال سليمان : ما تقول فيما  
نحن فيه ؟ قال أو تمفني ؟ قال لا بد فإنها نصيحة تلقيها إلى . قال يا أمير المؤمنين ، إن  
آباءك قهروا الناس بالسيف ، وأخذوا هذا الملك عنوة ، من غير مشورة من المسلمين ولا  
رضا منهم ، حتى قتلوا منهم مقتلة عظيمة ، وقد ارتحلوا ، فلو شعرت بما قالوا وما قيل لهم !  
فقال له رجل من جلسائه : بشما قلت . قال أبو حازم : إن الله قد أخذ الميثاق على العلماء  
ليبينه للناس ولا يكتُمونه . قال : وكيف لنا أن نصلح هذا الفساد ؟ قال أن تأخذه من حله  
فتضعه في حقه . فقال سليمان : ومن يقدر على ذلك ؟ فقال : من يطلب الجنة ويخاف من النار  
فقال سليمان : ادع لي ، فقال أبو حازم : اللهم إن كان سليمان وليك فيسره لخيري الدنيا والآخرة  
وإن كان عدوك فخذ بناصيته إلى ما تحب وترضى . فقال سليمان : أوصني . فقال : أوصيك  
وأوجز ، عظم ربك ، ونزهه أن يراك حيث نهاك ، أو يفقدك حيث أمرك . وقال عمر بن  
عبد العزيز لأبي حازم : عظني ، فقال : اضطجع ، ثم اجعل الموت عند رأسك ، ثم انظر

إلى ما تحب أن يكون فيك تلك الساعة ، فخذبه الآن، وما تكره أن يكون فيك تلك الساعة فدعه الآن . فلعل تلك الساعة قريبة .

ودخل أعرابي على سليمان بن عبد الملك ، فقال تكلم يا أعرابي ، فقال يا أمير المؤمنين إني مكلمك بكلام فاحتمله وإن كرهته ، فإن وراءه ما تحب إن قبلته . فقال يا أعرابي ، إنا لنجود بسعة الاحتمال على من لا نرجو نصحه ، ولا نأمن غشه ، فكيف بمن نأمن غشه ونرجو نصحه ؟ فقال الأعرابي : يا أمير المؤمنين ، إنه قد تكفك رجال أساءوا الاختيار لأنفسهم ، وابتاعوا دينهم بدينهم ، ورضاك بسخط ربهم . خافوك في الله تعالى ولم يخافوا الله فيك . حرب الآخرة سلم الدنيا . فلا تأتمنهم على ما أتمنك الله تعالى عليه ، فإنهم لم يألوا في الأمانة تضييعا ، وفي الأمة خسفا وعسفا . وأنت مسؤول عما اجتروا ، وليسوا بمسؤولين عما اجتروا . فلا تصلح دينهم بفساد آخرتك ، فإن أعظم الناس غبنا من باع آخرته بدنيا غيره . فقال له سليمان : يا أعرابي ، أما إنك قد سللت لسانك وهو أقطع سيفيك ، قال : أجل يا أمير المؤمنين ، ولكن لك لا عليك

وحكي أن أبا بكر دخل على معاوية ، فقال اتق الله يا معاوية ، واعلم أنك في كل يوم يخرج عنك ، وفي كل ليلة تأتي عليك ، لا تزداد من الدنيا إلا بعدا ، ومن الآخرة إلا قربا وعلى أثرك طالب لا تقوته . وقد نصب لك علما لا تجوزه . فما أسرع ما تبلغ العلم ، وما أوشك ما يلحق بك الطالب . وإنا وما نحن فيه زائل . وفي الذي نحن إليه صائرون باق إن خيرا غير ، وإن شرا فشر .

فبكذي كان دخول أهل العلم على السلاطين ، أعنى علماء الآخرة . فأما علماء الدنيا فيدخلون ليتقربوا إلى قلوبهم ، فيدلوهم على الرخص ، ويستنبطون لهم بدقائق الحيل طرق السعة فيما يوافق أغراضهم . وإن تكلموا بمثل ما ذكرناه في معرض الوعظ ، لم يكن قصدهم الإصلاح ، بل اكتساب الجاه والقبول عندهم . وفي هذا غروران يغتر بهما الحمقى

أحدهما : أن يظهر أن قصدى في الدخول عليهم إصلاحهم بالوعظ ، وربما يلبسون على أنفسهم بذلك . وإنما الباعث لهم شهوة خفية للشهرة وتحصيل المعرفة عندهم . وعلامة الصدق في طلب الإصلاح أنه لو تولى ذلك الوعظ غيره ، ممن هو من أقرانه في العلم ، ووقع

موقع القبول ، وظهر أثر الصلاح ، فينبني أن يفرح به ، ويشكر الله تعالى على كفايته هذا المهم كمن وجب عليه أن يعالج مريضاً ضائعاً ، فقام بمعالجته غيره فإنه يعظم به فرحه فإن كان يصادف في قلبه ترجيحاً لكلامه على كلام غيره فهو منور

الثاني : أن يزعم أنني أفصد الشفاعة لمسلم في دفع ظلامه . وهذا أيضاً مظنة الغرور ومعياره ما تقدم ذكره

وإذ ظهر طريق الدخول عليهم ، فترسم في الأحوال المارضة في مخالطة السلاطين ومباشرة أموالهم مسائل

مسألة :

إذا بعث إليك السلطان مالا لتفرقه على الفقراء ، فإن كان له مالك معين فلا يحل أخذه وإن لم يكن ، بل كان حكمه أنه يجب التصديق به على المساكين كما سبق ، فلك أن تأخذه وتتولى التفرقة ، ولا تعصى بأخذه . ولكن من العلماء من امتنع عنه . فعند هذا ينظر في الأولى فنقول : الأولى أن تأخذه إن أمنت ثلاث غوائل

الغائلة الأولى : أن يظن السلطان بسبب أخذك أن ماله طيب . ولولا أنه طيب لما كنت تمد يدك إليه ، ولا تدخله في ضمانك . فإن كان كذلك فلا تأخذه ، فإن ذلك محذور . ولا يبي الخير في مباشرتك التفرقة بما يحصل لك من الجراءة على كسب الحرام

الغائلة الثانية : أن ينظر إليك غيرك من العلماء والجهال ، فيعتقدون أنه حلال ، فيقتدون بك في الأخذ ، ويستدلون به على جوازه ، ثم لا يفرقون . فهذا أعظم من الأول . فإن جماعة يستدلون بأخذ الشافعي رضي الله عنه على جواز الأخذ ، ويقولون عن تفرقته وأخذة على نية التفرقة . فالمقتدى والمثبته به يبنون أن يحترز عن هذا غاية الاحتراز ، فإنه يكون فعله سبب ضلال خلق كثير

وقد حكى وهب بن منبه ، أن رجلاً أتى به إلى ملك بمشهد من الناس ليكرهه على أكل لحم الخنزير ، فلم يأكل . فقدم إليه لحم غنم وأكرهه بالسيف ، فلم يأكل . فقيل له في ذلك ، فقال إن الناس قد اعتقدوا أني طولبت بأكل لحم الخنزير ، فإذا خرجت سالماً وقد أكلت ، فلا يعلمون ماذا أكلت ، فيضلون

ودخل وهب بن منبه ، وطاوس ، على محمد بن يوسف أخى الحجاج ، وكان عاملا . وكان  
 فى غداة باردة فى مجلس بارز . فقال لغلامه ، هلم ذلك الطيلسان وألقه على أبى عبد الرحمن  
 أى طاوس ، وكان قد قعد على كرسى . فألقى عليه ، فلم يزل يحرك كتفيه حتى ألقى الطيلسان  
 عنه . فغضب محمد بن يوسف . فقال وهب : كنت غنيا عن أن تغضبه لو أخذت الطيلسان  
 وتصدقت به . قال نعم ، لو لأن يقول من بعدى إنه أخذه طاوس ولا يصنع به ما أصنع به إذن فعلت  
 الغائلة الثالثة : أن يتحرك قلبك إلى حبه ، لتخصيصه إياك وإيثاره لك بما أنفذه إليك . فإن  
 كان كذلك فلا تقبل . فإن ذلك هو السم القاتل ، والداء الدفين ، أعنى ما يجب الظلمة  
 إليك . فإن من أحببته لا بد أن تحرص عليه ، وتداهن فيه . قالت عائشة رضى الله عنها  
 جبلت النفوس على حب من أحسن إليها . وقال عليه السلام <sup>(١)</sup> « اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ لِفَاجِرٍ  
 عِنْدِي يَدًا فَيُحِبُّهُ قَلْبِي » بين صلى الله عليه وسلم أن القلب لا يكاد يمتنع من ذلك  
 وروى أن بعض الأمراء أرسل إلى مالك بن دينار بمشرة آلاف درهم ، فأخرجها كلها  
 فأتاه محمد بن واسع ، فقال ما صنعت بما أعطاك هذا المخلوق ؟ قال سل أصحابي . فقالوا أخرجته  
 كله . فقال أنشدك الله ، أقلبك أشد حباله الآن أم قبل أن أرسل إليك ؟ قال لا بل الآن . قال  
 إنما كنت أخاف هذا . وقد صدق . فإنه إذا أحبه أحب بقاءه ، وكره عزله ونكبته وموته .  
 وأحب اتساع ولايته وكثرة ماله . وكل ذلك حب لأسباب الظلم ، وهو مذموم . قال  
 سامان وابن مسعود رضى الله عنهما ، من رضى بأمر ، وإن غاب عنه ، كان كمن شهده .  
 قال تعالى ( وَلَا تَرَوْا كُنُوزَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ) قيل لا ترضوا بأعمالهم ، فإن كنت فى القوة بحيث  
 لا تتردد حبالهم بذلك ، فلا بأس بالأخذ

وقد حكى عن بعض عباد البصرة أنه كان يأخذ أموالا ويفرقها ، فقيل له ألا تخاف أن  
 تحبهم ؟ فقال لو أخذ رجل يدي وأدخلنى الجنة ، ثم عصى ربه ، ما أحبه قلبى ، لأن الذى  
 سخره للأخذ يدي ، هو الذى أبغضه لأجله شكرا له على تسخيره إياه

(١) حديث اللهم لا تجعل لفاجر عندي يدا فيحبه قلبي : ابن مردويه فى التفسير من رواية كثير بن عطية عن  
 رجل لم يسم ورواه أبو منصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث معاذ وأبو موسى  
 الديلمى فى كتاب تضييع العمر والأيام من طريق أهل البيت مرسلًا وأسانيده كلها ضعيفة

وبهذا تبين أن أخذ المال الآن منهم ، وإن كان ذلك المال بعينه من وجه حلال محذور ومذموم ، لأنه لا ينفك عن هذه الفوائد :

مسألة :

إن قال قائل إذا جاز أخذ ماله وتفرقت ، فهل يجوز أن يسرق ماله ؟ أو تخفى ودبعته وتنكر وتفرق على الناس ؟ فنقول ذلك غير جائز . لأنه ربما يكون له مالك معين ، وهو على عزم أن يرده عليه . وليس هذا كما لو بعته إليك ، فإن العاقل لا يظن به أنه يتصدق بمال يعلم مالكة فيدل تسليمه على أنه لا يعرف مالكة . فإن كان ممن يشكك عليه مثله ، فلا يجوز أن يقبل منه المال لم يعرف ذلك . ثم كيف يسرق ويحتمل أن يكون ملكة قد حصل له بشراء في ذمته ؟ فإن اليد دلالة على الملك . فهذا لا سبيل إليه . بل لو وجد لقطه ، وظهر أن صاحبها جندي ، واحتمل أن تكون له بشراء في الذمة أو غيره ، وجب الرد عليه . فإذا لا يجوز سرقة مالهم ، لأنهم ولا يمن أودع عنده . ولا يجوز إنكار وديعتهم . ويجب الحد على سارق مالهم ، إلا إذا ادعى السارق أنه ليس ملكا لهم ، فعند ذلك يسقط الحد بالدعوى

مسألة :

المعاملة معهم حرام ، لأن أكثر مالهم حرام . فأي أخذ عوضا فهو حرام . فإن أدى الثمن من موضع يعلم حله ، فيبقى النظر فيما سلم إليهم ، فإن علم أنهم يعصون الله به كبيع الديباج منهم ، وهو يعلم أنهم يلبسونه ، فذلك حرام ، كبيع العنب من الحمار . وإنما الخلاف في الصحة . وإن أمكن ذلك ، وأمکن أن يلبسها نساؤه ، فهو شبهة مكروهة . هذا فيما يعصى في عينه من الأموال . وفي معناه بيع الفرس منهم ، لاسيما في وقت ركوبهم إلى قتال المسلمين ، أو جباية أموالهم . فإن ذلك إعانة لهم بفرسه وهي محظورة . فأما بيع الدراهم والدنانير منهم ، وما يجري مجراها مما لا يعصى في عينه ، بل يتوصل بها ، فهو مكروه لما فيه من إعانتهم على الظلم ، لأنهم يستعينون على ظلمهم بالأموال والدواب وسائر الأسباب وهذه الكراهة جارية في الإهداء إليهم ، وفي العمل لهم من غير أجره ، حتى في تعليمهم وتعليم أولادهم الكتابة والترسل والحساب . وأما تعليم القرءان فلا يكره إلا من حيث أخذ الأجرة ، فإن ذلك حرام إلا من وجه يعلم حله . ولو انتصب وكيله يشتري لهم

في الأسواق من غير جنل أو أجرة ، فهو مكروه من حيث الإعانة . وإن اشترى لهم ما يعلم أنهم يقصدون به المصيبة ، كالغلام ، والديباج للفرش واللبس ، والفرس للركوب إلى الظلم والقتل ، فذلك حرام . فهما ظهر قصد المصيبة بالمتاع حصل التحريم . ومهما لم يظهر ، واحتمل بحكم الحال ودالاتها عليه ، حصلت الكراهة .  
مسألة :

الأسواق التي بنوها بالمال الحرام تحرم التجارة فيها . ولا سكناها . فإن سكنها تاجر واكتسب بطريق شرعي ، لم يحرم كسبه ، وكان عاصيا بسكنائه . وللناس أن يشتروا منهم ولكن لو وجدوا سوقاً أخرى فالأولى الشراء منها ، فإن ذلك إعانة لسكنائهم ، وتكثير لكراء حوانيتهم . وكذلك معاملة السوق التي لاخراج لهم عليها ، أحب من معاملة سوق لهم عليها خراج . وقد بالغ قوم حتى تهرزوا من معاملة الفلاحين وأصحاب الأراضى التي لهم عليها الخراج . فانهم ربما يصرفون ما يأخذون إلى الخراج ، فيحصل به الإعانة ، وهذا غلو في الدين ، وخرج على المسلمين . فإن الخراج قد عم الأراضى ، ولا غنى بالناس عن ارتفاق الأرض ولا معنى للمنع منه . ولو جاز هذا الحرم على المالك زراعة الأرض حتى لا يطلب خراجها وذلك مما يطول ويتداعى إلى حسم باب المعاش  
مسألة :

معاملة فضاهم وعمالهم وخدمهم حرام كما ملتهم بل أشد . أما القضاة فلائهم يأخذون من أموالهم الحرام الصريح ، ويكثرون جمعهم ، وينرون الخلق بزئهم ، فإنهم على زى العلماء ، ويختلطون بهم ، يأخذون من أموالهم . والطباع مجبولة على التشبيه والاعتداء بنوى الجاه والحشمة . فهم سبب انقياد الخلق إليهم . وأما الخدم والحشم فأكثر أموالهم من النصب الصريح . ولا يقع في أيديهم مال مصلحة وميراث وجزية ، ولا وجه حلال حتى تضعف الشبهة باختلاط الحلال بمالهم . قال طاوس : لأشهد عندهم وإن تحققت لأنى أخاف تعديهم على من شهدت عليه

أوبالجملة ، إنما فسدت الرعية بفساد الملوك ، وفساد الملوك بفساد العلماء . فلو لا القضاة

السوء والعلماء السوء ، لقل فساد الملوك خوفا من انكارهم . ولذلك قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ تَحْتَ يَدِ اللَّهِ وَكَتَفِهِ مَا لَمْ تُرَأَوْهَا أَمْرًا هَا ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْقُرَاءَ لِيَهُم كَانُوا هُمُ الْعُلَمَاءُ ، وَإِنَّمَا كَانَ عِلْمُهُم بِالْقُرْآنِ وَمَعَانِيهِ الْمَفْهُومَةَ بِالسَّنَةِ . وَمَا وَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْعِلْمِ فِيهِ مَحْدَثُهُ بَعْدَهُمْ . وَقَدْ قَالَ سَفِيَانُ : لَا تَخَالِطِ السُّلْطَانَ وَلَا مَنْ يَخَالِطُهُ . وَقَالَ ، صَاحِبُ الْقَلَمِ ، وَصَاحِبُ الدَّوَاةِ ، وَصَاحِبُ الْقُرْطَاسِ وَصَاحِبُ اللَّيْطَةِ ، بَعْضُهُمْ شَرَكَاءُ بَعْضٍ . وَقَدْ صَدَّقَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٢)</sup> لَعَنَ فِي الْخُمْرِ عَشْرَةَ ، حَتَّى الْعَاصِرَ وَالْمُعْتَصِرَ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : <sup>(٣)</sup> « آكَلَ الرِّبَا وَمَوَكَلَهُ وَشَاهَدَاهُ وَكَاتَبَهُ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٤)</sup> » وَكَذَا رَوَاهُ جَابِرٌ وَعَمْرُو بْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ لَا تَحْمِلِ لِلسُّلْطَانِ كِتَابًا حَتَّى تَعْلَمَ مَا فِيهِ . وَامْتَنَعَ سَفِيَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ مَنَاوِلَةِ الْخَلِيفَةِ فِي زَمَانِهِ دَوَاةً بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَقَالَ حَتَّى أُعْلِمَ مَا تَكْتَبُ بِهَا . فَكُلُّ مَنْ حَوَالِيهِمْ مِنْ خَدَمِهِمْ وَأَتْبَاعِهِمْ ظَالِمَةٌ مِثْلَهُمْ ، يَجِبُ بَعْضُهُمْ فِي اللَّهِ جَمِيعًا . رَوَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ زَائِدَةَ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلًا مِنَ الْجُنْدِ ، وَقَالَ أَيْنَ الطَّرِيقُ ؟ فَسَكَتَ وَأَظْهَرَ الصَّمَّ ، وَخَافَ أَنْ يَكُونَ مَتَّوَجِّهًا إِلَى ظَلَمٍ فَيَكُونُ هُوَ بِرِشَادِهِ إِلَى الطَّرِيقِ مَعِينًا . وَهَذِهِ الْمُبَالَغَةُ لَمْ تَنْقُلْ عَنِ السَّلَفِ مَعَ الْفَسَاقِ ، مِنَ التَّجَارِ وَالْحَاكِمِ وَالْحُجَّامِينَ وَأَهْلِ الْحَمَامَاتِ وَالصَّاعِغَةِ وَالصَّبَاغِينَ وَأَرَبَابِ الْحَرْفِ ، مَعَ غَلْبَةِ الْكُذْبِ وَالْفَسْقِ عَلَيْهِمْ ، بَلْ مَعَ الْكُفَّارِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ . وَإِنَّمَا هَذَا فِي الظَّالِمَةِ خَاصَّةً الْآكِلِينَ ، لِأَمْوَالِ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ ، وَالْمُؤَاظِمِينَ عَلَى إِيْذَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، الَّذِينَ تَعَاوَنُوا عَلَى طَمْسِ رَسُومِ

( ١ ) حديث لاتزال هذه الأمة تحت يد الله وكفه مالم يماليه قراؤها أمراءها: أبو عمرو الداني في كتاب

الفنن من رواية الحسن مرسلًا ورواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث علي وابن عمر بلفظ مالم يعظم أربارها فجأرها ويدهن خيارها شرارها واسنادها ضعيف

( ٢ ) حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن في الخمر عشرة حتى العاصر والمعتصر: الترمذي وابن ماجه من حديث أنس قال الترمذي حديث غريب

( ٣ ) حديث ابن مسعود آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وأصحاب السنن واللفظ للنسائي دون قوله وشاهده ولأبي داود لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه قال الترمذي وصححه ابن ماجه وشاهده

( ٤ ) حديث جابر لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده قال هم سواء مسلم من حديثه وأما حديث عمر فأنشأ اليه الترمذي بقوله وفي الباب ولا بن ماجه من حديثه ان آخر ما أنزلت آية الربا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات ولم يفسرها فهدعوا الربا والرية وهو رواية ابن السيب عنه والجمهور على أنه لم يسمع منه .



الشريعة وشماؤها ، وهذا لأن المعصية تنقسم إلى لازمة ومتعدية . والفسق لازم لا يتعدى وكذا الكفر . وهو جناية على حق الله تعالى ، وحسابه على الله وأما معصية الولاية بالظلم وهو متعد ، فانما ينلظ أمرهم لذلك . ويقدر عموم الظلم وعموم التعدى يزدادون عند الله مقتا . فيجب أن يزداد منهم اجتنابا ، ومن معاملتهم احترازا ، فقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « يُقَالُ لِلشَّرْطِيِّ دَعِ سَوْطَكَ وَادْخُلِ النَّارَ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ رِجَالٌ مَعَهُمْ سَيَاطُ كَأَذْنَابِ البَقَرِ »

فهذا حكمهم . ومن عرف بذلك منهم فقد عرف . ومن لم يعرف فعلامته القباء وطول الشوارب ، وسائر الهيئات المشهورة . فمن روى على تلك الهيئة تعين اجتنابه . ولا يكون ذلك من سوء الظن ، لأنه الذي جنى على نفسه إذ تزيأ بزيمهم . ومساواة الزى تدل على مساواة القلب . ولا يتجانن إلا مجنون ، ولا يتشبه بالفاسق إلا فاسق . نعم الفاسق قد يلبس فيتشبه بأهل الصلاح . فأما الصالح فليس له أن يتشبه بأهل الفساد ، لأن ذلك تكثير لسوادهم . وإنما نزل قوله تعالى ( إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ المَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ <sup>(١)</sup> ) في قوم من المسلمين كانوا يكثرن جماعة المشركين بالمخالطة . وقد روى أن الله تعالى أوحى إلى يوشع بن نون أني مهلك من قومك أربعين ألفا من خيارهم ، وستين ألفا من شرارهم ، فقال ما بال الأخيار قال إنهم لا ينفضون لفضبي ، فكانوا يؤاكلونهم ويشاربونهم . وبهذا يتبين أن بغض الظلمة والنفص لله عليهم واجب . وروى ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « أَنَّ اللهَ لَمَنَ عُلَمَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ خَالَطُوا الظَّالِمِينَ فِي مَعَاشِهِمْ »

( ١ ) حديث يقال للشرطي دع سوطك وادخل النار: أبو يعلى من حديث أنس بسند ضعيف  
( ٢ ) حديث من أشرط الساعة رجال معهم أسياط كأذناب البقر: أحمد والحاكم وقال صحيح الإسناد من حديث أبي أمامة يكون في آخر الزمان رجال معهم سياط كأنها أذناب البقر الحديث ولمسلم من حديث أبي هريرة يوشع بن نون طالت بك مدة أن ترى قوما في أيديهم مثل أذناب البقر وفي رواية له صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر - الحديث  
( ٣ ) حديث ابن مسعود لعن الله علماء بني إسرائيل إذ خالطوا في معاشهم أبو داود والترمذي وابن ماجه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماءهم فلم ينتهوا فجالسهم في مجالسهم وواكلهم وشاربهم فغضب الله قلوب بعضهم يعرضونهم على لسان داود وعيسى بن مريم لفظ الترمذي وقال حسن غريب

## مسألة :

المواضع التي بناها الظلمة، كالقناطر والرباطات، والمساجد والسقايات، ينبغي أن محتاط فيها وينظر  
أما القنطرة فيجوز العبور عليها للحاجة، والورع الاحتراز ما أمكن، وإن وجد عنه معدلا  
تأكد الورع. وإنما يجوز لنا العبور، وإن وجد معدلا، لأنه إذا لم يعرف لتلك الأعيان  
مالكا، كان حكمها أن ترصد للخيرات. وهذا خير. فأما إذا عرف أن الآجر والحجر قد  
نقل من دار معلومة، أو مقبرة أو مسجد معين، فهذا لا يحل العبور عليه أصلا، إلا لضرورة  
يجل بها مثل ذلك من مال الغير. ثم يجب عليه الاستحلال من المالك الذي يعرفه

وأما المسجد، فإن بنى في أرض مفضوبة أو بنحش مفضوب من مسجد آخر، أو ملك معين فلا يجوز  
دخوله أصلا، ولا للجمعة. بل لو وقف الإمام فيه فليصل هو خلف الإمام، وليقف خارج المسجد فإن  
الصلاة في الأرض المفضوبة تسقط الفرض، وتنعقد في حق الاقتداء، فلذلك يجوز لنا للمقتدى الاقتداء  
بمن صلى في الأرض المفضوبة، وإن عصى صاحبه بالوقوف في النصب. وإن كان من مال لا يعرف  
مالكه، فالورع العدول إلى مسجد آخر إن وجد. فإن لم يجد غيره، فلا يترك الجمعة والجماعة  
به، لأنه يحتمل أن يكون من الملك الذي بناه ولو على بعد. وإن لم يكن له مالك معين  
فهو لمصالح المسلمين. ومهما كان في المسجد الكبير بناء لسultan ظالم، فلا عذر لمن يصلي  
فيه مع اتساع المسجد، أعنى في الورع. قيل لأحمد بن حنبل، ما حجتك في ترك الخروج  
إلى الصلاة في جماعة ونحن بالمسكر؟ فقال ججتي أن الحسن وإبراهيم التيمي خافا أن  
يفتنهما الحجاج، وأنا أخاف أن أفتن أيضا

وأما الخلق والتجسيص فلا يمنع من الدخول، لأنه غير منتفع به في الصلاة، وإنما  
هو زينة. والأولى أنه لا ينظر إليه

وأما البوارى التي فرشوها، فإن كان لها مالك معين فيحرم الجلوس عليها، وإلا  
فبعد أن أرصدت لمصلحة عامة جازا فتراشها، ولكن الورع العدول عنها، فإنها محل شبهة  
وأما السقاية فحكمها ما ذكرناه، وليس من الورع الوضوء والشرب منها، والدخول  
إليها، إلا إذا كان يخاف فوات الصلاة فيتوضأ. وكذا مصانع طريق مكة

وأما الرباطات والمدارس ، فإن كانت رقبة الأرض منصوبة ، أو الأجر منقولاً من موضع معين يمكن الرد إلى مستحقه ؛ فلا رخصة للدخول فيه . وإن التبس المالك ، فقد أرصد لجهة من الخير ، والورع اجتنابه . ولكن لا يلزم الفسق بدخوله وهذه الأبنية إن أرصدت من خدم السلاطين فالأمر فيها أشد إذ ليس لهم صرف الأموال الضائعة إلى المصالح ، ولأن الحرام أغلب على أموالهم ، إذ ليس لهم أخذ مال المصالح وإنما يجوز ذلك للولاة وأرباب الأمر .

مسألة :

الأرض المنصوبة إذا جعلت شارعاً لم يجوز أن يتخطى فيه ألبتة . وإن لم يكن له مالك معين جاز ، والورع العدول إن أمكن . فإن كان الشارع مباحاً ، وفوقه ساباط ، جاز العبور وجاز الجلوس تحت الساباط على وجه لا يحتاج فيه إلى السقف ، كما يقف في الشارع لشغل فإذا انتفع بالسقف في دفع حر الشمس أو المطر أو غيره فهو حرام . لأن السقف لا يراد إلا لذلك . وهكذا حكم من يدخل مسجداً أو أرضاً مباحة سقّف أو حوّط بغصب ، فإنه بمجرد التخطى لا يكون منتفعاً بالحيطان والسقف ، إلا إذا كان له فائدة في الحيطان والسقف لحراً أو برداً أو تستر عن بصر أو غيره ، فذلك حرام . لأنه انتفاع بالحرام . إذ لم يحرم الجلوس على الغصب لما فيه من الماسة ، بل للانتفاع . والأرض تراد للاستقرار عليها ، والسقف للاستظلال به ، فلا فرق بينهما .

### الباب السابع

في مسائل متفرقة يكثر سبب الحاجة إليها وقد سئل عنها في الفتاوى

مسألة :

سئل عن خادم الصوفية يخرج إلى السوق ، ويجمع طعاماً ، أو نقداً ويشترى به طعاماً فن الذي يحمل له أن يأكل منه ؟ وهل يختص بالصوفية أم لا ؟  
 فقلت : أما الصوفية فلا شبهة في حقهم إذا أكلوه . وأما غيرهم فيحمل لهم إذا أكلوه برضا الخادم ، ولكن لا يخلو عن شبهة . أما الحل فلأن ما يعطى خادم الصوفية إنما يعطى

الباب السابع في مسائل متفرقة

بسبب الصوفية ، ولكن هو المعطى للصوفية . فهو كالرجل المعيل يعطى بسبب عياله لأنه متكفل بهم . وما يأخذه يقع ملكا له لالعيال . وله أن يطعم غير العيال ، إذ يبعد أن يقال لم يخرج عن ملك المعطى ، ولا يتسلط الخادم على الشراء به والتصرف فيه ، لأن ذلك مصير إلى أن المعاطاة لاتكفي ، وهو ضعيف . ثم لاصائر إليه في الصدقات والهدايا ويبعد أن يقال زال الملك إلى الصوفية الحاضرين الذين هم وقت سؤاله في الخاتقاء . إذ لا خلاف أن له أن يطعم منه من يقدم بعدهم . ولو ماتوا كلهم أو واحد منهم ، لا يجب صرف نصيبه إلى وارثه . ولا يمكن أن يقال إنه وقع لجهة التصوف ولا يتعين له مستحق . لأن إزالة الملك إلى الجهة لا توجب تسليط الآحاد على التصرف . فإن الداخلين فيه لا ينحصرون بل يدخل فيه من يولد إلى يوم القيامة . وإنما يتصرف فيه الولاية . والخادم لا يجوز له أن ينتصب نائبا عن الجهة . فلا وجه إلا أن يقال هو ملكه . وإنما يطعم الصوفية بوفاء شرط التصوف والمروءة . فإن منعهم عنه ، منعه عن أن يظهر نفسه في معرض التكفل بهم حتى ينقطع رفقته كما ينقطع عن مات عياله

مسألة :

سئل عن مال أوصى به للصوفية ، فمن الذي يجوز أن يصرف إليه ؟

قلت: التصوف أمر باطن لا يطلع عليه ، ولا يمكن ضبط الحكم بحقيقته ، بل بأمور ظاهرة يعول عليها أهل العرف في اطلاق اسم الصوفى . والضابط الكلى ، أن كل من هو بصفة إذا نزل في خاتقاء الصوفية لم يكن نزوله فيها واختلاطه بهم منكرا عندهم ، فهو داخل في غمارهم . والتفصيل أن يلاحظ فيه خمس صفات ، الصلاح ، والفقر ، وزى الصوفية وأن لا يكون مشتغلا بحرفة ، وأن يكون مخالطا لهم بطريق المساكنة في الخاتقاء . ثم بعض هذه الصفات مما يوجب زوالها زوال الاسم ، وبعضها يجبر بالبعض . فالفسق يمنع هذا الاستحقاق ، لأن الصوفى بالجملة عبارة عن رجل من أهل الصلاح بصفة مخصوصة . فالذى يظهر فسقه ، وإن كان على زيهم ، لا يستحق ما أوصى به للصوفية . ولسنا نعتبر فيه الصفات وأما الحرفة والاشتغال بالكسب يمنع هذا الاستحقاق ، فالدهقان ، والعامل ، والتاجر والصانع في حانوته أو داره ، والأجير الذى يخدم بأجرة ، كل هؤلاء لا يستحقون ما أوصى

به للصوفية . ولا يجبر هذا بالزي والمخالطة . فأما الوراثة والمخاطبة وما يقرب منهما ، مما يليق بالصوفية تعاطيها ، فإذا تعاطاها لا في حانوت ، ولا على جهة اكتساب وحرقة ، فذلك لا يمنع الاستحقاق ، وكان ذلك يجبر بما كتبه إياهم مع بقية الصفات وأما القدرة على الحرف من غير مباشرة : لا تمنع .

وأما الوعظ والتدريس : فلا ينافي اسم التصوف ، إذا وجدت بقية الخصال من الزي والمساكنة والفقر . إذ لا يتناقض أن يقال صوفي مقريء ، وصوفي واعظ ، وصوفي عالم أو مدرس . ويتناقض أن يقال صوفي دهقان ، وصوفي تاجر ، وصوفي عامل وأما الفقر : فإن زال بغنى مفرط ينسب الرجل إلى الثروة الظاهرة ، فلا يجوز معه أخذ وصية الصوفية . وإن كان له مال ولا يني دخله بخرجه ، لم يبطل حقه . وكذا إذا كان له مال قاصر عن وجوب الزكاة ، وإن لم يكن له خرج . وهذه أمور لا دليل لها إلا العادات وأما المخالطة لهم ومساكنتهم : فلها أثر . ولكن من لا يخالطهم وهو في داره ، أوفى مسجد على زيهم ، ومتخلق بأخلاقهم ، فهو شريك في سهمهم . وكان ترك المخالطة يجبرها ملازمة الزي . فإن لم يكن على زيهم ، ووجد فيه بقية الصفات ، فلا يستحق إلا إذا كان مساكناً لهم في الرباط ، فينسحب عليه حكمهم بالتبعية . فالمخالطة والزي ينوب كل واحد منهما عن الآخر . والفقيه الذي ليس على زيهم هذا حكمه ، فإن كان خارجاً لم يعد صوفياً وإن كان ساكناً معهم ، ووجدت بقية الصفات ، لم يعد أن ينسحب بالتبعية عليه حكمهم وأما لبس المرقعة من يد شيخ من مشايخهم : فلا يشترط ذلك في الاستحقاق وعدمه لا يضره مع وجود الشرائط المذكورة . وأما المتأهل المتردد بين الرباط والمسكن فلا يخرج بذلك عن جملتهم .

مسألة :

ما وقف على رباط الصوفية وسكانه ، فالأمر فيه أوسع مما أوصى لهم به لأن معنى الوقف الصرف إلى مصالحهم ، فلغير الصوفي أن يأكل معهم برضاهم على مائدتهم مرة أو مرتين فإن أمر الأطعمة مبناه على التسامح ، حتى جاز الانفراد بها في الغنائم المشتركة . وللقوال أن يأكل معهم في دعوتهم من ذلك الوقف ، وكان ذلك من مصالح معاشهم . وما أوصى

به للصوفية لا يجوز ان يصرف إلى قوال الصوفية ، بخلاف الوقف . وكذلك من أحضروه من المال والتجار والقضاة والفقهاء ، ممن لهم غرض في استماله قلوبهم ، يحل لهم الأكل برضاهم . فإن الواقف لا يقف إلا معتقدا فيه ما جرت به عادات الصوفية ، فينزل على العرف ولكن ليس هذا على الدوام . فلا يجوز لمن ليس صوفيا أن يسكن معهم على الدوام ويأكل وإن رضوا به . إذ ليس لهم تغيير شرط الواقف بمشاركة غير جنسهم

وأما الفقيه: إذا كان على زيهم وأخلاقهم ، فله النزول عليهم . وكونه فقيها لا ينافي كونه صوفيا . والجهل ليس بشرط في التصوف عند من يعرف التصوف . ولا يلتفت إلى خرافات بعض الحقى بقولهم إن العلم حجاب ، فإن الجهل هو الحجاب . وقد ذكرنا تأويل هذه الكلمة في كتاب العلم . وأن الحجاب هو العلم المذموم دون المحمود ، وذكرنا الحمد والمذموم وشرحهما وأما الفقيه إذا لم يكن على زيهم وأخلاقهم ، فلم يمنع من النزول عليهم . فإن رضوا بنزوله ، فيحل له الأكل معهم بطريق التبعية . فكان عدم الزي تجبره المساكنة ، ولكن برضا أهل الزي . وهذه أمور تشهد لها العادات ، وفيها أمور متقابلة لا يخفى أطرافها في النفي والإثبات ، ومتشابهة أوساطها ، فمن احترز في مواضع الاشتباه ، فقد استبرأ لدينه كما نبهنا عليه في أبواب الشبهات

مسألة :

مثل عن الفرق بين الرشوة والهدية ، مع أن كل واحد منهما يصدر عن الرضا ، ولا يخلو عن غرض ، وقد حرمت إحداهما دون الأخرى

فقلت: باذل المال لا يبذله قط إلا لغرض : ولكن الغرض إما آجل كالشباب ، وإما عاجل . والعاجل إما مال ، وإما فعل وإعانة على مقصود معين ، وإما تقرب إلى قلب المهدي إليه بطلب محبته ، إما للمحبة في عينها ، وإما للتوصل بالمحبة إلى غرض وراءها فالأقسام الحاصلة من هذه خمسة :

الأول : ما غرضه الثواب في الآخرة . وذلك إما أن يكون لكون المصروف إليه محتاجا أو عالما ، أو منتسبا بنسب ديني ، أو صالحا في نفسه متدينا . فما علم الآخذ أنه يُعطاه لحاجته

لا يحل له أخذه إن لم يكن محتاجا . وما علم أنه يُعطاء لشرف نفسه ، لا يحل له إن علم أنه كاذب في دعوى النسب . وما يُعطى لعلمه ، فلا يحل له أن يأخذه إلا أن يكون في العلم كما يمتقده المعطى . فإن كان خيل إليه كما لا في العلم ، حتى بعثه بذلك على التقرب ، ولم يكن كاملا ، لم يحل له . وما يُعطى لدينه وصلاحه ، لا يحل له أن يأخذه إن كان فاسقا في الباطن فسقا لو علمه المعطى ما أعطاه . وقلمما يكون الصالح بحيث لو انكشف باطنه لبقيت القلوب مائلة إليه . وإنما ستر الله الجليل ، هو الذي يجب الخلق إلى الخلق . وكان المتورعون يوكون في الشراء من لا يعرف أنه وكيلهم ، حتى لا يتساحوا في المبيع ، خيفة من أن يكون ذلك أكلا بالدين فإن ذلك خطر ، والتقى خفي ، لا كالعلم والنسب والفقر ، فينبغي أن يجتنب الأخذ بالدين ما أمكن القسم الثاني : ما يقصد به في العاجل غرض معين ، كالفقير يهدى إلى الغنى طمعا في خلته ، فهذه هبة بشرط الثواب لا يخفى حكمها . وإنما تحل عند الوفاء بالثواب المطموع فيه ، وعند وجود شروط العقود .

الثالث : أن يكون المراد إعانة بفعل معين ، كالمحتاج إلى السلطان يهدى إلى وكيل السلطان وخاصة ومن له مكانة عنده . فهذه هدية بشرط ثواب يعرف بقريئة الحال . فلينظر في ذلك العمل الذي هو الثواب ، فإن كان حراما كالسعى في تنجيز إدرار حرام ، أو ظلم إنسان أو غيره ، حرم الأخذ . وإن كان واجبا كدفع ظلم متعين على كل من يقدر عليه ، أو شهادة متعينة ، فيحرم عليه ما يأخذه . وهي الرشوة التي لا يشك في تحريمها . وإن كان مباحا لا واجبا ولا حراما ، وكان فيه تعب ، بحيث لو عرف لجاز الاستئجار عليه ، فما يأخذه حلال مهما وفي بالنرض . وهو جار مجرى الجمالة ، كقوله أوصل هذه القصة إلى يد فلان ، أو يد السلطان ، ولك دينار ، وكان بحيث يحتاج إلى تعب وعمل متقوم ، أو قال اقترح على فلان أن يعينني في غرض كذا ، أو ينعم علي بكذا ، وافتقر في تنجيز غرضه إلى كلام طويل ، فذلك جعل ، كما يأخذه الوكيل بالخصومة بين يدي القاضي ، فليس بجرام إذا كان لا يسعى في حرام وإن كان مقصوده يحصل بكلمة لا تعب فيها ، ولكن تلك الكلمة من ذي الجاه ، أو تلك الفعل من ذي الجاه تفيد ، كقوله للبواب لا تغلق دونه باب السلطان ، أو كوضعه قصة بين يدي السلطان فقط ، فهذا حرام ، لأنه عوض من الجاه ، ولم يثبت في الشرع جواز ذلك

بل ثبت مايدل على النهى عنه ، كما سيأتى فى هدايا الملوك . وإذا كان لايجوز العوض عن أسقاط الشفعة ، والرد بالعيب ، ودخول الأغصان فى هواء الملك ، وجملة من الأغراض مع كونها مقصودة ، فكيف يؤخذ عن الجاه ؟ ويقرب من هذا أخذ الطيب العوض على كلمة واحدة ، ينبه بها على دواء ينفرد بمعرفته ، كواحد ينفرد بالعلم بنبت يقلع البواسير أو غيره ، فلا يذكره إلا بعوض ، فإن عمله بالتلفظ به غير متقوم ، كحبة من سمسم ، فلا يجوز أخذ العوض عليه ، ولا على علمه ، إذ ليس ينتقل علمه إلى غيره ، وإنما يحصل لغيره مثل علمه ويبقى هو عالماً به . ودون هذا الحاذق فى الصناعة كالصيقل مثلاً ، الذى يزيل اعوجاج السيف أو المرأة بدقة واحدة ، لحسن معرفته بموضع الخلل ، ولحذقه بإصابته ، فقد يزيد بدقة واحدة مال كثير فى قيمة السيف والمرأة ، فهذا لا أرى بأساً بأخذ الأجرة عليه ، لأن مثل هذه الصناعات يتعب الرجل فى تعلمها ليكتسب بها ، ويخفف عن نفسه كثرة العمل

الرابع : مايقصد به المحبة وجلبها من قبل المهدي إليه ، لانغرض معين ، ولكن طلباً للاستئناس ، وتأكيذا للصحة ، وتودداً إلى القلوب . فذلك مقصود للمقلاء ، ومندوب إليه فى الشرع . قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « تَهَادَوْا تَحَابُّوا » وعلى الجملة فلا يقصد الإنسان فى الغالب أيضاً محبة غيره لعين المحبة ، بل لفائدة فى محبته . ولكن إذا لم تتعين تلك الفائدة ولم يتمثل فى نفسه غرض معين يبعثه فى الحال أو المآل ، سمي ذلك هدية وحل أخذها الخامس : أن يطلب التقرب إلى قلبه وتحصيل محبته ، للمحبة وللأنس به من حيث إنه أنس فقط ، بل ليتوصل بجاهه إلى أغراض له ينحصر جنسها ، وإن لم ينحصر عينها وكان لولا جاهه وحشمته لكان لا يهدى إليه . فإن كان جاهه لأجل علم أو نسب ، فالأمر فيه أخف ، وأخذه مكروه ، فإن فيه مشابهة الرشوة ، ولكنها هدية فى ظاهرها . فإن كان جاهه بولاية تولاهها من قضاء أو عمل ، أو ولاية صدقة أو جباية مال أو غيره من الأعمال السلطانية ، حتى ولاية الأوقاف مثلاً ، وكان لولائك الولاية لكان لا يهدى إليه ، فهذه رشوة عرضت فى معرض الهدية : إذ القصد بها فى الحال طلب التقرب واكتساب المحبة ، ولكن لأمر ينحصر فى جنسه ، إذ ما يمكن التوصل إليه بالولايات لا يخفى . وآية أنه لا يبنى المحبة أنه لوولى

(١) حديث تهادوا تحابوا: البيهقي من حديث أبي هريرة وضعفه ابن عدي



في الحال غيره اسلم المال إلى ذلك الغير ، فهذا مما اتفقوا على أن الكراهة فيه شديدة ، واختلفوا في كونه حراما ، والمعنى فيه متعارضا ، فإنه دائر بين الهدية المحضة ، وبين الرشوة المبذولة في مقابلة جاه محض في غرض معين . وإذا تعارضت المشابهة القياسية ، وعضدت الأخبار والآثار أحدهما ، تعين الميل إليه . وقد دلت الأخبار على تشديد الأمر في ذلك .

قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « يَا أَيُّهَا النَّاسُ زَمَانٌ يُسْتَحَلُّ فِيهِ السُّحْتُ بِالْهَدِيَّةِ وَالْقَتْلُ بِالْمَوْعِظَةِ يُقْتَلُ الْبَرِيُّ لِتَوْعِظِهِ بِهِنَّ الْعَامَّةُ »

وسئل ابن مسعود رضي الله عنه عن السحت ، فقال يقضى الرجل الحاجة ، قتهدى له الهدية ولعله أراد قضاء الحاجة بكلمة لا تعب فيها ، أو تبرع بها لاعلى قصد أجره ، فلا يجوز أن يأخذ بعده شيئا في معرض العوض

شفع مسروق شفاعته ، فأهدى إليه المشفوع له جارية ، فغضب وردها ، وقال لو علمت ما في قلبك لما تكلمت في حاجتك ولا أتكلم فيما بقي منها

وسئل طاوس عن هدايا السلطان فقال سحت . وأخذ عمر رضي الله عنه ربح مال القراض الذي أخذه ولداه من بيت المال ، وقال إنما أعطيتما لكانكما مني ، إذ علم أنها أعطيتا لأجل جاه الولاية . وأهدت امرأة أبي عبيدة بن الجراح إلى خاتون ملكة الروم خلوقا ، فكافأها بجوهر ، فأخذه عمر رضي الله عنه فباعه ، وأعطاهما ثمن خلوقها ، ورد باقيه إلى بيت مال المسلمين . وقال جابر وأبو هريرة رضي الله عنهما . هدايا الملوك غلول . ولما رد عمر بن عبد العزيز الهدية ، قيل له كان رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> يقبل الهدية ! فقال كان ذلك له هدية ، وهو لنا رشوة . أي كان يتقرب إليه لنبوته لالولايته ، ونحن إنما نعطي للولاية . وأعظم من ذلك كله - ما روى أبو حميد الساعدي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> بعث واليا على صدقات الأزدي ، فلما جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك بمعض مامعه

(١) حديث يأتي على الناس زمان يستحل فيه السحت بالهدية والقتل بالموعظة يقتل البريء ليوعظه به العامة : لم أقف له على أصل

(٢) حديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية : البخاري من حديث عائشة

(٣) حديث أبي حميد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث واليا على صدقات الأزدي فلما جاء قال هذا مالكم وهذا هدية لي - الحديث متفق عليه

وقال هذا لكم ، وهذا لى هدية ، فقال عليه السلام « أَلَا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَيْبِكَ وَبَيْتِ  
 أُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا! » ثم قال « مَا لِي أَسْتَعْمِلَ الرَّجُلَ مِنْكُمْ فَيَقُولُ  
 هَذَا لَكُمْ وَهَذَا لِي هَدِيَّةٌ أَجْلَسَ فِي بَيْتِ أُمِّهِ لِيُهْدِيَ لَهُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ  
 مِنْكُمْ أَحَدٌ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا أَتَى اللَّهُ يَحْمِلُهُ فَلَا يَأْتِي أَحَدٌكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبِعْرٍ لَهُ رُغَاءٌ أَوْ بَقْرَةٍ  
 لَهَا خُورٌ أَوْ شَاةٌ تَبْعِرُ » ثم رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه ، ثم قال « اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ »  
 وإذا ثبتت هذه التشديدات ، فالقاضي والوالى ينبغى أن يقدر نفسه فى بيت أمه وأبيه  
 فما كان يعطى بعد العزل وهو فى بيت أمه ، يجوز له أن يأخذه فى ولايته . وما يعلم أنه إنما  
 يعطاه لولايته ، فحرام أخذه . وما أشكل عليه فى هدايا أصدقائه ، أنهم هل كانوا يعطونه  
 لو كان معزولا ، فهو شبهة فليجتنبه  
 تم كتاب الحلال والحرام بحمد الله ومنه وحسن توفيقه ، والله أعلم .



كتاب آداب الألفه والأخوة والصحة  
والمعاشرة مع أصناف الخلق

كتاب آداب الألفة والأخوة والصحة  
والمعاشرة مع أصناف الخلق

وهو الكتاب الخامس من ربيع العادات الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي غمر صفوة عباده بلطائف التخصيص طولا وامتانا ، وألف بين قلوبهم فأصبحوا بنعمته إخوانا ، وتزع النمل من صدورهم فظلوا في الدنيا أصدقاء وأخدانا ، وفي الآخرة رفقاء وخلانا ، والصلاة على محمد المصطفى ، وعلى آله وأصحابه الذين اتبعوه واقتدوا به قولا وفعلًا وعدلا وإحسانا

أما بعد: فإن التحاب في الله تعالى ، والأخوة في دينه من أفضل القربات ، وألطف ما يستفاد من الطاعات في مجارى العادات . ولها شروط بها يلتحق المتصاحبون بالمتحابين في الله تعالى ، وفيها حقوق براعاتها تصفو الأخوة عن شوائب الكدورات ونزغات الشيطان قباليقار بمقوقها يتقرب إلى الله زلني ، وبالمحافظة عليها تنال الدرجات العلى . ونحن نبين مقاصد هذا الكتاب في ثلاثة أبواب :

الباب الأول : في فضيلة الألفة والأخوة في الله تعالى ، وشروطها ودرجاتها وفوائدها  
الباب الثاني : في حقوق الصحبة وآدابها وحقيقتها ولوازمها  
الباب الثالث : في حق النسلم والرحم والجوار والملك وكيفية المعاشرة مع من قد يلي بهذه الأسباب

## الباب الأول

في فضيلة الألفة والأخوة وفي شروطها ودرجاتها وفوائدها

### فضيلة الألفة والأخوة

اعلم أن الألفة ثمرة حسن الخلق ، والتفرق ثمرة سوء الخلق . فحسن الخلق يوجب التحاب والتألف والتوافق ، وسوء الخلق يشر التباعد والتحاسد والتدابير . ومهما كان المشر

﴿ كتاب آداب الصحبة ﴾  
( الباب الأول في فضيلة الألفة والأخوة )

محمودا ، كانت الثمرة محمودة . وحسن الخلق لا تخفى في الدين فضيلته ، وهو الذي مدح الله سبحانه به نبيه عليه السلام إذ قال ( وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ <sup>(١)</sup> ) وقال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ » وقال أسامة بن شريك قلنا يارسول الله <sup>(٣)</sup> ما خير ما أعطي الإنسان ؟ فقال « خُلُقٌ حَسَنٌ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> « بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « أَثْقَلُ مَا يُوَضَعُ فِي الْمِيزَانِ خُلُقٌ حَسَنٌ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> « مَا حَسَنَ اللَّهُ خُلُقَ امْرِئٍ وَخُلُقُهُ فَيُطْعِمُهُ النَّارَ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٧)</sup> « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْخُلُقِ » قال أبو هريرة رضي الله عنه : وما حسن الخلق يارسول الله ؟ قال « تَصِلُ مَنْ قَطَعَكَ ، وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ ، وَتُعْطَى مِنْ حَرَمِكَ »

ولا يخفى أن عمرة الخلق الحسن الألفه وانقطاع الوحشة ، ومهما طاب المشر طابت الثمرة . كيف وقد ورد في الثناء على نفس الألفه ، سيما إذا كانت الرابطة هي التقويى والدين وحب الله ؛ من الآيات والأخبار والآثار ما فيه كفاية ومقنع قال الله تعالى مظهرا عظيم منته على الخلق بنعمة الألفه ( لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ <sup>(١)</sup> ) وقال ( فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا <sup>(٢)</sup> ) أى بالألفه . ثم ذم التفرقة وزجر عنها ، فقال عز من قائل ( وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا <sup>(٣)</sup> ) إلى ( لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ) وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> « إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي الْأَخْلَاقُ »

( ١ ) حديث أول ما يدخل الجنة تقوى الله وحسن الخلق : الترمذى والحاكم من حديث أبي هريرة

وقال صحيح الاسناد وقد تقدم

( ٢ ) حديث أسامة بن شريك يارسول الله ما خير ما أعطي الانسان قال خلق حسن : ابن ماجه باسناد صحيح

( ٣ ) حديث بعثت لاتيهم مكارم الاخلاق : أحمد والبيهقي والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة

( ٤ ) حديث أثقل ما يوضع في الميزان خلق حسن : أبوداود والترمذى من حديث أبي الدرداء وقال حسن صحيح

( ٥ ) حديث ما حسن الله خلق امرئ ، وخلقه فيطعمه النار : ابن عدى والطبراني في مكارم الأخلاق وفي

الأوسط والبيهقي في شعب الإيمان من حديث أبي هريرة قال ابن عدى في اسناده بعض النكرة

( ٦ ) حديث ياأبي هريرة عليك بحسن الخلق قال وما حسن الخلق قال تصل من قطعك وتعفو عمن

ظلمك وتعطى من حرمك : البيهقي في الشعب من رواية الحسن عن أبي هريرة ولم يسمع منه

( ٧ ) حديث إن أقربكم مني مجلسا أحسنكم أخلاقا اللوطون أكنافا الذين يألفون ويؤلفون : الطبراني في مكارم

الأخلاق من حديث جابر بسند ضعيف

(١) التلم : ٤ (٢) الأنفال : ٦٣ (٣) (٤) آل عمران : ١٠٣

تَجَلِّسًا أَجَابِسُكُمْ أَخْلَافًا الْمُؤْتُونَ أَكْنَافًا الَّذِينَ يَأْفُونَ وَيُؤْلَفُونَ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « الْمُؤْمِنُ إِنْ لَمْ يَأْلُفْ مَأْلُوفٌ وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلُفُ وَلَا يُؤْلَفُ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> في الثناء على الأخوة في الدين « مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا رَزَقَهُ خَلِيلًا صَالِحًا إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « مَثَلُ الْأَخَوَيْنِ إِذَا اتَّقَيَا مَثَلُ الْيَدَيْنِ تَقَسَّلُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى . وَمَا اتَّقَى مُؤْمِنَانِ قَطُّ إِلَّا أَفَادَ اللَّهُ أَحَدَهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ خَيْرًا » وقال عليه السلام في الترغيب في الأخوة في الله <sup>(٤)</sup> « مَنْ آخَى أَخًا فِي اللَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ لَا يَنَالُهَا بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ »

وقال أبو إدريس الخولاني لمعاذ ، إني أحبك في الله ، فقال له أبشر ثم أبشر ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> يقول « يُنْصَبُ لِطَائِفَةٍ مِنَ النَّاسِ كُرَاسِيٌّ حَوْلَ الْعَرْشِ

( ١ ) حديث للمؤمن إلف مألوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف : أحمد والطبراني من حديث سهل بن سعد والحاكم من حديث أبي هريرة وصححه

( ٢ ) حديث من أراد الله به خيرا رزقه أخا صالحا ان نسي ذكره وان ذكر أعانه : غريب بهذا اللفظ والمعروف ان ذلك في الامير ورواه أبو داود من حديث عائشة إذا أراد الله بالأمير خيرا جعل له وزير صدق ان نسي ذكره وان ذكر أعانه - الحديث ضعفه ابن عدي ولأبي عبد الرحمن السلمي في آداب الصحبة من حديث علي من سعادة المرء ان يكون اخوانه صالحين

( ٣ ) حديث مثل الاخوين اذا اتقيا مثل اليدين تنسل احدهما الأخرى الحديث : السلمي في آداب الصحبة وأبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس وفيه أحمد بن محمد بن غالب الباهلي كذاب وهو من قول سلمان الفارسي في الاول من الحزبيات

( ٤ ) حديث من آخى أخا في الله عز وجل رفعه الله درجة في الجنة لا ينالها بشيء من عمله : ابن أبي الدنيا في كتاب الاخوان من حديث أس ما حدث عبد الله عز وجل الأحادث الله عز وجل له درجة في الجنة واسناد ضعيف

( ٥ ) حديث قال أبو إدريس الخولاني لمعاذ إني أحبك في الله فقال أبشر ثم أبشر فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تنصب لطائفة من الناس كراسي حول العرش يوم القيامة - الحديث : أحمد والحاكم في حديث طويل ان أبادريس قال قلت والله إني لأحبك في الله قال فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان المتحابين بجلال الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين وهو عند الترمذي من رواية أبي مسلم الخولاني عن معاذ بلفظ المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء قال حديث حسن صحيح ولأحمد من حديث أبي مالك الأشعري ان الله عبدا ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الانبياء والشهداء على منازلهم وقربهم من الله الحديث . وفيه تحابوا في الله وتصافوا به يضع الله لهم يوم القيامة منابر من نور فتجعل وجوههم نورا وثيابهم نورا يفرح الناس يوم القيامة ولا يفرحون وهم اولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفيه شهر بن حوشب يختلف فيه .

يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ يَفْرَعُ النَّاسُ وَهُمْ لَا يَفْرَعُونَ وَيَخَافُ النَّاسُ وَهُمْ لَا يَخَافُونَ وَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ الَّذِينَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ « فُقِيلَ مِنْ هُوَ لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ « هُمُ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ تَعَالَى » وَرَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ فِيهِ <sup>(١)</sup> « إِنَّ حَوْلَ الْعَرْشِ مَنَابِرٌ مِنْ نُورٍ عَلَيْهَا قَوْمٌ لِبَاسُهُمْ نُورٌ وَوُجُوهُهُمْ نُورٌ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغِيظُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ » فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَفِّهِمْ لَنَا فَقَالَ « هُمُ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ وَالْمُتَجَالِسُونَ فِي اللَّهِ وَالْمُتَزَاوِرُونَ فِي اللَّهِ » وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٢)</sup> « مَا تَحَابَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ إِلَّا كَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَى اللَّهِ أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ »

وَيُقَالُ إِنَّ الْأَخْوِينَ فِي اللَّهِ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا أَعْلَى مَقَامًا مِنَ الْآخَرِ، رَفَعَ الْآخَرَ مَعَهُ إِلَى مَقَامِهِ وَإِنَّهُ يَلْتَحِقُ بِهِ كَمَا تَلْتَحِقُ الذَّرِيَّةُ بِالْأَبِ، وَالْأَهْلُ بِمَعْضِهِمْ بَعْضٌ. لِأَنَّ الْإِخْرَةَ إِذَا اكْتَسَبَتْ فِي اللَّهِ، لَمْ تَكُنْ دُونَ إِخْوَةِ الْوِلَادَةِ. قَالَ عَزَّ وَجَلَّ (أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلْتَنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ <sup>(١)</sup>) وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٢)</sup> « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَزَاوَرُونَ مِنْ أَجَلِي. وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ مِنْ أَجَلِي. وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَبَاذَلُونَ مِنْ أَجَلِي وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَنَاصَرُونَ مِنْ أَجَلِي » وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٣)</sup> « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي الْيَوْمِ أَظْلَمُ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي » وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٤)</sup> « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ

(١) حديث أبي هريرة ان حول العرش منابر من نور عليها قوم لباسهم نور ووجوههم نور ليسوا بأنبياء

ولاشهداء الحديث : النسائي في سننه الكبرى ورجاله ثقاة

(٢) حديث ما تحاب اثنان في الله الا كان احبها الى الله اشدهما جا لصاحبه : ابن حبان والحاكم من حديث

أنس وقال صحيح الاسناد

(٣) حديث ان الله يقول حقت محبتى للذين يتزاورون من اجلى وحقت محبتى للذين يتحابون من اجلى

الحديث أحمد من حديث عمرو بن عبسة وحديث عباد بن الصامت ورواه الحاكم وصححه

(٤) حديث ان الله يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي اليوم اظلم في ظلى يوم لا ظل الا ظلى : مسلم

(٥) حديث أبي هريرة سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل - الحديث متفق عليه من

حديث أنى هريرة وقد تقدم



فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُتَعَلِّقٌ بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابًّا فِي اللَّهِ ، اجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاصَتْ عَيْنَاهُ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ حَسَبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ تَعَالَى ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ »

وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَا زَارَ رَجُلٌ رَجُلًا فِي اللَّهِ شَوْقًا إِلَيْهِ وَرَغْبَةً فِي لِقَائِهِ إِلَّا نَادَاهُ مَلَكٌ مِنْ خَلْفِهِ طِبْتَ وَطَابَ مَمْسَاكَ وَطَابَتْ لَكَ الْجَنَّةُ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « إِنْ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي اللَّهِ فَأَرَادَ اللَّهُ لَهُ مَلَكًا فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ أُرِيدُ أَنْ أَزُورَ أَخِي فَلَانًا . فَقَالَ لِحَاجَةٍ لَكَ عِنْدَهُ ؟ قَالَ لَا . قَالَ لِقَرَابَةٍ يَبْنِيكَ وَيَبْنِيهِ ؟ قَالَ لَا . قَالَ فَبِنِعْمَةٍ لَهُ عِنْدَكَ ؟ قَالَ لَا . قَالَ فَبِمَ ؟ قَالَ أُحِبُّهُ فِي اللَّهِ . قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يُخْبِرُكَ بِأَنَّهُ يُحِبُّكَ لِحُبِّكَ إِيَّاهُ وَقَدْ أَوْجَبَ لَكَ الْجَنَّةَ »

وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ » فلماذا يجب أن يكون للرجل أعداء ينفضهم في الله ، كما يكون له أصدقاء وإخوان يحبهم في الله . ويروي أن الله تعالى أوحى إلى نبي من الأنبياء ، أما زهدك في الدنيا فقد تعجلت الراحة ، وأما انقطاعك إليّ فقد تعززت بي ، ولكن هل عادت في عدواؤهم أو هل واليت في وليا ؟ وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> « اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ لِفَاجِرٍ عَلَيَّ مِنَّةً فَتَرْزُقَهُ مِنِّي حَبَّةً » ويروي أن الله تعالى أوحى إلى عيسى عليه السلام لو أنك عبدتني بعبادة أهل السموات والأرض ، وحب في الله ليس ، وبغض في الله ليس ، ما أغنى عنك ذلك شيئاً .

(١) حديث مازار رجل رجلا في الله شوقا اليه ورغبة في لقائه الا ناداه ملك من خلفه طبت وطابت لك الجنة ابن عدي من حديث أنس دون قوله شوقا اليه ورغبة في لقائه وللترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة من عاد مريضا أو زار أخا في الله ناداه مناد من السماء طبت وطابت ممسك وتبوات من الجنة منزلا قال الترمذي غريب

(٢) حديث ان رجلا زار أخاه في الله فأراد الله له ملكا فقال أين تريد الحديث: مسلم من حديث أبي هريرة

(٣) حديث أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله: أحمد من حديث البراء بن عازب وفيه ليش ابن أبي سليم مختلف فيه والحرايطى في مكارم الاخلاق من حديث ابن سعود بسند ضعيف

(٤) حديث اللهم لا تجعل لفاجر علي منة - الحديث : تقدم في الكتاب الذي قبله

وقال عيسى عليه السلام، تحبوا إلى الله يفيض أهل المعاصي، وتقربوا إلى الله بالتباعد منهم، واتمسوا  
 رضا الله بسخطهم. قالوا يا روح الله، فمن يجالس؟ قال جالسوا من تذكركم الله رؤيته،  
 ومن يزيد في عملكم كلامه، ومن يرغبكم في الآخرة عمله. وزوى في الأخبار السالفة أن الله  
 عز وجل أوحى إلى موسى عليه السلام، يا ابن عمران، كن يقظانا، وارثد لنفسك إخوانا  
 وكل خدن وصاحب لا يوازرك على مسرتي فهو لك عدو. وأوحى الله تعالى إلى داود عليه  
 السلام، فقال يا داود، مالي أراك منتبذا وحيدا! قال إلهي قليت الخلق من أجلك. فقال  
 يا داود، كن يقظانا، وارثد لنفسك أخدانا، وكل خدن لا يوافقك على مسرتي فلا تصاحبه  
 فإنه لك عدو يقسى قلبك ويباعدك مني. وفي أخبار داود عليه السلام أنه قال، يارب كيف  
 لي أن يحبني الناس كلهم وأسلم فيما بيني وبينك؟ قال خالق الناس بأخلاقهم، وأحسن فيما بيني  
 وبينك. وفي بعضها، خالق أهل الدنيا بأخلاق الدنيا، وخالق أهل الآخرة بأخلاق الآخرة  
 وقال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَى اللَّهِ الَّذِينَ يَأْتُونَ وَيُؤْتُونَ وَإِنْ  
 أَبْغَضَكُمْ الْمَشَاوُونَ بِالنِّمِئَةِ الْمَفْرُقُونَ بَيْنَ الْإِخْوَانِ»، وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> «إِنَّ  
 لِلَّهِ مَلَكَ نِصْفَهُ مِنَ النَّارِ وَنِصْفَهُ مِنَ الشَّلْجِ يَقُولُ اللَّهُمَّ كَمَا أَلْفَتَ بَيْنَ الشَّلْجِ وَالنَّارِ  
 كَذَلِكَ أَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ» وقال أيضا <sup>(٣)</sup> «مَا أَحَدَثَ عَبْدٌ أَخَافِيَ اللَّهَ إِلَّا  
 أَحَدَثَ اللَّهُ لَهُ دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ» وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> «الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ عَلَى عَمُودٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ  
 حُمْرَاءٍ فِي رَأْسِ الْعَمُودِ سَبْعُونَ أَلْفَ غُرْفَةٍ يُشْرَفُونَ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ يُضِيءُ حُسْنُهُمْ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ كَمَا  
 يُضِيءُ الشَّمْسُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ انْطَلِقُوا بِنَا نَنْظُرَ إِلَى الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ فَيُضِيءُ حُسْنُهُمْ  
 لِأَهْلِ الْجَنَّةِ كَمَا يُضِيءُ الشَّمْسُ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ مَسْدُوسٌ خَضِرٌ مَكْتُوبٌ عَلَى جِبَاهِهِمُ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ»

(١) حديث ان أحبكم إلى الله الذين يأفون ويؤفون - الحديث: الطبراني في الاوسط والصغير من حديث  
 أبي هريرة بسند ضعيف

(٢) حديث ان لله ملكا نصفه من النار ونصفه من الشلج يقول اللهم كما ألفت بين الشلج والنار كذلك ألفت بين قلوب عبادك  
 الصالحين أبو الشيخ ابن جبان في كتاب العظمة من حديث معاذ بن جبل والعباد بن سارية بسند ضعيف

(٣) حديث ما أحدث عبد أخاء في الله تعالى الا أحدث الله له درجة في الجنة ابن أبي الدنيا في كتاب الاخوان  
 من حديث أنس وقد تقدم

(٤) حديث المتحابون في الله على عمود من ياقوته حمراء في رأس العمود سبعون ألف غرفة - الحديث  
 بالحكيم الترمذي في النوادر من حديث ابن مسعود بسند ضعيف

الآثار : قال علي رضي الله عنه : عليكم بالإخوان ، فإنهم عدة في الدنيا والآخرة . ألا تسمع إلى قول أهل النار ( فَآلْنَا مِنْ شَاقِينَ وَآصِدِيقِ حَمِيمِ ) وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما والله لو صُمتُ النهار لا أفطره ، وقت الليل لأنامه ، وأنفقت مالي غلقا غلقا في سبيل الله ، أموت يوم أموت وليس في قلبي حب لأهل طاعة الله ، وبنض لأهل معصية الله مانعني ذلك شيئا . وقال ابن السماك عند موته ، اللهم إنك تعلم أي إذا كنت أعصيك كنت أحب من يطيعك ، فاجعل ذلك قرينة لي إليك . وقال الحسن على ضده ، يا ابن آدم لا يفرنك قول من يقول المرء مع من أحب ، فإنك لن تلحق الأبرار إلا بأعمالهم ، فإن اليهود والنصارى يحبون أنبياءهم وليسوا معهم . وهذه إشارة إلى أن مجرد ذلك من غير موافقة في بعض الأعمال أو كلها لا ينفع . وقال الفضيل في بعض كلامه ، هاه تريد أن تسكن الفردوس وتجاور الرحمن في داره مع النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين بأي عمل عملته ؛ بأي شهوة تركتها ؛ بأي غيظ كظمته ؛ بأي رحم قاطع وصلتها ؛ بأي زلة لأخيك غفرتها ؛ بأي قريب باعدته في الله ؛ بأي بعيد قاربته في الله ؟

ويروى أن الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام ، هل عملت لي عملا قط ؟ فقال إلهي إني صليت لك ، وصمت ، وتصدقت وزكيت . فقال إن الصلاة لك برهان ، والصوم جنة والصدقة ظل ، والزكاة نور ، فأى عمل عملت لي ؟ قال موسى إلهي دلني على عمل هو لك . قال يا موسى هل واليت لي وليا قط ؟ وهل عادتني نبيّ عدوا قط ؟ فلم موسى أن أفضل الأعمال الحب في الله والبنض في الله

وقال ابن مسعود رضي الله عنه ، لو أن رجلا قام بين الركن والمقام يعبد الله سبعين سنة لبغته الله يوم القيامة مع من يحب . وقال الحسن رضي الله عنه ، مصارمة الفاسق قربان الله وقال رجل لمحمد بن واسع ، إني لأحبك في الله ، فقال أحبك الذي أحببتني له ، ثم حول وجهه وقال ، اللهم إني أعوذ بك أن أحبّ فيك وأنت لي مبنض . ودخل رجل على داود الطائي فقال له ما حاجتك ؟ فقال زيارتك . فقال أما أنت فقد عملت خيرا حين زرت ، ولكن انظر ماذا يتزل بي إذا قيل لي من أنت فتزار ؟ أمن الزهاد أنت ؟ لا والله ، أمن المباد أنت ؟ لا والله

أمن الصالحين أنت؟ لا والله. ثم أقبل يوبخ نفسه ويقول كنت في الشيبية فاسقا، فلما شخنت صرت  
مراثيا والله للمراثي شر من الفاسق. وقال عمر رضى الله عنه، إذا أصاب أحدكم ود آمن  
أخيه فليتمسك به، فقلما يصيب ذلك. وقال مجاهد، المتحابون في الله إذا التقوا فكشروا بعضهم  
إلى بعض، تتحات عنهم الخطايا كما تتحات ورق الشجر في الشتاء إذا ييس. وقال الفضيل  
نظر الرجل إلى وجه أخيه على المودة والرحمة عبادة

## بيان

معنى الأخوة في الله وتمييزها من الأخوة في الدنيا

اعلم أن الحب في الله والبنص في الله غامض. وينكشف الغطاء عنه بما تذكره. وهو  
أن الصحة تنقسم إلى ما يقع بالاتفاق، كالصحة بسبب الجوار، أو بسبب الاجتماع في  
المكتب، أو في المدرسة، أو في السوق، أو على باب السلطان، أو في الأسفار، وإلى  
ما ينشأ اختيارا ويقصد، وهو الذي نريد بيانه؛ إذ الأخوة في الدين واقعة في هذا القسم  
لامحالة إذ لا ثواب إلا على الأفعال الاختيارية، ولا ترغيب إلا فيها. والصحة عبارة عن  
المجالسة والمخالطة والمجاورة، وهذه الأمور لا يقصد الإنسان بها غيره إلا إذا أحبه، فإن  
غير المحبوب يحتب ويواعد ولا تقصد مخالطته والذي يجب فإما أن يجب لذاته، لا يتوصل به  
إلى محبوب ومقصود وراءه، وإما أن يجب للتوصل به إلى مقصود. وذلك المقصود إما  
أن يكون مقصورا على الدنيا وحظوظها، وإما أن يكون متعلقا بالآخرة، وإما أن يكون  
متعلقا بالله تعالى. فهذه أربعة أقسام

أما القسم الأول: وهو حبك الإنسان لذاته، فذلك ممكن. وهو أن يكون في ذاته  
محبوبا عندك، على معنى أنك تلتذ برؤيته ومعرفته ومشاهدة أخلاقه، لاستحسانك له  
فإن كل جميل لذيد في حق من أدرك جماله، وكل لذيد محبوب، واللذة تتبع الاستحسان  
والاستحسان يتبع المناسبة والملاءمة والموافقة بين الطباع. ثم ذلك المستحسن إما أن يكون  
هو الصورة الظاهرة، أعنى حسن الخلقة، وإما أن يكون هو الصورة الباطنة، أعنى كمال  
العقل وحسن الأخلاق. ويتبع حسن الأخلاق حسن الأفعال لامحالة، ويتبع كمال العقل  
غزارة العلم. وكل ذلك مستحسن عند الطبع التسليم، والعقل المستقيم، وكل مستحسن

فستلذ به ومحجوب ، بل في ائتلاف القلوب أمر أغمض من هذا ، فإنه قد تستحکم المودة بين شخصين من غير ملاحظة في صورة ، ولا حسن في خلق وخلق ، ولكن لمناسبة باطنة توجب الألفة والمواقفة ، فإن شبه الشيء ينجذب إليه بالطبع ، والأشباه الباطنة خفية. ولها أسباب دقيقة ليس في قوة البشر الاطلاع عليها

عبر رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> عن ذلك حيث قال « الأرواحُ جنودٌ مجنّدةٌ فما تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ وَمَا تَنَاقَرَ مِنْهَا اِخْتَلَفَ » فالتناكر نتيجة التباين ، والائتلاف نتيجة التناسب الذي عبر عنه بالتعارف . وفي بعض الالفاظ<sup>(٢)</sup> « الأرواحُ جنودٌ مجنّدةٌ تَلْتَقِي فَتَشْتَامُ فِي الْهَوَاءِ » وقد كنى بعض العلماء عن هذا بأن قال ، إن الله تعالى خلق الأرواح ففلق بعضها فلقا ، وأطافها حول العرش فأى روحين من فلتقين تعارفا هناك فالتقيا ، تواصلا في الدنيا ، وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> « إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ لَيَلْتَقِيَانِ عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ وَمَا رَأَى أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ قَطُّ » وروى<sup>(٤)</sup> أن امرأة بمكة كانت تضحك النساء وكانت بالمدينة أخرى فزلت المسكية على المدينة ، فدخلت على عائشة رضي الله عنها فأضحكتها . فقالت أين نزلت؟ فذكرت لها صاحبها . فقالت صدق الله ورسوله ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الأرواحُ جنودٌ مجنّدةٌ » الحديث

والحق في هذا أن المشاهدة والتجربة تشهد للائتلاف عند التناسب ، والتناسب في الطباع والأخلاق باطنا وظاهرا أمر مفهوم

وأما الأسباب التي أوجبت تلك المناسبة ، فليس في قوة البشر الاطلاع عليها . وغاية هذيان المنجم أن يقول ، إذا كان طالعه على تسديس طالع غيره أو تثليثه ، فهذا نظر الموافقة

(١) حديث الأرواح جنود مجنّدة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف : مسلم من حديث

أبي هريرة والبخارى تعليقا من حديث عائشة

(٢) حديث الأرواح تلتقي فتشام في الهواء الطبراني في الأوسط بسند ضعيف من حديث علي ان الأرواح

في الهواء جند مجنّدة تلتقي فتشام الحديث

(٣) حديث ان أرواح المؤمنين ليلتقيان على مسيرة يوم وما رأى أحدهما صاحبه قط : أحمد من حديث

عبد الله بن عمرو بلفظ تلتقي وقال أحمد وفيه ابن لهيعة عن دراج

(٤) حديث إن امرأة بمكة كانت تضحك النساء وكانت بالمدينة أخرى فزلت المسكية على المدينة فدخلت على

عائشة فذكرت حديث الأرواح جنود مجنّدة الحسن بن سفيان في مسنده بالقصة بسند حسن وحديث عائشة

عند البخارى تعليقا مختصرا دونها كما تقدم

والمودة، فتقتضى التناسب والتواد. وإذا كان على مقابلته أو تريعه، اقتضى التباغض والعداوة. فهذا لو صدق بكونه كذلك في مجارى سنة الله في خلق السموات والأرض لكان الإشكال فيه أكثر من الإشكال في أصل التناسب. فلا معنى للخوض فيما لم يكشف سره للبشر، فما أوتينا من العلم إلا قليلا. ويكفي في التصديق بذلك التجربة والمشاهدة فقد ورد الخبر به، قال صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> «لَوْ أَنَّ مُؤْمِنًا دَخَلَ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ مِائَةٌ مُنَافِقٍ وَمُؤْمِنٌ وَاحِدٌ لَجَاءَ حَتَّى يَجْلِسَ إِلَيْهِ، وَلَوْ أَنَّ مُنَافِقًا دَخَلَ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ مِائَةٌ مُؤْمِنٍ وَمُنَافِقٌ وَاحِدٌ لَجَاءَ حَتَّى يَجْلِسَ إِلَيْهِ» وهذا يدل على أن شبه الشيء منجذب إليه بالطبع، وإن كان هو لا يشعر به. وكان مالك بن دينار يقول: لا يتفق اثنان في عشرة إلا وفي أحدهما وصف من الآخر. وإن أجناس الناس كأجناس الطير، ولا يتفق نوعان من الطير في الطيران إلا وبينهما مناسبة. قال فرأى يوما غرابا مع حمامة، فعجب من ذلك فقال اتفقا وليس من شكل واحد! ثم طارا، فإذاهما أعرجان، فقال من ههنا اتفقا. ولذلك قال بعض الحكماء. كل إنسان يأنس إلى شكله، كما أن كل طير يطير مع جنسه. وإذا اصطحب اثنان برهة من زمان، ولم يتشاكلا في الحال، فلا بد أن يفترقا. وهذا معنى خفي تقطن له الشعراء حتى قال قائلهم

وقائل كيف تفارقنا \* فقلت قولا فيه إنصاف

لم يك من شكلى ففارقته \* والناس أشكال وألاف

فقد ظهر من هذا أن الإنسان قد يجب لذاته، لالفائدة تنال منه في حال أو مآل، بل المجرد المجانسة والمناسبة في الطباع الباطنة، والأخلاق الخفية. ويدخل في هذا القسم الحب للجمال، إذا لم يكن المقصود قضاء الشهوة. فإن الصور الجميلة مستلذة في عينها، وإن قدر فقد أصل الشهوة، حتى يستلذ النظر إلى الفواكه والأنوار والأزهار، والتفاح المشرب بالحمرة، وإلى الماء الجاري والخضرة، من غير غرض سوي عينها. وهذا الحب لا يدخل فيه الحب لله، بل هو حب بالطبع وشهوة النفس. ويتصور ذلك ممن لا يؤمن بالله. إلا أنه

(١) حديث لو أن مؤمنا دخل إلى مجلس وفيه مائة منافق ومؤمن واحد وجاء حتى يجلس إليه الحديث:

البيهقي في شعب الإيعان موقوف على ابن مسعود وذكره صاحب الفردوس من حديث معاذ بن

جيل ولم يخرج له ولده في الست

إن اتصل به غرض مذموم صر مذموماً ، كحب الصورة الجميلة لقضاء الشهوة حيث لا يحل قضاؤها ، وإن لم يتصل به غرض مذموم ، فهو مباح لا يوصف بمحمد ولا ذم ، إذ الحب إما محمود وإما مذموم ، وإما مباح لا يحمى ولا يذم

القسم الثاني: أن يحبه لينال من ذاته غير ذاته ، فيكون وسيلة إلى محبوب غيره ، والوسيلة إلى المحبوب محبوب ، وما يحب لغيره كان ذلك الغير هو المحبوب بالحقيقة ، ولكن الطريق إلى المحبوب محبوب . . . ولذلك أحب الناس الذهب والفضة ، ولا يحرص فيهما ، إذ لا يطعم ولا يلبس ، ولكنهما وسيلة إلى المحبوبات ، فمن الناس من يحب كما يحب الذهب والفضة من حيث إنه وسيلة إلى المقصود ، إذ يتوصل به إلى نيل جاه أو مال أو علم ، كما يحب الرجل سلطاناً لا تتفاهه بماله أو جاهه ، ويحب خواصه لتحسينهم حاله عنده ، وتمهيد أمره في قلبه فالتوسل إليه إن كان مقصور الفائدة على الدنيا ، لم يكن حبه من جملة الحب في الله . وإن لم يكن مقصور الفائدة على الدنيا ، ولكنه ليس يقصد به إلا الدنيا ؛ كحب التلميذ لأستاذه فهو أيضاً خارج عن الحب لله . فإنه إنما يحبه ليحصل منه العلم لنفسه ؛ فحبه العلم . فإذا كان لا يقصد العلم للتقرب إلى الله ؛ بل لينال به الجاه والمال والقبول عند الخلق ؛ فحبه به الجاه والقبول ؛ والعلم وسيلة إليه ؛ والأستاذ وسيلة إلى العلم ؛ فليس في شيء من ذلك حب لله ، إذ يتصور كل ذلك ممن لا يؤمن بالله تعالى أصلاً

ثم ينقسم هذا أيضاً إلى مذموم ومباح ، فإن كان يقصد به التوصل إلى مقاصد مذمومة من قهر الأقران وحيازة أموال اليتامى وظلم الرعاة بولاية القضاء أو غيره ، كان الحب مذموماً وإن كان يقصد به التوصل إلى مباح ، فهو مباح ، وإنما تكتسب الوسيلة الحكم والصفة من المقصد المتوصل إليه ، فإنها تابعة له غير قائمة بنفسها .

القسم الثالث: أن يحبه لذاته ، بل لغيره . وذلك الغير ليس راجعاً إلى حظوظه في الدنيا بل يرجع إلى حظوظه في الآخرة . فهذا أيضاً ظاهر لا غموض فيه . وذلك كمن يحب أستاذه وشيخه ، لأنه يتوصل به إلى تحصيل العلم وتحسين العمل ، ومقصوده من العلم والعمل الفوز في الآخرة . فهذا من جملة المحبين في الله . وكذلك من يحب تلميذه لأنه يتلقف منه العلم وينال بواسطته رتبة التعليم ، ويرقى به إلى درجة التعميم في ملكوت السماء . إذ قال

عيسى صلى الله عليه وسلم ، من عِلْمٍ وعَمَلٍ وَعِلْمٌ فذلك يدعى عظيماً في ملكوت السماء. ولا يتم التعليم إلا بعلم . فهو إذا آله في تحصيل هذا الكمال .. فإن أحبه لأنه آله ، إذ جعل صدره مزرعة لحرثه الذي هو سبب ترقيه إلى رتبة التعظيم في ملكوت السماء ، فهو محب في الله . بل الذي يتصدق بأمواله لله ، ويجمع الضيفان ؛ ويهيء لهم الأظعمة اللذيذة الغريبة تقرباً إلى الله ، فأحب طبأخا لحسن صنعته في الطبخ ، فهو من جملة المحبين في الله . وكذا لو أحب من يتولى له إيصال الصدقة إلى المستحقين ، فقد أحبه في الله

بل تزيد على هذا وتقول ، إذا أحب من يخدمه بنفسه في غسل ثيابه ، وكس يتيه وطبخ طعامه ، ويفرغه بذلك للعلم أو العمل ، ومقصوده من استخدامه في هذه الاعمال الفراغ للعبادة ، فهو محب في الله .

بل تزيد عليه وتقول ، إذا أحب من ينفق عليه من ماله ، ويواسيه بكسوته وطعامه ومسكنه وجميع أغراضه التي يقصدها في دنياه ، ومقصوده من جملة ذلك الفراغ للعلم والعمل المقرب إلى الله ، فهو محب في الله . فقد كان جماعة من السلف تكفل بكفايتهم جماعة من أولى الثروة ، وكان المواسى والمواسى جميعاً من المتحابين في الله

بل تزيد عليه وتقول من نكح امرأة سالحة ، ليتحصن بها عن وسواس الشيطان ويصون بها دينه ، أو ليولد منها له ولد صالح يدعو له وأحب زوجته لأنها آله إلى هذه المقاصد الدينية فهو محب في الله . ولذلك وردت الاخبار <sup>(١)</sup> بوفور الأجر والثواب على الإتيان على العيال حتى اللقمة يضعها الرجل في في امرأته

بل تقول كل من اشتهر بحب الله وحب رضاه ، وحب لقائه في الدار الآخرة فإذا أحب غيره كان محباً في الله . لأنه لا يتصور أن يحب شيئاً إلا لمناسبته لما هو محبوب عنده وهو رضا الله عن وجل

بل أزيد على هذا وأقول ، إذا اجتمع في قلبه محبتان محبة الله ومحبة الدنيا ؛ واجتمع في شخص واحد المعنيان جميعاً ؛ حتى صلح لأن يتوسل به إلى الله وإلى الدنيا ، فإذا أحبه لصلاحه للآخرين ، فهو من المحبين في الله . كمن يحب أستاذه الذي يعلمه الدين ويكفيه مهيات الدنيا

( ١ ) حديث الأجر في الاتقان على العيال حتى اللقمة يضعها الرجل في في امرأته تقدم



بالمواساة في المال، فأحبه من حيث إن في طبعه طلب الراحة في الدنيا والسعادة في الآخرة فهو وسيلة إليهما؛ فهو محب في الله

وليس من شرط حب الله أن لا يحب في العاجل حظا ألبته؛ إذ الدعاء أمر به الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه، فيه جمع بين الدنيا والآخرة ومن ذلك قولهم، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة. وقال عيسى عليه السلام في دعائه اللهم لا تشمت بي عدوى ولا تسؤ بي صديق ولا تجعل مصيبتى لدينى ولا تجعل الدنيا أكبر همى. فدفعت شماتة الأعداء من حظوظ الدنيا. ولم يقل ولا تجعل الدنيا أصلا من همى بل قال لا تجعلها أكبر همى. وقال نبينا صلى الله عليه وسلم في دعائه (١) اللهم إني أسألك رحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة وقال اللهم (٢) عافني من بلاء الدنيا وبلاء الآخرة

على الجملة فإذا لم يكن حب السعادة في الآخرة مناقضا لحب الله تعالى، فحب السلامة والصحة والكفاية والكرامة في الدنيا؛ كيف يكون مناقضا لحب الله! والدنيا والآخرة عبارة عن حالتين؛ إحداهما أقرب من الأخرى. فكيف يتصور أن يحب الإنسان حظوظ نفسه غدا، ولا يحبها اليوم! وإنما يحبها غدا، لأن الغد سيصير حالا راهنة. فالحالة الراهنة لا بد أن تكون مطلوبة أيضا. إلا أن الحظوظ العاجلة منقسمة إلى ما يضاف لحظوظ الآخرة ويمنع منها؛ وهي التي احترز عنها الأنبياء والأولياء، وأمرها بالاحتراز عنها، وإلى ما لا يضاف، وهي التي لم يمتنعوا منها، كالنكاح الصحيح، وأكل الحلال، وغير ذلك. فإيضاد حظوظ الآخرة فحق انعاقل أن يكرهه ولا يحبها، أعنى أن يكرهه بعقله لا بطبعه، كما يكره تناول من طعام لذيذ للملك من الملوك يعلم أنه لو أقدم عليه لقطعتم يده وأحزرت رقبته، لا بمعنى أن الطعام اللذيذ يصير بحيث لا يشتهي به بطبعه، ولا يستلذه لو أكله، فإن ذلك محال. ولكن على معنى أنه يزرجه عقله عن الإقدام عليه، وتحصل فيه كراهة الضرر المتعلق به

والمقصود من هذا أنه لو أحب أستاذه لأنه يواسيه ويعلمه، أو تلميذه لأنه يتعلم منه ويخدمه وأحدهما حظ عاجل والآخر أجل، لكان في زمرة المتحايين في الله. ولكن بشرط

(١) حديث اللهم إني أسألك رحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة الترمذي من حديث ابن عباس

في الحديث الطويل في دعائه صلى الله عليه وسلم بعد صلاة الليل وقد تقدم

(٢) حديث اللهم عافني من بلاء الدنيا وعذاب الآخرة أحمد من حديث بشر بن أبي أرمطة نحوه بسند جيد

واحد ، وهو أن يكون بحيث لو منعه العلم مثلاً ، أو تعذر عليه تحصيله منه ؛ لنقص حبه بسببه فالقدر الذي ينقص بسبب فقدده هو لله تعالى . وله على ذلك القدر ثواب الحب في الله . وليس بمستنكر أن يشتد حبك لإنسان لجملة أغراض ترتبط لك به ، فإن امتنع بعضها نقص حبك وإن زاد زاد الحب . فليس حبك للذهب كحبك للفضة إذا تساوى مقدارهما ، لأن الذهب يوصل إلى اغراض هي أكثر مما توصل إليه الفضة . فإذا يزيد الحب بزيادة الفرض ، ولا يستحيل اجتماع الاغراض الدنيوية والأخروية ، فهو داخل في جملة الحب لله . وحده هو أن كل حب لولا الإيمان بالله واليوم الآخر لم يتصور وجوده ، فهو حب في الله . وكذلك كل زيادة في الحب ، لولا الإيمان بالله لم تكن تلك الزيادة ، فتلك الزيادة من الحب في الله . فذلك وإن دق فهو عزيز . قال الجريري : تعامل الناس في القرن الأول بالدين حتى رق الدين وتعاملوا في القرن الثاني بالوفاء حتى ذهب الوفاء ، وفي الثالث بالروءة حتى ذهبت الروءة ولم يبق إلا الرهبة والرغبة

القسم الرابع : أن يحب لله وفي الله ، لا لينال منه علماً أو عملاً ، أو يتوسل به إلى أمر وراء ذاته . وهذا أعلى الدرجات . وهو أدقها وأغمضها . وهذا القسم أيضاً ممكن . فإن من آثار غلبة الحب ، أن يتعدى من المحبوب إلى كل من يتعلق بالمحبوب ويناسبه ولو من بعد فن أحب إنساناً حباً شديداً أحب محب ذلك الإنسان ، وأحب محبوبه ، وأحب من يخدمه وأحب من يثنى عليه محبوبه ، وأحب من يتسارع إلى رضا محبوبه ، حتى قال بقية بن الوليد : إن المؤمن إذا أحب المؤمن ، أحب كلبه . وهو كما قال . ويشهد له التجربة في أحوال العشاق ويدل عليه أشعار الشعراء . ولذلك يحفظ ثوب المحبوب ويحفظه ، تذكراً من جهته ، ويحب منزله ومحلته وجيرانه ، حتى قال مجنون بن عامر

أمر على الديار ديار ليلي \* أقبل ذا الجدار وذا الجدارا

وما حب الديار شغفن قلبي \* ولكن حب من سكن الديارا

فاذاً المشاهدة والتجربة تدل على أن الحب يتعدى من ذات المحبوب إلى ما يحيط به ويتعلق بأسبابه ، ويناسبه ولو من بعد . ولكن ذلك من خاصية فرط المحبة . فأصل المحبة لا يكفي فيه . ويكون اتساع الحب في تعديده من المحبوب إلى ما يكتنفه ، ويحيط به ، ويتعلق

بأسبابه ، بحسب افراط المحبة وقوتها . وكذلك حب الله سبحانه وتعالى ، إذا قوى وغلب على القلب ، واستولى عليه ، حتى انتهى إلى حد الاستهتار ، فيتعدى إلى كل موجود سواه فإن كل موجود سواه أثر من آثار قدرته . ومن أحب إنسانا أحب صنعته وخطه وجميع أفعاله . ولذلك كان صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> إذا حمل إليه باكرة من الفواكه ، مسح بها عينيه وأكرمها ، وقال إنه قريب المهد برينا

وحب الله تعالى تارة يكون لصدق الرجاء في مواعيده ، وما يتوقع في الآخرة من نعيمه ، وتارة لما سلف من أياديه وصنوف نعمته ، وتارة لذاته لا لأمر آخر ، وهو أدق ضروب المحبة وأعلما . وسيأتى تحقيقها في كتاب المحبة من ربيع المنجيات إن شاء الله تعالى وكيفما اتفق حب الله ، فإذا قوى تعدى إلى كل متعلق به ضربا من التعلق ، حتى يتعدى إلى ما هو في نفسه مؤلم مكروه ، ولكن فرط الحب يضعف الإحساس بالألم ، والفرح بفعل المحبوب وقصد إياه بالإيلام ينمى إدراك الألم ، وذلك كالفرح بضربة من المحبوب . أو قرصة فيها نوع معاتبة ، فإن قوة المحبة تثير فرحا ينمى إدراك الألم فيه . وقد انتهت محبة الله بقوم إلى ان قالوا لا تفرق بين البلاء والنعمة ، فإن الكل من الله ، ولا تفرح إلا بما فيه رضاه حتى قال بعضهم : لأريد أن أنال مغفرة الله بمصيبة الله . وقال سمنون :

وليس لى فى سواك حظ \* فكيفما شئت فاخترنى

وسياتى تحقيق ذلك فى كتاب المحبة

والتصود أن حب الله إذا قوى ، أثمر حب كل من يقوم بحق عبادة الله فى علم أو عمل وأثر حب كل من فيه صفة مرضية عند الله من خلق حسن ، أو تأدب بأداب الشرع . وما من مؤمن يحب للآخرة ، ومحب لله ، إلا إذا أخبر عن حال رجلين ، أحدهما عالم عابد والآخر جاهل فاسق ، إلا وجد فى نفسه ميلا إلى العالم العابد . ثم يضعف ذلك الميل ويقوى بحسب ضعف إيمانه وقوته . وبحسب ضعف حبه لله وقوته . وهذا الميل حاصل وإن كانا

(١) حديث كان إذا حمل إليه باكرة من الفواكه مسح بها عينيه وأكرمها وقال أنها قريب المهد برينها الطبراني فى الصغير من حديث ابن عباس وأبى داود فى المراسيل والبيهقى فى الدعوات من حديث أبى هريرة دون قوله وأكرمها ألح وقال أنه غير محفوظ وحديث أبى هريرة فى الباكورة عند بقية أصحاب السنن دون مسح عينيه بها وما بعده وقال الترمذى حسن صحيح

غائبين عنه ، بحيث يعلم أنه لا يصيبه منهما خير ولا شر في الدنيا ولا في الآخرة . فذلك الميل هو حب في الله والله من غير حظ . فإنه إنما يحب لأن الله يحبه ، ولأنه مرضي عند الله تعالى ولأنه يحب الله تعالى ؛ ولأنه مشغول بعبادة الله تعالى ؛ إلا أنه إذا ضعف لم يظهر أثره ؛ ولا يظهر به ثواب ولا أجر . فإذا قوى حمل على الموالاة والنصرة والذب بالنفس والمال واللسان وتفاوت الناس فيه بحسب تفاوتهم في حب الله عز وجل

ولو كان الحب مقصوراً على حظ ينال من المحبوب في الحال أو المآل ، لما تصور حب الموتى من العلماء والعباد ، ومن الصحابة والتابعين ، بل من الأنبياء المنقرضين صلوات الله عليهم وسلامه ، وحب جميعهم مكنون في قلب كل مسلم متدين . ويتبين ذلك بفضبه عند طعن أعدائهم في واحد منهم ، وبفرحه عند الثناء عليهم وذكر محاسنهم . وكل ذلك حب لله ، لأنهم خواص عباد الله ، ومن أحب ملكاً أو شخصاً جميلاً أحب خواصه وخدمه وأحب من أحبه . إلا أنه يمتحن الحب بالمقابلة بحظوظ النفس ، وقد يغلب بحيث لا يبقى للنفس حظ إلا فيما هو حظ المحبوب . وعنه عبر قول من قال

أريد وصاله ويريد هجرى \* فأترك ما أريد لما يريد

وقول من قال :

\* وما لجرح إذا أرضاكم ألم \*

وقد يكون الحب بحيث يترك به بعض الحظوظ دون بعض ، كمن تسمح نفسه بأن يشاطر محبوبه في نصف ماله أو في ثلثه أو في عشره . فقادير الأموال موازين المحبة ، إذ لا تعرف درجة المحبوب إلا بمحسوب يترك في مقابلته . فن استغرق الحب جميع قلبه ، لم يبق له محبوب سواه ، فلا يمسك لنفسه شيئاً ، مثل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، فإنه لم يترك لنفسه أهلاً ولا مالا ، فسلم ابنته التي هي قرّة عينه ، وبذل جميع ماله ، قال ابن عمر رضي الله عنهما ، بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> جالس وعنده أبو بكر ، وعليه عباءة

(١) حديث ابن عمر بينما النبي صلى الله عليه وسلم جالس وعنده أبو بكر وعليه عباءة قد خلها على صدره

بخلال فتزل جبريل فأقرأه من ربه السلام - الحديث : ابن جبان والقيلي في الضمفاء قال الذهبي في الميزان هو كذب

قد خللها على صدره بخلال ، إذ نزل جبريل عليه السلام ، فأقره عن الله السلام ، وقال يا رسول الله مالي أرى أبا بكر عليه عبادة قد خللها على صدره بخلال ؟ فقال « أَفَنَقَّ مَالَهُ عَلَى قَبْلِ الْفَتْسِيحِ » قال فأقره من الله السلام ، وقل له يقول لك ربك ، أراض أنت عنى في فقرك هذا أم سأخط قال فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر وقال « يَا أَبَا بَكْرٍ هَذَا جِبْرِيلُ يُقَرِّئُكَ السَّلَامَ مِنَ اللَّهِ وَيَقُولُ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنِّي فِي فَقْرِكَ هَذَا أَمْ سَأَخِطُ؟ » قال فبكى أبو بكر رضى الله عنه وقال ، أعلى ربي أسخط ! أنا عن ربي راض ، أنا عن ربي راض

فصل من هذا أن كل من أحب عالماً أو عبداً ، أو أحب شخصاً راغباً في علم أو في عبادة أو في خير ، فأنما أحبه في الله والله ، وله فيه من الأجر والثواب بقدر قوّة حبه . فهذا شرح الحب في الله ودرجاته ، وبهذا يتضح البغض في الله أيضاً ، ولكن نزيده بياناً

## بيان

### البغض في الله

اعلم أن كل من يحب في الله لا بد أن يبغض في الله . فإنك إن أحببت إنساناً لأنه مطيع لله ، ومحبوب عند الله ، فإن عصاه فلا بد أن تبغضه لأنه عاص لله ، وممقوت عند الله . ومن أحب بسبب ، وبالضرورة يبغض لضده . وهذان متلازمان لا ينفصل أحدهما عن الآخر ، وهو مطرد في الحب والبغض في العادات ، ولكن كل واحد من الحب والبغض داء دفين في القلب ، وإنما يترشح عند الغلبة ، ويترشح بظهور أفعال المحبين وتبغضين في المقاربة والمباعدة ، وفي المخالفة والموافقة . فإذا ظهر في الفعل سمي موالاته ومعاداة . ولذلك قال الله تعالى ( هَلْ وَآلَيْتَ فِيَّ وَآلِيًّا وَهَلْ عَادَيْتَ فِيَّ عَدُوًّا ) كما نقلناه

وهذا واضح في حق من لم يظهر لك إلا طاعته، تقدر على أن تحبه ، أو لم يظهر لك إلا فسقه وجوره وأخلاقه السيئة ، فتقدر على أن تبغضه . وإنما المشكل إذا اختلطت الطاعات بالمعاصي . فإنك تقول كيف أجمع بين البغض والمحبة وهما متناقضان . وكذلك تتناقض ثمرتهما من الموافقة والمخالفة ، والموالاته والمعاداة . فأقول ذلك غير متناقض في حق الله تعالى كما لا يتناقض في الحظوظ البشرية . فإنه مهما اجتمع في شخص واحد خصال يحب بعضها

ويكره بغضها ، فإنك تحبه من وجه ، وتبغضه من وجه . فمن له زوجة حسناء فاجرة ، أو ولد ذكي خدوم ولكنه فاسق ، فإنه يحبه من وجه ، ويبغضه من وجه ، ويكون معه على حالة بين حالتين . إذ لو فرض له ثلاثة أولاد ، أحدهم ذكي بار ، والآخر بليد عاق والآخري بليد بار ، أو ذكي عاق ، فإنه يصادف نفسه معهم على ثلاثة أحوال متفاوتة ، بحسب تفاوتت خصالهم . فكذلك ينبغي أن تكون حالك بالإضافة إلى من غلب عليه الفجور ، ومن غلبت عليه الطاعة ، ومن اجتمع فيه كلاهما ، متفاوتة على ثلاث مراتب . وذلك بأن تعطى كل صفة حظها من البغض والحب ، والاعراض والاقبال ، والصحة والقطيعة ، وسائر الافعال الصادرة منه

فإن قلت فكل مسلم فإسلامه طاعة منه ، فكيف أبغضه مع الاسلام ؟ فأقول نجه لإسلامه ، وتبغضه لمعصيته . وتكون معه على حالة لو قستها بحال كافر أو فاجر أدركت تفرقة بينهما . وتلك التفرقة حب للاسلام ، وقضاء لحقه . وقدرا للجناية على حق الله ، والطاعة لك كالجناية على حقك والطاعة لك فمن وافقك على غرض وخالفك في آخر ، فكن معه على حالة متوسطة بين الاقباض والاسترسال ، وبين الاقبال والاعراض ، وبين التودد إليه والتوحش عنه . ولا تبالغ في إكرامه مبالغتك في إكرام من يوافقك على جميع اغراضك ، ولا تبالغ في إهانتك مبالغتك في إهانة من خالفك في جميع اغراضك . ثم ذلك التوسط تارة يكون ميله إلى طرف الاهانة عند غلبة الجناية ، وتارة إلى طرف المجاملة والاكرام عند غلبة الموافقة . فهكذا ينبغي أن يكون فيمن يطيع الله تعالى ويمصيه ، ويتعرض لرضاه مرة ولسخطه أخرى

فإن قلت فماذا يمكن إظهار البغض ؟ فأقول أما في القول ، فكيف اللسان عن مكالته ومحادثته مرة ، وبالاستخفاف والتغليظ في القول أخرى . وأما في الفعل ، فبقطع السعي في إهانتته مرة ، وبالسعي في إساءته وإفساد ما ربه أخرى . وبعض هذا أشد من بعض وهي بحسب درجات الفسق والمعصية الصادرة منه . أما ما يجري مجرى الهفوة التي يعلم أنه متندم عليها ، ولا يصر عليها ، فالأولى فيه الستر والإغماض . أما ما أصر عليه من صغيرة أو كبيرة ، فإن كان ممن تأكدت بينك وبينه مودة وصحبة وأخوة ، فله حكم آخر وسيأتي ، وفيه خلاف بين العلماء . وأما إذا لم تتأكد أخوة وصحبة ، فلا بد من إظهار أثر

البنفس ، إما في الإعراض والتباعد عنه ، وقلة الالتفات إليه ، وإما في الاستخفاف وتغليظ القول عليه ، وهذا أشد من الإعراض ، وهو بحسب غلظ المعصية وخفتها . وكذلك في الفعل أيضا رتبتان ، إحداهما قطع المعونة والرفق والنصرة عنه ، وهو أقل الدرجات . والأخرى السعى في إفساد أغراضه عليه ، كفعل الأعداء المبغضين ، وهذا لا بد منه ، ولكن فيما يفسد عليه طريق المعصية . أما ما لا يؤثر فيه فلا . مثاله : رجل عصى الله بشرب الخمر ، وقد خطب امرأة لو تسر له نكاحها لكان مغبوطا بها ، بالمال والجمال والجاه ، إلا أن ذلك لا يؤثر في منعه من شرب الخمر ، ولا في بعث وتحريض عليه . فإذا قدرت على إعادته ليم له غرضه ومقصوده ، وقدرت على تشويشه ليفوته غرضه ، فليس لك السعى في تشويشه . أما الإعانة فلو تركتها إظهارا للغضب عليه في فسقه ، فلا بأس . وليس يجب تركها . إذ ربما يكون لك نية في أن تتلطف باعائه ، وإظهار الشفقة عليه ، ليعتقد مودتك ويقبل نصحك ، فهذا حسن . وإن لم يظهر لك ، ولكن رأيت أن تعينه على غرضه قضاء لحق إسلامه ، فذلك ليس بمنوع ، بل هو الأحسن ، إن كانت معصيته بالجناية على حقتك أو حق من يتعلق بك . وفيه نزل قوله تعالى ( وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ ) (١) (أَلَّا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ) إذ تكلم مسطح بن أثانة في واقعة (١) الإفك ، فخلف أبو بكر أن يقطع عنه رفته ، وقد كان يواسيه بالمال ، فنزلت الآية مع عظم معصية مسطح . وأية معصية تزيد على التعرض لحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ! وإطالة اللسان في مثل عائشة رضي الله عنها ! إلا أن الصديق رضي الله عنه ، كان كالجنى عليه في نفسه بتلك الواقعة والمفوء عن ظلم والإحسان إلى من أساء من أخلاق الصديقين . وإنما يحسن الإحسان إلى من ظلمك . فأما من ظلم غيرك ، وعصى الله به ، فلا يحسن الإحسان إليه . لأن في الإحسان إلى الظالم إساءة إلى المظلوم ، وحق المظلوم أولى بالمرعاة ، وتقوية قلبه بالإعراض عن الظالم أحب إلى الله من تقوية قلب الظالم . فأما إذا كنت أنت المظلوم ، فالأحسن في حقتك العفو والصفح

(١) حديث كلام مسطح في الإفك وهجر أبي بكر له حق . نزلت ولا يأتل أولو الفضل منكم الآية . متفق

عليه من حديث عائشة

(١) النور : ٢٣

وطرق السلف قد اختلفت في إظهار البغض مع أهل المعاصي . وكلهم اتفقوا على إظهار البغض للظلمة والمبتدعة ، وكل من عصى الله بمعصية متعدية منه إلى غيره . فأما من عصى الله في نفسه ، فمنهم من نظر بعين الرحمة إلى العصاة كلهم ، ومنهم من شدد الإنكار واختار المهاجرة . فقد كان أحمد بن حنبل يهجر الأكار في أدنى كلمة حتى هجر يحيى بن معين لقوله إنى لأسأل أحدا شيئا ، ولو حمل السلطان إلى شيئا لأخذته . وهجر الحرث المحاسبي في تصنيفه في الرد على المعتزلة ، وقال إنك لا بد تورد أو لا شبهتهم ، وتحمل الناس على التفكير فيها ، ثم ترد عليهم . وهجر أبانور في تأويله قوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» وهذا أمر مختلف باختلاف النية . وتختلف النية باختلاف الحال . فإن كان الغالب على القلب النظر إلى اضطراب الخلق وعجزهم . وأنهم مسخرون لما قدروا له أورت هذا تساهلا في المعادة والبغض ، وله وجه . ولكن قد تلبس به المداهنة . فأكثر البواعث على الإغضاء عن المعاصي المداهنة ومراعاة القلوب ، والخوف من وحشتها ونقارها . وقد يلبس الشيطان ذلك على النبي الاحق بأنه ينظر بعين الرحمة . ومحك ذلك أن ينظر إليه بعين الرحمة إن جنى على خاص حقه ، ويقول انه قد سخر له ، والقدر لا ينفع منه الحذر ، وكيف لا يفعل وقد كتب عليه فمثل هذا قد تصح له نية في الانماض عن الجناية على حق الله . وإن كان يتناظ عند الجناية على حقه ، ويترحم عند الجناية على حق الله ، فهذا مداهن منور بمكيدة من مكايد الشيطان ، فليتنبه له

فإن قلت فأقل الدرجات في إظهار البغض الهجر والاعراض ، وقطع الرفق والاعانة فهل يجب ذلك حتى يعصى العبد بتركه ؟ فأقول لا يدخل ذلك في ظاهر العلم تحت التكليف والايجاب . فإننا نعلم أن الذين شربوا الخمر وتماطوا الفواحش في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة ، ما كانوا يهجون بالكلمة بل كانوا منقسمين فيهم من يغلظ القول عليه ، ويظهر البغض له ، وإلى من يعرض عنه ، ولا يتعرض له ، وإلى من ينظر إليه بعين الرحمة ولا يؤثر المقاطعة والتباعد

فهذه دقائق دينية تختلف فيها طرق السالكين لطريق الآخرة ، ويكون عمل كل

(١) حديث ان الله خلق آدم على صورته: مسلم من حديث أبي هريرة



واحد على ما يقتضيه حاله ووقته . ومقتضى الأحوال في هذه الأمور إما مكروهة أو مندوبة فتكون في رتبة الفضائل ، ولا تنتهي إلى التحريم والأيجاب ؛ فإن الداخل تحت التكليف أصل المعرفة لله تعالى ، وأصل الحب ، وذلك قد لا يتعدى من المحبوب إلى غيره ، وإنما المتعدى إفراط الحب واستيلاؤه ، وذلك لا يدخل في الفتوى وتحت ظاهر التكليف في حق عوام الخلق أصلاً

## بيان

مراتب الدين يغبضون في الله وكيفية معاملتهم

فإن قلت إظهار البغض والمداوة بالفعل ، إن لم يكن واجباً ، فلا شك أنه مندوب إليه والمعصاة والفساق على مراتب مختلفة ، فكيف ينال الفضل بمعاملتهم ؟ وهل يسلك بجميعهم مسلماً واحداً أم لا ؟ فاعلم أن المخالف لأمر الله سبحانه لا يخلوا إما أن يكون مخالفاً في عقده ، أو في عمله . والمخالف في العقد إما مبتدع أو كافر . والمبتدع إما داع إلى بدعته أو ساكت . والساكت إما بمعززه أو باختياره . فأقسام الفساد في الاعتقاد ثلاثة :

الأول الكفر . فالكافر إن كان محاربا فهو يستحق القتل والارفاق . وليس بعد هذين إهانة . وأما الذمى . فإنه لا يجوز إيذاؤه إلا بالأعراض عنه ، والتحقيق له ، بالاضطرار إلى أضييق الطرق ، وبترك المفاتحة بالسلام ، فإذا قال السلام عليك ، قلت وعليك . والأولى الكف عن مخالطته ومعاملته ومواكفته : وأما الانبساط معه ، والاسترسال إليه ، كما يسترسل إلى الأصدقاء فهو مكروه كراهة شديدة يكاد ينتهي ما يقوى منها إلى حد التحريم . قال الله تعالى (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَعْدَاءً وَكَفَرًا وَاللَّهُ يَتَّخِذُ الْكَافِرِينَ عَدُوًّا مُّبِينًا) وقال صلى الله عليه وسلم (١) «المسلم والمشرک لا تتراعى ناراهما» وقال عز وجل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ) (٢) الآية

(١) حديث المؤمن والمشرک لا تراعى ناراهما: أبو داود والترمذی من حديث جریر أنابریء من كل مسلم یقیم بین أظهر المشرکین قالوا یارسول الله ولم قال لا تراعى ناراهما ورواه النسائی مرسلًا وقال البخاری الصحیح أنه مرسل

(٢) المجادلة : ٢٢ (٢) المتحة : ١

الثاني المبتدع الذي يدعو إلى بدعته . فإن كانت البدعة بحيث يكفر بها ، فأمره أشد من الذي ، لأنه لا يقر بجزية ، ولا يسامح بمقدمة . وإن كان ممن لا يكفر به ، فأمره بينه وبين الله أخف من أمر الكافر لا محالة . ولكن الأمر في الإنكار عليه أشد منه على الكافر ، لأن شر الكافر غير متعدد ، فإن المسلمين اعتقدوا كفره ، فلا يلتفتون إلى قوله إذ لا يدعي لنفسه الإسلام واعتقاد الحق . أما المبتدع الذي يدعو إلى البدعة ، ويزعم ، أن ما يدعو إليه حق ، فهو سبب لغواية الخلق ، فشره متعدد . فالاستحباب في إظهار بغضه ومعاداته ، والاتقطاع عنه وتحقيره ، والتشنيع عليه ببدعته . وتنفير الناس عنه أشد . وإن سلم في خلوة فلا بأس برد جوابه . وإن علمت أن الإعراض عنه ، والسكوت عن جوابه ، ينجح في نفسه بدعته ، ويؤثر في زجره ، فترك الجواب أولى . لأن جواب السلام ، وإن كان واجبا ، فيسقط بأدنى غرض فيه مصلحة حتى يسقط بكون الإنسان في الحمام أو في قضاء حاجته وغرض الزجر أهم من هذه الأغراض وإن كان في ملا فترك الجواب أولى وتنفير الناس عنه وتقييح البدعة في أعينهم وكذلك الأولى كفا الإحسان إليه ، والإعانة له ، لاسيما فيما يظهر للخلق قال عليه السلام <sup>(١)</sup> « مَنْ أَنْتَهَرَ صَاحِبَ بَدْعَةٍ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ أَمْنًا وَإِيمَانًا وَمَنْ أَهَانَ صَاحِبَ بَدْعَةٍ أَمَّنَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْفُرْجِ الْأَكْبَرِ وَمَنْ أَلَانَ لَهُ وَأَكْرَمَهُ أَوْلَقِيَهُ بِيَشْرٍ قَقْدًا سَخَفَ بِمَا نَزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

الثالث : المبتدع العاصي ، الذي لا يقدر على الدعوة ، ولا يخاف الأتداء به ، فأمره أهون فالأولى أن لا يقابح بالتغليظ والإهانة ، بل يتلطف به في النصيح ، فإن قلوب العوام سريعة التقلب . فإن لم ينفع النصيح ، وكان في الإعراض عنه تقييح لبدعته في عينه ، تأكدا لاستحبابه في الإعراض . وإن علم أن ذلك لا يؤثر فيه ، لجمود طبعه ، ورسوخ عقده في قلبه ، فالإعراض أولى . لأن البدعة إذا لم يبالغ في تقييحها شاعت بين الخلق ، وعم فسادها وأما العاصي بفعله وعمله لا باعتقاده ، فلا يخلو إما أن يكون بحيث يتأذى به غيره ، كالظلم والغصب . وشهادة الزور والغيبة ، والتضريب بين الناس ، والمشى بالنميمة وأمثالها أو كان مما لا يقتصر عليه ويؤذى غيره . وذلك ينقسم إلى ما يدعو غيره إلى الفساد ، كصاحب

( ١ ) حديث من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمنا وإيمانا الحديث : أبو نعيم في الحلية والمروى في ذم الكلام من حديث ابن عمر بسند ضعيف

الماخور الذي يجمع بين الرجال والنساء ، ويهيء أسباب الشرب والفساد لأهل الفساد .  
أو لا يدعو غيره إلى فعله ، كالذي يشرب ويترنى . وهذا الذي لا يدعو غيره ، إما أن يكون  
عصيانه بكبيرة أو بصغيرة . وكل واحد فيما أن يكون مصرا عليه أو غير مصر . فهذه  
التقسيمات تحصل منها ثلاثة أقسام ، ولكل قسم منها رتبة ، وبعضها أشد من بعض  
ولا نسلك بالكل مسلكا واحدا

القسم الأول : وهو أشدها ، ما يتضرر به الناس كالظلم والنصب ، وشهادة الزور  
والغيبة والنميمة . فهؤلاء الأولى الإعراض عنهم ، وترك مخالطتهم ، والابتعاد عن معاملتهم  
لأن المعصية شديدة فيما يرجع إلى إيذاء الخلق . ثم هؤلاء ينقسمون إلى من يظلم في الدماء  
وإلى من يظلم في الأموال ، وإلى من يظلم في الأعراض . وبعضها أشد من بعض فلاستجاب  
في إهانتهم والإعراض عنهم مؤكد جدا . ومهما كان يتوقع من الإهانة زجرا لهم أو لغيرهم  
كان الأمر فيه آكد وأشد

الثاني : صاحب الماخور الذي يهيء أسباب الفساد ، ويسهل طريقه على الخلق ، فهذا  
لا يؤذي الخلق في دنياهم ، ولكن يختلس بفعله دينهم . وإن كان على وفق رضاهم فهو قريب  
من الأول ، ولكنه أخف منه . فإن المعصية بين العبد وبين الله تعالى إلى العفو أقرب  
ولكن من حيث أنه متعمد على الجملة إلى غيره فهو شديد . وهذا أيضا يقتضى الإهانة والإعراض  
والمقاطعة ، وترك جواب السلام إذا ظن أن فيه نوعا من الزجر له أو لغيره

الثالث : الذي يفسق في نفسه بشرب خمر ، أو ترك واجب ، أو مقارفة محظور يخصه  
فالأمر فيه أخف . ولكنه في وقت مباشرته إن صودف يجب منعه بما يمتنع به منه . ولو  
بالضرب والاستخفاف . فإن النهي عن المنكر واجب . وإذا فرغ منه ، وعلم أن ذلك من  
عادته ، وهو مصر عليه ، فإن تحقق أن نصحه يمنعه عن العود إليه ، وجب النصح . وإن لم  
يتحقق ، ولكنه كان يرجو ، فالأفضل النصح والزجر ، بالتلطف أو بالتغليظ إن كان هو  
الأففع . فأما الإعراض عن جواب سلامه ، والكف عن مخالطته حيث يعلم أنه يصرو أن  
النصح ليس ينفعه ، فهذا فيه نظر . وسير العلماء فيه مختلفة . والصحيح أن ذلك يختلف باختلاف  
نية الرجل . فمن هذا يقال الأعمال بالنيات ، إذ في الرفق والنظر بعين الرحمة إلى الخلق نوع

من التواضع ، وفي العنف والإعراض نوع من الزجر . والمستفتى فيه القلب . فإذراه تميل إلى هواه ومقتضى طبعه ، فالأولى ضده . إذ قد يكون استخفافه وعنفه عن كبر وعجب والتذاذ بإظهار الملو والإدلال بالصلاح . وقد يكون رفقه عن مداهنة واستماله قلب ، للوصول به إلى غرض ، أو لخوف من تأثير وحشته ونفرته في جاه أو مال ، بظن قريب أو بعيد . وكل ذلك مردد على إشارات الشيطان ، وبسبب عن أعمال أهل الآخرة . فكل راغب في أعمال الدين ، مجتهد مع نفسه في التفتيش عن هذه الدقائق ، ومراقبة هذه الأحوال والقلب هو المفتى فيه . وقد يصيب الحق في اجتهاده وقد يخطيء ، وقد يقدم على اتباع هواه وهو عالم به ، وقد يقدم وهو بحكم الغرور ظان أنه عامل لله ، وسالك طريق الآخرة وسيأتي بيان هذه الدقائق في كتاب الغرور ظان أنه عامل لله ، وسالك طريق الآخرة في الفسق القاصر ، الذي هو بين العبد وبين الله ، ماروي (١) أن شارب خمر ضرب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم مرات ، وهو يعود . فقال واحد من الصحابة ، لعنه الله ما أكثر ما يشرب ! فقال صلى الله عليه وسلم « لَا تَكُنْ عَوْنًا لِلشَّيْطَانِ عَلَىٰ أُخِيكَ » أو لفظاً هذا معناه . وكان هذا إشارة إلى أن الرفق أولى من العنف والتنظيف

## بيان الصفات

المشروطة فيمن تختار صحبته

اعلم أنه لا يصلح للصحبة كل إنسان . قال صلى الله عليه وسلم (٢) « المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل » ولا بد أن يتميز بخصال وصفات يرغب بسببها في صحبته . وتشرط تلك الخصال بحسب الفوائد المطلوبة من الصحبة ، إذ معنى الشرط ما لا بد منه للوصول إلى المقصود ، فبالإضافة إلى المقصود تظهر الشروط ، ويطلب من الصحبة فوائد دينية ودنيوية . أما الدنيوية ، فكالانتفاع بالمال أو الجاه ، أو مجرد الاستئناس بالمشاهدة

(١) حديث ان شارب خمر ضرب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم الحديث : وفيه لا تكن عوناً للشيطان

على أخيك البخارى من حديث أبى هريرة

(٢) حديث المرء على دين خليله الحديث : أبو داود والترمذى وحسنه والحاكم من حديث أبى هريرة

وقال صحيح ان شاء الله

والمجاورة ، وليس ذلك من أغراضنا . وأما الدينية ، فيجتمع فيها أيضا أغراض مختلفة . إذ منها الاستفادة من العلم والعمل . ومنها الاستفادة من الجاه تحصنا به عن إيذاء من يشوش القلب . ويصد عن العبادة . ومنها الاستفادة الممال للاكتفاء به عن تضييع الأوقات في طلب القوت . ومنها الاستعانة في المهمات ، فيكون عدة في المصائب وقوة في الاحوال . ومنها التبرك بمجرد الدعاء . ومنها انتظار الشفاعة في الآخرة ، فقد قال بعض السلف ، استكثروا من الإخوان فإن لكل مؤمن شفاعة ، فلعلك تدخل في شفاعة أخيك .

وروى في غريب التفسير في قوله تعالى ( وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ <sup>(١)</sup> ) قال يشفعهم في إخوانهم ، فيدخلهم الجنة معهم . ويقال إذا غفر الله للعبد شفع في إخوانه . ولذلك حث جماعة من السلف على الصحبة والألفة والمخالطة ، وكرهوا العزلة والانفراد .

فهذه فوائد تستدعي كل فائدة شروطا لا تحصل إلا بها ، ونحن نفضلها . أما على الجملة فينبغي أن يكون فيمن تؤثر صحبته خمس خصال . أن يكون عاقلا ، حسن الخلق ، غير فاسق ولا مبتدع ، ولا حريص على الدنيا

أما العقل فهو رأس المال ، وهو الأصل . فلا خير في صحبة الأحمق ، فإلى الوحشة والقطيعة ترجع عاقبتها وان طالت . قال علي رضي الله عنه :

فلا تصحب أبا الجهل \* و اياك و إياه فكم من جاهل أردى \* حلما حين آخاه  
يقاس المرء بالمرء \* إذا ما المرء ماشاه وللشيء من الشيء \* مقاييس واشباه  
وللقب على القلب \* دليل حين يلقاه

كيف والأحمق قد يضرك وهو يريد نفعك وإعانتك من حيث لا يدري . ولذلك قال الشاعر :

إني لآمن من عدو عاقل \* وأخاف خلا يعتره جنون  
فالعقل فن واحد وطريقه \* أدري فأرصد والجنون فنون

ولذلك قيل مقاطعة الأحمق قربان إلى الله . وقال الثوري ، النظر إلى وجه الأحمق خطيئة

مكتوبة . ونسئ بالمأفل الذي يفهم الأمور على ما هي عليه ، إما بنفسه وإما إذا فهم

(١) الثوري : ٢٦

وأما حسن الخلق فلا بد منه . إذ رب عاقل يدرك الأشياء على ما هي عليه ، ولكن إذا غلبه غضب أو شهوة ، أو بخل أو جبن ، أطاع هواه ، وخالف ما هو المعلوم عنده لعجزه عن قهر صفاته ، وتقويم أخلاقه . فلا خير في صحبته

وأما الفاسق المصر على الفسق ، فلا فائدة في صحبته ، لأن من يخاف الله لا يبصر على كبيرة ، ومن لا يخاف الله لا يؤمن غائلته ، ولا يوثق بصداقته ، بل يتغير بتغير الأغراض وقال تعالى ( وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ<sup>(١)</sup> ) وقال تعالى ( فَلَا يُصَدِّقُكَ عَنْهَا مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ<sup>(٢)</sup> ) وقال تعالى ( فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا<sup>(٣)</sup> ) وقال ( وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ<sup>(٤)</sup> ) وفي مفهوم ذلك زجر عن الفاسق وأما المبتدع ، ففي صحبته خطر سراية البدعة وتعدى شوؤها إليه . فالبتدع مستحق للهجر والمقاطعة ، فكيف تؤثر صحبته ! وقد قال عمر رضي الله عنه ، في الحث على طلب التدين في الصديق ، فيما رواه سعيد بن المسيب قال : عليك يا أخوان الصدق تعش في أكنافهم فإنهم زينة في الرخاء ، وعدة في البلاء . وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يميثك ما يغلبك منه . واعتزل عدوك ، واحذر صديقك إلا الأمين من القوم ، ولا أمين إلا من خشى الله فلا تصحب الفاجر فتعلم من فجوره . ولا تطلع على شرك ، واستشر في أمرك الذين يخشون الله تعالى وأما حسن الخلق ، فقد جمعه علقمة المطاردى في وصيته لابنه حين حضرته الوفاة . قال يابني ، إذا عرضت لك إلى صحبة الرجال حاجة فاصحب من إذا خدمته صانك ، وإن صحبته زانك وإن قعدت بك مؤنة مانك . إصحب من إذا مددت يدك بخير مدها ، وإن رأى منك حسنة عدها ، وإن رأى سيئة سدها . اصحب من إذا سألته أعطاك ، وإن سكت ابتداك ، وإن نزلت بك نازلة واساك . إصحب من إذا قلت صدق قولك ، وإن حاولت أمرا أمرك ، وإن تنازعتما آثرك . فكانه جمع بهذا جميع حقوق الصحبة ، وشرط أن يكون قائما بجميعها . قال ابن أكرم ، قال المأمون فأين هذا ؟ فقيل له أتدرى لم أوصاه بذلك ؟ قال لا . قال لأنه أراد أن لا يصحب أحدا وقال بعض الأدباء : لا تصحب من الناس إلا من يكتم شرك ، ويسترع عييك . فيكون

(١) الكهف : ٢٨ طه (٢) ١٦ (٣) للنجم : ٢٩ (٤) لقمان : ١٥ .

معك في النوائب، ويؤثرك بالرغائب، وينشر حسنتك، ويطوى سيئتك. فإن لم تجده  
فلا تصحب إلا نفسك. وقال علي رضي الله عنه

إن أخاك الحق من كان معك \* ومن يضر نفسه لينفمك

ومن إذا ريب زمان صدعك \* شنت فيه شمله ليجمعك

وقال بعض العلماء: لا تصحب إلا أحد رجلين، رجل تتعلم منه شيئاً في أمر دينك  
فينفمك، أو رجل تعلمه شيئاً في أمر دينه فيقبل منك، والثالث فاهرب منه. وقال بعضهم  
الناس أربعة: فواحد حلواكله فلا يشبع منه، وآخر مر كله فلا يؤكل منه، وآخر فيه  
حموضة تخذ من هذا قبل أن يأخذ منك، وآخر فيه ملوحة تخذ منه وقت الحاجة فقط وقال  
جعفر الصادق رضي الله عنه: لا تصحب خمسة: الكذاب فإنك منه على غرور، وهو مثل  
السراب يقرب منك البعيد ويبعد منك القريب. والاحمق فإنك لست منه على شيء يريد  
أن ينفمك فيضرك. والبخيل فإنه يقطع بك أحوج ما تكون إليه. والجبان فإنه يسلمك  
ويفر عند الشدة. والفساق فإنه يبيعك بأكلة أو أقل منها. فقيل وما أقل منها؟ قال  
الطمع فيها ثم لا ينالها

وقال الجنيد لأن يصحبنى فاسق حسن الخلق، أحب إلى من أن يصحبنى قارىء سيء الخلق  
وقال ابن أبي الحواري: قال لي أستاذي أبو سليمان، يا أحمد، لا تصحب إلا أحد رجلين رجلاً  
ترتقق به في أمر دنياك، أو رجلاً تزيد معه وتتفجع به في أمر آخرتك، والاشتغال بغير  
هذين حمق كبير. وقال سهل بن عبد الله: اجتنب صحبة ثلاثة من أصناف الناس، الجبارة  
العافلين، والقراء المداهنين، والمتصوفة الجاهلين

واعلم أن هذه الكلمات أكثرها غير محيط بجميع أغراض الصحبة. والمحيط ما ذكرناه  
من ملاحظة المقاصد، ومراعاة الشروط بالإضافة إليها. فليس ما يشترط للصحبة في مقاصد  
الدنيا مشروطاً للصحبة في الآخرة والاخوة. كما قاله بشر: الإخوان ثلاثة: أخ لا آخرتك  
وأخ لدنياك وأخ لتأنس به. ولما تجتمع هذه المقاصد في واحد، بل تتفرق على جمع.  
فتتفرق الشروط فيهم لا محالة. وقد قال المأمون: الإخوان ثلاثة: أحدهم مثله مثل الغذاء  
لا يستغنى عنه، والآخر مثله مثل الدواء يحتاج إليه في وقت دون وقت، والثالث مثله مثل

الداء لا يحتاج اليه قط ، ولكن المبد قد يتلى به ، وهو الذي لا أنس فيه ولا نفع ، وقد قيل مثل جملة الناس كمثل الشجر والنبات ، فمنها ماله ظل وليس له ثمر ، وهو مثل الذي ينتفع به في الدنيا دون الآخرة ، فإن نفع الدنيا كالظل السريع الزوال . ومنها ماله ثمر وليس له ظل ، وهو مثل الذي يصلح للآخرة دون الدنيا . ومنها ماله ثمر وظل جميعاً ومنها ما ليس له واحد منهما ، كأم غيلان ، تمزق الثياب ولا تطعم فيها ولا شراب . ومثله من الحيوانات الفأرة والمقرب كما قال تعالى (يَدْعُوا لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْمَشِيرُ<sup>(١)</sup>) وقال الشاعر

الناس شتى إذا ما أنت ذقتهم \* لا يستونون كما لا يستوى الشجر

هذا له ثمر حلو مذاقته \* وذلك ليس له طعم ولا ثمر

فإذا لم يجد رفيقا يواخيه ويستفيد به أحد هذه المقاصد ، فالوحدة أولى به . قال أبو ذر رضي الله عنه : الوحدة خير من الجليس السوء ، والجليس الصالح خير من الوحدة ويروي مرفوعاً

وأما الديانة وعدم الفسق ، فقد قال الله تعالى (وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ<sup>(٢)</sup>) ولأن مشاهدة فسق والفساق تهون أمر المعصية على القلب ، وتبطل نفرة القلب عنها . قال سعيد بن المسيب : لا تنظروا إلى الظلمة فتحبظ أعمالكم الصالحة . بل هؤلاء لاسلامة في مخالطتهم وإنما السلامة في الانقطاع عنهم . قال الله تعالى (وَإِذَا خَاطَبْتَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا<sup>(٣)</sup>) أى سلامة ، والالف بذل من الهاء . ومعناه إنا سلمنا من انكم ؛ وأنتم سلمتم من شرنا فهذا ما أردنا أن نذكره من معاني الأخوة وشروطها وفوائدها . فلنرجع في ذكر حقوقها ولوازمها ، وطرق القيام بحقها

وأما الحريص على الدنيا فصحبته سم قاتل . لأن الطباع مجبولة على التشبه والافتداء بل الطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري صاحبه . فجالسة الحريص على الدنيا تحرك الحرص . ومجالسة الزاهد ترهد في الدنيا . فلذلك تكره صحبة طلاب الدنيا ؛ ويستحب صحبة الراغبين في الآخرة . قال علي عليه السلام . أحيوا الطاعات بمجالسة من يستحيا

(١) الحج : ١٣ (٢) لقمان : ١٥ (٣) الفرقان : ٧٢



منه . وقال أحمد بن حنبل رحمه الله : ما أوقنى في بلية إلا صحبة من لا أحتشمه . وقال لقمان يابني جالس العلماء وزاهمهم بركبتك ، فإن القلوب لتجيا بالحكمة كما تجيا الأرض الميتة بوابل القطر

## الباب الثاني

### في حقوق الأخوة والصحة

اعلم ان عقد الأخوة رابطة بين الشخصين ؛ كمقد النكاح بين الزوجين . وكما يقتضى النكاح حقوقا يجب الوفاء بها قياما بحق النكاح ، كما سبق ذكره في كتاب آداب النكاح فكذا عقد الأخوة . فلا أخيك عليك حق في المال والنفس ، وفي اللسان والقلب بالعفو والدعاء ، وبالإخلاص والوفاء ، وبالتخفيف وترك التكلف والتكليف : وذلك يجمعه ثمانية حقوق

## الحق الأول

في المال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَثَلُ الْأَخْوَيْنِ مَثَلُ الْيَدَيْنِ تَغْسِلُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى » وإنما شبهها باليدين لابلد والرجل ، لأنها يتعاونان على غرض واحد فكذا الإخوان إنما تم إخوانتهما إذا ترافقا في مقصد واحد ، فهما من وجه كالشخص الواحد وهذا يقتضى المساهمة في السراء والضراء ، والمشاركة في المال والحال ، وارتفاع الاختصاص والاستئثار والمواساة بالمال مع الإخوة على ثلاث مراتب :

أدناها أن تنزله منزلة عبدك أو خادمك ، فتقوم بحاجته من فضلة مالك . فإذا سنحت له حاجة ، وكانت عندك فضلة عن حاجتك ، أعطيته ابتداء ، ولم تجوجه إلى السؤال . فإن أحوجته إلى السؤال فهو غاية التقصير في حق الإخوة

الثانية أن تنزله منزلة نفسك ، وترضى بمشاركته إياك في مالك ، ونزوله منزلتك ، حتى تسمح بمشاطرته في المال . قال الحسن : كان أحدهم يشق إزاره بينه وبين أخيه

الثالثة وهي العليا ، أن تؤثره على نفسك ، وتقدم حاجته على حاجتك . وهذه رتبة الصديقين ، ومنهجي درجات المتجابين . ومن ثمار هذه الرتبة الإيثار بالنفس أيضا ،

( الباب الثاني في حقوق الإخوة والصحة )

( ١ ) حديث مثل الأخوين مثل اليدين - الحديث : تقدم في الباب قبله

ككاروي أنه سُميَ بِجَمَاعَةِ مِنَ الصُّوفِيَّةِ إِلَى بَعْضِ الْخُلَفَاءِ ، فَأَمْرٌ بِضَرْبِ رِقَابِهِمْ ، وَفِيهِمْ أَبُو الْحَسَنِ النُّورِيُّ ، فَبَادَرَ إِلَى السِّيفِ لِيَكُونَ هُوَ أَوَّلَ مَقْتُولٍ ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ أَحْيَيْتَ أَنْ أُؤَثِّرَ إِخْوَانِي بِالْحَيَاةِ فِي هَذِهِ اللَّحْظَةِ . فَكَانَ ذَلِكَ سَبَبَ نَجَاتِهِمْ جَمِيعِهِمْ فِي حِكَايَةِ طَوِيلَةٍ فَإِنْ لَمْ تَصَادَفْ نَفْسَكَ فِي رَتْبَةٍ مِنْ هَذِهِ الرُّتَبِ مَعَ أَخِيكَ ، فَاعْلَمْ أَنَّ عَقْدَ الْأَخُوَّةِ لَمْ يَنْعَقِدْ بَعْدَ فِي الْبَاطِنِ . وَإِنَّمَا الْجَارِي بَيْنَكُمْ مَخَالِطَةٌ رَسْمِيَّةٌ ، لِأَوْقَعِ لَهَا فِي الْعَقْلِ وَالدِّينِ . فَقَدْ قَالَ مِثْمُونُ ابْنُ مَهْرَانَ . مِنْ رِضِيِّ مِنَ الْإِخْوَانِ بَتَرَكَ الْأَفْضَالَ فَلْيُؤَاخِ أَهْلَ الْقُبُورِ .

وَأَمَّا الدَّرَجَةُ الدُّنْيَا فَلَيْسَتْ أَيْضًا مَرْضِيَّةً عِنْدَ ذَوِي الدِّينِ . رَوَى أَنَّ عَتَبَةَ النَّعْلَامِ ، جَاءَ إِلَى مَنْزَلِ رَجُلٍ كَانَ قَدْ آخَاهُ ، فَقَالَ أَحْتَاجُ مِنْ مَالِكَ إِلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ ، فَقَالَ خُذْ الْفَنِينَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ وَقَالَ : آثَرْتَ الدُّنْيَا عَلَى اللَّهِ ، أَمَا اسْتَحْيَيْتَ أَنْ تَدْعِيَ الْأَخُوَّةَ فِي اللَّهِ وَتَقُولَ هَذَا ! وَمَنْ كَانَ فِي الدَّرَجَةِ الدُّنْيَا مِنَ الْأَخُوَّةِ يَنْبَغِي أَنْ لَا تَعَامَلَهُ فِي الدُّنْيَا . قَالَ أَبُو حَازِمٍ : إِذَا كَانَ لَكَ أَخٌ فِي اللَّهِ فَلَا تَعَامَلَهُ فِي أُمُورِ دُنْيَاكَ . وَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ مَنْ كَانَ فِي هَذِهِ الرُّتْبَةِ

وَأَمَّا الرُّتْبَةُ الْعَالِيَا فَهِيَ الَّتِي وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِهَا فِي قَوْلِهِ ( وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ <sup>(١)</sup> ) أَيِ كَانُوا خُلَطَاءً فِي الْأَمْوَالِ ، لَا يُمَيِّزُ بَعْضُهُمْ رَحْلَهُ عَنِ بَعْضٍ . وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ لَا يَصْحَبُ مِنْ قَالِ نَعْلِي ، لِأَنَّهُ أَضَافَهُ إِلَى نَفْسِهِ . وَجَاءَ فَتَحَ الْمَوْصِلِي إِلَى مَنْزَلِ الْأَخِ لَهُ ، وَكَانَ غَائِبًا ، فَأَمْرُ أَهْلِهِ فَأَخْرَجَتْ صِنْدُوقَهُ ، فَفَتَحَتْهُ وَأَخَذَتْ حَاجَتَهُ . فَأَخْبَرَتْ الْجَارِيَةَ مَوْلَاهَا ، فَقَالَ إِنْ صَدَقْتَ فَأَنْتِ حُرَّةٌ لَوْجِهَ اللَّهِ ، سَرُورًا بِمَا فَعَلْتَ . وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُوَاطِقَ فِي اللَّهِ ، فَقَالَ أَتَدْرِي مَا حَقُّ الْأَخَاءِ ؟ قَالَ عَرَفْتِي . قَالَ : أَنْ لَا تَكُونَ أَحَقَّ بِدِينَارِكَ وَدِرْهَمِكَ مِنِّي . قَالَ : لَمْ أُبَلِّغْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ بَعْدَ . قَالَ : فَادْهَبْ عَنِّي . وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِرَجُلٍ ، هَلْ يَدْخُلُ أَحَدُكُمْ يَدَهُ فِي كَمِّ أَخِيهِ أَوْ كَيْسِهِ فَيَأْخُذُ مِنْهُ مَا يَرِيدُ بغيرِ إِذْنِهِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَلَسْتُمْ بِإِخْوَانٍ . وَدَخَلَ قَوْمٌ عَلَى الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالُوا يَا أَبَا سَعِيدٍ ، أَصَلَيْتَ ؟ قَالَ نَعَمْ . قَالُوا فَإِنَّ أَهْلَ السُّوقِ لَمْ يَصَلُوا بَعْدَ . قَالَ وَمَنْ يَأْخُذُ دِينَهُ مِنْ أَهْلِ السُّوقِ ؟ بَلَّغْتِي أَنْ أَحْدِمَ يَمْنَعُ أَخَاهُ الدِّرْهَمَ ! قَالَهُ كَالْتَعْجَبِ مِنْهُ

(١) الشورى : ٣٨

وجاء رجل إلى ابراهيم بن آدم رحمه الله ، وهو يريد بيت المقدس ، فقال : إني أريد أن أرافقك ، فقال له ابراهيم على أن أكون أملاك لشيثك منك ؟ قال لا . قال أعجبنى صدقك قال فكان ابراهيم بن آدم رحمه الله إذا رافقه رجل لم يخالفه . وكان لا يصحب إلا من يوافقه وصحبه رجل شراك ، فأهدى رجل إلى ابراهيم في بعض المنازل قصعة من ثريد ، ففتح جراب رفيقه ، وأخذ حزمة من شراك ، وجعلها في القصعة ، وردها إلى صاحب الهدية . فلما جاء رفيقه ، قال : أن الشراك ؟ قال ذلك الثريد الذي أكلته إيش كان ، قال : كنت تعطيه شراكين أو ثلاثة . قال اسمح يسمح لك . وأعطى مرة حمارا كان لرفيقه بغير إذنه رجلا رآه راجلا . فلما جاء رفيقه سكت . ولم يكره ذلك

قال ابن عمر رضي الله عنهما ، أهدي لرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس شاة ، فقال أخي فلان أحوج مني إليه ، فبعث به إليه ، فبعثه ذلك الإنسان إلى آخر فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر ، حتى رجع إلى الأول بعد أن تداوله سبعة . وروى أن مسروقا أدان دينا ثقبلا ، وكان على أخيه خيشمة دين ، قال فذهب مسروق فقضى دين خيشمة وهو لا يعلم ، وذهب خيشمة فقضى دين مسروق وهو لا يعلم . ولما آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع ، آثره بالمال والنفس ، فقال عبد الرحمن ، بآرك الله لك فيهما . فأثره بما آثره به ، وكأنه قبله ثم آثره به . وذلك مساواة والبداية إيثار ، والإيثار أفضل من المساواة . وقال أبو سليمان الداراني : لو أن الدنيا كلها لي فجعلتها في قم أح من إخواني ، لأستقلتها له . وقال أيضا إني لألتم اللقمة أخوا من إخواني فأجد طعمها في حلقى . ولما كان الإنفاق على الإخوان أفضل من الصدقات على الفقراء ، قال علي رضي الله عنه . لمشرون درهما أعطيا أخي في الله ، أحب إليّ من أن أتصدق بمائة درهم على المساكين وقال أيضا : لأن أصنع صاعا من طعام وأجمع عليه إخواني في الله ، أحب إليّ من أن أعتق رقبة . واقتداء الكل في الإيثار برسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> ، فإنه دخل غيضة مع بعض

(١) حديث لما آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع آثره بالمال والنفس فقال عبد الرحمن بآرك الله لك فيها : رواه البخاري من حديث أنس  
(٢) حديث انه دخل غيضة مع بعض أصحابه فاجتني منها سواكين أحدهما معوج والآخر مستقيم فدفع للمستقيم إلى صاحبه - الحديث : لم أقص له علي أصل

أصحابه ، قاجتني منها سوا كين ، أحدهما معوج ، والآخر مستقيم . فدفع المستقيم إلى صاحبه فقال له يارسول الله : كنت والله أحق بالمستقيم مني . فقال « مَا مِنْ صَاحِبٍ يَصْحَبُ صَاحِبًا وَلَوْ سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ إِلَّا سُئِلَ عَنْ صُحْبَتِهِ هَلْ أَقَامَ فِيهَا حَقَّ اللَّهِ أَمْ أَضَاعَهُ » فأشار بهذا إلى أن الأيثار هو القيام بحق الله في الصحبة . وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بئر يفتسل عندها ، فأمسك حذيفة بن اليمان الثوب ، وقام يستر رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> حتى اغتسل . ثم جلس حذيفة ليغتسل ، فبتناول رسول الله صلى الله عليه وسلم الثوب ، وقام يستر حذيفة عن الناس . فأبى حذيفة وقال : بأبي أنت وأمي يارسول الله لا تفعل . فأبى عليه السلام إلا أن يستره بالثوب حتى اغتسل . وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « مَا اصْطَحَبَ اثْنَانِ قَطُّ إِلَّا كَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَى اللَّهِ أَرْقَقَهُمَا بِصَاحِبِهِ » وروي أن مالك بن دينار ومحمد بن واسع ، دخلا منزل الحسن ، وكان غائبا ، فأخرج محمد بن واسع سلة فيها طعام من تحت سرير الحسن ، فجعل يأكل . فقال له مالك : كف يدك حتى يجيء صاحب البيت فلم يلتفت محمد إلى قوله ، وأقبل على الأكل . وكان مالك أبسط منه وأحسن خلقا ، فدخل الحسن ، وقال يامويلك ، هكذا كنا ، لا يحتشم بعضنا بعضا ، حتى ظهرت أنت وأصحابك وأشار بهذا إلى أن الانبساط في بيوت الاخوان من الصفاء في الأخوة : كيف وقد قال الله تعالى (أَوْ صَدِيقِكُمْ <sup>(١)</sup>) وقال (أَوْ مَا مَلَكَتْهُمُ مَفَاحِجُهُ) إذ كان الأخ يدفع مفاتيح بيته إلى أخيه ، ويفوض التصرف كما يريد . وكان أخوه يتخرج عن الأكل بحكم التقوي ، حتى أنزل الله تعالى هذه الآية ، وأذن لهم في الانبساط في طعام الاخوان والأصدقاء

## الحق الثاني

في الاعانة بالنفس في قضاء الحاجات والقيام بها قبل السؤال ، وتقديمها على الحاجات الخاصة . وهذه أيضا لها درجات ، كما للمواساة بالمال . فأدناها القيام بالحاجة عند السؤال والقدرة ولكن مع البشاشة والاستبشار ، وإظهار الفرح وقبول المنة قال بعضهم : إذا استقضيت

(١) حديث ستر حذيفة للنبي صلى الله عليه وسلم بثوب حتى اغتسل ثم ستره صلى الله عليه وسلم لحذيفة

حتى اغتسل : لم أجده أيضا

(٢) حديث ما اصطحب اثنان قط الا كان احبهما الى الله ارققهما بصاحبه : تقدم في الباب قبله بلفظ أشدهما جبالصاحبه

أخاك حاجة فلم يقضها ، فذكره ثانية فلعله أن يكون قد نسي ، فإن لم يقضها فكبر عليه ، وقرأ هذه الآية (وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ) وقضى ابن شبرمة حاجة لبعض إخوانه كبيرة ، فجاء بهدية فقال ما هذا ؟ قال لما أسديته إلي . فقال خذ مالك عافاك الله ، إذا سألت أخاك حاجة فلم يجهد نفسه في قضائها ، فتوضاً للصلاة ، وكبر عليه أربع تكبيرات ، وعده في الموتى . قال جعفر بن محمد . إنى لأتسارع إلى قضاء حوائج أعدائى ، مخافة أن أردم فيستغنوا عنى . هذا فى الأعداء ، فكيف فى الأصدقاء ؟ وكان فى السلف من يتفقد عيال أخيه وأولاده بعد موته أربعين سنة ، يقوم بحاجتهم ، ويتردد كل يوم إليهم ، ويمونهم من ماله ، فكانوا لا يفقدون من أيهم إلا عينه . بل كانوا يرون منه مالم يروا من أيهم فى حياته . وكان الواحد منهم يتردد إلى باب دار أخيه ، ويسأل ويقول : هل لكم زيت ؟ هل لكم ملح ؟ هل لكم حاجة ؟ وكان يقوم بها من حيث لا يعرفه أخوه . وبهذا تظهر الشفقة والاخوة

فإذا لم تثمر الشفقة حتى يشفق على أخيه كما يشفق على نفسه ، فلاحير فيها . قال ميمون ابن مهران : من لم تنتفع بصدقاته ، لم تضرك عداوته ، وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « أَلَا وَإِنَّ لِلَّهِ أَوَانِي فِي أَرْضِهِ وَهِيَ الْقُلُوبُ فَأَحَبُّ الْأَوَانِي إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَصْفَاهَا وَأَصْلَبُهَا وَأَرْقُهَا » أصفاها من الذنوب ، وأصلبها فى الدين ، وأرقها على الإخوان

وبالجملة فينبى أن تكون حاجة أخيك مثل حاجتك ، أو أم من حاجتك ، وأن تكون متفقداً لأوقات الحاجة ، غير غافل عن أحواله ، كما لا تغفل عن أحوال نفسك . وتغنيه عن السؤال ، وإظهار الحاجة إلى الاستعانة . بل تقوم بحاجته كأنك لا تدري أنك قتت بها ولا ترى لنفسك حقاً بسبب قيامك بها ، بل تتقلد منة بقبوله سعيك فى حقه ، وقيامك بأمره ولا ينبى أن تقتصر على قضاء الحاجة ، بل تجتهد فى البداية بالإكرام فى الزيادة ، والإيثار والتقديم على الأقارب والولد . كان الحسن يقول : إخواننا أحب إلينا من أهلنا وأولادنا لأن أهلنا يدكرونا بالدنيا وإخواننا يدكرونا بالآخرة . وقال الحسن : من شيع أخاه فى

( ٤ ) حديث ان لله أوانى فى أرضه وهى القلوب فأحب الأوانى إلى الله أصفاها وأصلبها : الطبرانى من حديث

أبى عتبة الخولانى الا أنه قال إليها وأرقها واسناده جيد

( ٢ ) حديث ما زار رجل أخفى الله - الحديث : تقدم فى الباب قبله

(١) الأنعام : ٣٦

الله ، بعث الله ملائكة من تحت عرشه يوم القيامة يشيعونه إلى الجنة وفي الأثر<sup>(١)</sup> «مَا زَارَ رَجُلٌ أَخَافِي اللَّهِ شَوْقًا إِلَى لِقَائِهِ إِلَّا نَادَاهُ مَلَكٌ مِنْ خَلْفِهِ طِبْتَ وَطَابَتْ لَكَ الْجَنَّةُ» وقال عطاء : تفقدوا إخوانكم بعد ثلاث ، فإن كانوا مرضى فعودوهم ، أو مشاغل فأعينوهم أو كانوا نسوا فذكروهم. وروى أن ابن عمر كان يلتفت يمينا وشمالا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> فسأله عن ذلك ، فقال أحببت رجلا فأنا أطلبه ولا أراه . فقال « إِذَا أَحْبَبْتَ أَحَدًا فَسَلُهُ عَنِ اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَعَنْ مَنْزِلِهِ فَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عُدُّهُ وَإِنْ كَانَ مَشْغُولًا أَعْتَهُ » وفي رواية « وَعَنْ اسْمِ بَدَنِهِ وَعَشِيرَتِهِ » وقال الشعبي في الرجل يجالس الرجل ، فيقول أعرف وجهه ولا أعرف اسمه ، تلك معرفة النوكي . وقيل لابن عباس : من أحب الناس إليك ؟ قال جليسي . وقال : ما اختلف رجل إلى مجلسي ثلاثا من غير حاجة له إليّ ، فعلمت ما مكافأته من الدنيا . وقال سعيد بن العاص : جليسي عليّ ثلاث : إذا دنا رحبت به ، وإذا حدث أقبلت عليه ، وإذا جلس أوسعت له . وقد قال تعالى (رَحْمَةً يَنْهَمُ<sup>(١)</sup>) إشارة إلى الشفقة والإكرام . ومن تمام الشفقة أن لا ينفرد بطعام لذيقه أو يحضور في مسرة دونه . بل يتنصص لفراقه ، ويستوحش بانفراجه عن أخيه

## الحق الثالث

في اللسان بالسكوت مرة وبالنطق أخرى

أما السكوت . فهو أن يسكت عن ذكر عيوبه في غيبته وحضرته . بل يتجاهل عنه ويسكت عن الرد عليه فيما يتكلم به . ولا يماريه ولا يناقشه . وأن يسكت عن التجسس والسؤال عن أحواله . وإذا رآه في طريق أو حاجة ، لم يفتحه بذكر غرضه من مصدره ومورده ، ولا يسأله عنه ، فربما يشغل عليه ذكره ، أو يحتاج إلى أن يكذب فيه . وليسكت عن أسراره التي بثها إليه ، ولا يبثها إلى غيره البتة ، ولا إلى أخص أصدقائه ، ولا يكشف

(١) حديث ابن عمر إذا أحببت أحدا فسأله عن اسمه واسم أبيه ومنزله وعشيرته - الحديث: الحرائطي

في مكارم الأخلاق والبيهقي في شعب الإيمان بسند ضعيف ورواه الترمذي من حديث يزيد بن

نعمان وقال غريب ولا يعرف ليزيد بن نعمان سماع من النبي صلى الله عليه وسلم

شيئا منها ولو بعد القطيعة والوحشة . فإن ذلك من لؤم الطبع ، وخبث الباطن . وأن يسكت عن القدح في أحبابه وأهله وولده . وأن يسكت عن حكاية قدح غيره فيه ، فإن الذى سبك من بلفك . وقال أنس : كان صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> لا يواجه أحدا بشيء يكرهه والتأذى يحصل أولا من المبلغ ، ثم من القائل . نعم لا ينبغي أن يخفى ما يسمع من الثناء عليه فإن السرور به أولا يحصل من المبلغ للمدح ، ثم من القائل ، وإخفاء ذلك من الحسد وبالجملة فليسكت عن كل كلام يكرهه جملة وتفصيلا ، إلا إذا وجب عليه النطق في أمر بمعروف أو نهي عن منكر . ولم يجدر خصه في السكوت . فإذا ذك لا يبالي بكرأته فإن ذلك إحسان إليه في التحقيق ، وإن كان يظن أنها إساءة في الظاهر

أما ذكر مساويه وعيوبه ومساوى أهله ، فهو من الغيبة . وذلك حرام في حق كل مسلم ويزجرك عنه أمران : أحدهما أن تطالع أحوال نفسك ، فإن وحدث فيها شيئا واحدا مذموما ، فهو على نفسك ما تراه من أخيك ، وقد رآه عاجز عن قهر نفسه في تلك الخصلة الواحدة ، كما أنك عاجز عما أنت مبتلى به ، ولا تستثقله خصلة واحدة مذمومة فأبي الرجال المهذب ؟ وكل ما لا تصادفه من نفسك في حق الله ، فلا تنتظره من أخيك في حق نفسك فليس حقاك عليه بأكثر من حق الله عليك . والأمر الثاني أنك تعلم أنك لو طلبت منزلها عن كل عيب اعتزلت عن الخلق كافة ، ولن تجد من تصاحبه أصلا . فامن أحد من الناس إلا وله محاسن ومساوئ ، فإذا غلبت المحاسن المساوى فهو الغاية والمنتهى . فالؤمن الكريم أبدا يحضر في نفسه محاسن أخيه ، لينبعث من قلبه التوقير والود والاحترام وأما المنافق اللئيم ، فإنه أبدا يلاحظ المساوى والعيوب . قال ابن المبارك : المؤمن يطلب المعاذير والمنافق يطلب العثرات . وقال الفضيل : الفتوة العفو عن زلات الأخوان . ولذلك قال <sup>(٢)</sup> عليه السلام استمعوا بالله من جار السوء الذى إن رأى خيرا ستره وإن رأى شرا أظهره

( ١ ) حديث أنس كان لا يواجه أحدا بشيء يكرهه : أبو داود والترمذى في الشائل والنسائى في اليوم واللبلة بسند ضعيف

( ٢ ) حديث استمعوا بالله من جار السوء الذى ان رأى خيرا ستره وان رأى شرا أظهره : البخارى في التاريخ من حديث أبى هريرة بسند ضعيف والنسائى من حديث أبى هريرة وأبى سعيد بسند صحيح تعوذوا بالله من جار السوء فى دار المقام

وما من شخص إلا ويمكن تحسين حاله بمخصال فيه ، ويمكن تقيحه أيضا. روي<sup>(١)</sup> أن رجلا أتى على رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فلما كان من الغدومه؛ فقال عليه السلام «أنت بالأمس ثنتي عليّ واليوم تدمّهُ!» فقال والله لقد صدقت عليه بالأمس، وما كذبت عليه اليوم . إنه أَرْضَانِي بِالْأَمْسِ فقلت أحسن ما علمت فيه وأغضبني اليوم فقلت أتبع ما علمت فيه فقال عليه السلام «إِنَّ مِنَ الْبَيِّنَاتِ لَسِحْرًا» وكأنه بكرة ذلك فشبهه بالسحر . ولذلك قال في خبر آخر<sup>(٢)</sup> «الْبَدَاءُ وَالْبَيِّنَاتُ شُعْبَتَانِ مِنَ النَّفَاقِ» وفي الحديث الآخر «إِنَّ اللَّهَ يَكْرَهُ لَكُمْ الْبَيِّنَاتُ كُلَّ الْبَيِّنَاتِ» وكذلك قال الشافعي رحمه الله: ما أحد من المسلمين يطيع الله ولا يعصيه ولا أحد يعصى الله ولا يطيعه، فمن كانت طاعته أغلب من معاصيه فهو عدل . وإذا جعل مثل هذا عدلا في حق الله ، فبأن تراه عدلا في حق نفسك ومقتضى أخوتك أولى .

وكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساويه ، يجب عليك السكوت بقلبك وذلك بترك اساءة الظن . فسوء الظن غيبة بالقلب ، وهو منهي عنه أيضا . وجدّه أن لا تحمل فله على وجه فاسد ما أمكن أن تحمله على وجه حسن . فأما ما انكشف ييقين ومشاهدة ، فلا يمكنك أن لا تعلمه ، وعليك أن تحمل ما تشاهد على سهو ونسيان إن أمكن . وهذا الظن ينقسم إلى ما يسمى تفرسا ، وهو الذي يستند إلى علامة ، فان ذلك يحرك الظن تحريكا ضروريا لا يقدر على دفعه ، وإلى ما منشؤه سوء اعتقادك فيه ، حتى يصدر منه فعل له وجهان فيحملك سوء الاعتقاد فيه على أن تنزله على الوجه الاردا ، من غير علامة تخصه به . وذلك جناية عليه بالباطن . وذلك حرام في حق كل مؤمن . إذ قال صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> «إِنَّ

(١) حديث ان رجلا أتى على رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان من الغدومه - الحديث:

وفيه فقال صلى الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا: الطبراني في الأوسط والحاكم في المستدرک من حديث أبي بكرة الا أنه ذكر المدح والذم في مجلس واحد لا يومين ورواه الحاكم من حديث ابن عباس أطول منه بسند ضعيف أيضا

(٢) حديث البداء والبيان شعبتان من النفاق: الترمذی وقال حسن غريب والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين من حديث أبي أمامة بسند ضعيف

(٣) حديث ان الله حرم من المؤمن دمه وماله وعرضه وان يظن به ظن السوء : الحاكم في التاريخ من

حديث ابن عباس دون قوله وعرضه ورجاله ثقات الا ان أبا علي النيسابوري قال ليس هذا عندي من كلام النبي صلى الله عليه وسلم انما هو عندي من كلام ابن عباس ولا بن ماجه نحوه من حديث ابن عمر وسلم من حديث أبي هريرة كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه



اللَّهِ قَدْ حَرَّمَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ دَمَهُ وَمَالَهُ وَعِرْضَهُ وَأَنْ يَظُنُّ بِهِ ظَنًّا السُّوءِ»  
وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ » وسوء الظن  
يدعو إلى التجسس والتحسس . وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « لَا تَحْسَسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا  
وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » ، والتجسس في تطلع الأخبار ، والتحسس  
بالمراقبة بالعين . فستر العيوب ، والتجاهل والتغافل عنها شيمة أهل الدين . ويكفيك تنبيها  
على كمال الرتبة في ستر القبيح وإظهار الجليل ، أن الله تعالى وصف به في الدعاء ، فقيل يا من  
أظهر الجليل وستر القبيح . والمرضى عند الله من تخلق بأخلاقه ، فإنه ستار العيوب ، وغفار  
الذنوب ، ومتجاوز عن العيب . فكيف لاتجاوز أنت ممن هو مثلك أو فوقك ، وما هو  
بكل حال عبدك ولا مخلوقك ! وقد قال عيسى عليه السلام للحواريين ، كيف تصنعون إذا  
رأيتم أخاكم نائما وقد كشف الریح ثوبه عنه؟ قالوا نستره ونغطيته . قال بل تكشفون عورته . قالوا  
سبحان الله ! من يفعل هذا؟ فقال أحدهم يسمع بالكلمة في أخيه ، فيزيد عليها ويشيعها بأعظم منها .  
واعلم أنه لا يتم إيمان المرء ما لم يحب لأخيه ما يحبه لنفسه . وأقل درجات الأخوة أن يعامل  
أخاه بما يجب أن يعامله به . ولا شك أنه ينتظر منه ستر العورة ، والسكوت على المساوىء  
والعيوب ، ولو ظهر له منه تقيض ما ينتظره ، اشتد عليه غيظه وغضبه . فإبعدة إذا كان ينتظر  
منه ما لا يضره له ، ولا يعزم عليه لأجله ، وويل له في نص كتاب الله تعالى حيث قال ( وَيَلِّ  
لِلطَّافِقِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ <sup>(١)</sup> ) وكل  
من يلتمس من الإنصاف أكثر مما تسمح به نفسه ، فهو داخل تحت مقتضى هذه الآية  
ومنشأ التقصير في ستر العورة ، أو السعي في كشفها ، الداء الدفين في الباطن ، وهو الحقد والحسد  
فإن الحقود الحسود يملأ باطنه بالخبث ، ولكن يجسسه في باطنه ، ويخفيه ولا يبديه مهما لم يجد له  
مجالا . وإذا وجد فرصة انحلت الرابطة ، وارتفع الحياء ، وترشح الباطن بخبثه الدفين .

(١) حديث أياكم والظن فان الظن أ كذب الحديث : متفق عليه من حديث أبي هريرة

(٢) حديث لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا: متفق عليه من حديث

أبي هريرة وهو بعض الحديث الذي قبله

ومهما انطوى الباطن على حقد و خسد ، فالأ تقطاع أولى . قال بعض الحكماء : ظاهر العتاب خير من  
مكون الحقد . ولا يزيد لطف الحقود إلا وحشة منه . ومن في قلبه سخيمة على مسلم ، فإيمانه  
ضعيف ، وأمره مخطر ، وقلبه خبيث لا يصلح اللقاء الله . وقد روى عبدالرحمن بن جبير بن قبيز  
عن أبيه أنه قال : كنت باليمن ، ولى جار يهودى يخبرنى عن التوراة . فقدم على اليهودى من  
منفر ، فقلت إن الله قد بعث فىنا نبياً فدعانا إلى الإسلام فأسلمنا . وقد أنزل علينا كتاباً مصداقاً  
للتوراة . فقال اليهودى صدقت . ولكنكم لا تستطيعون أن تقوموا بما جاءكم به ، إنا نجدنتمه  
ونمت أمته فى التوراة ، أنه لا يحل لامرئ أن يخرج من عتبة بابيه وفى قلبه سخيمة على أخيه المسلم  
ومن ذلك أن بسكت عن إفشاء سره الذى استودعه ، وله أن ينكره وإن كان كاذباً فليس  
الصدق واجباً فى كل مقام . فإنه كما يجوز للرجل أن يخفى عيوب نفسه وأسراره وإن  
احتاج إلى الكذب ، فله أن يفعل ذلك فى حق أخيه ، فإن أخاه نازل منزلته ، وهما كشخص  
واحد لا يختلفان إلا بالبدن . هذه حقيقة الأخوة . وكذلك لا يكون بالعمل بين يديه عزائياً  
وخارجاً عن أعمال السر إلى أعمال العلانية فإن معرفة أخيه بعمله كعرفته بنفسه من غير فرق  
وقد قال عليه السلام <sup>(١)</sup> « مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ سَتَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » وفى  
خبر آخر <sup>(٢)</sup> « فَكَأَنَّمَا أَحْيَا مَوْؤَدَةً » وقال عليه السلام <sup>(٣)</sup> « إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِمُحَدِّثٍ  
ثُمَّ التَفَّتَ فَهُوَ أَمَانَةٌ » وقال <sup>(٤)</sup> « الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ إِلَّا ثَلَاثَةَ مَجَالِسٍ : مَجْلِسُ يُسْفِكُ  
فِيهِ دَمٌ حَرَامٌ ، وَمَجْلِسُ يُسْتَحَلُّ فِيهِ فَرْجٌ حَرَامٌ ، وَمَجْلِسُ يُسْتَحَلُّ فِيهِ مَالٌ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ »

( ١ ) حديث من ستر عورة أخيه ستره الله فى الدنيا والآخرة : ابن ماجه من حديث ابن عباس وقال يوم

القيامة ولم يقل فى الدنيا ولمسلم من حديث أبى هريرة من ستر مسلماً ستره الله فى الدنيا والآخرة  
وللشيخين من حديث ابن عمر من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة

( ٢ ) حديث فكأنما أحيا مؤودة من قبرها : أبو داود والنسائى والحاكم من حديث عقبة بن عامر من رأى

عورة فسترها كان كمن أحيا مؤودة زاد الحاكم من قبرها وقال صحيح الاسناد

( ٣ ) حديث إذا حدث الرجل بمحدث ثم التفت فهو أمانة : أبو داود والترمذى من حديث جابر وقال حسن

( ٤ ) حديث المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس : الحديث : أبو داود من حديث جابر من رواية ابن أخيه غير منسب عنه

وقال صلى الله عليه وسلم " « إِنَّمَا يَتَجَالَسُ الْمُتَجَالِسِينَ بِالْأَمَانَةِ وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدِهِمَا أَنْ يُفْشِيَ عَلَى صَاحِبِهِ مَا يَكْرَهُ » قيل لبعض الأدباء : كيف حفظك للسر؟ قال أنا قبره . وقد قيل : صدور الأحرار قبور الأسرار . وقيل : إن قلب الأحمق في فيه ، ولسان العاقل في قلبه أى لا يستطيع الأحمق إخفاء ما في نفسه فيديه من حيث لا يدري به . فن هذا يجب مقاطعة الحقي ، والتوقى عن صحبتهم ، بل عن مشاهدتهم . وقد قيل لآخر كيف تحفظ السر؟ قال أجعد المخبر ، وأحلف للمستخبر . وقال آخر : أستره وأسترأنى أستره . وعبر عنه ابن المعز فقال ومستودعى سرا تبوات كتبه \* فأودعته صدرى فصار له قبراً وقال آخر ، وأراد الزيادة عليه

وما السر فى صدرى كثار بقبره \* لأنى أرى المقبور ينتظر النشر  
ولكنى أنسأ حتى كأتى \* بما كان منه لم أحط ساعة خبرا  
ولو جازكم السر بينى وبينه \* عن السر والاحشاء لم تعلم سرا  
وأفتى بعضهم سرا له إلى أخيه ، ثم قال له حفظت؟ فقال بل نسيت . وكان أبو سعيد الثورى يقول : إذا أردت أن تواخى رجلا فأغضبه ، ثم دس عليه من يسأله عنك وعن أسرارك ، فإن قال خيراً وكرمك سرك فاصبجه . وقيل لأبى يزيد : من تصحب من الناس؟ قال من يعلم منك ما يعلم الله ، ثم يستر عليك كما يستره الله . وقال ذوالنون : لا خير فى صحبة من لا يجب أن يراك إلا معصوما . ومن أفتى السر عند الغضب فهو اللئيم ، لأن إخفاءه عند الرضا تقتضيه الطباع السليمة كلها . وقد قال بعض الحكماء . لا تصحب من يتغير عليك عند أربع ، عند غضبه ورضاه ، وعند طمعه وهواه . بل ينبغى أن يكون صدق الأخوة ثابتاً على اختلاف هذه الأحوال ، ولذلك قيل

وترى الكريم إذا تصرم وصله \* يخفى القبيح ويظهر الإحسانا  
وترى اللئيم إذا تقضى وصله \* يخفى الجميل ويظهر البهتانا  
وقال العباس لابنه عبد الله ، إني أرى هذا الرجل ، يعنى عمر رضى الله عنه ، يقدمك

(١) حديث إنما يتجالس المتجالس بالامانة لأجل لأحدهما إذ يفشى على صاحبه ما يكره: أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من حديث ابن مسعود باسناد ضعيف ورواه ابن المبارك في الزهد من رواية أبى بكر بن حزم مرسلًا والحاكم وصححه من حديث ابن عباس أنكم تجالسون بينكم بالامانة

على الأشياخ ، فاحفظ عنى خمساً : لاتقشين له سرأ ، ولا تقتابن عنده أحدأ ، ولا تجرين عليه كذبا ، ولا تمصين له أمرأ ، ولا يطلمن منك على خيانة . فقال الشعبي . كل كلمة من هذه الخمس خير من ألف .

ومن ذلك السكوت عن الماراة والمدافعة في كل ما يتكلم به أخوك . قال ابن عباس : لاتأمر سفيها فيؤذيك ، ولا حلما فيقلبك . وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُبْطِلٌ بِنَبِيِّ لَهُ يَبْتَ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ وَمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُحِقُّ بِنَبِيِّ لَهُ يَبْتَ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ » هذا مع أن تركه مبطلا واجب . وقد جعل ثواب النفل أعظم ، لأن السكوت عن الحق أشد على النفس من السكوت على الباطل . وإنما الأجر على قدر النَّصَبِ : وأشد الأسباب لإثارة نار الحقد بين الإخوان الماراة والمناقصة ، فإنها عين التدابر والتقاطع . فإن التقاطع يقع أولا بالأراء ، ثم بالأقوال ، ثم بالأبدان . وقال عليه السلام <sup>(٢)</sup> « لَاتَدَابِرُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَسَدُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَحْرِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ بِحَسَبِ الْمَرْءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ » وأشد الاحتقار الماراة فإن من رد على غيره كلامه فقد نسبه إلى الجهل والجمق ، أو إلى الغفلة والسهو عن فهم الشيء على ما هو عليه . وكل ذلك استحقار وإينار للصدر وإيجاش . وفي حديث أبي أمامة الباهلي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> ونحن تمارى ، فغضب وقال « ذَرُّوا الْمِرَاءَ لِقَلَّةِ خَيْرِهِ وَذَرُّوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ تَفْعَهُ قَلِيلٌ وَإِنَّهُ يَهَيِّجُ الْعِدَاةَ بَيْنَ الْإِخْوَانِ » وقال بعض السلف : من لاحى الإخوان وما رام قلت مهوته ، وذهبت كرامته . وقال عبد الله بن الحسن إياك ومماراة الرجال ، فإنك لن تعدم مكر حلیم ، أو مفاجأة لئيم . وقال بعض السلف :

( ١ ) حديث من ترك المراء وهو مبطل بنى له بيت في روض الجنة - الحديث : تقدم في العلم

( ٢ ) حديث لاتدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا المسلم أخو المسلم - الحديث

مسلم من حديث أبي هريرة وأوله متفق عليه من حديثه وحديث أنس وقد تقدم بعضه قبل هذا بسبعة أحاديث .

( ٣ ) حديث أبي أمامة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن تمارى فقال ذروا المراء لقله خيره فان تفعه قليل فانه يهيج العداوة بين الاخوان: الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة وأبي برداء ووائله وأنس دون ما بعد قوله لقله خيره ومن هنا إلى آخر الحديث : رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي أمامة قطع واسنادهما ضعيف

أعجز الناس من قصر في طلب الإخوان ، وأعجز منه من ضيع من ظفر به منهم . وكثرة الممارسة توجب التضيق والقطيعة ، وتورث العداوة . وقد قال الحسن : لا تشتد عداوة وجل بمودة ألف رجل .

وعلى الجملة ، فلا باعث على الممارسة إلا إظهار التمييز بزيادة العقل والفضل ، واحتقار المردود عليه بإظهار جهله ، وهذا يشتمل على التكبر والاحتقار ، والايذاء والشتم بالحق والجهل ، ولا معنى للمعادة إلا هذا . فكيف تضامه الأخوة والمصافاة . فقد روى ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال (١) « لَا تُتَمَارَأُ أَخَاكَ وَلَا تُتَمَارِحُهُ وَلَا تُعَدُّهُ مَوْعِدًا فَتُخْلَفُهُ » وقد قال عليه السلام (٢) « إِنَّكُمْ لَا تَسْعُونَ النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ لِيَسْعَهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ وَجْهِ وَحُسْنُ خُلُقٍ » والممارسة مضادة لحسن الخلق . وقد انتهى السلف في الحذر عن الممارسة ، والحض على المساعدة ، إلى حد لم يروا السؤال أصلا . وقالوا إذا قلت لأخيكم قم ، فقال إلى أين ؟ فلا تصحبه . بل قالوا ينبغي أن يقوم ولا يسأل . وقال أبو سليمان الداراني : كان لي أخ بالمراق ، فكنت أجيئه في النوائب ، فأقول اعطني من مالك شيئا . فكان يلقي إلي كيسه فأخذ منه ما أريد . فجئته ذات يوم ، فقلت أحتاج إلى شيء ، فقال كم تريد ؟ فخرجت حلاوة إخوانه من قلبي . وقال آخر : إذا طلبت من أخيك مالا ، فقال ماذا تصنع به ؟ فقد ترك حق الأبناء . واعلم أن قوام الأخوة بالموافقة في الكلام والفعل والشفقة . قال أبو عثمان الجيري : موافقة الإخوان خير من الشفقة عليهم . وهو كما قال

## الحق الرابع

على اللسان بالنطق فإن الأخوة كما تقتضي السكوت من المكاره ، تقتضي أيضا النطق بالحق . بل هو أخص بالأخوة . لأن من قنع بالسكوت صحب أهل القبور . وإنما تراد

(١) حديث ابن عباس لا تمارأ أخاك ولا تتمازحه ولا تعده موعدا فخلفه: الترمذي وقال غريب لا تعرفه

الا من هذا الوجه يعني من حديث ليث بن أبي سليم وضعفه الجمهور

(٢) حديث انكم لا تسعون الناس بأموالكم ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق: أبو يعلى

الموصلى والطبراني في مكارم الأخلاق وابن عدي في الكامل وضعفه الحاكم وصححه البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة

الأخوان ليستفاد منهم، لا ليتخلص عن أذام . والسكوت معناه كف الأذى . فعليه أن يتودد إليه بلسانه ، ويتفقد في أحواله التي يحب أن يتفقد فيها ، كالسؤال عن عارض إن عرض ، وإظهار شغل القلب بسببه، واستبطاء العافية عنه ، وكذا جملة أحواله التي يكبرها ينبغي أن يظهر بلسانه وأفعاله كراحتها . وجملة أحواله التي يسرها ، ينبغي أن يظهر بلسانه مشاركتة له في السرور بها . فمضى الأخوة المساهمة في السراء والضراء . وقد قال عليه السلام (١) « إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُخَبِّرْهُ ، وَإِنَّمَا أَسْرِبُ بِالْإِخْبَارِ لَأَنَّ ذَلِكَ يوجب زيادة حب . فإن عرف أنك تحبه أحبك بالطبع لا محالة . فإذا عرفت أنه أيضا يحبك زاد حبك لا محالة . فلا يزال الحب يتزايد من الجانبين ويتضاعف . والتحاب بين المؤمنين مطلوب في الشرع ومحبوب في الدين . ولذلك علم فيه الطريق فقال (٢) « تَهَادَوْا تَحَابُّوا » ومن ذلك أن تدعوه بأحب أسمائه إليه في غيبته و حضوره . قال عمر رضي الله عنه . ثلاث يصفين لك ود أخيك أن تسلم عليه إذا لقيته أولاً ، وتوسع له في المجلس ، وتدعوه بأحب أسمائه إليه

ومن ذلك أن تثني عليه بما تعرف من محاسن أحواله ، عند من يؤثر هو الثناء عنده فإن ذلك من أعظم الأسباب في جلب المحبة . وكذلك الثناء على أولاده وأهله وصنعتهم وفعله ، حتى على عقله وخلقه وهيبته وخطه وشعره وتصنيفه ، وجميع ما يفرح به وذلك من غير كذب وإفراط ، ولكن تحسين ما يقبل التحسين لا بد منه . وآكد من ذلك أن تبلغه ثناء من أثنى عليه ، مع إظهار الفرح ، فإن إخفاء ذلك محض الحسد

ومن ذلك أن تشكره على صنيعه في حقك ، بل على نيته وإن لم يتم ذلك . قال علي رضي الله عنه : من لم يحمد أخاه على حسن النية لم يحمده على حسن الصنعة . وأعظم من ذلك تأثيراً في جلب المحبة الذب عنه في غيبته ، مهما قصد بسوء ، أو تُعْرَضَ لمرضه بكلام صريح أو تعريض . فحق الأخوة التشمير في الحماية والنصرة ، وتبكي المتعنت ، وتقليظ القول عليه . والسكوت عن ذلك موغر للصدر ، ومنفر للقلب ، وتقصير في حق الأخوة

( ١ ) حديث إذ أحب أحدكم أخاه فليخبره : أبي داود والترمذي وقال حسن صحيح والحاكم من حديث

للقدام ابن معدي كرب

( ٢ ) حديث تهادوا تحابوا : البيهقي من حديث أبي هريرة وقد تقدم غير مرة (

وإنما شبه رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> الأخوين باليدين، تفصل إحداهما الأخرى، لينصر أحدهما الآخر وينوب عنه. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يقبله»، وهذان الاثلام والخذلان. فإن إهماله لتزويق عرضه كإهماله لتزويق لحمه فأخسس بأخ براك والكلاب تفترسك، وتمزق لحومك وهو ساكت، لا تحركه الشفقة والحمية للدفع عنك وتمزيق الأعراض أشد على النفوس من تمزيق اللحوم. ولذلك شبهه الله تعالى بأكل لحوم الميتة فقال (أَيُّ حَيْبٍ أَخَذَ كُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا)<sup>(٣)</sup> والملك الذي يمثل في المنام ما تطالعه الروح من اللوح المحفوظ بالأمثلة المحسوسة، يمثل الغيبة بأكل لحوم الميتة حتى أن من يرى أنه يأكل لحم ميتة فإنه يعتاب الناس، لأن ذلك الملك في تمثيله يراعى المشاركة والمناسبة بين الشيء وبين مثاله، في المعنى الذي يجري في المثال مجرى الروح لافي ظاهر الصور. فإذا ن حناية الأخوة بدفع ذم الأعداء وتعنت المتعنتين واجب في عقد الأخوة وقد قال مجاهد: لا تذكر أخاك في غيبته إلا كما تحب أن يذكرك في غيبتك. فإذا ن لك فيه معياران، أحدهما أن تقدر أن الذي قيل فيه؛ لو قيل فيك، وكان أخوك حاضرًا، ما الذي كنت تحب أن يقوله أخوك فيك؟ فينبغي أن تعامل المتعرض لعرضه به. والثاني أن تقدر أنه حاضر من وراء جدار يسمع قولك، ويظن أنك لا تعرف حضوره، فما كان يتحرك في قلبك من النصرة له بسمع منه ومرأى؟ فينبغي أن يكون في مغيبه كذلك. فقد قال بعضهم: ما ذكر أخ لي بغيب إلا تصورته جالسًا فقلت فيه ما يجب أن يسمعه لو حضر. وقال آخر: ما ذكر أخ لي إلا تصورت نفسي في صورته، فقلت فيه مثل ما أحب أن يقال فيّ وهذان: صدق الإسلام، وهو أن لا يرى لأخيه إلا ما يراه لنفسه

وقد نظر أبو الدرداء إلى ثورين يحرثان في فدان، فوقف أحدهما يحك جسمه، فوقف الآخر فبكي وقال. هكذا الإخوان في الله، يعملان لله، فإذا وقف أحدهما واقفه الآخر. وبالواقفة يتم الإخلاص. ومن لم يكن مخلصًا في إخائه فهو منافق. والإخلاص استواء الغيب والشهادة واللسان والقلب، والسر والعلائية، والجماعة والخلوة، والاختلاف والتفاوت في شيء من ذلك بما ذق في المودة

(١) حديث تشبيه الأخوين باليدين: تقدم في الباب قبله

(٢) حديث المسلم أخو المسلم: تقدم في أثناء حديث قبله بسبعة أحاديث

(٣) الحجرات: ١٢

وهو دخل في الدين ، ووليجة في طريق المؤمنين . ومن لا يقدر من نفسه على هذا  
فلا تقطاع والعزلة أولى به من المؤاخاة والمصاحبة فإن حق الصحبة ثقيل لا يطيقه  
إلا محقق . فلا جرم أجره جزيل لا يناله إلا موفق . ولذلك قال عليه السلام <sup>(١)</sup>  
أَبْهَرُ أَحْسِنُ مُجَاوِرَةً مَنْ جَاوَرَكَ تَكُنْ مُسْلِمًا وَأَحْسِنُ مُصَاحَبَةً مَنْ صَاحَبَكَ تَكُنْ  
مُؤْمِنًا » فانظر كيف جعل الإيمان جزء الصحبة ، والإسلام جزء الجوار . فالفرق بين فضل  
الإيمان وفضل الإسلام ، على حد الفرق بين المشقة في القيام بحق الجوار والقيام بحق الصحبة  
فإن الصحبة تقتضى حقوقا كثيرة ، في أحوال متقاربة مترادفة على الدوام ، والجوار لا يقتضى  
إلا حقوقا قريبة ، في أوقات متباعدة لا تدوم

ومن ذلك التعليم والنصيحة : فليس حاجة أخيك الى العلم بأقل من حاجته الى المال  
فإن كنت غنيا بالعلم فمليك مواساته من فضلك ، وإرشاده الى كل ما ينفعه في الدين والدنيا  
فإن علمته وأرشدته ، ولم يعمل بمقتضى العلم ، فمليك النصيحة وذلك بأن تذكر آفات ذلك  
العمل ، وفوائده تركه ، وتخوفه بما يكرهه في الدنيا والآخرة لينزجر عنه ، وتنبهه على  
عيوبه ، وتقيح القبيح في عينه ، وتحسن الحسن : ولكن ينبغي أن يكون ذلك في سر  
لا يطلع عليه أحد . فما كان على الملاء فهو توبيخ وفضيحة ، وما كان في السر فهو شفقة  
ونصيحة إذ قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « الْمُؤْمِنُ مِنْ مِرْأَةِ الْمُؤْمِنِ » أى يرى منه ما لا يرى من نفسه  
فيستفيد المرء بأخيه معرفة عيوب نفسه ولو انفرد لم يستفد . كما يستفيد بالمرآة الوقوف على  
عيوب صورته الظاهرة . وقال الشافعي رضي الله عنه . من وعظ أخاه سرا فقد نصحه وزانه  
ومن وعظه علانية فقد نصحه وشانه . وقيل لسعر . أتج من يخبرك بعيوبك ! فقال إن  
نصحتني فيما بيني وبينه فنعيم ، وإن قرعني بين الملاء فلا وقد صدق فإن النصيح على الملاء فضيحة  
والله تعالى يعاتب المؤمن يوم القيامة تحت كفه في ظل ستره ، فيوقفه على ذنوبه سرا .

(١) حديث أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلما وأحسن مصاحبة من صاحبك تكن مؤمنا: الترمذى

وابن ماجه واللفظ له من حديث أبى هريره بالشرط الاول فقط وقال الترمذى مؤمنا قال  
وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما وقال ابن ماجه مؤمنا قال الدار قطنى والحديث :

ثابت ورواه القضاعى في مسند الشهاب بلفظ المصنف

(٢) حديث المؤمن مرآة المؤمن: أبو داود من حديث أبى هريره باسناد حسن



وقد يدفع كتاب عمله مختوماً إلى الملائكة الذين يحفون به إلى الجنة ، فإذا قاربوا باب الجنة أعطوه الكتاب مختوماً ليقرأه . وأما أهل المقت فينادون على رؤس الأشهاد ، وتستنطق جوارحهم بفضائحهم ، فيزدادون بذلك خزيًا واقتضاحًا ، ونعوذ بالله من الخزي يوم العرض الأكبر فالفرق بين التوبيخ والنصيحة بالإسرار والإعلان ، كما ان الفرق بين المداراة والمداهنة بالعرض الباعث على الأغضاء ، فإن أغضيت لسلامة دينك ، ولما ترى من اصلاح أخيك بالأغضاء فأنت مدار . وإن أغضيت لحظ نفسك ، واجتلاب شهواتك ، وسلامة جاهك ، فأنت مداهن . وقال ذوالنون . لا تصحب مع الله إلا بالموافقة ، ولا مع الخلق إلا بالمناسبة ، ولا مع النفس إلا بالمخالفة ، ولا مع الشيطان إلا بالعداوة

فإن قلت فإذا كان في النصيح ذكر العيوب ففيه إيحاء للقلب ؛ فكيف يكون ذلك من حق الأخوة ؟ فأعلم أن الإيحاء إنما يحصل بذكر عيب يعلمه أخوك من نفسه فأما تنبيهه على ما لا يعلمه فهو عين الشفقة ، وهو استمالة القلوب ، أعني قلوب العقلاء : وأما الحق فلا يلتفت إليهم . فإن من ينبهك على فعل مذموم تعاطيته ، أو صفة مذمومة اتصفت بها لتزكي نفسك عنها ، كان كمن ينبهك على حية أو عقرب تحت ذيلك ، وقد همت بإهلاكك فإن كنت تكره ذلك فما أشد حمقك . والصفات الذميمة عقارب وحيات ، وهي في الآخرة مهلكات فإنها تلدغ القلوب والأرواح ، وألمها أشد مما يلدغ الظواهر والأجساد ، وهي مخلوقة من نار الله الموقدة . ولذلك كان عمر رضي الله عنه يستهدى ذلك من أخوانه ويقول رحم الله امرأ أهدى إلى أخيه عيوبه . ولذلك قال عمر لسلمان وقد قدم عليه . ما الذي بلغك عنى مما تكره ؟ فاستعنى ، فألح عليه ، فقال بلغنى أنك حلتين تلبس احدهما بالنهار والأخرى بالليل ، وبلغنى أنك تجمع بين إدامين على مائدة واحدة ، فقال عمر رضي الله عنه : أما هذان فقد كفيتهما ، فهل بلغك غيرها ؟ فقال لا . وكتب حذيفة المرعشى ، إلى يوسف بن أسباط بلغنى أنك بعثت دينك بحبتين ، وقفت على صاحب لبن ، فقلت بكم هذا ؟ فقال بسدس فقلت له لا بشمن . فقال هو لك ، وكان يعرفك . إكشف عن رأسك قناع الناقلين وانتهبه عن رقدة الموتى ، واعلم أن من قرأ القرآن ولم يستغن ، وآثر الدنيا ، لم آمن أن يكون بآيات الله من المستهزئين . وقد وصف الله تعالى الكاذبين يفضهم للناجين

إذ قال «وَلَكِنَّ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ»<sup>(١)</sup> وهذا في عيب هو غافل عنه. فأما ما علمت أنه يعلمه من نفسه فإنما هو مقهور عليه من طبعه، فلا ينبغي أن يكشف فيه ستره إن كان مخفيه، وإن كان يظهره فلا بد من التلطف في النصيح، بالتعريض مرة، وبالتصریح أخرى؛ إلى حد لا يؤدي إلى الأيحابش. فإن علمت أن النصيح غير مؤثر فيه، وأنه مضطر من طبعه إلى الإصرار عليه فالسكوت عنه أولى. وهذا كله فيما يتعلق بمصالح أخيك في دينه أو دنياه

أما ما يتعلق بتقصيره في حقه، فالواجب فيه الاحتمال والعمو والصفح، والتعالي عنه. والتعرض لذلك ليس من النصيح في شيء. نعم إن كان بحيث يؤدي استمراره عليه إلى القطيعة، فالعتاب في السر خير من القطيعة. والتعريض به خير من التصريح. والمكاتبه خير من المشافهة. والاحتمال خير من الكل. إذ ينبغي أن يكون قصدك من أخيك اصلاح نفسك بمراعاتك إياه، وقيامك بحقه، واحتمالك تقصيره، لا الاستماتة به، والاسترفاق منه. قال أبو بكر الكتاني: صحبتني رجل وكان على قلبي ثقيلًا، فوهبت له يوما شيئًا على أن يزول ما في قلبي، فلم يزل. فأخذت بيده يوما إلى البيت، وقلت لهضع رجلك على خدي، فأبى فقلت لا بد، ففعل. فزال ذلك من قلبي. وقال أبو علي الرباطي: صحبت عبد الله الرازي، وكان يدخل البادية، فقال علي أن تكون أنت الأمير أو أنا، فقلت بل أنت. فقال وعليك الطاعة؟ فقلت نعم فأخذ نخلة ووضع فيها الزاد، وحملها على ظهره، فاذا قلت له أعطني، قال أأست قلت أنت الأمير؟ فمليك الطاعة. فأخذنا المطر ليلة، فوقف على رأسي إلى الصباح وعليه كساء، وأنا جالس يمنع عني المطر. فكنت أقول مع نفسي، ليتني مت ولم أقل أنت الأمير.

## الحق الخامس

العمو عن الزلات والهفوات. وهفوة الصديق لا تخلو إما أن تكون في دينه بإرتكاب معصية، أو في حقه بتقصيره في الأخوة أما ما يكون في الدين من ارتكاب معصية. والإصرار عليها، فعليك التلطف في نصحه بما يقوم أوده، ويجمع شمله، ويميد إلى الصلاح

(١) الاعراف: ٧٩

والورع حاله فإن لم تقدر ، وبقى مصرا . ، فقد اختلفت طرق الصحابة والتابعين في إدامة حق مودته ، أو مقاطعته . فذهب أبو ذر رضي الله عنه إلى الإنقطاع ، وقال : إذا انقلب أخوك عما كان عليه ، فأبغضه من حيث أحبته . ورأى ذلك من مقتضى الحب في الله ، والبغض في الله وأما أبو الدرداء وجماعة من الصحابة ، فذهبوا إلى خلافه . فقال أبو الدرداء : إذا تغير أخوك ، وحال عما كان عليه ، فلا تدعه لأجل ذلك . فإن أخاك يعوج مرة ، ويستقيم أخرى . وقال إبراهيم النخعي . لا تقطع أخاك ، ولا تهجره عند الذنب بذنبه ، فإنه يرتكبه اليوم ويتركه غدا . وقال أيضا : لا تحدثوا الناس بزلة العالم ، فإن العالم يزل الزلة ثم يتركها وفي الخبر <sup>(١)</sup> « اتقوا زلة العالم ولا تقطعوه وانتظروا فيته » وفي حديث عمر ، وقد سأل عن أخ كان آخاه ، فخرج إلى الشام ، فسأل عنه بعض من قدم عليه ، وقال : ما فعل أخى ؟ قال ذلك أخو الشيطان . قال : قال أنه قارف الكبائر حتى وقع في الحمر : قال إذا اردت الخروج فأذني فكتب عند خروجه عليه : بسم الله الرحمن الرحيم (حَمُّ تَنْزِيلِ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ <sup>(٢)</sup>) الآية ثم عاتبه تحت ذلك وعذله . فلما قرأ الكتاب بكى ، وقال صدق الله ونصح لي عمر . فتاب ورجع

وحكى أن أخوين ابتلى أحدهما بهوى ، فأظهر عليه أخاه ، وقال إنى قد اعتلت ، فإن شئت أن لا تمعد على صحبتي لله فافعل . فقال ما كنت لأحل عقداً أخوتك لأجل خطيئتك أبدا . ثم عقداً أخوة بينه وبين الله أن لا يأكل ولا يشرب حتى يعافى الله أخاه من هواه فطوى أربعين يوماً في كلها يسأله عن هواه فكان يقول . القلب مقيم على حاله وما زال هو يتحلل من النعم والجوع حتى زال الهوى عن قلب أخيه بعد الأربعين . فأخبره بذلك ، فأكل وشرب بعد أن كاد يتلف هزالاً وضراً

وكذلك حكى عن أخوين من السلف ، انقلب أحدهما عن الاستقامة ، فقبل لأخيه ألا تقطعه وتهجره ؟ فقال أحوج ما كان إلي في هذا الوقت لما وقع في عثرته أن آخذ بيده ، وأتلف له في المعاتبة ، وادعوه بالعود إلى ما كان عليه

(١) حديث اتقوا زلة العالم ولا تقطعوه وانتظروا فيته : البغوى في المعجم وابن عيسى في الكامل من حديث

عمرو ابن عوف المزني وضعاه

(٢) غافر : ١

وروى في الاسرائيليات ، أن أخوين عابدين كانا في جبل ، نزل أحدهما ليشتري من المصر لحما بدرهم ، فرأى بغيًّا عند اللحام ، فرمقها وعشقها ، واجتذبا إلى خلوة وواقعها ثم أقام عندها ثلاثا ، واستحيا أن يرجع إلى أخيه حياء من جنائته. قال فافتقده أخوه واهتم بشأنه ، فنزل إلى المدينة ، فلم يزل يسأل عنه حتى دل عليه . فدخل إليه وهو جالس معها فاعتنقه. وجعل يقبله ويلتزمه . وأنكر الآخر أنه يعرفه قط لفرط استحياؤه منه فقال قم يا أخي فقد علمت شأنك وقصتك ، وما كنت قط أحب إلي ولا أعز من ساعتك هذه . فلما رأى أن ذلك لم يسقطه من عينه ، قام فانصرف معه ، فهذه طريقة قوم ، وهي ألطف وأفقه من طريقة أبي ذر رضي الله عنه ، وطريقته أحسن وأسلم

فإن قلت ، ولم قلت هذا اللفظ وأفقه ؟ ومقارن هذه المعصية لا تجوز مؤاخذته ابتداء فتجب مقاطعته انتهاء ، لأن الحكم إذا ثبت بعلّة ، فالقياس أن يزول بزوالها . وعلّة عقد الأخوة التعاون في الدين ، ولا يستمر ذلك مع مقارفة المعصية ، فأقول أما كونه ألطف فلما فيه من الرفق والاستمالة، والتعطف المنفصلي إلى الرجوع والتوبة، لاستمرار أحياء عند دوام الصحبة . ومهما قوطع وانقطع طمعه عن الصحبة ، أصر واستمر. وأما كونه أفقه فمن حيث أن الأخوة عقد ينزل منزلة القرابة، فإذا انعقدت تأكد الحق، ووجب الوفاء ووجب العقد ، ومن الوفاء به أن لا يهمل أيام حاجته وقرره . وقرر الدين أشد من قهر المال . وقد أصابته جائحة ؛ وألمت به آفة افتقر بسببها في دينه ، فينبغي أن يراقب ويراعى ولا يهمل بل لا يزال يتلطف به ليعان على الخلاص من تلك الوقعة التي ألمت به . فالأخوة عدة للنائبات وحوادث الزمان ، وهذا من أشد النوائب . والقاجر إذا صحب تقيا وهو ينظر إلى خوفه ومداومته ، فسيرجع على قرب ، ويستحي من الاصرار . بل الكسلان يصحب الحريص في العمل ، فيحرص حياء منه . قال جعفر بن سليمان . مهما قترت في العمل ، نظرت إلى محمد ابن واسع وإقباله على الطاعة ، فيرجع التي نشاطي في العبادة ، وفارقتي الكسل ، وعملت عليه أسبوعا . وهذا التحقيق وهو أن الصداقة لحة كالحمة النسب ، والتقريب لا يجوز أن يهجر بالمعصية . ولذلك قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم في عشيرته (فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيٌّ بِكُمْ مِمَّا تَعْمَلُونَ<sup>(١)</sup>) ولم يقل انى برىء منكم ، مراعاة لحق القرابة ولحمة النسب . وإلى هذا أشار

أبو الدرداء لما قيل له: ألا تبغض أخاك وقد فعل كذا؟ فقال إنما أبغض عمله، وإلا فهو أخي وأخوة الدين أو كدمن أخوة القرابة. ولذلك قيل لحكيم أيا أحب إليك، أخوك أو صديقك فقال إنما أحب أخي إذا كان صديقا لي. وكان الحسن يقول كم من أخ لم تلده أمك. ولذلك قيل: القرابة تحتاج إلى مودة، والمودة لا تحتاج إلى قرابة. وقال جعفر الصادق رضي الله عنه مودة يوم صلة، ومودة شهر قرابة، ومودة سنة رحم مائة من قطعها قطعها الله. فإذا الوفاء بعقد الأخوة إذا سبق انعقادها واجب. وهذا جوابنا عن ابتداء المؤاخاة مع الفاسق. فإنه لم يتقدم له حق فإن تقدمت له قرابة، فلا جرم لا ينبغي أن يقاطع، بل يجامل. والدليل عليه أن ترك المؤاخاة والصحة ابتداء ليس مذموما ولا مكروها. بل قال قائلون الانفراد أولى فأما قطع الأخوة عن دوامها فنهى عنه، ومذموم في نفسه ونسبته إلى تركها ابتداء، كنسبة الطلاق إلى ترك النكاح، والطلاق أبغض إلى الله تعالى من ترك النكاح. قال صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> «سِرَارُ عِبَادِ اللَّهِ الْمَشَاوِرُ بِالْمَيْمَةِ الْمُفْرَقُونَ بَيْنَ الْأَحْبَةِ» وقال بعض السلف في ستر زلات الإخوان: ود الشيطان أن ياتي على أخيك مثل هذا حتى تهجره وتقطعوه. فإذا اتقيتم من محبة عدوكم؟ وهذا لان التفريق بين الأحباب من محاب الشيطان، كما أن مفارقة العصيان من محابه. فإذا حصل للشيطان أحد غرضيه، فلا ينبغي أن يضاف إليه الثاني وإلى هذا أشار عليه السلام، في الذي شتم الرجل الذي أتى فاحشة إذ قال «مه وزبره» وقال<sup>(٢)</sup> «لَا تَكُونُوا عَرَنًا لِلشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ» فهذا كله يبين الفرق بين الدوام والابتداء لان مخالطة الفساق محذورة ومفارقة الأحباب والإخوان أيضا محذورة، وليس من سلم عن معارضة غيره كالذي لم يسلم. وفي الابتداء قد سلم: فرأينا أن المهاجرة والتباعد هو الأولى. وفي الدوام تعارضا فكان الوفاء بحق الأخوة أولى، هذا كله في زلته في دينه

أما زلته في حقه بما يوجب إباحته، فلا خلاف في أن الأولى العقو والاحتمال. بل كل ما يحتمل تنزيهه على وجه حسن، ويتصور تمهيد عذر فيه قريب أو بعيد، فهو واجب بحق الأخوة. فقد قيل: ينبغي أن تستنبط زلة أخيك سبعا عذرا، فإن لم يقبله، قلبك فرد

(١) حديث شرار عباد الله المشاؤون بالميمية للفرقون بين الاحبة: أحمد من حديث أسماء بنت يزيد بسند ضعيف

(٢) حديث لا تكونوا أعوانا للشيطان على أخيكم: البخاري من حديث أبي هريرة وبه في الباب قبله

اللوم على نفسك ، فتقول لقلبك ما أقساك ! يعتذر إليك أخوك سبعين عذرا فلا تقبله ! فأنت المعبى لا أخوك . فإن ظهر بحيث لم يقبل التحسين ، فينبغى ألا تغضب إن قدرت . ولكن ذلك لا يمكن . وقد قال الشافعي رحمه الله : من استغضب قلم يغضب فهو حمار ، ومن استرضي قلم يرض فهو شيطان . فلا تكن حمارا ولا شيطانا ، واسترض قلبك بنفسك نيابة عن أخيك ، واحترز أن تكون شيطانا إن لم تقبل . قال الأحنف : حق الصديق أن تحتل منه ثلاثا : ظلم الغضب ، وظلم الدالة ، وظلم الهفوة . وقال آخر : ما شتمت أحدا قط ، لأنه إن شتمني كريم فأنا أحق من غفرها له ، أولئيم فلا أجعل عرضي له عرضا . ثم تمثل وقال :  
وأغفر عوراء الكريم إذخاره \* وأعرض عن شتم اللئيم تكريما  
وقد قيل :

خذ من خليك ما صفا \* ودع الذي فيه الكدر  
فالعمر أقصر من ما \* تبة الخليل على النير  
ومهما اعتذر إليك أخوك كاذبا كان أو صادقا فاقبل عذره . قال عليه السلام <sup>(١)</sup> « د من اعتذر إليه أخوه فلم يقبل عذره فعليه مثل إثم صاحب المكس » وقال عليه السلام <sup>(٢)</sup> « المؤمن سريع الغضب سريع الرضا » فلم يصفه بأنه لا يغضب . وكذلك قال الله تعالى ( وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظَ <sup>(١)</sup> ) ولم يقل والفاقدين الغيظ . وهذا لأن المادة لا تنتهي إلى أن يجرح الانسان فلا يتألم ، بل تنتهي إلى أن يصبر عليه ويحتمل . وكما أن التألم بالجرح مقتضى طبع البدن ، فالتألم بأسباب الغضب طبع القلب . ولا يمكن قلمه ، ولكن يمكن ضبطه وكظمه ، والعمل بخلاف مقتضاه . فإنه يقتضى التشنى والانتقام والمكافأة ، وترك العمل بمقتضاه ممكن . وقد قال الشاعر

ولست بمستبق أخا لا تهمه \* على شعث أى الرجال المهذب

( ١ ) حديث من اعتذر اليه أخوه فلم يقبل عذره فعليه مثل صاحب مكس : ابن ماجه وأبو داود في الرايل من حديث جودان واختلف في صحته وجهله أبو حاتم وباقي رجاله ثقات ورواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر بسند ضعيف

( ٢ ) حديث المؤمن سريع الغضب سريع الرضا : لم أجده هكذا وللترمذي وحسنه من حديث أبي سعيد الخدري الا ان بنى آدم خلقوا على طبقات شتى . الحديث : وفيه ومنهم سريع الغضب سريع النبي . فتلك تلك

قال أبو سليمان الداراني لأحمد بن أبي الجواري : إذا واخيت أحدا في هذا الزمان فلا تعاتبه على ما تكرهه ، فإنك لا تأمن من أن ترى في جوابك ما هو شر من الأول قال تجربته فوجدته كذلك . وقال بعضهم : الصبر على مريض الأخ خير من معاتبته ، والمعاتبه خير من القطيعة ، والقطيعة خير من الوقيعة . ويبنى أن لا يبالغ في البغضة عند الوقيعة . قال تعالى ( عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ كَفَرْتُمْ مَوَدَّةً <sup>(١)</sup> ) وقال عليه السلام <sup>(٢)</sup> « أَحَبُّ حَبِيبِكَ هُوَ نَأْمًا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَيْنَكَ يَوْمًا مَأْمًا وَأَبْغَضُ بَغِضَتِكَ هُوَ نَأْمًا عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا مَأْمًا » وقال عمر رضي الله عنه : لا يكن حبك كلفًا ، ولا بغضك تلفًا . وهو أن تحب تلف صاحبك مع هلاكك

## الحق السادس

الدعاء للأخ في حياته وبعد مماته ، بكل ما يحبه لنفسه ولأهله وكل ما يتعلق به . فتدعو له كما تدعو لنفسك ، ولا تفرق بين نفسك وبينه . فإن دعائك له دعاء لنفسك على التحقيق . فقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ لِأَخِيهِ فِي ظَهْرِ الْغَيْبِ قَالَ الْمَلَكُ وَوَلَّكَ مِثْلُ ذَلِكَ » وفي لفظ آخر <sup>(٤)</sup> « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى بِكَ أَبَدًا يَا عَبْدِي » وفي الحديث <sup>(٥)</sup> يُسْتَجَابُ لِلرَّجُلِ فِي أَخِيهِ مَا لَا يُسْتَجَابُ لَهُ فِي نَفْسِهِ ، وفي الحديث <sup>(٥)</sup> « دَعْوَةُ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ فِي ظَهْرِ الْغَيْبِ لَا تُرَدُّ » وكان أبو الدرداء يقول : إني لأدعو لسبعين من إخواني في سجودي ، أسميهم بأسمائهم : وكان محمد بن يوسف الاصفهاني يقول : وأين مثل الأخ الصالح ؟ أهلك يقتسمون ميراثك ويتنعمون بما خلفت ، وهو منفرد بحزنك مهتم بما

( ١ ) حديث أحب حبيبك هو نأماً عسى أن يكون بغضك يومئذ الحديث : الترمذي من حديث أبي هريرة

وقال غريب قلت رجاله ثقات رجال مسلم لكن الراوي تردد في رفعه

( ٢ ) حديث إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب قال الملك ولك بمثل ذلك : مسلم من حديث أبي الدرداء

( ٣ ) حديث الدعاء للأخ بظهر الغيب وفيه يقول الله بك أبداً يا عبدى : لم أجد هذا اللفظ

( ٤ ) حديث يستجاب للرجل في أخيه ما لا يستجاب له في نفسه : لم أجد هذا اللفظ لآبي داود الترمذي وضعه

من حديث عبد الله بن عمر وإن أسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب

( ٥ ) حديث دعوة الأخ لأخيه في الغيب لا ترد : الدار قطني في العلل من حديث أبي الدرداء وهو عند مسلم

الا انه قال مستجابة مكان لا ترد

قدمت وما صرت إليه ، يدعو لك في ظلمة الليل ، وأنت تحت أطباق الثرى . وكان الأخ الصالح يقتدى بالملائكة إذ جاء في الخبر <sup>(١)</sup> « إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ قَالَ النَّاسُ مَا خَلْفَ؟ وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ مَا قَدَّمَ؟ » يفرحون له بما قدم ، ويسألون عنه ، ويشفقون عليه . ويقال من بلغه موت أخيه فترحم عليه ، واستغفر له ، كتب له كأنه شهد جنازته وصلى عليه وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « أَنَّهُ قَالَ « مَثَلُ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ مَثَلُ الْغَرِيْقِ يَتَعَلَّقُ بِكُلِّ شَيْءٍ يَنْتَظِرُ دَعْوَةَ مَنْ وَلَدٍ أَوْ وَالِدٍ أَوْ أَخٍ أَوْ قَرِيبٍ وَإِنَّهُ لَيَدْخُلُ عَلَى قُبُورِ الْأَمْوَاتِ مِنْ دُعَاءِ الْأَحْيَاءِ مِنَ الْأَنْوَارِ مِثْلُ الْجِبَالِ » وقال بعض السلف: الدعاء للأموات بمنزلة الهدايا للأحياء ، فيدخل الملك على الميت ومعه طبق من نور ، عليه منديل من نور فيقول هذه هدية لك من عند أخيك فلان ، من عند قريبك فلان ، قال فيفرح بذلك كما يفرح الحي بالهدية

## الحق السابع

الوفاء والإخلاص . ومعنى الوفاء الثبات على الحب وإدامته إلى الموت معه ، وبمنازلت مع أولاده وأصدقائه . فإن الحب إنما يراد للآخرة . فإن انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعي . ولذلك قال عليه السلام <sup>(٣)</sup> ، في السبعة الذين يظلمهم الله في ظله « وَرَجُلَانِ تَحَابَّأَنِ اللَّهَ اجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ » وقال بعضهم : قليل الوفاء بعد الوفاة خير من كثيره في حال الحياة . ولذلك روى أنه صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> « أكرم عجوز أدخلت عليه فقيل له في ذلك ، فقال « إِنَّهَا كَأَنَّ تَأْتِينَا أَيَّامَ خَدِيْجَةَ ، وَإِنْ كَرَّمَّ الْعَهْدِيْنَ مِنَ الدِّينِ »

( ١ ) حديث إذا مات العبد قال الناس ما خلف وقالت للملائكة ما قدم : البهيقي في الشعب من حديث أبي هريرة بسند ضعيف

( ٢ ) حديث مثل الميت في قبره مثل الغريق يتعلق بكل شيء ينتظر دعوة ولداً أو والده الحديث : أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة قال الذهبي في اللباز إنه خير منكر جده

( ٣ ) حديث سبعة يظلمهم الله في ظله - الحديث : تقدم غير مرة

( ٤ ) حديث أكرامه صلى الله عليه وسلم لعجوز دخلت عليه وقوله أنها كانت تأتينا أيام خديجة وإن حزن العهد من الإيمان : الحاكم من حديث عائشة وقال صحيح على شرط الشيخين وليس له علة



فن الوفاء للأخ مراعاة جميع أصدقائه وأقاربه والمتعلقين به ، ومراعاتهم أوقع في قلب الصديق من مراعاة الأخ في نفسه ، فإن فرحه بتفقد من يتعلق به أكثر ، إذ لا يدل على قوة الشفقة والحب إلا تعديهما من المحبوب إلى كل من يتعلق به ، حتى الكلب الذي على باب داره ينبغى أن يميز في القلب عن سائر الكلاب

ومهما انقطع الوفاء بدوام المحبة ، شمت به الشيطان ، فإنه لا يحسد متعاونين على بر ، كما يحسد متواخين في الله ومتحايين فيه . فإنه يجهد نفسه لإفساد ما بينهما .. قال الله تعالى ( وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ يَنْهَمُ<sup>(١)</sup> ) وقال خبراعن يوسف ( مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَعَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي<sup>(٢)</sup> ) ويقال : متواخي اثنان في الله ، فتفرق بينهما ، إلا بذنب يرتكبه أحدهما . وكان بشر يقول : إذا قصر العبد في طاعة الله ، سلبه الله من يؤنسه . وذلك لأن الإخوان مسلاة للهموم ، وعون على الدين . ولذلك قال ابن المبارك : ألد الأشياء مجالسة الإخوان والاقتراب إلى كفاية . والمودة الدائمة هي التي تكون في الله . وما يكون لغرض يزول بزوال ذلك الغرض . ومن ثمرات المودة في الله أن لا تكون مع حسد في دين ودنيا . وكيف يحسده وكل ما هو لأخيه فإنه ترجع فائدته وبه وصف الله تعالى المحبين في الله تعالى فقال ( وَلَا يَحْذَرُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أَوْتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ<sup>(٣)</sup> ) ووجوه الحاجة هو الحسد

ومن الوفاء أن لا يتغير حاله في التواضع مع أخيه ، وإن ارتفع شأنه ، واتسعت ولايته وعظم جاهه . فالترفع على الإخوان بما يتجدد من الأحوال لؤم . قال الشاعر  
إن الكرام إذا ما أيسروا ذكروا \* من كان يألفهم في المنزل الخشن  
وأوصى بعض السلف ابنه فقال : يا بني ، لا تصحب من الناس إلا من إذا افتقرت إليه قرب منك ، وإن استغنيت عنه لم يطعم فيك وإن علت مرتبته لم يرتفع عليك . وقال بعض الحكماء : إذا ولي أخوك ولاية فثبت على نصف مودته لك فهو كثير

(١) الاسراء : ٥٣ (٢) يوسف : ١٠٠ (٣) الخمر : ٩

وحكى الربيع أن الشافعي رحمه الله آخى رجلا بينداد ، ثم إن أخاه وتي السيين ، فتغير له عما كان عليه . فكتب إليه الشافعي بهذه الأيات

إذهب فودك من فؤادى طالق \* أبدا وليس طلاق ذات الين  
فإن ارعويت فإنها تطليقة \* ويدوم ودكلى على ثنتين  
وإن امتعت شفعتها بمثلها \* فتكون تطليقين في حيزين  
وإذا الثلات أتت منى بته \* لم ينف عنك ولاية السيين

واعلم أنه ليس من الوفاء موافقة الأخ فيما يخالف الحق في أمر يتعلق بالدين ، بل من الوفاء له المخالفة . فقد كان الشافعي رضي الله عنه آخى محمد بن عبد الحكم ، وكان يقربه ويقبل عليه ، ويقول : ما يقيمى بمصر غيره . فاعتل محمد ، فعاده الشافعي رحمه الله فقال :

مرض الحبيب فعدته \* فرضت من حذرى عليه  
وأنى الحبيب يعودنى \* فبرئت من نظرى إليه

وظن الناس لصدق مودتهما أنه يفوض أمر حلته إليه بعد وفاته . فقيل للشافعي في علته التي مات فيها رضي الله عنه ، إلى من يجلس بعدك بأبا عبد الله ؟ فاستشرف له محمد بن عبد الحكم وهو عند رأسه ليومئ إليه ، فقال الشافعي : سبحان الله ! أيشك في هذا ؟ أبو يعقوب البويطى . فأنكسر لها محمد . ومال أصحابه إلى البويطى ، مع أن محمدا كان قد حمل عنه مذهبه كله . لكن كان البويطى أفضل وأقرب إلى الزهد والورع . فنصح الشافعي لله وللمسلمين ، وترك المداهنة ، ولم يؤثر رضا الخلق على رضا الله تعالى . فلما توفى انقلب محمد ابن عبد الحكم عن مذهبه ، ورجع إلى مذهب أبيه ، ودرس كتب مالك رحمه الله ، وهو من كبار أصحاب مالك رحمه الله . وآثر البويطى الزهد والجمول ، ولم يعجبه الجمع والجلوس في الحلقة ، واشتغل بالعبادة ، وصنف كتاب الأم الذى ينسب الآن إلى الربيع بن سليمان ويعرف به ، وإنما صنفه البويطى ، ولكن لم يذكر نفسه فيه ، ولم ينسبه إلى نفسه ، فزاد الربيع فيه وتصرف وأظهره . والمقصود أن الوفاء بالحبية من تمامها النصيح لله . قال الاحنف الإخاء جوهره رقيقة ، إن لم تحرسها كانت معرضة للآفات . فاحرسها بالكظم حتى تعتذر

إلى من ظلمك ، وبالرضا حتى لا تستكثر من نفسك الفضل ، ولا من أخيك التقصير .  
ومن آثار الصدق والإخلاص وتام الوفاء ، أن تكون شديد الجزع من المفارقة ، تفور  
الطبع عن أسبابها ، كما قيل :

وجدت مصيبات الزمان جميعها \* سوى فرقة الأحباب هيئة الخطب  
وأشد ابن عينة هذا البيت وقال : لقد عهدت أقواما فارقتهم منذ ثلاثين سنة ، ما ينخيل  
إليّ أن حسرتهم ذهبت من قلبي

ومن الوفاء أن لا يسمع بلاغات الناس على صديقه ، لاسيما من يظهر أولآآه محب  
لصديقه كيلا يتهم ، ثم يلقى الكلام عرضا ، وينقل عن الصديق ما يوغر القلب ، فذلك من  
دقائق الحيل في التضريب . ومن لم يحترز منه لم تدم مودته أصلا . قال واحد لحكيم : قد  
جئت خاطبا لمودتك . قال ان جعلت مهرها ثلاثا فعلت . قال وما هي ؟ قال لا تسمع على  
بلاغة ، ولا تخالفني في أمر ، ولا توطئني عشوة

ومن الوفاء أن لا يصادق عدو صديقه . قال الشافعي رحمه الله . إذا أطاع صديقك  
عدوك فقد اشتركا في عداوتك

## الحق الثامن

التخفيف وترك التكلف والتكليف . وذلك بأن لا يكلف أخاه ما يشق عليه ، بل  
يروح سره من مهماته وحاجاته ، ويرفقه عن أن يحمله شيئا من أعبائه ، فلا يستمد منه من  
جاه ومال ، ولا يكلفه التواضع له ، والتفقد لأحواله ، والقيام بحقوقه . بل لا يقصد بمحبته  
إلا الله تعالى ، تبركا بدعائه ، واستئناسا ببقائه ، واستمانة به على دينه ، وتقربا إلى الله تعالى  
بالقيام بحقوقه ، وتحمل مؤثته . قال بعضهم : من اقتضى من إخوانه مالا يقتضونه فقد ظلمهم  
ومن اقتضى منهم مثل ما يقتضونه فقد اتعبهم . ومن لم يقتض فهو المتفضل عليهم . وقال  
بعض الحكماء : من جعل نفسه عند الإخوان فوق قدره أثم وأثموا . ومن جعل نفسه في  
قدره تعب وأنهم . ومن جعلها دون قدره سلم وساموا

وتام التخفيف ، بطي بساط التكليف ، حتى لا يستحي منه فيما لا يستحي من نفسه

وقال الجنيد : ماتواخي اثنان في الله فاستوحش أحدهما من صاحبه أو احتشم ، إلا لعله في أحدهما . وقال علي عليه السلام : شر الأصدقاء من تكلف لك ، ومن أحوجك إلى مداراة ، وأجلك إلى اعتذار . وقال الفضيل : إنما تقاطع الناس بالتكليف ، يزور أحدهم أخاه فيتكلف له ، فيقطعه ذلك عنه . وقالت عائشة رضي الله عنها : المؤمن أخو المؤمن ، لا ينتنمه ولا يحتشمه . وقال الجنيد : صحبت أربع طبقات من هذه الطائفة ، كل طبقة ثلاثون رجلا حارثا المحاسبي وطبقته ، وحسنا المسوحي وطبقته ، وسري السقطي وطبقته ، وابن الكريبي وطبقته . فاتواخي اثنان في الله ، واحتشم أحدهما من صاحبه أو استوحش ، إلا لعله في أحدهما . وقيل لبعضهم : من نصحب؟ قال من يرفع عنك ثقل التكلف ، وتسقط بينك وبينه مؤنة التحفظ . وكان جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنهما يقول : أثقل إخواني علي من يتكلف لي وأتحفظ منه ، وأخفهم علي قاي من أكون معه كما أكون وحدي . وقال بعض الصوفية : لا تعاشر من الناس إلا من لا تريد عنده بئر ، ولا تنقص عنده بائتم ، يكون ذلك لك وعليك وأنت عنده سواء . وإنما قال هذا لأن به يتخلص عن التكلف والتحفظ . وإلا فالطبع يحمله على أن يتحفظ منه إذا علم أن ذلك ينقصه عنده وقال بعضهم : كن مع أبناء الدنيا بالأدب ، ومع أبناء الآخرة بالعلم ، ومع العارفين كيف شئت . وقال آخر : لا تصحب إلا من يتوب عنك إذا أذنبت ، ويعتذر إليك إذا أسأت ويحمل عنك مؤنة نفسك ، ويكفيك مؤنة نفسه . وقائل هذا قد ضيق طريق الأخوة على الناس ، وليس الأمر كذلك . بل ينبغي أن يواخي كل متدين عاقل ، ويعزم على أن يقوم بهذه الشرائط ، ولا يكلف غيره هذه الشروط ، حتى تكثر إخوانه . إذ به يكون مواخيا في الله ، وإلا كانت مواخاته لحظوظ نفسه فقط . ولذلك قال رجل للجنيد : قد عن الإخوان في هذا الزمان . أين أخ لي في الله ؟ فأعرض الجنيد حتى أعاده ثلاثا . فلما أكثر قال له الجنيد : إن أردت أخا يكفيك مؤنتك ، ويتحمل أذاك ، فهذا لعمري قليل . وإن أردت أخا في الله ، تحمل أنت مؤنته ، وتصبر على أذاه ، فعندي جماعة أعرفهم لك . فسكت الرجل واعلم أن الناس ثلاثة : رجل تنتفع بصحبته ، ورجل تقدر على أن تنفعه ولا تنضرر به ولكن لا تنتفع به ، ورجل لا تقدر أيضا على أن تنفعه وتنضرر به ، وهو الأحمق أو السفيه الخلق . فهذا الثالث ينبغي أن تتجنبه . فأما الثاني فلا تجتنبه ، لأنك تنتفع في الآخرة

بشفاعته وبدعائه ، وبثوابك على القيام به . وقد أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام إن أطمعتي فما أكثر اخوانك . أى إن واسيتهم واحتملت منهم ولم تحسدهم . وقد قال بعضهم : صحبت الناس خمسين سنة ، فما وقع بيني وبينهم خلاف . فإنى كنت معهم على نفسى . ومن كانت هذه شيمته كثير إخوانه .

ومن التخفيف وترك التكلف أن لا يعترض فى نوافل العبادات . كان طائفة من الصوفية يصطحبون على شرط المساواة بين أربع معان . إن أكل أحدهم النهار كله لم يقل له صاحبه صم . وإن صام الدهر كله لم يقل له أفطر . وإن نام الليل كله لم يقل له قم . ولمن صلى الليل كله لم يقل له نم . وتستوى حالاته عنده بلا مزيد ولا نقصان . لأن ذلك إن تفاوت حرك الطبع إلى الرياء والتحفظ لا محالة . وقد قيل : من سقطت كلفته ، دامت ألقته . ومن خفت مؤنته ، دامت مودته . وقال بعض الصحابة : إن الله لعن المتكلفين . وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « أَنَا وَالْأَتْقِيَاءُ مِنْ أُمَّتِي بُرَاءٌ مِنَ التَّكْلِيفِ » وقال بعضهم <sup>(٢)</sup> : إذا عمأ الرجل فى بيت أخيه أربع خصال ، فقد تم أنسه به . إذا أكل عنده ، ودخل الخلاء ، وصلى ، ونام فذكر ذلك لبعض المشايخ ، فقال بقيت خامسة ، وهو أن يحضر مع الأهل فى بيت أخيه ويجامعها . لأن البيت يتخذ للاستخفاء فى هذه الأمور الخمس . وإلا فالساجد أرواح لقلوب المتعبدين . فإذا فعل هذه الخمس فقد تم الأذى ، وارتفعت الحشمة ، وتأكد الانبساط . وقول العرب فى تسليمهم يشير إلى ذلك . إذ يقول أحدهم لصاحبه : مرحبا وأهلا وسهلا . أى لك عندنا مرحب وهو السعة فى القلب والمكان ، ولك عندنا أهل تأنس بهم بلا وحشة لك منا ، ولك عندنا سهولة فى ذلك كله ، أى لا يشتد علينا شيء مما تريد

ولا يتم التخفيف وترك التكلف إلا بأن يرى نفسه دون إخوانه ، ويحسن الظن بهم ويسئ الظن بنفسه . فإذا رآهم خيرا من نفسه ، فعند ذلك يكون هو خيرا منهم . وقال أبو معاوية الأسود : إخوانى كلهم خير منى . قيل وكيف ذلك؟ قال كلهم يرى لى الفضل عليه

(١) حديث أنا وأمتى برآء من التكلف : الدار قطنى فى الافراد من حديث الزبير بن العوام الألبى برىء

من التكلف وصالحو أمتى واسناده ضعيف

(٢) حديث إذا صنع الرجل فى بيت أخيه أربع خصال فقد تم أنسه به - الحديث : لم أجده أصلا

ومن فضلني على نفسه فهو خير مني . وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « المرء على دين خليله ولا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له » فهذه أقل الدرجات وهو النظر بعين المساواة والكمال في رؤية الفضل للأخ . ولذلك قال سفيان : إذا قيل لك ياشر الناس ففضبت ، فأنت شر الناس . أى ينبغي أن تكون معتقداً ذلك في نفسك أبداً وسيأتي وجه ذلك في كتاب الكبر والعجب . وقد قيل في معنى التواضع ورؤية الفضل للأخوان آيات :

تذلل لمن إن تذلت له \* يرى ذاك للفضل لا للبله  
وجانب صداقة من لا يزال \* على الأصدقاء يرى الفضل له  
وقال آخر :

كم صديق عرفته بصديق \* صار أحظى من الصديق العتيق  
ورفيق رأيت في طريق \* صار عندي هو الصديق الحقيقي

ومهما رأى الفضل لنفسه ، فقد احتقر أخاه . وهذا في عموم المسلمين مذموم قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « بِحَسَبِ الْمُؤْمِنِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْتَقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ »  
ومن تمة الانبساط وترك التكلف أن يشاور إخوانه في كل ما يقصده ، ويقبل إشاراتهم فقد قال تعالى ( وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ <sup>(١)</sup> ) وينبغي أن لا يخفى عنهم شيئاً من أسرارهم . كما روي أن يعقوب ابن أخي معروف قال : جاء أسود بن سالم إلى عمي معروف ، وكان مواخياً له فقال إن بشر بن الحارث يحب مؤاخاتك ، وهو يستحي أن يشافكك بذلك ، وقد أرسلني إليك يسألك أن تعقد له فيما بينك وبينه أخوة يحسبها ويعتذبها ، إلا أنه يشترط فيها شروطاً ، لا يجب أن يشتهر بذلك ، ولا يكون بينك وبينه مزاورة ولا ملاقة ، فإنه يكره كثرة الإلتقاء . فقال معروف : أما أنا لو آخيت أحداً لم أحب مفارقتة ليلاً ولا نهاراً

( ١ ) حديث المرء على دين خليله ولا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له : تقدم الشطر الأول منه في

الباب قبله وأما الشطر الثاني فرواه ابن عدى في الكامل من حديث أنس بسند ضعيف .

( ٢ ) حديث حسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم : مسلم من حديث أبي هريرة وتقدم في أثناء

حديث لاتدابروا في هذا الباب

(١) آل عمران : ١٥٩

ولزته في كل وقت، وآثرته على نفسى في كل حال . ثم ذكر من فضل الأخوة والحب في الله أحاديث كثيرة، ثم قال فيها : وقد آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا، فشاركه في العلم،<sup>(١)</sup> وقاسمه في البدن،<sup>(٢)</sup> وأنكحه أفضل بناته<sup>(٣)</sup> وأحبهن إليه، وخصه بذلك لمؤاخاته . وأنا أشهدك أنى قد عقدت له أخوة بينى وبينه، وعقدت أخاه في الله لرسالتك ولمسألته، على أن لا يزورنى إن كره ذلك، ولكنى أزوره متى أحيت . ومره أن يلقانى في مواضع نلتقى بها . ومره أن لا يخفى عليّ شيئا من شأنه، وأن يطلبنى على جميع أحواله فأخبر ابن سالم بشرا بذلك، فرضي وسرّ به .

فهذا جامع حقوق الصحبة . وقد أجمناه مرة، وفصلناه أخرى . ولا يتم ذلك إلا بأن تكون على نفسك للإخوان، ولا تكون لنفسك عليهم . وأن تنزل نفسك منزلة الخادم لهم، فتقيد بحقوقهم جميع جوارحك .

أما البصر، فبأن تنظر إليهم نظر مودة يعرفونها منك، وتنظر إلى محاسنهم، وتتماهى عن عيوبهم، ولا تصرف بصرك عنهم في وقت إقبالهم عليك، وكلامهم معك .

(١) حديث آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وشاركه في العلم: النسائي في الخصائص من سننه الكبرى من حديث على قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى عبدالمطلب - الحديث: وفيه فايكم يبايعنى على أن يكون أخى وصاحي ووارثى فلم يقم اليه أحد فقامت اليه وفيه حتى إذا كان في الثالثة ضرب بيده على يدي وله وللحاكم من حديث ابن عباس أن عليا كان يقول في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أنى لأخوه ووليّه ووارث علمه - الحديث: وكل ما ورد في أخوته فضعيف لا يصح منه شيء وللترمذى من حديث ابن عمر وأنت أخى في الدنيا والآخرة وللحاكم من حديث ابن عباس أنا مدينة العلم وعلى بابها وقال صحيح الاسناد وقال ابن جبان لأصل له وقال ابن طاهر انه موضوع وللترمذى من حديث على أنادار الحكمة وعلى بابها وقال غريب

(٢) حديث مقاسمته عليا للبدن: مسلم في حديث جابر الطويل ثم أعطى عليا فنحر ماعبر وأشركه في هديه (٣) حديث انه أنكح عليا أفضل بناته وأحبهن اليه: هذا معاموم مشهور في الصحيحين من حديث على لما أردت أن أبني فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا - الحديث: وللحاكم من حديث أم أيمن زوج النبي صلى الله عليه وسلم ابنته فاطمة عليا - الحديث: وقال صحيح الاسناد وفي الصحيحين من حديث عائشة عن فاطمة يافطمة أما ترضين أن تكونى سيدة نساء المؤمنين الحديث

روي أنه صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> كان يعطى كل من جلس إليه نصيباً من وجهه. وما استصناه  
أحد إلا ظن أنه أكرم الناس عليه. حتى كان مجلسه وسمعه وحديثه، ولطيف مسأله، وتوجهه  
للجالس إليه. وكان مجلسه مجلس حياء وتواضع وأمانة. وكان عليه السلام أكثر الناس  
تبسماً وضحكاً في وجوه أصحابه، وتمجيباً مما يحدثونه به. وكان ضحك أصحابه عنده التبسم  
اقتداء منهم بفعله، وتوقيراً له عليه السلام

وأما السمع، فبأن تسمع كلامه متلذذاً بسماعه، ومصداقاً به، ومظهر الاستبشار به  
ولا تقطع حديثهم عليهم بمراداة ولا منازعة ومداخلة واعتراض، فإن أرهقك عارض اعتذرت  
إليهم، وتحرس سمعك عن سماع ما يكرهون

وأما اللسان، فقد ذكرنا حقوقه فإن القول فيه يطول، ومن ذلك أن لا يرفع صوته  
عليهم ولا يخاطبهم إلا بما يفقهون

وأما اليدين، فإن لا يقبضها عن معاوتهم في كل ما يتعاطى باليد

وأما الرجلان، فإن يمشي بهما وراءهم مشي الأتباع لأمشي المتبوعين، ولا يتقدمهم إلا  
بقدر ما يقدمونه، ولا يقرب منهم إلا بقدر ما يقربونه. ويقوم لهم إذا أقبلوا، ولا يقعد إلا  
بقعودهم، ويقعد متواضعا حيث يقعد. ومهما تم الاتحاد خف حمله من هذه الحقوق، مثل القيام  
والاعتذار والثناء، فإنها من حقوق الصحبة، وفي ضمنها نوع من الأجنبية والتكلف. فإذا  
تم الاتحاد، انطوى بساط التكلف بالكلية، فلا يسلك به إلا مسلك نفسه، لأن هذه الآداب  
الظاهرة عنوان آداب الباطن وصفاء القلب: ومهما صفت القلوب استغني عن تكلف إظهار  
مافيه. ومن كان نظره إلى صحبة الخلق، فتارة يموج وتارة يستقيم. ومن كان نظره إلى الخالق  
لزم الاستقامة ظاهره وباطنه، وزين باطنه بالحب لله وخلقه، وزين ظاهره بالعبادة لله والخدمة  
لعباده، فإنها أعلى أنواع الخدمة لله، إذ لا وصول إليها إلا بحسن الخلق. ويدرك العبد  
بحسن خلقه درجة القائم الصائم وزيادة

(١) حديث كان يعطى كل من جلس إليه نصيبه من وجهه - الحديث: الترمذى في الشائل من حديث علي  
في أثناء حديث فيه يعطى كل جلسائه نصيبه لا يحجب جلسيه أن أحداً أكرم عليه من جالسه ومن سأله  
حاجة لم يرددها أبداً أو يمسور من القول ثم قال مجالسه مجلس حلم وحياء وصبور وأمانته وفيه يضحك  
مما يضحكون ويتعجب مما يتعجبون منه وللترمذى من حديث عبد الله الحارث بن جزء ما رأيت  
أحدًا أكثر تبسماً من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غريب.



# خاتمة

لهذا الباب

تذكر فيها جملة من آداب العشرة والمجالسة مع أصناف الخلق، ملتقطة من كلام بعض الحكماء إن أردت حسن العشرة، فالتق صديقك وعدوك بوجه الرضا من غير ذلة لهم، ولا هيبة منهم. وتوقير من غير كبر، وتواضع في غير مذلة. وكن في جميع أمورك في أوسطها. فكلما طر في قصد الأمور ذميمة. ولا تنظر في عطفك، ولا تكثر الإلتفات، ولا تقف على الجماعات. وإذا جلست فلا تستوفز. وتحفظ من تشبيك أصابعك، والعبث بلحيتك وخاتمك، وتحليل أسنانك، وإدخال أصبعك في أنفك، وكثرة بصافك وتنخمك، وطرده الثباب من وجهك، وكثرة التمثي والتأرب في وجوه الناس وفي الصلاة وغيرها. وليكن مجلسك هاديا، وحديثك منظوما مرتبا. واصنع إلى الكلام الحسن ممن حدثك، من غير إظهار تعجب مفرط. ولا تسأله إعادته. واسكت عن المضاحك والحكايات. ولا تحدث عن إعجابك بولدك ولا جاريتك، ولا شريك ولا تصنيفك وسائر ما يخصك. ولا تصنع تصنع المرأة في التزين، ولا تبيذل تبذل العبد، وتوق كثرة الكحل، والإسراف في الدهن ولا تلح في الحاجات، ولا تشجع أحدا على الظلم، ولا تثلم أهلك وولدك، فضلا عن غيرهم مقدار مالك، فإنهم إن رأوه قليلا هنت عندهم، وإن كان كثيرا لم تبلغ قط رضاهم. وخوفهم من غير عنف، وإن لم من غير ضعف. ولا تهازل أمتك ولا عبدك فيسقط وقارك.

وإذا خاصمت فتوقر وتحفظ من جهلك، وتجنب عجلتك، وتفكر في حجبتك. ولا تكثر الإشارة يديك، ولا تكثر الإلتفات إلى من وراءك، ولا تبحث على ركبتك وإذا هدا غيظك فتكلم.

وإن قريك سلطان فكن منه على مثل حد السنان، فإن استرسل إليك فلا تأمن انقلابه عليك، وارفق به رفقك بالصبي، وكله بما يشتهي ما لم يكن معصية، ولا يحملتك لطفه بك أن تدخل بيته وبين أهله وولده وحشمه، وإن كنت لذلك مستحقا عنده، فإن سقطه الباخل بين الملك وبين أهله سقطه لا تنمش، ووزة لا تقال

وإياك وصديق العافية، فإنه أعدى الأعداء، ولا تجعل مالك أكرم من عرضك

وإذا دخلت مجلساً فالأدب فيه البداية بالتسليم ، وترك التخطف لمن سبق ، والجلوس حيث اتسع ، وحيث يكون أقرب إلى التواضع . وأن تحيي بالسلام من قرب منك عند الجلوس . ولا تجلس على الطريق ، فإن جلست فأدبه غض البصر ، ونصرة المظلوم ، وإفانة الملهوف ، وعون الضعيف ، وإرشاد الضال ، ورد السلام ، وإعطاء السائل ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والارتياح لموضع البصاق . ولا تبصق في جهة القبلة ، ولا عن يمينك ولكن عن يسارك ، وتحت قدمك اليسرى

ولا تجالس الملوك ، فإن فعلت فأدبه ترك النية ، ومجانبة الكذب ، وصيانة السر ، وقلة الحوائج ، وتهذيب الألفاظ ، والاعراب في الخطاب ، والمذاكرة بأخلاق الملوك ، وقلة المداعبة ، وكثرة الحذر منهم وإن ظهرت لك المودة . وأن لا تتجشأ بمحضرتهم ولا تتخلل بعد الأكل عنده . وعلى الملك أن يحتمل كل شيء إلا إفشاء السر ، والقدرح في الملك والتعرض للحرم . ولا تجالس العامة فإن فعلت فأدبه ترك الخوض في حديثهم ، وقلة الاصغاء إلى أراجيفهم والتغافل عما يجري من سوء أفعالهم ، وقلة اللقاء لهم مع الحاجة إليهم

وإياك أن تمازح ليدياً أو غير ليدي ، فإن الليدي يحقد عليك ، والسفيه يجترىء عليك لأن المزاح يخرق الهيبة ، ويسقط ماء الوجه ، ويعقب الحقد ، ويذهب بجلاوة الود ويشين فقه الفقيه ، ويجرىء السفيه ، ويسقط المنزلة عند الحكيم ، ويمقتسه المتقون . وهو يميت القلب ، ويباعد عن الرب تعالى ، ويكسب الغفلة ، ويورث الذلة . وبه تظلم السرائر وتموت الخواطر . وبه تكثر العيوب ، وتبين الذنوب . وقد قيل : لا يكون المزاح إلا من سفخ أو بطر . ومن بلي في مجلس بمزاح أولنط ، فليذكر الله عند قيامه . قال النبي صلى الله عليه وسلم (١) « مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَعْنَةٌ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ »

(١) حديث من جلس في مجلس فكثرت فيه لعنة فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك سبحانك اللهم وبحمدك الحديث: الترمذي من حديث أبي هريرة وصححه



## فهرست الجزء الخامس

## فهرست الجزء الخامس

الصفحة		الصفحة
٨٢١	الحلال المطلق	٧٨٧ الباب الرابع في الاحسان في المعاملة
٨٢٢	الحرام المحض	٧٨٧ مقدار الربح الحلال
٨٢٣	ما يلتحق بالحلال المطلق	٧٨٩ احتمال النبن
٨٢٣	ما يلتحق بالحرام المحض	٧٩٠ الاحسان في استيفاء الحقوق
٨٢٣	المثار الأول للشبهة	٧٩١ حسن قضاء الدين
٨٢٣	الشك في السبب المحلل ومثاله	٧٩٢ اقالة النادم صفقته
٨٢٤	الشك في السبب المحرم ومثاله	٧٩٢ الاحسان الى الفقير من طريق الدين
٨٢٥	ترجيح السبب المحلل ومثاله	٧٩٣ <b>الباب الخامس في شفقة التاجر على دينه فيما يخصه وبعم آخرته</b>
٨٢٧	ترجيح السبب المحرم ومثاله	٧٩٣ نية التاجر عند مباشرة عمله
٨٢٨	المثار الثاني للشبهة - منشؤه الاختلاط	٧٩٤ اختيار المهنة
٨٢٩	استيهاام العين بعدد محصور	٧٩٦ عدم الانشغال بالعمل عن الصلاة
٨٢٩	اختلاط الحرام المحصور بالحلال غير المحصور	٧٩٧ ذكر الله في السوق
٨٣٠	اختلاط الحرام بالحلال من غير حصر	٧٩٨ عدم الحرص على السوق والتجارة
٨٤٢	المثار الثالث للشبهة - أن يتصل بالسبب المحلل معصيته	٧٩٩ اتقاء مواقع الشبهات
٨٤٢	المعصية في القرائن	٧٩٩ مراقبة نفسه في جميع معاملاته
٨٤٤	المعصية في الواحق	٨٠٤ <b>كتاب الحلال والحرام</b>
٨٤٥	المعصية في المقدمات	٨٠٥ <b>الباب الأول في فضيلة الحلال ومذمة الحرام النخ</b>
٨٤٧	تشديد الموسوس على نفسه	٨٠٥ فضيلة الحلال ومذمة الحرام
٨٤٧	المعصية في العوض	٨١١ اصناف الحلال ومداخله
٨٥٠	المثار الرابع للشبهة - الاختلاف في الأدلة	٨١١ الحرام لعينه
٨٥٠	تعارض الأدلة	٨١٢ اصناف الكسب الحلال
٨٥٣	تعارض العلامات	٨١٣ المأخوذ من غير مالك
٨٥٣	تعارض الاشباه	٨١٣ الفئء والغنيمة وما في حكمهما
٨٥٥	الباب الثالث في البحث والسؤال والهجوم والاهمال ومظانها	٨١٣ الزكاة والوقف والنفقة وغيرها
٨٥٦	المثار الأول أحوال المالك	٨١٣ البيع والأجارة وما في حكمهما
٨٥٦	جهالة المالك	٨١٣ الهبات والوصايا والصدقات الميراث
٨٥٩	الشك في حقيقة المالك لريبة	٨١٤ <b>درجات الحلال والحرام</b>
٨٦٠	معرفة حقيقة المالك بالممارسة	٨١٤ ورع العدول
٨٦١	المثار الثاني ما يستند الشك فيه الى سبب في المال لا في حال المالك	٨١٤ ورع الصالحين
٨٦١	هدية من خالط ماله الحرام وما في حكمها	٨١٤ ورع المتقين
٨٦٥	طعام من خالط ماله حرام ولا يدرى بقاءه في الحال	٨١٥ ورع الصديقين
٨٦٥	الأخذ من الناظر على وقفين مختلفين في جهات الاستحقاق	٨١٥ درجات الحرام
٨٦٥	شراء دار في بلد بها دور مفصوبة	٨١٥ <b>أمثلة الدرجات الأربع في الورع وشواهدهما</b>
٨٦٦	متى لا يراعى فضب المسؤول	٨١٦ أمثلة ورع الصالحين
٨٦٦	سؤال من يأمن غضبه	٨١٦ أمثلة ورع المتقين
٨٦٧	متى يسأل المالك ومتى يسأل غيره	٨١٩ أمثلة ورع الصديقين
٨٦٧	حيث يجب السؤال	٨٢١ <b>الباب الثاني في مراقب الشبهات ومشاراتها وتمييزها عن الحلال والحرام</b>
٨٦٨		

الصفحة	
٩٠٢	اعتزال السلاطين
٩٠٧	أخذ مال السلطان الظالم وتفريقه على الفقراء
٩٠٩	سرقة مال السلطان الظالم وتفريقه على الفقراء
٩٠٩	المعاملة مع السلاطين الظلمة
٩١٠	التجارة في الأسواق التي بناها السلطان الظالم
٩١٠	معاملة قضاة السلطان الظالم وعمله وخدمه
٩١٣	استعمال ما بينه السلطان الظالم
٩١٤	جعل الشارع في الأرض المنصوبة
٩١٤	الباب السابع في مسائل متفرقة
٩١٤	الأكل من المال المجموع للصرف على الصوفية
٩١٥	حكم المال الموصى به للصوفية
٩١٦	حكم المال الموقوف على الصوفية
٩١٧	الفرق بين الرشوة والهدية
٩٢٤	<b>كتاب آداب الألفة</b>
٩٢٤	الباب الأول في فضيلة الألفة والأخوة وفي شروطها ودرجاتها وفوائدها
٩٣١	فضيلة الألفة والأخوة
٩٤٠	الأخوة في الله والأخوة في الدنيا
٩٤٠	البنفس في الله
٩٤٤	مراتب الذين يبغضون في الله وكيفية معاملتهم
٩٤٧	الصفات المشروطة فيمن تختار صحبته
٩٥٢	الباب الثاني في حقوق الأخوة والصحبة
٩٥٢	حق الأخوة في المال
٩٥٥	حق الأخوة في النفس
٩٥٧	حق الأخوة في السكوت
٩٦٤	حق الأخوة في النطق
٩٦٩	حق الأخوة في العفو عن الزلات
٩٧٤	حق الأخوة في الدماء
٩٧٥	حق الأخوة في الوفاء
٩٧٨	حق الأخوة في ترك التكلف
٩٨٤	خاتمة الباب الثاني - جملة من آداب العشرة والمجالسة
٩٨٥	أدب الجلوس على الطريق
٩٨٥	أدب مجالسة الملوك
٩٨٥	أدب مجالسة العامة
٩٨٥	مضار المزاج

الصفحة	
٨٦٨	شراء المتاع المنصوب مثله
٨٦٩	حدود السؤال
٨٨٦	ناظر على وقفين يخلط بين إيرادهما
٨٧١	الباب الرابع في كيفية خروج النائب عن المظالم المالية
٨٧٢	النظر الأول في كيفية التمييز والإخراج
٨٧٥	توزيع المنصوب على الورثة عند رده
٨٧٥	توقف قبول التوبة على رد المال الحرام لأهله
٨٧٦	هل انتقال المال يغير صفته
٨٧٦	النظر الثاني في المصرف
٨٧٧	إذا كان للمالك غير معين
٨٧٧	إذا كان من الأموال المرصدة للمصالح العامة
٨٧٧	التصدق بما هو حرام
٨٧٩	صرف مال السلطان الواقع في يده
٨٨٠	صرف المال الذي لا مالك له
٨٨٠	صرف الحلال الذي اختلط بحرام أو شبهة
٨٨١	المال الحرام وأوجه صرفه
٨٨٢	الجمع بين رضا الله ورضا الوالدين لا حج ولا زكاة على من ماله حرام
٨٨٣	المال الحرام والذهاب إلى الحج
٨٨٣	المال الحرام والوقوف في عرفة
٨٨٣	رد المال الحرام
٨٨٤	الباب الخامس في أدرارات السلاطين
٨٨٤	وصلاتهم وما يحل منها وما يحرم
٨٨٤	النظر الأول في جهات الدخل للسلطان
٨٨٥	أحكام الحزبية
٨٨٥	الموارث وما في حكمها
٨٨٥	الوقف
٨٨٥	ما أحياه السلطان
٨٨٥	الإدراج مما اشتراه السلطان في الذمة
٨٨٦	الإدراج من خراج المسلمين وما في حكمه
٨٨٦	الإدراج من الخزانة
٨٨٨	درجات الورع في حق السلاطين
٨٩٢	النظر الثاني في قدر المأخوذ وصفة الأخذ
٨٩٦	الباب السادس فيما يحل من مخالطة السلاطين الظلمة ويحرم الخ
٨٩٦	الدخول على السلطان الظالم
٩٠١	دخول السلطان الظالم زائراً

لجنة  
نشر الثقافة الإسلامية

# أحياء العلوم الدينية

للإمام أبي حامد الغزالي

الجزء السادس

مضاف إليه  
تخريج الحافظ العراقي

## الباب الثالث

في حق المسلم والرحم والجوار والمال وكيفية المعاشرة مع من يدنى بهذه الأسباب  
أعلم أن الانسان إيماناً يكون وحده، أو مع غيره. وإذا تعذر عيش الإنسان إلا بمخالطة  
من هو من جنسه، لم يكن له بد من تعلم آداب المخالطة . وكل مخالط في مخالطته أدب  
والأدب على قدر حقه، وحقه على قدر رابطة التي بها وقعت المخالطة . والرابطة إما القرابة  
وهي أخصها، أو أخوة الإسلام، وهي أعمها، وينطوي في معنى الأخوة الصداقة والصحبة  
وإما الجوار، وإما صحبة السفر والمكتب والدرس، وإما الصداقة أو الأخوة

ولكل واحد من هذه الروابط درجات، فالقرابة لها حق، ولكن حق الرحم المحرم  
أكبر . وللمحرم حق . ولكن حق الوالدين أكبر . وكذلك حق الجار، ولكن يختلف  
بحسب قربه من الدار وبعده، ويظهر التفاوت عند النسبة، حتى أن البلدي في بلاد الغربة  
يمجى مجرى القريب في الوطن، لاختصاصه بحق الجوار في البلد . وكذلك حق المسلم  
يتأكد بتأكد المعرفة والمعارف درجات، فليس حق الذي عرف بالمشاهدة كحق الذي  
عرف بالسمع، بل أكبر منه . والمعرفة بعد وثوقها تتأكد بالاختلاط . وكذلك الصحبة  
تتفاوت درجاتها، فحق الصحبة في الدرس والمكتب أكبر من حق صحبة السفر وكذلك  
الصداقة تتفاوت، فإنها إذا قويت صارت أخوة، فإن ازدادت صارت محبة، فإن ازدادت  
صارت خلة، والخليل أقرب من الحبيب، فالمحبة ما تتمكن من حبة القلب، والخلة ما تتخلل  
سر القلب، فكل خليل حبيب، وليس كل حبيب خليل . وتفاوت درجات الصداقة لا ينجى  
بحكم المشاهدة والتجربة . فأما كون الخلة فوق الأخوة، فمعناه أن لفظ الخلة عبارة عن  
حالة هي أتم من الأخوة . وتعرفه من قوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا  
لَا تَخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ » إذ الخليل هو الذي يتخلل الحب  
جميع أجزاء قلبه ظاهراً وباطناً، ويستوعبه . ولم يستوعب قلبه عليه السلام سوى حب الله

( الباب الثالث في حقوق السلم والرحم والجوار )

( ١ ) حديث لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكرٍ خليلاً الحديث: متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري



وقد منعه الخلة عن الاشتراك فيه ، مع أنه اتخذ علياً رضي الله عنه أخاً فقال <sup>(١)</sup> « عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا النَّبُوءَةَ » فعدل بعلي عن النبوة ، كما عدل بأبي بكر عن الخلة فشارك أبو بكر علياً رضي الله عنهما في الأخوة ، وزاد عليه بمقاربة الخلة ، وأهليته لها لو كان للشركة في الخلة مجال ، فإنه نبه عليه بقوله « لَا تَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا » وكان صلى الله عليه وسلم حبيب الله وخليه وقد روي أنه صعد المنبر يوماً مستبشراً فرحاً ، فقال <sup>(٢)</sup> « إِنَّ اللَّهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا فَأَنَا حَبِيبُ اللَّهِ وَأَنَا خَلِيلُ اللَّهِ تَعَالَى » فإذا ليس قبل المعرفة رابطة ، ولا بعد الخلة درجة . وما سواهما من الدرجات بينهما . وقد ذكرنا حق الصحبة والأخوة ، ويدخل فيها ما وراءها من المحبة والخلة . وإنما تفاوتت الرتب في تلك الحقوق كما سبق بحسب تفاوت المحبة والأخوة ، حتى ينتهي أقصاها إلى أن توجب الإيثار بالنفس والمال ، كما آثر أبو بكر رضي الله عنه نبينا صلى الله عليه وسلم ، وكما آثره طلحة بيده ، إذ جعل نفسه وقاية لشخصه العزيز صلى الله عليه وسلم

فنحن الآن نريد أن نذكر حق أخوة الإسلام ، وحق الرحم ، وحق الوالدين ، وحق الجوار وحق الملك أعني ملك اليمين فإن ملك النكاح قد ذكرنا حقوقه في كتاب آداب النكاح

## حقوق المسلم

<sup>(٣)</sup> هي أن تسلم عليه إذا لقيته ، وتجيبه إذا دعاك ، وتشمته إذا عطس ، وتعوده إذا مرض وتشهد جنازته إذا مات ، وتبر قسمه إذا أقسم عليك وتنصح له إذا استنصحك وتحفظه بظهور

- (١) حديث علي في بمنزلة هارون من موسى الا النبوة : متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص  
(٢) حديث ان الله اتخذني خليلاً كما اتخذ ابراهيم خليلاً - الحديث : الطبراني من حديث أبي أمامة بسند ضعيف دون قوله فأنا حبيب الله وانا خليل الله ( الاخبار الواردة في حقوق المسلم على المسلم )  
(٣) هو أن يسلم عليه اذا لقيه فذكر عشر خصال الشيخان من حديث أبي هريرة حق المسلم على المسلم خمس . رد السلام وعبادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وفي رواية يسلم حق للمسلم على المسلم ست إذا لقيته تسلم عليه وزاد وإذا استنصحك فانصح له ولترمذى وابن ماجه من حديث علي للمسلم على المسلم ست فذكر منها ويجب له ما يجب لنفسه وقال وينصح له اذا غاب أو شهد ولأحمد من حديث معاذ وأن تجب للناس ما تجب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك وفي الصحيحين من حديث البراء أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع فذكر منها وابرار القسم ونصر المظلوم

الغيب إذا غاب عنك ، وتحب له ما تحب لنفسك ، وتكره له ما تكره لنفسك ، ورد جميع ذلك في أخبار وآثار. وقد روى أنس رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه <sup>(١)</sup> قال «أربع من حق المسلمين عليك أن تعين محسنهم وأن تستغفر لذنبيهم وأن تدعو لمديبرهم وأن تحب تائبهم» وقال ابن عباس رضي الله عنهما ، في معنى قوله تعالى (رَحِمَاءٌ يَتَّبِعُهُمُ الْيَقِينُ) قال يدعو صالحهم لطالحهم ، وطالحهم لصالحهم فإذا نظر الصالح إلى الصالح من أمة محمد صلى الله عليه وسلم قال : اللهم بارك له فيما قسمت له من الخير وثبته عليه وانقنا به وإذا نظر الصالح إلى الطالح قال : اللهم اهدبه وتب عليه ، واغفر له عشرته

ومنها أن يجب للمؤمنين ما يجب لنفسه ، ويكره لهم ما يكره لنفسه . قال النعمان بن بشير : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> يقول «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ مِنْهُ تَدَاعَى سَائِرُهُ بِالْحَمِي وَالسَّهْرِ» وروى أبو موسى عنه صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> أنه قال «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» ومنها أن لا يؤذي أحدا من المسلمين بفعل ولا قول . قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» وقال صلى الله عليه وسلم في حديث طويل يأمر فيه بالفضائل <sup>(٥)</sup> «فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَدَعْ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تُصَدِّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ» وقال أيضا <sup>(٦)</sup> «أَفْضَلُ الْمُسْلِمِينَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» وقال صلى الله عليه وسلم

(١) حديث أنس أربع من حقوق المسلمين عليك أن تعين محسنهم وان تستغفر لذنبيهم وان تدعو لمديبرهم

وأن تحب تائبهم: ذكره صاحب الفردوس ولم أجده اسنادا

(٢) حديث النعمان بن بشير مثل المؤمنين في تواددهم وتراحمهم كمثل الجسد - الحديث : متفق عليه

(٣) حديث أبي موسى المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا: متفق عليه

(٤) حديث المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده: متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو

(٥) حديث فان لم تقدر فدع الناس من الشر فانها صدقة تصدقت بها على نفسك: متفق عليه من حديث أبي ذر

(٦) حديث أفضل المسلمين من سلم المسلمون من لسانه ويده: متفق عليه من حديث أبي موسى

(١) « أَتَذَرُونَ مَنْ الْمُسْلِمِ ؟ » فقالوا الله ورسوله أعلم قال « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » قالوا فمن المؤمن ؟ قال « مَنْ أَمِنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ » قالوا فمن المهاجر ؟ قال « مَنْ هَجَرَ السُّوءَ وَاجْتَنَبَهُ » وقال رجل يارسول الله ما الإسلام ؟ قال « أَنْ يَسْلَمَ قَلْبُكَ لِلَّهِ وَيَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ » وقال مجاهد: يسلم على أهل النار الجرب ، فيحتكون حتى يبدو عظم أحدهم من جلده . فينادى يافلان هل يؤذيك هذا ؟ فيقول نعم . فيقول هذا بما كنت تؤذى المؤمنين . وقال صلى الله عليه وسلم (٢) « لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَّقِلُبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا عَنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ » وقال أبو هريرة رضي الله عنه يارسول الله (٣) علمني شيئاً أتتفع به . قال « اعزِلِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ » وقال صلى الله عليه وسلم (٤) « مَنْ زَحَزَحَ عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا يُؤْذِيهِمْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ حَسَنَةً وَمَنْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً أُوجِبَ لَهُ بِهَا الْجَنَّةُ » وقال صلى الله عليه وسلم (٥) « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُشِيرَ إِلَى أَخِيهِ بِنَظْرَةٍ تُؤْذِيهِ » وقال « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَرُوعَ مُسْلِمًا » وقال صلى الله عليه وسلم (٦) « إِنْ اللَّهُ يَكْرَهُ أَدَى الْمُؤْمِنِينَ » وقال الربيع بن خثيم : الناس رجلان ، مؤمن فلا تؤذوه ، وجاهل فلا تجاهله

(١) حديث أتدرون من المسلم قالوا الله ورسوله أعلم قال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده: الطبراني والحاكم وصححه من حديث فضالة بن عبيد ألا أخبركم بالمؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب ورواه ابن ماجه مقتصر على المؤمن والمهاجر وللحاكم من حديث أنس وقال على شرط مسلم والمهاجر من هجر السوء ولأحمد بإسناد صحيح من حديث عمر بن عبسة قال رجل يارسول الله ما الإسلام قال أن تسلم قلبك لله ويسلم المسلمون من لسانك ويدك

(٢) حديث لقد رأيت رجلاً في الجنة يتقلب في شجرة قطعها عن ظهر الطريق كانت تؤذي المسلمين: مسلم من حديث أبي هريرة

(٣) حديث أبي هريرة يارسول الله علمني شيئاً أتتفع به قال اعزل الأذى عن طريق المسلمين: مسلم من حديث أبي برزة قال قلت يا نبي الله فذكره

(٤) حديث من زحزح عن طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب الله له بها حسنة ومن كتب له بها حسنة أوجب له بها الجنة: أحمد من حديث أبي الدرداء بسند ضعيف

(٥) حديث لا يحل لمسلم أن ينظر إلى أخيه بنظر يؤذيه: ابن المبارك في الزهد من رواية حمزة بن عبيد مرسلاً بسند ضعيف وفي البر والصلة له من زيادات الحسين المرسوزي حمزة بن عبد الله بن أبي سمي وهو الصواب

(٦) حديث إن الله تعالى يكره أذى المؤمنين: ابن المبارك في الزهد من رواية عكرمة بن خالد مرسلاً بإسناد جيد

ومنها أن يتواضع لكل مسلم ، ولا يتكبر عليه . فإن الله لا يحب كل مختال فخور قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، ثُمَّ إِنْ تَفَاخَرَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ فليحتمل . قال الله تعالى لنبية صلى الله عليه وسلم ( خُذِي الْعَفْوَ وَأْمُرِي بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ <sup>(٢)</sup> ) وعن ابن أبي أوفى ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> يتواضع لكل مسلم ، ولا يأنف ولا يتكبر أن يمشى مع الأرملة والمسكين فيقضى حاجته .

ومنها أن لا يسمع بلاغات الناس بعضهم على بعض ولا يبلغ بعضهم ما يسمع من بعض قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ » وقال الخليل بن أحمد : من نم لك نم عليك ، ومن أخبرك بخبر غيرك أخبر غيرك بخبرك

ومنها أن لا يزيد في الهجر لمن يعرفه على ثلاثة أيام . منها غضب عليه . قال أبو أيوب الأنصاري ، قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ بَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> « مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا عَثْرَتَهُ أَقَالَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قال عكرمة : قال الله تعالى ليوסף ابن يعقوب : بعفوك عن إخوتك رفعت ذكرك في الدارين . قالت عائشة رضي الله عنها : ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> لنفسه قط ، إلا أن تنتهك حرمة الله ، فينتقم الله . وقال ابن عباس رضي الله عنهما : ما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله عزرا

(١) حديث ان الله أوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد: أبو داود وابن ماجه واللفظ له من

حديث عياض بن جهمز ورجاله رجال الصحيح

(٢) حديث ابن أبي أوفى كان لا يأنف ولا يستكبر أن يمشى مع الأرملة والمسكين فيقضى حاجته: النسائي

باسناد صحيح والحاكم . وقال على شرط الشيخين

(٣) حديث لا يدخل الجنة قتات: متفق عليه من حديث حذيفة

(٤) حديث أبي أيوب لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث - الحديث: متفق عليه

(٥) حديث من أقال مسلماً عثرته أقاله الله يوم القيامة: أبو داود والحاكم وقد تقدم

(٦) حديث عائشة ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه قط إلا ان تصاب حرمة الله فينتقم الله:

متفق عليه بلفظ الا أن تنتهك

وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَا تَقَصَّ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ وَمَا زَادَ اللَّهُ رَجُلًا بِعَفْوٍ إِلَّا عَزَّأً وَمَا مِنْ أَحَدٍ تَوَاضَعَ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ »

ومنها أن يحسن إلى كل من قدر عليه منهم ما استطاع ، لا يميز بين الأهل وغير الأهل روى علي بن الحسين ، عن أبيه عن جده رضي الله عنهم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « اصْنَعِ الْمَعْرُوفَ فِي أَهْلِهِ وَفِي غَيْرِ أَهْلِهِ فَإِنْ أَصَبْتَ أَهْلَهُ فَهِيَ أَهْلُهُ وَإِنْ لَمْ تُصِبْ أَهْلَهُ فَأَنْتَ مِنْ أَهْلِهِ » وعنه بإسناده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الدِّينِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ وَاصْطِنَاعُ الْمَعْرُوفِ إِلَى كُلِّ بَرٍّ وَقَاجِرٍ » قال أبو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> لا يأخذ أحد بيده فينزع يده حتى يكون الرجل هو الذي يرسله . ولم تكن ترى ركبته عن ركبة جليسه . ولم يكن أحد يكلمه إلا أقبل عليه بوجهه ، ثم لم يصرفه عنه حتى يفرغ من كلامه .

ومنها أن لا يدخل على أحد منهم إلا بإذنه ، بل يستأذن ثلاثاً ، فإن لم يؤذن له انصرف قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « الْأِسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ فَأَلَاؤِي يَسْتَنْصِتُونَ وَالثَّانِيَةُ يَسْتَصْلِحُونَ وَالثَّلَاثَةُ يَأْذَنُونَ أَوْ يَرُدُّونَ »

(١) حديث ما نقص مال من صدقة وما زاد الله رجلاً بعفو إلا عزاً وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله : مسلم من حديث أبي هريرة

(٢) حديث علي بن الحسين عن أبيه عن جده اصنع المعروف الى أهله فان لم تصب أهله فانت أهله : ذكره الدارقطني في العلل وهو ضعيف ورواه القضاعي في مسند الشهاب بن رواية جعفر بن محمد عن أبيه عن جده مراسلاً بسند ضعيف

(٣) حديث علي بن الحسين عن أبيه عن جده رأس العقل بعد الايمان التودد الى الناس واصطناع المعروف الى كل بر وقاجر : الطبراني في الاوسط والخطابي في تاريخ الطالبيين وعنه أبو نعيم في الحلية دون قوله واصطناع الى آخره وقال الطبراني التحجب

(٤) حديث أبي هريرة كان لا يأخذ أحد بيده فينزع يده حتى يكون الرجل هو الذي يرسلها - الحديث : الطبراني في الاوسط باسناد حسن ولا بن داود والترمذي وابن ماجه نحوه من حديث أنس بسند ضعيف

(٥) حديث أبي هريرة الاستئذان ثلاث فالأولى يستنصتون والثانية يستصلحون والثالثة يأذنون أو يردون الدارقطني في الافراد بسند ضعيف وفي الصحيحين من حديث أبي موسى الاستئذان ثلاث فان أذن لك والافارجع

ومنها: أن يخالف الجميع بخلق حسن ، ويعاملهم بحسب طريقته . فإنه إن أراد لقاء الجاهل بالعلم ، والأمي بالفقه ، والعي بالبيان ، آذى وتأذى .

ومنها: أن يوقر المشايخ ، ويرحم الصبيان . قال جابر رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوقِّرْ كَبِيرًا وَلَمْ يَرْحَمْ صَغِيرًا » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامُ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ » ومن تمام توقير المشايخ أن لا يتكلم بين أيديهم إلا بالإذن . وقال جابر <sup>(٣)</sup> قدم وفد جهينة على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقام غلام ليتكلم ، فقال صلى الله عليه وسلم « مَهْ فَأَيْنَ الْكَبِيرُ ؟ » وفي الخبر <sup>(٤)</sup> « مَا وَقَّرَ شَابٌ شَيْخًا إِلَّا قَبَضَ اللَّهُ لَهُ فِي سِنِّهِ مِنْ يُوقَرُهُ » وهذه بشارة بدوام الحياة ، فليتنبه لها ، فلا يوقق لتوقير المشايخ إلا من قضى الله له بطول العمر . وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ الْوَلَدُ غَيْظًا ، وَالْمَطَرُ قَيْظًا ، وَتَفِيضُ النَّوْمُ فَيْضًا ، وَتَفِيضُ الْبُكَرَامُ غَيْضًا ، وَيَجْتَرِي الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ، وَاللَّيْمُ عَلَى الْكَرِيمِ » <sup>(٦)</sup> والتلطف بالصبيان من عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم . كان صلى الله عليه وسلم <sup>(٧)</sup> يقدم من السفر ، فيتلقاه الصبيان ، فيقف عليهم

(١) حديث جابر ليس منا من لم يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا: الطبراني في الاوسط بسند ضعيف وهو عند

أبي داود والبخاري في الادب من حديث عبد الله بن عمرو بسند حسن

(٢) حديث من اجل الله اكرام ذى الشية للعلم: أبو داود من حديث أبي موسى الأشعري باسناد حسن

(٣) حديث جابر قدم وفد جهينة على النبي صلى الله عليه وسلم فقام غلام ليتكلم فقال صلى الله عليه وسلم

مه فأين الكبير: الحاكم وصححه

(٤) حديث ماوقر شاب شيخا لسنه الا قبض الله له في سنه من يوقره: الترمذي من حديث أنس بلفظ

ما أكرم ومن يكرمه وقال حديث غريب وفي بعض النسخ حسن وفيه أبو الرجال وهو ضعيف

(٥) حديث لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظا والمطر قيظا - الحديث: الخرائطي في مكارم الأخلاق

من حديث عائشة والطبراني من حديث ابن مسعود واستادها ضعيف

(٦) حديث التلطف بالصبيان: البراز من حديث أنس كان من أفكته الناس مع صبي وقد تقدم في النكاح

وفي الصحيحين يا أبا عمير ماقلن التغيير وغير ذلك

(٧) حديث كان يقدم من السفر فتلقاه الصبيان فيقف عليهم ثم يأمرهم فيرفعون إليه - الحديث: مسلم

من حديث عبد الله بن جعفر كان اذا قدم من سفر تلقى بنا قال فيلقى بي وبالحسن وقال فعمل

أحدنا بين يديه والآخر خلفه وفي رواية تلقى بصبيان أهل بيته وأنه قدم من سفر فسبق بي

إليه فحملني بين يديه ثم جرى بأحد ابن فاطمة فأردفه خلفه وفي الصحيحين أن عبد الله بن

جعفر قال لأن الزبير أنذرك اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وأنت وابن عباس

قال نعم فحملنا وتركتك لفظ مسلم وقال البخاري ان ابن الزبير قال لابن جعفر فانه أعلم

ثم يأمرهم فيرفعون إليه، ويرفع منهم بين يديه ومن خلفه، ويأمر أصحابه أن يحملوا بعضهم فربما تفاخر الصبيان بمد ذلك، فيقول بعضهم لبعض: حملني رسول الله صلى الله عليه وسلم بين يديه، وحملك أنت وراءه. ويقول بعضهم: أمر أصحابه أن يحملوك وراءهم. وكان (١) يؤتى بالصبي الصغير ليدعوه بالبركة، وليسميه، فيأخذه فيضعه في حجره، فربما بال الصبي، فيصيح به بعض من يراه، فيقول «لَا تُزْرِمُوا الصَّبِيَّ بَوْلَهُ» فيدعه حتى يقضي بوله، ثم يفرغ من دعائه له وتسميته. ويبلغ سرور أهله فيه، لثلاير وأنها تأذى ببوله. فإذا انصرفوا غسل ثوبه بعمده ومنها: أن يكون مع كافة الخلق مستبشرا تطلق الوجه رفيقا. قال صلى الله عليه وسلم (٢) «أَتَدْرُونَ عَلَىٰ مَنْ حُرِّمَتِ النَّارُ؟» قالوا الله ورسوله أعلم. قال «عَلَىٰ اللَّيْنِ الْهَيْئِ السَّوْلِ الْقَرِيبِ» وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ السَّهْلَ الطَّلِقَ الْوَجْهَ» وقال بعضهم يارسول الله، داني على عمل يدخلني الجنة. فقال (٤) «إِنَّ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ بَدَلُ السَّلَامِ وَحُسْنُ الْكَلَامِ»، وقال عبد الله بن عمر

(١) حديث كان يؤتى بالصبي الصغير ليدعوه بالبركة ويسميه فيأخذه ويضعه في حجره فربما بال الصبي فيصيح به بعض من رآه - الحديث: مسلم من حديث عائشة كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم فأتى بصبي فقال عليه فدعا بقاء فأتبعه بوله ولم يغسله وأصله متفق عليه وفي رواية لأحمد فيدعوه لهم وفيه صبوا عليه الماء صبا وللدار قطنى بال ابن الزبير على النبي صلى الله عليه وسلم فأخذه به أخذنا عنيفا - الحديث: وفيه الحجاج ابن ارطاة. ضعيف ولاحمد ابن منيع من حديث حسن بن علي عن امرأة منهم بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا على ظهره يلاعب صبيا إذ بال فقامت لتأخذه وتضربه فقال دعيه اثنوني بكوز من ماء - الحديث: واسناده صحيح

(٢) حديث أدرون على من حرمت النار قالوا الله ورسوله أعلم قال الهين اللين السهل القريب: الترمذي من حديث ابن مسعود ولم يقل اللين وذكرها الخرائطي من رواية محمد بن أبي معيق عن أمه قال الترمذي حسن غريب

(٣) حديث أبي هريرة ان الله يحب السهل الطلق: البيهقي في شعب الايمان بسند ضعيف ورواه من رواية مورق العجلي مرسلا

(٤) حديث ان من موجبات المغفرة بدل السلام وحسن الكلام: ابن أبي شبة في مصنفه والطبراني والخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ البيهقي في شعب الايمان من حديث هاشم بن يزيد باسناد جيد

إن البر شيء هين ، وجه طليق وكلام لين . وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « اتقوا النار ولو بشق تمرّة فمن لم يجد فبكلمة طيبة » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « إن في الجنة نورا فإرى ظهورها من بطونها و بطونها من ظهورها » فقال أعرابي لمن هو يارسول الله؟ قال « لئن أطاب الكلام وأطعم الطعام وصلى بالليل والناس نيام » وقال معاذ بن جبل قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « أوصيك بتقوى الله وصدق الحديث ووفاء العهد وأداء الأمانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحمة اليتيم ولين الكلام وبذل السلام وخفض الجناح » وقال أنس رضي الله عنه: عرضت لني الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> امرأة وقالت لى معك حاجة ، وكان معه ناس من أصحابه . فقال « اجلسى فى أي نواحي السكك شئت اجلس إليك » ففعلت فجلس إليها حتى قضت حاجتها . وقال وهب بن منبه إن رجلا من بنى إسرائيل صام سبعين سنة ، يفطر فى كل سبعة أيام ، فسأل الله تعالى أنه يريه كيف يعقوى الشيطان الناس . فلما طال عليه ذلك ولم يجب ، قال : لو اطلعت على خطيئتي وذنبى بينى وبين ربى لكان خيرا لى من هذا الأمر الذى طلبته . فأرسل الله إليه ملكا فقال له : إن الله أرسلنى إليك ، وهو يقول لك إن كلامك هذا الذى تكلمت به ، أحب إلى مما مضى من عبادتك . وقد فتح الله بصرك فانظر . فنظر فإذا جنود إبليس قد أحاطت بالأرض ، وإذا ليس أحد من الناس إلا والشياطين حوله كالذئاب . فقال أى رب من ينجو من هذا؟ قال الورع اللين ومنها : أن لا يمد مسلما بوعده إلا ويبنى به . قال صلى الله عليه وسلم « العدة عطية » <sup>(٥)</sup>

( ١ ) حديث اتقوا النار ولو بشق تمرّة - الحديث : متفق عليه من حديث عدي بن حاتم وتقدم فى الزكاة

( ٢ ) حديث ان فى الجنة نورا فإرى ظهورها من بطونها و بطونها من ظهورها - الحديث : الترمذى من حديث على وقال حديث غريب \* قلت وهو ضعيف

( ٣ ) حديث معاذ أوصيك بتقوى الله وصدق الحديث : الخرائطى فى مسكارم الأخلاق والبيهقى فى كتاب الزهد وأبو نعيم فى الحلية ولم يقل البيهقى وخفض الجناح واسناده ضعيف

( ٤ ) حديث أنس عرضت لرسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وقالت لى معك حاجة فقال اجلسى فى أي نواحي السكك شئت اجلس إليك - الحديث : رواه مسلم

( ٥ ) حديث العدة عطية : الطبرانى فى الاوسط من حديث قباث بن أشيم بسند ضعيف



وقال «العدة دين»<sup>(١)</sup> وقال<sup>(٢)</sup> «ثلاث في المنافق إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان» وقال<sup>(٣)</sup> «ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صام وصلى، وذكر ذلك ومنها: أن يصف الناس من نفسه، ولا يأتي إليهم إلا بما يحب أن يوتي إليه. قال صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup> «لا يستكمل العبد الإيمان حتى يكون فيه ثلاث خصال الإنفاق من الإقتار، والإنصاف من نفسه، وبذل السلام» وقال عليه السلام<sup>(٥)</sup> «من سره أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وليؤت إلى الناس ما يحب أن يوتي إليه» وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٦)</sup> «يا أبا البرذاء أحسن مجاورة من جاورك تكن مؤمناً، وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً، قال الحسن: أوحى الله تعالى إلى آدم صلى الله عليه وسلم بأربع خصال، وقال فيهن جماع الأمر لك ولولدك. واحدة لى، وواحدة لك، وواحدة بينى وبينك، وواحدة بينك وبين الخلق. فأما التى لى، تعبدنى ولا تشرك بى شيئاً. وأما التى لك، فعملك أجزيك به أقر ما تكون إليه. وأما التى بينى وبينك، فعملك الدعاء وعلية الإجابة. وأما التى بينك وبين الناس، فتصحبهم بالذى تحب أن يصحبوك به. وسأل موسى عليه السلام الله تعالى فقال: أى رب. أى عبادك أعذل؟ قال من أنصف من نفسه.

(١) حديث العدة دين: الطبراني في معجمه الأوسط والأصغر من حديث علي وابن مسعود بسند فيه

جهالة ورواه أبو داود في الراشيل

(٢) حديث ثلاث في المنافق إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان: متفق عليه من حديث

أبي هريرة نحوه

(٣) حديث ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صام وصلى: البخارى من حديث أبي هريرة وأصله متفق

عليه ولفظ مسلم وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم وهذا ليس في البخارى

(٤) حديث لا يستكمل العبد الإيمان حتى يكون فيه ثلاث خصال الإنفاق من الإقتار والإنصاف من نفسه

وبذل السلام: الخرائطى في مكارم الأخلاق من حديث عمار بن ياسر ووقفه البخارى عليه

(٥) حديث من سره أن يزحزح عن النار فلتأته منيته وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله

وليأت إلى الناس ما يحب أن يوتي إليه: مسلم من حديث عبد الله بن عمر وابن العاص نحوه

والخرائطى في مكارم الأخلاق بلفظه

(٦) حديث يا أبا البرذاء أحسن مجاورة من جاورك تكن مؤمناً وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً

الخرائطى في مكارم الأخلاق بسند ضعيف والمعروف أنه قاله لأبي هريرة وقد تقدم

ومنها، أن يزيد في توقيير من تدل هيئته وثيابه على علو منزلته، فينزل الناس منازلهم روي أن عائشة رضي الله عنها كانت في سفر، فنزلت منزلاً، فوضعت طعامها، فجاء سائل فقالت عائشة. ناولوا هذا المسكين قرصاً، ثم مر رجل على دابة، فقالت أدعوه إلى الطعام فقيل لها: تعطين المسكين وتدعين هذا النبي! فقالت: إن الله تعالى أنزل الناس منازل لا بد لنا من أن ننزلهم تلك المنازل. هذا المسكين يرضى بقرص، وقبيح بنا أن نعطي هذا النبي على هذه الهيئة قرصاً. وروي أنه صلى الله عليه وسلم دخل بعض بيوته، فدخل عليه أصحابه حتى غص المجلس وامتلاً فجاء جرير بن عبد الله البجلي، فلم يجد مكاناً، فقمعد على الباب. فلف رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه، فألقاه إليه، وقال له «اجلس على هذا» فأخذه جرير ووضع على وجهه، وجعل يقبله ويبكي، ثم لفه ورمى به إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال: ما كنت لأجلس على ثوبك، أكرمك الله كما أكرمتني. فنظر النبي صلى الله عليه وسلم يميناً وشمالاً ثم قال<sup>(١)</sup> «إِذَا أَنَا كُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرِمُوهُ» وكذلك كل من له عليه حق قديم فليكرمه. روي أن ظئراً رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> التي أرضعتها جاءت إليه. فبسط لها رداءه، ثم قال لها «مَرْحَبًا يَا مَيِّ» ثم أجلسها على الرداء ثم قال لها «إِشْفَعِي لِي شَفْعِي وَسَلِّي لِي تَعَطِي» فقالت قَوْمِي فَقَالَ «أَمَّا حَقِّي وَحَقُّ بَنِي هَاشِمٍ فَهُوَ لَكَ» فقام الناس من كل ناحية وقالوا: وحقنا يا رسول الله ثم وصلها بعد، وأخدمها ووهب لها سهمانه بجنين، فبيع ذلك من عثمان بن عفان رضي الله عنه بمائة ألف درهم<sup>(٣)</sup> وربما أتاه من يأتيه وهو على وسادة جالس، ولا يكون فيها سعة يجلس معه، فيزعمها ويضعها تحت الذي يجلس إليه. فإن أبي عزيم عليه حتى يفعل

(١) حديث إذا أنا كرم قوم فأكرمهم وفي أوله قصة في قدوم جرير بن عبد الله: الحاكم من حديث

جابر وقال صحيح الاسناد وتقدم في الزكاة مختصراً

(٢) حديث أن ظئراً رسول الله صلى الله عليه وسلم التي أرضعتها جاءت إليه فبسط لها رداءه - الحديث:

ابو داود والحاكم وصححه من حديث أبي الطفيل مختصراً في بسط رداءه لها دون ما بعده

(٣) حديث نزعته صلى الله عليه وسلم وسادته ووضعها تحت الذي يجلس إليه: احمد من حديث ابن عمرو

أنه دخل عليه صلى الله عليه وسلم فألقى إليه وسادة من آدم حشوها ليف - الحديث: واستاده

صحيح للطبراني من حديث سلمان دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متكئ

على وسادة فألقاه إلي - الحديث وسنده ضعيف قال صاحب اللباز هذا خبر ساقط

ومنها: أن يصلح ذات البين بين المسلمين مهما وجد إليه سبيلا . قال صلى الله عليه وسلم  
 (١) « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ وَالصَّدَقَةِ؟ » قالوا بلى قال « إِصْلَاحُ  
 ذَاتِ الْبَيْنِ وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ » وقال صلى الله عليه وسلم (٢) « أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ  
 إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ » وعن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيما رواه أنس رضي الله عنه قال :  
 بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) جالس إذ ضحك حتى بدت ثناياه . فقال عمر رضي الله  
 عنه ، يا رسول الله ، بأبي أنت وأمي ما الذي أضحكك ؟ قال « رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي جَنِيحًا بَيْنَ  
 يَدَيَّ رَبِّ الْعِزَّةِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا يَا رَبِّ خُذْ لِي مَظْلَمَتِي مِنْ هَذَا فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى رُدَّ عَلَيَّ أَخِيكَ  
 مَظْلَمَتَهُ فَقَالَ يَا رَبِّ لَمْ يَبْقَ لِي مِنْ حَسَنَاتِي شَيْءٌ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلطَّالِبِ كَيْفَ تَصْنَعُ  
 بِأَخِيكَ وَلَمْ يَبْقَ لَهُ مِنْ حَسَنَاتِهِ شَيْءٌ؟ فَقَالَ يَا رَبِّ فليَحْمِلْ عَنِّي مِنْ أَوْزَارِي » ثم  
 فاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبكاء فقال « إِنَّ ذَلِكَ لَيَوْمٌ عَظِيمٌ يَوْمٌ يَحْتَاجُ  
 النَّاسُ فِيهِ إِلَى أَنْ يُحْمَلَ عَنْهُمْ مِنَ أَوْزَارِهِمْ قَالِ فَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى أَيُّ لِمَتَّظَلِّمٍ ارْفَعْ بَصْرَكَ  
 فَانظُرْ فِي الْجَنَانِ فَقَالَ يَا رَبِّ أَرَى مَدَائِنَ مِنْ فِضَّةٍ وَقُصُورًا مِنْ ذَهَبٍ مَكَلَّلَةً بِاللُّؤْلُؤِ لَأَيِّ  
 نَبِيٍّ هَذَا أَوْ لَأَيِّ صِدِّيقٍ أَوْ لَأَيِّ شَهِيدٍ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا لِمَنْ أُعْطِيَ الثَّمَنَ قَالَ يَا رَبِّ  
 وَمَنْ يَمْلِكُ ذَلِكَ؟ قَالَ أَنْتَ تَمْلِكُهُ قَالَ بِمَاذَا يَا رَبِّ؟ قَالَ بِعَفْوِكَ عَنْ أَخِيكَ قَالَ يَا رَبِّ  
 قَدْ عَفَوْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى خُذْ يَدَ أَخِيكَ فَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ » ثم قال صلى الله عليه وسلم  
 « اتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُصَلِّحُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

(١) حديث ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بلى قال إصلاح ذات البين وفساد ذات

البين الحالقة: أبو داود والترمذي وصححه من حديث أبي الدرداء

(٢) حديث أفضل الصدقة إصلاح ذات البين: الطبراني في الكبير والخرائطي في مكارم الأخلاق من

حديث عبد الله بن عمرو وفيه عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ضعفه الجمهور

(٣) حديث أنس بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس إذ ضحك حتى بدت ثناياه فقال عمر يا رسول

الله بأبي وأمي ما الذي أضحكك قال رجلان من أمتي جنحيا بين يدي الله عز وجل فقال

أحدهما يارب خذني مظلمتي من هذا الحديث: الخرائطي في مكارم الأخلاق والحاكم وقال صحيح

الأسناد وكذا أبو يعلى الموصلي أخرجه بطول وضعفه البخاري وابن حبان

وقد قال صلى الله عليه وسلم (١) « لَيْسَ بِكَذَّابٍ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَقَالَ خَيْرًا » وهذا يدل على وجوب الإصلاح بين الناس ، لأن ترك الكذب واجب ، ولا يسقط الواجب إلا بواجب أكد منه . قال صلى الله عليه وسلم (٢) « كُلُّ الْكَذِبِ مَكْتُوبٌ إِلَّا أَنْ يَكْذِبَ لِرَجُلٍ فِي الْحَرْبِ فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ أَوْ يَكْذِبَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَيُصْلِحَ بَيْنَهُمَا أَوْ يَكْذِبَ لِامْرَأَتِهِ لِيَرْضِيَهَا »

ومنها : أن تستر عورات المسلمين كلهم . قال صلى الله عليه وسلم (٣) « مَنْ سَتَرَ عَلَيَّ مَسْلُومٍ سَتَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » وقال (٤) « لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » وقال أبو السعيد الخدري رضي الله عنه ، قال صلى الله عليه وسلم (٥) « لَا يَرَى الْمُؤْمِنُ مِنْ أَخِيهِ عَوْرَةً فَيَسْتُرُهَا عَلَيْهِ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ » وقال صلى الله عليه وسلم (٦) « لَمَّا عَزَّمَا أَخْبَرَهُ «لَوْ سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ» فَإِذَا عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَسْتَعْوِرَ نَفْسَهُ فَحَقَّ اسْلَامُهُ وَاجِبَ عَلَيْهِ كَحَقِّ اسْلَامِ غَيْرِهِ . قال أبو بكر رضي الله عنه : لو وجدت شاربا لأحببت أن يستره الله ، ولو وجدت سارقا لأحببت أن يستره الله . وروي أن عمر رضي الله عنه كان يمس بالمدينة ذات ليلة . فرأى رجلا وامرأة على فاحشة . فلما أصبح قال للناس : رأيتم لو أن إماما رأى رجلا وامرأة على فاحشة فأقام عليهما الحد ، ما كنتم فاعلين ؟ قالوا إنما أنت إمام . فقال علي رضي الله عنه : ليس ذلك لك إذا أقام عليك الحد .

(١) حديث ليس بكذاب من أصلح بين اثنين فقال خيرا أو نهي خيرا: متفق عليه من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط

(٢) حديث كل الكذب مكتوب إلا أن يكذب الرجل في الحرب - الحديث : الخرائطي في مكارم الاخلاق من حديث النواصح بن سيمان وفيه انقطاع وضعف ولمسلم نحوه من حديث أم كلثوم بنت عقبة (٣) حديث من ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة: مسلم من حديث أبي هريرة وللشيعين من حديث ابن عمر من ستر مسلما ستره الله يوم القيامة.

(٤) حديث لا يستر عبد عبدا الا ستره الله يوم القيامة: مسلم من حديث أبي هريرة أيضا (٥) حديث أبي سعيد الخدري لا يرى امرؤ من أخيه عورة فيسترها عليه إلا دخل الجنة: الطبراني في الاوسط والصغير والخرائطي في مكارم الاخلاق واللفظ له بسند ضعيف (٦) حديث لو سترته بثوبك كان خيرا لك : أبو داود والنسائي من حديث نعيم بن هزال والحاكم من حديث هزال نفسه وقال صحيح الاسناد ونيهم مختلف في صحته

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ أَقْلَ مِنْ أَرْبَعَةِ شُهُودٍ . ثُمَّ تَرَكَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرَكَهُمْ  
ثُمَّ سَأَلَهُمْ ، فَقَالَ الْقَوْمُ مِثْلَ مَقَالَتِهِمْ الْأُولَى ، فَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَ مَقَالَتِهِ الْأُولَى . وَهَذَا  
يُشِيرُ إِلَى أَنَّ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، كَانَ مُتَرَدِّدًا فِي أَنَّ الْوَالِيَّ هَلْ لَهُ أَنْ يَقْضِيَ بَعْلَمَهُ فِي حُدُودِ  
اللَّهِ ، فَلِذَلِكَ رَاجِعَهُمْ فِي مَعْرُضِ التَّقْدِيرِ لَا فِي مَعْرُضِ الْإِخْبَارِ ، خِيفَةَ مِنْ أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ  
ذَلِكَ ، فَيَكُونُ قَاذِفًا بِإِخْبَارِهِ . وَمَالَ رَأْيِي عَلِيًّا إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ ذَلِكَ

وهذا من أعظم الأدلة على طلب الشرع لستر الفواحش ، فإن أخسها الزنا ، وقد نيط  
بأربعة من العدول ، يشاهدون ذلك منه في ذلك منها كالمرود في المكحلة ، وهذا قط لا يتفق  
وإن علمه القاضي تحقيقاً لم يكن له أن يكشف عنه . فانظر إلى الحكمة في حسم باب الفاحشة  
بإيجاب الرجم الذي هو أعظم العقوبات ، ثم انظر إلى كيف ستر الله كيف أسبله على العصاة  
من خلقه ، بتضييق الطريق في كشفه . فترجوا أن لا يحرم هذا الكرم يوم تبلى السرائر  
ففي الحديث <sup>(١)</sup> «إِنَّ اللَّهَ إِذَا سَتَرَ عَلَى عَبْدٍ عَوْرَتَهُ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَكْشِفَهَا فِي  
الْآخِرَةِ وَإِنْ كَشَفَهَا فِي الدُّنْيَا فَهُوَ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَكْشِفَهَا مَرَّةً أُخْرَى» وعن عبد الرحمن  
ابن عوف رضي الله عنه قال : خرجت مع عمر رضي الله عنه ليلة في المدينة ، فبينما نحن نمشي  
إذ ظهر لنا سراج . فانطلقنا نؤمه . فلما دنونا منه ، إذا باب مغلق على قوم لهم أصوات  
ولنط . فأخذ عمر ييدي ، وقال أتدرى بيت من هذا ؟ قلت لا فقال . هذا بيت ربيعة ابن  
أمية بن خلف ، وهم الآن شرب فما ترى ؟ قلت أرى أننا قد أتينا ما نهانا الله عنه ، قال الله تعالى  
رَوْلَا بَجَسُّوْا <sup>(١)</sup> فرجع عمر رضي الله عنه وتركهم . وهذا يدل على وجوب السترو ترك التبضع وقد قال  
صلى الله عليه وسلم لمعاوية <sup>(٢)</sup> «إِنَّكَ إِنْ تَتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ أَوْ كِدْتَ تُفْسِدُهُمْ»

(١) حديث ان الله اذا ستر على عبده عورة في الدنيا فهو اكرم من ان يكشفه في الآخرة: الحديث الترمذي

وابن ماجه والحاكم من حديث علي من اذنب ذنبا في الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه فانه اكرم  
من ان يرجع في شيء قد عفا عنه ومن اذنب ذنبا في الدنيا فعوقب عليه فانه اعدل من ان يبني  
العقوبة على عبده لفظ الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ولسلم من حديث أبي هريرة  
لاستر الله على عبد في الدنيا الا ستره يوم القيامة

(٢) حديث انك ان اتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت تفسدهم : قاله لمعاوية أبو داود باسناد صحيح

من حديث معاوية

(١) الحجرات : ١٢ .

وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ لَا تَتَّبِعُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَمَنْ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يُفْضَحْهُ وَلَوْ كَانَ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ »

وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: لو رأيت أحدا على حد من حدود الله تعالى ما أخذته ولا دعوت له أحدا حتى يكون مع غيري. وقال بعضهم: كنت قاعدا مع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، إذ جاءه رجل بآخر، فقال: هذا نشوان. فقال عبد الله بن مسعود: استنكبهوه فاستنكبهوه فوجدته نشوانا، فخبسه حتى ذهب سكره، ثم دعا بسوط فكسر ثمره، ثم قال للجلاد إجلده وارفع يدك، وأعط كل عضو حقه. فجلده وعليه قباء أو مرط. فلما فرغ قال للذي جاء به، ما أنت منه؟ قال عمه. قال عبد الله، ما أدبت فأحسنت الأدب، ولا استرت الحرمة إنه ينبغي للإمام إذا انتهى إليه حد أن يقيمه، وإن الله عفو يحب العفو. ثم قرأ <sup>(٢)</sup> « وَيَتَعَفَّوْا وَلْيَصْفَحُوا » ثم قال. إني لأذكر أول رجل قطعته النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> أتى بسارق فقطعه، فكأنما أسف وجهه، فقالوا يارسول الله كأنك كرهت قطعه! فقال « وَمَا يَمْنَعُنِي؟ لَا تَكُونُوا عَوْنًا لِلشَّيَاطِينِ عَلَىٰ أَخِيكُمْ » فقالوا الأعفوت عنه؟ فقال « إِنَّهُ يَنْبَغِي لِلسُّلْطَانِ إِذَا انْتَهَىٰ إِلَيْهِ حَدٌّ أَنْ يَقِيمَهُ إِنَّ اللَّهَ عَفُوٌّ يُحِبُّ الْعَفْوَ » وقرأ <sup>(٤)</sup> « وَيَتَعَفَّوْا وَلْيَصْفَحُوا الْأَلْحَبُونَ أَنْ يَنْقُرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ » وفي رواية، فكأنما سني في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم رماد لشدة تغيره

وروي أن عمر رضي الله عنه كان يس بالمدينة من الليل، فسمع صوت رجل في بيت يتغنى. فتنسور عليه، فوجد عنده امرأة وعنده خمر. فقال ياعدو الله، أظننت أن الله يسترك وأنت على معصيته؟ فقال وأنت يا أمير المؤمنين فلا تعجل، فإن كنت قد عصيت الله واحدة

(١) حديث يامعشر من آمن بلسانه ولم يدخل الايمان قلبه لاتتباوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم الحديث

أبو داود من حديث أبي برزة باسناد جيد وللترمذي نحوه من حديث ابن عمر وحسنه

(٢) حديث ابن مسعود اتى لأذكر أول رجل قطعته النبي صلى الله عليه وسلم أتى بسارق فقطعه فكأنما أسف وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث: رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد وللحرايطي في مكارم الأخلاق فكأنما سني في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم رماد بالحديث

فقد عصيت الله في ثلاثا . قال الله تعالى ( وَلَا تَجَسَّسُوا <sup>(١)</sup> ) وقد تجسسست . وقال الله تعالى ( وَلَيْسَ الْمُبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا <sup>(٢)</sup> ) وقد تسورت عليّ ، وقد قال الله تعالى ( لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ <sup>(٣)</sup> ) الآية وقد دخلت بيتي بغير إذن ولا سلام . فقال عمر رضي الله عنه . هل عندك من خير إن عفوت عنك ؟ قال نعم والله يا أمير المؤمنين لئن عفوت عنى لأعود إلى مثلها أبدا . فمفا عنه وخرج وتركه . وقال رجل لعبد الله بن عمر يا أبا عبد الرحمن ، كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى يوم القيامة قال سمعته يقول <sup>(٤)</sup> « إِنْ أَلَّ اللَّهُ لِيذْنِي مِنْهُ الْمُؤْمِنُ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَيَقُولُ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ نَعَمْ يَا رَبِّ حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ قَرَأَ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ قَالَ لَهُ يَا عَبْدِي إِنِّي لَمْ أَسْتُرْهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَغْفِرَهَا لَكَ الْيَوْمَ فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ ، وَأَمَّا الْكَافِرُونَ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ، وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « كُلُّ أُمَّتِي مُعَافٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ الشُّؤْمَ سِرًّا ثُمَّ يُخْبِرُ بِهِ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> « مَنْ اسْتَمَعَ خَبَرَ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

ومنها: أن يتقي مواضع التهم ، صيانة لقلوب الناس عن سوء الظن ، ولألسنتهم عن النيبة . فإنهم إذا عصوا الله بذكره وكان هو السبب فيه ، كان شريكا . قال الله تعالى ( وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ <sup>(٧)</sup> ) وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٨)</sup> « كَيْفَ تَرَوْنَ مَنْ يَسُبُّ أَبَوَيْهِ؟ فَقَالُوا وَهَلْ مِنْ أَحَدٍ يَسُبُّ أَبَوَيْهِ؟ فَقَالَ

( ١ ) حديث ابن عمر إن الله عز وجل يذني للمؤمن فيضع عليه كنفه وستره من الناس فيقول أتعرف ذنب كذا - الحديث : متفق عليه

( ٢ ) حديث كل أمتي معافي إلا المجاهرين - الحديث : متفق عليه من حديث أبي هريرة

( ٣ ) حديث من استمع من قوم هم له كارهون صب في أذنيه الآنك يوم القيامة: البخاري من حديث

ابن عباس مرفوعا وموقوفا عليه وعلى أبي هريرة أيضا

( ٤ ) حديث كيف ترون من سب أبويه فقالوا وهل من أحد يسب أبويه - الحديث : متفق عليه من حديث

عبد الله بن عمر ونحوه

(١) الحجرات : ١٢ (٢) البقرة : ١٨٩ (٣) النور : ٢٧ (٤) الانعام : ١٠٨

نعم يَسْبُ أَوْي غَيْرِهِ فَيَسْبُونَ أَوْيَهُ ، وقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> ، كلم إحدى نساؤه . فمر به رجل فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « يَا فُلَانُ هَذِهِ زَوْجَتِي صَفِيَّةُ » فقال يارسول الله ، من كنت أظن فيه فإني لم أكن أظن فيك ، فقال « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدِّمِّ » ، وزاد في رواية<sup>(٢)</sup> « إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمْ شَيْئًا » وكانا رجلين ، فقال « عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّمَا صَفِيَّةُ » الحديث ، وكانت قد زارته في العشر الأواخر من رمضان . وقال عمر رضي الله عنه من أقام نفسه مقام التهم فلا يلو من من أساء به الظن . ومر برجل يكلم امرأة على ظهر الطريق ، فعلاه بالدرة ، فقال يا أمير المؤمنين إنها امرأتى . فقال هلا حيث لا يراك أحد من الناس ومنها : أن يشفع لكل من له حاجة من المسلمين ، إلى من له عنده منزلة ، ويسعى في قضاء حاجته بما يقدر عليه . قال صلى الله عليه وسلم «<sup>(٣)</sup> إِنِّي أَوْي وَأَسْأَلُ وَتُطَلَّبُ إِلَيَّ الْحَاجَةُ وَأَنْتُمْ عِنْدِي فَاشْفَعُوا لِتُؤَجَّرُوا وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ نَبِيَّهُ مَا أَحَبَّ » ، وقال معاوية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «<sup>(٤)</sup> اشْفَعُوا إِلَيَّ تُؤَجَّرُوا إِلَيَّ أُرِيدُ الْأَمْرَ وَالْآخِرَةَ كَيْ تَشْفَعُوا إِلَيَّ فَتُؤَجَّرُوا » وقال صلى الله عليه وسلم «<sup>(٥)</sup> مَا مِنْ صَدَقَةٍ أَفْضَلُ مِنْ صَدَقَةِ اللِّسَانِ » . قيل وكيف ذلك ؟ قال الشفاعة يُحْفَنُ بِهَا الدَّمُ وَيُجْرَبُ بِهَا الْمَنْفَعَةُ إِلَى آخِرٍ وَيُدْفَعُ بِهَا الْمُسْكِرُوهُ عَنْ آخِرٍ ، وروى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٦)</sup> أن زوج بريرة كان عبدا يقال له منيث كأني أنظر إليه خلفها وهو يبكي ودموعه تسيل على لحيته . فقال صلى الله عليه وسلم للعباس

(١) حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كلم إحدى نساؤه فمر به رجل فدعاه فقال يا فلان

هذه زوجتي فلانة الحديث وفيه إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم : رواه مسلم

(٢) حديث إني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا وقال على رسلكما أنها صافية : متفق عليه من حديث صافية

(٣) حديث إني أوتي وأسأل وتطلب إلي الحاجة وأنتم عندي فاشفَعُوا لِتُؤَجَّرُوا والحديث : متفق عليه من

حديث أبي موسى نحوه

(٤) هذا الحديث ساقط عند العراقي وهو من رواية أبي داود والنسائي وابن عساكر من طريق همام

ابن منبه عن معاوية كما في الشارح اهـ مصححه

(٥) حديث ما من صدقة أفضل من صدقة اللسان الحديث الخرائطي في مكارم الأخلاق والفظله والطبراني

في الكبير من حديث سمرة بن جندب بسند ضعيف

(٦) حديث عكرمة عن ابن عباس أن زوج بريرة كان عبدا يقال له منيث كأني أنظر إليه خلفها يبيكي

الحديث : رواه البخاري



ألا تعجب من شدة حب مني لبريرة وشدة بغضها له؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم «لَوْ رَاجَعْتِيهِ فَإِنَّهُ أَبُو وَدَكٍ». فقالت يارسول الله أأمرني فأفعل؟ فقال «لَا إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ وَمِنْهَا: أَنْ يَبْدَأَ كُلُّ مُسْلِمٍ مِنْهُمْ بِالسَّلَامِ قَبْلَ الْكَلَامِ، وَيَصَافِحُهُ عِنْدَ السَّلَامِ. قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) «مَنْ بَدَأَ بِالْكَلامِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ حَتَّى يَبْدَأَ بِالسَّلَامِ» وقال بعضهم دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) ولم أسلم، ولم أستأذن، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «ارْجِعْ فَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَادْخُلْ» وروى جابر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) «إِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتَكُمْ فَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَلَّمَ أَحَدَكُمْ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهُ» وقال أنس رضي الله عنه، خدمت النبي صلى الله عليه وسلم (٤) ثمان حجج، فقال لي «يَا أَنَسُ أَسْبِغِ الْوَضُوءَ يُزِدْ فِي عُمْرِكَ وَسَلِّمْ عَلَيَّ مِنْ لِقَيْتِهِ مِنْ أُمَّتِي تَكْتُرُ حَسَنَاتِكَ، وَإِذَا دَخَلْتَ مَنْزِلَكَ فَسَلِّمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ يَكْتُرُ خَيْرُ بَيْتِكَ» وقال أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِذَا اتَّقَى الْمُؤْمِنَانِ فَتَصَاحَفَا فُسِمَتَا بَيْنَهُمَا سَبْمُونَ مَغْفِرَةً تَسْعُ وَسِتُونَ لِأَحْسَنِهَا بِشْرًا» وقال الله تعالى (وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا) (٥) وقال عليه السلام (٦) «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا

(١) حديث من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه الحديث : الطبراني في الأوسط وأبو نعيم في اليوم والليلة واللفظ له من حديث ابن عمر بسند فيه لين

(٢) حديث دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أسلم ولم أستأذن فقال صلى الله عليه وسلم ارجع فقل السلام عليكم أدخل: أبو داود والترمذي وحسنه من حديث كلدة بن الحنبل وهو صاحب القصة

(٣) حديث جابر إذا دخلتم بيوتكم فسلموا على أهلها فإن الشيطان إذا سلم أحدكم لم يدخل بينه: الحرائطي في مكارم الاخلاق وفيه ضعف

(٤) حديث أنس خدمت النبي صلى الله عليه وسلم ثمان حجج فقال لي يا أنس أسبغ الوضوء يزيدني عمرك وسلم على من لقيته من أمتي تكثر حسناتك وإذا دخلت بيتك فسلم على أهل بيتك يكثر خير بيتك: الحرائطي في مكارم الاخلاق واللفظ له والبيهقي في الشعب وإسناده ضعيف والترمذي وصححه إذا دخلت على أهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى أهل بيتك

(٥) حديث والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا - الحديث : مسلم من حديث أبي هريرة

وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ قَالُوا بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ « أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ » وَقَالَ أَيْضًا <sup>(١)</sup> « إِذَا سَلَّمَ الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ فَرَدَّ عَلَيْهِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ سَبْعِينَ مَرَّةً » وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٢)</sup> « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَعَجَّبُ مِنْ الْمُسْلِمِ يَمُرُّ عَلَى الْمُسْلِمِ وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ » وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ <sup>(٣)</sup> « يُسَلِّمُ الرَّأْيِبُ عَلَى الْمَأْشَى وَإِذَا سَلَّمَ مِنَ الْقَوْمِ وَاحِدًا أَجْزَأُ عَنْهُمْ » وَقَالَ قَتَادَةُ : كَانَتْ تَحِيَّةً مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ السُّجُودَ فَأَعْطَى اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْأُمَّةَ السَّلَامَ ، وَهِيَ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ . وَكَانَ أَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ يَمُرُّ عَلَى قَوْمٍ فَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ ، وَيَقُولُ مَا يَمْنَعُنِي إِلَّا أَنِّي أَخْشَى أَنْ لَا يَرُدُّوهُ فَتَلْعَنَهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَالْمَصَافِحَةُ أَيْضًا سَنَةً مَعَ السَّلَامِ . وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٤)</sup> فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ « عَشْرُ حَسَنَاتٍ » جَاءَ آخَرَ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ فَقَالَ « عَشْرُونَ حَسَنَةً » جَاءَ آخَرَ فَقَالَ . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . فَقَالَ « ثَلَاثُونَ » وَكَانَ أَنَسُ بْنُ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ <sup>(٥)</sup> يَمُرُّ عَلَى الصَّبِيَّانِ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ ، وَيُرْوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ

وروى عبد الحميد بن بهرام أنه صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> مر في المسجد يومًا، وعصبة من الناس

(١) حديث إذا سلم المسلم على المسلم فرد عليه صلت عليه للملائكة سبعين مرة: ذكره صاحب الفردوس

من حديث أبي هريرة ولم يسنده ولده في السند

(٢) حديث للملائكة تعجب من المسلم يمر على المسلم فلا يسلم عليه: لم أقف له على أصل

(٣) حديث يسلم الراكب على الماشى وإذا سلم من القوم أحد أجزاء عنهم ومالك في الموطأ عن زيد بن

أسلم مرسلًا ولأبي داود من حديث علي بن يزي عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ويجزي

عن الجالوس أن يرد أحدهم وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة يسلم الراكب على الماشى

للحديث وسيأتي في بقية الباب

(٤) حديث جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سلام عليك فقال صلى الله عليه وسلم عشر

حسنات الحديث: أبو داود والترمذي من حديث عمران بن حصين قال الترمذي حسن

ضريب وقال البيهقي في الشعب إسناده حسن

(٥) حديث أنس كان يمر على الصبيان فيسلم عليهم ورفع منفق عليه

(٦) حديث عبد الحميد بن بهرام أنه صلى الله عليه وسلم مر في المسجد يومًا وعصبة من النساء تعود فأوى

بيده بالتسليم وأشار عبد الحميد بيده الترمذي من رواية عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب

عن أسماء بنت يزيد وقال حسن وابن ماجه من رواية ابن أبي حسين عن شهر ورواه أبو داود

وقال أحمد لا بأس به

قعود فأوماً يئسده بالسلام ، وأشار عبد الحميد بيده إلى الحكاية . فقال عليه السلام <sup>(١)</sup> « لَا تَبْدُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ وَإِذَا لَقَيْتُمْ أَحَدَهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاصْطَرُّوهُ إِلَى أُضْيَقِهِ » وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تُصَافِحُوا أَهْلَ الدِّمَةِ وَلَا تَبْدُوهُمْ بِالسَّلَامِ فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاصْطَرُّوهُمْ إِلَى أُضْيَقِ الطَّرِيقِ » قالت عائشة رضي الله عنها <sup>(٢)</sup> « إِنْ رَهَطَا مِنَ الْيَهُودِ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالُوا السَّلَامُ عَلَيْكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « عَلَيْكُمْ » قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَقُلْتُ بَلْ عَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَاللَّعْنَةُ . فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ « يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي كُلِّ شَيْءٍ » قَالَتْ عَائِشَةُ أَلَمْ تَسْمَعِ مَا قَالُوا ؟ فَقَالَ « فَقَدْ قُلْتُ عَلَيْكُمْ » وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ <sup>(٣)</sup> « يُسَلِّمُ الرَّا كِبُ عَلَى الْمَاشِي وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ وَالصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ » وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ <sup>(٤)</sup> « لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَإِنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ بِالْإِشَارَةِ بِالْأَصَابِعِ وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى بِالْإِشَارَةِ بِالْأَكْفِ » قَالَ أَبُو عَيْسَى إسناده ضعيف . وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ <sup>(٥)</sup> « إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ فَإِنْ بَدَأَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ فَلْيَسْتِ الْأُولَى بِأَحَقٍّ مِنَ الْآخِرَةِ » وَقَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٦)</sup> « إِذَا التَّقَى الْمُؤْمِنَانِ فَتَصَافَحَا قُسِمَتْ بَيْنَهُمَا سَبْعُونَ مَغْفِرَةً تِسْعَةٌ وَسِتُونَ »

(١) حديث لا تبدوا اليهود والنصارى بالسلام - الحديث مسلم من حديث أبي هريرة

(٢) حديث عائشة أن رهطاً من اليهود دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السلام عليك

الحديث متفق عليه

(٣) حديث يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير : متفق عليه

من حديث أبي هريرة ولم يقل مسلم والصغير على الكبير

(٤) حديث لا تشبهوا باليهود والنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى الاشارة بالاكف

الترمذي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وقال إسناده ضعيف

(٥) اذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم فان بدا له أن يجلس فليجلس ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق

من الأخيرة أبو داود والترمذي وحسنه من حديث أبي هريرة

(٦) حديث أنس إذا التقى المسلمان فتصافحا قسمت بينهما سبعون رحمة - الحديث : الخرائطي بسند ضعيف والطبراني

في الاوسط من حديث أبي هريرة مائة رحمة تسعة وتسعون لأبشهما وأطلقها وأبرهما وأحسنهما

مسألة لاخيه وفيه الحسين بن كثير بن يحيى بن أبي كثير مجهول

لأَحْسَنِهَا بِشْرًا ، وقال عمر رضي الله عنه ، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ وَسَلَّمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَتَصَافَحَا تَزَلَتْ بَيْنَهُمَا مِائَةٌ رُحْمَةً لِلْبَادِي تَسْعُونَ وَلِلْمُصَافِحِ عَشْرَةٌ » وقال الحسن ، المصافحة تزيد في الود : وقال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « تَمَامُ تَحِيَّاتِكُمْ بَيْنَكُمْ الْمُصَافِحَةُ » وقال عليه السلام <sup>(٣)</sup> « قِبْلَةُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ الْمُصَافِحَةُ » ولا بأس بقبلة يد المعظم في الدين تبركا به ، وتوقيرا له ، وروى عن ابن عمر رضي الله عنهما قال . قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> وعن كعب بن مالك قال ، لما نزلت توبتي ، أتيت النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> فقبلت يده ، وروى ان أعرابيا قال يارسول الله <sup>(٦)</sup> ائذن لي فأقبل رأسك ويدك . قال فأذن له ففعل . ولقي ابو عبيدة عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ، فصافحه وقبل يده ، وتنجيا بيكيان وعن البراء بن عازب رضي الله عنه ، أنه سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٧)</sup> وهو يتوضأ فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوئه ، فرد عليه ، ومد يده إليه فصافحه . فقال يارسول الله ما كنت أرى هذا إلا من أخلاق الأعاجم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ الْمُسْلِمِينَ

( ١ ) حديث عمر بن الخطاب إذا التقى المسلمان فلم كل واحد على صاحبه وتصافحا نزلت بينهما مائة رحمة

الحديث البزار في مسنده والحرائطي في مكارم الاخلاق والمظله والبيهقي في الشعب وفي أسناده نظر

( ٢ ) حديث أبي هريرة تمام تحياتكم بينكم المصافحة : الحرائطي في مكارم الاخلاق وهو عند الترمذي من حديث أبي أمامة وضعفه

( ٣ ) حديث قبلة المسلم أخاه المصافحة الحرائطي وابن عدي من حديث أنس وقال غير محفوظ

( ٤ ) حديث عمر قبلنا يد رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبو داود بسند حسن

( ٥ ) حديث كعب بن مالك لما نزلت توبتي أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقبلت يده : أبو بكر بن القري في كتاب الرخصة في تقبيل اليد بسند ضعيف

( ٦ ) حديث ان اعرابيا قال يارسول الله ائذن لي فأقبل رأسك ويدك فأذن له ففعل : الحاكم من حديث بريدة الا أنه قال رجلك موضع يدك وقال صحيح الاسناد

( ٧ ) حديث البراء بن عازب أنه سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوئه ومد يده إليه فصافحه الحديث : رواه الحرائطي بسند ضعيف وهو عند أبي داود والترمذي وابن ماجه مختصرا مامن مسلمين يلتقيان فلصافحان الا غفر لهما قبل أن ينفرا قال الترمذي حسن غريب من حديث أبي اسحق عن البراء

إِذَا التَّقِيَا فَنَصَافِحًا مَحَامَتٌ ذُنُوبُهُمَا» وعن النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> قال « إِذَا مَرَّ الرَّجُلُ بِالْقَوْمِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا عَلَيْهِ كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ فَضْلٌ دَرَجَةً لَا نُهُ ذَكَرَهُمُ السَّلَامَ وَإِنْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ مَلَأَ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَأَطْيَبُ» أو قال « وَأَفْضَلُ »

والأنحاء عند السلام منهي عنه . قال أنس رضي الله عنه ، قلنا يارسول الله <sup>(٢)</sup> أينحنى بعضنا لبعض ؟ قال لا . قال فيقبل بعضنا بعضا ؟ قال نعم <sup>(٣)</sup> والالتزام والتقبيل قد ورد به الخبر عند القدوم من السفر . وقال أبو ذر رضي الله عنه مالقيته صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> إلا صافحنى . وطلبنى يوما فلم أكن فى البيت ، فلما أخبرت جئت وهو على سرير ، فالتزمنى . فكانت أجود وأجود

والأخذ بالركاب فى توقير العلماء ورد به الأثر . فعل ابن عباس ذلك <sup>(٥)</sup> بركاب زيد بن ثابت وأخذ بجرم بفرز زيد حتى رفعه ، وقال هكذا فافعلوا بزيد وأصحاب زيد .

والقيام مكروه على سبيل الإِعْظَام لا على سبيل الإِكْرَام . قال أنس : ما كان شخص أحب إليّ من رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا ، لما يعلمون من كراهيته لذلك . وروى أنه عليه السلام قال مرة <sup>(٧)</sup> « إِذَا رَأَيْتُمُونِي فَلَا تَقُومُوا كَمَا تَصْنَعُ الْأَعَاجِمُ »

(١) حديث اذا مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة لأنه ذكرهم السلام وان لم يردوا عليه رد عليه ملا خير منهم وأطيب : الخرائطى والبيهقى فى الشعب من حديث ابن مسعود مرفوعا وضعف البيهقى المرفوع ورواه موقوفا عليه بسند صحيح

(٢) حديث أنس قلنا يارسول الله أينحنى بعضنا لبعض قال لا . الحديث الترمذى وحسنه وابن ماجه وضعفه أحمد والبيهقى

(٣) حديث الالتزام والتقبيل عند القدوم من السفر : الترمذى من حديث عائشة قالت قدم زيد بن حارثة الحديث وفيه فاعتنقه وقبله وقال حسن غريب

(٤) حديث أبى ذر مالقيته صلى الله عليه وسلم الا صافحنى - الحديث أبو داود وفيه رجل من عزة لم يسم وسماه البيهقى فى الشعب عبد الله

(٥) حديث أخذ ابن عباس بركاب زيد بن ثابت تقدم فى العلم  
(٦) حديث أنس ما كان شخص أحب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك الترمذى وقال حسن صحيح

(٧) حديث اذا رأيتمونى فلا تقوموا كما يصنع الأعاجم : أبو داود وابن ماجه من حديث أبى أمامة وقال كما يقوم الاعاجم وفيه أبو العديس مجهول

وقال عليه السلام <sup>(١)</sup> « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمَثَلَ لَهُ الرَّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »  
 وقال عليه السلام <sup>(٢)</sup> « لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ وَلَكِنْ تَوَسَّعُوا  
 وَتَفَسَّحُوا » وكانوا يحترزون عن ذلك لهذا النهي وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « إِذَا أَخَذَ الْقَوْمُ مَجَالِسَهُمْ  
 فَإِنْ دَعَا أَحَدٌ أَخَاهُ فَأَوْسَعَ لَهُ فَلْيَأْتِهِ فَإِنَّهَا كِرَامَةٌ أَوْ كَرَمَةٌ بِهَا أُخُوهُ فَإِنْ لَمْ يَوْسَعْ لَهُ  
 فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَوْسَعِ مَكَانٍ يَجِدُهُ فَيَجْلِسُ فِيهِ »

وروي أنه سلم رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> وهو يقول ، فلم يجب  
 فيكره السلام على من يقضى حاجته

ويكره أن يقول ابتداء عليك السلام ، فإنه قاله رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال  
 عليه السلام <sup>(٥)</sup> « إِنْ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى » قالها ثلاثا ، ثم قال « إِذَا تَقِيَ أَحَدًا كَرَّمْ  
 أَخَاهُ فَلْيَقُلْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ »

ويستحب للداخل إذا سلم ولم يجد مجلسا أن لا ينصرف ، بل يقعد وراء الصف . كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> جالسا في المسجد ، إذ أقبل ثلاثة نفر ، فأقبل اثنان إلى

( ١ ) حديث من بهمه أن يتمثل له الرجال قياما فليتبوا مقعده من النار : أبو داود والترمذي من  
 حديث معاوية وقال حسن

( ٢ ) حديث لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا : متفق عليه من حديث ابن عمر  
 ( ٣ ) حديث إذا أخذ القوم مجالسهم فإن دعا رجل أخاه فأوسع يعني له فليجلس فإنه كرامة من الله عز وجل

الحديث البغوي في معجم الصحابة من حديث ابن شية ورجاله ثقات وابن شية هذا ذكره  
 أبو موسى المديني في ذيله في الصحابة وقد رواه الطبراني في الكبير من رواية مصعب ابن  
 شية عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أخصر منه وشية بن جبير والسمنصور رايسته حجة  
 ( ٤ ) حديث أن رجلا سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول فلم يجب : مسلم من حديث ابن  
 عمر بلفظ فلم يرد عليه

( ٥ ) حديث قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم عليك السلام فقال إن عليك السلام تحية الميت  
 الحديث : أبو داود والترمذي والنسائي في اليوم والليلة من حديث ابن جري الهجيمي

وهو صاحب القصة قال الترمذي حسن صحيح

( ٦ ) حديث كان صلى الله عليه وسلم جالسا في المسجد إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فأما أحدهما فوجد فرجة فجلس فيها الحديث متفق عليه من حديث أبي واقد الليثي

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأما أحدهما فوجد فرجة نجاس فيها . وأما الثاني فجاس خلفهم  
وأما الثالث فأدبر ذاهبا . فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ  
الثَّلَاثَةِ ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ وَأَمَّا الثَّانِي فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ  
وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَا مِنْ مُسْلِمِينَ  
يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافِحَانِ إِلَّا غَفِرَ لهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا » <sup>(٢)</sup> وسلمت أم هانيء على النبي  
صلى الله عليه وسلم ، فقال « مَبْنُ هَذِهِ ؟ » فقيل له أم هانيء . فقال عليه السلام « رَحَبًا بِأُمَّ هَانِيءَ »  
ومنها : أن يصون عرض أخيه المسلم ونفسه وماله عن ظلم غيره مهما قدره ، ويرد عنه ويتنازل  
دونه ، وينصره . فإن ذلك يجب عليه بمقتضى أخوة الإسلام . روى أبو الدرداء أن رجلا  
نال من رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرد عنه رجل ، فقال النبي صلى الله عليه  
وسلم <sup>(٣)</sup> « مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ كَانَ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup>  
« مَا مِنْ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ يَرُدُّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَرُدَّهُ عَنْهُ نَارَ جَهَنَّمَ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ » وعن أنس رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> قال « مَنْ ذَكَرَ  
عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمَ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ نَصْرَهُ فَلَمْ يَنْصُرْهُ أَذْرَكَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
وَمَنْ ذَكَرَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمَ فَنَصَرَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » وقال عليه  
السلام <sup>(٦)</sup> « مَنْ حَمَى عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فِي الدُّنْيَا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مَلَكًا يَحْمِيهِ

(١) حديث مامن مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا: أبو داود والترمذي وابن ماجه

من حديث البراء بن عازب

(٢) حديث سلمت أم هانيء ، عليه فقال مرحبا بأُم هانيء : مسلم من حديث أم هانيء

(٣) حديث أبي الدرداء من رد عن عرض أخيه كان له حجابا من النار: الترمذي وحسنه

(٤) حديث مامن امرئ مسلم يرد عن عرض أخيه إلا كان حقا على الله أن يرد عنه نار جهنم يوم القيامة  
أحمد من حديث أسماء بنت يزيد بنحوه والحرائطي في مكارم الأخلاق وهو عند الطبراني

بهذا اللفظ من حديث أبي الدرداء وفيها شهر بن حوشب

(٥) حديث أنس من ذكر عنده أخوه المسلم وهو يستطيع نصره فلم ينصره ولو بكلمة أذله الله عن  
وجلها في الدنيا والآخرة - الحديث: ابن أبي الدنيا في الصحت مقتصر على ما ذكر منه وإسناده ضعيف

(٦) حديث من حمى عن عرض أخيه المسلم في الدنيا بعث الله له ملكا يحميه يوم القيامة من النار: أبو داود

من حديث معاذ بن أنس نحوه بسند ضعيف

يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّارِ<sup>(١)</sup>» وقال جابر وأبو طلحة، سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١٠)</sup> يقول « مَا مِنْ أَمْرٍ يُنْصَرُ مُسْلِمًا فِي مَوْضِعٍ يُنْتَهَكُ فِيهِ عِرْضُهُ وَيُسْتَحَلُّ حُرْمَتُهُ إِلَّا أَنْصَرَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نَصْرَهُ وَمَا مِنْ أَمْرٍ وَخَذَلَ مُسْلِمًا فِي مَوْطِنٍ يُنْتَهَكُ فِيهِ حُرْمَتُهُ إِلَّا أَخَذَلَهُ اللَّهُ فِي مَوْضِعٍ يُحِبُّ فِيهِ نَصْرَتَهُ »

ومنها : تسميت العاطس : قال عليه السلام<sup>(٢)</sup> في العاطس ، يقول الحمد لله على كل حال ويقول الذي يشمته يرحمكم الله . ويرد عليه العاطس فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم ، وعن ابن مسعود رضي الله عنه ، قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> يماننا يقول « إِذَا عَطِسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ مَنْ عِنْدَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا ذَلِكَ فَلْيَقُلْ يَغْفِرُ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ » وشمته رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup> عاطسا ولم يشمت آخر . فسأله عن ذلك ، فقال « إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَنْتَ سَكَتَ » وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٥)</sup> « يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ الْمُسْلِمُ إِذَا عَطَسَ ثَلَاثًا فَإِنْ زَادَ فَهُوَ زَكَامٌ » وروى أنه<sup>(٦)</sup> شمت عاطسا ثلاثا ، فعطس أخرى ، فقال « إِنَّكَ مَرْكُومٌ » وقال أبو هريرة ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٧)</sup> إذا عطس غضصوته ، واستتر بثوبه أو يده ، وروى خمر وجهه ، وقال أبو موسى الأشعري ، كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٨)</sup> رجاء

(١) حديث جابر وأبي طلحة وأبي طلحة ما من امرئ ينصر مسلما في موضع ينتهك فيه من عرضه ويستحل حرمة

الحديث : أبو داود مع تقديم وتأخير واختلاف في أسناده

(٢) حديث يقول العاطس الحمد لله على كل حال ويقول الذي يشمته يرحمكم الله ويقول هو يهديكم الله ويصلح بالكم : البخاري وأبو داود من حديث أبي هريرة ولم يقل البخاري على كل حال

(٣) حديث ابن مسعود اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين - الحديث : النسائي في اليوم والليلة وقال حديث منكر ورواه أيضا أبو داود والترمذي من حديث سالم بن عبد الله واختلف في سنده

(٤) حديث شمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاطسا ولم يشمت آخر فسأله عن ذلك فقال انه حمده الله وأنت سكت متفق عليه من حديث أنس

(٥) حديث شمتوا المسلم اذا عطس ثلاثا فان زاد فهو زكام : أبو داود من حديث أبي هريرة شمت أخاك ثلاثا - الحديث وأسناده جيد

(٦) حديث أنه شمت عاطسا فعطس أخرى فقال انك مزكوم : مسلم من حديث سلمة بن الأكوع

(٧) حديث أبي هريرة كان اذا عطس غضصوته وستر بثوبه أو يده : أبو داود والترمذي وقال حسن صحيح وفي رواية لأبي نعيم في اليوم والليلة خمر وجهه وفاه

(٨) حديث أبي موسى كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجاء أن يقول يرحمكم الله فكان ويقول يهديكم الله أبو داود والترمذي وقال حسن صحيح



أن يقول يرحمك الله، فكان يقول «يَهْدِيكُمْ اللهُ». وروى عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن رجلا عطس خلف النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> في الصلاة، فقال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يرضى ربنا وبعد ما يرضى، والحمد لله على كل حال. فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ صَاحِبُ الْكَلِمَاتِ؟» فقال أنا يا رسول الله ما أردت يهن إلا خيرا. فقال رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا كُلُّهُمْ يَتَدَرُّونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا» وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> مَنْ عَطَسَ عِنْدَهُ فَسَبَقَ إِلَى الْحَمْدِ لَمْ يَشْتِكْ خَاصِرَتَهُ، وقال عليه السلام<sup>(٣)</sup> «الْعَطَاسُ مِنَ اللَّهِ وَالتَّائِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَتَابَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ فَإِذَا قَالَ هَاهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ»، وقال ابراهيم النخعي: إذا عطس في قضاء الحاجة فلا بأس بأن يذكر الله. وقال الحسن: يحمد الله في نفسه. وقال كعب: قال موسى عليه السلام، يارب أقرب أنت فأناجيك؟ أم بعيد فأناديك؟ فقال أنا جليس من ذكرني فقال فإنا نكون على حال نجلك أن تذكرك عليها، كالجنابة والغائط. فقال اذكرني على كل حال

ومنها: أنه إذا بلى بذي شرف فينبغي أن يتحملة ويتقيه. قال بعضهم: خالص المؤمن مخالصة وخالقي الفاجر مخالفة، فإن الفاجر يرضى بالخلق الحسن في الظاهر. وقال أبو الدرداء: إنا لنبش في وجوه أقوام، وإن قلوبنا لتلعنهم. وهذا معنى المداراة وهي مع من يخاف شره قال الله تعالى (ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ)<sup>(١)</sup> قال ابن عباس في معنى قوله (وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ)<sup>(٢)</sup> أي الفحش والأذى بالسلام والمداراة. وقال في قوله تعالى (وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ

(١) حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة أن رجلا عطس خلف النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة فقال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه - الحديث: أبو داود من حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه وأسناده جيد

(٢) حديث من عطس عنده فسبق إلى الحمد لم يشتك خاصرته: الطبراني في الأوسط وفي الدعاء من حديث طي بسند ضعيف

(٣) حديث العطاس من الله والتائب من الشيطان - الحديث: متفق عليه من حديث أبي هريرة دون قوله العطاس من الله فرواه الترمذي وحسنه والنسائي في اليوم واللييلة وقال البخاري إن الله يحب العطاس ويكره التائب - الحديث

(١) المؤمنون: ٩٦ (٢) الرعد: ٢٢

بَعْضُهُمْ يَبْعُضٍ<sup>(١)</sup> قال بالرغبة والرغبة، والحياء والمداراة. وقالت عائشة رضي الله عنها: استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال<sup>(٢)</sup> « ائذِنُوا لَهُ فَبِئْسَ رَجُلٌ الْعَشِيرَةُ هُوَ » فلما دخل الآن له القول ، حتى ظننت أن له عنده منزلة . فلما خرج قلت له: لما دخل قلت الذي قلت ثم أنت له القول ! فقال، « يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ » وفي الخبر<sup>(٣)</sup> « مَا وَقَى الرَّجُلُ بِهِ عِرْضَهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ » وفي الأمر: خالطوا الناس بأعمالكم وزايلوهم بالقلوب . وقال محمد بن الحنفية رضي الله عنه ، ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدا ، حتى يجعل الله له منه فرجا .

ومنها: أن يجتنب مخالطة الأغنياء ، ويختلط بالمساكين ، ويحسن إلى الأيتام . كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول<sup>(٤)</sup> « اللَّهُمَّ أَحِبِّي مَسْكِينًا وَأُمَّتِي مَسْكِينًا وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ » وقال كعب الأحبار ، كان سليمان عليه السلام في ملكه إذا دخل المسجد فرأى مسكينا جلس إليه ، وقال مسكين جالس مسكينا . وقيل ما كان كلمة تقال لعيسى عليه السلام أحب إليه من أن يقال له يا مسكين . وقال كعب الأحبار : ما في القرءان من يأبها الذين آمنوا فهو في التوراة يأبها المساكين . وقال عبادة بن الصامت : إن للنار سبعة أبواب ، ثلاثة للأغنياء ، وثلاثة للنساء ، وواحد للفقراء والمساكين . وقال الفضيل : بلغني أن نياما من الأنبياء قال يارب كيف لي أن أعلم رضاك عني ؟ فقال انظر كيف رضا المساكين عنك . وقال عليه السلام : « إِيَّاكُمْ وَمَجَالِسَةَ الْمَوْتَى قِيلَ وَمَنْ الْمَوْتَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ الْأَغْنِيَاءُ » وقال موسى :

(١) حديث عائشة استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له فبئس رجل العشيرة

الحديث : متفق عليه

(٢) حديث ماوقى المرء به عرضه فهو له صدقة: أبو يعلى وابن عدى من حديث جابر وضعفه

(٣) حديث اللهم احبني مسكينا وامتتي مسكينا واحشرنى في زمرة المساكين : ابن ماجه والحاكم وصححه من

حديث أبي سعيد والترمذى من حديث عائشة وقال غريب

(٤) حديث إياكم ومجالسة الموتى قيل وما الموتى قال الأغنياء : الترمذى وضعفه والحاكم وصححه أسنده

من حديث عائشة اياك ومجالسة الأغنياء

إلهي أين أبنيك؟ قال عند المنكسرة قلوبهم . وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « لَا تَغْبِطُنَّ فَاجِرًا  
بِنِعْمَةٍ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي إِلَى مَا يَصِيرُ بَعْدَ الْمَوْتِ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ طَالِبًا حَيْثًا »  
وأما اليتيم: فقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا مِنْ أَبْوَانِ مُسْلِمِينَ حَتَّى يَسْتَغْنِيَ  
فَقَدْ وَجَّهَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ » وقال عليه السلام <sup>(٣)</sup> « أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ » وهو  
يشير بأصبعيه وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> « مَنْ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ يَتِيمٍ تَرْحَمًا كَانَتْ لَهُ  
بِكُلِّ شَعْرَةٍ تَمْرٌ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَةً » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « خَيْرُ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ  
بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ وَشَرُّ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ »

ومنها: النصيحة لكل مسلم؛ والجهد في إدخال السرور على قلبه . قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup>  
« الْمُؤْمِنُ يُحِبُّ لِلْمُؤْمِنِ كَمَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » وقال صلى الله عليه وسلم « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ  
حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٧)</sup> « إِنْ أَحَدُكُمْ مَرَّ بِأَخِيهِ  
فَإِذَا رَأَى فِيهِ شَيْئًا فَلْيُطِئْهُ عَنْهُ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٨)</sup> « مَنْ قَضَى حَاجَةَ لِأَخِيهِ فَكَأَنَّمَا

(١) حديث لاتغبطن فاجرا بنعمة - الحديث : البخارى فى التاريخ والطبرانى فى الأوسط والبيهقى فى

الشعب من حديث أبى هريرة بسند ضعيف

(٢) حديث من ضم يتيماً من أبوان مسلمين حتى يستغنى فقد وجبت له الجنة البتة : أحمد والطبرانى

من حديث مالك بن عمر وفيه على بن زيد بن جدهعان متكلم فيه

(٣) حديث أنا وكافل اليتيم كهاتين فى الجنة : البخارى من حديث سهل بن سعد ومسلم من حديث أبى هريرة

(٤) حديث من وضع يده على رأس يتيماً ترحمًا كانت له بكل شعرة تمر عليها يده حسنة : أحمد والطبرانى

باسناد ضعيف من حديث أبى أمامة دون قوله ترحمًا ولا بن جبان فى الضعفاء من حديث ابن

أبى أوفى من مسح يده على رأس يتيماً رحمة له - الحديث :

(٥) حديث خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيماً يحسن إليه وشرب بيت من المسلمين بيت فيه يتيماً يساء إليه

ابن ماجه من حديث أبى هريرة وفيه ضعف .

(٦) حديث المؤمن يحب للمؤمن ما يحب لنفسه تقدم بلفظ لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب

لنفسه ولم اره بهذا اللفظ

(٧) حديث إن أحدكم مرآة أخيه - الحديث : رواه أبو داود والترمذى وقد تقدم

(٨) حديث من قضى لأخيه حاجة فكأنما خدم الله عمره : البخارى فى التاريخ والطبرانى والحرائطى

كلامهما فى مكارم الأخلاق من حديث أنس بسند ضعيف مرسل

خَدَمَ اللهُ عُمَرُوهُ» وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أقرَّ عَيْنَ مُؤْمِنٍ أقرَّ اللهُ عَيْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »  
 وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(١)</sup> « مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ سَاعَةً مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ قَضَاهَا  
 أَوْ لَمْ يَقْضِهَا كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ اعْتِكَافِ شَهْرَيْنِ » وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ <sup>(٢)</sup> « مَنْ فَرَّجَ عَنْ  
 مُؤْمِنٍ مَغْمُومٍ أَوْ أَعَانَ مَظْلُومًا غَفَرَ اللهُ لَهُ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ مَغْفِرَةً » وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ <sup>(٣)</sup> « انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ، فَقِيلَ كَيْفَ يَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ « يَنْتَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ »  
 وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ <sup>(٤)</sup> « إِنَّ مِنْ أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ إِدْخَالَ السُّرُورِ عَلَى قَلْبِ الْمُؤْمِنِ  
 أَوْ أَنْ يُفَرِّجَ عَنْهُ غَمًّا أَوْ يَقْضِيَ عَنْهُ دَيْنًا أَوْ يُطْعِمَهُ مِنْ جُوعٍ » وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَنْ تَحَى مُؤْمِنًا مِنْ مُتَنَافِقٍ يَمُتُّهُ بَعَثَ اللهُ إِلَيْهِ مَلَكًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِي حُلْمَهُ مِنْ نَارِ  
 جَهَنَّمَ ، وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٥)</sup> « خَصَلْتَانِ لَيْسَ فَوْقَهُمَا شَيْءٌ مِنَ الشَّرِّ الشُّرْكُ بِاللَّهِ  
 وَالضَّرُّ لِعِبَادِ اللهِ . وَخَصَلْتَانِ لَيْسَ فَوْقَهُمَا شَيْءٌ مِنَ الْبِرِّ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالنَّفْعُ لِعِبَادِ اللهِ »  
 وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٦)</sup> « مَنْ لَمْ يَهْتَمَّ لِلْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ » وَقَالَ مَعْرُوفُ  
 الْكِرْحِي : مَنْ قَالَ كُلَّ يَوْمٍ اللَّهُمَّ ارْحَمْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ، كَتَبَهُ اللهُ مِنَ الْأَبْدَالِ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى  
 اللَّهُمَّ أَصْلِحْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ، اللَّهُمَّ فَرِّجْ عَنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ، كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، كَتَبَهُ اللهُ مِنَ الْأَبْدَالِ

( ١ ) حديث من مشى في حاجة أخيه ساعة من ليل أو نهار قضاها أو لم يقضاها كان خيرا له من اعتكاف شهرين : الحائم وصححه من حديث ابن عباس لأن يمشي أحدكم مع أخيه في قضاء حاجته وإشار بأصبه أفضل من أن يعتكف في مسجدي هذا شهرين والطبراني في الأوسط من مشى في حاجة أخيه كان خيرا له من اعتكافه عشر سنين وكلاهما ضعيف

( ٢ ) حديث من فرج عن مغوم أو أعان مظلوما غفر الله له ثلاثا وسبعين مغفرة : الخرائطي في مكارم الأخلاق وابن حبان في الضعفاء وابن عدي من حديث أنس بلفظ من أغاث ملهوقا  
 ( ٣ ) حديث انصر أخاك ظالما أو مظلوما - الحديث : متفق عليه من حديث أنس وقد تقدم  
 ( ٤ ) حديث ان من أحب الأعمال إلى الله إدخال السرور على المؤمن - الحديث : الطبراني في الصغير والأوسط من حديث ابن عمر بسند ضعيف

( ٥ ) حديث خصلتان ليس فوقهما شيء من الشر الشرك بالله والضرر بعباد الله - الحديث : ذكره صاحب الفردوس من حديث علي ولم يسنده واه في مسنده

( ٦ ) حديث من لم يهتم للمسلمين فليس منهم الحائم من حديث حذيفة والطبراني في الأوسط من حديث أبي ذر وكلاهما ضعيف

وبكى علي بن الفضيل يوماً فقبل له ما يبكيك؟ قال أبكى على من ظلمني إذا وقف  
غداً بين يدي الله تعالى ، وسئل عن ظلمه ، ولم تكن له حجة

ومنها أن يعود مرضاهم ، فالمعرفة والإسلام كافيان في إثبات هذا الحق ، ونيل فضله. وأدب  
المائد خفة الجلسة ، وقلة السؤال ، وإظهار الرقة ، والدعاء بالعافية ، وغض البصر عن عورات  
الموضع . وعند الاستئذان لا يقابل الباب ، ويدق برفق ، ولا يقول أنا إذا قيل له من ، ولا  
يقول يا غلام ، ولكن يحمد ويسبح . وقال صلى الله عليه وسلم « تَمَامُ عِبَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ  
يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ أَوْ عَلَى يَدِهِ وَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ؟ وَتَمَامُ تَحِيَّاتِكُمُ الْمُصَافِحَةُ »  
وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَنْ عَمَّادَ مَرِيضًا قَعَدَ فِي مَخَارِفِ الْجَنَّةِ حَتَّى إِذَا قَامَ وَكَلَّ بِهِ  
سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى اللَّيْلِ » وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « إِذَا  
عَادَ الرَّجُلُ الْمَرِيضَ خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَهُ قَرَّتْ فِيهِ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup>  
« إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ أَوْ زَارَهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى طَبْتُ وَطَابَ مِمَّشَاكَ وَتَبَوَّأْتَ مَنَزَلًا فِي الْجَنَّةِ »  
وقال عليه السلام « إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ بَعَثَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهِ مَلَكَينِ فَقَالَ انظُرَا مَاذَا  
يَقُولُ لِعِوَادِهِ فَإِنْ هُوَ إِذَا جَاؤُهُ حَمِدَ اللَّهَ وَائْتَى عَلَيْهِ رَفَعَا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ أَعْلَمُ فَيَقُولُ :

(١) حديث من عاد مريضاً قعد في الجنة - الحديث : أصحاب السنن والحاكم من حديث علي من أنى

أخاه للسلم عائداً مشى في خرافة الجنة حتى يجلس فإذا جلس غمرته الرحمة فإن كان غدوة

صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي وإن كان مساء - الحديث : لفظ ابن ماجه وصححه

الحاكم وحسنه الترمذي ومسلم من حديث ثوبان من عاد مريضاً لم يزل في خرافة الجنة

(٢) حديث إذا عاد الرجل المريض خاض في الرحمة فإذا قعد عنده قرت: الحاكم والبيهقي من حديث

جابر وقال انفس فيها قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وكذا صححه ابن عبد البر وذكره مالك

في الموطأ بلاغاً بلفظ قرت فيه ورواه الواقدي بلفظ استقر فيها وللطبراني في الصغير من حديث

أنس فإذا قعد عنده غمرته الرحمة وله في الأوسط من حديث كعب بن مالك وعمرو

ابن حزم استنقع فيها

(٣) حديث إذا عاد المسلم أخاه أو زاره قال الله تعالى طبت وطاب ممشاك وتبوات منزلاً في الجنة: الترمذي

وابن ماجه من حديث أبي هريرة إلا أنه قال ناداه ناد قال الترمذي غريب قلت فيه عيسى

لابن سنان القسبي ، ضعفه الجمهور

(١) لِعَبْدِي عَلِيٍّ إِنْ تَوَفَّيْتُهُ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ وَإِنْ أَنَا شَفَيْتُهُ أَنْ أُبَدِلَ لَهُ عِلْمًا خَيْرًا مِنْ حِلْمِهِ وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ وَأَنْ أَكْفَرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ « وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ » وقال عثمان رضي الله عنه ، مرضت فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) فقال « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أُعِيذُكَ بِاللَّهِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدًا مِنْ شَرِّ مَا تَجِدُ » قالها مرارا ودخل صلى الله عليه وسلم (٤) على علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو مريض ، فقال له « قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ أَوْ صَبْرًا عَلَيَّ بِبَلِيَّتِكَ أَوْ خُرُوجًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَى رَحْمَتِكَ فَإِنَّكَ سَتُعْطِي إِحْدَاهُنَّ » ويستحب للعليل أيضا أن يقول : أعوذ بعزة الله وقدرته ، من شر ما أجد وأحاذر ، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : إذا شك أحدكم بطنه فليسال امرأته شيئا من صداقها ، ويشترى به عسلا ، ويشربه بماء السماء ، فيجتمع له الهنيء والمرىء والشفاء والبارك . وقال صلى الله عليه وسلم (٥) « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَلَا أَخْبَرْتُكَ بِأَمْرٍ هُوَ حَقٌّ مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ فِي أَوَّلِ مَضْجَعِهِ مِنْ مَرَضِهِ تَجَاهَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ ؟ قلت بلى يا رسول الله :

(١) حديث اذا مرض العبد بم الله تعالى ملكين فقال انظرا مايقوله لعواده - الحديث : مالك في

الموطأ مرسلا من حديث عطاء بن يسار ووصله ابن عبد البر في التمهيد من روايته عن أبي سعيد الخدري وفيه عباد بن كثير الثقفى ضعيف - الحديث : والبيهقي من حديث أبي هريرة قال الله تعالى اذا ابتليت عبدي المؤمن فلم يشكنى الى عواده اطلقته من أسارى ثم أبدله لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه ثم يستأنف العمل وإسناده جيد

(٢) حديث من يرد الله به خيرا يصب منه : البخارى من حديث أبي هريرة

(٣) حديث عثمان مرضت فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بسم الله الرحمن الرحيم أعيذك

بالله الأحد الصمد - الحديث : ابن السني في اليوم والليلة والطبراني والبيهقي في الأدعية

من حديث عثمان بن عفان بإسناد حسن

(٤) حديث دخل على علي وهو مريض فقال قل اللهم انى أسألك تعجيل عافيتك - الحديث : ابن أبي

الدنيا في كتاب المرض من حديث أنس بسند ضعيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل

على رجل وهو يشكى ولم يسم عليا وروى البيهقي في الدعوات من حديث عائشة أن جبريل

علمها للنبي صلى الله عليه وسلم وقال ان الله يأمرك أن تدعو بهؤلاء الكلمات

(٥) حديث أبي هريرة ألا أخبرك بأمر هو حق من تكلم به في أول مضجعه من مرضه نجاه الله من

النار : ابن أبي الدنيا في الدعاء وفي المرض والكفارات

قال « يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعِبَادِ  
وَالْبِلَادِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا كَافِيَةً عَلَى كُلِّ حَالٍ . اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا إِنَّ كِبْرِيَاءَهُ  
رَبَّنَا وَجَلَالَهُ وَقُدْرَتَهُ بِكُلِّ مَكَانٍ ، اللَّهُمَّ إِنَّ أُمَّتَ امْرَأَتِي لَتَقْبِضَ رُوحِي فِي مَرَضِي هَذَا  
فَاجْعَلْ رُوحِي فِي أَرْوَاحِ مَنْ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنْكَ الْحُسْنَى وَبَاعِدْنِي مِنَ النَّارِ كَمَا بَاعَدْتَ  
أَوْلِيَاءَكَ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنْكَ الْحُسْنَى ، وروى أنه قال عليه السلام <sup>(١)</sup> « عِيَادَةُ الْمَرِيضِ  
بَعْدَ ثَلَاثِ فُوقِ نَاقَةٍ ، وقال طاوس : أفضل العيادة أخفها . وقال ابن عباس رضي الله  
عنهما : عيادة المريض مرة سنة ، فما ازدادت فنافلة . وقال بعضهم : عيادة المريض بعد ثلاث  
وقال عليه السلام <sup>(٢)</sup> « اغْبُوا فِي الْعِيَادَةِ وَأَرْبِعُوا فِيهَا »

وجملة أدب المريض حسن الصبر ، وقلة الشكوى والضجر ، والفرع إلى الدعاء ، والتوكل  
بعد الدواء على خالق الدواء .

ومنها أن يشيع جنازتهم . قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « مَنْ شَيَعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ مِنَ  
الْأَجْرِ فَإِنْ وَقَفَ حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ ، وفي الخبر <sup>(٤)</sup> « الْقِيرَاطُ مِثْلُ أَحَدٍ ، ولما روى  
أبو هريرة هذا الحديث ، وسمعه ابن عمر ، قال لقد فرطنا إلى الآن في قراريط كثيرة  
والقصد من التشيع قضاء حق المسلمين والاعتبار . وكان مكحول الدمشقي إذا رأى جنازة ، قال  
اغدوا فإننا رأحون ، موعظة بليغة ، وغفلة سريعة ، يذهب الأول ، والآخر لا عقل له . وخرج  
مالك بن دينار خلف جنازة أخيه وهو يبكي ويقول : والله لا تقر عيني حتى أعلم إلى ما صرت  
ولا والله لا أعلم ما دمت حيا . وقال الأعمش . كنا نشهد الجناز فلا ندري لمن نعزي لحزن  
القوم كلهم . ونظر إبراهيم الزيات إلى قوم يترحمون على ميت ، فقال لو ترحمون أنفسكم  
لكان أولى ، إنه نجا من أهوال ثلاث : وجه ملك الموت قد رأى ، وصرارة الموت قد ذاق

(١) حديث عيادة المريض فواق ناقه : ابن أبي الدنيا في كتاب المرض من حديث أنس بإسناد فيه جهالة  
(٢) حديث اغبوا في العيادة وأربعوا : ابن أبي الدنيا وفيه أبو يعلى من حديث جابر وزاد إلا أن يكون  
مغلوبا وإسناده ضعيف

(٣) حديث من تبع جنازة فله قيراط من الأجر فإن وقف حتى تدفن فله قيراطان : الشيخان من حديث أبي هريرة  
(٤) حديث القيراط مثل جبل أحد : مسلم من حديث ثوبان وأبي هريرة وأصله متفق عليه

وخوف الخاتمة قد أمن . وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثٌ قَبْرِ جُعِ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ قَبْرِ جُعِ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ »

ومنها أن يزور قبورهم . والمقصود من ذلك الدعاء والاعتبار وترقيق القلب . قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْطَحُ مِنْهُ » وقال عمر رضي الله عنه: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> فأتى المقابر ، فجلس إلى قبر ، وكنت أدنى القوم منه فبكى وبكىنا . فقال ما يبكيكم؟ قلنا: بكينا لبكائك . قال « هَذَا قَبْرُ أَمْنَةَ بِنْتِ وَهْبٍ اسْتَأْذَنَتْ رَبِّي فِي زيارَتِهَا فَأَذِنَ لِي ، وَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي أَنْ اسْتَفْرِحَ لَهَا فَأَبَى عَلَيَّ ، فَأَذَرَ كَنِي مَا يُدْرِكُ الْوَلَدَ مِنَ الرَّفَّةِ » وكان عمر رضي الله عنه ، إذا وقف على قبر بكى حتى تبل لحيته ، ويقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> يقول « إِنَّ الْقَبْرَ أَوْلُ مَنْزِلِ الْآخِرَةِ فَإِنْ نَجَّ مِنْهُ صَاحِبُهُ فَأَ بَعْدَهُ أَيْسَرُ وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَأَ بَعْدَهُ أَشَدُّ » وقال مجاهد : أول ما يكلم ابن آدم حفرة فتقول أنا بيت الدود ، وبيت الوحدة ، وبيت العربة ، وبيت الظامة ، فهذا ما أعدت لك فما أعدت لي؟ وقال أبو ذر : ألا أخبركم بيوم فقري؟ يوم أوضع في قبري . وكان أبو الدرداء يقعد إلى القبور ، فقبل له في ذلك ، فقال أجلس إلى قوم يذكروني معادي ، وإن قتت عنهم لم يتتابوني . وقال حاتم الأصم : من مر بالمقابر فلم يتفكر لنفسه ، ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم . وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « مَا مِنْ لَيْلَةٍ إِلَّا وَيُنَادِي مُنَادٍ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ مَنْ تَعْبَطُونَ؟ قَالُوا نَعْبِطُ أَهْلَ الْمَسَاجِدِ لِأَنَّهُمْ يَصُومُونَ وَلَا نَصُومُ وَيُصَلُّونَ وَلَا نُصَلِّي وَيَذْكُرُونَ اللَّهَ وَلَا نَذْكُرُهُ » وقال سفيان : من أكثر ذكر القبر وجده

(١) حديث يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى واحد: مسلم من حديث أنس

(٢) حديث ما رأيت منظرًا إلا والقبر أفطح منه : الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث عثمان وقال

صحيح الاسناد وقال الترمذي حسن غريب

(٣) حديث عمر خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى المقابر فجلس إلى قبر - الحديث: فيزيارته

قبر أمه . مسلم من حديث أبي هريرة مختصراً وأحمد من حديث بريدة وفيه قمام إليه عمر

فقداه بالآب والأم يقول يارسول مالك الحديث

(٤) حديث عثمان بن عفان ان القبر اول منازل الآخرة - الحديث : الترمذي وحسنه وابن ماجه

والحاكم وصححه اسناده

(٥) حديث ما من ليلة الا ينادى مناد يا أهل القبور من تعبطون فيقولون نعبط أهل المساجد - الحديث

لم أجده أصلاً



روضة من رياض الجنة ، ومن غفل عن ذكره وجدده حفرة من حفر النار . وكان الربيع ابن خثيم قد حفر في داره قبراً ، فكان إذا وجد في قلبه قساوة دخل فيه فاضطجع فيه ، ومكث ساعة ، ثم قال ( رَبِّ ارْجِعُونِي لَعَلِّيَ أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ <sup>(١)</sup> ) ، ثم يقول : يارب قد أرجعت قاعل الآن قبل أن لا ترجع . وقال ميمون بن مهران : خرجت مع عمر بن عبد العزيز إلى القبرة ، فلما نظر إلى القبور بكى ، وقال يا ميمون ، هذه قبور آبائي بنى أمية ، كأنهم لم يشاركو أهل الدنيا في لذاتهم . أما تراهم صرعى قد خلت بهم المثالات ؟ وأصاب الهوام من أبدانهم ؟ ثم بكى ، وقال : والله ما أعلم أحداً أنتم ممن صار إلى هذه القبور ، وقد آمن من عذاب الله وآداب المعزى . خفض الجناح ، وإظهار الحزن ، وقلة الحديث ، وترك التبسم .

وآداب تشييع الجنازة لزوم الخشوع ، وترك الحديث ، وملاحظة الميت ، والتفكير في الموت ، والاستعداد له ، وأن يعيشي أمام الجنازة بقربها <sup>(١)</sup> والإسراع بالجنازة سنة فهذا جل آداب تنبه على آداب المعاشرة مع عموم الخلق ، والجملة الجامعة فيه ، أن لا تستصغر منهم أحداً حياً كان أو ميتاً فتهلك لأنك لا تدري لعله خير منك ، فإنه وإن كان فاسقاً فلعله يحتم لك بمثل حاله ويحتم له بالصلاح . ولا تنظر إليهم بعين التعظيم لهم في حال دنياهم ، فإن الدنيا صغيرة عند الله ، صغير ما فيها ، ومهما عظم أهل الدنيا ، في نفسك فقد عظمت الدنيا ، فتسقط من عين الله . ولا تبذل لهم دينك لتنال من دنياهم ، فتصغر في أعينهم ، ثم تحرم دنياهم ، فإن لم تحرم كنت قد استبدلت الذي هو أدنى بالذي هو خير . ولا تعادهم بحيث تظهر العداوة ، فيطول الأمر عليك في المعادة ، ويذهب دينك ودنياك فيهم ، ويذهب دينهم فيك ، إلا إذا رأيت منكراً في الدين ، فتعادي أفعالهم القبيحة ، وتنظر إليهم بعين الرحمة لهم ، تعرضهم لمقت الله وعقوبته بعصيانهم . فحسبهم جهنم يصلونها ، فمالك تحقد عليهم ! ولا تسكن إليهم في مودتهم لك ، وثنائهم عليك في وجهك ، وحسن بشرهم لك ، فإنك إن طلبت حقيقة ذلك لم تجد في المائة إلا واحداً ، وربما لا تجده . ولا تشك إليهم أحوالك ، فيكلك الله إليهم . ولا تطمع أن يكونوا لك في الغيب والسركما في الملاينة ، فذلك طمع كاذب ، وأنى تظفر به .

(١) حديث الإسراع بالجنازة . متفق عليه من حديث أبي هريرة اسرعوا بالجنازة - الحديث :

(١) المؤمنون : ٩٩ ، ١٠٠

ولا تطمع فيما في أيديهم ، فتستعجل الذل ، ولا تنال الفرض . ولا تمل عليهم تكبرا ،  
لاستغنائك عنهم ، فإن الله يلجئك إليهم ، عقوبة على التكبر بإظهار الاستغناء . وإذا سألت  
أخا منهم حاجة فقضها ، فهو أخ مستفاد . وإن لم يقض فلا تعاتبه ، فيصير عدوا تطول  
عليك مقاساته . ولا تشتغل بوعظ من لا ترى فيه مخايل القبول ، فلا يسمع منك ويعاديك  
وليكن وعظك عرضا واسترسالا ، من غير تنصيب على الشخص . ومهما رأيت منهم كرامة  
وخيرا فاشكر الله الذي سخرهم لك ، واستعذ بالله أن يكلك إليهم . وإذا بلغك عنهم غيبة  
أو رأيت منهم شرا ، أو أصابك منهم ما يسوءك ، فيكل أمرهم إلى الله ، واستعذ بالله من  
شرهم ، ولا تشغل نفسك بالكفافة ، فيزيد الضرر ، ويضيع العمر بشغله . ولا تقل لهم لم  
تعرفوا موضعي ، واعتقد أنك لو استحققت ذلك لجعل الله لك موضعا في قلوبهم ، فالله  
المحبب والمبغض إلى القلوب ، وكن فيهم سميعا لحقهم ، أصم عن باطلهم ، نطوقا بحقهم ، صموتا عن باطلهم  
واحذر صحبة أ . كثر الناس ، فإنهم لا يقيلون عشرة ، ولا يغفرون زلة ، ولا يسترون  
عورة ، ويحاسبون على النقيير والقطمير ، ويحسدون على القليل والكثير ، يتصفون ولا  
ينصفون ، ويؤاخذون على الخطأ والذسيان ولا يصفون ، يعرفون الإخوان على الإخوان بالنيمة  
والبهتان ، فصحة أكثرهم خسران ، وقطيعتهم رجحان . إن رضوا فظاهرهم الملق ، وإن سخطوا  
فباطنهم الحق ، لا يؤمنون في حقهم ، ولا يرجون في ملقهم . ظاهرهم ثياب ، وباطنهم  
ذئاب . يقطعون بالظنون ، ويتغامزون وراءك بالعيون ، ويربصون بصديقهم من الحسد  
ريب المنون . يحصون عليك العثرات في صحبتهم ، ليواجهوك بها في غضبهم ووحشتهم . ولا  
تعول على مودة من لم تجربه حق الخبرة ، بأن تصحبه مدة في دار أو موضع واحد ، فتجربه  
في عزله وولايته ، وغناه وفقره ، أو تسافر معه ، أو تعامله في الدنيا والدرهم ، أو تقع في  
شدة فتحتاج إليه ، فإن رضيته في هذه الأحوال ، فاتخذه أباك إن كان كبيرا ، أو ابنا لك  
إن كان صغيرا ، أو أخاك إن كان مثلك . فهذه جملة آداب المعاشرة مع أصناف الخلق

## حقوق الجوار

اعلم أن الجوار يقتضى حقا وراء ما تقتضيه أخوة الإسلام ، فيستحق الجار المسلم

ما يستحقه كل مسلم وزيادة . إذ قال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « الجيران ثلاثة جاره له حق واحد وجاره له حقان وجاره له ثلاثة حقوق ، فالجار الذي له ثلاثة حقوق الجار المسلم ذو الرحم فله حق الجوار وحق الإسلام وحق الرحم ، وأما الذي له حقان فالجار المسلم له حق الجوار وحق الإسلام وأما الذي له حق واحد فالجار المشرك » فانظر كيف أثبت للمشرك حقاً مجرد الجوار . وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « أحسن مجاورة ممن جاورك تكن مسلماً » وقال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> « أول خصمين يوم القيامة جاران » وقال عليه السلام <sup>(٧)</sup> « إذا أنت رميت كلب جارك فقد آذيته » ويروى أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود رضي الله عنه فقال له : إن لي جاراً يؤذيني ويشتمني ويضيق علي ، فقال اذهب ، فإن هو عصى الله فيك فأطع الله فيه . وقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٨)</sup> إن فلانة تصوم النهار، وتقوم الليل وتؤذى جيرانها . فقال صلى الله عليه وسلم « هي في النار » وجاء رجل إليه عليه السلام <sup>(٩)</sup> يشكو جاره ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « اصبر » ثم قال له في الثالثة أو الرابعة « اطرَحْ »

(١) حديث الجيران ثلاثة جار له حق وجار له حقان وجار له ثلاثة حقوق - الحديث : الحسن بن سفيان والبراز في مسندهما وأبو الشيخ في كتاب الثواب وأبو نعيم في الحلية من حديث جابر وابن

عدي من حديث عبد الله بن عمر وكلاهما ضعيف

(٢) حديث أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً: تقدم

(٣) حديث ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه: متفق عليه من حديث عائشة وابن عمر

(٤) حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره: متفق عليه من حديث أبي شريح

(٥) حديث لا يؤمن عبد حتى يؤمن جاره بوائقه: البخاري من حديث أبي شريح أيضاً

(٦) حديث أول خصمين يوم القيامة جاران: أحمد والطبراني من حديث عقبة بن عامر بسند ضعيف

(٧) حديث إذا أنت رميت كلب جارك فقد آذيته: لم أجده أصلاً

(٨) حديث إن فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتؤذى جيرانها فقال هي في النار: أحمد والحاكم من حديث

أبي هريرة وقال صحيح الاسناد

(٩) حديث جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال اصبر ثم قال له في الثالثة أو

الرابعة اطرَحْ متاعك على الطريق - الحديث : أبو داود وابن حبان والحاكم من حديث

أبي هريرة وقال صحيح على شرط مسلم

مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ » قال فجعل الناس عمرون به ويقولون مالك؟ فيقال آذاه جاره. قال  
فجعلوا يقولون لعنه الله. فجاءه جاره فقتل له رد متاعك، فوالله لا أعود.

وروى الزهري أن رجلا أتى النبي عليه السلام، فجعل يشكو جاره. فأمره النبي  
صلى الله عليه وسلم أن ينادي على باب المسجد،<sup>(١)</sup> ألا إن أربعين دارا جار. قال الزهري  
أربعون هكذا، وأربعون هكذا، وأربعون هكذا، وأربعون هكذا. وأومأ إلى أربع جهات  
وقال عليه السلام<sup>(٢)</sup> « اَلْيَمَنُ وَالشُّؤْمُ فِي الْمَرْأَةِ وَالْمَسْكِنِ وَالْفَرَسِ فَيَمْنُ الْمَرْأَةُ خَفَةُ  
مَهْرِهَا وَيُسْرُ نِكَاحِهَا وَحُسْنُ خُلُقِهَا وَشَوْمُهَا غَلَاءُ مَهْرِهَا وَعُسْرُ نِكَاحِهَا وَسُوءُ خُلُقِهَا  
وَيَمْنُ الْمَسْكِنِ سِعْتُهُ وَحُسْنُ جِوَارِ أَهْلِهِ وَشَوْمُهُ ضَيْقُهُ وَسُوءُ جِوَارِ أَهْلِهِ وَيَمْنُ الْفَرَسِ  
ذُلُّهُ وَحُسْنُ خُلُقِهِ وَشَوْمُهُ صُعُوبَتُهُ وَسُوءُ خُلُقِهِ »

واعلم أنه ليس حق الجوار كف الأذى فقط، بل احتمال الأذى. فإن الجار أيضا قد  
كف آذاه، فليس في ذلك قضاء حق. ولا يكفي احتمال الأذى، بل لابد من الرفق وإسداء  
الخير والمعروف، إذ يقال إن الجار الفقير يتعلق بجاره الغني يوم القيامة، فيقول يارب سئل  
هذا لِمَ منعتني معروفه، وسد بابي دوني؟ وبلغ ابن المقفع أن جارا له يبيع داره في دين ربه  
وكان يجلس في ظل داره، فقال ماقت إذاً بجرمة ظل داره إن باعها معدما، فدفعت إليه ثمن

(١) حديث الزهري الا ان أربعين دارا جار: أبو داود في المراسيل ووصله الطبراني من رواية الزهري  
عن ابن كعب بن مالك عن أبيه ورواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة وقال أربعون  
ذراعا وكلاهما ضعيف

(٢) حديث اليمن والشؤم في المرأة والمسكن والفرس فيمن للمرأة خفة مهرها - الحديث: مسلم من حديث  
أبن عمر الشؤم في النار والمرأة والفرس وفي رواية له إن يك من الشؤم شيء، فقال له من حديث  
سهل بن سعد إن كان في الفرس والمرأة والمسكن ولترمذي من حديث حكيم بن معاوية لا شؤم  
وقديكون اليمن في النار والمرأة والفرس ورواه ابن ماجه فساء محمد بن معاوية للطبراني  
من حديث أسماء بنت عميس قالت يا رسول الله ما سوء الدار قال ضيق ساحتها وخبث جيرانها  
قل فمأسوء الدابة قال منعها ظهرها وسوء خلقها قيل فما سوء المرأة قال عقم رحمها وسوء خلقها  
وكلاهما ضعيف ورويناه في كتاب الخيل للدمياطي من رواية سالم بن عبد الله مرسلًا إذا كان  
الفرس ضروبًا فهو مشؤم وإذا كانت للمرأة قد عرفت زوجها قبل زوجها حفت إلى الزوج الأول  
فهي مشؤمة وإذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع فيها الأذان والاقامة فهي مشؤمة واستاده  
ضعيف ووصله صاحب مسند الفردوس بذكر ابن عمر فيه

الدار ، وقال لا تبمها . وشكا بعضهم كثرة الفأر في داره ، فقبل له لو اقتنيت هرا ، فقال  
 لخشى أن يسبع الفأر صوت المهر فيهرب إلى دور الجيران ، فأكون قد أحببت لهم ما أحب لنفسى  
 وجملة حق الجار أن يبدأه بالسلام ، ولا يطيل معه الكلام ، ولا يكثر عن حاله السؤال  
 ويعوده في الرض ، ويعزیه في المصيبة ، ويقوم معه في العزاء ، ويهنئه في الفرح ، ويظهر  
 الشكر في السرور معه ، ويصفح عن زلاته ، ولا يتطلع من السطح إلى عوراته ، ولا يضايقه  
 في وضع الجذع على جداره ، ولا في مصب الماء في ميزابه ، ولا في مطرح التراب في فئانه  
 ولا يضيق طريقه إلى الدار ، ولا يتبعه النظر فيما يحمله إلى داره . ويستر ما ينكشف له من  
 عوراته ، وينعشه من صرعه إذا نابتة نائبة ، ولا يفقل عن ملاحظة داره عند غيبته ، ولا  
 يسبع عليه كلاما ، وينفض بصره عن حرمة ، ولا يديم النظر إلى خادمته ، ويتلطف بولده  
 في كلمته ، ويرشده إلى ما يحمله من أمر دينه ودنياه . هذا إلى جملة الحقوق التي ذكرناها لعامة المسلمين  
 وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « أَتَدْرُونَ مَا حَقُّ الْجَارِ ؟ إِنْ اسْتَعَانَ بِكَ أَعْتَهُ وَإِنْ  
 اسْتَنْصَرَكَ نَصَرْتَهُ وَإِنْ اسْتَقْرَضَكَ أَقْرَضْتَهُ وَإِنْ اقْتَرَعَتْ عَلَيْهِ وَإِنْ مَرَضَ  
 عُدْتَهُ وَإِنْ مَاتَ تَبِعْتَ جَنَازَتَهُ وَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ هَنَأْتَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ عَزَيْتَهُ وَلَا  
 تَسْتَعْلِ عَلَيْهِ بِالْبِنَاءِ فَتَحْجُبَ عَنْهُ الرِّيحُ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَلَا تُؤْذِهِ وَإِذَا اشْتَرَيْتَ فَآكِهَةً فَأَهْدِ  
 لَهُ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَأَذْخِلْهَا سِرًّا وَلَا يَخْرُجْ بِهَا وَوَلَدَهُ وَلَا تُؤْذِهِ بِقِتَارٍ قَدْرِكَ  
 إِلَّا أَنْ تَعْرِفَ لَهُ مِنْهَا » ثم قال « أَتَدْرُونَ مَا حَقُّ الْجَارِ ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَبْلُغُ  
 حَقَّ الْجَارِ إِلَّا مَنْ رَحِمَهُ اللَّهُ » هكذا رواه عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم . <sup>(٢)</sup> قال مجاهد : كنت عند عبد الله بن عمر ، و غلام له يسلم شاة  
 فقال يا غلام ، إذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودى ، حتى قال ذلك مرارا فقال له كم تقول هذا  
 فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يوصينا بالجار حتى خشينا أنه سيورثه .

(١) حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أتدرون ما حق الجار ان استعان بك أعتته وان استقرضك

أقرضته - الحديث : الخرائطى فى مكارم الاخلاق وابن عدى فى الكامل وهو ضعيف

(٢) حديث مجاهد كنت عند عبد الله بن عمرو و غلام له يسلم شاة فقال يا غلام اذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودى

الحديث : ابو داود والترمذى وقال حسن غريب

وقال هشام : كان الحسن لا يرى بأساً أن تطعم الجار اليهودي والنصراني من أضحيتك . وقال أبوذر رضي الله عنه . أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> وقال « إِذَا طَبَخْتَ قَدْرًا فَأَكْثِرْ مَاءَهَا ثُمَّ انْظُرْ بَعْضَ أَهْلِ بَيْتِي فِي جِيرَانِكَ فَاعْرِفْ لَهُمْ مِنْهَا » وقالت عائشة رضي الله عنها . قلت يا رسول الله <sup>(٢)</sup> إن لي جارين ، أحدهما مقبل على يبابه ، والآخر ناء يبابه عنى وربما كان الذي عندى لا يسمعهما ، فأيهما أعظم حقاً ؟ فقال « الْمُقْبِلُ عَلَيْكَ يَبَابِهِ »

ورأى الصديق ولده عبد الرحمن وهو يناصي جارا له ، فقال لا تناص جارك ، فإن هذا يبتى والناس يذهبون . وقال الحسن بن عيسى النيسابوري : سألت عبد الله بن المبارك فقلت الرجل المجاور يأتيني فيشكو غلامي أنه أتى إليه أمرا ، والغلالم ينكره ، فأكره أن أضربه ولعله برىء ، وأكره أن أدعه ، فيجد على جاري ، فكيف أصنع ؟ قال إن غلامك لعله ان يحدث حدثا يستوجب فيه الأدب ، فاحفظه عليه ، فإذا شكاه جارك فأدبه على ذلك الحدث فتكون قد أرضيت جارك ، وأدبته على ذلك الحدث . وهذا تطف في الجمع بين الحقيين وقالت عائشة رضي الله عنها : خلال المكارم عشر ، تكون في الرجل ولا تكون في أيه وتكون في العبد ولا تكون في سيده ، يقسمها الله تعالى لمن أحب . صدق الحديث ، وصدق الناس ، واعطاء السائل ، والمكافأة بالصنائع ، وصلة الرحم ، وحفظ الأمانة ، والتذم للجار والتذم للصاحب ؛ وقرى الضيف ، ورأسهن الحياء : وقال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَخْمَرْنَ جَارَةَ جَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسْنَ شَاةً » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> « إِنَّ مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ الْمَسْكِنَ الْوَاسِعَ وَالْجَارَ الصَّالِحَ »

(١) حديث أبي ذر أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم إذا طبخت فأكثر المرق ثم انظر بعض أهل بيت من

جيرانك فأعرف لهم منها : رواه مسلم

(٢) حديث عائشة قلت يا رسول الله أن لي جارين - الحديث : رواه البخاري

(٣) حديث أبي هريرة يانساء المسلمين لا تخمرن جارة جارتها ولو فرسن شاة : رواه البخاري

(٤) حديث ان من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنيء : أحمد من حديث نافع

ابن عبد الجارث وسعد بن أبي وقاص وحديث نافع أخرجه الحاكم وقال صحيح الإسناد

وَأَلَمَّ كَبَّ أَلْفِي» وقال عبد الله : قال رجل يارسول الله <sup>(١)</sup> كيف لي أن أعلم إذا أحسنت أو أسأت ! قال « إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ قَدْ أَحْسَنْتَ فَقَدْ أَحْسَنْتَ وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ قَدْ أُسِّتَ فَقَدْ أُسِّتَ » وقال جابر رضي الله عنه . قال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « مَنْ كَانَ لَهُ جَارٌ فِي حَائِطٍ أَوْ شَرِيكٌ فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَرْضَهُ عَلَيْهِ » وقال أبو هريرة رضي الله عنه : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> أن الجار يضع جذعه في حائط جاره شاء أم أبى . وقال ابن عباس رضي الله عنهما : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَضَعَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ » وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول ، مالي أراكم عنها معرضين ؟ والله لأرميها بين أكتافكم . وقد ذهب بعض العلماء إلى وجوب ذلك . وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> « مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا عَسَلَهُ قَيْلٌ وَمَا عَسَلَهُ قَالَ « يُجِيبُهُ إِلَى جِيرَانِهِ »

## حقوق الأقارب والرحم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَا الرَّحْمَنُ وَهَذِهِ الرَّحِمُ شَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنْ اسْمِي فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّئْتُهُ » وقال صلى الله عليه وسلم

- ( ١ ) حديث عبد الله قال رجل يارسول الله كيف لي أن أعلم إذا أحسنت أو أسأت قال إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت : أحمد والطبراني وعبد الله هو ابن مسعود واسناده جيد
- ( ٢ ) حديث جابر من كان له جار في حائط أو شريك فلا يبعه حتى يرضه عليه : ابن ماجه والحاكم دون ذكر الجار وقال صحيح الاسناد وهو عند الخرائطي في مكارم الأخلاق بلفظ المصنف ولا بن ماجه من حديث ابن عباس من كانت له أرض فأراد ييما فليعرضها على جاره ورجاله رجال الصحيح
- ( ٣ ) حديث أبي هريرة قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الجار يضع جذعه في حائط جاره شاء أم أبى : الخرائطي في مكارم الأخلاق هكذا وهو متفق عليه بلفظ لا يمنع أحدكم جاره أن يفرغ خشبه في حائطه : رواه ابن ماجه باسناد ضعيف واتفق عليه الشيخان من حديث أبي هريرة
- ( ٤ ) حديث من أراد الله به خيرا عسله : أحمد من حديث أبي عنبسة الحولاني ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق والبيهقي في الزهد من حديث عمرو بن الحق زاد الخرائطي قيل وما عسله قال جيبه إلى جيرانه وقال البيهقي يفتح له عملا صالحا قبل موته حتى يرضى عنه من حوله : واسناده جيد
- ( ٥ ) حديث يقول الله أنا الرحمن وهذه الرحم - الحديث : متفق عليه من حديث عائشة

(١) مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي آثَرِهِ وَيُوسَعَ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ. وفي رواية أخرى مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُعَدَّ لَهُ فِي عُمْرِهِ وَيُوسَعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَصِلْ رَحْمَهُ. وقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) « أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ « أَتَقَامُّ لِي وَأَوْصَلُهُمْ لِرَجْمِهِ وَأَمْرُهُمُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ » وقال أبو ذر رضي الله عنه: أوصاني خليلي عليه السلام (٣) بصلة الرحم وإن أدبرت، وأمرني أن أقول الحق وإن كان مرأاً. وقال صلى الله عليه وسلم (٤) « إِنَّ الرَّحِمَ مُمَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ وَلَيْسَ الْوَاوِصِلُ الْمُكَافِيءُ وَلَكِنَّ الْوَاوِصِلَ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَهَا » وقال عليه السلام (٥) « إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا صَلَّةُ الرَّحِيمِ حَتَّى أَنْ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَكُونُونَ فُجَارًا فَتَنَّمُوا أَمْوَالَهُمْ وَيَكْتُرُوا عَدَدَهُمْ إِذَا وَصَلُوا أَرْحَامَهُمْ » وقال زيد ابن أسلم: لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦) إلى مكة، عرض له رجل، فقال إن كنت تريد النساء البيض والنوق الأدم، فعليك ببني مدلج. فقال عليه السلام « إِنَّ اللَّهَ قَدْ مَنَعَنِي مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ بِصِلَتِهِمُ الرَّحِيمَ ». وقالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما (٧): قدمت عليّ أمي، فقلت يا رسول الله، إن أمي قدمت عليّ وهي مشركة، أفأصلها؟ قال نعم.

- (١) حديث من سره أن ينسأ له في أثره ويوسع له في رزقه فليقلق الله وليصل رحمه: متفق عليه من حديث أنس دون قوله فليقلق الله وهو بهذه الزيادة عند أحمد والحاكم من حديث علي بن أسد جليل.
- (٢) حديث أي الناس أفضل فقال أتقاهم لله وأوصلهم للرحم: أحمد والطبراني من حديث درة بنت أبي لهب باسناد حسن.
- (٣) حديث أبي ذر أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بصلة الرحم وإن أدبرت وأمرني أن أقول الحق وإن كان مرأاً: أحمد وابن حبان وصححه.
- (٤) حديث أن الرحم معلقة بالعرش وليس الواصل المكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها الطبراني والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو وهو عند البخاري دون قوله الرحم معلقة بالعرش فرواها مسلم من حديث عائشة.
- (٥) حديث أعجل الطاعات ثواباً صلة الرحم - الحديث: ابن حبان من حديث أبي بكر والحرايطي في مكارم الأخلاق والبيهقي في الشعب من حديث عبد الرحمن بن عوف بسند ضعيف.
- (٦) حديث زيد بن أسلم لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة عرض له رجل فقال إن كنت تريد النساء البيض والنوق الأدم فعليك ببني مدلج فقال إن الله منعه من بني مدلج بصلتهم الرحم: الحرايطي في مكارم الأخلاق وزا وطعنهم في لبات الأبل وهو مرسل صحيح الإسناد.
- (٧) حديث أسماء بنت أبي بكر قدمت عليّ أمي فقلت يا رسول الله قدمت عليّ وهي مشركة أفأصلها؟ قال نعم صليها: متفق عليه.



وفي رواية أفاعطيها؟ قال نعم صليها . وقال عليه السلام <sup>(١)</sup> « الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسَاكِينِ صَدَقَةٌ وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ » <sup>(٢)</sup> ولما أراد أبو طلحة أن يتصدق بمائط كان له يعجبه ، عملا بقوله تعالى ( لَنْ تَأْكُلُوا أَلْبَرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ) <sup>(٣)</sup> قال يارسول الله ، هو في سبيل الله وللفقراء والمساكين . فقال عليه السلام « وَجَبَ أَجْرُكَ عَلَى اللَّهِ فَأَقْسِمُهُ فِي أَقَارِبِكَ » وقال عليه السلام <sup>(٤)</sup> « أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحُ » وهو في معنى قوله <sup>(٥)</sup> « أَفْضَلُ الْفَضَائِلِ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ وَتَصْفَحَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ » وروي أن عمر رضي الله عنه كتب إلى عماله مَرُوا الْأَقَارِبَ أَنْ يَتَزَاوَرُوا وَلَا يَتَجَاوَرُوا . وإنما قال ذلك لأن التجاور يورث التزاحم على الحقوق ، وربما يورث الوحشة وقطيعة الرحم

## حقوق الوالدين والولد

لا يخفى أنه إذا تأكد حق القرابة والرحم ، فأخص الأرحام وأمسها الولادة ، فيتضاعف تأكيد الحق فيها . وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> « لَنْ يَمْزِيَ وَلَدٌ وَالِدَهُ حَتَّى يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيَعْتِقَهُ » وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٧)</sup> « بَرُّ الْوَالِدَيْنِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » وقد قال صلى الله عليه وسلم

- ( ١ ) حديث الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم صدقة وصلة : الترمذى وحسنه والنسائي وابن ماجه من حديث سلمان بن عامر الضبي
- ( ٢ ) حديث لما أراد أبو طلحة أن يتصدق بمائط كان يعجبه عملا بقوله تعالى حتى تنفقوا مما تحبون الحديث أخرجه البخارى وقد تقدم
- ( ٣ ) حديث أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح : أحمد والطبرانى من حديث أبى أيوب وفيه الحجاج ابن أرطاة ورواه البيهقى من حديث أم كلثوم بنت عقبة
- ( ٤ ) حديث أفضل الفضائل أن تصل من قطعك - الحديث : احمد من حديث معاذ بن انس بسند ضعيف وللطبرانى نحوه من حديث ابى امامة وقد تقدم
- ( ٥ ) حديث لن يمزى ولد والده حتى يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه : مسلم من حديث ابى هريرة
- ( ٦ ) حديث بر الوالدين أفضل من الصلاة والصوم والحج والعمرة والجهاد : لم أجده هكذا وروي أبو يعلى والطبرانى فى الصغير والأوسط من حديث أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لى أشتهى الجهاد ولا أقدر عليه قال هل بقى من والديك أحد قال أمى قال قابل الله فى برها فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ومعتبر ومجاهد واستاده حسن

(١) آل عمران: ٩٢

« مَنْ أَصْبَحَ مُرَضِيًّا لِأَبَوَيْهِ أَصْبَحَ لَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ إِلَى الْجَنَّةِ وَمَنْ أَمْسَى فَنُتِلَ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَوَاحِدًا وَإِنْ ظَلَمًا وَإِنْ ظَلَمًا وَمَنْ أَصْبَحَ مُسْتَخِطًّا لِأَبَوَيْهِ أَصْبَحَ لَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ إِلَى النَّارِ وَإِنْ أَمْسَى مِثْلُ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَوَاحِدًا وَإِنْ ظَلَمًا وَإِنْ ظَلَمًا وَإِنْ ظَلَمًا » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِنْ الْجَنَّةَ يُوجَدُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ وَلَا يَجِدُ رِيحَهَا عَاقٌ وَلَا قَاطِعٌ رَحِيمٌ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « بِرِ أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتِكَ وَأَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ فَأَدْنَاكَ » ويروى أن الله تعالى قال لموسى عليه السلام ياموسى، إنه من برّ والديه وعقنى كتبته باراً، ومن برنى وعق والديه كتبته عاقاً. وقيل لما دخل يعقوب على يوسف عليهما السلام، لم يقم له، فأوحى الله إليه، أنتعاطم أن تقوم لأبيك؟ وعزنى وجلالى لا أخرجت من صلبك نبياً، وقال صلى الله عليه وسلم: <sup>(٣)</sup> « مَا عَلَى أَحَدٍ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَنْ يَجْعَلَهَا لِوَالِدَيْهِ إِذَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ فَيَكُونُ لِوَالِدَيْهِ أَجْرُهَا وَيَكُونُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهَا شَيْءٌ »

وقال مالك بن ربيعة: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> إذ جاءه رجل من بنى سلمة، فقال يارسول الله، هل بقي عليّ من برّ أبويّ شيء أبرهما به بعد وفاتهما؟ قال « نَعَمْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا وَإِكْرَامُ ضَدَيْقِهِمَا وَصَلَّةُ الرَّحِيمِ النَّبِيِّ »

(١) حديث من أصبح مرضياً لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى الجنة - الحديث: البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس ولا يصح

(٢) حديث أن الجنة يوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجد ريحها عاق ولا قاطع رحم: الطبراني في الصغير من حديث أبي هريرة دون ذكر القاطع وهي في الأوسط من حديث جابر إلا أنه قال من مسيرة ألف عام واسنادها ضعيف

(٣) حديث بر أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك: النسائي من حديث طارق الحاربي وأحمد والحاكم من حديث أبي رزمة ولأبي داود نحوه من حديث كليب بن منقعة عن جده وله وللترمذى والحاكم وصححه من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده من أبر قال أمك ثم أمك ثم أمك ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة قال رجل من أحق الناس بحسن الصحبة قال أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك لفظ مسلم

(٤) حديث ما على أحد إذا أراد أن يتصدق بصدقة أن يجعلها لوالديه إذا كانا مسلمين - الحديث: الطبراني في الأوسط من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بسند ضعيف دون قوله إذا كانا مسلمين

(٥) حديث مالك بن ربيعة بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل من بنى سلمة فقال هل بقي عليّ من برّ أبويّ شيء - الحديث: ابوداود وابن ماجه وابن حبان والحاكم وقال صحيح الاسناد

لَا تُوصَلُ إِلَّا بِهِمَا » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِنْ مِنْ أَبْرٍ النَّبْرُ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ  
وَدَّأَيْهِ بَعْدَ أَنْ يُؤْتِيَ الْأَبَّ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « بِرُّ الْوَالِدَةِ عَلَى الْوَالِدِ ضِعْفَانِ »  
وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « دَعْوَةُ الْوَالِدَةِ أَسْرَعُ إجابةً » قيل يارسول الله ولم ذلك؟ قال  
« هِيَ أَرْحَمُ مِنَ الْأَبِّ وَدَعْوَةُ الرَّجِيمِ لَا تَسْقُطُ » وسأله رجل فقال يارسول الله من أبر؟  
قال <sup>(٤)</sup> « بِرُّ وَالِدَيْكَ » فقال ليس لي والدان؟ فقال « بِرُّ وَلَدِكَ كَمَا أَنَّ لِي وَالِدَيْكَ  
عَلَيْكَ حَقًّا كَذَلِكَ لِي وَلَدِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « رَحِمَ اللَّهُ وَالِدًا  
أَعَانَ وَوَلَدَهُ عَلَى بِرِّهِ » أي لم يحمله على العقوق بسوء عمله . وقال صلى الله عليه وسلم « سَأَوْ وَالِئِنَّ  
أَوْلَادِكُمْ فِي الْمَطِيَّةِ » وقد قيل : ولدك ريحانتك ، تشمها سبعا ، وخادمك سبعا ، ثم هو  
عدوك أو شريكك . وقال أنس رضى الله عنه . قال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> « الْغُلَامُ  
يَعْقُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَيُسَمَّى وَيَمَاطُ عَنْهُ الْأَذَى فَإِذَا بَلَغَ سِتِّ سِنِينَ أُدِّبَ فَإِذَا بَلَغَ تِسْعَ  
سِنِينَ عَزِلَ فِرَاشُهُ فَإِذَا بَلَغَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً ضُرِبَ عَلَى الصَّلَاةِ فَإِذَا بَلَغَ سِتِّ عَشْرَةَ  
سَنَةً زَوَّجَهُ أَبُوهُ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ قَدْ أَدَّبْتُكَ وَعَلَّمْتُكَ وَأَنْكَحْتُكَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَتِكَ  
فِي الدُّنْيَا وَعَذَابِكَ فِي الْآخِرَةِ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٧)</sup> « مِنْ حَقِّ الْوَالِدِ عَلَى الْوَالِدِ

( ١ ) حديث ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ودايه : مسلم من حديث ابن عمر

( ٢ ) حديث بر الوالدة على الولد ضعفان: غريب بهذا اللفظ وقد تقدم قبل هذا بثلاثة أحاديث من حديث

بهز بن حكيم وحديث ابي هريرة وهو معنى هذا الحديث

( ٣ ) حديث الوالدة اسرع اجابة - الحديث : لم اقف له على اصل

( ٤ ) حديث قال رجل يارسول الله من أبر قال بر والديك فقال ليس لي والدان فقال ولدك فكما ان

لوالديك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق: أبو عمر النوقاتي في كتاب معاشره الأهلين

من حديث عثمان بن عفان دون قوله فكما أن لوالديك الخ وهذه القطعة رواها الطبراني

من حديث ابن عمر قال الدارقطني في العلل إن الأصح وقفه على ابن عمر

( ٥ ) حديث رحم الله والدا أعان ولده على بره: أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب من حديث علي ابن

أبي طالب وابن عمر بسند ضعيف ورواه النوقاتي من رواية الشعبي مرسلا

( ٦ ) حديث أنس الغلام يعق عنه يوم السابع ويسمى ويماط عنه الأذى فإذا بلغ ست سنين أدب فإذا بلغ

سبع سنين عزل فراشه فإذا بلغ ثلاثة عشر ضرب على الصلاة والصوم فإذا بلغ ستة عشر زوجه

أبوه ثم اخذ بيده وقال قد أدبتك وعلمتك وانكحتك أعوذ بالله من فتنتك في الدنيا وعذابك في

الآخرة أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الضحايا والعقيقة إلا أنه قال وادبوه لسبع وزوجه لسبع

عشرة ولم يذكر الصوم وفي اسناده من لم يسم

( ٧ ) حديث من حق الولد على الوالد ان يحسن ادبه ويحسن اسمه : البيهقي في الشعب من حديث ابن

عباس وحديث عائشة وضعفها

أَنْ يُحْسِنَ أَدَبَهُ وَيُحْسِنَ اسْمَهُ» وقال عليه السلام<sup>(١)</sup> «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ أَوْ رَهِينَةٌ بِعَقِيْقَتِهِ تَذْبِجُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِغِ وَيُحَلِّقُ رَأْسَهُ» وقال قتادة : إذا ذبحت العقيقة، أخذت صوفة منها فاستقبلت بها أوداجها ، ثم توضع على يافوخ الصبي ، حتى يسيل عنه مثل الحيط . ثم يفصل رأسه ، ويخلق بعد . وجاء رجل إلى عبد الله بن المبارك ، فشكا إليه بعض ولده . فقال هل دعوت عليه ، قال نعم . قال أنت أفسدته

ويستحب الرفق بالولد . رأى الأقرع بن حابس النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> وهو يقبل ولده الحسن . فقال إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم . فقال عليه السلام « إِنْ مَنْ لَأَ يَرْحَمُ لَأَ يَرْحَمُ » وقالت عائشة رضي الله عنها : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> يوما « اغسلي وجه أسامة » فجعلت أغسله وأنا أنفة ، فضرب يدي ، ثم أخذه فغسل وجهه ، ثم قبله ، ثم قال « قَدْ أَحْسَنَ بِنَا إِذْ لَمْ يَكُنْ جَارِيَةً » وتمتر الحسن ، والنبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup> على منبره ، فنزل فحمله ، وقرأ قوله تعالى ( إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ) وقال عبد الله ابن شداد . بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٥)</sup> يصلي بالناس ، إذ جاءه الحسين فركب عنقه وهو ساجد ، فأطال السجود بالناس حتى ظنوا أنه قد حدث أمر ، فلما قضى صلاته

( ١ ) حديث كل غلام رهين أو رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم السابغ ويخلق رأسه : أصحاب السنن من حديث سمرة قال الترمذي حسن صحيح

( ٢ ) حديث رأى الأقرع بن حابس النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقبل ولده الحسن فقال إن لي عشرة

من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال من لا يرحم لا يرحم : البخاري من حديث أبي هريرة

( ٣ ) حديث عائشة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما اغسلي وجه أسامة فجعلت أغسله وأنا أنفة

فضرب يدي ثم أخذه فغسل وجهه ثم قبله ثم قال قد أحسن بنا إذ لم يكن جارية : لم أجده

هكذا ولأحمد من حديث عائشة أن أسامة عثر بعتة الباب فدمى فجعل النبي صلى الله عليه وسلم

يمسه ويقول لو كان أسامة جارية لحلبتها ولكسوتها حتى أنفقا : واسناده صحيح

( ٤ ) حديث عثر الحسين وهو على منبره صلى الله عليه وسلم فنزل فحمله وقرأ قوله تعالى إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ

فتنة : أصحاب السنن من حديث بريدة في الحسن والحسين معا يمشيان ويعثران قال الترمذي

حسن عريب

( ٥ ) حديث عبد الله بن شداد بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس إذ جاء الحسن فركب عنقه

النسائي من رواية عبد الله بن شداد عن أبيه وقال فيه الحسن أو الحسين طي الشك ورواه

الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين

( ١ ) التبان : ١٥

قالوا قد أطلت السجود يا رسول الله؛ حتى ظننا أنه قد حدث أمر! فقال «إن أبنِي قَدِ ارْتَمَحَنِي فَكَّرَهُتُ أَنْ أُعْجِلُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ» وفي ذلك فوائد: إحداها القرب من الله تعالى. فإن العبد أقرب ما يكون من الله تعالى إذا كان ساجدا؛ وفيه الرفق بالولد، والبر وتعليم لأُمته. وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> «رِيحُ الْوَالِدِ مِنْ رِيحِ الْجَنَّةِ» وقال يزيد بن معاوية أرسل أبي إلى الأحنف بن قيس، فلما وصل إليه قال له يا أبا بحر، ماتقول في الولد؟ قال يا أمير المؤمنين، ثمار قلوبنا، وعماد ظهورنا، ونحن لهم أرض ذليلة، وسماء ظليلة، وبهم نصول على كل جليلة، فإن طلبوا فأعطهم، وإن غضبوا فأرضهم؛ يمنحوك ودم؛ ويحبوك جهدم، ولا تكن عليهم ثقلا ثقيلا، فيملوا حياتك، ويودوا وفاتك، ويكرهاوا قربك. فقال له معاوية. لله أنت يا أحنف! لقد دخلت على وأنا مملوء غضبا وغيظا على يزيد. فلما خرج الأحنف من عنده رضي عن يزيد، وبعث إليه بمائتي ألف درهم، ومائتي ثوب. فأرسل يزيد إلى الأحنف بمائة ألف درهم، ومائة ثوب، فقاسمه إياها على الشطر.

فهذه هي الأخبار الدالة على تأكيد حق الوالدين، وكيفية القيام بمحبتهم! تعرف مما ذكرناه في حق الأخوة. فإن هذه الرابطة أكد من الأخوة؛ بل يزيد ههنا أمران: أحدهما أن أكثر العلماء على أن طاعة الأبوين واجبة في الشبهات، وإن لم تجب في الحرام المحض حتى إذا كانا يتنقصان بانفرادك عنهما بالطعام؛ فعليك أن تأكل معها؛ لأن ترك الشبهة ورع ورضا الوالدين حتم. وكذلك ليس لك أن تسافر في مباح أو نافلة إلا باذنها. والمبادرة إلى الحج الذي هو فرض الإسلام نفل، لأنه على التأخير. والخروج لطلب العلم نفل إلا إذا كنت تطلب علم الفرض من الصلاة والصوم، ولم يكن في بلدك من يعلمك. وذلك كمن يسلم ابتداء في بلد ليس فيها من يعلمه شرع الإسلام، فعليه الهجرة، ولا يتقيد بحق الوالدين قال أبو سعيد الخدري. هاجر رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> من اليمن وأراد الجهاد، فقال عليه السلام «هل باليمن أبواك؟» قال نعم قال «هل أذنا لك؟»

(١) حديث ریح الولد من ریح الجنة: الطبرانی في الصغير والأوسط وابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عباس وفيه منديل بن علي ضعيف

(٢) حديث أبي سعيد الخدري هاجر رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن وأراد الجهاد فقال صلى الله عليه وسلم باليمن أبواك قال نعم - الحديث أحمد وابن حبان دون قوله ما استعظمت الخ

قال : لا . فقال عليه السلام « فارجع إلى أبيك فلستأذنها فإن فعلاً فجاهد وإلا فبرها ما استطعت فإن ذلك خير ما تلقى الله به بعد التوحيد » وجاء آخر إليه صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> ليستشيره في الغزو ، فقال « ألك والدة ؟ » قال نعم قال « فالزمها فإن الجنة عند رجليها » وجاء آخر يطلب البيعة على الهجرة ؛ وقال ماجئتك حتى <sup>(٢)</sup> أبكيت والدي ، فقال « ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « حق كبير الإخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده » وقال عليه السلام <sup>(٤)</sup> « إذا استصعبت على أحدكم دابته أو ساء خلق زوجته أو أحد من أهل بيته فليؤذن في أذنه »

## حقوق المملوك

اعلم أن ملك النكاح قد سبقت حقوقه في آداب النكاح ، فأما ملك اليمين فهو أيضا يقتضى حقوقاً في المعاشرة لا بد من مراعاتها . فقد كان من آخر ما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> أن قال « اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم أطعموهم مما تأكلون وأكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون فما أحببتهم فأنسكوا

( ١ ) حديث جاء آخر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستشيره في الغزو فقال ألك والدة فقال نعم قال فالزمها فإن الجنة تحت قدمها : النسائي وابن ماجه والحاكم من حديث معاوية بن جاهمة بن جاهمة أنى النبي صلى الله عليه وسلم قال الحاكم صحيح الاسناد

( ٢ ) حديث جاء آخر فقال ما جئتك حتى أبكيت والدي فقال ارجع إليها فأضحكها كما أبكيتها : أبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو وقال صحيح الاسناد

( ٣ ) حديث حق كبير الإخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده : أبو الشيخ ابن جابر في كتاب الثواب من حديث أنى هريرة ورواه أبو داود في المراسيل من رواية سعيد بن عمرو بن العاص ومرسله وصله صاحب مسند الفردوس فقال عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن أبيه عن جده سعيد بن العاص وإسناده ضعيف

( ٤ ) حديث إذا استصعب على أحدكم دابته أو ساء خلق زوجته أو أحد من أهل بيته فليؤذن في أذنه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث الحسين بن علي بن أبي طالب بسند ضعيف نحوه

( ٥ ) حديث كان من آخر ما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم أطعموهم مما تأكلون وأكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون فما أحببتهم فأنسكوا كان آخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة الصلاة اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم وفي الصحيحين من حديث أنس كان آخر وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضره الموت الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم ولها من حديث أبي ذر أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم لفظ رواية مسلم وفي رواية لابن داود من لا يملككم من جملكم فأنسكوا مما تأكلون وأكسوهم مما تلبسون ومن لا يملككم منهم فبيعوه ولا تملذبوا خلق الله تعالى وإسناده صحيح

وَمَا كَرِهْتُمْ فَيَبُوءُوا وَلَا تَعْدُوا خَلَقَ اللَّهُ فَإِنَّ اللَّهَ مَلِكُكُمْ أَيَّامُهُمْ وَلَوْ شَاءَ لَمَلَكْتُمْ أَيَّامُكُمْ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « الْمَمْلُوكُ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يُكَلَّفُ مِنْ الْعَمَلِ مَا لَا يُطِيقُ » وقال عليه السلام <sup>(٢)</sup> « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبٌّ وَلَا مُتَكَبِّرٌ وَلَا خَائِنٌ وَلَا سَيِّئُ الْمَلِكَةِ » وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> فقال يا رسول الله ، كم نفعو عن الخادم ؟ فصمت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال « اغف عنه في كل يوم سبعين مرة » وكان عمر رضي الله عنه يذهب إلى العوالى في كل يوم سبت ، فإذا وجد عبدا في عمل لا يطيقه وضع عنه منه .

ويروى عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أنه رأى رجلا على دابته ، وعلامة يسعى خلفه . فقال له يا عبد الله ، احمله خلفك فإنما هو أخوك : روحه مثل روحك . فحمله ، ثم قال : لا يزال المبيد يزداد من الله بمدا مامشى خلفه . وقالت جارية لأبي الدرداء : إني سمعتك منذ سنة ، فأعمل فيك شيئا ؛ فقال لم فعلت ذلك ؟ فقالت أردت الراحة منك . فقال اذهبي فأنت حرة لوجه الله . وقال الزهري : متى قلت للمملوك أخراك الله فهو حر . وقيل للأحنف بن قيس ممن تاملت الحلم قال من قيس بن عاصم . قيل فما بلغ من حلمه ؟ قال بينما هو جالس في داره ، إذ أتته خادمة له بسفود عليه شواء ، فسقط السفود من يدها على ابن له ، فمقره فمات ، فدهشت الجارية فقال ليس يسكن روع هذه الجارية إلا العتق ، فقال لها أنت حرة لا بأس عليك . وكان عون بن عبد الله إذ أعصاه غلامه قال : ما أشبهك بمولايك ، مولايك بمعنى مولاه ، وأنت تعصى مولايك . فأغضبه يوما ، فقال إنما تريد أن أضربك اذهب فأنت حر . وكان عند ميمون بن مهران ضيف ، فاستعجل على جاريته بالمشاء فجاءت مسرعة ومعا فصمة مملوءة ، فمترت وأراقها على رأس سيدها ميمون ، فقال يا جارية

(١) حديث للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق : مسلم من حديث أبي هريرة

(٢) حديث لا يدخل الجنة خب ولا متكبر ولا خائن ولا سيء الملكة : أحمد مجموعا والترمذي مفردا وابن

ماجه مقتصر على سيء الملكة من حديث أبي بكر وليس عند أحدهم متكبر وزاد أحمد والترمذي

البخيل والنان وهو ضيف وحسن الترمذي احد طريقته

(٣) حديث ابن عمر جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم نفعو عن الخادم

فصمت ثم قال اغف عنه كل يوم سبعين مرة أبو داود والترمذي وقال حسن صحيح غريب

أحرقتنى، قالت يا معلم الخير، ومؤدب الناس، ارجع إلى ما قال الله تعالى؟ قال وما قال الله تعالى: قالت قال (وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظُ) <sup>(١)</sup> قال قد كظمت غيظي. قالت (وَالْمَا فِين عَنِ النَّاسِ) <sup>(٢)</sup> قال قد عفوت عنك قالت زد فإن الله تعالى، يقول (وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) <sup>(٣)</sup> قال أنت حرة لوجه الله تعالى وقال ابن المنكدر. إن رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> ضرب عبدا له فجعل العبد يقول أسألك بالله، أسألك بوجه الله، فلم يعفه. فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صياح العبد، فانطلق إليه، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك يده، فقال رسول الله « سَأَلْتَ بَوَجْهِ اللَّهِ فَلَمْ تُعْفِهِ فَلَمَّا رَأَيْتِي أُمْسَكْتَ يَدَكَ » قال فإنه حر لوجه الله يا رسول الله. فقال « لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَسَقَمْتَ وَجْهَكَ النَّارَ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » ولما أعتق أبو رافع بكى وقال: كان لى أجران فذهب أحدهما. وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « عُرِضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَأَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ فَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَالشَّهِيدُ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَعَقِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، وَأَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ أَمِيرٌ مُسَلِّطٌ، وَذُو ثَرْوَةٍ لَا يُعْطَى حَقَّ اللَّهِ، وَفَقِيرٌ فَخُورٌ » وعن أبي مسعود الأنصارى قال <sup>(٤)</sup> بينا أنا أضرب غلاما لى، إذ سمعت صوتا من خلفى، اعلم يا أبا مسعود مرتين، فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فألقيت السوط من يدي، فقال « وَاللَّهِ

(١) حديث ابن المنكدر أن رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب عبدا له فجعل العبد يقول أسألك بالله أسألك بوجه الله فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صياح العبد الحديث ابن المبارك فى الزهد مرسلًا وفى رواية لمسلم فى حديث أبى مسعود الآتى ذكره فجعل يقول أعوذ بالله قال فجعل يضربه فقال أعوذ برسول الله فتركه وفى رواية له قلت هو حر لوجه الله فقال أما إنك لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار

(٢) حديث إذا نصح العبد لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين: متفق عليه من حديث ابن عمر

(٣) حديث عرض على أول ثلاثة يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار فأول ثلاثة يدخلون الجنة الشهيد وعبد مملوك أحسن عبادة ربه ونصح لسيده - الحديث: الترمذى وقال حسن وابن جبان من حديث أبى هريرة

(٤) حديث أبى مسعود الأنصارى بينا أنا أضرب غلاما لى سمعت صوتا من خلفى اعلم يا أبا مسعود مرتين الحديث: رواه مسلم



لَهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا « وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِذَا ابْتِاعَ أَحَدُكُمْ خَادِمًا فَلْيَكُنْ أَوَّلُ شَيْءٍ يَطْعِمُهُ الْخَلْوَ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِهِ » رواه معاذ . وقال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَلْيُجْلِسْهُ وَلْيَأْكُلْ مَعَهُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً » وفي رواية « إِذَا كَتَى أَحَدُكُمْ مَمْلُوكًا صَنَعَةَ طَعَامِهِ فَكَفَاهُ حَرَّهُ وَمَوْتَهُ وَقَرَبَتَهُ إِلَيْهِ فَلْيُجْلِسْهُ وَلْيَأْكُلْ مَعَهُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيُنَاوِلْهُ أَوْ لِيَأْخُذْ كَلَّةً فَلْيُرْوِغْهَا » وأشار بيده « وَلْيَضَعْهَا فِي يَدِهِ وَلْيَقْلُ كُلَّ هَذِهِ » ودخل على سلمان رجل رهو يعجن ، فقال يا أبا عبد الله ما هذا ؟ فقال بعثنا الخادم في شغل ، فكرهنا أن نجتمع عليه عمليين . وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ جَارِيَةٌ فَصَانَهَا وَأَحْسَنَ إِلَيْهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَرَوَّجَهَا فَذَلِكَ لَهُ أَجْرَانِ » وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> « كُتِّبَ رَاعٍ وَكُتِّبَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ »

جملة حق المملوك أن يشركه في طعمته وكسوته ، ولا يكلفه فوق طاقته ، ولا ينظر إليه بعين الكبر والازدراء ، وأن يمفو عن زلته ، ويتفكر عند غضبه عليه بهفوته أو بجنايته في معاصيه وجنايته على حق الله تعالى ، وتقصيره في طاعته ، مع أن قدرة الله عليه فوق قدرته وروى فضالة بن عبيد أن النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> قال « ثَلَاثَةٌ لَا يُسْأَلُ عَنْهُمْ رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ ، وَرَجُلٌ عَصَى إِمَامَهُ فَكَاتَ عَاصِيًا ، فَلَا يُسْأَلُ عَنْهَا وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَقَدْ كَفَاهَا مَوْتَةَ الدُّنْيَا فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ فَلَا يُسْأَلُ عَنْهَا ، وَثَلَاثَةٌ لَا يُسْأَلُ عَنْهُمْ ، رَجُلٌ يُنَازِعُ اللَّهَ رِدَائِهِ وَرِدَاؤُهُ الْكِبْرِيَاءُ وَإِزَارَةُ الْعِزِّ ، وَرَجُلٌ فِي شَكِّ مِنَ اللَّهِ ، وَفَنُوطِ مَن رَحِمَهُ اللَّهُ »

تم كتاب آداب الصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق

(١) حديث معاذ إذا ابتاع أحدكم الخادم فليكن أول شيء يطعمه الخلو فإنه أطيب لنفسه : الطبراني في الأوسط والخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف

(٢) حديث أبي هريرة وليأكل معك فإن أبي فليناول وفي رواية إذا كنى أحدكم مملوكه صنعة طعامه الحديث متفق عليه مع اختلاف لفظ وهو في مكارم الأخلاق للخرائطي باللفظين اللذين ذكرهما المصنف غير أنه لم يذكر علاجه وهذه اللفظة عند البخاري

(٣) حديث من كانت عنده جارية فصالحها وأحسن إليها ثم أعتقها وتزوجها فذلك له أجران : متفق عليه من حديث أبي موسى

(٤) حديث كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته : متفق عليه من حديث ابن عمر وقد تقدم

(٥) حديث فضيلة بن عبيد ثلاثة لا يسأل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصيا - الحديث الطبراني والحاكم وصححه

# كتاب آداب العزلة

## كتاب آداب العزلة

وهو الكتاب السادس من ربيع العادات من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أعظم النعمة على خيرة خلقه وصفوته ، بأن صرف همهم إلى مؤانسته وأجزل حظهم من التلذذ بمشاهدة آلائه وعظمته ، وروح أسرارهم بمناجاته وملاطفته وحقر في قلوبهم النظر إلى متاع الدنيا وزهرتها ، حتى اغتبط بعزلة كل من طويت الحجب عن مجارى فكرته ، فاستأنس بمطالعة سبحات وجهه تعالى في خلوته ، واستوحش بذلك عن الأتس بالأتس وإن كان من أخص خاصته . والصلاة على سيدنا محمد سيد أنبيائه وخيرته وعلى آله وصحبه سادة الحق وأئمة

أما بعد : فإن للناس اختلافاً كثيراً في العزلة والمخالطة ، وتفضيل إحداها على الأخرى مع أن كل واحدة منهما لا تنفك عن غوائل تنفر عنها ، وفوائد تدعو إليها ، وميل أكثر العبادة والزهاد إلى اختيار العزلة ، وتفضيلها على المخالطة . وما ذكرناه في كتاب الصحبة من فضيلة المخالطة والمؤاخاة والمؤالفة ، يكاد يناقض ما مال إليه الأكثرون ، من اختيار الاستيحاش والخلوة ؛ فكشف الغطاء عن الحق في ذلك مهم ، ويحصل ذلك برسم باين

الباب الأول : في نقل المذاهب والحجج فيها

الباب الثاني : في كشف الغطاء عن الحق بمحصر الفوائد والغوائل

## الباب الأول

في نقل المذاهب والأقوال وذكر حجج الفريقين في ذلك

أما المذاهب : فقد اختلف الناس فيها ، وظهر هذا الاختلاف بين التابنين . فذهب إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة ، سفيان الثوري ، وإبراهيم بن آدم ، وداود الطائفي وفضيل بن عياض ، وسليمان الخواص ، ويوسف بن أسباط ، وحذيفة المرعشي ، وبشر الحافي

وقال أكثر التابعين باستحباب المخالطة، واستكثار المعارف والإخوان، والتألف والتحبب إلى المؤمنين؛ والاستمانة بهم في الدين، تعاوناً على البر والتقوى. ومال إلى هذا سعيد بن المسيب والشعبي، وابن أبي ليلى، وهشام بن عروة، وابن شبرمة، وشريح، وشريك بن عبد الله وابن عيينة، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وجماعة

والمأثور عن العلماء من الكلمات؛ ينقسم إلى كلمات مطلقة تدل على الميل إلى أحد الرأيين وإلى كلمات مقرونة بما يشير إلى علة الميل. فننقل الآن مطلقات تلك الكلمات، لنبين المذاهب فيها، وما هو مقرون بذكر العلة نورد عند التعرض للنوائل والفوائد فنقول: قد روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: خذوا بحظكم من العزلة. وقال ابن سيرين: العزلة عبادة. وقال الفضيل: كفى بالله حجاباً، وبالقرءان مؤنساً، وبال موت واعظاً. وقيل: اتخذ الله صاحباً، ودع الناس جانباً. وقال أبو الربيع الزاهد، لداود الطائي: عظي. قال: صم عن الدنيا، واجعل فطرك الآخرة، وفر من الناس فرارك من الأسد. وقال الحسن رحمه الله كلمات أحفظهن من التوراة، قنع ابن آدم فاستغنى، اعتزل الناس فسلم، ترك الشهوات فصار حراً، ترك الحسد فظهرت مروءته، صبر قليلاً فتمتع طويلاً. وقال وهيب بن الورد: بلغنا أن الحكمة عشرة أجزاء، تسعة منها في الصمت، والعاشر في عزلة الناس. وقال يوسف ابن مسلم، لعل بن بكار: ما أصبرك على الوحدة؟ وقد كان لزم البيت، فقال: كنت وأنا شاب أصبر على أكثر من هذا، كنت أجالس الناس ولا أكلمهم. وقال سفيان الثوري: هذا وقت السكوت، وملازمة البيوت. وقال بعضهم: كنت في سفينة، ومعنا شاب من العلوية، فكث معنا سبماً لا نسمع له كلاماً؛ فقلنا له يا هذا قد جمعنا الله وإياك منذ سبع ولا نراك تخالطنا ولا تكلمنا؛ فأنشأ يقول:

قليل الهم لا ولد يموت \* ولا أمر يحاذره يفوت

قضى وطر الصبا وأفاد علماً \* فغايته التفرد والسكوت

وقال إبراهيم النخعي لرجل: تفقه ثم اعتزل. وكذا قال الربيع بن خثيم. وقيل كان مالك بن أنس يشهد الجنائز، ويعود المرضى ويعطي الإخوان حقوقهم. فترك ذلك واحداً واحداً

حتى تركها كلها ، وكان يقول : لا يتهياً للمرء أن يخبر بكل عذره . وقيل لعمر  
ابن عبد العزيز: لو تفرغت لنا؟ فقال ذهب الفراغ، فلا فراغ إلا عند الله تعالى. وقال الفضيل  
إني لأجد للرجل عندي يدا إذا لقيني أن لا يسلم عليّ وإذا مرضت أن لا يمودني . وقال  
أبو سليمان الداراني : بينما الربيع بن خثيم جالس على باب داره ، إذ جاءه حجر فصك جبهته  
فشجبه ، فجعل يمسح الدم ويقول : لقد وعظت ياربيع . فقام ودخل داره . فما جلس بعد  
ذلك على باب داره حتى أخرجت جنازته

وكان سعد بن أبي وقاص ؛ وسعيد بن زيد لهما بيوتهما بالعقيق ، فلم يكونا يأتیان  
المدينة لجمعة ولا غيرها ، حتى ماتا بالعقيق . وقال يوسف بن أسباط : سمعت سفیان الثوري  
يقول : والله الذي لا إله إلا هو ، لقد حلت العزلة . وقال بشر بن عبد الله : أقل من معرفة الناس  
فإنك لا تدري ما يكون يوم القيامة فإن تكن فضيحة كان من يعرفك قليلا . ودخل بعض  
الأمراء على حاتم الأصم ، فقال له ألك حاجة ؟ قال نعم . قال ما هي ؟ قال أن لا تراني ولا أراك  
ولا تعرفني . وقال رجل لسهل . أريد أن أصحبك ، فقال إذ مات أحدنا فن بصحب الآخر؟  
قال الله ، قال فليصحبه الآن . وقيل للفضيل : إن عليا ابنك يقول ، لوددت أني في مكان  
أرى الناس ولا يروني . فبكي الفضيل وقال : يا ويح علي ، أفلا أتبعها فقال لا أراهم ولا يروني  
وقال الفضيل أيضا : من سخافة عقل الرجل كثرة معارفه . وقال ابن عباس رضي الله عنهما  
أفضل المجالس مجلس في قبر بيتك لا ترى ولا ترى . فهذه أقاويل المائلين إلى العزلة

## ذكر حجج

المائلين إلى مخالطة ووجه ضعتها

احتج هؤلاء بقوله تعالى (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا<sup>(١)</sup>) الآية وبقوله  
تعالى (قَالَفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ<sup>(٢)</sup>) امتن على الناس بالسبب المؤلف . وهذا ضعيف ، لأن المراد  
به تفرق الآراء ، واختلاف المذاهب في معاني كتاب الله ، وأصول الشريعة . والمراد بالألفة  
ترفع النوائل من الصدور، وهي الأسباب المثيرة للفتن، المحركة للخصومات. والعزلة لا تنافي ذلك

(١) آل عمران : ١٠٥ (٢) آل عمران : ١٠٣

واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> « الْمُؤْمِنُ إِنْ مَاتَ لَوْفٌ وَلَا خَيْرٌ فِيمَنْ لَا يَأْتِفُ وَلَا يُؤْتَفُ » وهذا أيضا ضعيف ، لأنه إشارة إلى مذمة سوء الخلق ، التي تمتنع بسببه المؤلفات ولا يدخل تحته الحسن الخلق ، الذي إن خالط ألف وألف ، ولكنه ترك المخالطة اشتقالاتا بنفسه وطلبها للسلامة من غيره

واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم « مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِرًّا خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ » وقال<sup>(٢)</sup> « مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَتَاتُ فِيمَتُّهُ جَاهِلِيَّةٌ » وبقوله صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> « مَنْ شَقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمُونَ فِي إِسْلَامٍ دَامِجٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ » وهذا ضعيف ، لأن المراد به الجماعة التي اتفقت آراؤهم على إمام بمقد البيعة ، فالخروج عليهم بني وذلك مخالفة بالرأي وخروج عليهم ، وذلك محذور ، لا اضطرار الخلق إلى إمام مطاع يجمع رأيهم ، ولا يكون ذلك إلا بالبيعة من الأكثر ، فالمخالفة فيها تشويش مشير للفتنة ، فليس في هذا تعرض للعزلة

واحتجوا بنبيه صلى الله عليه وسلم عن الهجر فوق ثلاث ، إذ قال<sup>(٤)</sup> « مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ » وقال عليه السلام<sup>(٥)</sup> « لَا يَجِلُّ لِأَمْرِي مُسْلِمٌ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ وَالسَّابِقُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ » وقال<sup>(٦)</sup> « مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَافِكِ دَمِهِ »

#### { كتاب العزلة }

( الباب الأول في نقل المذاهب والحجج فيها )

- ( ١ ) حديث المؤمن إلف مأتوف - الحديث تقدم في الباب الأول من آداب الصبغة
- ( ٢ ) حديث من ترك الجماعة فمات فميتته جاهلية: مسلم من حديث أبي هريرة وقد تقدم في الباب الخامس من كتاب الحلال والحرام
- ( ٣ ) حديث من شق عصا المسلمين والمسلمون في إسلام دامج فقد خلع ربقة الإسلام: الطبراني والخطابي في العزلة من حديث ابن عباس بسند جيد
- ( ٤ ) حديث من هجر أخاه فوق ثلاث فمات دخل النار: أبو داود من حديث أبي هريرة بأسناد صحيح
- ( ٥ ) حديث لا يجل لأمرى أن يهجر أخاه فوق ثلاث والسابق بالصلح يدخل الجنة: متفق عليه من حديث أنس دون قوله والسابق بالصلح زاد فيه الطبراني والذي يبدأ بالصلح ينسب إلى الجنة
- ( ٦ ) حديث من هجر أخاه سنة فهو كسافك دمه: أبو داود من حديث أبي خراش السلمي واسمه جسدرد ابن أبي حنيفة وإسناده صحيح

قالوا والعزلة هجره بالكلية . وهذا ضعيف ، لأن المراد به الغضب على الناس ، واللجاج فيه بقطع الكلام والسلام والمخالطة المعتادة . فلا يدخل فيه ترك المخالطة أصلا من غير غضب مع أن المجر فوق ثلاث جائز في موضعين : أحدهما أن يرى فيه صلاحا للمجور في الزيادة والثاني أن يرى لنفسه سلامة فيه والنهي وإن كان عاما فهو محمول على ما وراء الموضعين المخصوصين ، بدليل ما روى عن عائشة رضي الله عنها ، أن النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> هجرها ذا الحجة والحرم وبعض صفر . وروى عن عمر أنه صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> اعتزل نساءه وآلى منهن شهرا ، وصعد إلى غرفة له ، وهي خزائنه ، فلبث تسعا وعشرين يوما ، فلما نزل ، قيل له إنك كنت فيها تسعا وعشرين ، فقال « الشهرُ قد يكونُ تسعا وعشرين ، وروت عائشة رضي الله عنها ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال<sup>(٣)</sup> « لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام إلا أن يكون ممن لا تؤمن بوائقه » فهذا صريح في التخصيص ، وعلى هذا ينزل قول الحسن رحمه الله حيث قال : هجران الأحمق قرينة إلى الله . فإن ذلك يدوم إلى الموت ، إذا الحفاة لا ينتظر علاجها . وذكر عند محمد بن عمر الواقدي رحل هجر رجلا حتى مات ، فقال : هذا شيء قد تقدم فيه قوم ، سعد بن أبي وقاص كان مهاجرا للعمار بن ياسر حتى مات ، وعثمان بن عفان كان مهاجرا للبدد الرحمن بن عوف ، وعائشة كانت مهاجرة لحفصة وكان طارس مهاجرا للوهب بن منبه حتى ماتا . وكل ذلك يحتمل على رؤيتهم سلامتهم في المهاجرة واحتجوا بما روى<sup>(٤)</sup> أن رجلا أتى الجبل ليتعبد فيه ، فجاء به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « لا تفعل أنت ولا أحد منكم تصبر أحدكم في بعض مواطن الإسلام خير له من عبادة أحدكم وحده أريمين عاماء ، والظاهر أن هذا إنما كان لما فيه من ترك الجهاد

(١) حديث انه صلى الله عليه وسلم هجر عائشة ذا الحجة والحرم وبعض صفر قلت انما هجر زينب هذه

للدة كما رواه أبو داود من حديث عائشة وسكت عليه فهو عنده صالح

(٢) حديث عمر أنه صلى الله عليه وسلم اعتزل نساءه وآلى منهن شهرا - الحديث : متفق عليه

(٣) حديث عائشة لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث إلا أن يكون ممن لا يأمن بوائقه : ابن عدي

وقال غريب اللين والاستاد وحديث عائشة عند أبي داود دون الاستثناء بإسناد صحيح

(٤) حديث ابن رجلا أتى الجبل ليتعبد فيه فجاء به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل

الحديث : البيهقي من حديث عيسى بن سلامة قال ابن عبد البر يقولون ان حديثه مرسل

وكنا ذكره ابن حبان في ثقات التابعين

مع شدة وجوبه في ابتداء الإسلام ، بدليل ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ،<sup>(١)</sup> فررنا بشعب فيه عينة طيبة الماء فقال واحد من القوم : لو اعتزلت الناس في هذا الشعب ، ولن أفعل ذلك حتى أذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال صلى الله عليه وسلم « لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهِ فِي أَهْلِهِ سِتِّينَ عَامًا ، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَتَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ؟ اغزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُؤَادًا نَاقَةً أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ »

واحتجوا بما روى معاذ بن جبل ، أنه صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> قال « إِنَّ الشَّيْطَانَ ذَنْبٌ الْإِنْسَانِ كَذَنْبِ النَّعَمِ يَأْخُذُ الْقَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ وَالشَّارِدَةَ وَإِيَّاكُمْ وَالشَّعَابَ وَعَلَيْكُمْ بِالْعَامَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالْمَسَاجِدِ » وهذا إنما أراد به من اعتزل قبل تمام العلم ، وسيأتي بيان ذلك وأن ذلك ينهى عنه إلا لضرورة

## ذکر حجج

المائلين إلى تفضيل العزلة

احتجوا بقوله تعالى ، حكاية عن إبراهيم عليه السلام ( وَأَعْتَزَلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي<sup>(١)</sup> ) الآية ثم قال تعالى ( فَلَمَّا أَعْتَزَلْتَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا<sup>(٢)</sup> ) إشارة إلى أن ذلك بركة العزلة . وهذا ضئيف لأن مخالطة الكفار لا فائدة فيها إلا دعوتهم إلى الدين ، وعند اليأس من إجابتهم فلا وجه إلا هجرهم

(١) حديث أبي هريرة غزونا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فررنا بشعب فيه عينة طيبة الماء غزيرة فقال واحد من القوم لو اعتزلت الناس في هذا الشعب الحديث: الترمذي وقال حسن صحيح

والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم إلا أن الترمذي قال سبعين عاما

(٢) حديث معاذ بن جبل الشيطان ذنب الشيطان كذنب الانسان كذنب النعم يأخذ القاصية : أحمد والطبراني ورجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعا

(١) مريم : ٤٨ (٢) مريم : ٩٤



وإنما الكلام في مخالطة المسلمين وما فيها من البركة ، لما روي أنه قيل يا رسول الله  
 (١) الوضوء من جر نحر أحب إليك أو من هذه المطاهر التي يتطهر منها الناس ؟ فقال  
 « بَلِّ مِنْ هَذِهِ الْمَطَاهِرِ الْمَبْسُورَةِ بِبِرَّةِ أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ » وروي أنه صلى الله عليه وسلم (٢)  
 لما طاف بالبيت ، عدل إلى زمزم ليشرّب منها ، فإذا التمر المنقع في حياض الأدم وقدمغته  
 الناس بأيديهم ، وهم يتناولون منه ويشربون ، فاستسقى منه ، وقال اسقوني . فقال العباس  
 إن هذا التبيذ شراب قد مغث وخيض بالأيدي ، أفلا آتيتك بشراب أنظف من هذا من جر  
 نحر في البيت ؟ فقال « اسقوني من هذا الذي يشرب منه الناس ألتمس ببركة أيدي المسلمين »  
 فشرّب منه . فإذا كيف يستدل باعتزال الكفار والأصنام على اعتزال المسلمين مع كثرة البركات فيهم  
 واحتجوا أيضا بقول موسى عليه السلام ( وَإِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاَعْتِزُّوا بِ ) (١) وإنه فرغ  
 إلى العزلة عند اليأس منهم . وقال تعالى في أصحاب الكهف ( وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يُعْبُدُونَ  
 إِلَّا اللَّهَ فَأَوْوَا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ ) (٢) أمرهم بالعزلة . وقد اعتزل  
 نبينا صلى الله عليه وسلم (٣) قريشا لما آذوه وجفوه ، ودخل الشعب ! وأمر أصحابه باعتزالهم  
 والهجرة إلى أرض الحبشة ، ثم تلاحقوا به إلى المدينة ، بعد أن أعلّى الله كلمته . وهذا أيضا

( ١ ) حديث قيل له صلى الله عليه وسلم الوضوء من جر نحر أحب إليك أو من هذه المطاهر التي يطهر

منها الناس فقال بل من هذه للمطاهر - الحديث : الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر وفيه ضعف

( ٢ ) حديث لما طاف بالبيت عدل إلى زمزم يشرب منها فإذا التمر المنقع في حياض الأدم قد مغته الناس

بأيديهم - الحديث : وفيه فقال اسقوني من هذا الذي يشرب منه الناس رواه الأزرقي في تاريخ

مكة من حديث ابن عباس بسند ضعيف ومن رواية طاوس مرسل نحو

( ٣ ) حديث اعتزاله صلى الله عليه وسلم قريشا لما آذوه وجفوه ودخل الشعب وأمر أصحابه باعتزالهم والهجرة

إلى الحبشة الحديث : رواه موسى بن عقبة في المغازي ومن طريقه البيهقي في الدلائل عن ابن

شهاب مرسل ورواه ابن سعد في الطبقات من رواية ابن شهاب علي بن أبي بكر بن عبد الرحمن

ابن الحارث بن هشام مرسل أيضا ووصله من رواية أبي سلمة الحضرمي عن ابن عباس إلا أن

ابن سعد ذكر أن الشريكين حصروا بني هاشم في الشعب وذكر موسى بن عقبة أن اباطالب جمع

بني عبد المطلب وأمرهم أن يدخلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وشعبهم ومغازي موسى بن

عقبة أصح للمغازي وذكر موسى بن عقبة أيضا أنه أمر أصحابه حين دخل الشعب بالخروج إلى أرض

الحبشة ولأبي داود من حديث أبي موسى أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نتطلق إلى أرض

النجاشي قال البيهقي وإسناده صحيح ولأحمد من حديث ابن مسعود بعثنا رسول الله صلى الله

عليه وسلم إلى النجاشي وروى ابن إسحاق بأسناد جيد ومن طريقه البيهقي في الدلائل من حديث

أم سلمة أن بأرض الحبشة ما لا ينظّم أحد عنده فألحقوا بيلاذه - الحديث

اعتزال عن الكفار بعد اليأس منهم ، فإنه صلى الله عليه وسلم لم يعتزل المسلمين ، ولا من توقع إسلامه من الكفار . وأهل الكهف لم يعتزل بعضهم بعضا وهم مؤمنون ، وإنما اعتزلوا الكفار . وإنما النظر في العزلة من المسلمين

واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> لعبد الله بن عامر الجهني ، لما قال يارسول الله، ما النجاة؟ قال « لَيْسَ عَكَ يَدِّيكَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَأَبِكْ عَلَى خَطِيئَتِكَ » وروي أنه قيل له صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> أي الناس أفضل؟ قال « مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى » قيل ثم من؟ قال « رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يُعْبِدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْخَفِيَّ »

وفي الاحتجاج بهذه الأحاديث نظر . فأما قوله لعبد الله بن عامر ، فلا يمكن تنزيله إلا على ما عرفه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة من حاله ، وأن لزوم البيت كان أليق به وأسلم له من المخالطة ، فإنه لم يأمر جميع الصحابة بذلك ، ورب شخص تكون سلامته في العزلة لا في المخالطة ، كما قد تكون سلامته في القعود في البيت ، وأن لا يخرج إلى الجهاد . وذلك لا يدل على أن ترك الجهاد أفضل . وفي مخالطة الناس مجاهدة ومقاساة ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> « الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ » وعلى هذا ينزل قوله عليه السلام « رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » فهذا إشارة إلى شرير بطبعه ، تتأذي الناس بمخالطته . وقوله « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّقِيَّ الْخَفِيَّ » إشارة إلى إشار الحمول ، وتوق الشهرة ، وذلك لا يتعلق بالعزلة

( ١ ) حديث سأله عقبة بن عامر يارسول الله ما النجاة فقال ليسمك بيتك - الحديث : الترمذي من حديث

عقبة وقال حسن

( ٢ ) حديث أي الناس أفضل فقال مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله قيل ثم من قال رجل معتزل

الحديث : متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري

( ٣ ) حديث ان الله يحب العبد التقى النقي الخفي مسلم : من حديث سعد بن أبي وقاص

( ٤ ) حديث الذي يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم : الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر ولم يسم

الترمذي الصحابي قال شيخ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والطريق واحد

فكم من راهب معتزل تعرفه كافة الناس . وكم من مخالط خامل لا ذكر له ولا شهرة فهذا تعرض لأمر لا يتعلق بالمزلة . واحتجوا بما روي أنه صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه (١) « أَلَا أُنبئُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ ؟ » قالوا بلى يا رسول الله . فأشار بيده نحو المغرب وقال « رَجُلٌ أَخَذَ بِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُغَيَّرَ أَوْ يُنَارَ عَلَيْهِ . أَلَا أُنبئُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ بَعْدَهُ ؟ » وأشار بيده نحو الحجاز وقال « رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَعْلَمُ حَقَّ اللَّهِ فِي مَالِهِ اعْتَرَلَ شُرُورَ النَّاسِ »

فإذا ظهر أن هذه الأدلة لاشفاء فيها من الجانبين ، فلا بد من كشف الغطاء بالتصريح بفوائد العزلة وغوائلها ، ومقايسة بعضها ببعض ، ليتبين الحق فيها .

## الباب الثاني

في فوائد العزلة وغوائلها وكشف الحق في فضلها

اعلم أن اختلاف الناس في هذا يضاهاى اختلافهم في فضيلة النكاح والمزوجة . وقد ذكرنا أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص ، بحسب ما فصلناه من آفات النكاح وفوائده . فكذلك القول فيما نحن فيه . فلنذكر أولا فوائد العزلة ، وهي تنقسم إلى فوائد دينية وديوية ، والدينية تنقسم إلى ما يمكن من تحصيل الطاعات في الخلوة ، والمواظبة على العبادة ، والفكر وترية العلم ، وإلى تخلص من ارتكاب المناهى التي يتعرض الإنسان لها بالمخالطة كالرياء والغبية . والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة ، من جلساء السوء . وأما الديوية ، فتنقسم إلى ما يمكن من التحصيل بالخلوة ، كتمكين المحترف في خلوته إلى ما يخلص من محذورات يتعرض لها بالمخالطة ، كالنظر إلى زهرة الدنيا وإقبال الخلق عليها ، وطعمه في الناس ، وطمع الناس فيه ، وانكشاف ستر مروءته بالمخالطة ، والتأذى بسوء خلق الجليس في مرآته أو سوء ظنه ، أو نيمته أو محاسدته أو التأذى بثقله وتشويه خلقته ، وإلى هذا ترجع مجامع فوائد العزلة فلنحصرها في ست فوائد

(١) أَلَا أُنبئُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ قَالُوا بلى قال فأشار بيده نحو المغرب وقال رجل أخذ بنان فرسه في سبيل الله ينتظر أن يغير أو ينار عليه - الحديث : الطبراني من حديث أم مبشر إلا أنه قال نحو للشرق بدل المغرب وفيه ابن اسحق رواه بالضعفة والترمذى والنسائى نحوه مختصرا من حديث ابن عباس قال الترمذى حديث حسن

## الفائدة الأولى

التفرغ للعبادة والفكر ، والاستئناس بمناجاة الله تعالى عن مناجاة الخلق ، والاشتغال باستكشاف أسرار الله تعالى في أمر الدنيا والآخرة ، وملكوت السموات والأرض ، فإن ذلك يستدعى فراغا ، ولا فراغ مع المخالطة . فالعزلة وسيلة إليه . ولهذا قال بعض الحكماء لا يتمكن أحد من الخلوة إلا بالتمسك بكتاب الله تعالى ، والتمسكون بكتاب الله تعالى هم الذين استراحوا من الدنيا بذكر الله ، والذاكرون الله بالله ، عاشوا بذكر الله ، وماتوا بذكر الله ولقوا الله بذكر الله . ولا شك في أن هؤلاء تمنعهم المخالطة عن الفكر والذكر ، فالعزلة أولى بهم . ولذلك كان صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> في ابتداء أمره يتبتل في جبل حراء ، وينزل إليه ، حتى قويت فيه نور النبوة ، فكان الخلق لا يجربونه عن الله ، فكان يديه مع الخلق وقلبه مقبلا على الله تعالى ، حتى كان الناس يظنون أن أبا بكر خليفه ، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن استغراق همه بالله فقال <sup>(٢)</sup> « دَلَّوْكُمْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَا تُتَّخَذُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنْ صَاحِبَكُمْ خَائِلٌ اللَّهُ ، وإن يسع الجمع بين مخالطة الناس ظاهرا ، والإقبال على الله سرا ، إلا قوة النبوة : فلا ينبغي أن يفتر كل ضعيف بنفسه فيقطع في ذلك ولا يبعد أن تنتهي درجة بعض الأولياء إليه . فقد نقل عن الجنيد أنه قال : أنا أكلم الله منذ ثلاثين سنة ، والناس يظنون أنني أكلمهم . وهذا إنما يتيسر للمستغرق بحب الله استغراقا لا يبقى لغيره فيه متسع . وذلك غير منكر . ففي المشتهرين بحب الخلق ، من يخالط الناس يديه ، وهو لا يدري ما يقول ، ولا ما يقال له ، لفرط عشقه لمحجوبه ، بل الذي دهاه ملام يشوش عليه أمرا من أمور دنياه ، فقد يستغرقه لهم بحيث يخالط الناس ولا يحس بهم

( الباب الثاني في فوائد العزلة وغوائها )

- ( ١ ) حديث كان صلى الله عليه وسلم في أول أمره يتبتل في جبل حراء وينزل إليه : متفق عليه من حديث عائشة نحوه فكان يخلو بغار حراء يتخذه فيه - الحديث :
- ( ٢ ) حديث لو كنت متخذنا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الله : مسلم من حديث ابن مسعود وقد تقدم .

ولا يسمع أصواتهم ، لشدة استغراقه . وأمر الآخرة أعظم عند العقلاء ، فلا يستحيل ذلك فيه . ولكن الأولى بالأكثرين الاستمانة بالعملة . ولذلك قيل لبعض الحكماء : ما الذى أرادوا بالخلوة واختيار العزلة ؟ فقال : يستدعون بذلك دوام الفكرة ، وتثبت العلوم فى قلوبهم ، ليحيوا حياة طيبة ، ويذوقوا حلاوة المعرفة . وقيل لبعض الرهبان : ما أصبرك على الوحدة ! فقال : ما أنا وحدي ، أنا جليس الله تعالى ، إذا شئت أن يناجيني قرأت كتابه وإذا شئت أن أناجيه صليت . وقيل لبعض الحكماء : إلى أي شيء أفضى بكم الزهد والخلوة ؟ فقال إلى الأنس بالله . وقال سفيان بن عيينة : لقيت إبراهيم بن آدم رحمه الله فى بلاد الشام فقلت له يا إبراهيم ، تركت خراسان ، فقال ما تهنت بالعيش إلا ههنا ، أفر بدني من شاهق إلى شاهق ، فمن يراني يقول موسوس أو حمال أو ملاح . وقيل لغزوان الرقاشي : هبك لا تضحك ، فما يمنعك من مجالسة إخوانك ؟ قال إني أصيب راحة قلبي فى مجالسة من عنده حاجتي . وقيل للحسن : يا أبا سعيد ، ههنا رجل لم نره قط جالسا إلا وحده خلف سارية فقال الحسن : إذا رأيتموه فأخبروني به ، فنظروا إليه ذات يوم ، فقالوا للحسن هذا الرجل الذى أخبرناك به ، وأشاروا إليه . ففضى إليه الحسن وقال له : يا عبد الله ، أراك قد حبيت إليك العزلة ، فما يمنعك من مجالسة الناس ؟ فقال أمر شغلي عن الناس . قال فما يمنعك أن تأتي هذا الرجل الذى يقال له الحسن فتجلس إليه ؟ فقال أمر شغلي عن الناس وعن الحسن فقال له الحسن : وما ذلك الشغل يرحمك الله ؟ فقال إني أصبح وأمسي بين نعسة وذنوب فرأيت أن أشغل نفسي بشكر الله تعالى على النعمة ، والاستغفار من الذنب . فقال له الحسن : أنت يا عبد الله أفتقه عندي من الحسن ، فالزم ما أنت عليه .

وقيل بينما أويس القرني جالس ، إذ أتاه هرم بن حيان ، فقال له أويس : ما جاء بك ؟ قال جئت لأنس بك . فقال أويس : ما كنت أرى أن أحدا يعرف به فيأنس بغيره . وقال الفضيل : إذا رأيت الليل مقبلا فرحت به ، وقلت أخلو بربي . وإذا رأيت الصبح أدركني ، استرحمت كراهية لقاء الناس ، وأن يجيئني من شغلي عن ربي . وقال عبد الله بن زيد . طوبى لمن عاش فى الدنيا وعاش فى الآخرة . قيل له وكيف ذلك ؟ قال يناجى الله فى الدنيا ، ويمجوره فى الآخرة .

وقال ذو النون المصري: سرور المؤمن ولذته في الخلوة بمناجاة ربه. وقال مالك بن دينار من لم يأنس بمحادثة الله عز وجل عن محادثة المخلوقين، فقد قل علمه، وعمي قلبه، وضيع عمره. وقال ابن المبارك. ما أحسن حال من انقطع إلى الله تعالى.

ويروى عن بعض الصالحين أنه قال: بينما أنا أسير في بعض بلاد الشام، إذا أنا بعباد خارج من بعض تلك الجبال. فلما نظر إليّ، تنحى إلى أصل شجرة، وتستر بها. فقلت سبحان الله، تبخل علي بالنظر إليك! فقال يا هذا، إني أقمت في هذا الجبل دهرًا طويلًا أعالج قلبي في الصبر عن الدنيا وأهلها، فطال في ذلك نعي، وفني فيه عمري، فسألت الله تعالى أن لا يجعل حظي من أيامى في مجاهدة قلبي. فسكنه الله عن الاضطراب، وألقه الوحدة والافتراد. فلما نظرت إليك، خفت أن أقع في الأمر الأول، فأليك عنى، فأنى أعود من شرك رب العارفين، وحبيب القانتين. ثم صاح وأغمأ من طول المكث في الدنيا ثم حول وجهه عنى، ثم نفض يديه وقال: إليك عنى يا دنيا، لنبرى فزيتى، وأهلك فترى. ثم قال: سبحان من أذاق قلوب العارفين من لذة الخدمة، وحلاوة الانقطاع إليه، ما ألهى قلوبهم عن ذكر الجنان، وعن الحور الحسان، وجمع همهم في ذكره، فلا شيء ألدّ عندهم من مناجاته. ثم مضى وهو يقول: قدوس قدوس

فإذاً في الخلوة أنس بذكر الله، واستكثار من معرفة الله، وفي مثل ذلك قيل

وإنى لأستغشى وما بى غشوة لعل خيالاً منك يلتقى خيالها  
وأخرج من بين الجلوس لعلنى أحدث عنك النفس بالسرخيالها.

ولذلك قال بعض الحكماء: إنما يستوحش الإنسان من نفسه، لخلو ذاته عن الفضيلة فيكثر حينئذ ملاقاته الناس، ويطرد الوحشة عن نفسه بالكون معهم. فإذا كانت ذاته فاضلة طلب الوحدة ليستعين بها على الفكرة، ويستخرج العلم والحكمة، وقد قيل: الاستئناس بالناس من علامات الإفلاس فإذا هذه فائدة جزيلة، ولكن في حق بعض الخواص. ومن يتيسر له بدوام الذكر الأنس بالله أو بدوام الفكر التحقق في معرفة الله، فالتجرد له أفضل من كل ما يتعلق بالمخالطة، فإن غاية المبادات وثمرة المعاملات، أن يموت الإنسان محباً لله، عارفاً بالله، ولا محبة إلا بالأنس الحاصل بدوام الذكر ولا معرفة إلا بدوام الفكر. وفراغ القلب شرط في كل واحد منهما، ولا فراغ مع المخالطة

## الفائدة الثانية

التخلص بالغرلة عن المعاصى التى يتعرض الإنسان لها غالباً بالمخالطة ، ويسلم منها فى الخلوة وهى أربعة : الغيبة ، والنميمة ، والرياء ، والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومشاركة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة ، التى يوجبها الحرص على الدنيا . أما الغيبة ، فإذا عرفت من كتاب آفات اللسان من ربيع المهلكات وجوهها ، عرفت أن التحرز عنها مع المخالطة عظيم ، لا ينجو منها إلا الصديقون . فإن عادة الناس كافة التمضمض بأعراض الناس ، والتفكك بها ، والتنقل بحلاوتها ، وهى طعمتهم ولذتهم ، وإليها يستروحون من وحشتهم فى الخلوة . فإن خالطهم ووافقهم أثمت وتعرضت لسخط الله تعالى ، وإن سكت كنت شريكاً ، والمستمع أحد المقتابين ، وإن أنكرت أبغضوك ، وتركوا ذلك المقتاب وابتغابوك ، فزادوا غيبة إلى غيبة ، وربعاً زادوا على الغيبة واتهوا إلى الاستخفاف والشتم . وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فهو من أصول الدين ، وهو واجب كما سيأتى بيانه فى آخر هذا الربع ، ومن خالط الناس فلا يخلو عن مشاهدة المنكرات ، فإن سكت عصى الله به ، وإن أنكرت تعرض لأنواع من الضرر . إذ ربعاً يجره طلب الخلاص منها إلى معاصى هى أكبر مما نهى عنه ابتداء . وفى الغرلة خلاص من هذا ، فإن الأمر فى إهماله شديد ، والقيام به شاق . وقد قام أبو بكر رضى الله عنه خطيباً وقال : « يا أيها الناس <sup>(١)</sup> إنكم تقرأون هذه الآية ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ <sup>(٢)</sup> ) وإنكم تضعونها فى غير موضعها ، وإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا رَأَى النَّاسُ الْمُنْكَرَ فَلَمْ يَغْيِرُوهُ أَوْ شَكَ أَنْ يَعْزِمَهُ اللَّهُ بِعِقَابٍ » وقد قال صلى الله عليه وسلم « إِنْ اللَّهُ لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ حَتَّى يَقُولَ لَهُ مَا مَنَعَكَ إِذَا رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ فِي الدُّنْيَا أَنْ تُنْكِرَهُ ؟ فَإِذَا لَقِنَ اللَّهُ لِعَبْدٍ حُجَّتَهُ قَالَ يَا رَبِّ رَجَوْتُكَ وَخِيفْتُ النَّاسَ »

(١) حديث أبى بكر أنكم تقرأون هذه الآية يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم

وانكم لتضعونها فى غير موضعها - الحديث : أصحاب السنن قال الترمذى حسن صحيح

(٢) حديث إن الله يسأل العبد حتى يقول ما منعتك إذا رأيت المنكر فى الدنيا أن تنكره - الحديث : ابن

ماجه من حديث أبى سعيد الحدرى بإسناد جيد

وهذا إذا خاف من ضرب أو أمر لا يطاق . ومعرفة حدود ذلك مشكلة وفيه خطر ، وفي العزلة خلاص ، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إثارة للخصومات ، ومحرك لنوائل الضدور ، كما قيل :

وكم سقت في آثاركم من نصيحة وقد يستفيد البغضة التصح

ومن جرب الأمر بالمعروف ندم عليه غالباً ، فإنه كجدار مائل يريد الإنسان أن يقيمه فيوشك أن يسقط عليه . فإذا سقط عليه ، يقول يا ليتني تركته مائلاً . نعم لو وجد أعواناً أمسكوا الحائط حتى يحكمه بدعامة لاستقام . وأنت اليوم لا تجد الأعوان ، فدعهم وانج بنفسك . وأما الرياء ، فهو الداء العضال ، الذي يمسر على الأبدال والأوتاد الاحتراز عنه ، وكل من خالط الناس داراهم ، ومن داراهم را آهم ، ومن را آهم وقع فيما وقعوا فيه ، وهلك كما هلكوا وأقل ما يلزم فيه النفاق ، فإنك إن خالطت متعددين ، ولم تلق كل واحد منها بوجه يوافقك صرت بنيفاً إليهما جميعاً . وإن جاملتها ، كنت من شرار الناس . وقال صلى الله عليه وسلم (١) «تجدون من شرار الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجهٍ» وقال عليه السلام (٢) «إن من شر الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجهٍ» وأقل ما يجب في مخالطة الناس إظهار الشوق والمبالغة فيه ، ولا يخلو ذلك عن كذب ، إمامي الأصل ، وإمامي في الزيادة . وإظهار الشفقة بالسؤال عن الأحوال ، بقولك كيف أنت؟ وكيف أهلك؟ وأنت في الباطن فارغ القلب من همومه ، وهذا نفاق محض . قال سري لودخل على أخ لي فسويت لحيتي بيدي لدخوله ، فغشيت أن أكتب في جريدة المنافقين . وكان الفضيل جالساً وحده في المسجد الحرام ، فجاء إليه أخ له ، فقال ما جاء بك؟ قال المؤانسة يا أبا علي . فقال هي والله بالمواحشة أشبه . هل تريد إلا أن تزين لي وأتزين لك؟ وتكذب لي وأكذب لك إماماً أن تقوم عني ، أو أقوم عنك . وقال بعض العلماء: ما أحب الله عبداً إلا أحب أن لا يشعر به . ودخل طاوس على الخليفة هشام فقال : كيف أنت يا هشام؟ فغضب عليه وقال : لم ألم تخاطبني بأمر المؤمنين؟ فقال : لأن جميع المسلمين ما اتفقوا على خلافتك ، فغشيت أن أكون كاذباً

( ١ ) حديث تجدون من شرار الناس ذا الوجهين : متفق عليه من حديث أبي هريرة

( ٢ ) حديث ان من شر الناس ذا الوجهين : مسلم من حديث أبي هريرة وهو الذي قبله



فن أمكنه أن يمتاز هذا الاحتراز ، فليخالط الناس . وإلا فليرض بإثبات اسمه في  
 جريدة المناقنين ، فقد كان السلف يتلاقون ويحتززون في قولهم كيف أصبحت ؟ وكيف  
 أمسيت ؟ وكيف أنت ؟ وكيف حالك ؟ وفي الجواب عنه ، فكان سؤالهم عن أحوال  
 الدين لآعن أحوال الدنيا : قال حاتم الأصم ، لحامد اللفاف : كيف أنت في نفسك ؟ قال  
 مسلم معافى . فكره حاتم جوابه ، وقال يا حامد ، السلامة من وراء الصراط والعافية في الجنة  
 وكان إذا قيل ليعسى صلى الله عليه وسلم كيف أصبحت ؟ قال أصبحت لأملك تقديم  
 ما أرجو ، ولا أستطيع دفع ما أحذر . وأصبحت مرتهنا بعملى ، والخير كله فى يدغبرى  
 ولا فقير أفقر منى . وكان الربيع بن خثيم إذا قيل له كيف أصبحت ؟ قال أصبحت من ضغفاء  
 مذنبين ، نستوفى أرزاقنا ، وتنتظر آجالنا . وكان أبو الدرداء إذا قيل له كيف أصبحت ؟  
 قال أصبحت بخير إن نجوت من النار . وكان سفيان الثورى إذا قيل له كيف أصبحت ؟ يقول  
 أصبحت أشكر ذا إلى ذا ، وأذم ذا إلى ذا ، وأفر من ذا إلى ذا . وقيل لأويس القرنى كيف  
 أصبحت ؟ قال كيف يصبح رجل إذا أمسى لا يدرى أنه يصبح ؟ وإذا أصبح لا يدرى أنه  
 يمسى ؟ وقيل لمالك بن دينار كيف أصبحت ؟ قال أصبحت فى عمر ينقص ، وذنوب تزيد  
 وقيل لبعض الحكماء كيف أصبحت ؟ قال أصبحت لأرضى حياتى لماتى ، ولا نفسى لربى  
 وقيل لحكيم كيف أصبحت ؟ قال أصبحت آكل رزق ربى ، وأطعم عدوه ابليس . وقيل  
 لمحمد بن واسع كيف أصبحت ؟ قال ما ظنك برجل يرتحل كل يوم إلى الآخرة مرحلة ؟  
 وقيل لحامد اللفاف كيف أصبحت ؟ قال أصبحت أشهى عافية يوم إلى الليل . فقيل له  
 ألس فى عافية فى كل الأيام ؟ فقال العافية يوم لأعصى الله تعالى فيه

وقيل لرجل وهو يجود بنفسه ما حالك ؟ فقال وما حال من يريد سفرا بعيدا بلا زاد ؟  
 ويدخل قبراموحشا بلا مؤنس ، وينطلق إلى ملك عدل بلا حجة ، وقيل لحسان بن أبى سنان ما حالك  
 قال ما حال من يموت ثم يبعث ثم يحاسب ؛ وقال ابن سيرين لرجل كيف حالك فقال وما حال  
 من عليه خمسمائة درهم دينا وهو معيل ؟ فدخل ابن سيرين منزله ، فأخرج له ألف درهم فدفعها  
 إليه ، وقال خمسمائة اقض بها دينك ، وخمسمائة عدها على نفسك وعيالك . ولم يكن عنده غيرها

ثم قال : والله لا أسأل أحدا حاله أبدا . وإنما فعل ذلك لأنه خشى أن يكون سؤاله من غير اهتمام بأمره ، فيكون بذلك مراثيا مناققا ، فقد كان سؤالهم عن أمور الدين ، وأحوال القلب في معاملة الله . وإن سألوا عن أمور الدنيا فمن اهتمام ، وعزم على القيام بما يظهر لهم من الحاجة

وقال بعضهم . إني لأعرف أقواما كانوا لا يتلاقون ، ولو حكم أحدهم على صاحبه بجميع ما يملكه لم عنمه ، وأرى الآن أقواما يتلاقون ويتساءلون ، حتى عن الدجاجة في البيت ولو انبسط أحدهم لحبة من مال صاحبه لمنعه . فهل هذا إلا مجرد الرياء والنفاق ؟ وآية ذلك أنك ترى هذا يقول كيف أنت ؟ ويقول الآخر كيف أنت ؟ فالسائل لا ينتظر الجواب ، والمسؤل يشتغل بالسؤال ولا يجيب . وذلك لمرقتهم بأن ذلك عن رياء وتكلف . ولعل القلوب لا تخلو عن صفات وأحقاد ، والألسنة تنطق بالسؤال . قال الحسن : إنما كانوا يقولون السلام عليكم ، إذا سلمت والله القلوب . وأما الآن ، فكيف أصبحت عافاك الله ؟ كيف أنت أصلحك الله ؟ فإن أخذنا بقولهم كانت بدعة لا كرامة ، فإن شأوا غضبوا علينا ، وإن شأوا لا . وإنما قال ذلك لأن البداية بقولك كيف أصبحت بدعة . وقال رجل لأبي بكر بن عياش كيف أصبحت ؟ فما أجابه ، وقال دعونا من هذه البدعة . وقال إنما حدث هذا في زمان الطاعون ، الذي كان يدعى طاعون عمواس بالشام ، من الموت التبريع كان الرجل يلقاه أخوه غدوة فيقول كيف أصبحت من الطاعون ؟ ويلقاه عشية فيقول كيف أمسيت ؟

والمقصود أن الالتقاء في غالب المادات ، ليس يخلو عن أنواع من التصنع والرياء والنفاق وكل ذلك مذموم ، بعضه محذور ، وبعضه مكروه . وفي العزلة الخلاص من ذلك ، فإن من لقي الخلق ولم يخالفهم بأخلاقهم مقتوه واستثقلوه ، واعتابوه وتشمروا لإيذائه ، فيذهب دينهم فيه ، ويذهب دينه وديناه في الانتقام منهم

وأما مسارقة الطبع مما يشاهده من أخلاق الناس وأعمالهم ، فهو داء دفين ، فلما يتنبه له المقلاء فضلا عن النافلين . فلا يجالس الإنسان فاسقا مدة ، مع كونه منكرا عليه في باطنه ، إلا ولو قاس نفسه إلى ما قبل مجالسته ، لأدرك بينهما تفرقة في النفرة عن الفساد واستثقاله ، إذ يصير الفساد بكثرة المشاهدة هينا على الطبع ، فيسقط وقعه واستعظامه له

وإنما الوازع عنه شدة وقعه في القلب ، فإذا صار مستصنفا بطول المشاهدة ، أو شك أن يحمل القوة الوازعة ، ويدعن الطبع للميل إليه أو لما دونه. ومهما طال مشاهدته للكبائر من غيره ، استحققر الصغائر من نفسه . ولذلك يزدري الناظر إلى الأغنياء نعمة الله عليه فتؤثر مجالسهم في أن يستصنر ما عنده ، وتؤثر مجالسة الفقراء في استعظام ما أتيح له من النعم . وكذلك النظر إلى المطيعين والمصاة ، هذا تأثيره في الطبع ، فمن يقصر نظره على ملاحظة أحوال الصحابة والتابعين في العبادة والتزهد عن الدنيا ، فلا يزال ينظر إلى نفسه بعين الاستصنار ، وإلى عبادته بعين الاستحقار . وما دام يرى نفسه مقصرا ، فلا يخلو عن داعية الاجتهاد ، رغبة في الاستكمال ، واستتما للاقتداء . ومن نظر إلى الأحوال الغالبة على أهل الزمان ، وإعراضهم عن الله ، وإقبالهم على الدنيا ، واعتيادهم المعاصي ، استعظم أمر نفسه بأدنى رغبة في الخير يصادفها في قلبه ، وذلك هو الهلاك . ويكفي في تغيير الطبع مجرد سماع الخير والشر فضلا عن مشاهدته . وبهذه الدقيقة يعرف سر قوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « عِنْدَ ذِكْرِ الصَّالِحِينَ تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ » ، وإنما الرحمة دخول الجنة ولقاء الله . وليس ينزل عند الذكر عين ذلك ولكن سببه ، وهو انبعاث الرغبة من القلب ، وحرارة الحرص على الاقتداء بهم ، والاستنكاف عما هو ملابس له من القصور والتقصير . ومبدأ الرحمة فعل الخير ، ومبدأ فعل الخير الرغبة ومبدأ الرغبة ذكر أحوال الصالحين ، فهذا معنى نزول الرحمة

والمفهوم من فخوى هذا الكلام عند الفطن ، كالمفهوم من عكسه ، وهو أن عند ذكر الفاسقين تنزل اللعنة ، لأن كثرة ذكركم تهون على الطبع أمر المعاصي ، واللعنة هي البعد ومبدأ البعد من الله هو المعاصي والإعراض عن الله ، بالإقبال على الحظوظ العاجلة ، والشهوات الحاضرة ، لا على الوجه المشروع . ومبدأ المعاصي سقوط ثقلها وتفاحشها عن القلب ، ومبدأ سقوط الثقل وقوع الأُنس بها بكثرة السماع . وإذا كان هذا حال ذكر الصالحين والفاسقين فما ظنك بمشاهدتهم ؟ بل قد صرح بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال <sup>(٢)</sup> « مَثَلُ أَجْلِسِ السُّوءِ كَمَثَلِ الْكَبِيرِ إِنْ لَمْ يَمُحَّرْ فَكَبَشَرِّهِ عَلِقَ بِكَ مِنْ رِيحِهِ » فكما أن الريح

( ١ ) حديث عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة: ليس له أصل في الحديث المرفوع وإنما هو قول سفيان ابن عيينة كذا رواه ابن الجوزي في مقدمة صفوة الصفوة

( ٢ ) حديث مثل الجلوس السوء كمثل الكبير - الحديث: متفق عليه من حديث أبي موسى

يمتلئ بالثوب ولا يشعر به ، فكذلك يسهل الفساد على القلب وهو لا يشعر به . وقال «مثلُ الجليسِ الصالحِ مثلُ صاحبِ المسكِ إن لم يهبْ لك منه تَجِدْ رِيحَهُ» ، ولهذا أقول : من عرف من عالم زلة ، حرم عليه حكايتها لملتين ، إحداهما أنها غيبة ، والثانية ، وهي أعظمها أن حكايتها تهون على المستمعين أمر تلك الزلة ، ويسقط من قلوبهم استعظامهم الإقدام عليها ، فيكون ذلك سببا لتهوين تلك المعصية : فإنه مهما وقع فيها فاستنكر ذلك ، دفع الاستنكار وقال ، كيف يستبعد هذا منا وكلنا مضطرون إلى مثله ، حتى العلماء والعباد . ولو اعتقد أن مثل ذلك لا يقدم عليه عالم ، ولا يتعاطاه موقف معتبر ، لشق عليه الإقدام . فكم من شخص يتكالب على الدنيا ، ويحرص على جمعها ، ويتهاك على حب الرياسة وتزينها ويهون على نفسه قبورها ، ويزعم أن الصحابة رضي الله عنهم لم ينزهوا أنفسهم عن حب الرياسة ، وربما يستشهد عليه بقتال علي ومعاوية ، ويخمن في نفسه أن ذلك لم يكن لطلب الحق ، بل لطلب الرياسة ، فهذا الاعتقاد خطأ يهون عليه أمر الرياسة ، ولو أزمها من المعاصي والطبع اللثيم يعيل إلى اتباع الهفوات ، والإعراض عن الحسنات . بل إلى تقدير الهفوة فيما لا هفوة فيه ، بالتنزيل على مقتضى الشهوة ، ليتعل به . وهو من دقائق مكابدة الشيطان ولذلك وصف الله المرغمين للشيطان فيها بقوله ( الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ )<sup>(١)</sup> وضرب صلى الله عليه وسلم لذلك مثلا<sup>(٢)</sup> وقال «مثلُ الذي يجلسُ يَسْتَمِعُ الحِكْمَةَ ثُمَّ لَا يَعْمَلُ إِلَّا بِشَرِّ مَا يَسْتَمِعُ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيًا فَقَالَ لَهُ يَا رَاعِي اجْرُرْ لِي شَاةً مِنْ غَنَمِكَ فَقَالَ أَذْهَبُ فَخُذْ خَيْرَ شَاةٍ فِيهَا فَذَهَبَ فَأَخَذَ بِأُذُنِ كَلْبِ النَّمِمْ» وكل من ينقل هفوات الأئمة فهذا مثاله أيضا .

ومما يدل على سقوط وقع الشيء عن القلب بسبب تكرره ومشاهدته ، أن أكثر الناس إذا رأوا مسلما أفطر في نهار رمضان ، استبعدوا ذلك منه استبعادا يكاد يفضي إلى اعتقادهم كفره . وقد يشاهدون من يخرج الصلوات عن أوقاتها ، ولا تنفر عنه طباعهم ، كفرتهم عن تأخير الصوم . مع أن صلاة واحدة ، يقتضى تركها الكفر عند قوم ، وحز الرقبة عند قوم

(١) حديث مثل الذي يسمع الحكمة ثم لا يعمل منها إلا شر ما يسمع كمثل رجل أتى راعيا فقال يا راعي . اجرر لي شاة من غنمك - الحديث : ابن ماجه من حديث أبي هريرة بسند ضعيف .

وترك صوم رمضان كله لا يقتضيه . ولا سبب له إلا أن الصلاة تتكرر ، والتساهل فيها مما يكثر ، فيسقط وقمها بالمشاهدة عن القلب . وذلك لو لبس الفقيه ثوبا من حرير أو خاتما من ذهب ، أو شرب من إناء فضة ، استبعدته النفوس ، واشتد إنكارها ، وقد يشاهد في مجلس طويل ، لا يتكلم إلا بما هو اغتيايب للناس ، ولا يستبعد منه ذلك ، والغيبة أشد من الزنا ، فكيف لا تكون أشد من لبس الحرير ! ولكن كثرة سماع الغيبة ، ومشاهدة المتغائبين ، أسقط وقمها عن القلوب ، وهون على النفس أمرها

فتظن لهذه الدقائق ، وفر من الناس فرارك من الأسد ، لأنك لا تشاهد منهم إلا ما يزيد في حرصك على الدنيا ، وغفلتك عن الآخرة ، ويهون عليك المعصية ، ويضعف رغبتك في الطاعة . فإن وجدت جليسا يذكر الله رؤيته وسيرته ، فالزمه ولا تفارقه ، واغتمه ولا تستحقره ، فإنها غنيمية العاقل ، وضالة المؤمن . وتحقق أن الجليس الصالح خير من الوحدة وأن الوحدة خير من الجليس السوء . ومهما فهمت هذه المعاني ، ولا حظت طبعك ، والتفت إلى حال من أردت مخالطته ، لم يخف عليك أن الأولى التباعد عنه بالعزلة ، أو التقرب إليه بالخلطة . وإياك أن تحكم مطلقا على العزلة ، أو على الخلطة . بأن إحداها أولى . إذ كل مفصل في إطلاق القول فيه بلا أو نعم خلف من القول محض ، ولا حق في المفصل إلا التفصيل .

### الفائدة الثالثة

الخلاص من الفتن والخصومات ، وصيانة الدين والنفس عن الخوض فيها ، والتعرض لأخطارها فقلما تخلوا البلاد عن تعصبات ، وفتن وخصومات ، فالمعتزل عنهم في سلامة منها . قال عبد الله ابن عمرو بن العاص : لما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> الفتن ووصفها ، وقال « إذا رأيت الناس مرجحت عهودهم وخفت أماناتهم وكانوا هكذا » وشبك بين أصابعه ، قلت هكذا فما تأمرني ؟ فقال « الزم بيتك وأمك عليك لسألك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بأمر الخاصة ودع عنك أمر العامة »

(١) حديث عبد الله بن عمرو بن العاص إذا رأيت الناس مرجحت عهودهم وخفت أماناتهم - الحديث :

أبو داود والنسائي في اليوم والليلة بإسناد حسن

وروى أبو سعيد الخدري، أنه صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> قال «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنماً يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ مِنْ شَاهِقِ إِيَّيَ شَاهِقٍ» وروى عبد الله بن مسعود، أنه صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> قال «سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَسْلُمُ لَدَى دِينِ دِينِهِ إِلَّا مَنْ فَرَّ بِدِينِهِ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ وَمِنْ شَاهِقٍ إِلَى شَاهِقٍ وَمِنْ حَجَرٍ إِلَى حَجَرٍ كَالثَّمَلِ الَّذِي يَرُوعُ» قيل له ومتى ذلك يا رسول الله؟ قال «إِذَا لَمْ تَنْلِ الْمَعِيشَةَ إِلَّا بِمَعَاصِيِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ الزَّمَانُ حَلَّتِ الْعُزُوبَةُ» قالوا وكيف ذلك يا رسول الله وقد أمرتنا بالتزويج؟ قال «إِذَا كَانَ ذَلِكَ الزَّمَانُ كَانَ هَلَاكُ الرَّجُلِ عَلَى يَدِ أَوْيَةِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَبْوَانٌ فَعَلَى يَدَيْ زَوْجَتِهِ وَوَلَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَعَلَى يَدَيْ قَرَابَتِهِ» قالوا وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال «يُمَيَّرُونَهُ بِضَيْقِ الْيَدِ فَيَتَكَلَّفُ مَا لَا يُطِيقُ حَتَّى يُورِدَهُ ذَلِكَ مَوَارِدَ الْهَلَكَةِ» وهذا الحديث وإن كان في العزوبة فالعزلة مفهومة منه . إذ لا يستغنى المتأهل عن المعيشة والمخالطة . ثم لا ينال المعيشة إلا بعصية الله تعالى . ولست أقول هذا أو أن ذلك الزمان ، فلقد كان هذا بأعصار قبل هذا العصر . ولأجله قال سفيان : والله لقد حلت العزلة . وقال ابن مسعود رضي الله عنه : ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> أيام الفتنة وأيام المهرج ، قلت وما المهرج؟ قال «حِينَ لَا يَأْمَنُ الرَّجُلُ جَلِيسَةَ» قلت: فبم تأمرني إن أدركت ذلك الزمان؟ قال «كُفَّ نَفْسَكَ وَيَدَكَ وَأَدْخَلَ دَارَكَ» قال قلت يا رسول الله أرأيت إن دخل علي داري؟ قال «فَادْخُلْ يَنْتَكُ»

(١) حديث أبي سعيد الخدري يوشك أن يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعاف الجبال ومواقع القطر

يفر بدينه من الفتن : رواه البخاري

(٢) حديث ابن مسعود سيأتي على الناس زمان لا يسلم لدى دين دينة الا من فربدينه من قرية إلى قرية

ومن شاهق الى شاهق: تقدم في النكاح

(٣) حديث ابن مسعود ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الفتنة وأيام المهرج قلت وما المهرج قال حين

لا يأمن الرجل جليسه - الحديث : أبو داود مختصرا والخطابي في العزلة بتمامه وفي اسناده

عند الخطابي انقطاع ووصله أبو داود بزيادة رجل اسمه سالم يحتاج الى معرفته

قلت فإن دخل على بيتي؟ قال « فَاذْخُلْ مَسْجِدَكَ وَاصْنَعْ هَكَذَا » وقبض على الكوع  
« وَقُلْ رَبِّيَ اللَّهُ حَتَّى تَمُوتَ » وقال منعد لما دعي إلى الخروج أيام معاوية : لا . إلا أن  
تعطوني سيفاً له عينان بصيرتان ، ولسان ينطق بالكافر فأقتله ، وبالمؤمن فأكف عنه .  
وقال مثلنا ومثلكم ، كمثل قوم كانوا على محجة بيضاء ، فبينما هم كذلك يسرون ، إذ هاجت  
ريح عجاجة ، فضلوا الطريق ، فالتبس عليهم . فقال بعضهم الطريق ذات اليمين ، فأخذوا  
فيها ، فتاهوا وضلوا . وقال بعضهم ذات الشمال ، فأخذوا فيها ، فتاهوا وضلوا . وأناخ  
آخرون ، وتوقفوا حتى ذهب الريح ، وتبينت الطريق ، فسافروا . فاعتزل سعد وجاعة  
معه ، فارقوا الفتن ، ولم يخالبوا إلا بعد زوال الفتن

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ، أنه لما بلغه <sup>(١)</sup> أن الحسين رضي الله عنه توجه إلى العراق  
تبعه فلقه على مسيرة ثلاثة أيام . فقال له أين تريد؟ فقال العراق فإذا معه طوامير وكتب  
فقال هذه كتبهم ويعتهم ، فقال لا تنظر إلى كتبهم ، ولا تأتهم ، فأبى . فقال إني أحدثك  
حديثاً ، إن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فغيره بين الدنيا والآخرة ، فاختار الآخرة  
على الدنيا ، وإنك بضعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والله لا يليها أحد منكم أبداً وما  
صرفها عنكم إلا للذي هو خير لكم . فأبى أن يرجع ، فاعتنقه ابن عمر وبكى ، وقال أستودعك  
الله من قتيل أو أسير . وكان في الصحابة عشرة آلاف ، فآخف أيام الفتنة أكثر من  
أربعين رجلاً : وجلس طاوس في بيته . فقيل له في ذلك ، فقال فساد الزمان ، وحيف الأئمة  
ولما بنى عروة قصره بالمعيق ولزمه ، قيل له لزم القصر ، وترك مسجد رسول الله  
صلى الله عليه وسلم؟ فقال رأيت مساجدكم لاهية ، وأسواقكم لاغية ، والفاحشة في فجاجكم عالية  
وفيها هناك مما أنتم فيه عافية . فإذا الحذر من الخصومات ومثارات الفتن إحدى فوائد العزلة

(١) حديث ابن عمر أنه لما بلغه أن الحسين توجه إلى العراق لحقه على مسيرة ثلاثة أيام - الحديث :  
فيه أنه صلى الله عليه وسلم خير بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة الطبراني مقتصر على المرفوع  
رواه في الأوسط بذكر قصة الحسين مختصرة ولم يقل على مسيرة ثلاثة أيام وكذا رواه البزار  
ينحوه واسنادها حسن

## الفائدة الرابعة

اخلاص من شر الناس ، فإنهم يؤذونك مرة بالغبية ، ومرة بسوء الظن والشبهة ، ومرة بالاقترحات والأطماع الكاذبة ، التي يعسر الوفاء بها ، وتارة بالنميمة أو الكذب ، فربما يرون منك من الأعمال أو الأقوال ما لا تبلغ عقولهم كنهه ، فيتخذون ذلك ذخيرة عندهم ، يدخرونها لوقت تظهر فيه فرصة للشر ، فإذا اعتزلتهم استغفيت من التحفظ عن جميع ذلك . ولذلك قال بعض الحكماء لغيره : أعلمك بيتين خير من عشرة آلاف درهم . قال ما هما ؟ قال

اخفض الصوت إن نطقت بليل والتفت بالتهار قبل المقال

ليس للقول رجعة حين يبدو بقيح يكون أو يحال

ولا شك أن من اختلط بالناس ، وشاركهم في أعمالهم ، لا ينفك من حاسد وعدو سوى الظن به ، ويتوهم أنه يستعد لمعاداته ، ونصب المكيدة عليه ، وتدسيس غائلة ورائه . فالناس مهما اشتد حرصهم على أمر ، يحسبون كل صيحة عليهم ، هم العدو فاحذرهم . وقد اشتد حرصهم على الدنيا ، فلا يظنون بغيرهم إلا الحرص عليها . قال النبي

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه وصدق ما يعتاده من يوم

وعادى محبيه بقول عدائه فأصبح في ليل من الشك مظلم

وقد قيل : معاشره الأشرار تورث سوء الظن بالأبرار . وأنواع الشر الذي يلقاه الإنسان من معارفه ، ومن يختلط به كثيرة . ولسنا نطول بتفصيلها . فقيا ذكرناه إشارة إلى مجامعها وفي العزلة خلاص من جميعها . وإلى هذا أشار الأكثر ممن اختار العزلة ، فقال أبو الدرداء أخبر تقيه يروى مرفوعا . وقال الشاعر

من حمد الناس ولم ييلهم ثم بلام ذم من يحمد

وصار بالوحدة مستأنسا يوحشه الأقرب والأبعد

وقال عمر رضي الله عنه : في العزلة راحة من القرين السوء . وقيل لعبد الله بن الزبير ألا تأتي المدينة فقال ما بقي فيها إلا حاسد نعمة ، أو فرح بنقمة . وقال ابن السماك



كتب صاحب لنا : أما بعد ، فإن الناس كانوا دواء يتداوى به ؛ فصاروا داء لادواءه ، ففرّ منهم فرارك من الأسد . وكان بعض الأعراب يلزم شجرا ويقول : هو نديم فيه ثلاث خصال إن سمع مني لم ينم عليّ ، وإن تفلت في وجهه احتمل مني ، وإن عربت عليه لم يغضب . فسمع الرشيد ذلك فقال : زهدني في الندماء . وكان بعضهم قد لزم الدفاتر والمقابر ، فقيل له في ذلك فقال : لم أر أسلم من وحدة ، ولا أوعظ من قبر ، ولا جليسا أمتع من دفتر . وقال الحسن رضي الله عنه : أردت الحج ، فسمع ثابت البناني بذلك ، وكان أيضا من أولياء الله فقال : بلغني أنك تريد الحج فأحببت أن أصحبك . فقال له الحسن : ويحك ، دعنا نتعاشر بستر الله علينا إنى أخاف أن نصطحب فيرى بعضنا من بعض ما تتماقت عليه . وهذه إشارة إلى فائدة أخرى في العزلة ، وهو بقاء الستر على الدين ، والمروءة والأخلاق ، والفقر وسائر العورات . وقد مدح الله سبحانه المستترين فقال ( يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ <sup>(١)</sup> ) وقال الشاعر

ولا غار إن زالت عن الحر نعمة ولكن عارا أن نزول التجمل

ولا يخلو الإنسان في دينه ودنياه ، وأخلاقه وأعماله عن عورات ، الأولى في الدين والدنيا سترها ، ولا تبقى السلامة مع انكشافها . وقال أبو الدرداء : كان الناس ورقا لاشوك فيه ؛ فالناس اليوم شوك لا ورق فيه . وإذا كان هذا حكم زمانه ، وهو في أواخر القرن الأول فلا ينبغي أن يشك في أن الأخير شر . وقال سفيان بن عيينة : قال لي سفيان الثوري في اليقظة في حياته ، وفي المنام بعد وفاته : أقلل من معرفة الناس ، فإن التخلص منهم شديد . ولا أحسب أني رأيت ما أكره إلا ممن عرفت . وقال بعضهم : جئت إلى مالك بن دينار وهو قاعد وحده ، وإذا كلب قد وضع حنكه على ركبته ؛ فذهبت أطرده ، فقال دعه يا هذا ، هذا لا يضر ولا يؤذي ؛ وهو خير من الجليس السوء . وقيل لبعضهم : ما حملك على أن تعزل الناس ؟ قال : خشيت أن أسلب ديني ولا أشعر . وهذه إشارة إلى مسارقة الطبع من أخلاق القرين السوء وقال أبو الدرداء : اتقوا الله واحذروا الناس ، فإنهم ما ركبوا ظهر بعير إلا أدبروه ، ولا ظهر جواد إلا عقروه ، ولا قلب مؤمن إلا خربوه . وقال بعضهم : أقلل المعارف ، فإنه أسلم لدينك وقلبك ، وأخف لسقوط الحقوق عنك . لأنه كلما كثرت المعارف كثرت الحقوق وعسر القيام بالجميع . وقال بعضهم : أنكر من تعرف ، ولا تتعرف إلى من لا تعرف

(١) البقرة: ٢٧٣

## الفائدة الخامسة

أن ينقطع طمع الناس عنك ، وينقطع طمعك عن الناس . فأما انقطاع طمع الناس عنك ففيه فوائد . فإن رضا الناس غاية لا تدرك . فاشتغال المرء بإصلاح نفسه أولى . ومن أهون الحقوق وأيسرها حضور الجنازة ، وعيادة المريض ، وحضور الولائم والإملكات وفيها تضييع الأوقات ، وتعرض للآفات . ثم قد تعوق عن بعضها العوائق ، وتستقبل فيها المآذير ، ولا يمكن إظهار كل الأعذار ، فيقولون له قمت بحق فلان ، وقصرت في حقنا . ويصير ذلك سبب عداوة ، فقد قيل : من لم يعد مريضاً في وقت العيادة ، اشبهى موته خيفة من تخجيله إذا صح على تقصيره . ومن عمم الناس كلهم بالحرمان رضوانه كلهم ولو خصص استوحشوا . وتعميمهم بجميع الحقوق لا يقدر عليه المتجرد له طول الليل والنهار ، فكيف من له مهم يشغله في دين أو دنيا ! قال عمرو بن العاص : كثرة الأصدقاء كثرة الغرماء . وقال ابن الرومي

عدوك من صديقك مستفاد      فلا تستكثرن من الصحاب  
فإنّ الداء أكثر ماتراه      يكون من الطعام أو الشراب

وقال الشافعي رحمه الله : أصل كل عداوة اصطناع المعروف إلى اللئام وأما انقطاع طمعك عنهم فهو أيضاً فائدة جزيلة ، فإن من نظر إلى زهرة الدنيا وزينتها تحرك حرصه ، وانبعث بقوة الحرص طمعه ، ولا يرى إلا الخيبة في أكثر الأحوال فيتأذى بذلك . ومهما اعتزل لم يشاهد . وإذا لم يشاهد لم يشته ولم يطمع . ولذلك قال الله تعالى ( وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ <sup>(١)</sup> ) وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « انظروا إلى من هو دونكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فإنه أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم » وقال عون بن عبد الله : كنت أجالس الأغنياء ، فلم أزل مغموماً . كنت أرى ثوباً أحسن من ثوبي ، ودابة أفره من دابتي ، فجالست الفقراء فاسترحت . وحكي أن المزني رحمه الله

(١) حديث انظروا الى من هو دونكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فانه أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم : مسلم من حديث أبي هريرة

(١) طه : ١٣١

مخرج من باب جامع الفسطاط ، وقد أقبل ابن عبد الحكم في موكبه ، فبهره مارأى من  
 بحسن حاله وحسن هيئته ، فتلا قوله تعالى ( وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً . أَنْتَصِرُونَ <sup>(١)</sup> )  
 ثم قال : بلى أصبر وأرضى . وكان فقيرا مقلا . فالذى هو في بيته لا يبتلى بمثل هذه الفتن  
 فإن من شاهد زينة الدنيا ، فإما أن يقوى دينه ويقينه فيصبر ، فيحتاج إلى أن يتجرع مرارة  
 الصبر ، وهو أمر من الصبر ، أو تنبعث رغبته ، فيحتال في طلب الدنيا ، فيهلك هلاكا  
 مؤبدا ، أما في الدنيا فبالطمع الذى يخيب فى أكثر الأوقات ، فليس كل من يطلب الدنيا  
 يتيسر له ، وأما فى الآخرة فبإيثاره متاع الدنيا على ذكر الله تعالى والتقرب إليه . ولذلك  
 قال ابن الاعرابى

إذا كان باب الذل من جانب الغنى سموت إلى العلياء من جانب الفقر  
 أشار إلى أن الطمع يوجب فى الحال ذلا

## الفائدة السادسة

الخلاص من مشاهدة الثقل والحقى ، ومقاساة محمهم وأخلاقهم . فإن رؤية الثقل  
 هى العمى الأصفر . قيل للأعمش : مم عمشت عيناك ؟ قال من النظر إلى الثقل  
 ويحكى أنه دخل عليه أبو حنيفة فقال : فى الخبر أن <sup>(١)</sup> من سلب الله كرميته عوضه الله  
 عنهما ما هو خير منهما ، فما الذى عوضك ؟ فقال فى معرض المطاوعة : عوضنى الله منهما أنه  
 كفانى رؤية الثقل وأنت منهم . وقال ابن سيرين : سمعت رجلا يقول : نظرت إلى ثقل  
 مرة فنشى على . وقال جالينوس : لكل شىء حمى ، وحمى الروح النظر إلى الثقل . وقال  
 الشافى رحمه الله : ما جالست ثقلا إلا وجدت الجانب الذى يليه من بدنى ، كأنه أثقل  
 على من الجانب الآخر

(١) حديث من سلب الله كرميته عوضه عنها ما هو خير منها: الطبرانى باسناد ضعيف من حديث جرير  
 من سلبت كرميته عوضته عنها الجنة وله ولأحمد نحوه من حديث أبى أمامة بسند حسن  
 ، والبخارى من حديث أنس يقول الله تبارك وتعالى إذا ابتليت عبدى بحبيبتيه ثم صبر عوضته  
 منها الجنة يريد عينيه

وهذه الفوائد ماسوى الأوليين ، متعلقة بالمقاصد الدنيوية الحاضرة . ولكنها أيضا تتعلق بالدين . فإن الإنسان مهما تأذى برؤية ثقيل ، لم يأمن أن يقتابه ، وأن يستنكر ما هو صنع الله . فإذا تأذى من غيره بغيبة أو سوء ظن ، أو محاسدة أو نعمة أو غير ذلك ، لم يصبر عن مكافأته . وكل ذلك يجر إلى فساد الدين . وفي العزلة سلامة عن جميع ذلك فليفهم .

## آفات العزلة

إعلم أن من المقاصد الدينية والدنيوية ما يستفاد بالاستعانة بالغير ، ولا يحصل ذلك إلا بالمخالطة . فكل ما يستفاد من المخالطة يفوت بالعزلة ، وفواته من آفات العزلة . فانظر إلى فوائد المخالطة ، والدواعى إليها ما هي ، وهي التعليم والتعلم ، والنفع والانتفاع ، والتأديب والتأديب والاستئناس والإيناس ، ونيل الثواب وإنائه في القيام بالحقوق ، واعتياد التواضع واستفادة التجارب من مشاهدة الأحوال والاعتبار بها . فلنفصل ذلك ، فإنها من فوائد المخالطة وهي سبع

## الفائدة الأولى

التعليم والتعلم . وقد ذكرنا فضلها في كتاب العلم . وهما أعظم العبادات في الدنيا ، ولا يتصور ذلك إلا بالمخالطة . إلا أن العلوم كثيرة ، وعن بعضها مندوحة ، وبعضها ضرورى في الدنيا . فالمحتاج إلى التعلم لما هو فرض عليه عاص بالعزلة . وإن تعلم الفرض ، وكان لا يتأتى منه الخوض في العلوم ، ورأى الاشتغال بالعبادة فليعتزل . وإن كان يقدر على التبرز في علوم الشرع والمقل ، فالعزلة في حقه قبل التعلم غاية الحسبان . ولهذا قال النخعي وغيره . تفقه ثم اعتزل . ومن اعتزل قبل التعلم فهو في الأكثر مضيع أوقاته بنوم أو فكر في هوس وغايته أن يستغرق الأوقات بأوراد يستوعبها ، ولا ينفك في أعماله بالبدن والقلب عن أنواع من الغرور يخيب سعيه ، ويبطل عمله بحيث لا يدري . ولا ينفك اعتقاده في الله وصفاته عن أوهام يتوهمها ، ويأنس بها ، وعن خواطر فاسدة تعتريه فيها ، فيكون في أكثر أحواله ضحكة للشيطان ، وهو يرى نفسه من العبادة . فالعلم هو أصل الدين ، فلا خير في عزلة العوام والجهال ، أعنى من لا يحسن العبادة في الخلوة ، ولا يعرف جميع ما يلزمه فيها

فمثال النفس مثال مريض يحتاج إلى طبيب متلطف يعالجه. فالمرض الجاهل إذا خلا بنفسه عن الطبيب قبل أن يتعلم الطب، تضاعف لا محالة مرضه. فلا تليق العزلة إلا بالعالم. وأما التعليم ففيه ثواب عظيم، مهما صححت نية المعلم والمتعلم. ومهما كان القصد إقامة الجاهل والاستكثار بالأصحاب والأتباع، فهو هلاك الدين. وقد ذكرنا وجه ذلك في كتاب العلم وحكم العالم في هذا الزمان أن يعتزل إن أراد سلامة دينه فإنه لا يرى مستفيدا يطلب فائدة لدينه، بل لا طالب إلا لكلام مزخرف، يستميل به العوام في معرض الوعظ أو لجدل معقد يتوصل به إلى إفحام الأقران، ويتقرب به إلى السلطان، ويستعمل في معرض المنافسة والمباهاة. وأقرب علم مرغوب فيه المذهب، ولا يطلب غالبا إلا للتوصل إلى التقدم على الأمثال، وتولى الولايات، واجتلاب الأموال. فهؤلاء كلهم يقتضى الدين والحزم الاعتزال عنهم. فإن صودف طالب لله، ومتقرب بالعلم إلى الله، فأكبر الكبائر الاعتزال عنه، وكتمان العلم منه. وهذا لا يصادف في بلدة كبيرة أكثر من واحد أو اثنين إن صودف ولا ينبغي أن يفتر الإنسان بقول سفيان: تعلمنا العلم لغير الله فأبى العلم أن يكون إلا لله فإن الفقهاء يتعلمون لغير الله، ثم يرجعون إلى الله، وانظر إلى أواخر أعمار الأكثرين منهم واعتبرهم أنهم ماتوا وهم هلكى على طلب الدنيا، ومتكالبون عليها، أو راغبون عنها وراهدون فيها، وليس الخبير كالمأينة

واعلم أن العلم الذي أشار إليه سفيان، هو علم الحديث وتفسير القرآن، ومعرفة سير الأنبياء والصحابة. فإن فيها التخويف والتحذير، وهو سبب لإثارة الخوف من الله، فإن لم يؤثر في الحال أثر في المآل. وأما الكلام والفقهاء المجردين، الذى يتعلق بفتاوى المعاملات وفصل الخصومات المذهب منه والخلاف، لا يرد الرغيب فيه للدنيا إلى الله. بل لا يزال متماديا في حرصه إلى آخر عمره. ولعل ما أودعناه هذا الكتاب، إن تعلمه المتعلم رغبة في الدنيا، فيجوز أن يرخص فيه، إذ يرجى أن ينزجر به في آخر عمره، فإنه مشحون بالتخويف بالله، والترغيب في الآخرة، والتحذير من الدنيا. وذلك مما يصادف في الأحاديث وتفسير القرآن، ولا يصادف في كلام، ولا في خلاف، ولا في مذهب. فلا ينبغي أن يخادع الإنسان نفسه، فإن المقصر العالم بتقصيره أسعد حالا من الجاهل المغرور، أو المتجاهل المغبون.

وكل عالم ابشدد حرصه على التعليم ، يوشك أن يكون غرضه القبول والجاه ، وحظه تلذذ النفس في الحال ، باستشعار الإدلال على الجهال والتكبر عليهم .<sup>(١)</sup> فأفة العلم الخيلاء ، كما قال صلى الله عليه وسلم . ولذلك حكى عن بشر ، أنه دفن سبعة عشر قطرا من كتب الأحاديث التي سمعها ، وكان لا يحدث . ويقول : إني أشتهي أن أحدث ، فلذلك لا أحدث ولو اشتييت أن لا أحدث لحديث . ولذلك قال : حدثنا باب من أبواب الدنيا . وإذا قال الرجل حدثنا ، فإنما يقول أوسعوا لي . وقالت رابعة المدوية لسفيان الثوري : نعم الرجل أنت لو لا رغبتك في الدنيا . قال وفيما ذا رغبت ؟ قالت في الحديث . ولذلك قال أبو سليمان الداراني : من تزوج أو طلب الحديث ، أو اشتغل بالسفر ، فقد ركن إلى الدنيا .

فهذه آفات قد نهينا عليها في كتاب العلم ، والحزم الاحتراز بالعزلة ، وترك الاستكثار من الأصحاب ما أمكن . بل الذي يطلب الدنيا بتدريسه وتعليمه ، فالصواب له إن كان حاقلا في مثل هذا الزمان أن يتركه . فلقد صدق أبو سليمان الخطابي حيث قال : دع الراعبين في صحبتك والتعلم منك ، فليس لك منهم مال ولا جمال ، إخوان الملاية أعداء السر ، إذا لقوك تملقوك ، وإذا غبت عنهم سلقوك ، من أتاك منهم كان عليك رقبيا ، وإذا خرج كان عليك خطيبا ، أهل نفاق ونعمة ، وغل وخديعة ، فلا تنتر باجماعهم عليك ، فإا غرضهم العلم بل الجاه والمال ، وأن يتخذوك ساما إلى أوطارهم وأغراضهم ، وحمارا في حاجاتهم ، إنا قصرت في غرض من أغراضهم ، كانوا أشد أعدائك ، ثم يعدون ترددم إليك دالة عليك ويرونه حقا واجبا لديك ، ويفرضون عليك أن تبذل عرضك وجاهك ودينك لهم ، فتعادي عدوهم ، وتنصر قريتهم وخادمهم ووليمهم ، وتنهض لهم سفيا ، وقد كنت قريبا ، وتكون لهم تابعا خسيسا ، بعد أن كنت متبوعا رئيسا ، ولذلك قيل اعتزال العامة ، مروءة تامة : فهذا معنى كلامه ، وإن خالف بعض ألفاظه . وهو حق وصدق . فإنك ترى المدرسين في رق دائم ، وتحت حق لازم ، ومنة ثقيلة ممن يتردد إليهم ، فكانه يهدى تحفه إليهم ، ويرى حقه

(١) حديث آفة العلم الخيلاء المعروف ما رواه مطين في مسنده من حديث علي بن أبي طالب بسنده ضعيف

آفة العلم النسيان وآفة الجمال الخيلاء

واجبا عليهم . وربما لا يختلف إليه ما لم يتكفل برزق له على الإِدْرَار ، ثم إن المدرس المسكين قد يعجز عن القيام بذلك من ماله ، فلا يزال متردداً إلى أبواب السلاطين ، ويقاسى الذل والشدائد مقاساة الذليل المهين ، حتى يكتب له على بعض وجوه السحت مال حرام ، ثم لا يزال العامل يسترقه ويستخدمه ، ويمتحنه ويستذله ، إلى أن يسلم إليه ما يقدره نعمة مستأنفة من عنده عليه ، ثم يبقى في مقاساة القسمة على أصحابه ، إن سوّى بينهم مقتته المميزون ونسبوه إلى الحق وقلة التمييز ، والقصور عن درك مصارف الفضل ، والقيام في مقادير الحقوق بالعدل . وإن قاوت بينهم سلقه السفهاء بالسنة حدود ، وثاروا عليه ثوران الأسود والآساد . فلا يزال في مقاساتهم في الدنيا ، وفي مطالبة ما يأخذه ويفرقة عليهم في العشى والمجب أنه مع هذا البلاء كله ، يعنى نفسه بالأباطيل ، ويدليها بجبل الغرور . ويقول لها : لا تقترى عن صنيعك ، فإنما أنت بما تفعلينه مريدة وجه الله تعالى ، ومذبة شرع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وناشرة علم دين الله ، وقائمة بكفاية طلاب العلم من عباد الله ، وأموال السلاطين لا مالك لها ، وهى مرصدة للمصالح ، وأى مصلحة أكبر من تكثير أهل العلم ؟ فبهم يظهر الدين ويتقوى أهله . ولو لم يكن ضحكة للشيطان لعلم بأدنى تأمل ، أن فساد الزمان لا سبب له إلا كثرة أمثال أولئك الفقهاء ، الذين يأكلون ما يحسدون ، ولا يميزون بين الحلال والحرام ، فتلحظهم أعين الجهال ، ويستجروّن على المعاصى باستجرائهم ، اقتداء بهم ، واقتفاء لآثارهم . ولذلك قيل : مافسدت الرعية إلا بفساد الملوك ، وما فسدت الملوك إلا بفساد العلماء . فنموذ بالله من الغرور والمعنى ، فإنه الداء الذى ليس له دواء .

## الفائدة الثانية

الشفع والانتفاع . أما الانتفاع بالناس فبالكسب والمعاملة . وذلك لا يتأتى إلا بالمخالطة والحجاج إليه مضطر إلى ترك العزلة . فيقع في جهاد من المخالطة إن طلب موافقة الشرع فيه كما ذكرناه في كتاب الكسب ، فإن كان معه مال لو اكتفى به قانما لأتعمه ، فالعزلة أفضل له إذا تسدت طرق المكاسب في الأكثر إلا من المعاصى . إلا أن يكون غرضه الكسب للصدقة ، فإذا اكتسب من وجهه وتصدق به ، فهو أفضل من العزلة ، للاشتغال بالناقاة

وليس بأفضل من العزلة للاشتغال بالتحقق في معرفة الله ، ومعرفة علوم الشريعة ، ولا من الإقبال بكنهه المهمة على الله تعالى ، والتجرد بها لذكر الله . أعنى من حصل له أنس بتناجاة الله عن كشف وبصيرة ، لا عن أوهام وخيالات فاسدة  
وأما النفع ، فهو أن ينفع الناس ، إما بماله أو بيده . فيقوم بمحاجاتهم على سبيل الحسبة في النهوض بقضاء حوائج المسلمين ثواب ، وذلك لا ينال إلا بالمخالطة . ومن قدر عليها مع القيام بمحدود الشريعة فهي أفضل له من العزلة ، إن كان لا يشتغل في عزلته إلا بنوافل الصلوات والأعمال البدنية . وإن كان ممن افتتح له طريق العمل بالقلب ، يدوام ذكر أو فكر فذلك لا يعدل به غيره ألبتة

### الفائدة الثالثة

التأديب والتأديب . ونعني به الارتياض بمقاساة الناس ، والمجاهدة في تحمل أذام كسرا للنفس ، وقهرا للشهوات . وهي من الفوائد التي تستفاد بالمخالطة ، وهي أفضل من العزلة في حق من لم تهذب أخلاقه ، ولم تدعن لحدود الشريعة شهواته . ولهذا اتدب خدام الصوفية في الرباطات ، فيخالطون الناس بخدمتهم ، وأهل السوق للسؤال منهم ، كسرا لرعونة النفس واستمدادا من بركة دعاء الصوفية ، المنصرفين بهمهم إلى الله سبحانه . وكان هذا هو المبدأ في الأعصار الخالية . و الآن قد خالطته الأغراض الفاسدة ، ومال ذلك عن القانون ، كماالت سائر شعائر الدين ، فصار يطلب من التواضع بالخدمة الكثير بالاستتباع ، والتذرع إلى جمع المال ، والاستظهار بكثرة الأتباع . فإن كانت النية هذه فالعزلة خير من ذلك ، ولو إلى القبر . وإن كانت النية رياضة النفس ، فهي خير من العزلة في حق المحتاج إلى الرياضة وذلك مما يحتاج إليه في بداية الإرادة . فبعد حصول الارتياض ، ينبغي أن يفهم أن الدابة لا يطلب من رياضتها عين رياضتها ، بل المراد منها أن تتخذ مركبا ، يقطع به المراحل ويطوى على ظهره الطريق . والبدن مطية للقلب ، يركبها ليسلك بها طريق الآخرة . وفيها شهوات إن لم يكسرها جمحت به في الطريق . فمن اشتغل طول العمر بالرياضة . كان كمن لشتغل طول عمر الدابة برياضتها ولم يركبها . فلا يستفيد منها إلا الخلاص في الحال من عضها ورفسها



ورعها ، وهي لعمرى فائدة مقصودة ، ولكن مثلها حاصل من البهيمية الميتة ، وإنما تراد الدابة لفائدة تحصل من حياتها . فكذا الخلاص من ألم الشهوات في الحال ، يحصل بالنوم والموت ، ولا ينبغي أن يقنع به . كالراهب الذي قيل له يراهب ، فقال ما أنا راهب ، إنما أنا كلب عقور ، حبست نفسي حتى لأعقر الناس . وهذا حسن بالإضافة إلى من يعقر الناس ولكن لا ينبغي أن يقتصر عليه ؛ فإن من قتل نفسه أيضا لم يعقر الناس ، بل ينبغي أن يتشوف إلى الغاية المقصودة بها . ومن فهم ذلك واهتدى إلى الطريق و قدر على السلوك ، استبان له أن العزلة أعون له من المخالطة . فالأفضل لمثل هذا الشخص المخالطة أولا والعزلة آخرا . وأما التأديب فإنما نعى به أن يروض غيره . وهو حال شيخ الصوفية معهم فإنه لا يقدر على تهذيبهم إلا بمخالطتهم : وحاله حال المعلم ، وحكمه حكمه . ويتطرق إليه من دقائق الآفات والرياء ، ما يتطرق إلى نشر العلم . إلا أن نخايل طلب الدنيا من المريدين الطالبين للارتياض ، أبعد منها من طلبة العلم . ولذلك يرى فيهم قلة ، وفي طلبة العلم كثرة . فينبغي أن يقيس ما تيسر له من الخلوة ، بما تيسر له من المخالطة وتهذيب القوم ، وليقابل أحدهما بالآخر ، وليؤثر الأفضل . وذلك يدرك بدقيق الاجتهاد ، ويختلف بالأحوال والأشخاص فلا يمكن الحكم عليه مطلقا بنفي ولا إثبات

### الفائدة الرابعة

الاستئناس والإيناس . وهو غرض من يحضر الولائم والدعوات ، ومواضع المعاشرة والأنس . وهذا يرجع إلى حظ النفس في الحال . وقد يكون ذلك على وجه حرام ، بمؤانسة مع لا تجوز مؤانسته . أو على وجه مباح . وقد يستحب ذلك لأمر الدين ، وذلك فيمن يستأنس بمشاهدة أحواله وأقواله في الدين ، كالأنس بالمشايخ الملازمين لسمت التقوى وقد يتعلق بحظ النفس ، ويستحب إذا كان الغرض منه ترويح القلب ، لتيسير دواعي النشاط في العبادة . فإن القلوب إذا أكرهت عميت . ومهما كان في الوحدة وحشة ، وفي المجالسة أنس يروح القلب ، فهي أولى . إذ الرفق في العبادة من حزم العبادة .

ولذلك قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> «إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» وهذا أمر لا يستغنى عنه . فإن النفس لا تألف الحق على الدوام ما لم تروح . وفي تكليفها الملازمة داعية للفترة . وهذا عنى بقوله عليه السلام « إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرَفْقٍ » والإيغال فيه برفق دأب المستبصرين . ولذلك قال ابن عباس : لولا مخافة الوسواس لم أجالس الناس . وقال مرة : لدخلت بلادا لا أنيس بها . وهل يفسد الناس إلا الناس ؟ فلا يستغنى . المعتزل إذاً عن رفيق ، يستأنس بمشاهدته ومخادته في اليوم والليلة ساعة . فليجهد في طلب من لا يفسد عليه في ساعته تلك سائر ساعاته . فقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَخْذَكُمْ مِنْ يُخَالِلُ » وليحرص أن يكون حديثه عند اللقاء في أمور الدين ، وحكاية أحوال القلب ، وشكواه وقصوره عن الثبات على الحق ، والاهتداء إلى الرشد . ففي ذلك متنفس ومتروح للنفس . وفيه مجال رحب لكل مشغول بإصلاح نفسه . فإنه لا تنقطع شكواه ولو عمر أعمار أطولية والراضى عن نفسه منغور قطعا . فهذا النوع من الاستئناس في بعض أوقات النهار ، ربما يكون أفضل من العزلة في حق بعض الأشخاص . فليتنفد فيه أحوال القلب ، وأحوال الجليس أولا ، ثم ليجالس

## الفائدة الخامسة

في نيل الثواب وإنالته

أما النيل ، فبحضور الجنائز ، وعبادة المرضى ، وحضور العيدين . وأما حضور الجمعة فلا بد منه . وحضور الجماعة في سائر الصلوات أيضا لا رخصة في تركه ، إلا لخوف ضرر ظاهر ، يقاوم ما يفوت من فضيلة الجماعة ويزيد عليه . وذلك لا يتفق إلا نادرا . وكذلك في حضور الإملاكات والدعوات ثواب ، من حيث إنه إدخال سرور على قلب مسلم وأما إنالته ، فهو أن يفتح الباب لتعوده الناس ، أو ليعزوه في المصائب ، أو يهنوه على النعم . فإنهم يتألون بذلك ثوبا . وكذلك إذا كان من العلماء ، وأذن لهم في الزيارة ، نالوا ثواب الزيارة ، وكان هو بالتمكين سببا فيه

(١) حديث ان الله لا يمل حتى تملاوا : تقدم

(٢) حديث المرء على دين خليله : تقدم في آداب الصعبة

فينبغي أن يزن ثواب هذه المخالطات بأفاتها التي ذكرناها ، وعند ذلك قد ترجح العزلة وقد ترجح المخالطة، فقد حكى عن جماعة من السلف ، مثل مالك وغيره، ترك إجابة الدعوات وعبادة المرضى ، وحضور الجنائز . بل كانوا أحلاس بيوتهم ، لا يخرجون إلا إلى الجمعة أو زيارة القبور. وبعضهم فارق الإمصار، وانحاز إلى قلل الجبال، تفرغاً للعبادة، وفرادى من الشواغل

## الفائدة السادسة

من المخالطة التواضع . فإنه من أفضل المقامات ، ولا يقدر عليه في الوحدة . وقد يكون الكبر سبباً في اختيار العزلة . فقد روي في الإسرائيليات ، أن حكيمان من الحكماء صنفاً ثلثمائة وستين مصحفاً في الحكمة ، حتى ظن أنه قد نال عند الله منزلة . فأوحى الله إلى نبيه قل لفلان إنك قد ملأت الأرض تفاقاً ، وإنى لأقبل من تفاقك شيئاً . قال فتخلى وانقرد في سرب تحت الأرض ، وقال الآن قد بلغت رضا ربى . فأوحى الله إلى نبيه ، قل له إنك لن تبلغ رضاي حتى تخالط الناس وتصبر على أذام . فخرج فدخل الأسواق ، وخالط الناس وجالسهم وواكلهم ، وأكل الطعام بينهم ، ومشى في الأسواق معهم . فأوحى الله تعالى إلى نبيه ، الآن قد بلغ رضاي . فكم من معتزل في بيته وباعثه الكبر ، ومانعه عن المخالط أن لا يوقر أو لا يقدم ، أو يرى الترفع عن مخالطتهم أرفع لمحله ، وأبقى لطراوة ذكره بين الناس وقد يعتزل خيفة من أن تظهر مقابحه لو خالط ، فلا تعتقد فيه الزهد والاشتغال بالعبادة فيتخذ البيت سترًا على مقابحه ، إبقاء على اعتقاد الناس في زهده وتعبده ، من غير استغراق وقت في الخلوة بذكر أو فكر . وعلاوة هؤلاء أنهم يحبون أن يزاروا ولا يحبون أن يزوروا ويفرحون بتقرب العوام والسلاطين إليهم ، واجتماعهم على بابهم وطرقهم ، وتقبيلهم أيديهم على سبيل التبرك . ولو كان الاشتغال بنفسه هو الذي يبغض إليه المخالطة وزيارة الناس ، لبغض إليه زيارتهم له ، كما حكيتاه عن الفضيل حيث قال : وهل جئتني إلا لأتزين لك وتزين لي وعن حاتم الأصم أنه قال للأمير الذي زاره : حاجتي أن لأراك ولا تراني . فمن ليس مشغولاً مع نفسه بذكر الله ، فاعتزله عن الناس سببه شدة اشتغاله بالناس ، لأن قلبه متجرد دلالاته إلى نظرم إليه بعين الوفا والاحترام

والغزلة بهذا السبب جهل من وجوه : أحدهما: أن التواضع والمخالطة لا تنقص من منصب من هو متكبر بعلمه أو دينه . إذ كان علي رضي الله عنه يحمل التمر والملح في ثوبه ويده ويقول :

لا ينقص الكامل من كماله ما جر من تقع إلى عياله

وكان أبو هريرة وحذيفة وأبي وابن مسعود رضي الله عنهم ، يحملون حزم الحطب وجرب الدقيق على أكتافهم . وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول وهو والى المدينة والحطب على رأسه ، طرقتوا الأميركم . وكان سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم (١) يشتري الشيء . فيحمله إلى بيته بنفسه ، فيقول له صاحبه أعطني أحمله ، فيقول « صاحب الشيء أحق بحمله » وكان الحسن بن علي رضي الله عنهما يمر بالسؤال ، وبين أيديهم كسر ، فيقولون هلم إلى الغداء يا ابن رسول الله ، فكان ينزل ويجلس على الطريق ، ويأكل معهم ويركب ويقول : إن الله لا يحب المستكبرين .

الوجه الثاني: أن الذي شغل نفسه بطلب رضا الناس عنه ، وتحسين اعتقاده فيه مفرور لأنه لو عرف الله حق المعرفة ، علم أن الخلق لا يفتنون عنه من الله شيئا ، وأن ضرره ونفعه بيد الله ، ولا نافع ولا ضار سواه . وأن من طلب رضا الناس ومحبتهم بسخط الله ، سخط الله عليه ، وأسخط عليه الناس . بل رضا الناس غاية لا تتال ، فرضا الله أولى بالطلب . ولذلك قال الشافعي ليونس بن عبد الأعلى : والله ما أقول لك إلا نصحا ، إنه ليس إلى السلامة من الناس من سبيل ، فانظر ماذا يصلحك فافعله . ولذلك قيل :

من راقب الناس مات غما وفاز باللذة الجسور

وتنظر سهل إلى رجل من أصحابه فقال له : اععمل كذا وكذا ، لشيء أمره به . فقال يا أستاذ ، لا أقدر عليه لأجل الناس . فالتفت إلى أصحابه وقال : لا ينال عبد حقيقة من هذا الأمر حتى يكون بأحد وصفين : عبد تسقط الناس من عينه ، فلا يرى في الدنيا إلا خالقه

( ١ ) حديث كان يشتري الشيء . وحمله إلى بيته بنفسه فيقول له صاحبه اعطني أحمله فيقول صاحب التاع

أحق بحمله : أبو يعلى من حديث أبي هريرة بسند ضعيف في حمله السراويل التي اشتراها

وأن أحدا لا يقدر على أن يضره ولا ينفعه ، وعبد سقطت نفسه عن قلبه ، فلا يبالي بأي حال يرويه . وقال الشافعي رحمه الله : ليس من أحد إلا وله محب ومبغض ، فإذا كان هكذا فكأن مع أهل طاعة الله . وقيل للحسن يا أبا سعيد ، إن قوما يحضرون مجلسك ، ليس يفيتهم إلا تتبع سقطات كلامك ، وتمنيتك بالسؤال . فتبسم وقال للقائل : هون على نفسك فأني حدثت نفسي بسكنى الجنان ومجاورة الرحمن فطمعت ، وما حدثت نفسي بالسلامة من الناس ، لأنى قد علمت أن خالقهم ورازقهم ومحييهم ومميتهم لم يسلم منهم . وقال موسى صلى الله عليه وسلم : يارب احبس عنى السنة الناس . فقال يا موسى هذا شيء لم اصطفه لنفسي فكيف أفعله بك ! وأوحى الله سبحانه وتعالى إلى عزيز : إن لم تطب نفسا بأنى أجمعك علكا في أفواه الماضنين ، لم أكتبك عندى من المتواضعين . فإذا من حبس نفسه في البيت ليحسن اعتقادات الناس وأقوالهم فيه ، فهو في عناء حاضر في الدنيا ( وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ<sup>(١)</sup> ) فإذا لا تستحب العزلة إلا لمستغرق الأوقات بربه ذكرا وفكرا ، وعبادة وعلما ، بحيث لو خالطه الناس لضاعت أوقاته ، وكثرت آفاته ، ولتشوشت عليه عباداته . فهذه غوائل خفية في اختيار العزلة ، ينبغي أن تتق ، فإنها مهلكات في صور منجيات

## الفائدة السابعة

التجارب . فإنها تستفاد من المخالطة للخلق ومجارى أحوالهم . والمقل الغريزي ليس كافيا في تفهم مصالح الدين والدنيا . وإنما تفيدها التجربة والممارسة . ولا خير في عزلة من لم تحنكه التجارب . فالصبي إذا اعتزل بقي نمرا جاهلا . بل ينبغي أن يشتغل بالتعلم ، ويحصل له في مدة التعلم ما يحتاج إليه من التجارب ، ويكفيه ذلك ، ويحصل بقية التجارب بسماع الأحوال ، ولا يحتاج إلى المخالطة .

ومن أم التجارب أن يجرب نفسه وأخلاقه وصفات باطنه . وذلك لا يقدر عليه في الخلوة فإن كل مجرب في الاخلاء يسر ، وكل غضوب أو حقدود أو حسود إذا خلا بنفسه لم يترشح منه خبيثه

(١) الزمر : ٤٦

وهذه الصفات مهلكات في أنفسها ، يجب إباطتها وقهرها ؛ ولا يكفي تسكينها بالتباعد عما يحركها . فثال القلب المشحون بهذه الخبائث ، مثال دمل ممتليء بالصديد والمدة وقد لا يحس صاحبه بألمه ما لم يتحرك ، أو يمسه غيره ، فإن لم يكن له يد تمسه ، أو عين تبصر صورته ، ولم يكن معه من يحركه ، ربما ظن بنفسه السلامة ، ولم يشعر بالدمل في نفسه واعتقد فقده . ولكن لو حركه محرك ، أو أصابه مشرط حجام ، لانفجر منه الصديد وفار فوران الشيء المختنق إذا حبس عن الاسترسال . فكذلك القلب المشحون بالحقد والبخل ، والحسد ، والغضب ، وسائر الأخلاق الذميمة ، إنما تنفجر منه خبائثه إذا حرك . وعن هذا كان السالكون لطريق الآخرة ، الطالبون لتزكية القلوب ، يجربون أنفسهم . فمن كان يستشعر في نفسه كبراً سعى في إباطته ، حتى كان بعضهم يحمل قربة ماء على ظهره بين الناس ، أو حزمة حطب على رأسه ويتردد في الأسواق ، ليحرب نفسه بذلك . فإن غوائل النفس ومكايد الشيطان خفية ، قل من يتفطن لها . ولذلك حكى عن بعضهم أنه قال أعدت صلاة ثلاثين سنة ، مع أنني كنت أصلها في الصف الأول ، ولكن تخلفت يوماً بعذر ، فما وجدت موضعاً في الصف الأول ، فوقفت في الصف الثاني ، فوجدت نفسي تستشعر خجلة من نظر الناس إليّ ، وقد سُبِّتُ إلى الصف الأول ، فعمت أن جميع صلواتي التي كنت أصلها كانت مشوبة بالرياء ، ممزوجة بلذة نظر الناس إليّ ، ورؤيتهم إياي في زمرة السابقين إلى الخير ، فالحالطة لها فائدة ظاهرة عظيمة في استخراج الخبائث وإظهارها ولذلك قيل السفر يسفر عن الأخلاق ، فإنه نوع من المخالطة الدائمة . وستأتي غوائل هذه المعاني ودقائقها في ربيع المهلكات ، فإن بالجهل بها يمحط العمل الكثير ، وبالعلم بها يزكو العمل القليل . ولولا ذلك ما فضل العلم على العمل . إذ يستحيل أن يكون العلم بالصلاة ولا يبراد إلا للصلاة ، أفضل من الصلاة . فإننا نعلم أن ما يبراد لغيره ، فإما ذلك الغير أشرف منه . وقد قضى الشرع بتفضيل العالم على العابد ، حتى قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي » فمضى تفضيل العلم يرجع إلى ثلاثة أوجه .

( ١ ) حديث فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي : تقدم في العلم

أحدها ما ذكرناه . والثاني عموم النفع لتعدي فائدته ، والعمل لا تتعدي فائدته . والثالث أن يراد به العلم بالله وصفاته وأفعاله ، فذلك أفضل من كل عمل . بل مقصود الأعمال صرف القلوب عن الخلق إلى الخالق ، لتنبعث بعد الانصراف إليه لمعرفة ومحبته . فالعمل وعلم العمل مرادان لهذا العلم ، وهذا العلم غاية المريدين ، والعمل كالشرط له ، وإليه الإشارة بقوله تعالى (إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ<sup>(١)</sup>) فالكلم الطيب هو هذا العلم ، والعمل كالحال الرافع له إلى مقصده ، فيكون المرفوع أفضل من الرافع . وهذا كلام معترض لا يليق بهذا الكلام ، فلنرجع إلى المقصود فنقول

إذا عرفت فوائد العزلة وغوائلها ، تحققت أن الحكم عليها مطلقا بالترفضيل نفيًا وإثباتًا خطأ . بل ينبغي أن ينظر إلى الشخص وحاله ، وإلى الخليط وحاله ، وإلى الباعث على مخالطته وإلى الفئات بسبب مخالطته من هذه الفوائد المذكورة . ويقاس الفئات بالحاصل . فمعد ذلك يتبين الحق ، ويتضح الأفضل . وكلام الشافعي رحمه الله هو فصل الخطاب ، إذ قال . ياونس ، الانقباض عن الناس مكسبة للمداوة ، والانبساط إليهم مجلبة لقرناء السوء فكن بين المنقبض والمنبسط . فلذلك يجب الاعتدال في المخالطة والعزلة . ويختلف ذلك بالأحوال وبملاحظة الفوائد والآفات يتبين الأفضل . هذا هو الحق الصراح . وكل ما ذكر سوى هذا فهو قاصر . وإنما هو إخبار كل واحد عن حالة خاصة هو فيها ، ولا يجوز أن يحكم بها على غيره المخالف له في الحال . والفرق بين العالم والصوفي في ظاهر العلم يرجع إلى هذا وهو أن الصوفي لا يتكلم إلا عن حاله ، فلا جرم تختلف أجوبتهم في المسائل ، والعالم هو الذي يدرك الحق على ما هو عليه ، ولا ينظر إلى حال نفسه ، فيكشف الحق فيه . وذلك مما لا يختلف فيه . فإن الحق واحد أبدا . والقاصر عن الحق كثير لا يحصى . ولذلك سئل الصوفية عن الفقر ، فامن واحد إلا وأجاب بجواب غير جواب الآخر . وكل ذلك حق بالإضافة إلى حاله ، وليس بحق في نفسه . إذ الحق لا يكون إلا واحداً . ولذلك قال أبو عبد الله الجلاء ، وقد سئل عن الفقر فقال : اضرب بكفيك الحائط ، وقل ربني الله ، فهو الفقر . وقال الجنيد : الفقير هو الذي لا يسأل أحدا ولا يمارض ، وإن عورض سكت .

وقال سهل بن عبد الله : الفقير الذي لا يسأل ولا يدخر . وقال آخر : هو أن لا يكون لك فإن كان لك فلا يكون لك من حيث لم يكن لك . وقال إبراهيم الخواص : هو ترك الشكوى وإظهار أثر البلوى . والمقصود أنه لو سئل منهم مائة ، لسمع مائة جواب مختلفة ، فلما يتفق منها اثنان . وذلك كله حق من وجه ، فإنه خبر كل واحد عن حاله وما غلب على قلبه . ولذلك لا ترى اثنين منهم يثبت أحدهما لصاحبه قدما في التصوف ، أو يثنى عليه ، بل كل واحد منهم يدعى أنه الواصل إلى الحق ، والواقف عليه ، لأن أكثر ترددهم على مقتضى الأحوال التي تعرض لقلوبهم ، فلا يشتغلون إلا بأنفسهم ، ولا يلتفتون إلى غيرهم . ونور العلم إذا شرق أحاط بالكل ، وكشف النطاء ، ورفع الاختلاف . ومثال نظر هؤلاء ما رأيت من نظرقوم في أدلة الزوال بالنظر في الظل ، فقال بعضهم هو في الصيف قدما ، وحكي عن آخر أنه نصف قدم ، وآخر يرد عليه وأنه في الشتاء سبعة أقدام ، وحكي عن آخر أنه خمسة أقدام وآخر يرد عليه ، فهذا يشبه أجوبة الصوفية واختلافهم . فإن كل واحد من هؤلاء أخبر عن الظل الذي رآه ببلد نفسه ، فصدق في قوله ، وأخطأ في تخطئته صاحبه ، إذ ظن أن العالم كله بلده ، أو هو مثل بلده . كما أن الصوفي لا يحكم على العالم إلا بما هو حال نفسه . والعالم بالزوال هو الذي يعرف علة طول الظل وقصره ، وعلة اختلافه بالبلاد ، فيخبر بأحكام مختلفة في بلاد مختلفة ، ويقول في بعضها لا يبقى ظل ، وفي بعضها يطول ، وفي بعضها يقصر فهذا ما أردنا أن نذكره من فضيلة العزلة والمخالطة

فإن قلت : فن أثر العزلة ورآها أفضل له وأسلم ، فما آدابه في العزلة ؟ فنقول إنما يطول النظر في آداب المخالطة ، وقد ذكرناها في كتاب آداب الصحبة

وأما آداب العزلة فلا تطول . فينبغي للمعتزل أن ينوي بعزته كف شر نفسه عن الناس أولا ، ثم طلب السلامة من شر الأشرار ثانيا ، ثم الخلاص من آفة القصور عن القيام بحقوق المسلمين ثالثا ، ثم التجرد بكنه الهمة لعبادة الله رابعا ، فهذه آداب نيته . ثم ليكن في خلوته مواظبا على العلم والعمل ، والذكر والفكر ، ليجتني ثمرة العزلة ، ولينبع الناس عن أن يكثروا غشيانه وزيارته ، فيشوش أكثر وقته ، وليكف عن السؤال عن أخبارهم ، وعن الإصغاء إلى أراجيف البلد ، وما الناس مشغولون به ، فإن كل ذلك ينفرس في القلب ، حتى ينبعث في أثناء الصلاة أو الفكر من حيث لا يحتسب . ففوقوع الأخبار في السمع كوقوع البذر .



في الأرض ، فلا بد أن ينبت وتتفرع عروقه وأغصانه ، ويتداعى بعضها إلى بعض . وأحد مهبات المعتزل قطع الوسوس الصارفة عن ذكر الله . والأخبار يتابع الوسوس وأصولها وليقنع باليسير من المعيشة ، وإلا اضطره التوسع إلى الناس ، واحتجاج إلى مخالطتهم وليكن صبوراً على ما يلقاه من أذى الجيران . وليسد سمعه عن الإصغاء إلى ما يقال فيه من ثناء عليه بال عزلة ، أو قدح فيه بترك الخلطة ، فإن كل ذلك يؤثر في القلب ولو مدة يسيرة وحال اشتغال القلب به لا بد أن يكون واقفاً عن سيره إلى طريق الآخرة فإن السير ، إما بالمواظبة على ورد وذكر مع حضور قلب ، وإما بالفكر في جلال الله وصفاته وأفعاله وملكوت سمواته وأرضه ، وإما بالتأمل في دقائق الأعمال ومفاسد القلوب ، وطلب طرق التحصن منها . وكل ذلك يستدعي الفراغ ، والإصغاء إلى جميع ذلك مما يشوش القلب في الحال . وقد يتجدد ذكره في دوام الذكر من حيث لا ينتظر . وليكن له أهل صالحة أو جليس صالح ، لتستريح نفسه إليه في اليوم ساعة من كدّ المواظبة ، فقيه عون على بقية الساعات ولا يتم له الصبر في العزلة إلا بقطع الطمع عن الدنيا وما الناس منهمكون فيه . ولا ينقطع طمعه إلا بقصر الأمل ، بأن لا يقدر لنفسه عمراً طويلاً ، بل يصبح على أنه لا يمسي ويمسي على أنه لا يصبح ، فيسهل عليه صبر يوم ، ولا يسهل عليه العزم على الصبر عشرين سنة لو قدر تراخي الأجل . وليكن كثير الذكر للموت ووحدة القبر ، مهما ضاق قلبه من الوحدة وليتحقق أن من لم يحصل في قلبه من ذكر الله ومعرفة ما يأنس به ، فلا يطيق وحشة الوحدة بعد الموت وأن من أنس بذكر الله ومعرفة ، فلا يزال الموت أنسه . إذ لا يهدم الموت محل الأُنس والمعرفة بل يبقى حيا بمعرفة وأنسه ، فرحاً بفضل الله عليه ورحمته . كما قال الله تعالى في الشهداء (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ <sup>(١)</sup>) وكل متجرد لله في جهاد نفسه فهو شهيد ، مهما أدركه الموت مقبلاً غير مدبر <sup>(١)</sup> فالجهاد من جاهد نفسه وهواه ، كما صرح به رسول الله صلى الله عليه وسلم . والجهاد الأكبر جهاد النفس ، كما قال بعض الصحابة رضي الله عنهم : رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر ، يعنون جهاد النفس

تم كتاب العزلة ، ويتلوه كتاب آداب السفر ، والحمد لله وحده

(١) حديث المجاهد من جاهد نفسه وهواه : الحاكم من حديث فضالة بن عبيد وصححه دون قوله وهواه

وقد تقدم في الباب الثالث من آداب الصحبة

(١) آل عمران ١٦٩ ، ١٧٠

# کتاب آداب السفر

## كتاب آداب السفر

وهو الكتاب السابع من ربيع العادات من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي فتح بصائر أوليائه بالحكم والعبر ، واستخلص همهم لمشاهدة عجائب صنعه في الحضر والسفر ، فأصبحوا راضين بمجاري القدر ، منزهين قلوبهم عن التلفت إلى منزهات البصر ، إلا على سبيل الاعتبار بما يسح في مسارح النظر ، ومجاري الفكر ، فاستوى عندهم البر والبحر ، والسهل والوعر ، والبدو والحضر ، والصلاة على محمد سيد البشر ، وعلى آله وصحبه المقتفين لآثاره في الأخلاق والسير ، وسلم كثيراً

أما بعد : فإن السفر وسيلة إلى الخلاص عن مهروب عنه ، أو الوصول إلى مطلوب ومرغوب فيه ، والسفر سفران : سفر بظاهر البدن عن المستقر والوطن إلى الصحارى والقلوات ، وسفر بسير القلب عن أسفل السافلين إلى ملكوت السموات ، وأشرف السفيرين السفر الباطن ، فإن الواقف على الحالة التي نشأ عليها عقيب الولادة الجامد على ما تلقفه بالتقليد من الآباء والأجداد ، لازم درجة القصور ، وقانع بمرتبة النقص ، ومستبدل بمتسع قضاء جنة عرضها السموات والأرض ظلمة السجن ، وضيق الحبس ، ولقد صدق القائل ولم أر في عيوب الناس عيباً كنعق القادرين على التمام

إلا أن هذا السفر لما كان مقتحمه في خطب خطير ، لم يستغن فيه عن دليل وخفير فاتقضى غموض السبيل ، وفقد الخفير والدليل ، وقناعة السالكين عن الحظ الجزيل بالنصيب النازل القليل ، اندرس مسالكه . فانقطع فيه الرفاق وخلا عن الطائفين ، منزهات الأنفس والمكوت والآفاق ، وإليه دعا الله سبحانه بقوله : (سُرِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَقَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ<sup>(١)</sup>)

ويقوله تعالى ( وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ<sup>(١)</sup> ) وعلى التعمود عن هذا السفر وقع الإنكار بقوله تعالى : ( وَإِنَّكُمْ لَتتَرُونَهُمْ مِنْكُمْ مُصْبِحِينَ وَبِاللَّيْلِ أَفَلَا تَتَّقُونَ<sup>(٢)</sup> ) وبقوله سبحانه : ( وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ<sup>(٣)</sup> ) فمن يسر له هذا السفر لم يزل في سيره متنزها في جنة عرضها السموات والأرض ، وهو ساكن بالبدن ، مستقر في الوطن ، وهو السفر الذي لا تضيق فيه المناهل والموارد ، ولا يضر فيه التزاحم والتوارد ، بل تزيد بكثرة المسافرين غنائه وتتضاعف ثمراته وفوائده ، فغنائه دائرة غير ممنوعة ، وثمراته متزايدة غير مقطوعة ، إلا إذا بدا للمسافر قرة في سفره ، ووقفة في حركته ، فإن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم وإذا زاغوا أزاغ الله قلوبهم وما الله بظلام للعبيد ولكنهم يظلمون أنفسهم ومن لم يؤهل للجولان في هذا الميدان والتطواف في منزهات هذا البستان ، ربما سافر بظاهر بدنه ، في مدة مديدة فراسخ معدودة ، مفتما بها تجارة الدنيا أو ذخيرة للآخرة فإن كان مطلبه العلم والدين ، أو الكفاية للاستعانة على الدين ، كان من سالكي سبيل الآخرة وكان له في سفره شروط وآداب إن أهملها كان من عمال الدنيا وأتباع الشيطان ، وإن واظب عليها لم يخل سفره عن فوائد تلحقه بجمال الآخرة ، ونحن نذكر آدابه وشروطه في بابين إن شاء الله تعالى

الباب الأول : في الآداب من أول النهوض إلى آخر الرجوع وفي نية السفر

وقائده ، وفيه فصلان :

الباب الثاني : فيما لا بد للمسافر من تعلمه من رخص السفر وأدلة القبلة والأوقات

(١) الداريات : ٢٠ ، ٢١ (٢) الصافات : ١٣٧ ، ١٣٨ (٣) يوسف : ١٠٥

## الباب الأول

في الآداب من أول النهوض إلى آخر الرجوع  
وفي نية السفر وفائدته وفيه فصلان

### الفصل الأول

في فوائد السفر وفضله ونيته

اعلم أن السفر نوع حركة ومخالطة ، وفيه فوائد وله آفات كما ذكرناه في كتاب الصحبة والعزلة ، والفوائد الباعثة على السفر لا تخلو من هرب أو طلب ، فإن المسافر إما أن يكون له مزعج عن مقامه ، ولولاه لما كان له مقصد يسافر إليه ، وإما أن يكون له مقصد ومطلب ، والمهرب عنه إما أمر له نكايه في الأمور الدنيوية ، كالطاعون والوباء إذا ظهر ببلد ، أو خوف سببه فتنة ، أو خصومة ، أو غلاء سعر ، وهو إما عام كما ذكرناه أو خاص كمن يقصد بأذية في بلدة فيهرب منها ، وإما أمر له نكايه في الدين ، كمن ابتلى في بلده بجاه ومال واتساع أسباب تصده عن التجرد لله ، فيؤثر الغربة والجمول ، ويحتنب السعة والجاه ، أو كمن يدعى إلى بدعة قهراً ، أو إلى ولاية عمل لا تحل مباشرته ، فيطلب الفرار منه ، وأما المطلوب فهو إما دنيوي كالمال والجاه ، أو ديني ، والديني إما علم وإما عمل والعلم إما علم من العلوم الدينية ، وإما علم بأخلاق نفسه وصفاته على سبيل التجربة وإما علم بآيات الأرض ومعجزاتها ، كسفر ذي القرنين وطوافه في نواحي الأرض ، والعمل إما عبادة ، وإما زيارة ، والعبادة هو الحج والعمرة والجهاد والزيارة أيضاً من القربات ، وقد يقصد بها مكان مكة والمدينة وبيت المقدس والشعور فإن الرباط بها قرينة ، وقد يقصد بها الأولياء والعلماء ، وهم إما موتى فزار قبورهم ، وإما أحياء فيتبرك بمشاهدتهم ، ويستفاد من النظر إلى أحوالهم قوة الرغبة في الاقتداء بهم ، فهذه هي أقسام الأسفار ، ويخرج من هذه القسمة أقسام

القسم الأول : السفر في طلب العلم ، وهو إما واجب ، وإما نفل ، وذلك بحسب كون العلم واجبا أو نفلا ، وذلك العلم إما علم بأمور دينه ، أو بأخلاقه في نفسه ، أو بآيات الله في أرضه ، وقد قال عليه السلام <sup>(١)</sup> « مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ » وفي خبر آخر <sup>(٢)</sup> « مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ » وكان سعيد بن المسيب يسافر الأيام في طلب الحديث الواحد ، وقال الشعبي : لو سافر رجل من الشام إلى أقصى اليمن في كلمة تدله على هدى ، أو ترده عن ردى ، ما كان سفره صائغا ، <sup>(٣)</sup> ورحل جابر بن عبد الله من المدينة إلى مصر مع عشرة من الصحابة ، فساروا شهرا في حديث بلغهم عن عبد الله بن أنيس الأنصاري ، يحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعوه وكل مذكور في العلم حصل له من زمان الصحابة إلى زماننا هذا لم يحصل العلم إلا بالسفر وسافر لأجله وأما علمه بنفسه وأخلاقه فذلك أيضا مهم ، فإن طريق الآخرة لا يمكن سلوكها إلا بتحسين الخلق وتهذيبه ، ومن لا يطلع على أسرار باطنه ، وخبائث صفاته ، لا يقدر على تطهير القلب منها ، وإنما السفر هو الذي يسفر عن أخلاق الرجال ، وبه يخرج الله الخبء في السموات والأرض ، وإنما سمي السفر سفرا لأنه يسفر عن الأخلاق ، ولذلك قال عمر رضي الله عنه للذي زكى عنده بعض اليهود هل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم أخلاقه فقال : لا ، فقال : ما أراك تعرفه ، وكان بشر يقول : يامعشر القراء سبحوا تطيبوا فإن الماء إذا ساح طاب : وإذا طال مقامه في موضع تغير

( كتاب آداب السفر )

( الباب الأول في الآداب من أول النهوض إلى آخر الرجوع )

( ١ ) حديث من خرج من بيته في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع : الترمذي من حديث أنس وقال حسن غريب

( ٢ ) حديث من سلك طريقا يلتمس فيه علما - الحديث : رواه مسلم وتقدم في العلم

( ٣ ) حديث رحل جابر بن عبد الله من المدينة إلى مسيرة شهر في حديث بلغه عن عبد الله بن أنيس

الخطيب في كتاب الرحلة باسناد حسن ولم يسم الصحابي وقال البخاري في صحيحه رحل جابر ابن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد ورواه أحمد إلا أنه قال إلى الشام واسناده حسن ولأحمد ان أبا أيوب ركب إلى عقبة بن عامر إلى مصر في حديث وله ان عقبة ابن عامر أتى سلمة ابن مخلد وهو أمير مصر في حديث آخر وكلاهما منقطع

وبالجملة فإن النفس في الوطن مع مواناة الأسباب لا تظهر خباياث أخلافها لاستثناسها بما يوافق طبعها من المألوفات المعهودة ، فإذا حملت وعتاء السفر ، وصرفت عن مألوفاتها المعتادة ، وامتنحت بمشاق الغربة ، انكشفت غوائلها ، ووقع الوقوف على عيوبها فيمكن الاشتغال بملاجها وقد ذكرنا في كتاب العزلة فوائد المخالطة ، والسفر مخالطة ، مع زيادة اشتغال واحتمال مشاق

وأما آيات الله في أرضه ، ففي مشاهدتها فوائد للمستبصر ، ففيها قطع متجاورات وفيها الجبال ، والبرارى ، والبحار ، وأنواع الحيوان ، والنبات ، وما من شيء منها إلا وهو شاهد لله بالوحدانية ، ومسبح له بلسان ذلق لا يدركه إلا من ألقى السمع وهو شهيد ، وأما الجاحدون والنافلون والمفترون بلامع السراب من زهرة الدنيا ، فإنهم لا يبصرون ، ولا يسمعون لانهم عن السمع معزولون ، وعن آيات ربهم محجوبون ( يَتَعَمَّوْنَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ<sup>(١)</sup> ) وما أريد بالسمع السمع الظاهر ، فإن الذين أريدوا به ما كانوا معزولين عنه ، وإنما أريد به السمع الباطن ، ولا يدرك بالسمع الظاهر إلا الأصوات ويشارك الإنسان فيه سائر الحيوانات ، فأما السمع الباطن فيدرك به لسان الحال الذى هو نطق وراء نطق المقال ، يشبه قول القائل حكاية لكلام الودت والحائط ، قال الجدار للودت: لم تشقنى ؟ فقال: سل من يدقنى ، ولم يتركنى ورأى الحجر الذى ورأى ، وما من ذرة في السموات والأرض إلا ولها أنواع شهادات لله تعالى بالوحدانية هي توحيدها ، وأنواع شهادات لسانها بالتقدس ، هي تسبيحها ، ولكن لا يفقهون تسبيحها ، لأنهم لم يسافروا من مضيق سمع الظاهر إلى فضاء سمع الباطن ، ومن ركاه لسان المقال ، إلى فصاحة لسان الحال ، ولو قدر كل عاجز على مثل هذا السير ، لما كان سليمان عليه السلام مختصا بفهم منطق الطير ، ولما كان موسى عليه السلام مختصا بسمع كلام الله تعالى الذى يجب تقديسه عن مشابهة الحروف والأصوات ، ومن يسافر ليستقرىء هذه الشهادات من الأسطر المكتوبة ، بالخطوط الإلهية على صفحات الجمادات ، لم يطل سفره بالبدن ، بل يستقر في موضع ، ويفرغ قلبه للتمتع

(١) اروم : ٧

بسماع نعمات التسبيحات من آحاد النرات ، فإله ولتردد في الفلوات، وله غنية في ملكوت  
السموات ، فالشمس والقمر والنجوم بأمره مسخرات ، وهي إلى أبصار ذوى البصائر  
مسافرات في الشهر والسنة مرات ، بل هي دائبة في الحركة على توالي الأوقات، فن الغرائب  
أن يدأب في الطواف بآحاد المساجد ، من أمرت الكعبة أن تطوف به ، ومن الغرائب  
أن يطوف في أكناف الأرض ، من تطوف به أقطار السماء ، ثم مادام المسافر مفتقرا  
إلى أن يبصر عالم الملك والشهادة بالبصر الظاهر ، فهو يعد في المنزل الأول من منازل السائرين  
إلى الله والمسافرين إلى حضرته ، وكأنه متمكف على باب الوطن لم يفض به المسير إلى متسع  
الفضاء ، ولا سبب لطول المقام في هذا المنزل ، إلا الجبن والقصور ، ولذلك قال بعض  
أرباب القلوب : إن الناس ليقولون افتحوا أعينكم حتى تبصروا ، وأنا أقول : غمضوا أعينكم  
حتى تبصروا ، وكل واحد من القولين حق ، إلا أن الأول خبر عن المنزل الأول القريب  
من الوطن ، والثاني خبر عما بعده من المنازل البعيدة عن الوطن التي لا يطؤها إلا مخاطر  
بنفسه والمجاز إليها ربما يتيه فيها سنين ، وربما يأخذ التوفيق يده فيرشده إلى سواء السبيل  
والمالكون في التيه هم الأكثرون من ركاب هذه الطريق ، ولكن السائحون بنور التوفيق  
فازوا بالنعيم والملك المقيم ، وهم الذين سبقت لهم من الله الحسنى ، واعتبر هذا الملك بملك الدنيا  
فإنه يقل بالإضافة إلى كثرة الخلق طلابه ، ومهما عظم المطلوب قل المساعد ، ثم الذي يهلك  
أكثر من الذي يملك ، ولا يتصدى لطلب الملك العاجز الجبان لعظيم الخطر وطول التعب  
وإذا كانت النفوس كبارا      تعبت في مرادها الأجسام

وما أودع الله العز والملك في الدين والدنيا إلا في حيز الخطر ، وقد يسمى الجبان الجبن  
والقصور ، باسم الحزم والحذر ، كما قيل

ترى الجبناء أن الجبن حزم      وتلك خديعة الطبع اللثيم

فهذا حكم السفر الظاهر إذا أريد به السفر الباطن بمطالعة آيات الله في الأرض ، فلنرجع  
إلى الغرض الذي كنا نقصده ولنبين

القسم الثاني : وهو أن يسافر لأجل العبادة إما لحج أو جهاد وقد ذكرنا فضل ذلك



وآدابه وأعماله الظاهرة والباطنة في كتاب أسرار الحج، ويدخل في جملة زيارة قبور الأنبياء عليهم السلام، وزيارة قبور الصحابة، والتابعين، وسائر العلماء، والأولياء، وكل من يتبرك بمشاهدته في حياته يتبرك بريارته بعد وفاته، ويجوز شد الرحال لهذا الغرض، ولا يمنع من هذا قوله عليه السلام<sup>(١)</sup> «لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى» لأن ذلك في المساجد فإنها مماثلة بعد هذه المساجد، وإلا فلا فرق بين زيارة قبور الأنبياء، والأولياء، والعلماء، في أصل الفضل، وإن كان يتفاوت في الدرجات تفاوتاً عظيماً، بحسب اختلاف درجاتهم عند الله

وبالجملة زيارة الأحياء أولى من زيارة الأموات، والفائدة من زيارة الأحياء طلب بركة الدعاء، وبركة النظر إليهم، فإن النظر إلى وجوه العلماء والصلحاء عبادة، وفيه أيضاً حركة للرغبة في الاقتداء بهم، والتخلق بأخلاقهم وآدابهم، هذا سوى ما ينتظر من الفوائد العلمية الاستفادة من أنفاسهم وأفعالهم، كيف ومجرد زيارة الإخوان في الله فيه فضل كما ذكرناه في كتاب الصحبة، وفي التوراة: سر أربعة أميال زر أخا في الله. وأما البقاع فلا معنى لزيارتها سوى المساجد الثلاثة، وسوى الثغور للرباط بها، والحديث ظاهر، في أنه لا نشد الرحال لطلب بركة البقاع إلا إلى المساجد الثلاثة، وقد ذكرنا فضائل الحرمين في كتاب الحج. ويبيت المقدس أيضاً له فضل كبير. خرج ابن عمر من المدينة قاصداً بيت المقدس، حتى صلى فيه الصلوات الخمس، ثم كر راجعاً من الندى إلى المدينة، وقد سأل سليمان عليه السلام ربه عز وجل أن من قصد هذا المسجد لا يعنيه إلا الصلاة فيه، أن لا تصرف نظرك عنه ما دام مقياً فيه حتى يخرج منه، وأن تخرجه من ذنوبه كيوم ولدته أمه فأعطاه الله ذلك

القسم الثالث: أن يكون السفر للهرب من سبب مشوش للدين، وذلك أيضاً حسن فالفرار مما لا يطاق من سنن الأنبياء والمرسلين، ومما يجب الهرب منه، الولاية، والجاه وكثرة العلائق والأسباب، فإن كل ذلك يشوش فراغ القلب، والدين لا يتم إلا بقلب فارغ

(١) حديث لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد - الحديث تم تقدم في الحج

عن غير الله ، فإن لم يتم فراغه فيقدر فراغه يتصور أن يشتغل بالدين ، ولا يتصور فراغ القلب في الدنيا عن مهمات الدنيا والحاجات الضرورية ، ولكن يتصور تخفيفها وتثقيها وقد نجا الخفون ، وهلك المثقلون ، والحمد لله الذي لم يعلق النجاة بالفراغ المطلق عن جميع الأوزار والأعباء ، بل قبل الخف بفضل ، وشمله بسعة رحمته ، والخف هو الذي ليست الدنيا أكبر همه ، وذلك لا يتيسر في الوطن ، لمن اتسع جاهه ، وكثرت علاقته ، فلا يتم مقصوده إلا بالعربة ، والترحول ، وقطع العلائق التي لا بد عنها ، حتى يروض نفسه مدة مديدة ، ثم ربما يمدد الله بمعونته ، فينعم عليه بما يقوى به يقينه ، ويطمئن به قلبه ، فينتوي عنده الحضر والسفر ، ويتقارب عنده وجود الأسباب والعلائق وعدمها ، فلا يصدده شيء منها عما هو بصدده من ذكر الله . وذلك فما يميز وجوده جداً ، بل الغالب على القلوب الضعف ، والتصور عن الاتساع للخلق والمخالق ، وإنما يسعد بهذه القوة الأنبياء والأولياء والوصول إليها بالكسب شديد ، وإن كان للاجتهاد والكسب فيها مدخل أيضاً ، ومثال تفاوت القوة الباطنة فيه كتفاوت القوة الظاهرة في الأعضاء ، فرب رجل قوي ذي مرة سوى شديد الأعصاب ، محكم البنية ، يستقل بحمل ما وزنه ألف رطل مثلاً ، فلو أراد الضعيف المريض أن ينال رتبته بممارسة الحبل ، والتدرج فيه ، قليلاً قليلاً ، لم يقدر عليه ، ولكن الممارسة والجهديز يد في قوته زيادة ما ، وإن كان ذلك لا يبلغه درجته ، فلا ينبغي أن يترك الجهد عند اليأس عن الرتبة العليا ، فإن ذلك غاية الجهل ، ونهاية الضلال

وقد كان من عادة السلف رضي الله عنهم مفارقة الوطن خيفة من الفتن وقال سفيان الثوري : هذا زمان سوء لا يؤمن فيه على الخامل ، فكيف على المشتهرين ، هذا زمان رجل ينتقل من بلد إلى بلد ، كلما عرف في موضع تحول إلى غيره ، وقال أبو نعيم : رأيت سفيان الثوري وقد علق قلته بيده ، ووضع جرابه على ظهره ، فقلت إلى أين يا أبا عبد الله قال بلغني عن قرية فيها رخص أريد أن أقيم بها ، فقلت له وتفعل هذا ؟ قال : نعم . إذا بلغك أن قرية فيها رخص فأقم بها فإنه أسلم لدينك ، وأقل لمحك ، وهذا هرب من غلاء السعر ، وكان سرى السقطي يقول للصوفية إذا خرج الشتاء فقد خرج أذار ، وأورقت الأشجار ، وطاب

الانتشار فانتشروا، وقد كان الخوَّاص لا يقيم ببلد أكثر من أربعين يوماً، وكان من المتوكلين ويرى الإقامة اعتماداً على الأسباب قادحاً في التوكل، وسيأتي أسرار الاعتماد على الأسباب في كتاب التوكل إن شاء الله تعالى

القسم الرابع: السفر هرباً مما يقدح في البدن، كالطاعون، أو في المال، كغلاء السعر أو ما يجرى مجراه ولا حرج في ذلك، بل ربما يجب الفرار في بعض المواضع، وربما يستحب في بعض، بحسب وجوب ما يترتب عليه من الفوائد واستحبابه. ولكن يستثنى منه الطاعون، فلا ينبغي أن يفر منه لورود التهي فيه، قال أسامة بن زيد: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> «إِنَّ هَذَا الْوَجْعَ أَوْ السَّقَمَ رَجَزٌ عَذِبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ ثُمَّ بَقِيَ بَعْدُ فِي الْأَرْضِ فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى فَمَنْ سَمِعَ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلَا يَقْدُمَنَّ عَلَيْهِ وَمَنْ وَقَعَ بِأَرْضٍ وَهُوَ بِهَا فَلَا يُخْرِجْهُ الْفَرَارُ مِنْهُ» وقالت عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> «إِنَّ فَنَاءَ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ» فقلت: هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال: «عُدَّةٌ كَعُدَّةِ الْبَعِيرِ تَأْخُذُهُمْ فِي مَرَاتِحِهِمْ. أَلْسَلِمُ أَلَيْتُ مِنْهُ شَيْدٌ، وَأَلْمَقِيمُ عَلَيْهِ الْخُتْسِبُ كَأَلْمِرَابِطِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْفَارُ مِنْهُ كَالْفَارِ مِنَ الرَّحْفِ» وعن مكحول عن أم أيمن قالت أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> بعض أصحابه «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَإِنْ عُدْتِ أَوْ حُرِّقْتَ، وَأَطِيعِ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَمَرَكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ هُوَ لَكَ فَاخْرُجْ مِنْهُ وَلَا تَتْرِكِ الصَّلَاةَ عَمْدًا فَإِنْ مِنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ عَمْدًا فَقَدْ بَرَّتْ ذِمَّةُ اللَّهِ مِنْهُ، وَإِيَّاكَ وَالْحُمْرَ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ، وَإِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ فَإِنَّهَا تُسَخِّطُ اللَّهَ، وَلَا تَقْرَأِ مِنَ الرَّحْفِ وَإِنْ أَصَابَ النَّاسَ مَوْتَانِ وَأَنْتَ فِيهِمْ فَأَبْتِ فِيهِمْ، أَنْفِقِ مِنْ طَوْلِكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ وَلَا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْهُمْ، أَخْفِهِمْ بِاللَّهِ»

(١) حديث أسامة بن زيدان هذا الوجع أو السقم رجز عذب به بعض الأمم قبلكم - الحديث متفق عليه واللفظ لمسلم

(٢) حديث عائشة ان فناء أمتي بالطعن والطاعون - الحديث: رواه أحمد وابن عبد البر في التمهيد بأسناد جديد

(٣) حديث أم أيمن أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض أهله لا تشرك بالله شيئاً وان حرقت بالنار البيهقي وقال فيه ارسال

فهذه الأحاديث تدل على أن الفرار من الطاعون منهي عنه ، وكذلك القدوم عليه ،  
وسياتي شرح ذلك في كتاب التوكل

فهذه أقسام الأسفار ، وقد خرج منه أن السفر ينقسم إلى مذموم ، وإلى محمود  
وإلى مباح ، والمذموم ينقسم إلى حرام كإباق العبد ، وسفر العاق ، وإلى مكروه كالخروج  
من بلد الطاعون ، والمحمود ينقسم إلى واجب كالحج وطلب العلم الذي هو فريضة على كل  
مسلم ، وإلى مندوب إليه كزيارة العلماء وزيارة مشاهدم

ومن هذه الأسباب تبين النية في السفر فإن معنى النية والانبعاث للسبب الباعث  
والانتهاض لإجابة الداعية ، ولتكن نيته الآخرة في جميع أسفاره وذلك ظاهر في الواجب  
والمندوب ، ومحال في المكروه ، والمحذور ، وأما المباح فرجعه إلى النية فهما كان قصده بطلب  
المال مثلاً التمتع عن السؤال ، ورعاية ستر المروءة على الأهل والعيال والتصدق بما  
يفضل عن مبلغ الحاجة صار هذا المباح بهذه النية من أعمال الآخرة ، ولو خرج إلى الحج  
وباعته الزياء والسمعة لخرج عن كونه من أعمال الآخرة ، لقوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup>  
« إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ » فقوله صلى الله عليه وسلم : الأعمال بالنيات عام في الواجبات والمندوبات  
والمباحات ، دون المحظورات ، فإن النية لا تؤثر في إخراجها عن كونها من المحظورات وقد  
قال بعض السلف : إن الله تعالى قد وكل بالمسافرين ملائكة ينظرون إلى مقاصدهم فيعطى  
كل واحد على قدر نيته ، فن كانت نيته الدنيا أعطى منها ، وتقص من آخرته أضعافه و فرق  
عليه همه ، وكثر بالحرص والرغبة شغله ، ومن كانت نيته الآخرة أعطى من البصيرة والحكمة  
والفطنة ، وفتح له من التذكرة والعبرة بقدر نيته . وجمع له همه ودعت له الملائكة واستغفرت له  
وأما النظر في أن السفر هو الأفضل أو الإقامة فذلك يضاهي النظر في أن الأفضل هو  
العزلة أو المخالطة ، وقد ذكرنا منهاجه في كتاب العزلة فليفهم هدامنه ، فإن السفر نوع مخالطة  
مع زيادة تعب ومشقة ، تفرق الهم ، وتشتت القلب في حق الأكثرين ، والأفضل في هذا  
ما هو الأعون على الدين ، ونهاية ثمرة الدين في الدنيا تحصيل معرفة الله تعالى ، وتحصيل

( ١ ) حديث الأعمال بالنيات متفق عليه من حديث عمر وقد تقدم

الأنس بذكر الله تعالى ، والأنس يحصل بدوام الذكر ، والمعرفة تحصل بدوام الفكر ومن لم يتعلم طريق الفكر والذكر لم يتمكن منها والسفر هو الممين على التعلم في الابتداء ، والإقامة هي المينة على العمل بالعلم في الانتهاء ، وأما السياحة في الأرض على الدوام فمن المشوشات للقلب إلا في حق الأقوياء ، فإن المسافر وماله لعل قلق الإماوى آله ، فلا يزال المسافر مشغول القلب ، تارة بالخوف على نفسه وماله ، وتارة بفارقة ما ألفه واعتاده في إقامته ، وإن لم يكن معه مال يخاف عليه فلا يجلو عن الطمع والاستشراف إلى الخلق ، فتارة يضعف قلبه بسبب الفقر ، وتارة يقوى باستحكام أسباب الطمع ثم الشغل بالخط ، والترحال مشوش لجميع الأحوال فلا ينبغي أن يسافر المرید إلا في طلب علم ، أو مشاهدة شيخ يقتدى به في سيرته وتستفاد الرغبة في الخير من مشاهدته ، فإن اشتغل بنفسه واستبصر وانفتح له طريق الفكر أو العمل فالسكون أولى به ، إلا أن أكثر متصوفة هذه الأعصار ، لما خلت بواطنهم عن لطائف الأفكار ، ودقائق الأعمال ، ولم يحصل لهم أنس بالله تعالى ، وبذكره في الخلوة وكانوا باطالين غير محترفين ولا مشغولين ، قد ألفوا البطالة ، واستثقلوا العمل ، واستوعروا طريق الكسب واستلنوا جانب السؤال والكدية ، واستطابوا الرباطات المبنية لهم في البلاد ، واستسخرروا الخدم المتصبين للقيام بخدمة القوم ، واستخفوا عقولهم وأديانهم ، من حيث لم يكن قصدهم من الخدمة إلا الرياء والسمعة ، وانتشار الصيت ، واقتناص الأموال بطريق السؤال تمللا بكثرة الأتباع ، فلم يكن لهم في الخانات حكم نافذ ، ولا تأديب للمريدين نافع ، ولا حجب عليهم قاهر ، فلبسوا المرقعات ، واتخذوا في الخانات منتزهات ، وربما تلقفوا ألقاظا من خرفة من أهل الطامات ، فينظرون إلى أنفسهم وقد تشبهوا بالقوم في خرقتهم ، وفي سياحتهم وفي لفظهم وعبارتهم ، وفي آداب ظاهرة من سيرتهم ، فيظنون بأنفسهم خيرا ، ويحسبون أنهم يحسنون صنعا ، ويعتقدون أن كل سوداء تمر ، ويتوهمون أن المشاركة في الظواهر توجب المساهمة في الحقائق ، وهيات ، فما أغزر حماقة من لا يعيز بين الشحم والورم ، فهو لاء بغضاء الله ، فإن الله تعالى يبغيض الشاب الفارغ ، ولم يحملهم على السياحة إلا الشباب والفراغ إلا من سافر لحج أو عمرة في غير رياء ولا سمعة ، أو سافر لمشاهدة شيخ يقتدى به في علمه وسيرته

وقد خلت البلاد عنه الآن ، والأمر الدينية كلها قد فسدت وضعفت ، إلا التصوف فإنه قد انمحق بالكيفية وبطل ، لأن العلوم لم تدرس بعد ، والعالم وإن كان عالم سوء فإنما فساده في سيرته لا في علمه ، فيبقى عالماً غير عامل بعلمه ، والعمل غير العلم

وأما التصوف فهو عبارة عن تجرد القلب لله تعالى ، واستحقاق ماسوى الله ، وحاصله يرجع إلى عمل القلب والجوارح ، ومنها فسد العمل فات الأصل . وفي أسفار هؤلاء نظر للفقهاء ، من حيث إنه إتمام للنفس بلا فائدة ، وقد يقال إن ذلك ممنوع ، ولكن الصواب عندنا أن نحكم بالإباحة فإن حظوظهم التفرج عن كرب البطالة بمشاهدة البلاد المختلفة ، وهذه الحظوظ وإن كانت خسيصة فنفس المتحررين لهذه الحظوظ أيضا خسيصة ، ولا بأس بإتمام حيوان خسيس لحظ خسيس يليق به ويعود إليه ، فهو المتأذي والمتلذذ ، والقوى تقتضى تشييت العوام في المباحات التي لا تقع فيها ولا ضرر ، فالساجدون في غير مهم في الدين والدنيا ، بل لمحض التفرج في البلاد ، كالبهائم المترددة في الصحارى ، فلا بأس بسياحتهم ما كفوا عن الناس شرم ، ولم يلبسوا على الخلق حالهم ، وإنما عصيانهم في التلبس والسؤال على اسم التصوف ، والأكل من الأوقاف التي وقفت على الصوفية ، لأن الصوفي عبارة عن رجل صالح ، عدل في دينه ، مع صفات أخر ، وراء الصلاح ، ومن أقل صفات أحوال هؤلاء ، أكلهم أموال السلاطين ، وأكل الحرام من الكبائر ، فلا تبقى معه العدالة والصلاح ولو تصور صوفي فاسق ، لتصور صوفي كافر ، وفقهه يهودى ، ، وكما أن الفقيه عبارة عن مسلم مخصوص ، فالصوفي عبارة عن عدل مخصوص لا يقتصر في دينه على القدر الذى يحصل به العدالة ، وكذلك من نظر إلى ظواهرهم ، ولم يعرف بواطنهم وأعطام من ماله على سبيل التقرب إلى الله تعالى ، حرم عليهم الأخذ وكان ما أكلوه سحتا ، وأغنى به إذا كان المعطى بحيث لو عرف بواطن أحوالهم ما أعطاهم ، فأخذ المال بإظهار التصوف من غير إتصاف بحقيقته كأخذه بإظهار نسب رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل الدعوى ومن زعم أنه علوى وهو كاذب ، وأعطاه مسلم مالا لحبه أهل البيت ، ولو علم أنه كاذب

لم يعطه شيئاً فأجذه على ذلك حرام، وكذلك الصوفي، ولهذا احترز المحتاطون عن الأكل بالدين، فإن المبالغ في الاحتياط لدينه لا ينفك في باطنه عن عورات لو انكشفت للراغب في مواساته لفترت رغبته عن المواساة، فلا جرم كانوا لا يشترون شيئاً بأنفسهم مخافة أن يساعوا لأجل دينهم، فيكونوا قد أكلوا بالدين، وكانوا يوكولون من يشتري لهم ويشترطون على الوكيل أن لا يظهر أنه لمن يشتري، نعم: إنما يحل أخذ ما يعطى لأجل الدين إذا كان الآخذ بحيث لو علم المعطى من باطنه ما يملكه الله تعالى لم يقتض ذلك فتوراً في رأيه فيه، والمافل المئصف يعلم من نفسه أن ذلك ممتنع أو عزيز، والمغرور الجاهل بنفسه أخرى بأن يكون جاهلاً بأمر دينه فإن أقرب الأشياء إلى قلبه قلبه، فإذا التبس عليه أمر قلبه فكيف ينكشف له غيره، ومن عرف هذه الحقيقة لزمه لا محالة أن لا يأكل إلا من كسبه ليأمن من هذه الغائلة، أو لا يأكل إلا من مال من يعلم قطعاً أنه لو انكشف له عورات باطنه لم يمنعه ذلك عن مواساته، فإن اضطر طالب الحلال ومريد طريق الآخرة إلى أخذ مال غيره، فيلصرح له وليقل إنك إن كنت تعطيني لما تعتقده في من الدين فليست مستحقاً لذلك، ولو كشف الله تعالى ستري لم ترني بعين التوقير، بل اعتقدت أني شر الخلق أو من شرارهم، فإن أعطاه مع ذلك فليأخذ فإنه ربما يرضى منه هذه الخصلة وهو اعترافه على نفسه بركاكة الدين، وعدم استحقاقه لما يأخذه، ولكن ههنا مكيدة للنفس بيته، ومخادعة فليتفطن لها، وهو أنه قد يقول ذلك مظهرًا أنه متشبهه بالصالحين في ذمهم نفوسهم واستحقاقهم لها، ونظرم إليها بعين المقت والازدراء، فتكون صورة الكلام صورة القدح والازدراء، وباطنه وروحه هو عين المدح والإطراء؛ فكم من ذام نفسه وهو لها مدح بعين ذمه، فذم النفس في الخلوة مع النفس هو المحمود، وأما الذم في الملاء فهو عين الرياء، إلا إذا أورده إيراداً يحصل للمستمع يقيناً بأنه مقترف للذنوب، ومعترف بها، وذلك مما يمكن تقيمه بقرائن الأحوال، ويمكن تليسه بقرائن الأحوال، والصادق بينه وبين الله تعالى يعلم أن مخادعته لله عز وجل، أو مخادعته لنفسه بحال، فلا يتعذر عليه الاحتراز عن أمثال ذلك، فهذا هو القول في أقسام السفر، ونية المسافر، وفضيلته.

## الفصل الثاني

في آداب المسافر من أول نهوضه إلى آخر رجوعه، وهي أحد عشر أدباً

الأول : أن يبدأ برد المظالم ، وقضاء الديون ، وإعداد النفقة لمن تلزمه نفقته ، ويرد الودائع إن كانت عنده ، ولا يأخذ لراذه إلا الحلال الطيب ، وليأخذ قدراً يوسع به على رفقائه ، قال ابن عمر رضي الله عنهما : من كرم الرجل طيب زاده في سفره ، ولا بد في السفر من طيب الكلام ، وإطعام الطعام ، وإظهار مكارم الأخلاق في السفر ، فإنه يخرج خبايا الباطن ، ومن صلح لصحبة السفر صلح لصحبة الحضر ، وقد يصلح في الحضر من لا يصلح في السفر . ولذلك قيل : إذا أثني على الرجل معاملوه في الحضر ، ورققاؤه في السفر ، فلا تشكروا في صلاحه ، والسفر من أسباب الضجر ، ومن أحسن خلقه في الضجر فهو الحسن الخلق ، وإلا فنند مساعدة الأمور على وفق الفرض قلما يظهر سوء الخلق ، وقد قيل : ثلاثة لا يلامون على الضجر ، الصائم ، والمريض ، والمسافر ، وتام حسن خلق المسافر الإحسان إلى المكاري ، ومعاونة الرفقة بكل ممكن ، والرفق بكل منقطع بأن لا يجاوزه إلا بالإعانة بمركوب أو زاد أو توقف لأجله وتام ذلك مع الرفقاء بزاح ، ومطايبة في بعض الأوقات من غير فحش ولا معصية ، ليكن ذلك شفاء لضجر السفر ومشاقه

الثاني : أن يختار رفيقا ، فلا يخرج وحده ، فالرفيق ثم الطريق ، وليكون رفيقه بمن يمينه على الدين ، فيذكره إذا نسي ، ويمينه ويساعده إذا ذكر ، فإن المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل إلا برفيقه . وقد نهى صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « عَنْ أَنْ يُسَافِرَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ » وقال <sup>(٢)</sup> « الثَّلَاثَةُ نَهْرٌ » وقال أيضا <sup>(٣)</sup> « إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فِي السَّفَرِ فَأَمْرُوا أَحَدَكُمْ »

( ١ ) حديث النهي عن أن يسافر الرجل وحده: أحمد من حديث ابن عمر بسند صحيح وهو عند البخاري

بلفظ لو يعلم الناس ما في الوحدة ماسار راكب بأيل وحده .

( ٢ ) حديث الثلاثة نفر: رويناه من حديث علي في وصيته المشهورة وهو حديث موضوع والمعروف الثلاثة

ركب رواه أبو داود والترمذي وحسنه النسائي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

( ٣ ) حديث إذا كنتم ثلاثة فأمروا أحداكم: الطبراني من حديث ابن مسعود بإسناد حسن



(١) وكانوا يفعلون ذلك ، ويقولون : هذا أميرنا أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم وليؤمروا أحسنهم أخلاقاً ، وأرقهم بالأصحاب ، وأسرعهم إلى الإيثار ، وطلب الموافقة وإنما يحتاج إلى الأمير لأن الآراء تختلف في تعيين المنازل ، والطرق ، ومصالح السفر ولا نظام إلا في الوحدة ولا فساد إلا في الكثرة ، وإنما انتظم أمر العالم لأن مدبر الكل واحد (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا<sup>(١)</sup>) ومهما كان المدبر واحداً انتظم أمر التدبير وإذا كثرت المدبرون فسدت الأمور في الحضر والسفر ، إلا أن مواطن الإقامة لا تخلو عن أمير عام كأمر البلد ، وأمير خاص كرب الدار ، وأما السفر : فلا يتعين له أمير إلا بالتأشير فلها وجب التأشير ليجمع شتات الآراء ، ثم على الأمير أن لا ينظر إلا لمصلحة القوم ، وأن يجعل نفسه وقاية لهم ، كما نقل عن عبد الله المروزي أنه صحبه أبو علي الرباطي ، فقال على أن تكون أنت الأمير أو أنا ، فقال بل أنت ، فلم يزل يحمل الزاد لنفسه ولأبي علي على ظهره فأمرت السماء ذات ليلة ، فقام عبد الله طول الليل على رأس رقيقه ، وفي يده كساء يمنع عنه المطر ، فكلمها قال له عبد الله لا تفعل ، يقول ألم تقل إن الإمارة مسلمة لي فلا تتحكم علي ولا ترجع عن قولك حتى قال أبو علي : وددت أني مت ولم أقل له أنت الأمير ، فهكذا ينبغي أن يكون الأمير ، وقد قال صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> « خَيْرُ الْأَصْحَابِ أَرْبَعَةٌ » وتخصيص الأربعة من بين سائر الأعداد لا بد أن يكون له فائدة ، والذي يتقدح فيه أن المسافر لا يخلو عن رجل يحتاج إلى حفظه ، وعن حاجة يحتاج إلى التردد فيها ، ولو كانوا ثلاثة لكان المتردد في الحاجة واحداً ، فيتردد في السفر بلا رفيق ، فلا يخلو عن خطر وعن ضيق قلب ، لفقد أنس الرفيق ، ولو تردد في الحاجة اثنان لكان الحافظ للرجل واحداً

(١) حديث كانوا يفعلون ذلك ويقولون هو أمير أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم: البزار والحاكم عن

عمر أنه قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمر واعليكم أحدكم ذا أمير أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين

(٢) حديث خير الأصحاب أربعة: أبو داود والترمذي والحاكم من حديث ابن عباس قال الترمذي حسن

غريب وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين

(١) الأنبياء : ٢٢

فلا يخلو أيضا عن الخطر وعن ضيق الصدر ، فإذا مادون الأربعة لا يبق بالمقصود ، وما فوق الأربعة يزيد ، فلا تجمعهم رابطة واحدة ، فلا ينعقد بينهم الترافق ، لأن الخامس زيادة بعد الحاجة ، ومن يستغنى عنه لا تنصرف الهمة إليه فلا تتم المرافقة معه ، نعم في كثرة الرقاء فائدة للآمن من المخاوف ، ولكن الأربعة خير للرفقة الخاصة للرفقة العامة ، وكم من رفيق في الطريق عند كثرة الرفاق لا يكلم ، ولا يخاطب إلى آخر الطريق للاستغناء عنه .

الثالث : أن يودع رقاء الحضر والأهل والأصدقاء ، وليدع عند الوداع بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال بعضهم صحبت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما من مكة إلى المدينة حرسها الله ، فلما أردت أن أفارقه شيعني ، وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> يقول « قَالَ لَقَمَانُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا اسْتُودِعَ شَيْئًا حَفِظَهُ وَإِنِّي أَسْتُودِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ تَمَلِّكَ » وروى زيد بن أرقم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> أنه قال « إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ سَفْرًا فَلْيُودِعْ إِخْوَانَهُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَاعِلٌ لَهُ فِي دُعَائِهِمُ الْبَرَكَةَ » وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> كان إذا ودع رجلا قال « زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى وَغَفَرَ ذَنْبَكَ وَوَجَّهَكَ إِلَى الْخَيْرِ حَيْثُ تَوَجَّهْتَ » فهذا دعاء المقيم للمودع ، وقال موسى بن وردان أتيت أبا هريرة رضي الله عنه أودعه لسفر أردته ، فقال ألا أعلمك يا ابن أخي شيئا علمنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الوداع ، فقلت بلى قال قل <sup>(٤)</sup> « أَسْتُودِعُكَ اللَّهُ الَّذِي لَا تَضِيحُ وَدَائِمُهُ » وعن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> فقال إني أريد سفرا فأوصني فقال له « فِي حِفْظِ اللَّهِ وَفِي كَنْفِهِ زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى وَغَفَرَ ذَنْبَكَ وَوَجَّهَكَ لِلْخَيْرِ حَيْثُ كُنْتَ أَوْ أَيْنَمَا كُنْتَ » شك فيه الراوي

( ١ ) حديث ابن عمر قال لقمان ان الله اذا استودع شيئا حفظه واني استودع الله دينك وامانتك وخواتيم

عملك : النسائي في اليوم والليلة ورواه أبو داود مختصرا واسناده جيد

( ٢ ) حديث زيد بن أرقم اذا أراد أحدكم سفرا فليودع اخوانه فان الله يجعل له في دعائهم البركة :

الخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف

( ٣ ) حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كان إذا ودع رجلا قال زدك الله التقوى : الخرائطي

في مكارم الأخلاق والجمالي في الدعاء وفيه ابن أبي لمية

( ٤ ) حديث أبي هريرة أستودعك الله الذي لا تضح ودائمه : ابن ماجه والنسائي في اليوم والليلة باسناد حسن

( ٥ ) حديث أنس في حفظ الله وفي كنفه زدك الله التقوى - الحديث : تخدم في الحج في الباب الثاني

ويبغى إذا استودع الله تعالى بما يخلفه أن يستودع الجمع ولا يخص ، فقد روي أن عمر رضي الله عنه ، كان يعطي الناس عطاياهم إذ جاءه رجل معه ابن له ، فقال له عمر : ما رأيت أحدا أشبه بأحد من هذا ، بك ، فقال له الرجل ، أحدثك عنه يا أمير المؤمنين بأمر : إنى أردت أن أخرج إلى سفر وأمه حامل به فقالت : تخرج وتدعنى على هذه الحالة ، فقلت : أستودع الله ما فى بطنك ، فخرجت ثم قدمت ، فإذا هى قد ماتت فجلسنا نتحدث ، فإذا نار على قبرها فقلت للقوم : ما هذه النار ؟ فقالوا : هذه النار من قبر فلانة نراها كل ليلة ، فقلت : والله إنها كانت لصوامه قوامه ؟ فأخذت المول حتى اتبيننا إلى القبر فخرنا فإذا سراج وإذا هذا الغلام يدب ، فقيل لى إن هذه وديعتك ، ولو كنت استودعت أمه لوجدتها . فقال عمر رضي الله عنه ، هو أشبه بك من العراب بالعراب

الرابع . أن يصلى قبل سفره صلاة الاستخارة ، كما وصفناها فى كتاب الصلاة ، ووقت الخروج يصلى لأجل السفر فقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> فقال إنى نذرت سفرا وقد كتبت وصيتى فإلى أى الثلاثة أدفعها ، إلى ابنى ، أم أخى ، أم أبى ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « مَا اسْتَخْلَفَ عَبْدٌ فِي أَهْلِهِ مِنْ خَلِيفَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَرْبَعِ رَكَاتٍ يُصَلِّيَنَّ فِي بَيْتِهِ إِذَا شَدَّ عَلَيْهِ ثِيَابَ سَفَرِهِ يَقْرَأُ فِيهِنَّ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ بِهِنَّ إِلَيْكَ فَأَخْلَفْنِي بِهِنَّ فِي أَهْلِي وَمَالِي فَيَسَى خَلِيفَتُهُ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَحِرْزٌ حَوْلَ دَارِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ »

الخامس : إذا حصل على باب الدار فليقل ، بسم الله توكلت على الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، رب أعوذ بك أن أضل أو أضل ، أو أزل أو أزل ، أو أظلم أو أظلم ، أو أجهل أو يجهل علي ؛ فإذا مشى قال : اللهم بك انتشرت ، و عليك توكلت ، و بك اعتصمت ، و إليك توجهت اللهم أنت تقى ، وأنت رجائي ، فاكفى ما أهمنى وما لا أهتم به ، وما أنت أعلم به منى ، عز جارك وجل ثناؤك ، ولا إله غيرك ، اللهم زدنى التقوى واغفر لى ذنبي ، ووجهنى للخير أينما توجهت

(١) حديث أنس أن رجلا قال إنى نذرت سفرا وقد كتبت وصيتى فإلى أى الثلاثة أدفعها إلى أبى أم أخى أم امرأتى فقال ما استخلف عبد فى أهله من خليفة أحب إلى الله من أربع ركعات - الحديث : الخرائطى فى مكارم الأخلاق وفيه من لا يعرف

وليدع بهذا الدعاء في كل منزل يرحل عنه ، فإذا ركب الدابة فليقل . بسم الله وبالله والله أكبر ، توكلت على الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن (سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ<sup>(١)</sup>) فإذا استوت الدابة تحتته فليقل ( اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ<sup>(٢)</sup> ) اللهم أنت الحامل على الظهر ، وأنت المستعان على الأمور

السادس : أن يرحل عن المنزل بكرة ، روى جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> رحل يوم الخميس وهو يريد تبوك وبكر أو قال « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » وبستحب أن يتدعى بالخروج يوم الخميس فقد روى عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه قال قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> يخرج إلى سفر إلا يوم الخميس وروى أنس أنه صلى الله عليه وسلم قال « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ السَّبْتِ » وكان صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> إذا بعث سرية بعثها أول النهار ، وروى أبو هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup> قال اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ خَمِيسِهَا » وقال عبد الله بن عباس إذا كان لك إلى رجل حاجة<sup>(٥)</sup> فاطلبها منه نهاراً ، ولا تطلبها ليلاً . واطلبها بكرة فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا »

ولا ينبغي أن يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة فيكون عاصياً بترك الجمعة

( ١ ) حديث جابر انه صلى الله عليه وسلم رحل يوم الخميس يريد تبوك وقال اللهم بارك لأمتي في بكورها رواه الحرائطي وفي السنن الأربعة من حديث صخر العامري اللهم بارك لأمتي في بكورها قال الترمذي حديث حسن

( ٢ ) حديث كعب بن مالك قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلى سفر إلا يوم الخميس والسبت البزار مقتصر على يوم خميسها والحرائطي مقتصر على يوم السبت وكلاهما ضعيف

( ٣ ) حديث كان إذا بعث سرية بعثها أول النهار: الأربعة من حديث صخر العامري وحسنه الترمذي

( ٤ ) حديث أبي هريرة اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم خميسها: ابن ماجه والحرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له وقال ابن ماجه يوم الخميس وكلا الاسنادين ضعيف

( ٥ ) حديث ابن عباس إذا كانت لك إلى رجل حاجة فاطلبها إليه نهاراً - الحديث : البزار والطبراني في الكبير والحرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له وإسناده ضعيف

(١١) الزخرف : ١٤، ١٣ (٢) الاعراف : ٤٣

واليوم بتسويب إليها فكان أوله من أسباب وجوبها، والتشيع للوداع مستحب وهو سنة، قال صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> «لَأَنَّ أُشِيْعَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَكْتَنَفَهُ عَلَى رَحْلِهِ غَدَوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»

السابع: أن لا يتزل حتى يحصى النهار فهي السنة ويكون أكثر سيره بالليل، قال صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> «عَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ» فإن الأرض تطوى بالليل مالا تطوى بالنهار، ومنها أشرف على المنزل فليقل: اللهم رب السموات السبع وما أظلمن، ورب الأرضين السبع وما أظلمن، ورب الشياطين وما أضلن، ورب الرياح وما ذرين، ورب البحار وما جرين، أسألك خير هذا المنزل وخير أهله، وأعوذ بك من شر هذا المنزل وشر ما فيه، اصرف عني شر شرارهم، فإذا نزل المنزل فليصل فيه ركعتين، ثم ليقول: اللهم إني أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق، فإذا جن عليه الليل فليقل: يا أرض ربى وربك الله، أعوذ بالله من شرك، ومن شر ما فيك، وشر ما داب عليك، أعوذ بالله من شر كل أسد وأسود وحية وعقرب، ومن شر ساكني البلد ووالد وما ولد (وَأَلَّهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ<sup>(٣)</sup>) ومهما علا شر فامن الأرض في وقت السير فينبغي أن يقول: اللهم لك الشرف على كل شرف، ولك الحمد على كل حال، ومهما هبط سبج، ومهما خاف الوحشة في سفره قال: سبحان الملك القدوس، رب الملائكة والروح، جللت السموات بالعزة والجبروت الثامن: أن يحتاط بالنهار، فلا يمشى منفردا خارج القافلة، لأنه ربما يقتال أو ينقطع ويكون بالليل متحفظا عند النوم، كان صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> إذا نام في ابتداء الليل في السفر اقترش ذراعه، وإن نام في آخر الليل نصب ذراعه نصبا، وجعل رأسه في كفه والغرض من ذلك، أن لا يستثقل في النوم فتطلع الشمس وهو نائم لا يدري، فيكون ما يفوته من الصلاة أفضل مما يطلبه بسفره

(١) حديث لأن أشيع مجاهدا في سبيل الله فأكتنفه على رحله غدوة أو روحة أحب إلي من الدنيا وما فيها

ابن ماجه بسند ضعيف من حديث معاذ بن أنس

(٢) حديث عليكم بالدلجة - الحديث: تقدم في الباب الثاني من الحج

(٣) حديث كان اذا نام في ابتداء الليل في السفر اقترش ذراعيه - الحديث: تقدم في الحج

والمستحب بالليل<sup>(١)</sup> أن يتناوب الرفقاء في الحراسة ، فإذا نام واحد حرس آخر فهذه السنة ، ومهما قصده عدو أو سبع في ليل أو نهار ، فليقرأ آية الكرسي ، وشهد الله ، وسورة الإخلاص ، والموذنين ، وليقل بسم الله ماشاء الله لا قوة إلا بالله ، حسبي الله ، توكلت على الله ، ماشاء الله ، لا يأتي بالخيرات إلا الله ، ماشاء الله لا يصرف السوء إلا الله ، حسبي الله وكفى ، سمع الله لمن دعا ، ليس وراء الله منتهى ، ولادون الله ملجأ . ( كَتَبَ اللَّهُ لَأَعْلَبِينَ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ )<sup>(١)</sup> تحصنت بالله العظيم ، واستعنت بالحى القيوم الذى لا يموت ، اللهم احرسنا بعينك التى لا تنام ، واكنفنا بركنك الذى لا يرام ، اللهم ارحمنا بقدرتك علينا فلا نهلك ، وأنت ثقتنا ورجاؤنا ، اللهم اعطف علينا قلوب عبادك وإيمانك برأفة ورحمة إنك أنت أرحم الراحمين

التاسع : أن يرفق بالدابة إن كان راكباً فلا يحملها مالا تطيق ، ولا يضربها في وجهها فإنه منتهى عنه ، ولا ينام عليها فإنه يثقل بالنوم ، وتتأذى به الدابة ، كان أهل الورع لا ينامون على الدواب إلا غفوة ، وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> « لَا تَتَّخِذُوا ظُهُورَ دَوَابِّكُمْ كَرَاسِيٍّ » ، ويستحب أن ينزل عن الدابة ،<sup>(٣)</sup> غدوة وعشية يروحها بذلك فهو سنة . وفيه آثار عن السلف ، وكان بعض السلف يكثرى بشرط أن لا ينزل ، ويوفى الأجرة ، ثم كان ينزل ليكون ذلك محسناً إلى الدابة ، فيوضع في ميزان حسناته لافي ميزان حسنات المكاري . ومن آذى بهيمة بضرب أو حمل مالا تطيق طولب به يوم القيامة ، إذ في كل كبد حراء أجر ، قال أبو الدرداء رضي الله عنه لبعير له عند الموت ، أيها البعير لا تخصني إلى ربك فإنني لم أك أحملك فوق طاقتك ، وفي النزول ساعة صدقتان ، إحداهما ، ترويح الدابة ، والثانية إدخال السرور على قلب المكاري ، وفيه فائدة أخرى ، وهى رياضة البدن ، وتحريك الرجلين

( ١ ) حديث تناوب الرفقاء في الحراسة : تقدم في الحج في الباب الثانى

( ٢ ) حديث لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسى ، تقدم في الباب الثالث من الحج

( ٣ ) حديث النزول عن الدابة غدوة وعشية : تقدم فيه

(١) المجادلة : ٢١

والحذر من خدر الأعضاء بطول الركوب ، وينبغي أن يقرر مع المكارى ما يحمله عليها شيئاً شيئاً ويعرضه عليه ، ويستأجر الدابة بعقد صحيح ، لثلاثين يوماً بينهما نزاع يؤذى القلب ويحمل على الزيادة في الكلام ، فما يلفظ العبد من قول إلا لديه رقيب عتيد ، فليحترز عن كثرة الكلام واللجاج مع المكارى ، فلا ينبغي أن يحمل فوق المشروط شيئاً وإن خف ، فإن القليل يجر الكثير ، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه ، قال رجل لابن المبارك وهو على دابة أحمل لى هذه الرقعة إلى فلان فقال : حتى أستاذن المكارى ، فإنى لم أشارطه على هذه الرقعة ، فانظر كيف لم يلتفت إلى قول الفقهاء إن هذا مما يتسامح فيه ولكن سلك طريق الورع العاشر : ينبغي أن يستصحب ستة أشياء ، قالت عائشة رضي الله عنها ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> إذا سافر حمل معه خمسة أشياء ، المرأة ، والمكحلة ، والمقراض والسواك ، والمشط ، وفي رواية أخرى عنها ستة أشياء المرأة ، والقارورة ، والمقراض والسواك ، والمكحلة ، والمشط ، وقالت أم سعد الأنصارية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> ، لا يفارقه في السفر المرأة والمكحلة ، وقال صهيب : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : <sup>(٣)</sup> « عَلَيْكُمْ بِالْأُتْمَدِ عِنْدَ مَضْجِعِكُمْ فَإِنَّهُ يَزِيدُ فِي الْبَصَرِ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ » وروي أنه كان يكتحل ثلاثاً ثلاثاً : وفي رواية أنه اكتحل <sup>(٤)</sup> لليمنى ثلاثاً ، ولليسرى اثنتين وقد زاد الصوفية الركوة والحبل ، وقال بعض الصوفية إذا لم يكن مع الفقير ركوة وحبل دل على نقصان دينه ، وإنما زادوا هذا لما رأوه من الاحتياط في طهارة الماء وغسل الثياب قال ركوة لحفظ الماء الطاهر ، والحبل لتجفيف الثوب المغسول ، ونزع الماء من الآبار

(١) حديث عائشة كان إذا سافر حمل معه خمسة أشياء ، المرأة ، والمكحلة ، والمدرى ، والسواك والمشط وفي رواية ستة أشياء : الطبراني في الأوسط والبيهقي في سننه والحرائطى في مكبرم الأخلاق واللفظ له وطرقه كلها ضعيفة

(٢) حديث أم سعد الأنصارية كان لا يفارقه في السفر المرأة والمكحلة : رواه الحرائطى وإسناده ضعيف (٣) حديث صهيب عليكم بالأتمة عند مضجعكم فإنه يزيد في البصر وينبت الشعر : الحرائطى في مكبرم الأخلاق بسند ضعيف وهو عند الترمذى وصححه ابن خزيمة وابن جبان من حديث ابن عباس وصححه ابن عبد البر وقال الخطابى صحيح الإسناد

(٤) حديث كان يكتحل لليمنى ثلاثاً ولليسرى اثنتين : الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر بسند لين

وكان الأولون يكتفون بالتيمم ، ويفنون أنفسهم عن نقل الماء ، ولا يبالون بالوضوء من الفدران ومن المياه كلها ما لم يتيقنوا نجاستها ، حتى توفى عمر رضي الله عنه من ماء في جرة نصرانية وكانوا يكتفون بالأرض والجبال عن الحبل ، فيفرشون الثياب المغسولة عليها ، فهذه بدعة إلا أنها بدعة حسنة ، وإنما البدعة المذمومة ما تضاد السنن الثابتة ، وأما ما يعين على الاحتياط في الدين فمستحسن ، وقد ذكرنا أحكام المبالغة في الطهارات في كتاب الطهارة ، وأن المتجرد لأمر الدين لا ينبغي أن يؤثر طريق الرخصة ، بل يحتاط في الطهارة ما لم يمنعه ذلك عن عمل أفضل منه ، وقيل : كان الخواص من المتوكلين ، وكان لا يفارقه أربعة أشياء في السفر والحضر ، الركوة ، والحبل ، والإبرة بخيوطها ، والمقراض ، وكان يقول هذه ليست من الدنيا .

الحادي عشر: في آداب الرجوع من السفر كان النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة أو غيره يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ، ويقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آيوت تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، وإذا أشرف على مدينته ، فليقل : اللهم اجعل لنا بها قرارا ورزقا حسنا ، ثم يرسل إلى أهله من يبشرهم بقدمه ، كيلا يقدم عليهم بنتة فيرى ما يكرهه ، ولا ينبغي له<sup>(٢)</sup> أن يطرقهم ليلا ، فقد ورد النهي عنه ، وكان صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> إذا قدم دخل المسجد أولا وصلى ركعتين ثم دخل البيت ، وإذا دخل قال<sup>(٤)</sup> « تَوْبًا تَوْبًا لِرَبِّنَا أَوْبًا أَوْبًا لَا بُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا » وينبغي أن يحمل لأهل بيته وأقاربه تحفة من مطعوم أو غيره على قدر إمكانه فهو سنة

(١) حديث كان إذا قفل من حج أو غزو أو غيره يكبر - الحديث : تقدم في الحج

(٢) حديث النهي عن طروق الأهل ليلا : تقدم

(٣) حديث كان إذا قدم من سفر دخل المسجد أولا وصلى ركعتين : تقدم

(٤) حديث كان إذا دخل قال توبا توبا لربنا أوبا أوبا لا بغادر علينا حوبا : ابن السني في اليوم والليلة والحاكم من

حديث ابن عباس وقال صحيح على شرط الشيخين



قد روي أنه إن لم يجد شيئاً فليضع في مخلاته<sup>(١)</sup> حجراً وكان هذا مبالغة في الاستحاثات على هذه المكرمة ، لأن الأعين تمتد إلى القادم من السفر ، والقلوب تفرح به فيتأكد الاستحباب في تأكيد فرحهم ، وإظهار التفات القلب في السفر إلى ذكرهم بما يستصحبه في الطريق لهم ، فهذه جملة من الآداب الظاهرة

وأما الآداب الباطنة ففي الفصل الأول بيان جملة منها ، وجملة أن لا يسافر إلا إذا كان زيادة دينه في السفر ، ومهما وجد قلبه متعباً إلى نقصان فليقف ولينصرف ، ولا ينبغي أن يجاوز همه منزله بل ينزل حيث ينزل قلبه ، وينوي في دخول كل بلدة أن يرى شيوخها ، ويحتمد أن يستفيد من كل واحد منهم أديباً أو كلمة لينتفع بها لا ليحكي ذلك ، ويظهر أنه لقي المشايخ ولا يقيم ببلدة أكثر من أسبوع أو عشرة أيام ، إلا أن يأمره الشيخ المقصود بذلك ولا يجالس في مدة الإقامة إلا الفقراء الصادقين ، وإن كان قصده زيارة أخ فلا يزيد على ثلاثة أيام فهو حد الضيافة ، إلا إذا شق على أخيه مفارقتها ، وإذا قصد زيارة شيخ فلا يقيم عنده أكثر من يوم وليلة ، ولا يشغل نفسه بالعشرة ، فإن ذلك يقطع بركة سفره ، وكلما دخل بلدة لا يشتغل بشيء سوى زيارة الشيخ بزيارة منزله فإن كان في بيته فلا يدق عليه بابه ، ولا يستأذن عليه إلى أن يخرج ، فإذا خرج تقدم إليه بأدب فسلم عليه ، ولا يتكلم بين يديه إلا أن يسأله فإن سأله أجاب بقدر السؤال ، ولا يسأله عن مسألة ما لم يستأذن أولاً ، وإذا كان في السفر فلا يكثر ذكر أطعمة البلدان وأسبغائها ، ولا ذكر أصدقائه فيها ، وليذكر مشايخها وفقراءها ولا يهمل في سفره زيارة قبور الصالحين ، بل يتفقدتها في كل قرية وبلدة ، ولا يظهر حاجته إلا بقدر الضرورة ، ومع من يقدر على إزالتها ، ويلتزم في الطريق الذكر وقراءة القرآن بحيث لا يسمع غيره ، وإذا كلمه إنسان فليترك الذكر وليجبه مادام يحده ، ثم ليرجع إلى ما كان عليه ، فإن تبرمت نفسه بالسفر أو بالإقامة فليخالفها ، فالبركة في مخالفة النفس وإذا تيسرت له خدمة قوم صالحين فلا ينبغي له أن يسافر تبرماً بالخدمة. فذلك كفران نعمته ومهما وجد نفسه في نقصان عما كان عليه في الحضر فليعلم أن سفره معلول وليرجع إذ لو كان لحق لظهر أثره . قال رجل لأبي عثمان المغربي خرج فلان مسافراً : فقال

(١) حديث إطراق أهله عند القدوم ولو بحجر : الدار قطنى من حديث عائشة بإسناد ضعيف

السفر غربة ، والغربة ذلة ، وليس للمؤمن أن يذل نفسه ، وأشار به إلى أن من ليس له في السفر زيادة دين فقد أذل نفسه ، وإلا فجز الدين لا ينال إلا بذلة الغربة ، فليكن سفر المرید من وطن هواه ومراده وطبعه ، حتى يمز في هذه الغربة ولا يذل ، فإن من اتبع هواه في سفره ذل لا محالة إما عاجلا وإما آجلا

## الباب الثانی

فيما لا بد للمسافر من تعلمه من رخص السفر وأدلة القبلة والأوقات

اعلم أن المسافر يحتاج في أول سفره إلى أن يتزود لدنياه ولآخريته ، أما زاد الدنيا فالطعام والشراب ، وما يحتاج إليه من نفقة ، فإن خرج متوكلا من غير زاد فلا بأس به إذا كان سفره في قافلة ، أو بين قرى متصلة ، وإن ركب البادية وحده أو مع قوم لا طعام معهم ولا شراب ، فإن كان ممن يصبر على الجوع أسبوعا أو عشرة مثلا أو يقدر على أن يكتفي بالحشيش فله ذلك ، وإن لم يكن له قوة الصبر على الجوع ولا القدرة على الاجتياز بالحشيش فخروجه من غير زاد معصية ، فإنه ألقى نفسه بيده إلى التهلكة ، ولهذا سر سيأتي في كتاب التوكل ، وليس معنى التوكل التباعده عن الأسباب الكلية ، ولو كان كذلك لبطل التوكل يطلب الدلو ، والحبل ، ونزع الماء من البئر ، ولوجب أن يصبر حتى يسخر الله له ملكا أو شخصا آخر حتى يصب الماء في فيه ، فإن كان حفظ الدلو والحبل لا يقدح في التوكل وهو آلة الوصول إلى المشروب فحمل عين المظموم والمشروب حيث لا ينتظر له وجود أولى بأن لا يقدح فيه ، وستأتي حقيقة التوكل في موضعها ، فإنه يلتبس إلا على المحققين من علماء الدين وأما زاد الآخرة فهو العلم الذي يحتاج إليه في طهارته وصومه وصلاته وعباداته ، فلا بد وأن يتزود منه إذ السفر تارة يخفف عنه أمورا فيحتاج إلى معرفة القدر الذي يخففه السفر كالتقصير ، والجمع ، والفطر ، وتارة يشدد عليه أمورا كان مستغنيا عنها في الحضر ، كالعلم بالقبلة ، وأوقات الصلوات ، فإنه في البلد يكتفي بغيره من محاريب المساجد ، وأذان المؤذنين وفي السفر قد يحتاج إلى أن يعرف بنفسه فأذن ما يفتقر إلى تعلمه ينقسم إلى قسمين :

## القسم الأول

### العلم برخص السفر

والسفر يفيد في الطهارة رخصتين ، مسح الخفين ، والتيمم ، وفي صلاة الفرض رخصتين القصر ، والجمع ، وفي النفل رخصتين ، أداؤه على الرحلة ، وأداؤه ماشيا ، وفي الصوم رخصة واحدة وهي الفطر ، فهذه سبع رخص

الرخصة الأولى : المسح على الخفين . قال صفوان بن عسال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> إذا كنا مسافرين أو سفرا ، أن لا نزرع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن . فكل من لبس الخف على طهارة مبيحة للصلاة ثم أحدث ، فله أن يمسح على خفه من وقت حدثه ثلاثة أيام ولياليهن إن كان مسافرا ، أو يوما وليلة إن كان مقيما ، ولكن بخمسة شروط الأولى : أن يكون اللبس بعد كمال الطهارة ، فلو غسل الرجل اليمنى وأدخلها في الخف ثم غسل اليسرى فأدخلها في الخف ، لم يجز له المسح عند الشافعي رحمه الله حتى ينزع اليمنى ويبس لبسه .

الثاني : أن يكون الخف قويا يمكن المشي فيه ، ويجوز المسح على الخف وإن لم يكن منملا ، إذ العادة جارية بالتردد فيه في المنازل لأن فيه قوة على الجملة ، بخلاف جورب الصوفية فإنه لا يجوز المسح عليه وكذا الجرموق الضعيف

الثالث : أن لا يكون في موضع فرض الغسل خرق ، فإن تخرق بحيث انكشف محل الفرض لم يجز المسح عليه ، وللشافعي قول قديم أنه يجوز مادام يستمسك على الرجل ، وهو مذهب مالك رضي الله عنه ، ولا بأس به لمسيس الحاجة إليه ، وتعذر الخرز في السفر في كل وقت ، والمداس المنسوج يجوز المسح عليه مهما كان ساترا لا تبدو بشرة القدم من خلاله

( الباب الثاني فيما لا بد للمسافر من تعلمه )

( ١ ) حديث صفوان بن عسال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كنا مسافرين أو سفرا أن لا نزرع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن : الترمذي وصححه وابن ماجه والنسائي في الكبرى وابن خزيمة وابن حبان

وكذا المشقوق الذي يرد على محل الشق بشرح ، لأن الحاجة تمس إلى جميع ذلك ، فلا يعتبر إلا أن يكون ساترا إلى مافوق الكعبين كيفما كان ، فأما إذا ستر بعض ظهر القدم وستر الباقي باللفافة لم يجز المسح عليه

الرابع : أن لا ينزع الخف بعد المسح عليه ، فإن نزع فالأولى له استئناف الوضوء فإن اقتصر على غسل القدمين جاز

الخامس : أن يمسح على الموضع المحاذي لمحل فرض النسل لاعلى الساق ، وأقله ما يسمى مسحا على ظهر القدم من الخف ، وإذا مسح بثلاث أصابع أجزاءه ، والأولى أن يخرج من شبهة الخلاف ، وأكمله أن يمسح أعلاه وأسفله دفعة واحدة من غير تكرار ، كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> ووصفه أن يبيل اليدين ، ويضع رؤس أصابع اليمنى من يده على رؤس أصابع اليمنى من رجله ويمسحه ، بأن يجر أصابعه إلى جهة نفسه ، ويضع رؤس أصابع يده اليسرى على عقبه من أسفل الخف ، ويعرها إلى رأس القدم ، ومهما مسح مقيما ثم سافرا ، أو مسافرا ثم أقام غلب حكم الإقامة فليقتصر على يوم وليلة ، وعدد الأيام الثلاثة محسوب من وقت حدثه بعد المسح على الخف ، فلو لبس الخف في الحضر ومسح في الحضر ، ثم خرج وأحدث في السفر وقت الزوال مثلا مسح ثلاثة أيام وليالهن من وقت الزوال إلى الزوال من اليوم الرابع ، فإذا زالت الشمس من اليوم الرابع لم يكن له أن يصلي إلا بعد غسل الرجلين فيغسل رجله ، ويعيد لبس الخف ويراعى وقت الحدث ويستأنف الحساب من وقت الحدث ، ولو أحدث بعد لبس الخف في الحضر ، ثم خرج بعد الحدث فله أن يمسح ثلاثة أيام ، لأن العادة قد تقتضى اللبس قبل الخروج ، ثم لا يمكن الاحتراز من الحدث ، فأما إذا مسح في الحضر ثم سافر اقتصر على مدة المقيمين ، ويستحب لكل من يريد لبس الخف في حضر أو سفر ، أن ينكس الخف وينفض ماقبه حذرا من حية أو عقرب ، أو شوكة ، فقد روي عن أبي أمامة أنه قال : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بحففيه ، فلبس أحدهما فجاء غراب فاحتمل الآخر ثم رمى به فخرجت منه حية ، فقال

( ١ ) حديث مسحه صلى الله عليه وسلم على الخف وأسفله : أبو داود والترمذي وضعه وابن ماجه من حديث

للغيرة وهكذا وضعه البخاري وأبو زرعة

صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَلْبَسُ خُفَيْهِ حَتَّى يَنْفُضَهُمَا »  
الرخصة الثانية التيمم بالتراب بدلا عن الماء عند العذر وإنما يتعذر الماء ، بأن يكون  
بعيدا عن المنزل بعدا لو مشي إليه لم يلحقه غوث القافلة ، إن صاح أو استغاث ، وهو البعد  
الذي لا يعتاد أهل المنزل في ترددهم لقضاء الحاجة التردد إليه ، وكذا إن نزل على الماء عدو  
أو سبغ فيجوز التيمم ، وإن كان الماء قريبا ، وكذا إن احتاج إليه لمطشه في يومه أو بعد  
يومه لفقد الماء بين يديه فله التيمم ، وكذا إن احتاج إليه لمطش أحد رفقاته فلا يجوز الوضوء  
ويلزمه بذله إما بضمن أو بغير ثمن ، ولو كان يحتاج إليه لطبخ مرققة أو لحم أو لبيل فتبت يجمعه  
به لم يجز له التيمم ، بل عليه أن يجتري بالفيت اليا بس ويترك تناول المرققة ، ومهما وهب له  
الماء وجب قبوله ، وإن وهب له ثمنه لم يجب قبوله ، لما فيه من المنة وإن بيع بضمن المثل لزمه  
الشراء ، وإن بيع بغيره لم يلزمه ، فإذا لم يكن معه ماء وأراد أن يتيمم فأول ما يلزمه طلب الماء  
مهما جوز الوصول إليه بالطلب وذلك بالتردد نحو إلى المنزل ، وتفطيش الرحل ، وطلب البقايا  
من الأواني والمطاهر ، فإن نسي الماء في رحله ، أو نسي بئرا بالقرب منه لزمه إعادة الصلاة  
لتقصيره في الطلب ، وإن علم أنه سيجد الماء في آخر الوقت فالأولى أن يصلي بالتيمم في  
أول الوقت فإن العمر لا يوثق به ، وأول الوقت رضوان الله

تيمم ابن عمر رضي الله عنهما فليل له أتتيمم وجدرا ن المدينة تنظر إليك ؟ فقال أو أبقى إلى أن  
أدخلها ، ومهما وجد الماء بعد الشروع في الصلاة لم تبطل صلاته ، ولم يلزمه الوضوء وإذا  
وجده قبل الشروع في الصلاة لزمه الوضوء ، ومهما طلب فلم يجد فليقتصد صعيدا طيبا عليه  
تراب يشور منه غبار ، وليضرب عليه كفيه بعد ضم أصابعهما ضربة فيمسح بهما وجهه  
ويضرب ضربة أخرى بعد نزع الخاتم ، ورفج الأصابع ويمسح بها يديه إلى مرفقيه ، فإن  
لم يستوعب بضربة واحدة جميع يديه ضرب ضربة أخرى ، وكيفية التلطف فيه ما ذكرناه  
في كتاب الطهارة فلا نعيده ، ثم إذا صلى به فريضة واحدة فله أن يتنفل ماشاء بذلك التيمم  
وإن أراد الجمع بين فريضتين فعليه أن يعيد التيمم للصلاة الثانية فلا يصلي فريضتين إلا بتيممين

( ١ ) حديث أبي أمامة من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما: رواه الطبراني وفيه من لا يعرف

ولا ينبغي أن يتيمم لصلاة قبل دخول وقتها ، فإن فعل وجب عليه إعادة التيمم  
ولينو عند مسح الوجه استباحة الصلاة ، ولو وجد من الماء ما يكفيه لبعض طهارته فليستعمله  
ثم ليتيمم بعده تيمما تاما

الرخصة الثالثة : في الصلاة المفروضة القصر ، وله أن يقتصر في كل واحدة من الظهر  
والعصر والعشاء على ركعتين ولكن بشروط ثلاثة

الأول : أن يؤديها في أوقاتها فلو صارت قضاء فلا يظهر لزوم الإتمام

الثاني : أن ينوي القصر فلو نوى الإتمام لزمه الإتمام ، ولو شك في أنه نوى القصر

أو الإتمام لزمه الإتمام

الثالث : أن لا يقتدى بتيمم ولا بمسافر متم ، فإن فعل لزمه الإتمام ، بل إن شك في أن  
إمامه مقيم أو مسافر لزمه الإتمام ، وإن تيقن بعده أنه مسافر ، لأن شعار المسافر لا تحق ، فليكن  
متحققا عند النية ، وإن شك في أن إمامه هل نوى القصر أم لا بعد أن عرف أنه مسافر  
لم يضره ذلك ، لأن النيات لا يطلع عليها ، وهذا كله إذا كان في سفر طويل مباح ، وحد  
السفر من جهة البداية والنهاية فيه إشكال ، فلا بد من معرفته ، والسفر هو الانتقال من  
موضع الإقامة مع ربط القصد بمقصد معلوم ، فالهائم وراكب التماسيف ليس له الترخيص  
وهو الذي لا يقصد موضعا معينا ؛ ولا يصير مسافرا ما لم يفارق عمران البلد ، ولا يشترط أن  
يجاوز خراب البلدة وبساتينها التي يخرج أهل البلدة إليها للتنزه ، وأما القرية فالمسافر منها ينبغي  
أن يجاوز البساتين المحوطة دون التي ليست بمحوطة ، ولو رجع المسافر إلى البلد لأخذ  
شيء نسيه لم يترخص إن كان ذلك وطنه ما لم يجاوز عمران ، وإن لم يكن ذلك هو الوطن  
فله الترخيص ، إذ صار مسافرا بالانزعاج والخروج منه

وأما نهاية السفر فبأحد أمور ثلاثة

الاول : الوصول إلى عمران من البلد الذي عزم على الإقامة به

الثاني : العزم على الإقامة ثلاثة أيام فصاعدا ، إما في بلد أو في صحراء

الثالث : صورة الإقامة وإن لم يعزم كما إذا أقام على موضع واحد ثلاثة أيام سوى يوم الدخول لم يكن له الترخيص بعده وإن لم يعزم على الإقامة وكان له شغل وهو يتوقع كل يوم إنجازها ، ولكنه يتعوق عليه ويتأخر ، فله أن يترخص وإن طالت المدة على أقيس القولين لأنه منزع بقلبه ومسافر عن الوطن بصورته ، ولا مبالاة بصورة الثبوت على موضع واحد مع انزعاج القلب ، ولا فرق بين أن يكون هذا الشغل قتالا أو غيره ، ولا بين أن تطول المدة أو تقصر ، ولا بين أن يتأخر الخروج لمطر لا يعلم بقاءه ثلاثة أيام أو لغيره ، إذ ترخص رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> فقصر في بعض الغزوات ثمانية عشر يوما على موضع واحد ، وظاهر الأمر أنه لو تمادى القتال لتمادى ترخصه ، إذ لا معنى للتقدير بشمانية عشر يوما والظاهر أن قصره كان لكونه مسافرا لا لكونه غازيا مقاتلا هذا معنى القصر وأما معنى التطويل فهو أن يكون مرحلتين ، كل مرحلة ثمانية فراسخ ، وكل فرسخ ثلاثة أميال ، وكل ميل أربعة آلاف خطوة ، وكل خطوة ثلاثة أقدام . ومعنى المباح أن لا يكون عاقا لو لديه هاربا منها ، ولا هاربا من مالكة ، ولا تكون المرأة هاربة من زوجها ، ولا أن يكون من عليه الدين هاربا من المستحق مع اليسار ، ولا يكون متوجها في قطع طريق أو قتل إنسان أو طلب إدرار حرام من سلطان ظالم أو سعى بالفساد بين المسلمين وبالجملة فلا يسافر الإنسان إلا في غرض ، والغرض هو المحرك فإن كان تحصيل ذلك الغرض حراما ولولا ذلك الغرض لكان لا ينبعث لسفره فسفره معصية ، ولا يجوز فيه الترخيص وأما الفسق في السفر بشرب الخمر وغيره فلا يمنع الرخصة ، بل كل سفر ينهى الشرع عنه فلا يعين عليه بالرخصة ، ولو كان له باعثن أحد هما مباح ، والآخر محظور ، وكان بحيث لو لم يكن الباعث له المحظور لكان المباح مستقلا بتحريكه ، وإن كان لا محالة يسافر لأجله فله الترخيص

( ١ ) حديث قصره صلى الله عليه وسلم في بعض الغزوات ثمانية عشر يوما على موضوع واحد : أبو داود

من حديث عمران بن حصين في قصة الفتح فأقام بمكة ثمانية عشر ليلة لا يصل إلا ركعتين وللبخاري

من حديث ابن عباس أقيم بمكة تسعة عشر يوما يقصر الصلاة ولأبي داود سبعة عشر بتقديم

السين وفي رواية له خمسة عشر

والتصوفة الطوافون في البلاد من غير غرض صحيح سوى التفرج لمشاهدة البقاع المختلفة في ترخصهم خلاف ، والمختار أن لهم الترخص

الرخصة الرابعة : الجمع بين الظهر والعصر في وقتيهما وبين المغرب والعشاء في وقتيهما. فذلك أيضا جائز في كل سفر طويل مباح ، وفي جوازه في السفر القصير قولان ، ثم إن قدم العصر إلى الظهر فليجمع بين الظهر والعصر في وقتيهما قبل الفراغ من الظهر وليؤذن للظهر وليقيم ، وعند الفراغ يقيم للعصر ، ويجدد التيمم أولا إن كان فرضه التيمم ولا يفرق بينهما بأكثر من تيمم وإقامة ، فإن قدم العصر لم يجز ، وإن نوى الجمع عند التحريم بصلاة العصر جاز عند المزني ، وله وجه في القياس ، إذ لا مستند لإيجاب تقديم النية ، بل الشرع جوز الجمع ، وهذا جمع ، وإنما الرخصة في العصر ، فتكفي النية فيها ، وأما الظهر فجار على القانون ، ثم إذا فرغ من الصلاتين ، فينبغي أن يجمع بين سنن الصلاتين ، أما العصر فلا سنة بعدها ، ولكن السنة التي بعد الظهر يصلها بعد الفراغ من العصر ، إما راكبا أو مقبيا ، لأنه لو صلى راتبة الظهر قبل العصر لا تقطعت الموالاة وهي واجبة على وجه ، ولو أراد أن يقيم الأربع المسنونة قبل الظهر والأربع المسنونة قبل العصر فليجمع بينهما قبل الفريضة فيصلي سنة الظهر أولا ، ثم سنة العصر ، ثم فريضة الظهر ، ثم فريضة العصر ، ثم سنة الظهر الركعتان اللتان هما بعد الفرض ، ولا يبنى أن يهمل النوافل في السفر ، فثأ يفوته من ثوابها أكثر مما يناله من الربح ، لاسيما وقد خفف الشرع عليه ، وجوز له أدامها على الراحة كي لا يتعوتق عن الرفقة بسببها ، وإن أجز الظهر إلى العصر فيجربى على هذا الترتيب ولا يبالي بوقوع راتبة الظهر بعد العصر في الوقت المكروه ، لأن ماله سبب لا يكره في هذا الوقت ، وكذلك يفعل في المغرب والعشاء والوتر ، وإذا قدم أو أخر فبعد الفراغ من الفرض يشتغل بجميع الرواتب ويختم الجميع بالوتر ، وإن خطر له ذكر الظهر قبل خروج وقته فليعزم على أدائه مع العصر جمعا ، فهو نية الجمع ، لأنه إنما يخلو عن هذه النية ، إما بنية الترك ، أو بنية التأخير عن وقت العصر وذلك حرام ، والعزم عليه حرام ، وإن لم يتذكر الظهر حتى خرج وقته إما لنوم أو لشغل فله أن يؤدي الظهر مع العصر ولا يكون عاصيا



لأن السفر كما يشغل عن فعل الصلاة فقد يشغل عن ذكرها ، ويحتمل أن يقال إن الظهر إنما تقع أداءه إذا عزم على فعلها قبل خروج وقتها ، ولكن الأظهر أن وقت الظهر والمصر صار مشتركا في السفر بين الصلاتين ، ولذلك يجب على الحائض قضاء الظهر إذا طهرت قبل الغروب ، ولذلك ينقذح أن لا تشترط الموالاة ولا الترتيب بين الظهر والمصر عند تأخير الظهر ، أما إذا قدم المصر على الظهر لم يجز ، لأن ما بعد الفراغ من الظهر هو الذي جعل وقتا للمصر إذ يبعد أن يشتغل بالمصر من هو عازم على ترك الظهر أو على تأخيره وعذر المطر مجوز للجمع ، كعذر السفر ، وترك الجمعة أيضا من رخص السفر ، وهي متعلقة أيضا بفرائض الصلوات ، ولو نوى الإقامة بعد أن صلى المصر فأدرك وقت المصر في الحضر فعليه أداء المصر ، وما مضى إنما كان مجزئا بشرط أن يبقى العذر إلى خروج وقت المصر .

الرخصة الخامسة : التنفل راكبا . كان رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> يصلي على راحلته أينما توجهت به دابته ، وأوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الراحلة ، وليس على المتنفل الراكب في الركوع والسجود إلا الإيماء ، وينبغي أن يجعل سجوده أخفض من ركوعه ولا يلزمه الانحناء إلى حد يتعرض به لخطر بسبب الدابة ، فإن كان في مرقد فليتم الركوع والسجود فإنه قادر عليه

وأما استقبال القبلة فلا يجب لافي ابتداء الصلاة ولا في دوامها ، ولكن صوب الطريق بدل عن القبلة ، فليكن في جميع صلاته إما مستقبلا للقبلة أو متوجها في صوب الطريق لتكون له جهة يثبت فيها ، فلو حرف دابته عن الطريق قصدا بطلت صلاته ، إلا إذا حرفها إلى القبلة ، ولو حرفها ناسيا وقصر الزمان لم تبطل صلاته ، وإن طال ففيه خلاف ، وإن جمحت به الدابة فأنحرفت لم تبطل صلاته ، لأن ذلك مما يكثر وقوعه ، وليس عليه سجود سهو ، إذا الجراح غير منسوب إليه ، بخلاف ما لو حرف ناسيا ، فإنه يسجد للسهو بالإيماء .

الرخصة السادسة : التنفل للماشي جائز في السفر . ويومىء بالركوع والسجود ، ولا يقعد للتشهد ، لأن ذلك يبطل فائدة الرخصة ، وحكمه حكم الراكب ، لكن ينبغي أن يتحرّم

(١) حديث كان يصلي على راحلته أينما توجهت به دابته وأوتر على الراحلة: متفق عليه من حديث ابن عمر

بالصلاة مستقبلا للقبلة ، لأن الاحراف في لحظة لاعسر عليه فيه ، بخلاف الراكب فإن في تحريف الدابة وإن كان العنان بيده نوع عسر ، وربما تكثرت الصلاة فيطول عليه ذلك ولا ينبغي أن يمشی في نجاسة رطبة عمدا ، فإن فعل بطلت صلاته ، بخلاف مالو طئت دابة الراكب نجاسة ، وليس عليه أن يشوش المشي على نفسه بالاحتراز من النجاسات التي لا تخلو الطريق عنها غالبا ، وكل هارب من عدو أو سيل أو سبع فله أن يصلي الفريضة راكبا أو ماشيا كما ذكرناه في التنفل

الرخصة السابعة: الفطر وهو في الصوم فالسافر أن يفطر إلا إذا أصبح مقيا ثم سافر فعليه إتمام ذلك اليوم ، وإن أصبح مسافرا صائما ثم أقام فعليه الإتمام وإن أقام مفطرا فليس عليه الإمساك بقية النهار ، وإن أصبح مسافرا على عزم الصوم لم يلزمه ، بل له أن يفطر إذا أراد ، والصوم أفضل من الفطر ، والقصر أفضل من الإتمام ، للخروج عن شبهة الخلاف ولأنه ليس في عهدة القضاء ، بخلاف المفطر فإنه في عهدة القضاء ، وربما يتعذر عليه ذلك بمائق فيبقى في ذمته إلا إذا كان الصوم يضربه فالإفطار أفضل

فهذه سبع رخص ، تتعلق ثلاث منها بالسفر الطويل ، وهي القصر ، والفطر ، والمسح ثلاثه أيام ، وتعلق اثنتان منها بالسفر طويلا كان أو قصيرا وهما سقوط الجمعة ، وسقوط القضاء عند أداء الصلاة بالتميم ، وأما صلاة الناقله ماشيا وراكبا ففيه خلاف والأصح جوازها في التقصير ، واجمع بين الصلاتين فيه خلاف ، والأظهر اختصاصه بالطويل ، وأما صلاة الفرض راكبا وماشيا للخوف فلا تتعلق بالسفر ، وكذا أكل الميتة ، وكذا أداء الصلاة في الحال بالتميم عند فقد الماء ، بل يشترك فيها الحضر والسفر مهما وجدت أسبابها

فإن قلت : فالعلم بهذه الرخص هل يجب على المسافر تعلمه قبل السفر أم يستحب له ذلك فاعلم : أنه إن كان عازما على ترك المسح والقصر والجمع والفطر وترك التنفل راكبا وماشيا لم يلزمه علم شروط الترخص في ذلك ، لأن الترخص ليس بواجب عليه ، وأما علم رخصة التيمم فيلزمه ، لأن فقد الماء ليس إليه إلا أن يسافر على شاطئ نهر يوثق ببقاء مائه أو يكون معه في الطريق عالم يقدر على استفتائه عند الحاجة ، فله أن يؤخر إلى وقت الحاجة أما إذا كان يظن عدم الماء ولم يكن معه عالم فيلزمه التعلم لا محالة

فإن قلت : التيمم يحتاج إليه لصلاة لم يدخل بعد وقتها ، فكيف يجب علم الطهارة  
لصلاة بعد لم تجب وربما لا تجب

فأقول : من بينه وبين الكعبة مسافة لا تقطع إلا في سنة فيلزمه قبل أشهر الحج ابتداء  
السفر ، ويلزمه تعلم المناسك لا محالة ، إذا كان يظن أنه لا يجد في الطريق من يتعلم منه  
لأن الأصل الحياة واستمرارها ، وما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو واجب ، وكل  
ما يتوقع وجوبه توقعاً ظاهراً غالباً على الظن ، وله شرط لا يتوصل إليه إلا بتقديم ذلك  
الشرط على وقت الوجوب فيجب تقديم تعلم الشرط لا محالة ، كعلم المناسك قبل وقت  
الحج وقبل مباشرته فلا يحل إذا للمسافر أن ينشئ السفر ما لم يتعلم هذا القدر من علم  
التيمم ، وإن كان عازماً على سائر الرخص فعليه أن يتعلم أيضاً القدر الذي ذكرناه من علم  
التيمم وسائر الرخص ، فإنه إذا لم يعلم القدر الجائز لرخصة السفر لم يمكنه الاقتصار عليه  
فإن قلت : إنه إن لم يتعلم كيفية التنفل راكباً وماشياً ماذا يضره وغايته إن صلى أن تكون  
صلاته فاسدة وهي غير واجبة فكيف يكون علمها واجبا

فأقول : من الواجب أن لا يصلح النقل على نعمت الفساد ، فالتنفل مع الحدث والنجاسة  
وإلى غير القبلة ومن غير إتمام شروط الصلاة وأركانها حرام ، فعليه أن يتعلم ما يحترز به عن  
النافلة الفاسدة حذراً عن الوقوع في المحذور ، فهذا يبان علم ماخفف عن المسافر في سفره

## القسم الثاني


ما يتجدد من الوظيفة بسبب السفر

وهو علم القبلة والأوقات وذلك أيضاً واجب في الحضر ، ولكن في الحضر من يكفيه  
من محراب متفق عليه ، ينفيه عن طلب القبلة ، ومؤذن يراعى الوقت فيغنيه عن طلب  
علم الوقت ، والمسافر قد تشبه عليه القبلة ، وقد يلتبس عليه الوقت ، فلا بد له من العلم بأدلة  
القبلة والمواقيت

أما أدلة القبلة فهي ثلاثة أقسام ، أرضية ، كالاستدلال بالجبال ، والقرى ، والأنهار ، وهو أئمة


كالاستدلال بالرياح شمالها وجنوبها ، وصباها ودبورها ، وسماوية ، وهي النجوم  
 فأما الأرضية والهوائية فنختلف باختلاف البلاد ، فرب طريق فيه جبل مرتفع يعلم أنه  
 على يمين المستقبل ، أو شماله أو ورائه ، أو قدامه ، فليعلم ذلك وليفهمه ، وكذلك الرياح قد  
 تدل في بعض البلاد فليفهم ذلك ، ولسنا نقدر على استقصاء ذلك إذ لكل بلد وإقليم حكم آخر  
 وأما السماوية ، فأداتها تنقسم إلى نهائية وإلى ليلية. أما النهارية فالشمس ، فلا بد أن يراعى  
 قبل الخروج من البلد أن الشمس عند الزوال أين تقع منه ، أي بين الحاجبين ، أو على  
 العين اليمنى ، أو اليسرى ، أو تميل إلى الجبين ميلاً أكثر من ذلك ، فإن الشمس لا تمدو في  
 البلاد الشمالية هذه المواقع ، فإذا حفظ ذلك فهما عرف الزوال بدليله الذي سنذكره عرف  
 القبلة به ، وكذلك يراعى مواقع الشمس منه وقت العصر ، فإنه في هذين الوقتين يحتاج  
 إلى القبلة بالضرورة ، وهذا أيضاً لما كان يختلف بالبلاد فليس يمكن استقصاؤه ، وأما القبلة  
 وقت المغرب فإنها تدرك بموضع الغروب وذلك بأن يحفظ أن الشمس تغرب عن يمين  
 المستقبل ، أو هي مائلة إلى وجهه ، أو قفاه ؟ وبالشفق أيضاً تعرف القبلة للعشاء الأخيرة  
 وبمشرق الشمس تعرف القبلة لصلاة الصبح ، فكأن الشمس تدل على القبلة في الصلوات  
 الخمس ولكن يختلف ذلك بالشتاء والصيف ، فإن المشرق والمغرب كثيرة ، وإن كانت محصورة  
 في جهتين فلا بد من تعلم ذلك أيضاً ، ولكن قد يصلح المغرب والعشاء بعد غيبوبة الشفق  
 فلا يمكنه أن يستدل على القبلة به ، فعليه أن يراعى موضع القطب وهو الكوكب الذي  
 يقال له الجدي ، فإنه كوكب كالثابت لا تظهر حركته عن موضعه ، وذلك إما أن يكون  
 على قفا المستقبل ، أو على منكبه الأيمن من ظهره ، أو منكبه الأيسر في البلاد الشمالية من  
 مكة ، وفي البلاد الجنوبية كاليمين وما زالها ، فيقع في مقابلة المستقبل ، فيتعلم ذلك ، وما  
 عرفه في بلده فليعمل عليه في الطريق كله إلا إذا طال السفر ، فإن المسافة إذا بعدت اختلفت  
 موقع الشمس ، وموقع القطب ، ، وموقع المشرق والمغرب ، إلا أن ينتهي في أثناء  
 سفره إلى بلاد فينبغي أن يسأل أهل البصيرة ، أو يراقب هذه الكواكب ، وهو مستقبل  
 محراب جامع البلد ، حتى يتضح له ذلك فهما تعلم هذه الأدلة فله أن يعمل عليها ، فإن بان له

أنه أخطأ من جهة القبلة إلى جهة أخرى من الجهات الأربع فينبغي أن يقضى، وإن انحرف عن حقيقة محاذاة القبلة ولكن لم يخرج عن جهتها لم يلزمه القضاء وقد أورد الفقهاء خلافاً في أن المطلوب جهة الكعبة أو عيناها، وأشكل معنى ذلك على قوم، إذ قالوا إن قلنا أن المطلوب العين، فتنى يتصور هذا مع بعد الديار، وإن قلنا أن المطلوب الجهة، فالواقف في المسجد إن استقبل جهة الكعبة وهو خارج بيده عن موازاة الكعبة لا خلاف في أنه لا تصح صلاته، وقد طولوا في تأويل معنى الخلاف في الجهة والعين، ولا بد أولاً من فهم معنى مقابلة العين ومقابلة الجهة، فعنى مقابلة العين . أن يقف موقفاً لو خرج خط مستقيم من بين عينيه إلى جدار الكعبة لا تصل به وحصل من جانبي الخط زاويتان متساويتان، وهذه صورته، والخارج من موقف المصلي يقدر أنه خارج من بين عينيه فهذه صورة مقابلة العين



وأما مقابلة الجهة فيجوز فيها أن يتصل طرف الخط الخارجى من بين العينين إلى الكعبة من غير أن يتساوى الزاويتان عن جهتي الخط، بل لا يتساوى الزاويتان إلا إذا انتهى الخط إلى نقطة معينة هي واحدة، فلو مد هذا الخط على الاستقامة إلى سائر النقط من يمينها أو شمالها كانت إحدى الزاويتين أصيق، فيخرج عن مقابلة العين ولكن لا يخرج عن مقابلة الجهة، كالخط الذى كتبنا عليه مقابلة الجهة فإنه لو قدر الكعبة على طرف ذلك الخط لكان الواقف مستقبلاً لجهة الكعبة لاليمينها، وحد تلك الجهة ما يقع بين خطين يتوهمنا الواقف مستقبلاً لجهة خارجين من العينين فيلتقى طرفاهما في داخل الرأس بين العينين على زاوية قائمة

فما يقع بين الخطين الخارجين من العينين فهو داخل في الجهة، وسعة ما بين الخطين تزايد بطول الخطين ، وبالبعد عن الكعبة ، وهذه صورته



فإذا فهم معنى العين والجهة فأقول الذي يصح عندنا في الفتوى أن المطلوب العين إن كانت الكعبة مما يمكن رؤيتها ، وإن كان يحتاج إلى الاستدلال عليها لتعذر رؤيتها فيكفي استقبال الجهة

فأما طلب العين عند المشاهدة فجمع عليه ، وأما الاكتفاء بالجهة عند تعذر المعاينة فيدل عليه الكتاب والسنة وفعل الصحابة رضي الله عنهم والقياس أما الكتاب : فقوله تعالى ( وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَرْقَهُ (١) ) أي نحوه ومن قابل جهة الكعبة يقال قد ولى وجهه شطرها

وأما السنة ، فما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) أنه قال لأهل المدينة دما بين المغرب والمشرق قبلة ، والمغرب يقع على يمين أهل المدينة ، والمشرق على يسارهم ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم جميع ما يقع بينهما قبلة ، ومساحة الكعبة لا تنفي بما بين المشرق والمغرب ، وإنما ينفي بذلك جهتها ، وروي هذا اللفظ أيضا عن عمرو بن عبد الله رضي الله عنهما

( ١ ) حديث ما بين المشرق والمغرب قبلة: الترمذي ومحمد والنسائي وقال منكر وابن ماجه من حديث أبي هريرة.

وأما فعل الصحابة رضي الله عنهم : فأروي<sup>(١)</sup> أن أهل مسجد قباء كانوا في صلاة الصبح بالمدينة مستقبلين لبيت المقدس ، مستدبرين الكعبة ، لأن المدينة بينهما ، فقيل لهم الآن قد حولت القبلة إلى الكعبة فاستداروا في أثناء الصلاة من غير طلب دلالة، ولم ينكر عليهم وصي مسجدهم ذا القبليتين، ومقابلة العين من المدينة إلى مكة لا تعرف إلا بأدلة هندسية يطول النظر فيها ، فكيف أدركوا ذلك على البديهة في أثناء الصلاة وفي ظلمة الليل ، ويدل أيضا من فعلهم أنهم بنوا المساجد حوالي مكة وفي سائر بلاد الإسلام ، ولم يحضروا قط مهندسا عند تسوية المحاريب ، ومقابلة العين لا تدرك إلا بدقيق النظر الهندسي

وأما القياس : فهو أن الحاجة تمس إلى الاستقبال وبناء المساجد في جميع أقطار الأرض ولا يمكن مقابلة العين إلا بعلوم هندسية لم يرد الشرع بالنظر فيها، بل ربما يزجر عن التعمق في علمها ، فكيف ينبنى أمر الشرع عليها فيجب الاكتفاء بالجهة للضرورة

وأما دليل صحة الصورة التي صورتها وهو حصر جهات العالم في أربع جهات ، فقوله عليه السلام في آداب قضاء الحاجة<sup>(٢)</sup> « لَا تَسْتَقْبِلُوا بِهَا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا » وقال هذا بالمدينة ، والمشرق على يسار المستقبل بها ، والمغرب على يمينه ، فهي عن جهتين ورخص في جهتين ، ومجموع ذلك أربع جهات ، ولم يخطر ببال أحد أن جهات العالم يمكن أن تفرض في ست ، أو سبع ، أو عشر ، وكيفما كان فما حكم الباقي بل الجهات تثبت في الاعتقادات بناء على خلقة الإنسان ، وليس له إلا أربع جهات ، قدام وخلف ويمين وشمال ، فكانت الجهات بالإضافة إلى الإنسان في ظاهر النظر أربعا، والشرع لا يبنى إلا على مثل هذه الاعتقادات ، فظهر أن المطلوب الجهة ، وذلك يسهل أمر الاجتهاد فيها وتعلم به أدلة القبلة

فأما مقابلة العين : فإنها تعرف بمعرفة مقدار عرض مكة عن خط الاستواء ، ومقدار درجات طولها ، وهو بعدها عن أول عمارة في المشرق ، ثم يعرف ذلك أيضا في موقف المصلي

( ٢ ) حديث ان أهل قبا كانوا في صلاة الصبح مستقبلين لبيت المقدس فقيل لهم إلا أن القبلة قد حولت

إلى الكعبة فاستداروا - الحديث : مسلم من حديث أنس واتفق عليه من حديث ابن عمر مع اختلاف

( ٣ ) حديث لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا متفق عليه من حديث أبي أيوب

ثم يقابل أحدهما بالآخر ، ويحتاج فيه إلى آلات وأسباب طويلة ، والشرع غير مبني عليها قطعا ، فإذا القدر الذي لا بد من تعلمه من أدلة القبلة موقع المشرق والمغرب في الزوال ، وموقع الشمس وقت العصر ، فهذا يسقط الوجوب فإن قلت : فلو خرج المسافر من غير تعلم ذلك هل يعصى فأقول : إن كان طريقه على قرى متصلة فيها محاريب أو كان معه في الطريق بصير بأدلة القبلة موثوق بمدالته وبصيرته ، ويقدر على تقليده فلا يعصى ، وإن لم يكن معه شيء من ذلك عصى ، لأنه سيتعرض لوجوب الاستقبال ولم يكن قد حصل علمه فصار ذلك ككلمة التيمم وغيره ، فإن تعلم هذه الأدلة واستبهم عليه الأمر بنعيم مظلم ، أو ترك التعلم ولم يجد في الطريق من يقلده ، فعليه أن يصلي في الوقت على حسب حاله ، ثم عليه القضاء سواء أصاب أم أخطأ ، والأعمى ليس له إلا التقليد ، فليقلد من يوثق بدينه وبصيرته إن كان مقلده مجتهدا في القبلة ، وإن كانت القبلة ظاهرة فله اعتماد قول كل عدل يخبره بذلك في حضر أو سفر ، وليس للأعمى ولا للجاهل أن يسافر في قافلة ليس فيها من يعرف أدلة القبلة حيث يحتاج إلى الاستدلال ، كما ليس للعامي أن يقيم ببلدة ليس فيها فقيه عالم بتفصيل الشرع بل يلزمه الهجرة إلى حيث يجد من يعلم دينه ، وكذا إن لم يكن في البلد إلا فقيه فاسق ، فعليه الهجرة أيضا إذ لا يجوز له اعتماد فتوى الفاسق ، بل العدالة شرط لجواز قبول الفتوى ، كما في الرواية ، وإن كان معروفاً بالفقه مستورا الحال في العدالة والفسق فله القبول مهما لم يجد من له عدالة ظاهرة ، لأن المسافر في البلاد لا يقدر أن يبحث عن عدالة المفتين فإن رآه لا بسا للحريم ، أو ما يغلب عليه الإبريسم ، أو راكبا للفرس عليه مركب ذهب فقد ظهر فسقه وامتنع عليه قبول قوله ، فليطلب غيره ، وكذلك إذا رآه يأكل على مائدة سلطان أغلب ماله حرام ، أو يأخذ منه إدرازا ، أو صلة من غير أن يعلم أن الذي يأخذه من وجه حلال ، فكل ذلك فسق بقدره في العدالة ويمنع من قبول الفتوى والرواية والشهادة .

وأما معرفة أوقات الصلوات الخمس فلا بد منها



وقت الظهر يدخل بالزوال ، فإن كل شخص لابد أن يقع له في ابتداء النهار ظل مستطيل في جانب المغرب ، ثم لا يزال ينقص إلى وقت الزوال ، ثم يأخذ في الزيادة في جهة المشرق ، ولا يزال يزيد إلى الغروب ، فليقم المسافر في موضع أو لينصب عودا مستقيما وليعلم على رأس الظل ، ثم لينظر بعد ساعة فإن رآه في النقصان فلم يدخل بعد وقت الظهر وطريقه في معرفة ذلك أن ينظر في البلد وقت أذان المؤذن المعتمد ظل قامته ، فإن كان مثلا ثلاثة أقدام بقدمه فهما صار كذلك في السفر وأخذ في الزيادة صلى ، فإن زاد عليه مستقيما أقدام ونصفا بقدمه دخل وقت العصر ، إذ ظل كل شخص بقدمه ستة أقدام ونصف بالتقريب ثم ظل الزوال يزيد كل يوم إن كان سفره من أول الصيف ، وإن كان أول الشتاء فينقص كل يوم ، وأحسن ما يعرف به ظل الزوال الميزان ، فليستصحبه المسافر ، وليتعلم اختلاف الظل به في كل وقت ، وإن عرف موقع الشمس من مستقبل القبلة وقت الزوال وكان في السفر في موضع ظهرت القبلة فيه بدليل آخر ، فيمكنه أن يعرف الوقت بالشمس بأن تصير بين عينيه مثلا إن كانت كذلك في البلد

وأما وقت المغرب : فيدخل بالغروب ، ولكن قد تحجب الجبال المغرب عنه فينبغي أن ينظر إلى جانب المشرق فهما ظهر سواد في الأفق مرتفع من الأرض قدر رمح فقد دخل وقت المغرب .

وأما العشاء: فيعرف بغيوبة الشفق وهو الحمرة فإن كانت محجوبة عنه بجبال فيعرفه بظهور الكواكب الصفار وكثرتها ، فإن ذلك يكون بعد غيوبة الحمرة  
وأما الصبح : فيبدو في الأول مستطيلا كذنب السرحان فلا يحكم به إلى أن ينقضى زمان ، ثم يظهر يناض معترض لا يعسر إدراكه بالعين لظهوره ، فهذا أول الوقت ، قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « لَيْسَ الصُّبْحُ هَكَذَا » وجمع بين كفيه « وَإِنَّمَا الصُّبْحُ هَكَذَا »

(١) حديث ليس الصبح هكذا وجمع كفه إنما الصبح هكذا ووضع إحدى سبائتيه على الأخرى وفتحها وأشار به إلى أنه معترض: ابن ماجه من حديث ابن مسعود بإسناد صحيح مختصر دون الإشارة بالكف والسبائتين ولأحمد من حديث طلق بن علي ليس الفجر المستطيل في الأفق ولكنه المعترض الأحمر وإسناده حسن

ووضع إحدى سبأتيه على الأخرى وفتحهما ، وأشار به إلى أنه معترض ، وقد يستدل عليه بالنازل، وذلك تقريب لا تحقيق فيه ، بل الاعتماد على مشاهدة انتشار البياض عرضا لأن قوما ظنوا أن الصبح يطلع قبل الشمس بأربع منازل ، وهذا خطأ لأن ذلك هو الفجر الكاذب، والذي ذكره المحققون أنه يتقدم على الشمس بمنزلتين، وهذا تقريب ولكن لا اعتمادا عليها فإن بعض المنازل تطلع معترضة منحرفة فيقصر زمان طلوعها ، وبعضها متصية فيطول زمان طلوعها ، ويختلف ذلك في البلاد اختلافا يطول ذكره ، نعم : تصلح المنازل لأن يعلم بها قرب وقت الصبح وبعده ، فأما حقيقة أول الصبح فلا يمكن ضبطه بمنزلتين أصلا وعلى الجملة فإذا بقيت أربع منازل إلى طلوع قرن الشمس بمقدار منزلة يتيقن أنه الصبح الكاذب ، وإذا بقي قريب من منزلتين ، يتحقق طلوع الصبح الصادق ، ويبقى بين الصبحين قدر ثلثي منزلة بالتقريب يشك فيه أنه من وقت الصبح الصادق أو الكاذب، وهو مبدأ ظهور البياض وانتشاره قبل اتساع عرضه ، فن وقت الشك ينبغي أن يترك الصائم السحور ويقدم القائم الوتر عليه ، ولا يصلي صلاة الصبح حتى تنقضي مدة الشك ، فإذا تحقق صلي ، ولو أراد مريرد أن يقدر على التحقيق وقتا معيناً يشرب فيه منسجرا ، ويقوم عقبيه ويصلي الصبح متصلا به ، لم يقدر على ذلك ، فليس معرفة ذلك في قوة البشر أصلا بل لا بد من مهلة للتوقف والشك ، ولا اعتماد إلا على العيان ولا اعتماد في العيان إلا على أن يصير الضوء منتشرا في المرض حتى تبدو مبادئ الصفرة

وقد غلط في هذا جمع من الناس كثير ، يصلون قبل الوقت ، ويدل عليه ما روى أبو عيسى الترمذي في جامعه بإسناده عن طلق بن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (١) « كلوا واشربوا ولا يهينكم الساطع المصعد وكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر » ، وهذا صريح في رعاية الحرمة ، قال أبو عيسى وفي الباب عن عدي بن حاتم ، وأبي ذر ، وسمرة ابن جندب ، وهو حديث حسن غريب ، والعمل على هذا عند أهل العلم

(١) حديث طلق بن علي كلوا واشربوا ولا يهينكم الساطع المصعد وكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر قال المصنف رواه أبو عيسى الترمذي في جامعه وقال حسن غريب وهو كما ذكره ورواه أبو داود أيضا

وقال ابن عباس رضي الله عنها ، كلوا واشربوا مادام الضوء ساطعا ، قال صاحب الغريبين :  
 أي مستطيلا . فإذا لا ينبغي أن يعول إلا على ظهور الصفرة ، وكأنها مبادئ الحرمة ، وإنما يحتاج  
 المسافر إلى معرفة الأوقات ، لأنه قد يبادر بالصلاة قبل الرحيل حتى لا يشق عليه النزول  
 أو قبل النوم حتى يستريح ، فإن وطن نفسه على تأخير الصلاة إلى أن يتيقن فتسمح نفسه  
 بفوات فضيلة أول الوقت ، ويتجشم كلفة النزول ، وكلفة تأخير النوم إلى التيقن ، استغنى  
 عن تعلم علم الأوقات ، فإن المشكل أوائل الأوقات لا أوساطها

تم كتاب آداب السفر ، وبليه كتاب آداب السماع والوجد

# کتاب آداب السماع والوجد

## كتاب آداب السماع والوجد

وهو الكتاب الثامن من زيج العادات من كتاب إحياء علوم الدين

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى أحرق قلوب أوليائه بنار محبته ، واسترق همهم وأرواحهم بالشوق إلى لقائه ومشاهدته ، ووقف أبصارهم وبصائرهم على ملاحظة جمال حضرته ، حتى أصبحوا من تنسم روح الوصال سكرى ، وأصبحت قلوبهم من ملاحظة سنبحات الجلال والهبة خبرى فلم يروا فى الكونين شيئا سواه ، ولم يذكروا فى الدارين إلا إياه ، إن سنحت لأبصارهم صورة عبرت إلى المصور بصائرهم ، وإن قرعت أسماعهم نعمة سبقت إلى المحبوب سرائرهم وإن ورد عليهم صوت مزعج أو مقلق أو مطرب أو مخزن أو مبهج أو مشوق أو مبهج لم يكن انزعاجهم إلا إليه ، ولا طربهم إلا به ، ولا تعلقهم إلا عليه ، ولا حزنهم إلا فيه ، ولا شوقهم إلا إلى مالهديه ، ولا انبعاثهم إلا له ولا تردد لهم إلا حواليه ، فنه سماعهم ، وإليه استماعهم فقد أقل عن غيره أبصارهم وأسماعهم ، أولئك الذين اصطفاهم الله لولايته ، واستخلصهم من بين أصفياؤه وخاصته ، والصلاة على محمد المبعوث برسالاته وعلى آله وصحبه أئمة الحق وقادته ، وسلم كثيراً .

أما بعد : فإن القلوب والسرائر ، خزائن الأسرار ومعادن الجواهر ، وقد طويت فيها جواهرها كما طويت النار فى الحديد والحجر ، وأخفيت كما أخفى الماء تحت التراب والمدر ولا سبيل إلى استئثاره خفاياها إلا بقوادح السماع ، ولا منفذ إلى القلوب إلا من دهليز الأسماع فالنعمات الموزونة المستلذة تخرج مافيها ، وتظهر محاسنها أو مساوئها ، فلا يظهر من القلب عند التحريك إلا ما يحويه ، كما لا يرشح إلا بما فيه ، فالسماع للقلب محك صادق ، ومعيار ناطق ، فلا يصل نفس السماع إليه ، إلا وقد تحرك فيه ما هو الغالب عليه ، وإذا كانت القلوب بالطباع مطبوعة للإسماع حتى أبدت بوارداتها أماكنها ، وكشفت بها عن مساوئها وأظهرت محاسنها

وجب شرح القول في السماع والوجد وبيان ما فيهما من الفوائد والآفات ، وما يستحب فيهما من الآداب والهيئات ، وما يتطرق إليهما من خلاف العلماء في أنهما من المحظورات أو المباحات ، ونحن نوضح ذلك في باين

الباب الأول : في إباحة السماع

الباب الثاني : في آداب السماع وآثاره في القلب بالوجد وفي الجوارح بالرقص والزقن وعزيق الثياب

## الباب الأول

في ذكر اختلاف العلماء في إباحة السماع وكشف الحق فيه .

بيان أقاويل العلماء والمتصوفة في تحليله وتحريمه .

اعلم أن السماع هو أول الأمر ، ويشمر السماع حالة في القلب تسمى الوجد ، ويشمر الوجد تحريك الأطراف ، أما بحركة غير موزونة فتسمى الاضطراب ، وأما موزونة فتسمى التصفيق والرقص ، فلنبداً بحكم السماع وهو الأول وننقل فيه الأقاويل المعربة عن المذاهب فيه ، ثم نذكر الدليل على إباحته ، ثم نردفه بالجواب عما تمسك به القائلون بتحريمه ، فأما نقل المذاهب

فقد حكى القاضي أبو الطيب الطبري عن الشافعي ، ومالك ، وأبي حنيفة ، وسفيان وجماعة من العلماء أفاضل يستدل بها على أنهم رأوا تحريمه ، وقال الشافعي رحمه الله في كتاب آداب القضاء ، إن الغناء لهو مكروه يشبه الباطل ، ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته وقال القاضي أبو الطيب : استماعه من المرأة التي ليست بحرم له لا يجوز عند أصحاب الشافعي رحمه الله بحال ، سواء كانت مكشوفة أو من وراء حجاب ، وسواء كانت حرة أو مملوكة وقال قال الشافعي رضي الله عنه صاحب الجارية إذا جمع الناس لسماعها فهو سفيه ترد شهادته وقال وحكي عن الشافعي أنه كان يكره الطقطقة بالقضيب . ويقول : وضعته الزنادقة

ليشتغلوا به عن القرآن ، وقال الشافعي رحمه الله ويكره من جهة الخبر اللعب بالنرد أكثر مما يكره اللعب بشيء من الملاهي ، ولا أحب اللعب بالشطرنج ، وأكره كل ما يلعب به الناس ، لأن اللعب ليس من صنعة أهل الدين ولا المروءة ، وأما مالك رحمه الله فقد نهى عن الغناء ، وقال إذا اشترى جارية فوجدتها مغنية كان له ردها ، وهو مذهب سائر أهل المدينة لإبراهيم بن سعد وحده ، وأما أبو حنيفة رضي الله عنه فإنه كان يكره ذلك ، ويجعل سماع الغناء من الذنوب ، وكذلك سائر أهل الكوفة ، سفيان الثوري وحماد ، وإبراهيم ، والشعبي ، وغيرهم فهذا كله نقله القاضي أبو الطيب الطبري ، ونقل أبو طالب المكي بإياحة السماع عن جماعة فقال : سمع من الصحابة عبد الله بن جعفر ، وعبد الله بن الزبير ، والمنيرة بن شعبة ومعاوية وغيرهم ، وقال قد فعل ذلك كثير من السلف الصالح صحابي وتابي بإحسان ، وقال لم يزل الحجازيون عندنا بمكة يسمعون السماع في أفضل أيام السنة ، وهي الأيام الممدودات التي أمر الله عباده فيها بذكره ، كأيام التشريق ولم يزل أهل المدينة مواظبين كأهل مكة على السماع إلى زماننا هذا ، فأدركنا أبا مروان القاضي وله جوار يسمعون الناس التلحين قبل أئدهم للصوفية ، قال وكان لعطاء جارتان يلحنان فكان إخوانه يستمعون إليهما ، قال وقيل لأبي الحسن بن سالم كيف تنكر السماع وقد كان الجنيد وسري السقطي وذو النون يستمعون ، فقال وكيف أنكروا السماع وقد أجازوه وسمعه من هو خير مني ، فقد كان عبد الله بن جعفر الطيار يسمع ، وإنما أنكروا اللهو اللعب في السماع ، وروى عن يحيى بن معاذ أنه قال فقدنا ثلاثة أشياء فما نراها ولا أراها تزداد إلا قلة حسن الوجه مع الصيانة ، وحسن القول مع الديانة ، وحسن الأخاء مع الوفاء ، ورأيت في بعض الكتب هذا محكياً بعينه عن الحارث المحاسبي وفيه ما يدل على تجويزه السماع مع زهده ، وتصاونه وجدته في الدين وتشميره ، قال وكان ابن مجاهد لا يجيب دعوة إلا أن يكون فيه سماع ، وحكى غير واحد أنه قال اجتمعنا في دعوة ومعنا أبو القاسم ابن بنت منيع ، وأبو بكر بن داود ، وابن مجاهد في نظرائهم فحضر سماع فجعل ابن مجاهد يحرص ابن بنت منيع على ابن داود في أنه يسمع فقال ابن داود حدثني أبي عن أحمد بن حنبل أنه كره السماع ، وكان أبي يكرهه

وأنا على مذهب أبي، فقال أبو القاسم ابن بنت منيع أما جدى أحمد بن بنت منيع فحدثني عن صالح ابن أحمد، أن أباه كان يسمع قول ابن الحجازة، فقال ابن مجاهد لابن داود دعني أنت من أهلك وقال لابن بنت منيع دعني أنت من جدك أى شىء تقول يا أبا بكر فيمن أنشد بيت شعر أهو حرام، فقال ابن داود لا، قال: فإن كان حسن الصوت جرم عليه إنشاده، قال لا، قال: فإن أنشده وطوله وقصر منه الممدود ومد منه المقصور أيجرم عليه؟ قال أنا لم أقر لسيطان واحد فكيف أقوى لسيطانين، قال وكان أبو الحسن العسقلاني الأسود من الأولياء يسمع ويؤله عند السماع، وصنف فيه كتابا ورد فيه على منكره، وكذلك جماعة منهم صنفوا في الرد على منكره

وحكي عن بعض الشيوخ أنه قال: رأيت أبا العباس الخضر عليه السلام، فقلت له ما تقول في هذا السماع الذى اختلف فيه أصحابنا، فقال هو الصفو الزلال الذى لا يثبت عليه إلا أقدام العلماء، وحكي عن ممشاد الدينورى أنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فى النوم فقلت يا رسول الله هل تنكر من هذا السماع شيئا؟ فقال ما أنكر منه شيئا، ولكن قل لهم يفتحون قلبه بالقرآن ويختمون بعده بالقرآن

وحكي عن طاهر بن بلال الهمداني الوراق وكان من أهل العلم أنه قال: كنت معتكفا فى جامع جدة على البحر، فرأيت يوما طائفة يقولون فى جانب منه قولا ويستمعون، فأنكرت ذلك بقلبي، وقلت فى بيت من بيوت الله، يقولون الشعر، قال فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وهو جالس فى تلك الناحية، وإلى جنبه أبو بكر الصديق رضى الله عنه، وإذا أبو بكر يقول شيئا من القول والنبي صلى الله عليه وسلم يستمع إليه ويضع يده على صدره كالواجد بذلك. فقلت فى نفسى. ما كان ينبغى لى أن أنكر على أولئك الذين كانوا يستمعون وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمع وأبو بكر يقول، فالتفت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: هذا حق بحق أو قال حق من حق أنا أشك فيه، وقال الجنيد: تنزل الرحمة على هذه الطائفة فى ثلاثة مواضع، عند الأكل، لأنهم لا يأكلون إلا عن فاقة، وعند المذاكرة، لأنهم لا يتحاورون إلا فى مقامات الصديقين، وعند السماع



لأنهم يسمعون بوجود ويشهدون حقاً ، وعن ابن جريج أنه كان يرخص في السماع فقيل له: أيؤتى يوم القيامة في جملة حسناتك أو سيئاتك؟ فقال: لا في الحسنات ولا في السيئات لأنه شبهه باللغو ، وقال الله تعالى ( لَا يُؤْخَذُكُمْ اللَّهُ بِاللُّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ <sup>(١)</sup> ) هذا ما نقل من الأقاويل ومن طلب الحق في التقليد فهما استقصى تعارضت عنده هذه الأقاويل ، فيبقى متحيراً أو مائلاً إلى بعض الأقاويل بالتشهي ، وكل ذلك قصور بل ينبغي أن يطلب الحق بطريقه وذلك بالبحث عن مدارك الحظر والإباحة كما سنذكره

## بيان الدليل على إباحة السماع

اعلم أن قول القائل : السماع حرام . معناه أن الله تعالى يعاقب عليه ، وهذا أمر لا يعرف بمجرد العقل بل بالسمع ، ومعرفة الشرعيات محصورة في النص ، أو القياس على المنصوص وأعني بالنص ما أظهره صلى الله عليه وسلم بقوله ، أو فعله ، وبالقياس ، المعنى المفهوم من ألفاظه وأفعاله ، فإن لم يكن فيه نص ولم يستقم فيه قياس على منصوص بطل القول بتحريمه وبقي فعلاً لا حرج فيه كسائر المباحات ، ولا يدل على تحريم السماع نص ولا قياس ويتضح ذلك في جوابنا عن أدلة المائلين إلى التجريم ، ومهما تم الجواب عن أدلتهم كان ذلك مسلماً كافياً في إثبات هذا الغرض ، لكن نستفتح ونقول قد دل النص والقياس جميعاً على إباحته .

أما القياس : فهو أن الغناء اجتمعت فيه معان ينبغي أن يبحث عن أفرادها ، ثم عن مجموعها ، فإن فيه سماع صوت طيب موزون مفهوم المعنى ، محرك للقلب ، فالوصف الأعم أنه صوت طيب ، ثم الطيب ينقسم إلى الموزون وغيره ، والموزون ينقسم إلى المفهوم كالأشعار وإلى غير المفهوم كأصوات الجمادات وسائر الحيوانات

أما سماع الصوت الطيب من حيث إنه طيب فلا ينبغي أن يحرم ، بل هو حلال بالنص والقياس أما القياس . فهو أنه يرجع إلى تلهذ حاسة السمع ، بإدراك ما هو مخصوص به وللإنسان عقل وخمس حواس ، ولكل حاسة إدراك ، وفي مدركات تلك الحاسة ما يستلزم ، فلذة النظر في المبصرات الجميلة كالخضرة والماء الجاري والوجه الحسن

وبالجملة سائر الألوان الجميلة وهي في مقابلة ما يكره من الألوان الكدرية القبيحة، وللشم الروائح الطيبة، وهي في مقابلة الأنتان المستكرهه، وللذوق الطعوم اللذيذة كالدسومة والحلاوة والحوضة، وهي في مقابلة المرارة المستبشمة، وللمس لذة اللين والنعومة والملاسة، وهي في مقابلة الخشونة والضراصة، وللمقل لذة العلم والمعرفة، وهي في مقابلة الجهل والبلادة فكذلك الأصوات المدركة بالسمع تنقسم إلى مستلذة كصوت العنادل والمزامير، ومستكرهه كصوت الخمر وغيرها، فما أظهر قياس هذه الحاسة ولذتها على سائر الحواس ولذاتها

وأما النص: فيدل على إباحة سماع الصوت الحسن امتنان الله تعالى على عباده به، إذ قال (يزيد في الخلق ما يشاء<sup>(١)</sup>) فقيل هو الصوت الحسن، وفي الحديث<sup>(٢)</sup> « مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا أَحْسَنَ الصَّوْتِ » وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> « اللَّهُ أَشَدُّ أذْنَا لِلرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ لِقَيْنَتِهِ » وفي الحديث في معرض المدح لداود عليه السلام<sup>(٤)</sup> أنه كان حسن الصوت في النياحة على نفسه، وفي تلاوة الزبور حتى كان يجتمع الإنس والجن والوحوش والطير لسماع صوته، وكان يُحمل في مجلسه أربع مائة جنازة وما يقرب منها في الأوقات، وقال صلى الله عليه وسلم في مدح أنى موسى الأشعري<sup>(٥)</sup> « لَقَدْ أَعْطَى مِنْ مَرَامٍ مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » وقول الله تعالى (إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْخَمِيرِ<sup>(٦)</sup>) يدل بمفهومه على مدح الصوت الحسن، ولو جاز أن يقال إنما أبيع ذلك بشرط أن يكون في القرآن للزومه أن يحرم سماع صوت العندليب، لأنه ليس من القرآن، وإذا جاز سماع

(١) حديث ما بعث الله نبيا إلا حسن الصوت : الترمذي في الشمائل عن قتادة وزاد قوله وكان نبيكم حسن الوجه حسن الصوت ورويناه متصلًا في الغيلانيات من رواية قيادة عن أنس والصواب الأول قاله الدارقطني ورواه ابن مردويه في التفسير من حديث علي بن أبي طالب وطرقه كلها ضعيفة .

(٢) حديث لله أشد أذنا للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته : تقدم في كتاب تلاوة القرآن .

(٣) حديث كان داود حسن الصوت في النياحة على نفسه وفي تلاوة الزبور - الحديث : لم أجد له أصلا

(٤) حديث لقد أوتى مزمارا من مزامير آل داود : قاله في مدح أبي موسى تقدم في تلاوة القرآن

(٥) فاطر : ١ (٦) لقمان : ١٩

صوت غفل لا معنى له فلم لا يجوز سماع صوت يفهم منه الحكمة ، والمعاني الصحيحة، وإن من الشعر لحكمة ، فهذا نظر في الصوت من حيث إنه طيب حسن

الدرجة الثانية : النظر في الصوت الطيب الموزون ، فإن الوزن وراء الحسن ، فكم من صوت حسن خارج عن الوزن ، وكم من صوت موزون غير مستطاب ، والأصوات الموزونة باعتبار مخرجها ثلاثة ، فإنها إما أن تخرج من جماد كصوت الزامير والأوتار وضرب القضيب والطبل وغيره ، وإما أن تخرج من حنجرة حيوان وذلك الحيوان إما إنسان أو غيره كصوت العنادل والقمارى وذات السجع من الطيور ، فهى مع طيبها موزونة متناسبة المطالع والمقاطع ، فلذلك يستلذ سماعها ، والأصل فى الأصوات حناجر الحيوانات ، وإنما وضعت الزامير على أصوات الحناجر ، وهو تشبيه للصنعة بالخلقة ، وما من شئ توصل أهل الصناعات بصناعتهم إلى تصويره إلا وله مثال فى الخلقة التى استأثر الله تعالى باختراعها ، فنه تعلم الصانع وبه قصدوا الاقتداء ، وشرح ذلك يطول ، فسماع هذه الأصوات يستحيل أن يحرم لكونها طيبة أو موزونة فلا ذاهب إلى تحريم صوت العندليب وسائر الطيور ، ولا فرق بين حنجرة وحنجرة ، ولا بين جماد وحيوان ، فينبى أن يقاس على صوت العندليب الأصوات الخارجة من سائر الأجسام باختيار الآدمي ، كالذى يخرج من حلقه أو من القضيب والطبل والدف وغيره ، ولا يستثنى من هذه <sup>(١)</sup> إلا الملهى والأوتار والزامير التى ورد الشرع بالمنع منها ، لا لذتها ، إذ لو كان للذة لقيس عليها كل ما يلتذبه الإنسان ، ولكن حرمت الخمر واقتضت ضراوة الناس بها المبالغة فى الفطام عنها حتى انتهى الأمر فى الابتداء

( ١ ) حديث المنع من الملهى والأوتار والزامير : البخارى من حديث أبى عامر أو أبى مالك الأشعري ليكون فى أمى أقوام يستحلون الخمر والحريم والمعارف صورته عند البخارى صورة التعليق ولذلك ضعفه ابن حزم ووصله أبو داود والاسماعيلي والمعازف الملهى . قاله الجوهري ولأحمد من حديث أبى أمامة ان الله أمرنى أن أمحق الزامير والكبارات يعنى البرابط والمعازف وله من حديث قيس بن سعد بن عبادة ان ربه حرم على الخمر والكوبة والقنين وله فى حديث لأبى أمامة باستحلابهم الخمر وضربهم بالدفوف وكلها ضعيفة ولأبى الشيخ من حديث مكحول مرسل الاستماع الى الملهى معصية - الحديث : ولأبى داود من حديث ابن عمر سمع زمرا فوضع أصبعه على أذنيه قال أبو داود وهو منكر

إلى كسر الدنان ، فحرم معها ما هو شعار أهل الشرب وهي الأوتار والمزامير فقط ، وكان تحريمها من قبل الاتباع ، كما حُرمت الخلوة بالأجنبية لأنها مقدمة الجماع ، وحرَم النظر إلى الفخذ لاتصاله بالسواتين ، وحرَم قليل الخمر وإن كان لا يسكر لأنه يدعو إلى السكر ، وما من حرام إلا وله حريم يطيف به ، وحكم الحرمة ينسحب على حريمه ، ليكون حِمى للحرام ووقاية له ، وحظارا مانعا حوله ، كما قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « دَانَ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمِّي وَإِنْ حِمِّيَ اللَّهُ حَمَارِمُهُ » ، فهي محرمة تبعا لتحريم الخمر لثلاث علل إحداها : أنها تدعو إلى شرب الخمر ، فإن اللذة الحاصلة بها إنما تتم بالخمر ، ولئلا هذه العلة حرم قليل الخمر .

الثانية : أنها في حق قريب العهد بشرب الخمر تذكر مجالس الأُنس بالشرب ، فهي سبب الذكر ، والذكر سبب انبعاث الشوق ، وانبعاث الشوق إذا قوي فهو سبب الإقدام ولهذا العلة نهى عن الانتباذ <sup>(٢)</sup> في الزفت ، والحنتم ، والنقير ، وهي الأواني التي كانت مخصوصة بها ، فعنى هذا أن مشاهدة صورتها تذكرها ، وهذه العلة تفارق الأولى ، إذ ليس فيها اعتبار لذة في الذكر إذ لا لذة في رؤية القنينة وأواني الشرب ، لكن من حيث التذكر بها ، فإن كان السماع يذكر الشرب تذكيرا يشوق إلى الخمر عند من ألف ذلك مع الشرب فهو منهي عن السماع لخصوص هذه العلة فيه

الثالثة : الاجتماع عليها لما أن صار من عادة أهل الفسق ، فيمنع من التشبه بهم لأن من تشبه بقوم فهو منهم ، وبهذه العلة تقول بترك السنة مهما صارت شعارا لأهل البدعة ، خوفا من التشبه بهم ، وبهذه العلة يحرم ضرب الكوبة ، وهو طبل مستطيل دقيق الوسط واسع الطرفين ، وضربها عادة المخشئين ، ولولا ما فيه من التشبه لكان مثل طبل الحجيج والغزو ، وبهذه العلة تقول لو اجتمع جماعة وزينوا مجلسا ، وأحضروا آلات الشرب وأقداحه وصبوا فيها السكنجيين ، ونصبوا ساقيا يدور عليهم ويسقيهم ، فيأخذون من الساقى ويشربون ، ويحبي بعضهم بعضا بكلماتهم المعتادة بينهم حرم ذلك عليهم

( ١ ) حديث إن لكل ملك حِمِّي وإن حِمِّيَ اللهُ حَمَارِمَهُ : تقدم في كتاب الحلال والحرام

( ٢ ) حديث النهي عن الحنتم والزلزفت والنقير : متفق عليه من حديث ابن عباس

وإن كان المشروب مباحاً في نفسه لأن في هذا تشبهاً بأهل الفساد ، بل لهذا ينهى عن ابس القباء وعن ترك الشعر على الرأس قزعا في بلاد صار القباء فيها من لباس أهل الفساد ولا ينهى عن ذلك فيما وراء النهر ، لا اعتياد أهل الصلاح ذلك فيهم  
فهذه المعاني حرم المزمارة المراتى والأوتار كلها كالعود والصنج والرباب والبربط وغيرها وما عدا ذلك فليس في معناها كشاهين الرعاة ، والحجيج وشاهين الطباليين، وكالطبل والقضيب وكل آلة يستخرج منها صوت مستطاب موزون سوى ما يعتاده أهل الشرب ، لأن كل ذلك لا يتعلق بالحرم ، ولا يذكر بها ولا يشوق إليها ولا يوجب التشبه بأربابها فلم يكن في معناها فبقى على أصل الإباحة ، قياساً على أصوات الطيور وغيرها ، بل أقول سماع الأوتار ممن يضر بها على غير وزن متناسب مستلذ حرام أيضاً ، وبهذا يتبين أنه ليست العلة في تحريمها مجرد اللذة الطيبة بل القياس تحليل الطبيات كلها ، إلا ما في تحليله فساد قال الله تعالى ( قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ <sup>(١)</sup> ) فهذه الأصوات لا تحرم من حيث إنها أصوات موزونة ، وإنما تحرم بفارض آخر كما سيأتي في العوارض المحرمة

الدرجة الثالثة : الموزون والمفهوم وهو الشعر ، وذلك لا يخرج إلا من حنجرة الإنسان فيقطع بإباحة ذلك لأنه ما زاد إلا كونه مفهوماً والكلام المفهوم غير حرام ، والصوت الطيب الموزون غير حرام ، فإذا لم يحرم الآحاد فن أين يحرم المجموع ، نعم ينظر فيما يفهم منه ، فإن كان فيه أمر محظور حرم ثره ونظمه وحرم النطق به ، سواء كان بالألحان أو لم يكن والحق فيه ما قاله الشافعي رحمه الله ، إذ قال : الشعر كلام ، فحسنه حسن ، وقبيحه قبيح ، ومهما جاز إنشاد الشعر بغير صوت وألحان جاز إنشاده مع الألحان ، فإن أفراد المباحات إذا اجتمعت كان ذلك المجموع مباحاً ، ومهما انضم مباح لم يحرم إلا إذا تضمن المجموع محظوراً لا تتضمنه الآحاد ولا محظوراً ههنا ، وكيف ينكر إنشاد الشعر وقد أنشد بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup>

( ١ ) حديث إنشاد الشعر بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم متفق عليه من حديث أبي هريرة أن

عمر بن الخطاب وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ إليه فقال قد كنت أنشد وفيه من هو خير

منك - الحديث : وسلم من حديث عائشة إنشاد حسن

هجوت محمداً فأجبت عنه . وعند الله في ذلك الجزاء

وقال عليه السلام <sup>(١)</sup> « إنَّ مِنَ الشَّعْرِ لِحِكْمَةٌ » وأنشدت عائشة رضي الله عنها  
 ذهب الذين يماش في أكنافهم      وبقيت في خلف كجده الأجر ب  
 وروى في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup>  
 المدينة ، وعك أبو بكر وبلال رضي الله عنهما ، وكان بها وباء ، فقلت يا أبت كيف تجدك ؟  
 ويا بلال كيف تجدك ؟ فكان أبو بكر رضي الله عنه إذا أخذته الحمى يقول  
 كل امرئ مصبح في أهله      والموت أدنى من شرك نعله  
 وكان بلال إذا أفلتت عنه الحمى يرفع عقيرته ويقول  
 ألا ليت شعري هل أبيت ليلة      بواد وحولى أذخر وجيل  
 وهل أردن يوما مياه مجنة      وهل يدون لي شامة وطفيل  
 قالت عائشة رضي الله عنها فأخبرت بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم حجب  
 إلينا المدينة كحجنا مكة أو أشد

القصيدة وإنشاد حسان أيضا

وإن سنام المجد من آل هاشم      بنوبنت مخزوم ووالدك العبد  
 ولبخارى إنشاد ابن رواحة  
 وفينا رسول الله يتلو كتابه      إذا انشق معروف من الفجر ساطع

الآيات .

( ١ ) حديث ان من الشعر لحكمة: البخارى من حديث أبي بن كعب وتقدم في العلم  
 ( ٢ ) حديث عائشة في الصحيحين لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال  
 الحديث : وفيه انشاد أبو بكر

كل امرئ مصبح في أهله      واللوت أدنى من شرك نعله  
 ألا ليت شعري هل أبيت ليلة      بواد وحولى أذخر وجيل  
 وهل أردن يوما مياه مجنة      وهل يدون لي شامة وطفيل

قلت هو في الصحيحين كما ذكر المصنف لسكن أصل الحديث والشعر عند البخارى فقط ليس عند مسلم

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> ينقل اللبن مع القوم في بناء المسجد ، وهو يقول  
 هذا الحمال لا حمال خبير هذا أبرر بنا وأطهر  
 وقال أيضا صلى الله عليه وسلم مرة أخرى  
 لَا هُمْ إِنْ أَلَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ فَارْحِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ  
 وهذه في الصحيحين وكان النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> يضع لحسان منبرا في المسجد  
 يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو ينافح ، ويقول رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم « إِنْ أَلَيْشَ يُؤَيِّدُ حَسَانَ بَرُوحِ الْقُدُسِ مَا نَافَحَ أَوْ فَاخَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ولما أنشده النابغة شعره قال له صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> « لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَالِكَ »

( ١ ) حديث كان صلى الله عليه وسلم ينقل اللبن مع القوم في بناء المسجد وهو يقول  
 هذا الحمال لا حمال خبير هذا أبرر بنا وأطهر  
 وقال صلى الله عليه وسلم مرة أخرى

اللهم ان العيش عيش الآخرة فارحم الأنصار والمهاجرة

قال المصنف والبيتان في الصحيحين قلت البيت الأول انفرد به البخاري في قصة الهجرة من رواية  
 عروة مرسلًا وفيه البيت الثاني أيضا إلا أنه قال الأجر بدل العيش تمثل بشعر رجل من المسلمين  
 لم يسم لي قال ابن شهاب ولم يبالغنا في الأحاديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت  
 شعر تام غير هذا البيت والبيت الثاني في الصحيحين من حديث أنس يرتجزون ورسول الله  
 صلى الله عليه وسلم معهم يقولون

اللهم لاخير إلاخير الآخرة فانصر الأنصار والمهاجرة

وليس البيت الثاني موزونا وفي الصحيحين أيضا أنه قال في حفر الخندق بلفظ فارك في الأنصار  
 والمهاجرة وفي رواية فاغفر وفي رواية لمسلم فأكرم ولهما من حديث سهل بن سعد فاغفر  
 للمهاجرين والأنصار

( ٢ ) حديث كان يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 أو ينافح - الحديث : البخاري تعليقا وأبو داود والترمذي والحاكم متصلا من حديث عائشة  
 وقال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم صحيح الاسناد وفي الصحيحين انها قالت انه كان ينافح عن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم

( ٣ ) حديث انه قال للنابغة لما أنشده شعرا لايفضض الله فالك : البغوي في معجم الصحابة وابن عبد البر في  
 الاستيعاب باسناد ضعيف من حديث النابغة واسمه قيس بن عبد الله قال أنشدت النبي صلى الله عليه وسلم  
 بلقنا الساء مجدنا وجدودنا وإنا لترجو فوق ذلك مظهرا  
 الأبيات ورواه البزار بلفظ علونا العباد عفة وتكرما

وقالت عائشة رضي الله عنها : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> يتناشدون عنده الأشعار وهو يتبسم ، وعن عمرو بن الشريد عن أبيه قال : أنشدت رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> مائة قافية من قول أمية بن أبي الصلت ، كل ذلك يقول هيه هيه ، ثم قال إن كاد في شعره ليسلم ، وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> كان يحدى له وأن أنجشة كان يحدو بالنساء ، والبراء بن مالك كان يحدو بالرجال ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا أَنْجِشَةُ رُوَيْدُكَ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ » ولم يزل الحداء وراء الجمال من عادة العرب في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وزمان الصحابة رضي الله عنهم ، وما هو إلا أشعار تؤدي بأصوات طيبة ، وألحان موزونة ، ولم ينقل عن أحد من الصحابة إنكاره ، بل ربما كانوا يلتمسون ذلك تارة لتحريك الجمال ، وتارة للاستلذاد ، فلا يجوز أن يحرم من حيث إنه كلام مفهوم مستلذ مؤدى بأصوات طيبة ، وألحان موزونة

الدرجة الرابعة : النظر فيه من حيث إنه محرك للقلب ، ومهيج لما هو الغالب عليه فأقول لله تعالى سر في مناسبة النفثات الموزونة للأرواح حتى إنها لتؤثر فيها تأثيراً عجيباً فمن الأصوات ما يفرح ، ومنها ما يحزن ومنها ما ينوم ، ومنها ما يضحك ويضطرب ، ومنها ما يستخرج من الأعضاء حركات على وزنها باليد والرجل والرأس ، ولا ينبغي أن يظن أن ذلك لفهم معاني الشعر ، بل هذا جار في الأوتار ، حتى قيل من لم يحركه الربيع وأزهاره ، والعود وأوتاره ، فهو فاسد المزاج ، ليس له علاج ، وكيف يكون ذلك لفهم المعنى ، وتأثيره مشاهد

الآيات وفيه فقال أحسنت يا أبا ليلى لا يفيض الله فاك وللحاكم من حديث خزيمة بن أوس سمعت العباس يقول يا رسول الله إني أريد أن أمتدحك فقال قل لا يفيض الله فاك فقال العباس من قبلها طبت في الظلال وفي مستودع حيث يخصف الورق

#### الآيات

- ( ١ ) حديث عائشة : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتناشدون الأشعار وهو يتبسم الترمذي من حديث جابر بن سمرة وصححه ولم أقف عليه من حديث عائشة
- ( ٢ ) حديث الشريد أنشدت النبي صلى الله عليه وسلم مائة قافية من قول أمية بن أبي الصلت كل ذلك يقول هيه هيه - الحديث : رواه مسلم
- ( ٣ ) حديث أنس كان يحدى له في السفرو أن أنجشة كان يحدو بالنساء وكان البراء بن مالك يحدو بالرجال الحديث : أبو داود الطيالسي وانفق الشيخان منه على قصة أنجشة دون ذكر البراء بن مالك



في الصبي في مهده ، فإنه يسكته الصوت الطيب عن بكائه ، وتنصرف نفسه عما يبكيه إلى الإصغاء إليه ، واجل مع بلادة طبعه يتأثر بالحداء تأثراً يستخف معه الأحمال الثقيلة ، ويستقصر لقوة نشاطه في سماعه المسافات الطويلة ، وينبث فيه من النشاط ما يسكره ويولفه ، فتراها إذا طالت عليها البوادي ، واعتراها الأعياء والكلال ، نمت المحامل والأحمال ، إذا سمعت منادى الحداء تمد أعناقها ، وتصفي إلى الحداي ، ناصبة آذانها ، وتسرع في سيرها حتى تززع عليها أمحالها ومحاملها ، وربما تلف أنفسها من شدة السير ، وثقل الحمل ، وهي لا تشعر به لنشاطها ، فقد حكى أبو بكر محمد بن داود الدينوري المعروف بالرقى رضي الله عنه ، قال : كنت بالبادية فوافيت قبيلة من قبائل العرب ، فأضاني رجل منهم وأدخلني خبائه ، فرأيت في الخباء عبداً أسود مقيدا بقيد ، ورأيت جمالا قد ماتت بين يدي البيت وقد بقي منها جمل وهو ناحل ذابل ، كأنه ينزع روحه ، فقال لي الغلام أنت ضيف ولك حق قشقع في إلى مولاي ، فإنه مكرم لضيفه فلا يرد شفاعتك في هذا القدر ، فمساه يحل القيد عني ، قال فلما أحضروا الطعام امتنعت ، وقلت لا آكل ما لم أشفع في هذا العبد فقال إن هذا العبد قد أفقرني وأهلك جميع مالي ، فقلت ماذا فعل ؟ فقال : إن له صوتا طيبا وإني كنت أعيش من ظهور هذه الجمال فحملها أحمالا ثقالا ، وكان يحدو بها حتى قطعت مسيرة ثلاثة أيام في ليلة واحدة ، من طيب نعمته ، فلما حطت أمحالها ماتت كلها إلا هذا الجمل الواحد ، ولكن أنت ضيفي فلكرامتك قد وهبته لك ، قال فأحبيت أن أسمع صوته فلما أصبحنا أمره أن يحدو على جمل يستقي الماء من بئر هناك ، فلما رفع صوته هام ذلك الجمل وقطع جباله ، ووقعت أنا على وجهي ، فما أظن أني سمعت قط صوتا أطيّب منه

فإذا تأثر السماع في القلب محسوس ومن لم يحركه السماع فهو ناقص مائل عن الاعتدال بعيد عن الروحانية ، زائد في غلظ الطبع ، وكثافته على الجمال والطيور بل على جميع البهائم فإن جميعها تتأثر بالنعمة الموزونة ، ولذلك كانت الطيور تقف على رأس داود عليه السلام لاستماع صوته ، ومهما كان النظر في السماع باعتبار تأثيره في القلب لم يميز أن يحكم فيه مطلقا بإباحة ولا تحريم ، بل يختلف ذلك بالأحوال والأشخاص ، واختلاف طرق النعمت

فحكاه حكم ما في القلب ، قال أبو سليمان : السماع لا يجعل في القلب ما ليس فيه ، ولكن يحرك ما هو فيه ، فالترنم بالكلمات المسجعة الموزونة معتاد في مواضع ، لأغراض مخصوصة ترتبط بها آثار في القلب ، وهي سبعة مواضع

الأول : غناء الحجيج : فإنهم أولاً يدورون في البلاد بالطبل ، والشاهين ، والغناء ، وذلك مباح ، لأنها أشعار نظمت في وصف الكعبة ، والمقام ، والحطيم ، وزمزم ، وسائر المشاعر ووصف البادية وغيرها ، وأثر ذلك يهيج الشوق إلى حج بيت الله تعالى ، واشتعال نيرانه إن كان تم شوق حاصل ، أو استثارة الشوق واجتلابه إن لم يكن حاصل ، وإذا كان الحج قربة والشوق إليه محموداً كان التشويق إليه بكل ما يشوق محموداً ، وكما يجوز للواعظ أن ينظم كلامه في الوعظ ، وزينه بالسجع ، ويشوق الناس إلى الحج ، بوصف البيت والمشاعر ووصف الثواب عليه ، جاز لغيره ذلك على نظم الشعر ، فإن الوزن إذا انضاف إلى السجع صار الكلام أوقع في القلب ، فإذا أضيف إليه صوت طيب ونغمات موزونة زاد وقعها ، فإن أضيف إليه الطبل والشاهين وحركات الإيقاع زاد التأثير ، وكل ذلك جائز ما لم يدخل فيه الزمير والأوتار التي هي من شعار الأشرار ، نعم : إن قصد به تشويق من لا يجوز له الخروج إلى الحج كالذي أسقط الفرض عن نفسه ولم يأذن له أبواه في الخروج فهذا يحرم عليه الخروج فيحرم تشويقه إلى الحج بالسماع وبكل كلام يشوق إلى الخروج ، فإن التشويق إلى الحرام حرام وكذلك إن كانت الطريق غير آمنة وكان الهلاك غالباً لم يجز تحريك القلوب ومعالجتها بالتشويق الثاني : ما يعتاده الغزاة لتحريض الناس على الغزو ، وذلك أيضاً مباح ، كما للحاج ولكن ينبغي أن تخالف أشعارهم وطرق ألحانهم أشعار الحاج وطرق ألحانهم ، لأن استثارة داعية الغزو والتشجيع وتحريك الغيظ والغضب فيه على الكفار ، وتحسين الشجاعة ، واستحقار النفس والمال بالإضافة إليه بالأشعار المشجعة مثل قول المتنبي

فإن لا تمت تحت السيوف مكرماً      تمت وتقاس الذل غير مكرم  
وقوله أيضاً

يرى الجبناء أن الجبن حزم      وتلك خديعة الطبع اللثيم

وأمثال ذلك ، وطرق الأوزان المشجمة تخالف الطرق المشوقة ، وهذا أيضا مباح في وقت يباح فيه الغزو ، و مندوب إليه في وقت يستحب فيه الغزو ، ولكن في حق من يجوز له الخروج إلى الغزو

الثالث : الرجزيات التي يستعملها الشجعان في وقت اللقاء، والغرض منها التشجيع للنفس وللأنصار ، وتحريك النشاط فيهم للقتال ، وفيه التمدح بالشجاعة والنجدة ، وذلك إذا كان بلفظ رشيق ، وصوت طيب ، كان أوقع في النفس ، وذلك مباح في كل قتال مباح، و مندوب في كل قتال مندوب ، ومحذور في قتال المسامين ، وأهل الذمة ، وكل قتال محذور ، لأن تحريك الدواعي إلى المخطور محذور ، وذلك منقول عن شجيمان الصحابة رضي الله عنهم كملى ، وخالد رضي الله عنهما ، وغيرهما ولذلك تقول ينبغي أن يمنع من الضرب بالشاهين في معسكر النزاة ، فإن صوته مرقق محزن يحلل عقدة الشجاعة ، ويضعف ضرامة النفس ويشوق إلى الأهل والوطن ، ويورث الفتور في القتال ، وكذا سائر الأصوات والألحان المرقة للقلب ، فالألحان المرقة المحزنة تباين الألحان المحركة المشجمة ، فن فعل ذلك على قصد تنبير القلوب وتفتير الآراء عن القتال الواجب فهو عاص ، ومن فعله على قصد التفتير عن القتال المحذور فهو بذلك مطيع

الرابع أصوات النياحة ونفاتها ، وتأثيرها في تهيج الحزن والبكاء ، وملازمة الكآبة والحزن قسمان : محمود ، ومذموم ، فأما المذموم فكالحزن على ما فات ، قال الله تعالى : ( لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ<sup>(١)</sup> ) والحزن على الأموات من هذا القبيل ، فإنه تسخط لقضاء الله تعالى ، وتأسف على ما لا تدارك له ، فهذا الحزن لما كان مذموما كان تحريكه بالنياحة مذموما ، فلذلك ورد النهي الصريح<sup>(١)</sup> عن النياحة ، وأما الحزن المحمود : فهو حزن الإنسان على تقصيره في أمر دينه ، وبكائه على خطايا ، والبكاء والتباكى والحزن والتحازن على ذلك محمود ، وعليه بكاء آدم عليه السلام ، وتحريك هذا الحزن وتقويته محمود ، لأنه يبعث على

( ١ ) حديث النهي عن النياحة منفق عليه من حديث أم عطية أخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم في

البيعة أن لا تنوح

(١) الحديد : ٢٣

التشمير للتدريك ، ولذلك كانت نياحة داود عليه السلام محمودة ، إذ كان ذلك مع دوام الحزن وطول البكاء بسبب الخطايا والذنوب ، فقد كان عليه السلام يبكي ويبكى ، ويحزن ويحزن حتى كانت الجنائز ترفع من مجالس نياحته ، وكان يفعل ذلك بألفاظه وألحانه ، وذلك محمود ، لأن المفضى إلى المحمود محمود ، وعلى هذا لا يحرم على الواعظ الطيب الصوت أن ينشد على المنبر بألحانه الأشعار المحزنة المرقة للقلب ، ولأن يبكى ويتباكى ، ليتوصل به إلى تبكية غيره وإثارة حزنه الخامس : السماع في أوقات السرور تأكيداً للسرور وتهيباً له : وهو مباح إن كان ذلك السرور مباحاً ، كالغناء في أيام العيد ، وفي العرس ، وفي وقت قدوم الغائب ، وفي وقت الوليمة ، والعقيقة ، وعند ولادة المولود ، وعند ختانه ، وعند حفظه القرآن العزيز ، وكل ذلك مباح ، لأجل إظهار السرور به ، ووجه جوازه أن من الألحان ما يثير الفرح والسرور والطرب ، فكل ما جاز السرور به جاز إثارة السرور فيه ، ويدل على هذا من النقل إنشاد النساء على السطوح بالدف والألحان عند قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup>

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع  
وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

فهذا إظهار السرور لقدومه صلى الله عليه وسلم وهو سرور محمود ، فأظهاره بالشعر والنفحات والرقص والحركات أيضاً محمود ، فقد نقل عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أنهم<sup>(٢)</sup> حجّلوا في سرور أصابهم كما سيأتي في أحكام الرقص ، وهو جائز في قدوم كل قادم يجوز الفرح به ، وفي كل سبب مباح من أسباب السرور ، ويدل على هذا ما روي في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> يسترنى بردائه ، وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا الذي أسأه ، فأقدر وأقدر

(١) حديث أنشاد النساء عند قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

البيهي في دلائل النبوة من حديث عائشة مضملاً وليس فيه ذكر للدف والالحان

(٢) حديث حبل جماعة من الصحابة في سرور أصابهم : أبو داود من حديث طي وسيأتي في البلب الثاني

(٣) حديث عائشة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم سترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في

المسجد - الحديث : هو كذا ذكره المصنف أيضاً في الصحيحين لكن قوله انه فيهما من رواية

الجارية الحديثة السن الحريضة على اللهو إشارة إلى طول مدة وقوفها ، وروى البخارى ومسلم أيضا في صحيحهما حديث عقيل عن الزهري ، عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها ، وعندها جاريتان في أيام منى تدفقان وتضربان ، والنبي صلى الله عليه وسلم متغش بثوبه ، فاتهرها أبو بكر رضي الله عنه ، فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه ، وقال « دَعَّمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٌ » وقالت عائشة رضي الله عنها رأيت النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> يسترنى بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر رضي الله عنه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أَمِنَّا يَا بَنِي أَرْفَدَةَ » يعني من الأيمن <sup>(٢)</sup> ومن حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب نحوه ، وفيه تغنيان وتضربان ، وفي حديث أبي طاهر عن ابن وهب ، والله لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> يقوم على باب حجرتي ، والحبشة يلعبون بحراهم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسترنى بثوبه أو بردائه ، لكي أنظر إلى لعبهم ثم يقوم من أجلي ، حتى أكون أنا الذي أنصرف .

وروي عن عائشة رضي الله عنها ، قالت كنت ألعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> قالت وكان يأتيني صواحب لي ، فكن يتقمن من رسول الله صلى الله عليه وسلم

عقيد عن الزهري ليس كما ذكر بل هو عند البخارى كما ذكر وعند مسلم من رواية عمرو بن الحارث عنه

( ١ ) حديث عائشة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترنى بثوبه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد

فزجرهم عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم أَمِنَّا يَا بَنِي أَرْفَدَةَ : تقدم قبله بحديث دون زجر

عمر لهم الى آخره فرواه مسلم من حديث أبي هريرة دون قوله أَمِنَّا يَا بَنِي أَرْفَدَةَ بل قال دعهم

يا عمر زاد النسائي فاتمام بنو أرفدة ولطمان حديث عائشة دونك يا بني أرفدة وقد ذكره المصنف بهذا

( ٢ ) حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب نحوه وفيه تغنيان ويضربان : رواه مسلم وهو عند البخارى

من رواية الأوزاعي عن ابن شهاب

( ٣ ) حديث أبي طاهر عن ابن وهب والله لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم على باب حجرتي

والحبشة يلعبون بحراهم - الحديث : رواه مسلم أيضا

( ٤ ) حديث عائشة كنت ألعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث : وهو في الصحيحين

كما ذكر المصنف لكن مختصرا الى قولها فيلعبن معي وأما الرواية المطولة التي ذكرها المصنف

بقوله وفي رواية فليست من الصحيحين انما رواها أبو داود باسناد صحيح

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرّ لحيثن إلى ، فيلمن ممي ، وفي رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يوماً « ما هذا » قالت بناتي قال « فَمَا هَذَا الَّذِي أَرَى فِي وَسْطِهِنَّ » قالت فرس ، قال « مَا هَذَا الَّذِي عَلَيَّ » قالت جناحان قال « فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ » قالت أو ما سمعت أنه كان لسليمان بن داود عليه السلام خيل لها أجنحة ، قالت فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ، والحديث محمول عندنا على عادن الصبيان في اتخاذ الصورة من الخزف والرقاع من غير تكميل صورته ، بدليل ما روى في بعض الروايات أن الفرس كان له جناحان من رقاع ، وقالت عائشة رضي الله عنها دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) وعندى جاريتان ، تغنيان بغناء بعات ، فاضطجع على الفراش وحوّل وجهه ، فدخل أبو بكر رضي الله عنه فاتهرني ، وقال مزمار الشيطان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « دَعْمَا » فلما غفل غمزتهما ، فخرجتا ، وكان يوم عيد يلعب فيه السودان بالدرق والحراب ، فإما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإما قال تشهين تنظرين ، فقلت نعم فأقمني وراءه ، وخذى على خده ، ويقول « دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ » حتى إذا مللت قال « حَسْبُكَ » قلت نعم قال « فَأَذْهَبِي » وفي صحيح مسلم فوضعت رأسي على منكبه ، فجعلت أنظر إلى لمبهم حتى كنت أنا الذي انصرفت

فهذه الأحاديث كلها في الصحيحين ، وهو نص صريح في أن الغناء واللعب ليس بمحرام وفيها دلالة على أنواع من الرخص

الأول : اللعب ولا يخفى عادة الحبشة في الرقص واللعب

والثاني : فعل ذلك في المسجد

والثالث : قوله صلى الله عليه وسلم « دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ » وهذا أمر باللعب والتماس

له ، فكيف يقدر كونه حراماً

( ١ ) حديث عائشة دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى جاريتان تغنيان بغناء بعات - الحديث :

هو في الصحيحين كما ذكر المصنف والرواية التي عزاها بها مسلم كما ذكر

والرابع : منعه لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما عن الإنكار والتغيير ، وتعليله بأنه يوم عيد أى هو وقت سرور ، وهذا من أسباب السرور

والخامس : وقوفه طويلا فى مشاهدة ذلك وسماعه لمواقفة عائشة رضي الله عنها ، وفيه دليل على أن حسن الخلق فى تطيب قلوب النساء والصبيان بمشاهدة اللعب أحسن من خشونة الزهد والتكشف فى الامتناع والمنع منه

والسادس : قوله صلى الله عليه وسلم ابتداء لعائشة « أَتَشْتَهِينَ أَنْ تَنْظُرِي » ولم يكن ذلك عن اضطرار إلى مساعدة الأهل خوفا عن غضب أو وحشة، فإن الالتماس إذا سبق ربما كان الرد سبب وحشة وهو محذور، فيقدم محذور على محذور، فأما ابتداء السؤال فلا حاجة فيه والسابع : الرخصة فى الغناء والضرب بالدف من الجاريتين مع أنه شبه ذلك بمزار الشيطان وفيه بيان أن المزار المحرم غير ذلك

والثامن : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرع سمعه صوت الجاريتين وهو مضطجع ولو كان يضرب بالأوتار فى موضع لما جوز الجلوس ثم لقرع صوت الأوتار سمعه فيدل هذا على أن صوت النساء غير محرم تحريم صوت المزامير ، بل إنما يحرم عند خوف الفتنة فهذه المقاييس والنصوص تدل على إباحة الغناء والرقص ، والضرب بالدف ، واللعب بالدرق والحراب والنظر إلى رقص الحبشة والزوج فى أوقات السرور كلها قياسا على يوم العيد فإنه وقت سرور، وفى معناه يوم العرس ، والوليمة ، والعقيقة ، والختان ، ويوم القدوم من السفر وسائر أسباب الفرح، وهو كل ما يجوز به الفرح شرعا ، ويجوز الفرح بزيارة الإخوان ولقائهم واجتماعهم فى موضع واحد على طعام أو كلام ، فهو أيضا مظنة السماع

السادس : سماع العشاق تحريكا للشوق ، وتهيبجا للعشق ، وتسلية للنفس ، فإن كان فى مشاهدة المشوق فالغرض تأكيد اللذة ، وإن كان مع المفارقة فالغرض تهيبج الشوق والشوق وإن كان ألما ففيه نوع لذة إذا انضاف إليه رجاء الوصال ، فإن الرجاء لذيذ ، والياس مؤلم ، وقوة لذة الرجاء بحسب قوة الشوق ، والحب للشئ المرجو ، فى هذا السماع تهيبج العشاق ، وتحريك الشوق ، وتحصيل لذة الرجاء المقدر فى الوصال مع الإطناب فى وصف

حسن المحبوب ، وهذا حلال إن كان المشتاق إليه ممن يباح وصاله ، كمن يمشق زوجته أو سريته فيصنقى إلى غنائها لتضاعف لذته في لقاءها ، فيحظى بالمشاهدة البصر ، وبالسماح الأذن ويفهم لطائف معاني الوصال والفراق القلب ، فتترادف أسباب اللذة ، فهذه أنواع تمتع من جملة مباحات الدنيا ومتاعها ، وما الحياة الدنيا إلا لهو ولب ، وهذا منه ، وكذلك إن غضبت منه جارية ، أو حيل بينه وبينها بسبب من الأسباب فله أن يحرك بالسماح شوقه ، وأن يستثير به لذة رجاء الوصال ، فإن باعها أو طلقها حرم عليه ذلك بعده ، إذ لا يجوز تحريك الشوق حيث لا يجوز تحقيقه بالوصل واللقاء ، وأما من يتمثل في نفسه صورة صبي أو امرأة لا يحل له النظر إليها ، وكان ينزل ما يسمع على ما تمثل في نفسه ، فهذا حرام ، لأنه محرك للفكر في الأفعال المحظورة ومهيج للداعية إلى ما لا يباح الوصول إليه ، وأكثر المشاق والسفهاء من الشباب في وقت هيجان الشهوة لا ينفكون عن إضرار شيء من ذلك ، وذلك ممنوع في حقهم ، لما فيه من الداء الدفين ، لا الأمر يرجع إلى نفس السماع ، ولذلك سئل حكيم عن العشق ، فقال : دخان يصعد إلى دماغ الإنسان ، يزيله الجماع ويهيجه السماع

السابع : سماع من أحب الله وعشقه ، واشتاق إلى لقاءه ، فلا ينظر إلى شيء إلا رآه فيه سبحانه ، ولا يقرع سمعه قارع إلا سمعه منه أو فيه ، فالسماع في حقه مهيج لشوقه ومؤكد لعشقه وحبه ، ومور زناد قلبه ، ومستخرج منه أحوال من المكاشفات والملاطفات لا يحيط الوصف بها ، يعرفها من ذاقها ، وينكرها من كل حسه عن ذوقها ، وتسمى تلك الأحوال بلسان الصوفية وجدا مأخوذ من الوجود ، والمصادقة أي صادف من نفسه أحوال لم يكن يصادفها قبل السماع ، ثم تكون تلك الأحوال أسبابا لروادف وتوابع لها تحرق القلب بنيرانها وتنقيه من الكدورات ، كما تنقى النار الجواهر المعروضة عليها من الخبث ، ثم يتبع الصفاء الحاصل به مشاهدات ومكاشفات ، وهي غاية مطالب المحبين لله تعالى ، ونهاية ثمرة القربات كلها ، فالفضى إليها من جملة القربات ، لا من جملة المعاصي والمباحات ، وحصول هذه الأحوال للقلب بالسماح سببه سر الله تعالى في مناسبة النفات الموزونة للأرواح ، وتسخير الأرواح لها وتأثرها بها شوقا ، وفرحا وحزنا ، وانبساطا وانقباضا ، ومعرفة السبب في تأثر الأرواح



بالأصوات من دقائق علوم المكاشفات ، والبيد الجامد القاسى القلب ، المحروم عن لذة السماع ، يتعجب من التذاذ المستمع ووجده ، واضطراب حاله ، وتغير لونه ، تعجب البهيمة من لذة اللوز ينج ، وتعجب المنين من لذة المباشرة ، وتعجب الصبي من لذة الرياضة واتساع أسباب الجاه ، وتعجب الجاهل من لذة معرفة الله تعالى ومعرفة جلاله وعظمته ، وعجائب صنعه ، ولكل ذلك سبب واحد ، وهو أن اللذة نوع إدراك ، والإدراك يستدعى مدركا ويستدعى قوة مدركة ، فمن لم تكمل قوة إدراكه لم يتصور منه التلذذ ، فكيف يدرك لذة الطعوم من فقد الذوق ، وكيف يدرك لذة الألحان من فقد السمع ، ولذة المعقولات من فقد العقل ، وكذلك ذوق السماع بالقلب بعد وصول الصوت إلى السمع يدرك بحاسة باطنة في القلب فن فقدتها عدم لا محالة لذته ، ولعلك تقول كيف يتصور العشق في حق الله تعالى حتى يكون السماع محر كاله فاعلم أن من عرف الله أحبه لا محالة ، ومن تأكدت معرفته تأكدت محبته بقدر تأكد معرفته ، والمحبة إذا تأكدت سميت عشقا ، فلا معنى للعشق إلا محبة مؤكدة مفرطة ، ولذلك قالت العرب : إن محمدا قد عشق ربه لما رأوه يتخلى للعبادة في جبل حراء واعلم أن كل جمال محبوب عند مدرك ذلك الجمال ، والله تعالى جميل يحب الجمال ولكن الجمال إن كان بتناسب الحلقة ، وصفاء اللون ، أدرك بحاسة البصر ، وإن كان الجمال بالجلال والمظمة ، وعلو الرتبة ، وحسن الصفات والأخلاق وإرادة الخيرات لكافة الخلق ، وإفاضتها عليهم على الدوام ، إلى غير ذلك من الصفات الباطنة أدرك بحاسة القلب ، ولفظ الجمال قد يستعار أيضا لها ، فيقال إن فلانا حسن وجميل ، ولا تراد صورته ، وإنما يعنى به أنه جميل الأخلاق محمود الصفات ، حسن السيرة ، حتى قد يجب الرجل بهذه الصفات الباطنة استحسانا لها ، كما يجب الصورة الظاهرة ، وقد تتأكد هذه المحبة فتسمى عشقا ، وكمن الغلاة في حب أرباب المذاهب ، كالشافعي ، ومالك ، وأبي حنيفة ، رضي الله عنهم حتى يبذلوا أموالهم وأرواحهم في نصرتهم وموالاتهم ، ويزيدوا على كل عاشق في الغلو والمبالغة ، ومن العجب أن يعقل عشق شخص لم تشاهد قط صورته ، أجميل هو أم قبيح وهو الآن ميت ولكن لجمال صورته الباطنة ، وسيرته المرضية ، والخيرات الحاصلة من عمله لأهل الدين

وغير ذلك من الخصال ، ثم لا يعقل عشق من ترى الخيرات منه ، بل على التحقيق من لاخير ولا جمال ولا محبوب في العالم إلا وهو حسنة من حسناته ، وأثر من آثار كرمه وغرفة من بحر جوده ، بل كل حسن وجمال في العالم أدرك بالعقول والأبصار والأسماع وسائر الحواس من مبتدئ العالم إلى منقرضة ، ومن ذروة الثريا إلى منتهى الترى ، فهو ذرة من خزائن قدرته ، ولمعة من أنوار حضرته

فليت شعري كيف لا يعقل حب من هذا وصفه ، وكيف لا يتأكد عند العارفين بأوصافه حبه ، حتى يجاوز حداً يكون إطلاق اسم العشق عليه ظالماً في حقه ، لقصوره عن الأنباء عن فرط محبته ، فسبحان من احتجب عن الظهور بشدة ظهوره ، واستتر عن الأبصار بإشراق نوره ، ولولا احتجابه بسبعين حجاباً من نوره لأحرقت سبحات وجهه أبصار الملاحظين لجمال حضرته ولولا أن ظهوره سبب خفائه لبهت العقول ، ودهشت القلوب وتماذلت القوى ، وتنافرت الأعضاء ، ولو ركبت القلوب من الحجارة والحديد لأصبحت تحت مبادئ أنوار تجليه دكا دكا ، فأنى تطيق كنه نور الشمس أبصار الخفافيش ، وسيأتى تحقيق هذه الإشارة في كتاب المحبة ، ويتضح أن محبة غير الله تعالى قصور وجعل ، بل المتحقق بالمعرفة لا يعرف غير الله تعالى ، إذ ليس في الوجود تحقيقاً إلا الله وأفعاله ، ومن عرف الأفعال من حيث إنها أفعال لم يجاوز معرفة الفاعل إلى غيره ، فن عرف الشافعي مثلاً رحمه الله وعلمه وتصنيفه من حيث إنه تصنيفه ، لامن حيث إنه يابض وجلد وجر وورق وكلام منظوم ولفة عربية ، فلقد عرفه ولم يجاوز معرفة الشافعي إلى غيره ، ولا جاوزت محبته إلى غيره ، فكل موجود سوى الله تعالى فهو تصنيف الله تعالى وفعله ، وبدع أفعاله فمن عرفها من حيث هي صنع الله تعالى فرأى من الصنع صفات الصانع كما يرى من حسن التصنيف فضل المصنف ، وجلالة قدره ، كانت معرفته ومحبته مقصورة على الله تعالى ، غير مجاوزة إلى سواه ، ومن حد هذا العشق أنه لا يقبل الشركة ، وكل ماسوى هذا العشق فهو قابل للشركة ، إذ كل محبوب سواه يتصور له نظير ، إما في الوجود ، وإما في الإمكان ، فأما هذا الجمال فلا يتصور له ثان ، لافي الإمكان ولا في الوجود ، فكان اسم العشق على حب غيره

مجاراً محضاً لا حقيقة ، نم الناقص القريب في تقصانه من البهيمة ، قد لا يدرك من لفظه العشق إلا طلب الوصال ، الذي هو عبارة عن تماس ظواهر الأجسام ، وقضاء شهوة الواقع فثل هذا الحمار ينبغي أن لا يستعمل معه لفظه العشق ، والشوق ، والوصال ، والأنس ، بل يجنب هذه الألفاظ والمعاني ، كما تجنب البهيمة النرجس والريحان ، وتخصص بالقت والحشيش وأوراق القضبان ، فإن الألفاظ إنما يجوز إطلاقها في حق الله تعالى ، إذا لم تكن موهمة معنى يجب تقديس الله تعالى عنه ، والأوهام تختلف باختلاف الأفهام فليتنبه لهذه الدقيقة في أمثال هذه الألفاظ ، بل لا يبعد أن ينشأ من مجرد السماع لصفات الله تعالى وجد غالب ينقطع بسببه نياط القلب ، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> أنه ذكر غلاماً كان في بني إسرائيل على جبل ، فقال لأمه . من خلق السماء ؟ قالت الله عز وجل ، قال : فن خلق الأرض ؟ قالت الله عز وجل ، قال : فن خلق الجبال ؟ قالت الله عز وجل ، قال : فمن خلق الغيم ؟ قالت الله عز وجل ، قال : إني لأسمع لله شأناً ثم رمى بنفسه من الجبل فتقطع ، وهذا كأنه سمع ما دل على جلال الله تعالى وتعام قدرته فطرب لذلك ووجد ، فرمى بنفسه من التوجد . وما أنزلت الكتب إلا ليطربوا بذكر الله تعالى . قال بعضهم رأيت مكتوباً في الإنجيل غنينا لكم فلم تطربوا ، وزمرنا لكم فلم ترقصوا ، أي شوقناكم بذكر الله تعالى فلم تشتاقوا ، فهذا ما أردنا أن نذكره من أقسام السماع ، وبواعثه ، ومقتضياته ، وقد ظهر على القطع إباحته في بعض المواضع ، والندب إليه في بعض المواضع .

فإن قلت : فهل له حالة يحرم فيها

فأقول : إنه يحرم بخمسة عوارض عارض في السمع ، وعارض في آلة الإسماع ، وعارض في نظم الصوت ، وعارض في نفس المستمع أو في مواظبته ، وعارض في كون الشخص من عوام الخلق ، لأن أركان السماع هي السمع ، والمستمع ، وآلة الإسماع

(١) حديث أبي هريرة أن غلاماً كان في بني إسرائيل على جبل فقال لأمه من خلق السماء فقالت الله

الحديث : وفيه ثم رمى نفسه من الجبل فتقطع رواه ابن حبان

العارض الأول : أن يكون المسمع امرأة لا يحل النظر إليها ، وتخشى الفتنة من سماعها وفي معناها الصبي الأمر الذي تخشى فتنته ، وهذا حرام لما فيه من خوف الفتنة وليس ذلك لأجل الغناء بل لو كانت المرأة بحيث يفتن بصوتها في المحاورة من غير ألحان فلا يجوز محاورتها ومحادثتها ، ولا سماع صوتها في القران أيضا ، وكذلك الصبي الذي تخاف فتنته .

فإن قلت : فهل تقول إن ذلك حرام بكل حال حسما للباب ، أو لا يحرم إلا حيث تخاف الفتنة في حق من يخاف العنت

فأقول : هذه مسألة محتملة من حيث الفقه يتجاوزها أصلان :

أحدهما : أن الخلوة بالأجنبية والنظر إلى وجهها حرام ، سواء خيفت الفتنة أو لم تخف لأنها مظنة الفتنة على الجملة ، فقضى الشرع بحسم الباب من غير التفات إلى الصور .  
والثاني : أن النظر إلى الصبيان مباح إلا عند خوف الفتنة ، فلا يلحق الصبيان بالنساء في عموم الجسم ، بل يتبع فيه الحال وصوت المرأة دائر بين هذين الأصلين ، فإن قسناه على النظر إليها وجب حسم الباب ، وهو قياس قريب ، ولكن بينهما فرق ، إذ الشهوة تدعو إلى النظر في أول هيجانها ، ولا تدعو إلى سماع الصوت ، وليس تحريك النظر لشهوة المماساة ، كتحرريك السماع بل هو أشد ، وصوت المرأة في غير الغناء ليس بمورة فلم تزل النساء في زمن الصحابة رضي الله عنهم يكلمن الرجال في السلام ، والاستفتاء ، والسؤال والمشاورة ، وغير ذلك ، ولكن للغناء مزبد أثر في تحريك الشهوة ، فقياس هذا على النظر إلى الصبيان أولى ، لأنهم لم يؤمروا بالاحتجاب ، كما لم تؤمر النساء بستر الأصوات ، فينبغي أن يتبع مثار الفتن ويقصر التحريم عليه ، هذا هو الأقيس عندي ، ويتأيد بمحدث الجاريتين المعنيتين في بيت عائشة رضي الله عنها إذ يعلم أنه صلى الله عليه وسلم كان يسمع أصواتهما ولم يحترز منه ، ولكن لم تكن الفتنة مخوفة عليه ، فلذلك لم يحترز ، فإذا اختلف هذا بأحوال المرأة ، وأحوال الرجل في كونه شابا وشيخا ، ولا يبعد أن يختلف الأمر في مثل هذا بالأحوال ، فإننا نقول للشيخ أن يقبل زوجته وهو صائم ، وليس للشاب ذلك لأن القبلة تدعو إلى الوقوع في الصوم ، وهو محذور ، والسماع يدعو إلى النظر والمقاربة وهو حرام فيختلف ذلك أيضا بالأشخاص

العارض الثاني: في الآلة بأن تكون من شمار أهل الشرب ، أو الخنثين ، وهي المزامير والأوتار وطبل الكوبة ، فهذه ثلاثة أنواع ممنوعة وما عدا ذلك يبقى على أصل الإباحة كالدف ، وإن كان فيه الجلاجل ، وكالطبل والشاهين والضرب بالقضيب وسائر الآلات العارض الثالث: في نظم الصوت وهو الشعر ، فإن كان فيه شيء من الخنا والفحش والهجو أو ما هو كذب على الله تعالى وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم ، أو على الصحابة رضي الله عنهم كما رتبته الروافض في هجاء الصحابة وغيرهم ، فسماع ذلك حرام ، بألحان وغير ألحان والمستمع شريك للقائل ، وكذلك ما فيه وصف امرأة بعينها ، فإنه لا يجوز وصف المرأة بين يدي الرجال ، وأما هجاء الكفار وأهل البدع فذلك جائز ، فقد كان حسان بن ثابت رضي الله عنه ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويهاجى الكفار وأمره صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> بذلك ، فأما النسب: وهو التشبيب بوصف الحدود والأصداع وحسن القدو والقامة وسائر أوصاف النساء ، فهذا فيه نظر ، والصحيح أنه لا يحرم نظمه وإنشاده بلحن وغير لحن وعلى المستمع أن لا ينزله على امرأة معينة ، فإن نزله فلينزله على من يحل له من زوجته وجاريته فإن نزله على أجنبية فهو العاصي بالتنزيل ، وإجالة الفكر فيه ، ومن هذا وصفه فينبغي أن يجتنب السماع رأساً فإن من غلب عليه عشق نزل كل ما يسمعه عليه سواء كان اللفظ مناسباً له أو لم يكن إذا ما من لفظ إلا ويمكن تنزيهه على معان بطريق الاستعارة ، فالذي يغلب على قلبه حب الله تعالى يتذكر بسوار الصدغ مثلاً ظلمة الكفر ، وبتضارة الخلد نور الإيمان وبذكر الوصال لقاء الله تعالى ، وبذكر الفراق الحجاب عن الله تعالى في زمرة المردودين وبذكر الرقيب المشوش لروح الوصال عوائق الدنيا وآفات المشوشة لدوام الأُنس بالله تعالى ، ولا يحتاج في تنزيل ذلك عليه إلى استنباط وتفكير ومهلة ، بل تسبق المعاني الغالبة على القلب إلى فهمه مع اللفظ ، كما روى عن بعض الشيوخ أنه مر في السوق فسمع واحداً يقول : الخيار عشرة بحبة ، فقلبه الوجد . فسئل عن ذلك ، فقال : إذا كان الخيار عشرة بحبة فاقيمة الأشرار واجتاز بعضهم في السوق فسمع قائلاً يقول : ياسعتر برى ، فقلبه الوجد

( ١ ) حديث أمره صلى الله عليه وسلم حسان بن ثابت بهجاء الشركيين: متفق عليه من حديث البراء انه صلى الله عليه وسلم قال لحسان اهجم أوهاجم وجبريل معك

قليل له على ماذا كان وجدك؟ فقال سمعته كأنه يقول يا سمعتر برى ، حتى أن العجبي قد يغلّب عليه الوجد على الآيات المنظومة بلغة العرب ، فإن بعض حروفها يوازن الحروف العجمية فيفهم منها معانٍ أخرى. أنشد بعضهم :

وما زارني في الليل إلا خياله

فتواجد عليه رجل أعجمي ، فسئل عن سبب وجدّه ، فقال إنه يقول ما زارني ، وهو كما يقول ، فإن لفظ زار يدل في العجمية على المشرف على الهلاك ، فتوهم أنه يقول كنا مشرفون على الهلاك فاستشعر عند ذلك خطر هلاك الآخرة ، والمحترق في حب الله تعالى وجدّه بحسب فهمه وفهمه بحسب تخيله ، وليس من شرط تخيله أن يوافق مراد الشاعر ولغته فهذا الوجد حق وصدق ، ومن استشعر خطر هلاك الآخرة فجدير بأن يتشوش عليه عقله وتضطرب عليه أعضاؤه ، فإذا ليس في تغيير أعيان الألفاظ كبير فائدة ، بل الذي غلب عليه عشق مخلوق ينبغى أن يحتزم من السماع بأي لفظ كان ، والذي غلب عليه حب الله تعالى فلا تضره الألفاظ ، ولا تمنعه عن فهم المعاني اللطيفة المتعلقة بجاري همته الشريفة

العارض الرابع في المستمع ، وهو أن تكون الشهوة غالبية عليه ، وكان في غرة الشباب وكانت هذه الصفة أغلب عليه من غيرها ، فالسمع حرام عليه سواء غلب على قلبه حب شخص معين أو لم يغلب ، فإنه كيفما كان فلا يسمع وصف الصدغ ، والخذ ، والفراق والوصال إلا ويحرك ذلك شهوته ، وينزله على صورة معينة ، ينفخ الشيطان بها في قلبه ، فتشتمل فيه نار الشهوة ، وتحدث بواعت الشر ، وذلك هو النصر ل حزب الشيطان ، والتخذيّل للعقل المانع منه الذي هو حزب الله تعالى ، والقتال في القلب دائم بين جنود الشيطان وهي الشهوات وبين حزب الله تعالى وهو نور العقل ، إلا في قلب قد فتحه أحد الجندين ، واستولى عليه بالكلية ، وغالب القلوب الآن قد فتحها جند الشيطان ، وغلب عليها ، فتحتاح حينئذ إلى أن تستأنف أسباب القتال لإزعاجها ، فكيف يجوز تكثير أسلحتها وتشحيد سيوفها وأسنتها ، والسمع مشحذ لأسلحة جند الشيطان في حق مثل هذا الشخص ، فليخرج مثل هذا عن مجمع السماع فإنه يستضربه

العارض الخامس : أن يكون الشخص من عوام الخلق ، ولم يقب عليه حب الله تعالى فيكون السماع له محبوباً ، ولا غلبت عليه شهوة فيكون في حقه محظوراً ، ولكنه أيسر في حقه كسائر أنواع اللذات المباحة ، إلا أنه إذا اتخذ ديدنه وهجيراه وقصر عليه أكثر أوقاته فهذا هو السفیه الذي ترد شهادته ، فإن المواظبة على اللهو جنائية ، وكما أن الصغيرة بالإصرار والمداومة تصير كبيرة فكذلك بعض المباحات بالمداومة يصير صغيرة ، وهو كالمواظبة على متابعة الزوج والحبشة والنظر إلى لعبهم على الدوام ، فإنه ممنوع وإن لم يكن أصله ممنوعاً إذ فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هذا القليل اللعب بالشطرنج ، فإنه مباح ولكن المواظبة عليه مكروهة كراهة شديدة ، ومهما كان الغرض اللعب والتلذذ باللهو فذلك إنما يباح لما فيه من ترويح القلب ، إذراحة القلب معالجة له في بعض الأوقات ، لتنبعث دواعيه فتشتغل في سائر الأوقات بالجد في الدنيا كالكسب والتجارة ، أو في الدين كالصلاة والقراءة . واستحسان ذلك فيما بين تضاعيف الجهد كاستحسان الخال على الخد ، ولو استوعبت الخيلان الوجه لشوخته ، فما أقيح ذلك ، فيعود الحسن قبحاً بسبب الكثرة ، فما كل حسن يحسن كثيره ولا كل مباح يباح كثيره ، بل الخبز مباح والاستكثار منه حرام ، فهذا المباح كسائر المباحات فإن قلت : فقد أدى مساق هذا الكلام إلى أنه مباح في بعض الأحوال دون بعض فلم أطلقت القول أولاً بالإباحة ، إذ إطلاق القول في الفصل بلا أو بنعم خلف وخطأ فاعلم أن هذا غلط ، لأن الإطلاق إنما يمتنع لتفصيل ينشأ من عين ما فيه النظر ، فأما ما ينشأ من الأحوال العارضة المتصلة به من خارج فلا يمنع الإطلاق ، ألا ترى أننا إذا سئلنا عن العسل أهو حلال أم لا ، قلنا : إنه حلال على الإطلاق مع أنه حرام على المحرور الذي يستضر به ، وإذا سئلنا عن الحمر قلنا : إنها حرام مع أنها تحل لمن غص بلقمة أن يشربها مهما لم يجد غيرها ، ولكن هي من حيث إنها خمر ، حرام ، وإنما أيسحت لعارض الحاجة والمسل من حيث إنه عسل حلال ، وإنما حرم لعارض الضرر ، وما يكون لعارض فلا يلتفت إليه ، فإن البيع حلال ويحرم بعارض الوقوع في وقت النداء يوم الجمعة ، ونحوه من العوارض ، والسماع من جملة المباحات من حيث إنه سماع صوت طيب موزون مفهوم

وإنما تحريمه لعارض خارج عن حقيقة ذاته ، فإذا انكشف الغطاء عن دليل الإباحة فلانبألى  
عن يخالف بعد ظهور الدليل

وأما الشافعي رضي الله عنه فليس تحريم الغناء من مذهبه أصلاً ، وقد نص الشافعي وقال  
في الرجل يتخذ صناعة: لا تجوز شهادته ، وذلك لأنه من اللغو المكروه الذي يشبه الباطل ،  
ومن اتخذه صنعة كان منسوباً إلى السفاهة وسقوط المروءة ، وإن لم يكن محرماً بين التحريم ،  
فإن كان لا ينسب نفسه إلى الغناء ، ولا يوثق لذلك ، ولا يأتي لأجله ، وإنما يعرف بأنه قد  
يطرب في الحال فيترنم بها لم يسقط هذا مروءته ، ولم يبطل شهادته ، واستدل بحديث الجاريتين  
اللتين كانتا تغنيان في بيت عائشة رضي الله عنها . وقال يونس بن عبد الأعلى: سألت الشافعي  
رحمه الله عن إباحة أهل المدينة للسمع ، فقال الشافعي : لا أعلم أحداً من علماء الحجاز كره  
السمع إلا ما كان منه في الأوصاف ، فأما الحداء ، وذكر الأطلال والرابع ، وتحسين الصوت  
بألحان الأشعار فباح ، وحيث قال إنه لغو مكروه يشبه الباطل ، فقوله لغو ، صحيح ، ولكن  
اللغو من حيث إنه لغو ليس بحرام ، فلبس الحبشة ورقصهم لغو ، وقد كان صلى الله عليه وسلم  
ينظر إليه ولا يكرهه ، بل اللغو واللغو لا يؤخذ الله تعالى به إن غنى به أنه فعل مالا فائدة  
فيه ، فإن الإنسان لو وظف على نفسه أن يضع يده على رأسه في اليوم مائة مرة فهذا عبث  
لا فائدة له ولا يجرم ، قال الله تعالى ( لَا يُؤْخَذُ كُمْ اللَّهُ بِاللُّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ <sup>(١)</sup> ) فإذا كان ذكر  
اسم الله تعالى على الشيء على طريق القسم من غير عقد عليه ولا تصميم ، والمخالفة فيه مع أنه  
لا فائدة فيه لا يؤخذ به ، فكيف يؤخذ بالشعر والرقص ؟ وأما قوله يشبه الباطل ، فهذا  
لا يدل على اعتقاد تحريمه ، بل لو قال هو باطل صريحاً لما دل على التحريم ، وإنما يدل على  
خلوه عن الفائدة ، فالباطل مالا فائدة فيه ، فقول الرجل لامرأته مثلاً بعت نفسي منك  
وقولها اشتريت ، عقد باطل مهما كان القصد اللعب والمطايبة ، وليس بحرام إلا إذا قصد  
به التمليك المحقق الذي منع الشرع منه ، وأما قوله مكروه فينزل على بعض المواضع التي  
ذكرتها لك ، أو ينزل على التنزيه ، فإنه نص على إباحة لعب الشطرنج ، وذكر أنني أكره

(١) البقرة : ٢٢٥



كل لعب، وتعليقه يدل عليه ، فإنه قال ليس ذلك من عادة ذوى الدين والمروءة ، فهذا يدل على التنزيه ، وردة الشهادة بالمواظبة عليه لا يدل على تحريمه أيضاً، بل قد ترد الشهادة بالأكل في السوق ، وما يخرم المروءة ، بل الحياة مباحة ، وليست من صنائع ذوى المروءة ، وقد ترد شهادة المحترف بالحرفة الخسيسة ، فتعليقه يدل على أنه أراد بالكراهة التنزيه ، وهذا هو الظن أيضاً بغيره من كبار الأئمة ، وإن أرادوا التحريم فما ذكرناه حجة عليهم

## بيان حجج القائلين

بتحريم السماع والجواب عنها

احتجوا بقوله تعالى ( وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ <sup>(١)</sup> ) قال ابن مسعود والحسن البصرى ، والنخعي ، رضي الله عنهم: إن لهو الحديث هو الغناء ، وروت عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> قال: « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْقَيْنَةَ وَيَيْعُهَا وَنَمْنَهَا وَتَعْلِيمَهَا » فنقول أما القينة : فالمراد بها الجارية التي تغني للرجال في مجلس الشرب . وقد ذكرنا أن غناء الأجنبية للفساق ومن يخاف عليهم الفتنة حرام ، وهم لا يقصدون بالفتنة إلا ما هو محظور ، فأما غناء الجارية لمالكها فلا يفهم تحريمه من هذا الحديث ، بل لغير مالكها سماعها عند عدم الفتنة ، بدليل ما روي في الصحيحين من غناء الجاريتين في بيت عائشة رضي الله عنها وأما شراء لهو الحديث بالدين استبدالاً به ليضل به عن سبيل الله فهو حرام مذموم وليس النزاع فيه ، وليس كل غناء بدلا عن الدين مشتمل به ، ومضلا عن سبيل الله تعالى ، وهو المراد في الآية ، ولو قرأ القرآن ليضل به عن سبيل الله لكان حراما

حكى عن بعض المنافقين أنه كان يؤم الناس ولا يقرأ إلا سورة عبس لما فيها من العتاب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهم عمر بقتله ، ورأى فعله حراما لما فيه من الإضلال ، فالإضلال بالشعر والغناء أولى بالتحريم

(١) حديث عائشة أن الله حرم القينة ويبيعها ونمناها وتعليمها الطبراني في الأوسط بسناد ضعيف قال البيهقي ليس بمحفوظ

(١) لقمان : ٦

واحتجوا بقوله تعالى ( أَفَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ تَعْجَبُونَ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَتَّبِعُونَ مَا أَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ ) قال ابن عباس رضي الله عنهما هو الغناء بلغة حمير ، يعني السمد ، فنقول ينبغي أن يحرم الضحك وعدم البكاء أيضا ، لأن الآية تشمل عليه فإن قيل : إن ذلك مخصوص بالضحك على المسلمين لإسلامهم ، فهذا أيضا مخصوص بأشعارهم وغنائهم في معرض الاستهزاء بالمسلمين ، كما قال تعالى ( وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ )<sup>(١)</sup> وأراد به شعراء الكفار ، ولم يدل ذلك على تحريم نظم الشعر في نفسه واحتجوا بما روى جابر رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> قال « كَأَنَّ لِإِبْلِيسُ أَوَّلَ مَنْ نَاحَ وَأَوَّلَ مَنْ تَغَنَّى » فقد جمع بين النياحة والغناء ، قلنا لا جرم كما استنتى منه نياحة داود عليه السلام ، ونياحة المذنبين على خطاياهم ، فكذلك يستنتى الغناء الذي يراد به تحريك السرور والحزن والشوق ، حيث يباح تحريكه ، بل كما استنتى غناء الجاريتين يوم العيد في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم وغناؤهن عند قدومه عليه السلام بقولهن :

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع

واحتجوا بما روى أبو أمامة عنه صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> أنه قال « مَا رَفَعَ أَحَدٌ صَوْتَهُ بِغِنَاءٍ إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ لَهُ شَيْطَانَيْنِ عَلَى مَنْكِبَيْهِ يَضْرِبَانِ بِأَعْقَابِهِمَا عَلَى صَدْرِهِ حَتَّى يُمْسِكَ » قلنا: هو منزل على بعض أنواع الغناء الذي قدمناه ، وهو الذي يحرك من القلب ما هو مراد الشيطان من الشهوة ، وعشق المخلوقين ، فأما ما يحرك الشوق إلى الله والسرور بالعيد أو حدوث الولد ، أو قدوم الغائب ، فهذا كله يضاد مراد الشيطان ، بدليل قصة الجاريتين والحبشة ، والأخبار التي نقلناها من الصحاح ، فالتجوز في موضع واحد نص في الإباحة

( ١ ) حديث جابر كان إبليس أول من ناح وأول من تغنى لم أجده أصلا من حديث جابر وذكره صاحب

الفردوس من حديث علي بن أبي طالب ولم يخرج له ولده في مسنده .

( ٢ ) حديث أبي أمامة مرفوع أحد عقيرته بغناء الابعث الله له شيطانين على منكبيه يضربان بأعقابهما على

منكبيه يضربان بأعقابهما على صدره حتى يمسك ابن أبي الدنيا في ذم الملاحى والطبرانى في

الكبير وهو ضعيف

(١) النجم : ٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ (٢) الشعراء : ٤٢٢

و المنع في ألف موضع محتمل للتأويل ومحتمل للتزويل ، أما الفعل فلا تأويل له ، إذ ما حرم فعله  
إذما يحل بعارض الإكراه فقط ، وما أبيض فعله يحرم بعارض كثيرة حتى النيات والقصود  
واحتجوا بما روى عقبه بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> قال « كُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ  
الرَّجُلُ فَهُوَ بَاطِلٌ إِلَّا تَأْدِيئَهُ فَرَسَهُ وَرَمِيَهُ بِقَوْسِهِ وَمَلَاعَبَتَهُ لِامْرَأَتِهِ »

قلنا: فقوله باطل لا يدل على التحريم بل يدل على عدم الفائدة ، وقد يسلم ذلك على أن التلهي  
بالنظر إلى الحبشة خارج عن هذه الثلاثة وليس بحرام ، بل يلحق بالمحصور غير المحصور قياسا  
كقوله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ » فإنه يلحق به رابع  
وخامس ، فكذلك ملاعبة امرأته لافائدة له إلا التلذذ ، وفي هذا دليل على أن التفرج في  
البساتين ، وسماع أصوات الطيور ، وأنواع المداعبات ، مما يلهو به الرجل لا يحرم عليه شيء  
منها وإن جاز وصفه بأنه باطل

واحتجوا بقول عثمان رضي الله عنه : ما تغنيت ، ولا تمنيت ، ولا مسست ذكرني  
يميني مذبايمت بهارسول الله صلى الله عليه وسلم

قلنا : فليكن التمني ، ومس الذكر بالمني حراما ، إن كان هذا دليل تحريم الفناء ، فن  
أين يثبت أن عثمان رضي الله عنه كان لا يترك إلا الحرام

واحتجوا بقول ابن مسعود رضي الله عنه <sup>(٣)</sup> الفناء يثبت في القلب النفاق ، وزاد  
بعضهم كما يثبت الماء البقل ، ورفعهم بعضهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو غير صحيح  
قالوا وصر على ابن عمر رضي الله عنهما قوم محرمون وفيهم رجل يتغنى ، فقال : ألا لا أسمع الله لكم  
ألا لا أسمع الله لكم

(١) حديث عقبه بن عامر كل شيء يلهو به الرجل فهو باطل إلا تأديئه فرسه ورمية بقوسه وملاعبته  
زوجته أصحاب السنن الأربعة وفيه اضطراب

(٢) حديث لا يحل دم امرئ إلا بأحدى ثلاث متفق عليه من حديث ابن مسعود

(٣) حديث ابن مسعود الفناء يثبت في القلب كما يثبت الماء البقل قال المصنف والرفوع غير صحيح  
لان في إسناده من لم يسم: رواه أبو داود وهو في زواية ابن العبد ليس في روايه اللؤلؤي  
ورواه البيهقي مرفوعا وموقوفا

وعن نافع أنه قال كنت مع ابن عمر رضى الله عنهما <sup>رضي</sup> في طريقه فسمع زمارة راع ، فوضع أصبعيه في أذنيه ، ثم عدل عن الطريق ، فلم يزل يقول يا نافع أنتسمع ذلك حتى قلت لا فأخرج أصبعيه وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع ، وقال الفضيل ابن عياض رحمه الله: الغناء رقية الزنا ، وقال بعضهم الغناء رائد من رواد الفجور ، وقال يزيد ابن الوليد : إياكم والغناء ، فإنه ينقص الحياء ، ويزيد الشهوة ، ويهدم المروءة ، وإنه لينوب عن الخمر ، ويضع ما يفعله السكر ، فإن كنتم لا بد فاعلين فجنبوه النساء ، فإن الغناء داعية الزنا ، فتقول قول ابن مسعود رضى الله عنه ينبت النفاق أراد به في حق المعنى ، فإنه في حقه ينبت النفاق إذ غرضه كله أن يعرض نفسه على غيره ، ويروج صوته عليه ولا يزال يناقق ويتودد إلى الناس ليرغبوا في غنائه ، وذلك أيضا لا يوجب تحريما ، فإن لبس الثياب الجميلة وركوب الخيل المهملجة ، وسائر أنواع الزينة والتفاخر بالحرف والأنعام والزرع ، وغير ذلك ينبت في القلب النفاق والرياء ، ولا يطلق القول بتحريم ذلك كله ، فليس السبب في ظهور النفاق في القلب المعاصي فقط . بل المباحات التي هي مواقع نظر الخلق أكثر تأثيرا ، ولذلك نزل عمر رضى الله عنه عن فرس هملج تحته ، وقطع ذنبه ، لأنه استشعر في نفسه الخيلاء لحسن مشيته ، فهذا النفاق من المباحات ، وأما قول ابن عمر رضى الله عنهما ألا لا أسمع الله لكم ، فلا يدل على التحريم من حيث إنه غناء بل كانوا محرمين ، ولا يليق بهم الرفث ، وظهر له من مخايلهم أن سماعهم لم يكن لوجد وشوق إلى زيارة بيت الله تعالى بل مجرد اللهو فأنكر ذلك عليهم لكونه منكر الإضافة إلى حالهم وحال الإحرام ، وحكايات الأحوال تكثر فيها وجوه الاحتمال ، وأما وضعه أصبعيه في أذنيه فيعارضه أنه لم يأمر نافعا بذلك ولا أنكر عليه سماعه ، وإنما فعل ذلك هو لأنه رأى أن ينزه سمعه في الحال وقلبه عن صوت ربما يحرك اللهو ، ويمنعه عن فكر كان فيه أو ذكر هو أولى منه ، وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أنه لم يمنع ابن عمر ، لا يدل أيضا على التحريم ، بل يدل على أن الأولى تركه

( ١ ) حديث نافع كنت وابن عمر في طريق فسمع زمارة راع فوضع أصبعه في أذنيه - الحديث ، ورفعه

أبو داود وقال هذا حديث منكر

ونحن نرى أن الأولى تركه في أكثر الأحوال، بل أكثر مباحات الدنيا الأولى تركها إذا علم أن ذلك يؤثر في القلب، وقد خلع رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> بعد الفراغ من الصلاة ثوب أبي جهم، إذ كانت عليه أعلام شغلت قلبه، أفترى أن ذلك يدل على تحريم الأعلام على الثوب، فلمله صلى الله عليه وسلم كان في حالة كان صوت زمارة الراعي يشغله على تلك الحالة، كما يشغله العلم عن الصلاة، بل الحاجة إلى استثارة الأحوال الشريفة من القلب بحيلة السماع قصور بالإضافة إلى من هو دائم الشهود للحق، وإن كان كاملاً بالإضافة إلى غيره، ولذلك قال الحصري ماذا أعمل بسماع ينقطع إذا مات من يسمع منه إشارة إلى أن السماع من الله تعالى هو الدائم، فالأنبياء عليهم السلام على الدوام في لذة السمع والشهود، فلا يحتاجون إلى التحريك بالحيلة، وأما قول الفضيل هو رقية الزنا وكذلك ماعدها من الأقاويل القريبة منه فهو منزل على سماع الفساق والمغتلمين من الشبان ولو كان ذلك عاماً لما سمع من الجاريتين في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأما القياس: فغاية ما يذكر فيه أن يقاس على الأوتار، وقد سبق الفرق، أو يقال هو لهُو ولعب وهو كذلك، ولكن الدنيا كلها لهُو ولعب، قال عمر رضي الله عنه لزوجته: إنما أنت لعبة في زاوية البيت، وجميع الملاعبة مع النساء لهُو إلا الحراثة التي هي سبب وجود الولد، وكذلك المزح الذي لا فحش فيه حلال، نقل ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> وعن الصحابة، كما سيأتي تفصيله في كتاب آفات اللسان إن شاء الله، وأي لهُو يزيد على لهُو الحبشة والزواج في لعبهم، وقد ثبت بالنص إباحته؟ على أني أقول: اللهُو مروح للقلب، ويخفف عنه أعباء الفكر، والقلوب إذا أكرهت عميت، وترويحها إعاقة لها على الجد، فالمواعظ على التفقه مثلاً، ينبغى أن يتعطل يوم الجمعة، لأن عطلة يوم تبعث على النشاط في سائر الأيام، والمواعظ على نوافل الصلوات في سائر الأوقات، ينبغى أن يتعطل في بعض الأوقات ولأجله كرهت الصلاة في بعض الأوقات، فالعطلة معونة على العمل واللهُو معين على الجد، ولا يصبر على الجد المحض، والحق المر الانفوس الأنبياء عليهم السلام.

(١) حديث خلع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الفراغ من الصلاة ثوب أبي جهم إذ كان عليه أعلام شغلت قلبه تقدم في الصلاة

(٢) حديث مزاحه صلى الله عليه وسلم يأتي في آفات اللسان كما قال المصنف

فاللهو دواء القلب من داء الأعياء والملال ، فينبغي أن يكون مباحا ، ولكن لا ينبغي أن يستكثر منه كما لا يستكثر من الدواء ، فإذا ألهم على هذه النية يضيق قلبه ، هذا في حق من لا يحرك السماع من قلبه صفة محمودة يطلب تحريكها ، بل ليس له إلا اللذة والاستراحة المحضة فينبغي أن يستحب له ذلك ليتوصل به إلى المقصود الذي ذكرناه ، نعم : هذا يدل على نقصان عن ذروة الكمال ، فإن الكمال هو الذي لا يحتاج أن يروح نفسه بغير الحق ، ولكن حسنات الأبرار سيئات المقربين ، ومن أحاط بعلم علاج القلوب ، ووجوه التلطف بها لسياقتها إلى الحق ، علم قطعا أن ترويحها بأمثال هذه الأمور دواء نافع لاغنى عنه

## الباب الثاني

في آثار السماع وآدابه

اعلم أن أول درجة السماع فهم المسموع وتزيله على معنى يقع للمستمع ، ثم يتم الفهم الوجد ، ويشعر الوجد الحركة بالجوارح ، فينظر في هذه المقامات الثلاثة

### المقام الأول في الفهم

وهو يختلف باختلاف أحوال المستمع ، وللمستمع أربعة أحوال إحداها : أن يكون سماع بمجرد الطبع ، أي لاحظله في السماع إلا استلذا إذا ألحان والنغمات وهذا مباح ، وهو أخس رتب السماع ، إذ الإبل شريكة له فيه وكذا سائر البهائم ، بل لا يستدعي هذا الذوق إلا الحياة ، فلكل حيوان نوع تلذذ بالأصوات الطيبة

الحالة الثانية : أن يسمع بفهم ولكن ينزله على صورة مخلوق إما مميئا ، وإما غير معين وهو سماع الشباب وأرباب الشهوات ، ويكون تنزيلهم للمسموع على حسب شهواتهم ومقتضى أحوالهم ، وهذه الحالة أخس من أن تنسلكم فيها إلا يبيان خستها والنهي عنها

الحالة الثالثة : أن ينزل ما يسمعه على أحوال نفسه في سمع الله تعالى ، وتقلب أحواله في الممكن مرتبة والتعذر أعرجي ، وهذا سماع المريدين لاسيما المتقدمين ، فإن الدرر لا محالة مراداه هو مقصده ، وينصده معرفة الله سبحانه ، ولفاؤه والوصول إليه بطريق المشاهدة

بالسر وكشف النطاء، وله في مقصده طريق هو سالكة، ومعاملات هو مثار عليها  
 وحالات تستقبله في معاملاته، فإذا سمع ذكر عتاب أو خطاب، أو قبول أو رد أو وصل  
 أو هجر، أو قرب أو بعد، أو تلهف على فائت أو تعطش إلى منتظر، أو شوق إلى وارد  
 أو طمع أو يأس، أو وحشة أو استئناس، ووفاء بالوعد، أو نقض للعهد، أو خوف  
 فراق، أو فرح بوصول، أو ذكر ملاحظة الحبيب، ومدافعة الرقيب، أو همول العبرات  
 أو ترادف الحسرات، أو طول الفراق، أو عدة الوصال، أو غير ذلك مما يشتمل على وصفه  
 الأشعار، فلا بد أن يوافق بعضها حال المرید في طلبه، فيجری ذلك مجرى القدح الذي  
 يورث زناد قلبه، فتشتعل به نيرانه، ويقوى به انبعاث الشوق وهيجانه، ويهجم عليه  
 بسببه أحوال مخالفة لمادته، ويكون له مجال رحب في تنزيل الألفاظ على أحواله، وليس  
 على المستمع مراعاة مراد الشاعر من كلامه، بل لكل كلام وجوه، ولكل ذى فهم في  
 اقتباس المعنى منه حظوظ، ولنضرب لهذه التنزيلات والفهوم أمثلة كي لا يظن الجاهل أن  
 المستمع لأبيات فيها ذكر الفم والحد والصدغ إنما يفهم منها ظواهرها، ولا حاجة بنا إلى  
 ذكر كيفية فهم المعاني من الأبيات، ففي حكايات أهل السماع ما يكشف عن ذلك  
 فقد حكى أن بعضهم سمع قائلاً يقول،

قال الرسول غدا تزور فقلت تعقل ما تقول

قاستفزه اللحن والقول، وتواجد وجعل يكرر ذلك ويجعل مكان التاء نونا، فيقول قال  
 الرسول غدا تزور، حتى غشي عليه من شدة الفرح واللذة والسرور، فلما أفاق سئل عن  
 وجوده مم كان، فقال ذكرت قول الرسول صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> إن أهل الجنة يزورون  
 ربهم في كل يوم جمعة مرة

• وحكى الرقي عن ابن الدراج أنه قال كنت أنا وابن الفوطى مارين على دجلة بين البصرة  
 والأبلة، فإذا بقصر حسن له منظرة، وعليه رجل بين يديه جارية تغنى وتقول  
 كل يوم تسلون غير هذا بك أحسن

(١) حديث أن أهل الجنة يزورون ربهم في كل جمعة: الترمذى وابن ماجه من حديث أبى هريرة وفيه  
 عبد الحميد بن حبيب بن أبى العشرين مختلف فيه وقال الترمذى لا نعرفه إلا من هذا الوجه قال  
 وقد روى سويد بن عمرو عن الأوزاعى شيئاً من هذا

فإذا شاب حسن تحت المنظرة ، ويده ركوة ، وعليه مرقعة يستمع ، فقال يا جارية بالله  
 وبحياة مولاك ألا أعدت علي هذا البيت . فأعدت فكان الشاب يقول هذا والله تلوتني  
 مع الحق في حالي ، فشيق شهقة ومات ، قال فقلنا قد استقبلنا فرض فوقنا ، فقال صاحب  
 القصر للجارية أنت حرة لوجه الله تعالى ، قال ثم إن أهل البصرة خرجوا فصلوا عليه  
 فلما فرغوا من دفنه قال صاحب القصر : أشهدكم أن كل شيء لي في سبيل الله ، وكل جوارى  
 أحرار ، وهذا القصر للسبيل ، قال ثم رمى بثيابه ، واتزر بإزار ، وارتدى بآخر ، وصر على  
 وجهه والناس ينظرون إليه ، حتى غاب عن أعينهم وهم يبكون فلم يسمع له بعد خبر  
 والمقصود أن هذا الشخص كان مستغرق الوقت بحاله مع الله تعالى ، ومعرفة عجزه عن الثبوت على  
 حسن الأدب في المعاملة ، وتأسفه على تقلب قلبه ، وميله عن سنن الحق ، فلما قرع سمعه  
 ما وافق حاله سمعه من الله تعالى كأنه يخاطبه ، ويقول له :

كل يوم تلون غير هذا بك أحسن

ومن كان سماعه من الله تعالى وعلى الله وفيه ، فينبغي أن يكون قد أحكم قانون العلم في  
 معرفة الله تعالى ، ومعرفة صفاته ، وإلا خطر له من السماع في حق الله تعالى ما يستحيل عليه  
 ويكفر به ، ففي سماع المرید المبتدى خطر ، إلا إذا لم ينزل ما يسمع إلا على حاله من حيث  
 لا يتعلق بوصف الله تعالى ، ومثال الخطأ فيه هذا البيت بعينه ، فلو سمعه في نفسه وهو يخاطب  
 به ربه عز وجل ، فيضيف التلون إلى الله تعالى فيكفر ، وهذا قد يقع عن جهل محض مطلق  
 غير ممزوج بتحقيق ، وقد يكون عن جهل ساقه إليه نوع من التحقيق ، وهو أن يرى تقلب  
 أحوال قلبه ، بل تقلب أحوال سائر العالم من الله وهو حق ، فإنه تارة يسط قلبه ، وتارة  
 يقبضه ، وتارة ينوره ، وتارة يظلمه ، وتارة يقسيه ، وتارة يلينه ، وتارة يثبتته على طاعته  
 ويقويه عليها ، وتارة يسلط الشيطان عليه ليصرفه عن سنن الحق ، وهذا كله من الله تعالى  
 ومن يصدر منه أحوال مختلفة في أوقات متقاربة فقد يقال له في العادة إنه ذو بداوات  
 وأنه متلون ، ولعل الشاعر لم يرد به إلا نسبة محبوبه إلى التلون في قبوله وردده ، وتقريبه  
 وإبعاده ، وهذا هو المعنى فسمع هذا كذلك في حق الله تعالى كفر محض ، بل ينبغي أن



يعلم أنه سبحانه وتعالى يلون ولا يتلون ، وينير ولا يتغير ، بخلاف عباده وذلك العلم يحصل للمريد باعتماد تقليدي إيماني ، ويحصل للعارف البصير بيقين ككشفي حقيقي ، وذلك من أعاجيب أوصاف الربوبية وهو المغير من غير تغير ، ولا يتصور ذلك إلا في حق الله تعالى بل كل مغير سواء فلا يغيره مالم يتغير ، ومن أبواب الوجد من يغلب عليه حال مثل السكر المدهش ، فيطلق لسانه بالمتاب مع الله تعالى ، ويستنكر اقهاره للقلوب وقسمته للأحوال الشريفة على تفاوت ، فإنه المستصفي لقلوب الصديقين ، والمبمدلقلوب الجاحدين والمغرورين فلا مائغ لما أعطى ، ولا معطي لما منع ، ولم يقطع التوفيق عن الكفار لجناية متقدمة ، ولا أمد الأنبياء عليهم السلام بتوفيقه ونور هدايته لوسيلة سابقة ، ولكنه قال ( وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ <sup>(١)</sup> ) وقال عز وجل : ( وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ <sup>(٢)</sup> ) وقال تعالى ( إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ <sup>(٣)</sup> ) فإن خطر يبالك أنه لم تختلف السابقة ، وهم في ربة العبودية مشتركون نوديت من سرادقات الجلال لا تجاوز حد الأدب ، فإنه لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ولمعمرى تأدب اللسان والظاهر مما يقدر عليه الأكترون ، فأما تأدب السر عن إضمار الاستبعاد ، بهذا الاختلاف الظاهر في التقريب والإبعاد ، والإشقاء والإسعاد مع بقاء السعادة والشقاوة أبد الآباد ، فلا يقوى عليه إلا العلماء الراسخون في العلم ، ولهذا قال الخضر عليه السلام لما سئل عن السماع في المنام أنه الصفو الزلال الذي لا يثبت عليه إلا أقدام العلماء ، لأنه محرك لأسرار القلوب ومكامنها ، ومشوش لها تشويش السكر المدهش الذي يكاد يجل عقدة الأدب عن السر ، إلا بمن عصمه الله تعالى بنور هدايته ، ولطيف عصمته ولذلك قال بعضهم ليتنا نجونا من هذا السماع رأساً برأس ، ففي هذا الفن من السماع خطر يزيد على خطر السماع المحرك للشهوة ، فإن غاية ذلك معصية وغاية الخطأ هاهنا كفر واعلم أن الفهم قد يختلف بأحوال المستمع ، فيغلب الوجد على مستمعين ليبت واحد وأحدهما نصيب في الفهم ، والآخر غطىء ، أو كلاهما مصيبان ، وقد فهما معنيين مختلفين متضادين

(١) الصفات : ١٧١ (٢) السجدة : ١٣ (٣) الأنبياء : ١٠١

ولكنه بالإضافة إلى اختلاف أحوالها لا يتناقض، كما حكى عن عتبة الغلام أنه سمع رجلاً يقول

سبحان جبار السما إن المحب لقي عناء

قال : صدقت ، وسمعه رجل آخر فقال : كذبت ، فقال بعض ذوي البصائر أصابا جميعا وهو الحق ، فالصدق كلام محب غير ممكن من المراد ، بل مصدود متمب بالصد والمهجر ، والتكذيب كلام مستأنس بالحلب مستلذ لما يقاسيه بسبب قرط حبه غير متأثر به ، أو كلام محب غير مصدود عن مراده في الحال ، ولا مستشعر بمخطر الصد في المآل وذلك لاستيلاء الرجاء وحسن الظن على قلبه ، فباختلاف هذه الأحوال يختلف الفهم وحكى عن أبي القاسم بن مروان وكان قد أصعب أبا سعيد الخراز رحمه الله وترك حضور السماع سنين كثيرة ، فغضر دعوة وفيها إنسان يقول

واقف في الماء عطشا ن ولكن ليس يسقى

فقام القوم وتواجدوا ، فلما سكنوا سألهم عن معنى ما وقع لهم من معنى البيت ، فأشاروا إلى التعطش إلى الأحوال الشريفة والحرمان منها مع حضور أسبابها فلم يقنع ذلك ، فقالوا له فإذا عندك فيه ؟ فقال أن يكون في وسط الأحوال ، ويكرم بالكرامات ، ولا يعطى منها ذرة ، وهذه إشارة إلى إثبات حقيقة وراء الأحوال والكرامات ، والأحوال سوابقها والكرامات تسنح في مبادئها ، والحقيقة بمد لم يقع الوصول إليها ، ولا فرق بين المعنى الذي فهمه وبين ما ذكره ، إلا في تفاوت رتبة التعطش إليه ، فإن المحروم عن الأحوال الشريفة أولا يتعطش إليها ، فإن مكن منها تعطش إلى ما وراءها ، فليس بين المعنيين اختلاف في الفهم ، بل الاختلاف بين الرتبين

وكان الشبلي رحمه الله كثيرا ما يتواجد على هذا البيت :

ودادكم هجر وحبكم قلى ووصلكم صرم وسلمكم حرب

وهذا البيت يمكن سماعه على وجوه مختلفة ، بعضها حق وبعضها باطل ، وأظهرها أن يفهم هذا في الخلق ، بل في الدنيا بأسرارها ، بل في كل ما سوى الله تعالى ، فإن الدنيا مكاراة

خداعة ، قتالة لأربابها ، معادية لهم في الباطن ، ومظاهرة صورة الود ،<sup>(١)</sup> فامتلات منها دار  
حبرة إلامتلات عبرة ، كما ورد في الخبر ، وكما قال الثعلبي في وصف الدنيا

تنح عن الدنيا فلا تخطبها ولا تخطبن قتالة من تناكح  
فليس بنى مرجوهاً بخوفها ومكروها إما تأملت راجح  
لقد قال فيها الواصفون فأكثروا وعندى لها وصف لعمرى صالح  
سلاف قصاراها زعاف ومركب شهى إذا استذلتته فهو جامع  
وشخص جميل يؤثر الناس حسنه ولكن له أسرار سوء قبائح

والمعنى الثاني : أن ينزله على نفسه في حق الله تعالى ، فإنه إذا تفكر فعرفته جهل ، إذ  
ما قدروا الله حق قدره ، وطاعته رياء ، إذ لا يتقى الله حق تقائه ، وحبه معلول إذ لا يدع  
شهوة من شهواته في حبه ، ومن أراد الله به خيراً بصره بعيوب نفسه ، فيرى مصداق  
هذا البيت في نفسه ، وإن كان على المرتبة بالإضافة إلى الغافلين ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup>  
« لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ » وقال عليه الصلاة والسلام<sup>(٣)</sup> « إِنِّي  
لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ سَبْعِينَ مَرَّةً » وإنما كان استغفاره عن أحوال هي درجات.  
بُعْدِ بالإضافة إلى ما بعدها ، وإن كانت قرباً بالإضافة إلى ما قبلها ، فلا قرب إلا ويبقى وراءه  
قرب لانهاية له ، إذ سبيل السلوك إلى الله تعالى غير متناه ، والوصول إلى أقصى درجات القرب محال  
والمعنى الثالث : أن ينظر في مبادئ أحواله فيرتضيها ، ثم ينظر في عواقبها فيزدريها ، لا اطلاع  
على خفايا النزور فيها ، فيرى ذلك من الله تعالى ، فيستمع البيت في حق الله تعالى شكاية  
من القضاء والقدر ، وهذا كفر ، كما سبق بيانه ، وما من بيت إلا ويمكن تنزيله على معان  
؛ ذلك بقدر غزارة علم المستمع وصفاء قلبه

الحالة الرابعة : سماع من جاوز الأحوال والمقامات ، فعزب عن فهم ماسوى الله تعالى  
حتى عزب عن نفسه وأحوالها ومعاملاتها ، وكان كالمدهوش الغائص في بحر عين الشهود

( ١ ) حديث مامتلات دار منها حبرة إلامتلات عبرة : ابن المبارك عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير مرسل

( ٢ ) حديث لأحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك : رواه مسلم وقد تقدم

( ٣ ) حديث إني لأستغفر الله في اليوم واللييلة سبعين مرة : تقدم في الباب الثاني من الأذكار

الذى يضاهى حاله حال النسوة اللاتي قطعن أيديهن في مشاهدة جمال يوسف عليه السلام حتى دهشن وسقط إحساسهن ، وعن مثل هذه الحالة تعبر الصوفية بأنه قد فنى عن نفسه ومنها فنى عن نفسه فهو عن غيره أفنى ، فكأنه فنى عن كل شيء إلا عن الواحد المشهود ، وفنى أيضا عن الشهود ، فإن القلب أيضا إذا التفّت إلى الشهود وإلى نفسه بأنه مشاهد ، فقد غفل عن المشهود ، فالمستهم بالمرئى لا التفات له في حال استغرافه إلى رؤيته ، ولا إلى عينه التي بها رؤيته ، ولا إلى قلبه الذى به لذته ، فالسكران لا خبر له من سكره ، والمتلذذ لا خبر له من التذاذه ، وإنما خبره من المتلذذ به فقط ، ومثاله العلم بالشىء فإنه معاير للعلم بالعلم بذلك الشىء ، فالعالم بالشىء مهما ورد عليه العلم بالعلم بالشىء كان معرضا عن الشىء ، ومثل هذه الحالة قد تطرأ في حق المخلوق ، وتطرأ أيضا في حق الخالق ، ولكنها في الغالب تكون كالبرق الخاطف الذى لا يثبت ولا يدوم ، وإن دام لم تطقه القوة البشرية ، فربما اضطرب تحت أعبائه اضطرابا تهلك به نفسه ، كما روي عن أبي الحسن النورى أنه حضر مجلسا فسمع هذا البيت

مازلت أنزل من وداك منزلا      تتحير الألباب عند نزوله

فقام وتواجد وهام على وجهه ، فوقع في أجمة قصب قد قطع ، وبقيت أصوله مثل السيوف فصار يمدو فيها ، ويميد البيت إلى الغداة ، والدم يخرج من رجله حتى ورمت قدماه وساقاه ، وعاش بعد ذلك أياما ومات رحمه الله

فهذه درجة الصديقين في الفهم والوجد ، فهي أعلى الدرجات ، لأن السماع على الأحوال نازل من درجات الكمال ، وهي ممتزجة بصفات البشرية وهو نوع قصور ، وإنما الكمال أن يفنى بالكلية عن نفسه وأحواله ، أعنى أنه ينساها فلا يبقى له التفات إليها كما لم يكن للنسوة التفات إلى الأيدي والسكاكين فيسمع لله ، وبالله ، وفي الله ، ومن الله ، وهذه رتبة من خاض لجة الحقائق ، وعبر ساحل الأحوال والأعمال واتحد بصفاء التوحيد ، وتحقق بحض الإخلاص ، فلم يبق فيه منه شيء أصلا بل خمدت بالكلية بشريته ، وفنى التفاته إلى صفات البشرية رأسا ، ولست أعنى بقائه فناء جسده بل فناء قلبه ، ولست أعنى بالقلب اللحم والدم بل سر لطيف له إلى القلب الظاهر نسبة خفية وراءها سر الروح الذى هو من أمر الله عز وجل ، عرفها من عرفها ، وجهلها من جهلها

ولذلك السر وجود ، وصورة ذلك الوجود ما يحضر فيه ، فإذا حضر فيه غيره فكأنه لا وجود إلا للحاضر ، ومثاله المرأة المجلوة إذ ليس لها لون في نفسها، بل لونها لون الحاضر فيها وكذلك الزجاجة ، فإنها تحكي لون قرارها ، ولونها لون الحاضر فيها ، وليس لها في نفسها صورة بل صورتها قبول الصور ، ولونها هو هيئة الاستعداد لقبول الألوان، ويعرب عن هذه الحقيقة بأعنى سر القلب بالإضافة إلى ما يحضر فيه ، قول الشاعر :

رق الزجاج ورقّت الخمر      فتشابهت تشابك كل الأمر  
فكأنما خمر ولا قدح      وكأنما قدح ولا خمر

وهذا مقام من مقامات علوم المكاشفة ، منه نشأ خيال من ادعى الحلول والاتحاد، وقال أنا الحق وحوله يدندن كلام النصارى في دعوى اتحاد اللاهوت بالناسوت ، أو تدرجها بها أو حلولها فيها ، على ما اختلفت فيهم عباراتهم ، وهو غلط محض ، يضاهي غلط من يحكم على المرأة بصورة المرأة ، إذ ظهر فيها لون المرأة من مقابلها ، وإذا كان هذا غير لائق بعلم المعاملة فلنرجع إلى الفرض فقد ذكرنا تفاوت الدرجات في فهم السموعات

## المقام الثاني

بعد الفهم والتنزيل ... الوجد

وللناس كلام طويل في حقيقة الوجد، أعنى الصوفية ، والحكام الناظرين في وجه مناسبة السماع للإرواح ، فلننقل من أقوالهم ألفاظاً ، ثم لنكشف عن الحقيقة فيه أما الصوفية : فقد قال ذو النون المصري رحمه الله : في السماع أنه وارد حق جاء يزعج القلوب إلى الحق ، فن أصنى إليه بحق تحقق ، ومن أصنى إليه بنفس تزندق ، فكأنه عبر عن الوجد بانزاج القلوب إلى الحق ، وهو الذي يجده عند ورود وارد السماع ، إذ سمي السماع وارد حق ، وقال أبو الحسين الدراج مخبراً عما وجدته في السماع : الوجد عبارة عما يوجد عند السماع ، وقال جال بن السماع في ميادين البهاء ، فأوجدني وجود الحق عند العطاء فسقاني بكأس الضياء ، فأدركت به منازل الرضاء ، وأخرجني إلى رياض التنزه والفضاء

وقال الشبلي رحمه الله : السماع ظاهره فتنة ، وباطنه عبارة ، فن عرف الإشارة حل له استماع العبارة ، وإلا فقد استدعى الفتنة ، وتعرض للبلية ، وقال بعضهم : السماع غذاء الأرواح لأهل المعرفة ، لأنه وصف يدق عن سائر الأعمال ، ويدرك بركة الطمع لرقته ، وبصفاء السر لصفائه ولطفه عند أهله ، وقال عمرو بن عثمان المكي : لا يقع على كيفية الوجد عبارة ، لأنه سر الله عند عباده المؤمنين الموقنين ، وقال بعضهم : الوجد مكاشفات من الحق وقال أبو سعيد بن الأعرابي : الوجد رفع الحجاب ، ومشاهدة الرقيب ، وحضور القهم ، وملاحظة الغيب ، ومحادثة السر ، وإيناس المفقود ، وهو فناؤك من حيث أنت ، وقال أيضا : الوجد أول درجات الخصوص ، وهو ميراث التصديق بالغيب ، فلما ذاقوه وسطع في قلوبهم نوره زال عنهم كل شك وريب ، وقال أيضا : الذي يحجب عن الوجد رؤية آثار النفس والتعلق بالعلائق والأسباب ، لأن النفس محجوبة بأسبابها ، فإذا انقطعت الأسباب وخلص الذكر وصحا القلب ، ورق وصفا ، ونجمت الموعظة فيه ، وحل من المناجاة في محل قريب وخطوب وسمع الخطاب بأذن واعية ، وقلب شاهد ، وسر ظاهر ، فشاهد ما كان منه خاليا فذلك هو الوجد ، لأنه قد وجد ما كان معتدوما عنده ، وقال أيضا : الوجد ما يكون عند ذكر مزعج ، أو خوف مقلق ، أو توبيخ على زلة ، أو محادثة بلطيفة ، أو إشارة إلى فائدة أو شوق إلى غائب ، أو أسف على فائت ، أو ندم على ماض ، أو استجلاب إلى حال ، أو داع إلى واجب ، أو مناجاة بسر ، وهو مقابلة الظاهر بالظاهر ، والباطن بالباطن ، والغيب بالغيب ، والسر بالسر ، واستخراج مالك بما عليك ، مما سبق لك السعي فيه فيكتب ذلك لك بعد كونه منك ، فيثبت لك قدم بلا قدم ، وذكر بلا ذكر ، إذ كان هو المبتدئ بالنعم والمتولى وإليه يرجع الأمر كله ، فهذا ظاهر علم الوجد ، وأقوال الصوفية من هذا الجنس في الوجد كثيرة .

وأما الحكماء فقال بعضهم : في القلب فضيلة شريفة لم تقدر قوة النطق على إخراجها باللفظ فأخرجتها النفس بالألحان ، فلما ظهرت سرت وطربت إليها فاستمعوا من النفس وناجوها ودعوا مناجاة الظواهر ، وقال بعضهم نتائج السماع استنهاض العاجز من الرأي

واستجلاب العازب من الأفكار ، وحدة الكمال من الأفهام والآراء حتى يشوب ما عزب ونهض ما عجز ، ويصفو ما كدر ، ويمرح في كل رأى ونية ، فيصيب ولا يخطيء ، ويأتى ولا يبطئ ، وقال آخر . كما أن الفكر يطرق العلم إلى المعلوم ، فالسمع يطرق القلب إلى العالم الروحاني ، وقال بعضهم : وقد سئل عن سبب حركة الأطراف بالطبع على وزن الألحان والإيقاعات ، فقال : ذلك عشق عقلي ، والعاشق العقلي لا يحتاج إلى أن يناغى معشوقه بالمنطق الجرمي ، بل يناغيه ويناجيه بالتبسم ، واللحظ ، والحركة اللطيفة بالحاجب والجفن والإشارة ، وهذه نواطق أجمع إلا أنها روحانية ، وأما العاشق البهيمي ، فإنه يستعمل المنطق الجرمي ليعبر به عن عمرة ظاهر شوقه الضعيف ، وعشقه الزائف ، وقال آخر من حزن فليسمع للألحان ، فإن النفس إذا دخلها الحزن خمد نورها ، وإذا فرحت اشتعل نورها ، وظهر فرحها فيظهر الحين بقدر قبول القابل ، وذلك بقدر صفائه وتقائه من الغش والدنس

والأقويل المقررة في السماع والوجد كثيرة ، ولا معنى للاستكثار من إرادها ، فلنشتغل بتفهم المعنى الذي الوجد عبارة عنه فنقول : إنه عبارة عن حالة يشمرها السماع ، وهو وارد حق جديد عقيب السماع يحده المستمع من نفسه ، وتلك الحالة لا تخلو عن قسمين ، فإنها إما أن ترجع إلى مكاشفات ومشاهدات ، هي من قبيل العلوم والتنبيهات ، وإما أن ترجع إلى تغيرات وأحوال ليست من العلوم ، بل هي كالشوق والخوف ، والحزن والقلق ، والسرور والأسف ، والندم والبسط والقبض ، وهذه الأحوال يهيجها السماع ويقويها ، فإن ضعف بحيث لم يؤثر في تحريك الظاهر ، أو تسكينه ، أو تغيير حاله حتى يتحرك على خلاف عادته ، أو يطرق أو يسكن عن النظر ، والنطق والحركة على خلاف عادته لم يسم وجدا وإن ظهر على الظاهر مسمى وجدا ، إما ضعيفا ، وإما قويا ، بحسب ظهوره وتغييره للظاهر وتحريكه بحسب قوة وروده ، وحفظ الظاهر عن التغيير بحسب قوة الواجد وقدرته على ضبط جوارحه ، فقد يقوى الوجد في الباطن ، ولا يتغير الظاهر لقوة صاحبه ، وقد لا يظهر الضعف الوارد وقصوره عن التحريك ، وحل عقد التماسك ، وإلى معنى الأول أشار أبو سعيد بن الأعرابي حيث قال في الوجد : إنه مشاهدة الرقيب ، وحضور الفهم

وملاحظة الغيب ، ولا يبعد أن يكون السماع سبباً لكشف ما لم يكن مكشوفاً قبله  
فإن الكشف يحصل بأسباب  
منها التنبيه والسماع منه  
ومنها تغير الأحوال ومشاهدتها وإدراكها ، فإن إدراكها نوع علم يفيد إيضاح أمور  
لم تكن معلومة قبل الورد

ومنها صفاء القلب ، والسماع يؤثر في تصفية القلب ، والصفاء يسبب الكشف  
ومنها انبعاث نشاط القلب بقوة السماع ، فيقوى به على مشاهدة ما كان تقصر عنه قبل  
ذلك قوته ، كما يقوى البعير على حمل ما كان لا يقوى عليه قبله ، وعمل القلب الاستكشاف  
وملاحظة أسرار الملكوت ، كما أن عمل البعير حمل الأثقال

فبواسطة هذه الأسباب يكون سبباً للكشف بل القلب إذا صفا ، ربما يمثل له الحق  
في صورة مشاهدة ، أو في لفظ منظوم يقرع سمعه ، يعبر عنه بصوت الهاتف ، إذا كان في  
اليقظة ، وبالرؤيا إذا كان في المنام ، وذلك جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة  
وعلمٌ تحقيق ذلك خارج عن علم المعاملة ، وذلك كما روى عن محمد بن مسروق البغدادي  
أنه قال : خرجت ليلة في أيام جهالتي وأنا نشوان ، وكنت أغنى هذا البيت :  
بطور سيناء كرم مامردت به ألا تعجبت ممن يشرب الماء  
فسمعت قائلاً يقول :

وفي جـهـنـم ماء ما تجرعه خـلـق فأبـقـى له في الجوف إـمـاء

قال فكان ذلك سبب توبتي ، واشتغالي بالعلم والعبادة ، فانظر كيف أثر الغناء في تصفية  
قلبه ، حتى تمثل له حقيقة الحق في صفة جهنم في لفظ مفهوم موزون وقرع ذلك سمعه الظاهر  
وروى عن مسلم المباداني أنه قال : قدم علينا مرة صالح المري ، وعتبة الغلام  
وعبد الواحد بن زيد ، ومسلم الأسواري ، فزلوا على الساحل قال فبيأت لهم ذات ليلة طعاما  
فدعوتهم إليه فجاءوا ، فلما وضعت الطعام بين أيديهم إذا بقائل يقول رافعاً صوته هذا البيت :  
وتلهيك عن دار الخلود مطاعم ولذة نفس غيها غير نافع



قال : فصاح عتبة الغلام صيحة ، وخرّ مغشيا عليه ، وبقي القوم فرفت الطعام ، وما ذاقوا والله منه لقمعة ، وكما يسمع صوت الهاتف عند صفاء القلب فيشاهد أيضاً بالبصر صورة الخضر عليه السلام ، فإنه يتمثل لأرباب القلوب بصور مختلفة ، وفي مثل هذه الحالة تتمثل الملائكة للأنبياء عليهم السلام ، إما على حقيقة صورتها ، وأما على مثال يحاكي صورتها بعض المحاكاة وقد رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> جبريل عليه السلام مرتين في صورته ، وأخبر عنه بأنه سد الأفق وهو المراد بقوله تعالى ( عَالِمُهُ شَدِيدُ الْقُوَى ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى<sup>(٢)</sup> ) إلى آخر هذه الآيات .

وفي مثل هذه الأحوال من الصفاء يقع الاطلاع على ضمائر القلوب ، وقد يعبر عن ذلك الاطلاع بالفرس ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> « اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ » وقد حكى أن رجلاً من المجوس ، كان يدور على المسلمين ويقول : ما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم « اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ » فكان يذكر له تفسيره فلا يقنعه ذلك ، حتى انتهى إلى بعض المشايخ من الصوفية ، فسأله فقال له معناه : أن تقطع الزنار الذي على وسطك تحت ثوبك ، فقال صدقت هذا معناه وأسلم ، وقال الآن عرفت أنك مؤمن ، وأن إيمانك حق وكما حكى عن إبراهيم الخواص ، قال كنت بينغداد في جماعة من الفقراء في الجامع ، فأقبل شاب طيب الرائحة حسن الوجه ، فقلت لأصحابي يقع لي أنه يهودي ، فكلمهم كرهوا ذلك ، فخرجت وخرج الشاب ثم رجع إليهم ، وقال أي شيء قال الشيخ في ، فاحتشموه فألح عليهم ، فقالوا له : قال إنك يهودي ، قال فجاءني وأكب على يدي ، وقبل رأسي وأسلم وقال نجد في كتبنا أن الصديق لا تخطيء فراسته ، فقلت أمتحن المسلمين فتأملتهم ، فقلت إن كان فيهم صديق في هذه الطائفة ، لأنهم يقولون حديثه سبحانه ، ويقرؤون كلامه فلبست عليكم ، فلما اطلع على الشيخ وفرس في عامت أنه صديق ، قال وصار الشاب من كبار الصوفية

( ١ ) حديث رأى جبريل عليه السلام مرتين في صورته فأخبر أنه سد الأفق : متفق عليه من حديث عائشة

( ٢ ) حديث اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله تعالى : الترمذي من حديث أبي سعيد وقال حديث غريب

(١) النجم : ٧٠ ، ٦٠ ، ٥

وإلى مثل هذا الكشف الإشارة بقوله عليه السلام <sup>(١)</sup> « لَوْلَا أَنَّ الشَّيَاطِينَ يَحْمُونَ عَلَى قُلُوبِ بَنِي آدَمَ لَنَظَرُوا إِلَى مَلَكَوَتِ السَّمَاءِ » ، وإنما تحوم الشياطين على القلوب إذا كانت مشحونة بالصفات المذمومة ، فإنها مرعى الشيطان وجنده ، ومن خلص قلبه من تلك الصفات وصفاه ، لم يطف الشيطان حول قلبه ، وإليه الإشارة بقوله تعالى ( إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ <sup>(٢)</sup> ) وبقوله تعالى ( إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ <sup>(٣)</sup> ) والسماع سبب لصفاء القلب ، وهو شبكة للحق بواسطة الصفاء ، وعلى هذا يدل ما روي أن ذا النون المصري رحمه الله دخل بغداد ، فاجتمع إليه قوم من الصوفية ومعهم قوال ، فاستأذنه في أن يقول لهم شيئا فأذن لهم في ذلك فأنشأ يقول .

صغير هو الك عذبي فكيف به إذا احتنكا

وأنت جمعت في قلبي هوى قد كان مشتركا

أما ترثي لمكتئب إذا أضحك الخلي بكى

فقام ذو النون وسقط على وجهه ، ثم قام رجل آخر ، فقال ذو النون الذي يراك حين تقوم ، اجلس ذلك الرجل وكان ذلك اطلاعا من ذي النون على قلبه أنه متكلف متواجد فمرته أن الذي يراه حين يقوم هو الخصم في قيامه لغير الله تعالى ، ولو كان الرجل صادقا لما جلس فإذا قد رجع حاصل الوجد إلى مكاشفات وإلى حالات

واعلم أن كل واحد منهما ينقسم إلى ما يمكن التعبير عنه عند الإفافة منه ، وإلى ما لا يمكن العبارة عنه أصلا ، ولعلك تستبعد حالة أو عاملا لا تعلم حقيقته ، ولا يمكن التعبير عن حقيقته ، فلا تستبعد ذلك ، فإنك تجرد في أحوالك القريبة لذلك شواهد

أما العلم : فكم من فقيه تعرض عليه مسائلتان متشابهتان في الصورة ، ويدرك الفقيه بذوقه أن بينهما فرقا في الحكم ، وإذا كلف ذكر وجه الفرق لم يساعده اللسان على التعبير وإن كان من أفصح الناس فيدرك بذوقه الفرق ولا يمكنه التعبير عنه ، وإدراك الفرق

( ١ ) حديث لولا ان الشياطين يحومون على بنى آدم لنظروا إلى ملكوت السماء: تقدم في الصوم

علم يصادفه في قلبه بالذوق ، ولا يشك في أن لوقوعه في قلبه سببا ، وله عند الله تعالى حقيقة ، ولا يمكنه الإخبار عنه لالقصور في لسانه ، بل لدقة المعنى في نفسه عن أن تناله العبارة ، وهذا مما قد تظن له المواظبون على النظر في المشكلات

وأما الحال : فكيف من إنسان يدرك في قلبه في الوقت الذي يصبح فيه قبيحاً أو بسطاً ولا يعلم سببه ، وقد يتفكر إنسان في شيء فيؤثر في نفسه أثرا فينسى ذلك السبب ، ويبقى الأثر في نفسه وهو يحس به ، وقد تكون الحالة التي يحسها سرورا ثبت في نفسه ، بتفكره في سبب موجب للسرور ، أو حزنا فينسى المتفكر فيه ، ويحس بالأثر عقيبه ، وقد تكون تلك الحالة حالة غريبة لا يعرب عنها لفظ السرور والحزن ، ولا يصادف لها عبارة مطابقة مفصحة عن المقصود ، بل ذوق الشعر الموزون ، والفرق بينه وبين غير الموزون مختص به بمض الناس دون بعض ، وهي حالة يدركها صاحب الذوق ، بحيث لا يشك فيها ، أعني التفرقة بين الموزون والمنزحف ، فلا يمكنه التعبير عنها بما يتضح مقصوده به لمن لا ذوق له ، وفي النفس أحوال غريبة هذا وصفها ، بل المعاني المشهورة من الخوف والحزن والسرور ، وإنما تحصل في السماع عن غناء مفهوم ، وأما الأوتار وسائر النغمات التي ليست مفهومة ، فإنها تؤثر في النفس تأثيرا عجيبا ، ولا يمكن التعبير عن عجائب تلك الآثار ، وقد يعبر عنها بالشوق ولكن شوق لا يعرف صاحبه المشتاق إليه فهو عجيب ، والذي اضطرب قلبه بسماع الأوتار أو الشاهين وما أشبهه ، ليس يدري إلى ماذا يشواق ويجد في نفسه حالة كأنها تتقاضى أسرا ليس يدري ما هو ، حتى يقع ذلك للعوام ، ومن لا يغلب على قلبه لا حب آدمي ولا حب الله تعالى ، وهذا له سر ، وهو أن كل شوق فله ركنان

أحدهما : صفة المشتاق وهو نوع مناسبة مع المشتاق إليه

والثاني : معرفة المشتاق إليه ، ومعرفة صورة الوصول إليه ، فإن وجدت الصفة التي بها الشوق ، ووجد العلم بصورة المشتاق إليه ، كان الأمر ظاهرا ، وإن لم يوجد العلم بالمشتاق ووجدت الصفة المشوقة وحركت قلبك الصفة واشتعلت نارها ، أورت ذلك دهشة وحيرة لاحالة ، ولو نشأ آدمي وحده بحيث لم ير صورة النساء ، ولا عرف صورة الوقاع ، ثم راهق الحلم

وغلبت عليه الشهوة ، لكان يحس من نفسه بنار الشهوة ، ولكن لا يدري أنه يشاق إلى الواقع ، لأنه ليس يدري صورة الواقع ، ولا يعرف صورة النساء ، فكذلك في نفس الأدعي مناسبة مع العالم الأعلى ، واللذات التي وُعد بها في سدرة المنتهى ، والفراديس الملا إلا أنه لم يتخيل من هذه الأمور إلا الصفات والأسماء ، كالذي يجمع لفظ الواقع واسم النساء ولم يشاهد صورة امرأة قط ، ولا صورة رجل ، ولا صورة نفسه في المرأة ليعرف بالمقايسة فالسمع يحرك منه الشوق . والجهل المفرط ، والاشتغال بالدنيا قد أنساه نفسه ، وأنساه ربه وأنساه مستقره الذي إليه حينئذ واشتياقه بالطبع ، فيتقاضاه قلبه أمرا ليس يدري ما هو فيدهش ويتحير ويضطرب ، ويكون كالمخنتق الذي لا يعرف طريق الخلاص فهذا وأمثاله من الأحوال التي لا يدرك تمام حقائقها . ولا يمكن المتصف بها أن يعبر عنها ، فقد ظهر انقسام الوجد إلى ما يمكن إظهاره ، وإلى ما لا يمكن إظهاره

واعلم أيضا أن الوجد ينقسم إلى هاجم ، وإلى متكلف ويسمى التواجد ، وهذا التواجد المتكلف ، فمنه مذموم ، وهو الذي يقصد به الرياء ، وإظهار الأحوال الشريفة مع الإفلاس منها ، ومنه ما هو محمود ، وهو التوصل إلى استدعاء الأحوال الشريفة واكتسابها واجتلابها بالحيلة ، فإن للكسب مدخلا في جلب الأحوال الشريفة

ولذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> من لم يحضره البكاء في قراءة القرآن أن يتباكى ويتحازن ، فإن هذه الأحوال قد تكلف مبادئها ، ثم تتحقق أواخرها ، وكيف لا يكون التكلف سببا في أن يصير المتكلف في الآخرة طبعا ، وكل من يتعلم القرآن أولا يحفظه تكلفا ، ويقرؤه تكلفا مع تمام التأمل ، وإحضار الذهن ، ثم يصير ذلك ديدنا للسان مطردا ، حتى يجري به لسانه في الصلاة وغيرها وهو غافل ، فيقرأ تمام السورة وتثوب نفسه إليه بعد انتهائه إلى آخرها ، ويعلم أنه قرأها في حال غفلته ، وكذلك الكاتب يكتب في الابتداء بمجهود شديد ، ثم تنمرن على الكتابة يده ، فيصير الكتب له طبعا ، فيكتب أوراقا كثيرة ، وهو مستغرق القلب بفكر آخر ، فجميع ما تحتمله النفس والجوارح

(١) حديث البكاء . عند قراءة القرآن فإن لم تبكوا فبأبكم . فتم في تلاوة القرآن في الباب الثاني :

من الصفات ، لا سبيل إلى اكتسابه إلا بالتكلف والتصنع أولا ، ثم يصير بالعادة طبعاً وهو المراد بقول بعضهم . العادة طبيعة خامسة ، فكذلك الأحوال الشريفة لا ينبغي أن يقع اليأس منها عند فقدها ، بل ينبغي أن يتكلف اجتلابها بالسمع وغيره ، فلقد شوهد في الماديات من اشتهى أن يعشق شخصاً ولم يكن يعشقه ، فلم يزل يردد ذكره على نفسه ويديم النظر إليه ، ويقرر على نفسه الأوصاف المحبوبة ، والأخلاق المحمودة فيه حتى عشقه ورسخ ذلك في قلبه رسوخاً خرج عن حد اختياره فاشتفى بعد ذلك الخلاص منه فلم يتخلص ، فكذلك حب الله تعالى والشوق إلى لقائه ، والخوف من سخطه ، وغير ذلك من الأحوال الشريفة ، إذا فقدها الإنسان فينبغي أن يتكلف اجتلابها بمجالسة الموصوفين بها ومشاهدة أحوالهم ، وتحسين صفاتهم في النفس ، وبالجلوس معهم في السماع ، والدعاء والتضرع إلى الله تعالى ، في أن يرزقه تلك الحالة بأن ييسر له أسبابها ، ومن أسبابها السماع ، ومجالسة الصالحين ، والخائفين ، والمحسنين ، والمشتاقين ، والخاشعين ، فمن جالس شخصاً سرت إليه صفاته من حيث لا يدري ، ويدل على إمكان تحصيل الحب وغيره من الأحوال بالأسباب ، قول رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> في دعائه « اللَّهُمَّ ارزُقْنِي حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ أَحَبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُقَرَّبُ نَبِيِّ إِلَى حُبِّكَ » فقد فزع عليه السلام إلى الدعاء في طلب الحب

فهذا بيان انقسام الوجد إلى مكاشفات ، وإلى أحوال ، وانقسامه إلى ما يمكن الإفصاح عنه ، وإلى ما لا يمكن ، وانقسامه إلى المتكلف ، وإلى المطبوع

فإن قلت : فما بال هؤلاء لا يظهر وجدهم عند سماع القرآن ، وهو كلام الله ، ويظهر عند الغناء ، وهو كلام الشعراء ، فلو كان ذلك حقاً من لطف الله تعالى ، ولم يكن باطلاً من غرور الشيطان ، لكان القرآن أولى به من الغناء

فنقول : الوجد الحق هو ما ينشأ من فرط حب الله تعالى : وصدق إرادته ، والشوق إلى لقائه وذلك يهبج بسماع القرآن أيضاً وإنما الذي لا يهبج بسماع القرآن حب الخلق وعشق المخلوق

(١) حديث اللهم ارزقني حبك وحب من أحبك - الحديث: تقدم في الدعوات

ويدل على ذلك قوله تعالى (أَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ<sup>(١)</sup>) وقوله تعالى  
 (مَتَانِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>)  
 وكل ما يوجد عقيب السماع بسبب السماع في النفس فهو وجد ، فالطمأنينة والاقشعرار  
 والخشية ولين القلب ، كل ذلك وجد ، وقد قال الله تعالى (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ  
 اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ<sup>(٣)</sup>) وقال تعالى: (لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّقًا  
 مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>) فالوجل والخشوع وجد من قبيل الأحوال ، وإن لم يكن من قبيل  
 المكاشفات، ولكن قديصير سببا للمكاشفات والتهيئات ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم<sup>(٥)</sup>  
 « زَيْنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ ، وقال لأبي موسى الأشعري<sup>(٦)</sup> « لَقَدْ أُوتِيَ مِزْمَارًا  
 مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ »

وأما الحكايات الدالة على أن أرباب القلوب ظهر عليهم الوجد عند سماع القرآن فكثيرة  
 فقوله صلى الله عليه وسلم<sup>(٧)</sup> « شَيْبَتْنِي هُوْدٌ وَأَخَوَاتُهَا » خبر عن الوجد ، فإن الشيب يحصل  
 من الحزن والخوف ، وذلك وجد ، وروى أن ابن مسعود رضي الله عنه ، قرأ على رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم<sup>(٨)</sup> سورة النساء فلما انتهى إلى قوله تعالى ( فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ  
 أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا<sup>(٩)</sup> ) قال: «حَسْبُكَ» وكانت عيناه تيرقان بالدموع  
 وفي رواية أنه عليه السلام قرأ هذه الآية، أوقرىء عنده<sup>(١٠)</sup> (إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا وَطَعَامًا إِذْ غَضُّوا  
 وَعَذَابًا أَلِيمًا<sup>(١١)</sup>) فصعق، وفي رواية أنه صلى الله عليه وسلم<sup>(١٢)</sup> قرأ (إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَاتَّقُوا عِبَادَكَ<sup>(١٣)</sup>) فبكي

(٢) حديث زينوا القرآن بأصواتكم: تقدم في تلاوة القرآن

(٣) حديث لقد أوتي مزمارة من مزمار آل داود : قاله لأبي موسى تقدم فيه

(٤) حديث شيبتي هود وأخواتها : الترمذي من حديث أبي جيفة وله وللحاكم من حديث ابن عباس نحوه قال الترمذي حسن وقال الحاكم صحيح على شرط البخاري

(٥) حديث ان ابن مسعود قرأ عليه فلما انتهى إلى قوله ( فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلا. شهيدا ) قال حسبك - الحديث : متفق عليه من حديثه

(٦) حديث أنه قرىء عنده ( إن لدينا أنكالا وجحيا وطعاما اذا غصنة وعذابا أليما ) فصعق : ابن عدى في الكامل والبيهقي في الشعب من طريقه من حديث أبي حرب بن أبي الأسود مرسل

(٧) حديث انه قرأ ( إن تعذبهم فانهم عبادك ) فبكي : مسلم من حديث عبد الله بن عمرو

(١١) الرعد : ٨٣ (٢) الزمر : ٢٣ (٣) الأتقال : ٢ (٤) الحشر : ٢١ (٥) النساء : ٤١ (٦) اللزومل : ١٢ ، ١٣

وكان عليه السلام<sup>(١)</sup> إذا مر بآية رحمة دعا واستبشر، والاستبشار وجد، وقد أثنى الله تعالى على أهل الوجد بالقرءان، فقال تعالى (وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ<sup>(١)</sup>) وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> كان يصلى ولصدره أزيز كأزيز المرجل

وأما ما نقل من الوجد بالقرءان عن الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين فكثير، فمنهم من صعق، ومنهم من بكى، ومنهم من غشى عليه، ومنهم من مات في غشيته، وروى أن زرارة بن أبي أوفى، وكان من التابعين، كان يؤم الناس بالرقعة، فقرأ (فَإِذَا تُقَرِّبُ فِي النَّاقُورِ<sup>(٣)</sup>) فضنق ومات في محرابه رحمه الله

وسمع عمر رضي الله عنه رجلا يقرأ (إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ<sup>(٤)</sup>) فصاح صيحة وخر مغشيا عليه، فحمل إلى بيته فلم يزل مريضا في بيته شهرا، وأبوجير من التابعين قرأ عليه صالح المري، فشنق ومات. وسمع الشافعي رحمه الله قارئاً يقرأ (هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ<sup>(٥)</sup>) فغشى عليه، وسمع علي بن الفضيل قارئاً يقرأ (يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ<sup>(٥)</sup>) فسقط مغشيا عليه، فقال الفضيل: شكر الله لك، ما قد علمه منك وكذلك نقل عن جماعة منهم وكذلك الصوفية، فقد كان الشبلي في مسجده ليلة من رمضان وهو يصلى خلف إمام له فقرا الإمام (وَلَمَّا سَمِعْنَا النَّبْهَانَ بِالذِّبْرِ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ<sup>(٦)</sup>) فزرق الشبلي زعقة ظن الناس أنه قد طارت روحه، واحمر وجهه، وارتعدت فرائصه، وكان يقوم بعثل هذا يخاطب الأحباب يردد ذلك مرارا. وقال الجنيد: دخلت على سري السقطي، فرأيت بين يديه رجلا قد غشى عليه، فقال لي هذا رجل قد سمع آية من القرءان فغشى عليه فقلت اقرأ عليه تلك الآية بيمينها، فقرئت فأفاق، فقال: من أين قلت هذا؟ فقلت: رأيت يعقوب عليه السلام كان عماء من أجل مخلوق، فبمخلوق أبصر، ولو كان عماء من أجل الحق ما أبصر بمخلوق، فاستحسن ذلك ويشير إلى ما قاله الجنيد قول الشاعر:

وكأس شربت على لذة وأخرى تداويت منها بها

(١) حديث كان إذا مر بآية رحمة دعا واستبشر: تقام في تلاوة القرءان دون قوله واستبشر

(٢) حديث انه كان يصلى ولصدره أزيز كأزيز المرجل: أبو داود والنسائي والترمذي في الشمائل من

حديث عبدالله بن الشيخير وقد تقدم

للمائدة: ٨٣ (٢) للدثر: ٨ (٣) الطور: ٧ (٤) للرسالات: ٣٥، ٣٦ (٥) التطهيف: ٦ (٦) الاسراء: ٨٦

وقال بعض الصوفية : كنت أقرأ ليلة هذه الآية ( كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ <sup>(١)</sup> ) فجعلت أرددها ، فإذا هاتف يهتف بي ، كم تردد هذه الآية ، فقد قتلت أربعة من الجن مارفعا رءوسهم إلى السماء منذ خلقوا

وقال أبو علي المنازلي للشبلي ، ربما تطرق سمى آية من كتاب الله تعالى ، فتجذبتني إلى الإعراض عن الدنيا ، ثم أرجع إلى أحوالي ، وإلى الناس فلا أبقى على ذلك ، فقال ما طرق سمعك من القرءان فاجتذبك به إليه ، فذلك عطف منه عليك ، ولطف منه بك ، وإذا ردك إلى نفسك ، فهو شفقة منه عليك ، فإنه لا يصلح لك إلا التبري من الحول والقوة في التوجه إليه وسمع رجل من أهل التصوف قارئاً يقرأ ( يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَةً <sup>(٢)</sup> ) فاستعادها من القارئ ، وقال كم أقول لها ارجعي ، وليست ترجع وتواجد ، وزعق زعقة فخرجت روحه وسمع بكر بن معاذ قارئاً يقرأ ( وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزَافَةِ <sup>(٣)</sup> ) الآية فاضطرب ، ثم صاح ارحم من أنذرته ، ولم يقبل إليك بعد إلا نذار بطاعتك ثم غشي عليه ، وكان إبراهيم بن آدم رحمه الله ، إذا سمع أحداً يقرأ ( إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ <sup>(٤)</sup> ) اضطربت أوصاله حتى كان يرتعد ، وعن محمد بن صبيح ، قال كان رجل ينتسل في الفرات فربه رجل على الشاطيء يقرأ ( وَإِنَّمَا الْيَوْمَ لَأِيَّهَا الْمَجْرُمُونَ <sup>(٥)</sup> ) فلم يزل الرجل يضطرب حتى غرق ومات وذكر أن سلمان الفارسي أبصر شاباً يقرأ ، فأتى على آية فاتشعر جلده ، فأحبه سلمان ووقفده فسأل عنه ، فقيل له إنه مريض ، فأتاه يعود ، فإذا هو في الموت ، فقال يا عبد الله رأيت تلك القشعريرة التي كانت بي ، فإنها أتتني في أحسن صورة ، فأخبرتني أن الله قد غفر لي بها كل ذنب وبالجملة لا يخلو صاحب القلب عن وجد عند سماع القرءان ، فإن كان القرءان لا يؤثر فيه أصلاً ، فثله كمثل الذي ينطق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء ، صم بهم عمي فهم لا يعقلون ، بل صاحب القلب يؤثر فيه الكلمة من الحكمة يسمعا ، قال جعفر الخلدني : دخل رجل من أهل خراسان على الجنيد وعنده جماعة ، فقال للجنيد متى يستوى عند العبد حامده وذامه فقال بعض الشيوخ : إذا دخل البيمارستان وقيد بقيدتين ، فقال الجنيد : ليس هذا من شأنك ثم أقبل على الرجل ، وقال إذا تحقق أنه مخلوق فشق الرجل شهقة ومات

(١) آل عمران : ١٨٥ (٢) الفجر : ٢٧ ، ٢٨ (٣) غافر : ١٨ (٤) الانشقاق : ١ (٥) يس : ٥٩



فإن قلت : فإن كان صماع القرءان مفيداً للوجد ، فما بالهم يجتمعون على سماع الغناء من القوالين دون القارئين ، فكان ينبغي أن يكون اجتماعهم وتواجدهم في حلق القراء لاحق للمغنين ، وكان ينبغي أن يطلب عند كل اجتماع في كل دعوة قارئ لافوال ، فإن كلام الله تعالى أفضل من الغناء لا محالة .

فاعلم أن الغناء أشد تهيباً للوجد من القرءان من سبعة أوجه

الوجه الأول : أن جميع آيات القرءان لا تناسب حال المستمع ولا تصلح لقبه وتزيله على ما هو ملابس له ، فن استولى عليه حزن أو شوق أو ندم ، فن أين يناسب حاله قوله تعالى : (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ <sup>(١)</sup>) وقوله تعالى : (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْأَخْصَنَاتِ <sup>(٢)</sup>) وكذلك جميع الآيات التي فيها بيان أحكام الميراث ، والطلاق والحدود ، وغيرها ، وإنما المحرك لما في القلب ما يناسبه ، والآيات إنما يضعها الشعراء إعراباً بها عن أحوال القلب ، فلا يحتاج في فهم الحال منها إلى تكلف ، نعم من يستولى عليه حالة غالبه قاهرة لم تبق فيه . تسماع لغيرها ، ومعه تيقظ وذكاء ثابت يتفطن به للمعاني البعيدة من الألفاظ ، فقد يخرج وجده على كل مسموع ، كمن يخاطر له عند ذكر قوله تعالى (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ) حالة الموت الموحج إلى الوصية ، وأن كل إنسان لابد أن يخلف ماله وولده ، وهما محبوباه من الدنيا فيترك أحد المحبوبين للثاني ويهجرهما جميعاً ، فيغلب عليه الخوف والجزع ، أو يسمع ذكر الله في قوله (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ) فيدهش بمجرد الاسم بما قبله وبعده ، أو يخاطر له رحمة الله على عباده وشفقته ، بأن تولى قسم موارثهم بنفسه نظرهم في حياتهم وموتهم ، فيقول : إذا نظر لأولادنا بعد موتنا فلا نشك بأنه ينظر لنا ، فيهبج منه حال الرجاء ويورثه ذلك ، استبشاراً وسروراً ، أو يخاطر له من قوله تعالى : (لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ) تفضيل الذكر بكونه رجلاً على الأنثى ، وأن الفضل في الآخرة لرجال لا تليهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ، وأن من أهأ غير الله تعالى عن الله تعالى فهو من الإناث لا من الرجال تحقيقاً ، فيخشى أن يجب أو يؤخر في نعيم الآخرة كما أخرجت الأنثى في أموال الدنيا ، فأمثال هذا قد يحرك الوجد ولكن لمن فيه وصفان :

(١) النساء : ١١ (٢) النور : ٤

أحدهما : حالة غالبية مستترفة قاهرة ، والآخر : تفتن يبلغ وتيقظ بالغ كامل ، للتنبيه بالأمور القريبة على المعاني البعيدة ، وذلك مما يعز فلاجل ذلك يفرع إلى الغناء الذي هو الفاظ مناسبة للأحوال ، حتى يتسارع هيجانها ، وروى أن أبا الحسين النورى كان مع جماعة فى دعوى جبرى بينهم مسألة فى العلم ، وأبو الحسين ماكت ثم رفع رأسه ، وأنشدهم :

رب ورقاء هتوف فى الضحى	ذات شجو صدحت فى فتن
ذكرت إنفاً ودهراً صالحاً	وبكت حزناً فهاجت حزنى
فبضكائى ربما أرتها	وبكاهها ربما أرقنى
ولقد أشكو فما أفهمها	ولقد تشكو فما تفهمنى
تعبير أنى بالجوى أعرفها	وهي أيضاً بالجوى تعرفنى

قال فما بقى أحد من القوم لإقام وتواجد ، ولم يحصل لهم هذا الوجد من العلم الذى خاضوا فيه ، وإن كان العلم جدّاً وحقا

الوجه الثانى : أن القراء محفوظ للأكثرين ، ومتكرر على الأسماع والقلوب ، وكما سمع أولاً عظم أثره فى القلوب وفى الكرة الثانية يضعف أثره ، وفى الثالثة يكاد يسقط أثره ، ولو كلف صاحب الوجد الغالب أن يحضر وجده على بيت واحد على الدوام ، فى مرات متقاربة فى الزمان ، فى يوم أو أسبوع لم يمكنه ذلك ، ولو أبدل بيت آخر لتجدد له أثر فى قلبه ، وإن كان معرباً عن عين ذلك المعنى ، ولكن كون النظم واللفظ غريباً بالإضافة إلى الأول يحرك النفس ، وإن كان المعنى واحداً وليس يقدر القارىء على أن يقرأ قرأنا غريباً فى كل وقت ، ودعوة ، فإن القراء ان محصور لا يمكن الزيادة عليه ، وكله محفوظ متكرر وإلى ما ذكرناه أشار الصديق رضى الله عنه ، حيث رأى الأعراب يقدمون فيسمعون القراءان ويبيكون ، فقال : كنا كما كنتم ، ولكن قست قلوبنا ، ولا تظن أن قلب الصديق رضى الله عنه كان أسمى من قلوب الأجلاف من العرب ، وأنه كان أخلى عن حب الله تعالى وحب كلامه من قلوبهم ، ولكن التكرار على قلبه اقتضى اللون عليه ، وثلة التأثير به ، لما حصل له من الأنىس بكثرة استماعه ، إذ محال فى العادات أن يسمع السامع آية لم يسمها قبل فيسكى ، ثم يدوم على بكائه عليها عشرين سنة ثم يرددها ويكى ولا يفارق الأول الآخر

إلا في كونه غريباً جديداً ، ولكل جديد لذة ، ولكل طارئ صدمة ، ومع كل مألوف أنس يتأقن الصدمة ، ولذا هم عمر رضي الله عنه أن يمنع الناس من كثرة الطواف ، وقال قد خشيت أن يتهاون الناس بهذا البيت ، أي يأنسوا به ، ومن قدم حاجاً فرأى البيت أو لا بكى وزعق وزبماغشى عليه إذ وقع عليه بصره وقد يقيم بمكة شهراً ، ولا يحس من ذلك في نفسه بأثر ، فإذا المنى يقدر على الآيات الغربية في كل وقت ، ولا يقدر في كل وقت على آية غربية .

الوجه الثالث : أن لوزن الكلام بدوق الشعر تأثيراً في النفس ، فليس الصوت الموزون الطيب كالصوت الطيب الذي ليس بموزون ، وإنما يوجد الوزن في الشعر دون الآيات ولو حذف المعنى البيت الذي ينشده ، أو لحن فيه ، أو مال عن حد تلك الطريقة في اللحن لا اضطرب قلب المستمع ، وبطل وجدده وسماعه ، ونقر طبعه لعدم المناسبة ، وإذا نفر الطبع اضطرب القلب وتشوش ، فالوزن إذاً مؤثر ، فلذلك طاب الشعر

الوجه الرابع : أن الشعر الموزون يختلف تأثيره في النفس بالألحان التي تسمى الطرق والمستنات . وإنما اختلاف تلك الطرق بعد المقصور وقصر الممدود ، والوقف في أثناء الكلمات ، والقطع والوصل في بعضها ، وهذا التصرف جائز في الشعر ، ولا يجوز في القرآن إلا التلاوة كما أنزل ، فقصره ومدده والوقف والوصل والقطع فيه على خلاف ما تقتضيه التلاوة حرام أو مكروه ، وإذا تلى القرآن كما أنزل سقط عنه الأثر الذي سببه وزن الألحان وهو سبب مستقل بالتأثير ، وإن لم يكن مفهوماً كما في الأوتار والزمارة والشاهين وسائر الأصوات التي لا تفهم بالوجه الخامس : أن الألحان الموزونة تعضد وتؤكد بإيقاعات وأصوات أخر موزونة خارج الخلق كالضرب بالقضيب والدف وغيره ، لأن الوجد الضعيف لا يستثار إلا بسبب قوي ، وإنما يقوى بمجموع هذه الأسباب ولكل واحد منها حظ في التأثير ، وواجب أن يصان القرآن عن مثل هذه القرائن ، لأن صورتها عند عامة الخلق صورة الله واللعب والقرآن جد كله عند كافة الخلق ، فلا يجوز أن يمزج بالحق المحض ما هو لهو عند العامة وصورته صورة الله عند الخاصة ، وإن كانوا لا ينظرون إليها من حيث إنها لهو ، بل ينبغي أن يوقر القرآن فلا يقرأ على شوارع الطرق ، بل في مجلس ساكن ، ولا في حال الجنابة ولا على غير طهارة ، ولا يقدر على الوفاء بحق حرمة القرآن في كل حال ، إلا المراقبون لأحوالهم .

فيمعدل إلى الغناء الذي لا يستحق هذه المراقبة والمراعاة، ولذلك لا يجوز الضرب بالدف مع قراءة القرآن ليلة العرس، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم،<sup>(١)</sup> بضرب الدف في العرس، فقال « أَظْهِرُوا النَّكَاحَ وَلَوْ بِضَرْبِ النَّبَالِ »، أو بلفظ هذا معناه وذلك بجائز مع الشعر دون القرآن، ولذلك لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> بيت الربيع بنت معوذ، وعندها جزار يفتن، فسمع إحداهن تقول: وفينا نبي يعلم ما في غد، على وجه الغناء، فقال صلى الله عليه وسلم « دَعِيَ هَذَا وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ »، وهذه شهادة بالنبوة، فزجرها عنها وردها إلى الغناء الذي هو لهو، لأن هذا جدمحض، فلا يقرن بصورة اللهو، فإذا يتعذر بسببه تقوية الأسباب التي بها يصير السماع محر ك القلب فواجب في الاحترام العدول إلى الغناء عن القرآن، كما وجب على تلك الجارية العدول عن شهادة النبوة إلى الغناء الوجه السادس: أن المعنى قد يغني بيت لا يوافق حال السامع فيكرهه، وينهاه عنه ويستدعى غيره، فليس كل كلام موافقا لكل حال، فلو اجتمعوا في الدعوات على القارىء فربما يقرأ آية لا توافق حالهم، إذ القرآن شفاء للناس كلهم على اختلاف الأحوال، فأيات الرحمة شفاء الخائف، وآيات العذاب شفاء المغرور الآمن، وتفصيل ذلك مما يطول، فإذا لا يؤمن أن لا يوافق المقروء الحال، وتكرهه النفس، فيتعرض به لخطر كراهة كلام الله تعالى من حيث لا يجد سبيلا إلى دفعه، فالاحتراز عن خطر ذلك حزم بالغ وحتم واجب إذ لا يجد الخلاص عنه إلا بتزيله على وفق خاله، ولا يجوز تنزيل كلام الله تعالى إلا على ما أراد الله تعالى، وأما قول الشاعر فيجوز تزيله على غير مراده، ففيه خطر الكراهة. أو خطر التأويل الخطأ، لموافقة الحال فيجب توقيف كلام الله وصيانتة عن ذلك، هذا ما يتقدح لي في

علل انصراف الشيوخ إلى سماع الغناء عن سماع القرآن

وهنا وجه سابع ذكره أبو نصر السراج الطوسي في الاعتذار عن ذلك، فقال: القرآن كلام الله وصفة من صفاته، وهو حق لا تطيقه البشرية، لأنه غير مخلوق. فلا تطيقه الصفات المخلوقة، ولو كشف للقلوب ذرة من معناه وهيبته لتصدعت ودهشت وتجزت، والأحان

( ١ ) حديث الأمر بضرب الدف في العرس : تقدم في النكاح

( ٢ ) حديث دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت الربيع بنت معوذ عندها جزار يفتن - الحديث

البخارى من حديثها وقد تقدم في النكاح

الطبية مناسبة للطباع ، ونسبتها نسبة الحظوظ لانسبة الحقوق ، والشعر نسبه نسبة الحظوظ فإذا علقت الألحان والأصوات بما في الآيات من الإشارات واللطائف شا كل بعضها بعضا ، كان أقرب إلى الحظوظ وأخف على القلوب ، لمشاكلة المخلوق المخلوق ، فما دامت البشرية باقية ، ونحن بصفاتنا وحظوظنا تنعم بالنعمة الشجية ، والأصوات الطيبة ، فانبساطنا لمشاهدة بقاء هذه الحظوظ إلى القوائد أولى من انبساطنا إلى كلام الله تعالى ، الذي هو صفته وكلامه ، الذي منه بدأ وإليه يعود ، هذا حاصل المقصود من كلامه واعتذاره

وقد حكى عن أبي الحسن الدراج أنه قال : قصدت يوسف بن الحسين الرازي من بغداد للزيارة والسلام عليه ، فلما دخلت الري كنت أسأل عنه ، فكل من سأله عنه قال أيش تعمل بذلك الزنديق ؟ فضيقوا صدرى حتى عزمت على الانصراف ، ثم قلت في نفسى قد جبت هذا الطريق كله فلا أقل من أن أراه ، فلم أزل أسأل عنه حتى دخلت عليه في مسجد وهو قاعد في المحراب ، وبين يديه رجل ويده مصحف وهو يقرأ ، فإذا هو شيخ بهى ، حسن الوجه واللحية ، فسلمت عليه ، فأقبل عليّ وقال : من أين أقبلت ؟ فقلت : من بغداد فقال : وما الذى جاء بك ؟ فقلت : قصدتك للسلام عليك ، فقال : لو أن فى بعض هذه البلدان قال لك إنسان أقم عندنا حتى نشترى لك دارا أو جارية أ كان يقعدك ذلك عن المجيء ؟ فقلت : ما امتحتى الله بشيء من ذلك ، ولو امتحتى ما كنت أدري كيف أكون ، ثم قال لى آتحسن أن تقول شيئا ؟ فقلت نعم . فقال : هات فانشأت أقول

رأيتك تبنى دائما فى قطيعتى ولو كنت ذا حزم لهدمت ما تبنى

كأنى بكم والليت أفضل قولكم ألا ليتنا كنا إذ الليت لا يبنى

قال : فأطبق المصحف ، ولم يزل يبكى حتى ابتلت لحيته وابتل ثوبه حتى رحمته من كثرة بكائه ، ثم قال يابنى تلوم أهل الري يقولون : يوسف زنديق ، هذا أنا من صلاة الغداة أقرأ فى المصحف لم تقطر من عيني قطرة ، وقد قامت القيامة على لهذين البيتين ، فإذا القلوب وإن كانت محترقة فى حب الله تعالى ، فإن البيت الغريب يهيج منها ما لا يهيج نلاوة القرءان وذلك لوزن الشعر ومشاكلته للطباع ، ولكونه مشا كلا للطبع اقتدر البشر على نظم الشعر ، وأما القرءان فنظمه خارج عن أساليب الكلام ومنهاجه ، وهو لذلك معجز لا يدخل فى قوة البشر ، لعدم مشاكلته لطبعه

وروي أن إسرائيل أستاذ ذى النون المصرى ، دخل عليه رجل فرآه وهو ينكت في الأرض بأصبعه ويترنم بييت ، فقال : هل تحسن أن ترنم بشيء ؟ فقال : لا ، قال : فأنت بلا قلب ، إشارة إلى أن من له قلب ، وعرف طباعه ، علم أنه تحركه الآيات والنفات تحريكاً لا يصادف في غيرها ، فيتكلف طريق التحريك إما بصوت نفسه أو بغيره .  
وقد ذكرنا حكم المقام الأول في فهم المسموع وتنزيله ، وحكم المقام الثانى في الوجد الذى يصادف في القلب ، فلنذكر الآن أثر الوجد أعنى ما يترشح منه إلى الظاهر من صفة وبكاء ، وحرارة ، وتمزيق ثوب وغيره فنقول :

### المقام الثالث من السماع

نذكر فيه آداب السماع ظاهراً وباطناً ، وما يحمد من آثار الوجد وما يندم ، فأما الآداب فهى خمس جمل الأول : مراعاة الزمان والمكان والإخوان ، قال الجنيد السماع يحتاج إلى ثلاثة أشياء وإلا فلا تسمع ، الزمان ، والمكان ، والإخوان ، ومعناه أن الاشتغال به فى وقت حضور طعام أو خصام ، أو صلاة ، أو صارف من الصوارف مع اضطراب القلب لا فائدة فيه ، فهنا معنى مراعاة الزمان ، فيراعى حالة فراغ القلب له ، وأما المكان : فقد يكون شارعاً مطروقاً ، أو موضعاً كراهية الصورة ، أو فيه سبب يشغل القلب فيجتنب ذلك ، وأما الإخوان : فسيببها أنه إذا حضر غير المجلس من منكر السماع مترهد الظاهر مفلس من لطائف القلوب كان مستثقالاً في المجلس واشتغل القلب به ، وكذلك إذا حضر متكبر من أهل الدنيا يحتاج إلى مراقبته وإلى مراعاته أو متكلف متواجد من أهل التصوف يرانى بالوجد والرقص وتمزيق الثياب ، فكل ذلك مشوشات ، فترك السماع عند فقد هذه الشروط أولى ، فى هذه الشروط نظر للمستمع الأدب الثانى : هو نظر الحاضرين أن الشيخ إذا كان حوله مريدون يضرهم السماع فلا ينبغي أن يسمع فى حضورهم ، فإن سمع فليشغلهم بشغل آخر ، والمريد الذى يستضر بالسماع أحد ثلاثة أقلمهم درجة هو الذى لم يدرك من الطريق إلا الأعمال الظاهرة ، ولم يكن له ذوق السماع فاشتغاله بالسماع اشتغال بما لا يمينه ، فإنه ليس من أهل اللغو فيلهو ، ولا من أهل الذوق فيتنم بدوق السماع ، فليشتغل بذكر أو خدمة ، وإلا فهو تضييع لزمانه

الثاني : هو الذى له ذوق السماع ، ولكن فيه بقية من الحظوظ والالتفات إلى الشهوات والصفات البشرية ، ولم ينكسر بعد أنكساراً تَوْمن غوائله ، فربما يهيج السماع منه داعية اللهو والشهوة ، فيقطع عليه طريقه ، ويصدّه عن الاستكمال

الثالث : أن يكون قد انكسرت شهوته ، وأمنت غائلته، وانفتحت بصيرته، واستولى على قلبه حب الله تعالى ، ولكنه لم يحكم ظاهر العلم ، ولم يعرف أسماء الله تعالى وصفاته وما يجوز عليه وما يستحيل ، فإذا فتح له باب السماع نزل المسموع في حق الله تعالى على ما يجوز وما لا يجوز ، فيكون ضرره من تلك الخواطر التي هي كفر أعظم من نفع السماع قال سهل رحمه الله : كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل، فلا يصلح السماع لمثل هذا ، ولا لمن قلبه بعد ملوث بحب الدنيا ، وحب المحمدة والثناء ، ولا لمن يسمع لأجل التلذذ والاستطابة بالطبع ، فيصير ذلك عادة له ، ويشغله ذلك عن عباداته: ومراعاة قلبه، وينقطع عليه طريقه ، فالسماع منزلة قدم يجب حفظ الضمضاء عنه

قال الجنيد : رأيت إبليس في النوم ، فقلت له هل تظفر من أصحابنا بشيء ؟ قال : نعم في وقتين ، وقت السماع ، ووقت النظر ، فأني أدخل عليهم به ، فقال بعض الشيوخ لو رأيت أنا لقلت له ما أحقك ، من سمع منه إذا سمع ، ونظر إليه إذا نظر ، كيف تظفر به ؟ فقال الجنيد : صدقت الأدب الثالث : أن يكون مصغياً إلى ما يقول القائل ، حاضر القلب ، قليل الالتفات إلى الجوانب ، متحرزاً عن النظر إلى وجوه المستمعين وما يظهر عليهم من أحوال الوجد مشتغلاً بنفسه ومراعاة قلبه ، ومراقبة ما يفتح الله تعالى له من رحمته في سره ، متحفظاً عن حركة تشوش على أصحابه قلوبهم ، بل يكون ساكن الظاهر هادى الأطراف ، متحفظاً عن التنضح والتثاؤب ، ويجلس مطرقاً رأسه ، كجلوسه في فكر مستغرق لقلبه ، متماسكاً عن التصفيق والرقص ، وسائر الحركات على وجه التصنع والتكلف والمرآة ، ساكتاً عن النطق في أثناء القول بكل ما عنه بد ، فإن غلبه الوجد وحركة بغير اختيار فهو فيه معذور غير ملوم ، ومهما رجع إليه الاختيار فليعد إلى هدوئه وسكونه ، ولا ينبغي أن يستدعيه حياء من أن يقال انقطع وجدّه على القرب ، ولا أن يتواجد خوفاً من أن يقال هو قاسى القلب عديم الصفاء والرقّة .

حكى أن شابا كان يصحب الجنيد، فكان إذا سمع شيئا من الذكر يزعم، فقال له الجنيد يوما إن فعلت ذلك مرة أخرى لم تصحبنى، فكان بعد ذلك يضبط نفسه حتى يقطر من كل شعرة منه قطرة ماء ولا يزعم، فحكى أنه اختنق يوما لشدة ضبطه لنفسه، فشقق شهقة فانشق قلبه وتلفت نفسه وروي أن موسى عليه السلام قص في بني اسرائيل فزق واحد منهم ثوبه أو قيصه فأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام، قل له مزق لى قلبك ولا تزق ثوبك، قال أبو القاسم النصر اباذى لأبى عمرو بن عبيد، أنا أقول إذا اجتمع القوم فيكون معهم قوال يقول خير لهم من أن يفتابوا، فقال أبو عمرو الرياء في السماع، وهو أن ترى من نفسك حال ليست فيك شر من أن تفتاب ثلاثين سنة، أو نحو ذلك

فإن قلت : الأفضل هو الذى لا يجره السماع ولا يؤثر في ظاهره، أو الذى يظهر عليه فاعلم : أن عدم الظهور تارة يكون لضعف الوارد من الوجد فهو نقصان، وتارة يكون مع قوة الوجد في الباطن، ولكن لا يظهر لكمال القوة على ضبط الجوارح، فهو كمال، وتارة يكون لكون حال الوجد ملازما ومصاحبا في الأحوال كلها، فلا يتبين للسمع مزيد تأثير وهو غاية الكمال، فإن صاحب الوجد في غالب الأحوال لا يدوم وجده، فن هو في وجد دائم فهو المرابط للحق والملازم لمين الشهود، فهذا لا تغيره طوارق الأحوال، ولا يبعد أن تكون الإشارة بقول الصديق رضي الله عنه، كنا كما كنتم ثم قست قلوبنا، معناه قويت قلوبنا واشتدت فصارت تطبيق ملازمة الوجد في كل الأحوال، فنحن في سماع معاني القرآن على الدوام، فلا يكون القرآن جديدا في حقتنا طارئا علينا حتى نتأثر به، فإذا قوة الوجد تحرك، وقوة العقل والتماسك تضبط الظاهر، وقد يئلب أحدهما الآخر إما لشدة قوته، وإما لضعف ما يقابله، ويكون التقصان والكمال بحسب ذلك، فلا تظن أن الذى يضطرب بنفسه على الأرض أتم وجدا من الساكن باضطرابه، بل رب ما كن أتم وجدا من المضطرب، فقد كان الجنيد يتحرك في السماع في بدايته ثم صار لا يتحرك، فقيل له في ذلك فقال (وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنِعَ الَّذِي أَتَقَنَ كُلُّ شَيْءٍ<sup>(١)</sup>) إشارة إلى أن القلب مضطرب جائل في الملكوت والجوارح متأدبة في الظاهر ساكنة



وقال أبو الحسن محمد بن أحمد وكان بالبصرة ، صحبت سهل بن عبد الله ستين سنة ، فما رأته تغير عند شيء كان يسمعه من الذكر أو القراءان ، فلما كان في آخر عمره قرأ رجل بين يديه ( فَأَلْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ <sup>(١)</sup> ) الآية ، فرأيته قد ارتعد وكاد يسقط ، فلما عاد إلى حاله سأله عن ذلك ، فقال نعم يا حبيبي قد ضعفتنا ، وكذلك سمع مرة قوله تعالى ( الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ أَلْحَقٌ لِلرَّحْمَنِ <sup>(٢)</sup> ) فاضطرب فسأله ابن سالم وكان من أصحابه ، فقال قد ضعفت فقيل له ، فإن كان هذا من الضعف فاقوة الحال ، فقال : أن لا يرد عليه وارد إلا وهو يلتقيه بقوة حاله ، فلا تغيره الواردات وإن كانت قوية ، وسبب القدرة على ضبط الظاهر مع وجود الوجد استواء الأحوال بملازمة الشهود ، كما حكي عن سهل رحمه الله تعالى أنه قال : حالتي قبل الصلاة وبعدها واحدة ، لأنه كان مراعيًا للقلب حاضر الذكر مع الله تعالى في كل حال فكذلك يكون قبل السماع وبعده ، إذ يكون وجده دائمًا ، وعطشه متصلًا ، وشربه مستمرًا بحيث لا يؤثر السماع في زيادته ، كما روي أن ممشاد الدينوري أشرف على جماعة فيهم قوال فسكتوا ، فقال ارجعوا إلى ما كنتم فيه ، فلو جمعت ملاهي الدنيا في أذني ما شغل همي ولا شفي بعض ما بدي وقال الجنيد رحمه الله تعالى لا يضر نقصان الوجد مع فضل العلم . وفضل العلم أتم من فضل الوجد .

فإن قلت : فثقل هذا لم يحضر السماع

فاعلم : أن من هؤلاء من ترك السماع في كبره ، وكان لا يحضر إلا نادرا لمساعدة أخ من الإخوان ، وإدخاله للسرور على قلبه وربما حضر ليعرف القوم كمال قوته ، فيعلمون أنه ليس الكمال بالوجد الظاهر ، فيعلمون منه ضبط الظاهر عن التكلف ، وإن لم يقدروا على الاقتداء به في صيرورته طبعا لهم ، وإن اتفق حضورهم مع غير أبناء جنسهم ، فيكونون معهم بأبدانهم نائنين عنهم بقلوبهم وبواطنهم ، كما يجلسون من غير سماع مع غير جنسهم ، بأسباب عارضة تقتضى الجلوس معهم ، وبعضهم نقل عنه ترك السماع ، ويظن أنه كان سبب تركه استغناءه عن السماع بما ذكرناه ، وبعضهم كان من الزهاد ولم يكن له حظ روحاني في السماع ، ولا كان من أهل اللغو ، فتركه لئلا يكون مشغولا بما لا يعنيه ، وبعضهم تركه لفقد الإخوان

قيل : لبعضهم لم لا تسمع ؟ فقال : بمن ومع من ؟

(١) الحديد : ١٥ (٢) الفرقان : ٢٦

الأدب الرابع : أن لا يقوم ولا يرفع صوته بالبكاء وهو يقدر على ضبط نفسه ، ولكن إن رقص أو تباكى فهو مباح إذا لم يقصد به المرأة ، لأن التباكى استجلاب للحزن ، والرقص سبب في تحريك السرور والنشاط ، فكل سرور مباح فيجوز تحريكه ، ولو كان ذلك حراما لما نظرت عائشة رضي الله عنها إلى الحبشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> وهم يزفنون هذا لفظ عائشة رضي الله عنها في بعض الروايات ، وقد روي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ، أنهم حجوا لما ورد عليهم سرور أوجب ذلك ، وذلك في قصة ابنة حمزة<sup>(٢)</sup> لما اختصم فيها علي بن أبي طالب ، وأخوه جعفر ، وزيد بن حارثة رضي الله عنهم ، فتشاحوا في تربيتها ، فقال صلى الله عليه وسلم لعلي « أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ » فحجل علي ، وقال لجعفر « أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي » فحجل وراء حجل علي ، وقال زيد « أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا » فحجل زيد وراء حجل جعفر ، ثم قال عليه السلام « هِيَ لِحُمْرٍ » لأن خالتها تحته ، والحالة والدة وفي رواية أنه قال لعائشة رضي الله عنها « أُنْحَبِينَ أَنْ تَنْظُرِي إِلَى زَفَنِ الْحَبَشَةِ » والزفن والحجل هو الرقص ، وذلك يكون لفرح أو شوق ، فحكمه حكم مبهجه إن كان فرحه محمودا ، والرقص يزيد ويؤكد فهو محمود ، وإن كان مباحا فهو مباح ، وإن كان مذموما فهو مذموم

نعم لا يلبق اعتياد ذلك بمنصب الأكابر وأهل القدوة ، لأنه في الأكثر يكون عن لهو ولعب ، وماله صورة اللعب والهوى في أعين الناس فينبغي أن يجتنبه المقتدى به ، لئلا يصغر في أعين الناس فيترك الاقتداء به ، وأما تمزيق الثياب فلا رخصة فيه إلا عند خروج الأمر عن الاختيار ، ولا يبعد أن يفلب الوجد بحيث يمزق ثوبه ، وهو لا يدري لعلبة سكر الوجد عليه ، أو يدري ولكن يكون كالمضطر الذي لا يقدر على ضبط نفسه ، وتكون صورته صورة المكروه إذ يكون له في الحركة أو التمزيق متنفس ، فيضطر إليه اضطرار المريض إلى الأين ، ولو كلف الصبر عنه لم يقدر عليه ، مع أنه فعل اختياري فليس كل فعل حصوله بالإرادة يقدر الإنسان على تركه ، فالتنفس فعل يحصل بالإرادة ، ولو كلف الإنسان أن يمسك النفس ساعة لا يضطر من باطنه إلى أن يختار التنفس ، فكذلك الزغفة وتمزيق

( ١ ) حديث نظر عائشة إلى رقص الحبشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يزفنون : تقدم في الباب قبله

( ٢ ) حديث اختصم علي وجعفر وزيد بن حارثة في ابنة حمزة فقال لعلي أنت مني وأنا منك فحجل وقال

لجعفر أشبهت خلقي وخلقي فحجل وقال زيد أنت أخونا ومولانا فحجل - الحديث : أبو داود

من حديث علي باسناد حسن وهو عند البخاري دون فحجل

التياب ، قد يكون كذلك فهذا لا يوصف بالتحريم ، فقد ذكر عند السري حديث الوجد الحادّ  
الغالب ، فقال نعم يضرب وجهه بالسيف وهو لا يدري ، فروجع فيه ، واستبعد أن ينتهي إلى هذا الحد  
فأصر عليه ولم يرجع ، ومعناه أنه في بعض الأحوال قد ينتهي إلى هذا الحد في بعض الأشخاص  
فإن قلت : فما تقول في تمزيق الصوفية التياب الجديدة بعد سكون الوجد والفراغ من  
السمع ، فإنهم يمزقونها قطعاً صغاراً ويفرقونها على القوم ، ويسمونها الخرقه

فأعلم أن ذلك مباح إذا قطع قطعاً مربعاً تصلح لترقيع التياب والسجادات ، فإن الكرباس  
يمزق حتى يخاط منه القميص ، ولا يكون ذلك تضييعاً لأنه تمزيق لغرض ، وكذلك ترقيع  
التياب لا يمكن إلا بالقطع الصغار ، وذلك مقصود ، والتفرقة على الجميع ليعم ذلك الخير مقصود  
مباح ، ولكل مالك أن يقطع كرباسه مائة قطعة ، ويعطيها لمائة مسكين ، ولكن ينبغي  
أن تكون القطع بحيث يمكن أن ينتفع بها في الرقاق ، وإنما منعنا في السماع التمزيق المفسد  
للثوب الذي يهلك بعضه ، بحيث لا يبقى منتفعاً به فهو تضييع محض لا يجوز بالاختيار

الأدب الخامس : موافقة القوم في القيام إذا قام واحد منهم في وجد صادق من غير رياء وتكلف ، وأقام  
باختيار من غير إظهار وجد وقامت له الجماعة . فلا بد من الموافقة فذلك من آداب الصحبة ، وكذلك إن  
جرت عادة طائفة بتنجية العمامة على موافقة صاحب الوجد إذا سقطت عمامته ، أو خلع التياب إذا  
سقط عنه ثوبه بالتمزيق ، فالموافقة في هذه الأعمش . ومن حسن الصحبة والعشرة ، إذ الخلقه موحشة  
ولكل قوم رسم ، ولا بد من مخالفة الناس بأخلاقهم ، كما ورد في الخبر ، لا سيما إذا كانت أخلاقاً  
فيها حسن العشرة والمجاملة وتطبيب القلب بالمساعدة ، وقول القائل إن ذلك بدعة لم يكن في الصحابة  
فليس كل ما يحكم بإباحته منقولاً عن الصحابة رضي الله عنهم ، وإنما المحذور ارتكاب بدعة تراغم سنة  
مأثورة ، ولم ينقل النهي عن شيء من هذا ، والقيام عند الدخول للداخل لم يكن من عادة العرب  
بل كان الصحابة رضي الله عنهم لا يقومون لرسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> في بعض الأحوال  
كما رواه أنس رضي الله عنه ، ولكن إذا لم يثبت فيه نهى عام فلا نرى به بأساً في البلاد التي جرت العادة  
فيها بإكرام الداخل بالقيام ، فإن المقصود منه الاحترام والإكرام ، وتطبيب القلب به

( ١ ) حديث مخالفة الناس بأخلاقهم : الحاكم من حديث أبي ذر خالفوا الناس بأخلاقهم - الحديث : قال

صحيح طي شرط الشيخين

( ٢ ) حديث كانوا لا يقومون لرسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الأحوال : كما رواه أنس تقدم في آداب الصحبة

وكذلك سائر أنواع المساعدات إذا قصد بها تطيب القلب واضطراح عليها جماعة فلا بأس بمساعدتهم عليها ، بل الأحسن المساعدة إلا فيما ورد فيه نهى لا يقبل التأويل ، ومن الأدب أن لا يقوم للرقص مع القوم إن كان يستثقل رقصه ، ولا يشوش عليهم أحوالهم ، إذ الرقص من غير إظهار التواجد مباح ، والتواجد هو الذي يلوح للجمع منه أثر التكلف ، ومن يقوم عن صدق لاستثقله الطباع ، فقلوب الحاضرين إذا كانوا من أرباب القلوب محك للصدق والتكلف ، سئل بعضهم عن الوجد الصحيح ، فقال ، صحته قبول قلوب الحاضرين له إذا كانوا أشكالا غير أصدقاء فإن قلت : فما بال الطباع تنفر عن الرقص ، ويسبق إلى الأوهام أنه باطل وهو مخالف للدين ، فلا يراه ذو جد في الدين إلا وينكره

فاعلم : أن الجد لا يزيد على جدر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد رأى الحبشة يزفنون في المسجد وما أنكره ، لما كان في وقت لائق به وهو السيد ومن شخص لائق به وهم الحبشة ، نعم : نكرة الطباع عنه لأنه يرى غالباً مقروناً باللغو واللعب ، واللغو واللعب مباح ، ولكن للعوام من الزنوج والحبشة ومن أشبههم ، وهو مكروه لنوى المناصب لأنه لا يليق بهم ، وما كرهه لكونه غير لائق بمنصب ذي المنصب ، فلا يجوز أن يوصف بالتحريم ، فمن سأل فقيراً شيئاً فأعطاه رغيماً كان ذلك طاعة مستحسنة ، ولو سأل ملكاً فأعطاه رغيماً أو رغيماً كان ذلك منكراً عند الناس كافة ومكتوباً في توارخ الأخبار من جملة مساويه ، ويعبر به أعقابها وأشياءه ومع هذا فلا يجوز أن يقال ما فعله حرام ، لأنه من حيث إنه أعطى خبز الفقير حسن ، ومن حيث إنه بالإضافة إلى منصبه كالمنع بالإضافة إلى الفقير مستقبح ، فكذلك الرقص وما يجري مجراه من المباحات ، ومباحات العوام سيئات الأبرار ، وحسنات الأبرار سيئات المقرين ولكن هذا من حيث الالتفات إلى المناصب وأما إذا نظر إليه في نفسه وجب الحكم بأنه هو في نفسه لا تحريم فيه والله أعلم

فقد خرج من جملة التفصيل السابق : أن السماع قد يكون حراماً محضاً ، وقد يكون مباحاً ، وقد يكون مكرهاً ، وقد يكون مستحباً ، أما الحرام ، فهو لأكثر الناس من الشبان ، ومن شملت عندهم تهمة في الدنيا ، فلا يسمعك السماع منهم إلا ما هو الغالب على قلوبهم من الصفات المذمومة وأما المكروه : فهو لمن لا يتر له على صورة المخلوقين ، ولكنه يتخذ عادة له في أكثر الأوقات على سبيل اللغو وأما المباح فهو لمن لاحظ له منه إلا التلذذ بالصوت الحسن ، وأما المستحب فهو لمن غلب عليه حب الله تعالى ولم يترك السماع منه إلا الصفات المحمودة والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله



## فهرست الجزء السادس

الصفحة		الصفحة	
١٠٢٠	جملة آداب المعاشرة		<b>الباب الثالث : في حق المسلم والرحم</b>
١٠٢١	حقوق الجوار	٩٨٧	والجوار والمال وكيفية معاشرتهم
١٠٢٤	محمل حق الجار	٩٨٨	<b>حقوق المسلم</b>
١٠٢٦	حقوق الأقارب والرحم	٩٨٩	حب الخير للمسلمين
١٠٢٨	حقوق الوالدين والولد	٩٨٩	عدم ايداء المسلمين
١٠٣٣	البر بالوالدين	٩٩٠	صفات المسلم والمؤمن والمهاجر
١٠٣٣	حقوق المملوك	٩٩٠	عقاب من يؤذى المسلم في الآخرة
١٠٣٣	الرحمة بالمملوك	٩٩٠	ثواب اماطة الأذى عن طريق المسلمين
١٠٣٣	من وصاياه صلى الله عليه وسلم	٩٩١	التواضع للمسلمين
١٠٣٤	معاملة السلف لمملوكهم	٩٩١	عدم سماع النميمة
١٠٣٥	العفو عن المقدرة	٩٩١	عدم جواز هجر المسلم
١٠٣٥	أمثلة العفو عن المقدرة	٩٩١	العفو عن الإساءة
١٠٣٥	طبقات أهل الجنة	٩٩٢	الإحسان الى المسلمين
١٠٣٦	رحمة الإسلام بالخادم	٩٩٢	الاستئذان قبل الدخول
١٠٣٦	إنسانيته صلى الله عليه وسلم	٩٩٣	مخاطبة الناس علي قدر عقولهم
١٠٣٦	محمل حق المملوك	٩٩٣	توقير الشيوخ ورحمة الأطفال
		٩٩٤	طلاقة الوجه
		٩٩٥	من وصاياه صلى الله عليه وسلم
		٩٩٥	الوفاء بالوعد
١٠٣٧	<b>كتاب آداب العزلة</b>	٩٩٦	صفات المنافق
		٩٩٦	الانصاف من النفس
١٠٣٨	<b>الباب الأول : في المداهب والاقاويل</b>	٩٩٦	حسن الجوار
		٩٩٦	انزال الناس منازلهم
١٠٣٨	وحجج الفريقين	٩٩٧	اصلاح ذات البين
١٠٣٨	سماحة الإسلام في ابداء الآراء	٩٩٧	ستر العورات
١٠٣٩	المرجحون للعزلة وأقاويلهم	٩٩٨	اتقاء مواضع التهم
١٠٣٩	حجج المسائلين الى المخالطة ووجه	٩٩٩	الشفاعة للمسلمين والسعى في قضاء
١٠٤٠	ضعفها	١٠٠٢	حاجاتهم
١٠٤١	المرجحون للمخالطة وآراؤهم	١٠٠٣	ابتداء المسلمين بالسلام والمصافحة
١٠٤٢	الامام الغزالي واعتداله	١٠٠٤	تقبيل اليد
١٠٤٣	استطراد	١٠٠٧	الإنحناء عند السلام وغيره من العادات
١٠٤٣	حجج المائلين الى تفضيل العزلة	١٠٠٨	صيانة أعراض المسلمين والدفاع عنها
١٠٤٣	عود الى مناقشة الآراء	١٠١٠	تشميت العاطس
١٠٤٤	استطراد	١٠١١	تحمل الأشرار واتقاؤهم
		١٠١٢	اجتناب الأغنياء والاختلاط بالمساكين
١٠٤٦	<b>الباب الثاني : في فوائد العزلة وغوائلها</b>	١٠١٣	الإحسان الى يتامى المسلمين
		١٠١٤	النصح للمسلم وأدخال السرور على
١٠٤٧	وكشف الحق في فضلها	١٠١٤	قلبه
١٠٤٧	<b>الفائدة الأولى :</b>	١٠١٦	عيادة مرضى المسلمين وآدابه
١٠٤٧	التفرغ لعبادة الله ومناجاته	١٠١٨	تشجيع الجنائز
١٠٤٨	ما يراه المختلى	١٠١٩	زيارة القبور
١٠٥٠	<b>الفائدة الثانية :</b>	١٠٢٠	آداب المعزى
١٠٥٠	البعد عن المعاصي	١٠٢٠	آداب تشييع الجنائز
١٠٥٠	الغيبية		
١٠٥٠	الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر		
١٠٥١	الرياء		
١٠٥٢	بعض أجوبة اليقظين		

الصفحة	
١٠٨٣	السفر للعبادة
١٠٨٤	السفر لزيارة الأولياء
١٠٨٤	السفر هرباً من الفتنة
١٠٨٥	أقوال السلف في السفر خوف الفتنة
١٠٨٦	السفر هرباً من العدوى أو الفلاء
١٠٨٧	أيهما أفضل السفر أم الإقامة
١٠٨٨	وصف حالة المسافر
١٠٨٩	متصوفة عصر الغزالي
١٠٨٩	سفر المتصوفة وما يعطى لهم
١٠٩٠	ورع المتصوفة
١٠٩١	<b>الفصل الثاني : في آداب المسافر</b>
١٠٩١	من أول نهوضه الى آخر رجوعه
١٠٩١	اعطاء الحقوق لأهلها
١٠٩١	اختيار الرفيق
١٠٩٢	تأمر أحد الرفاق
١٠٩٣	توديع الأهل والأصدقاء
١٠٩٤	صلاة الاستخارة قبل السفر
١٠٩٤	الدعاء عند الخروج من الدار
١٠٩٥	التبكير عند الخروج من المنزل
١٠٩٦	الاستراحة عند اشتداد الحر
	الاحتياط بالنهار والتحفظ بالليل
١٠٩٦	عند النوم
١٠٩٧	الرفق بالدابة
١٠٩٨	اللوازم التي يستصحبها المسافر
١٠٩٩	آداب الرجوع من السفر
١١٠٠	مجمل الآداب الباطنة
	<b>البا ب الثاني : فيما لا بد للمسافر من تعلمه من رخص السفر وأدلة القبلة والأوقات</b>
١١٠١	
١١٠٢	<b>القسم الأول : العلم برخص السفر</b>
١١٠٢	رخص السفر
١١٠٢	المسح على الخفين
١١٠٢	شروط المسح على الخفين
١١٠٤	التييم
١١٠٥	القصر في الصلاة وشروطه
١١٠٥	يم ينتهي السفر
١١٠٦	مقدار التطويل
١١٠٧	الجمع بين الصلاتين
١١٠٨	التنقل وأكبا
١١٠٨	التنقل ماشياً
١١٠٩	الفطر للصائم المسافر
	بعض فتاوى للامام الغزالي خاصة بالسفر
١١٠٩	
	<b>القسم الثاني : ما يتجدد من الوظيفة لسبب السفر</b>
١١١٠	معرفة أدلة القبلة
١١١٠	

الصفحة	
١٠٥٢	تعاون المسلمين
١٠٥٣	مشاركة الطبع
١٠٥٥	رأى في الزلات البسيطة
١٠٥٦	<b>الفائدة الثالثة :</b>
١٠٥٦	الخلاص من الفتن والخصومات
١٠٥٧	متى تصح العزوبة
١٠٥٨	الكف عن قتال المسلمين
١٠٥٩	<b>الفائدة الرابعة :</b>
١٠٥٩	الخلاص من شر الناس
١٠٦٠	محاسن العزلة
١٠٦١	<b>الفائدة الخامسة :</b>
١٠٦١	بعد المعتزل عن طمع الناس فيه وطعمه فيهم
١٠٦٢	<b>الفائدة السادسة :</b>
١٠٦٢	الخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى
١٠٦٣	آفات العزلة وفوائد الخالطة
١٠٦٣	<b>الفائدة الأولى :</b>
١٠٦٣	التعليم والتعلم
١٠٦٦	<b>الفائدة الثانية :</b>
١٠٦٦	النفع والانتفاع
١٠٦٧	<b>الفائدة الثالثة :</b>
١٠٦٧	التأديب والتأدب
١٠٦٨	<b>الفائدة الرابعة :</b>
١٠٦٨	الاستئناس والائناس
١٠٦٩	<b>الفائدة الخامسة :</b>
١٠٦٩	نيل الثواب وأنائه
١٠٧٠	<b>الفائدة السادسة :</b>
١٠٧٠	التواضع
١٠٧٢	<b>الفائدة السابعة :</b>
١٠٧٢	التجارب
١٠٧٣	التحذير من الكبر
١٠٧٤	رأى الشافعي رضي الله عنه في العزلة
١٠٧٥	آداب العزلة
	<b>كتاب آداب السفر</b>
١٠٧٧	
	<b>السبب الأول : في الآداب من أول النهوض الى آخر الرجوع وفي نية السفر وفائدته</b>
١٠٨٠	
	<b>الفصل الأول : في فوائد السفر وفضله ونيته</b>
١٠٨٠	السفر للتعلم
١٠٨١	السفر ليعلم المسافر أخلاق نفسه
١٠٨١	السفر للمطالعة في آيات الله
١٠٨٢	

## الصفحة

١١٤٥	حرمة السماع لمن تغلبه الشهوة
١١٤٦	حكم السماع للعوام
١١٤٦	حكم الشطرنج
١١٤٧	رأى الشافعي في الفناء
١١٤٨	بيان حجج القائلين بتحريم السماع والجواب عنها
١١٥٣	<b>الباب الثاني : في آثار السماع وآدابه</b>
١١٥٣	<b>المقام الأول : في الفهم</b>
١١٥٣	تطبيق ما يسمع على معاملته مع الله
١١٥٦	اختلاف الفهم باختلاف أحوال المستمع
١١٥٨	درجة الصديقين في الوجد
١١٦٠	<b>المقام الثاني : بعد الفهم والتنزيل والوجد</b>
١١٦٠	أقوال الصوفية في الوجد
١١٦١	أقوال الحكماء في الوجد
١١٦٢	تحديد معنى الوجد
١١٦٣	أسباب الكشف
١١٦٥	أثر العلم في الوجد
١١٦٦	أثر الحال في الوجد
١١٦٦	أركان الشوق
١١٦٧	أقسام الوجد
١١٦٨	اكتساب الخير من مجالسة أهله
١١٧١	تواجد الصوفية عند قراءة القرآن
١١٧٢	تهييج الوجد بالقرآن وبالفناء
١١٧٧	<b>المقام الثالث : السماع</b>
١١٧٧	آداب السماع
١١٧٧	مراعاة الزمان والمكان والآخران
١١٧٧	مراعاة راحة السماع
١١٧٨	حسن الاصغاء
١١٨٠	أثر السماع في الأكارب
١١٨١	رافع الصوت والبكاء
١١٨١	تحرز الرؤساء عن اللهو
١١٨٢	الوجد الصادق معترف به

## الصفحة

١١١٥	فتوى الفقيه الفاسق لا يعتمد عليها
١١١٥	معرفة أوقات الصلاة
١١١٦	الظهر والعصر
١١١٦	المغرب
١١١٦	العشاء
١١١٦	الصبح

**كتاب آداب السماع والوحيد**

١١١٩	<b>الباب الأول : في ذكر اختلاف العلماء في اباحة السماع وكشف الحق فيه وبيان أقاويل العلماء والمتصوفة</b>
١١٢١	في تحليله وتحريمه
١١٢١	آراء العلماء في السماع
١١٢٤	بيان الدليل على اباحة السماع
١١٢٤	سماع الصوت الطيب
١١٢٦	سماع الصوت الطيب الموزون
١١٢٧	دواعي الحرام محرمة
١١٢٧	التشبه بالمتدعة
١١٢٨	سماع الموزون والمفهوم
١١٣١	الحداء للجمال
١١٣٢	أثر الحداء في الجمال
١١٣٣	دواعي الفناء
١١٣٣	غناء الحجيج
١١٣٣	غناء الغزاة
١١٣٤	رجزيات الشجعان
١١٣٤	أصوات النياحة
١١٣٥	السماع في وقت السرور تأكيدا له
١١٣٩	سماع المحبين لله
١١٤٢	العوارض المحرمة للسماع
١١٤٣	السماع من المرأة
١١٤٣	تحريم النظر إلى وجه المرأة سواء خيفت الفتنة أو لم تخف
١١٤٤	السماع من آلة الفسقة
١١٤٤	سماع الأشعار الفاحشة



لجنة  
نشر الثقافة الإسلامية

# أحياء العلوم الدينية

للإمام أبي حامد الغزالي

الجزء السابع

مضاف إليه  
تخريج الحافظ العراقي

كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

## كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وهو الكتاب التاسع من ربيع العادات الثاني من كتاب إحياء علوم الدين

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي لا تستفتح الكتب إلا بحمده ، ولا تستمنح النعم إلا بواسطة كرمه ورفده  
والصلاة على سيد الأنبياء محمد رسوله وعبده ، وعلى آله الطيبين وأصحابه الطاهرين من بعده  
أما بعد: فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين ، وهو المهم الذي ابتعث  
الله له النبيين أجمعين ، ولو طوى بساطه وأهل علمه وعمله ، لتمطلت النبوة ، واضمحلت  
الديانة ، وعمت الفترة ، وفشت الضلالة ، وشاعت الجهالة ، واستسرى الفساد ، واتسع  
الخرق وخربت البلاد ، وهلك العباد ، ولم يشعروا بالهلاك إلا يوم التناد ، وقد كان الذي  
خفنا أن يكون ، فإننا لله وإنا إليه راجعون ، إذ قد اندرس من هذا القطب عمله وعلمه  
وانمحق بالكلية حقيقته ورسمه ، فاستولت على القلوب مدهانة الخلق ، وانمحت عنها مراقبة  
الخالق ، واسترسل الناس في اتباع الهوى والشهوات استرسال البهائم ، وعز على بساط  
الأرض مؤمن صادق لا تأخذه في الله لومة لائم ، فن سعى في تلافى هذه الفترة ، وسد هذه  
الثلمة . إما متكلفاً بعملها ، أو متقلداً لتنفيذها ، مجدداً لهذه السنة الدائرة ناهضاً بأعبائها  
ومتشمرأً في إحيائها كان مستأثراً من بين الخلق بإحياء سنة أفضى الزمان إلى إتمامها ، ومستبدأً  
بقرية تتضاءل درجات القرب دون ذروتها ، وها نحن نشرح علمه في أربعة أبواب :

الباب الأول : في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضيلته

الباب الثاني : في أركانه وشروطه

الباب الثالث : في مجاريه وبيان المنكرات المألوفة في العادات

الباب الرابع : في أمر الأمراء والسلاطين بالمعروف ونهيبهم عن المنكر

## الباب الأول

في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضيلته والمصلحة في إعماله وإضاعته

ويدل على ذلك بعد إجماع الأمة عليه، وإشارات العقول السليمة إليه الآيات، والأخبار، والآثار  
أما الآيات: فقوله تعالى ( **وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ  
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** <sup>(١)</sup> ) في الآية بيان الإيجاب ، فإن قوله تعالى  
( **وَلْتَكُنْ** ) أمر وظاهر الأمر الإيجاب ، وفيها بيان أن الفلاح منوط به ، إذ حصر. وقال  
( **وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ) وفيها بيان أنه فرض كفاية لا فرض عين ، وأنه إذا قام به أمة سقط  
الفرض عن الآخرين ، إذ لم يقل كونوا كلكم أمرين بالمعروف ، بل قال: ( **وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ** )  
فإذا قام بها واحد أو جماعة سقط الحرج عن الآخرين ، واختص الفلاح بالقاتلين به  
المباشرين ، وإن تقاعد عنه الخلق أجمعون عم الحرج كافة القادرين عليه لامحالة ، وقال تعالى  
( **لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ  
بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ  
وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ** <sup>(٢)</sup> ) فلم يشهد لهم بالصلاح بمجرد الإيمان بالله واليوم الآخر ، حتى  
أضاف إليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقال تعالى ( **وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ  
أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ** <sup>(٣)</sup> ) فقد نعت المؤمنين  
بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، فالذي هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر  
خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين في هذه الآية وقال تعالى: ( **لَعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ  
بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ. كَانُوا  
لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ** <sup>(٤)</sup> ) وهذا غاية التشديد إذ علل  
استحقاقهم لعنة بتركهم النهي عن المنكر، وقال عز وجل ( **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ  
تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ** <sup>(٥)</sup> ) وهذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف

(١) آل عمران : ١٠٤ (٢) آل عمران : ١١٣ ، ١١٤ (٣) التوبة : ٧١ (٤) المائدة : ٧٨ ، ٧٩ (٥) آل عمران : ١١٠

والنهي عن المنكر، إذ بين أنهم كانوا به خير أمة أخرجت للناس، وقال تعالى ( فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعِقَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ <sup>(١)</sup> ) فبين أنهم استفادوا النجاة بالنهي عن السوء، ويدل ذلك على الوجوب أيضا وقال تعالى: (الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَآمَرُوا بِالمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ المُنْكَرِ <sup>(٢)</sup> ) فقرن ذلك بالصلاة والزكاة في نعمت الصالحين والمؤمنين، وقال تعالى ( وَتَمَآوَنُوا عَلَى البرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَمَآوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالتَّمَدُّونِ <sup>(٣)</sup> ) وهو أمر جزم، ومعنى التعاون الحث عليه، وتسهيل طرق الخير، وسد سبل الشر، والمدون بحسب الإمكان وقال تعالى: (لَوْلَا يَنهَاهُمُ الرَّبَّ بَانِيُونَ وَالأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السَّخِيتَ لَبَئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ <sup>(٤)</sup> ) فبين أنهم أثموا بترك النهي، وقال تعالى ( فَلَوْلَا كَانَ مِنَ القُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الفَسَادِ فِي الأَرْضِ <sup>(٥)</sup> ) الآية فبين أنه أهلك جميعهم إلا قليلا منهم كانوا يهونون عن الفساد، وقال تعالى ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالقِسْطِ شُهَدَاءَ للهَ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الوَالِدِينَ وَالأَقْرَبِينَ <sup>(٦)</sup> ) وذلك هو الأمر بالمعروف للوالدين والأقربين، وقال تعالى ( لَآ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا <sup>(٧)</sup> ) وقال تعالى ( وَإِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ المُؤْمِنِينَ اتَّمَلَّتَا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا <sup>(٨)</sup> ) الآية، والإصلاح نهى عن البني، وإعادة إلى الطاعة، فإن لم يفعل فقد أمر الله تعالى بقتاله، فقال ( فَقاتِلُوا الَّتِي تَبَغَّى حَتَّى تَقِيءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ <sup>(٩)</sup> ) وذلك هو النهي عن المنكر

وأما الأخبار: فمنها ما روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال في خطبة خطبها <sup>(١)</sup> أيها الناس إنكم تقرعون هذه الآية وتؤولونها على خلاف تأويلها ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسِكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ <sup>(١٠)</sup> )

(١) حديث أبي بكر أيها الناس إنكم تقرعون هذه الآية وتؤولونها على خلاف تأويلها يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم الحديث: أصحاب السنن وتقدم في العزلة

(١) الأعراف: ١٦٥ (٢) الحج: ٤١ (٣) المائدة: ٢ (٤) المائدة: ٦٣ (٥) هود: ١١٦ (٦) النساء: ١٣٥

(٧) النساء: ١١٤ (٨) الحجرات: ٩ (٩) المائدة: ١٠٥

وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « مَا مِنْ قَوْمٍ عَمِلُوا بِالْمَعَاصِي وَفِيهِمْ مَنْ يَقْدِرُ أَنْ يُنْكِرَ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَفْعَلْ إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ »

وروي عن أبي ثعلبة الخشني أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> عن تفسير قوله تعالى (لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ<sup>(١)</sup>) فقال: « يَا أَبَا ثَعْلَبَةَ مَرُّ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَإِذَا رَأَيْتَ شَحًّا مُطَاعًا وَهَوًى مُتَّبَعًا وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ فَعَلَيْكَ بِنَفْسِكَ وَدَعَّ عَنْكَ الْعَوَامَّ إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ لِلْمُتَمَسِّكِ فِيهَا بِعَيْلِ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرٌ خَمْسِينَ مِنْكُمْ » قيل . بل منهم يارَسُولُ اللَّهِ ؟ قال : « لَا بَلْ مِنْكُمْ لِأَنَّكُمْ تَجِدُونَ عَلَى الْخَيْرِ أَعْوَانًا وَلَا يَجِدُونَ عَلَيْهِ أَعْوَانًا »

وسئل ابن مسعود رضي الله عنه عن تفسير هذه الآية فقال : إن هذا ليس زمانها، إنما اليوم مقبولة ، ولكن قد أوشك أن يأتي زمانها ، تأمرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا وتقولون فلا يقبل منكم ، حينئذ عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> « لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُسَلِّطَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ ثُمَّ يَدْعُوا خِيَارَكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ » معناه تسقط مباحاتهم من أعين الأشرار فلا يخافونهم

وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ اللَّهُ يَقُولُ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ تَدْعُوا فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ »

(١) حديث أبي ثعلبة أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تفسير قوله تعالى (لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) - الحديث : أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه

(٢) حديث لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو يسلطن الله عليكم شراركم ثم يدعوا خياركم فلا يستجاب لهم : البزار من حديث عمر بن الخطاب والطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة وكلاهما ضعيف والترمذي من حديث حذيفة نحوه إلا أنه قال أوليو سكن الله يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعوه فلا يستجيب لكم قال هذا حديث حسن

(٣) حديث يا أيها الناس ان الله سبحانه يقول لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم : أحمد والبيهقي من حديث عائشة بلفظ مروا واتهوا وهو عند ابن ماجه دون عزوه إلى كلام الله تعالى وفي اسناده ابن

وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَا أَعْمَالُ الْبِرِّ عِنْدَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا كَنْفَتَةٌ فِي بَحْرِ الْجَبِّيِّ، وَمَا جَمِيعُ أَعْمَالِ الْبِرِّ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عِنْدَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا كَنْفَتَةٌ فِي بَحْرِ الْجَبِّيِّ »، وقال عليه أفضل الصلاة والسلام <sup>(٢)</sup> « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكَرَهُ، فَإِذَا لَقِنَ اللَّهُ الْعَبْدَ حُجَّتَهُ قَالَ رَبِّ وَثِقْتُ بِكَ وَفَرِقْتُ مِنَ النَّاسِ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقَاتِ قَالُوا مَا لَنَا بَدُءُ إِنَّمَا هِيَ تَجَالِسُنَا تَتَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ فَإِذَا أُيِّتُمْ إِلَّا ذَلِكَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا، قَالُوا وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> « كَلَامُ ابْنِ آدَمَ كُلُّهُ عَلَيْهِ لَا لَهُ إِلَّا أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيًا عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ الْخَاصَّةَ بِذُنُوبِ الْعَامَّةِ حَتَّى يَرَى الْمُنْكَرُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكَرُوهُ فَلَا يُنْكَرُونَهُ »

وروى أبو أمامة الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> أنه قال : « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا طَعَى نِسَاؤُكُمْ وَفَسَقَ شَبَابُكُمْ وَتَرَكْتُمْ جِهَادَكُمْ » قالوا وإن ذلك لكائن يا رسول الله؟ قال « نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيَكُونُ » قالوا وما أشد منه يا رسول الله؟ قال « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَلَمْ تَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ » قالوا وكائن ذلك يا رسول الله؟ قال:

(١) حديث ما أفعال البر عند الجهاد في سبيل الله إلا الكنفثة في بحر الجبي : ورواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس مقتصرًا على الشطر الأول من حديث جابر بإسناد ضعيف وأما الشطر الأخير فرواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية من رواية يحيى بن عطاء مرسلًا أو معضلاً ولا أدري من يحيى بن عطاء

(٢) حديث إن الله تعالى ليسأل العبد ما منعك إذ رأيت المنكر أن تنكره - الحديث : ابن ماجه وقد تقدم

(٣) حديث إياكم والجلوس على الطرقات - الحديث : متفق عليه من حديث أبي سعيد

(٤) حديث كل كلام ابن آدم عليه لاله إلا أمرًا بالمعروف - الحديث : تقدم في العلم

(٥) حديث إن الله لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يروا المنكر - الحديث : أحمد من حديث عدي

ابن عميرة وفيه من لم يسم والطبراني من حديث أخيه العرس بن عميرة وفيه من لم أعرفه

(٦) حديث أبي أمامة كيف بكم إذا طغى نساؤكم وفسق شبابكم وتركتم جهادكم قالوا وإن ذلك كائن

يا رسول الله قال نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون قالوا وما أشد منه؟ قال كيف أنتم

إذا لم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر - الحديث : ابن أبي الدنيا بإسناد ضعيف دون

« نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيِّكُونٌ » قالوا وما أشد منه؟ قال « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا رَأَيْتُمْ الْمَعْرُوفَ مُنْكَرًا وَالْمُنْكَرَ مَعْرُوفًا » قالوا وكان ذلك يارسول الله؟ قال « نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيِّكُونٌ » قالوا وما أشد منه؟ قال « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا أَمَرْتُمْ بِالْمُنْكَرِ وَنَهَيْتُمْ عَنِ الْمَعْرُوفِ » قالوا وكان ذلك يارسول الله؟ قال « نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَأَشَدُّ مِنْهُ سَيِّكُونٌ ». يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى بِي حَلْفَتِي لَا تَبِخُنَّ لَهُمْ فِتْنَةً يَصِيرُ الْخَلِيمُ فِيهَا حَيْرَانٌ وَعَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(١)</sup> « لَا تَقِفَنَّ عِنْدَ رَجُلٍ يُقْتَلُ مَظْلُومًا فَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَنْزِلُ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ وَلَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ ، وَلَا تَقِفَنَّ عِنْدَ رَجُلٍ يُضْرَبُ مَظْلُومًا فَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَنْزِلُ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ وَلَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ » قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٢)</sup> « لَا يَنْبَغِي لِأَمْرِيءٍ شَهِدَ مَقَامًا فِيهِ حَقٌّ إِلَّا تَكَلَّمَ بِهِ فَإِنَّهُ لَنْ يُقَدَّمَ أَجَلُهُ وَلَنْ يُجْزِمَهُ رِزْقًا هُوَ لَهُ ».

وهذا الحديث يدل على أنه لا يجوز دخول دور الظلمة والفسقة ، ولا حضور المواضع التي يشاهد المنكر فيها ، ولا يقدر على تغييره ، فإنه قال اللعنة تنزل على من حضر ، ولا يجوز له مشاهدة المنكر من غير حاجة اعتذار بأنه عاجز ، ولهذا اختار جماعة من السلف العزلة لمشاهدتهم المنكرات في الأسواق ، والأعياد ، والمجامع ، وعجزهم عن التغيير ، وهذا يقتضى لزوم المهجر للخلق ، ولهذا قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله : ماسح السواح وخلصوا دورهم وأولادهم ، إلا بمثل ما نزل بنا ، حين رأوا الشر قد ظهر ، والخير قد اندرس ، ورأوا أنه لا يقبل ممن تكلم ، ورأوا الفتن ولم يأمروا أن تعتر بهم : وأن ينزل المذاب بأولئك القوم فلا يسلون منه

قوله كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف ورواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة مقتصرًا على الأسئلة الثلاثة الأولى وأجوبتها دون الآخرين وإسناده ضعيف

( ١ ) حديث عكرمة عن ابن عباس لا تقفن عند رجل يقتل مظلوماً فإن اللعنة تنزل على من حضره حين

لم يدفعوا عنه : الطبراني بسند ضعيف والبيهقي في شعب الإيمان بسند حسن

( ٢ ) حديث لا ينبغي لأمرئٍ شهد مقاما فيه حق إلا تكلم به فإنه لن يقدم أجله ولن يجزمه رزقا هو له

البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس بسند الحديث الذي قبله وروى الترمذي وحسنه

وابن ماجه من حديث أبي سعيد لا يمنع رجلا هبة الناس أن يقول الحق إذا علمه



فَرَأَوْا أَنْ مَجَاوِرَةَ السَّبَاعِ وَأَكَلَ الْبَقُولَ خَيْرَ مَنْ مَجَاوِرَةَ هَوْلَاءَ فِي نَعِيمِهِمْ ، ثُمَّ قَرَأَ  
 ( قَفِرُوا إِلَى اللَّهِ إِنَّ لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ <sup>(١)</sup> ) قَالَ قَفِرَ قَوْمٌ فَلَوْلَا مَا جَعَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ  
 فِي النَّبُوَّةِ مِنَ السَّرِّ ، لَقَلْنَا مَا هُمْ بِأَفْضَلِ مَنْ هَوْلَاءَ ، فِيمَا بَلَّغْنَا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَتَلَقَّاهُمْ  
 وَتُصَافِحُهُمْ ، وَالسَّحَابُ وَالسَّبَاعُ تَحْرَبُ بِأَحْدَمِهِمْ فَيُنَادِيهَا فَتُجِيبُهُ ، وَيَسْأَلُهَا أَيْنَ أَمَرْتِ فَنُخْبِرُهُ ، وَلَيْسَ بِنَبِيِّ  
 وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٢)</sup> « مَنْ حَضَرَ مَعْصِيَةً  
 فَكَّرَ بِهَا فَسَكَتَهُ غَابَ عَنْهَا وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَأَجَبَهَا فَكَانَتْ حَضَرَهَا ، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ  
 يَحْضُرُ لِحَاجَةٍ ، أَوْ يَتَّفِقُ جَرِيَانِ ذَلِكَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَمَّا الْحُضُورُ قَصْدًا فَمَنْعُ بَدِيلِ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ  
 وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٣)</sup> « مَا بَعَثَ اللَّهُ  
 عَزَّ وَجَلَّ نَبِيًّا إِلَّا وَلَهُ حَوَارِيٌّ فَيَمَسُكُ النَّبِيُّ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى يَعْمَلُ فِيهِمْ  
 بِكِتَابِ اللَّهِ وَبِأَمْرِهِ حَتَّى إِذَا قَبَضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ مَكَثَ الْحَوَارِيُّونَ يَعْمَلُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَبِأَمْرِهِ  
 وَبِسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ فَإِذَا انْقَرَضُوا كَانَ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يَرَكِبُونَ رُءُوسَ النَّبَارِيِّ يَقُولُونَ مَا يَعْرِفُونَ  
 وَيَعْمَلُونَ مَا يُنْكِرُونَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَحَقُّ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ جِهَادُهُمْ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ  
 يَسْتَطِعْ قَبْلِي سَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِقَلْبِهِ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ إِسْلَامٌ ،

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : كان أهل قرية يعملون بالمعاصي ، وكان فيهم أربعة نفر  
 ينكرون ما يعملون ، فقام أحدهم فقال إنكم تعملون كذا وكذا ، فجعل ينهاتهم ويخبرهم بقمييع  
 ما يصنعون ، فجعلوا يردون عليه ، ولا يردون عن أعمالهم ، فسبهم فسبوه ، وقتلهم فغلبوه  
 فاعتزل ، ثم قال : اللهم إني قد نهيتهم فلم يطيعوني ، وسببتهم فسبونني ، وقتلتهم فغلبوني  
 ثم ذهب ، ثم قام الآخر فنهاهم فلم يطيعوه فسبهم فسبوه فاعتزل ، ثم قال اللهم إني قد  
 نهيتهم فلم يطيعوني ، وسببتهم فسبونني ، ولو قاتلتهم لغلبوني ، ثم ذهب ، ثم قام الثالث  
 فنهاهم فلم يطيعوه فاعتزل ، ثم قال اللهم إني قد نهيتهم فلم يطيعوني ، ولو سببتهم لسبونني

( ١ ) حديث أبي هريرة من حضر معصية فكرها فكانت غاب عنها ومن غاب عنها فأجبا فكانت حضرها

رواه ابن عدي وفيه يحيى بن أبي سليمان قال البخاري منكر الحديث

( ٢ ) حديث ابن مسعود ما بعث الله عز وجل نبيا إلا وله حواري - الحديث : روى مسلم نحوه

(١) التاريا ت: ٥٠

ولو قاتلتهم لغلبنوني ثم ذهب، ثم قام الرابع فقال اللهم اني لو هببتهم لعصوني، ولو سببتهم لسبونني ولو قاتلتهم لغلبنوني، ثم ذهب، قال ابن مسعود رضي الله عنه كان الرابع اذ نام منزلة، وقليل فيكم مثله وقال ابن عباس رضي الله عنهما قيل يا رسول الله (١) اهلك القرية وفيها الصالحون قال :

« نَعَمْ » قيل بم يا رسول الله؟ قال « بَتَهَاؤُنِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ عَلَى مَعَاصِي اللَّهِ تَعَالَى، وقال جابر ابن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) « أَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى مَلَكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَنْ أَقْلِبْ مَدِينَةَ كَذَا وَكَذَا عَلَى أَهْلِهَا، فقال يارب إن فيهم عبدك فلانا لم بمصك طرفة عين قال اقلبها عليه وعليهم، فإن وجهه لم يتمر في ساعة قط، وقالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) « عُذِّبَ أَهْلَ قَرْيَةٍ فِيهَا ثَمَانِيَةٌ عَشَرَ أَلْفًا عَمَلُهُمْ عَمَلُ الْأَنْبِيَاءِ، قالوا يا رسول الله كيف؟ قال « لَمْ يَكُونُوا يَغْضَبُونَ لِلَّهِ وَلَا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ » وعن عروة عن أبيه قال قال موسى صلى الله عليه وسلم، يا رب أي عبادك أحب إليك قال الذي يتسرع إلى هواي كما يتسرع النسر إلى هواه، والذي يكلف بعبادي الصالحين كما يكلف الصبي بالثدي، والذي يغضب إذا أتيت محاربي كما يغضب النمر لنفسه، فإن النمر إذا غضب لنفسه لم يبال، قلّ الناس أم كثروا، وهذا يدل على فضيلة الحسبة مع شدة الخوف وقال أبو ذرّ الغفاري قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه، يا رسول الله (٤) هل من جهاد غير قتال المشركين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم يا أبا بكر « إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مُجَاهِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَفْضَلُ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَحْيَاءَ مَرزُوقِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ يُبَاهِي اللَّهُ بِهِمْ مَلَائِكَةَ

(١) حديث ابن عباس قيل يا رسول الله اهلك القرية وفيها الصالحون؟ قال نعم قيل بم يا رسول الله قال

بتهاؤهم وسكوتهم عن معاصي الله : البزار والطبراني بسند ضعيف

(٢) حديث جابر أوحى الله إلى ملك من الملائكة أن اقلب مدينة كذا وكذا على أهلها قال فقال يارب إن فيهم عبدك فلانا - الحديث : الطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب وضعفه وقال المحفوظ من قول مالك بن دينار

(٣) حديث عائشة عذب أهل قرية فيها ثمانية عشر ألفا عملهم عمل الأنبياء لم أقف عليه مرفوعا وروى ابن أبي الدنيا وأبو الشيخ عن إبراهيم بن عمر الصنعاني أوحى الله إلى يوشع بن نون أني مهلك من قومك أربعين ألفا من خيارهم وستين ألفا من شرارهم قال يارب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار قال اتهم لم يغضبوا لغضبي فكانوا يؤاكلونهم ويشاربونهم

(٤) حديث أبي ذر قال أبو بكر يا رسول الله هل من جهاد غير قتال المشركين قال نعم يا أبا بكر إن لله تعالى مجاهدين في الأرض أفضل من الشهداء فنذكر الحديث : وفيه فقال هم الأمرون بالمعروف والناهون عن المنكر - الحديث بطوله لم أقف له على أصل وهو منكر

السَّمَاءَ وَتَرَيْنَ لَهُمُ الْجَنَّةَ كَمَا تَرَيْتِ أُمَّ سَلَمَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فقال أبو بكر رضي الله عنه يارسول الله ومن هم قال « الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْمُحِبُّونَ فِي اللَّهِ وَالْمُبْخِضُونَ فِي اللَّهِ » ثم قال والذي نفسى بيده « إِنَّ الْعَبْدَ مِنْهُمْ لَيَكُونُ فِي الْعُرْفَةِ قَوْقُ الْعُرْفَاتِ قَوْقَ عُرْفِ الشَّهَدَاءِ لِلْعُرْفَةِ مِنْهَا ثَلَاثُمِائَةِ أَلْفِ بَابٍ مِنْهَا أَلْيَاقُوتُ وَالرُّمُودُ الْأَخْضَرُ عَلَى كُلِّ بَابٍ نُورٌ وَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْهُمْ لَيُرَوِّجُ بِثَلَاثُمِائَةِ أَلْفِ حِوْرَاءٍ قَاصِرَاتِ الطَّرْفِ عَيْنٍ كُلَّمَا التَفَّتْ إِلَى وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَتَطَرَّ إِلَيْهَا تَقُولُ لَهُ أَتَذْكَرُ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا أَمَرْتُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَيْتُ عَنِ الْمُنْكَرِ كُلَّمَا نَظَرْتُ إِلَى وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ ذَكَرْتُ لَهُ مَقَامًا أَمَرَ فِيهِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَى فِيهِ عَنِ الْمُنْكَرِ »

وقال أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه: قلت يارسول الله<sup>(١)</sup> أي الشهداء أكرم على الله عز وجل قال « رَجُلٌ قَامَ إِلَى وَالٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَتَلَهُ فَإِنَّ لَهُ يَقْتُلُهُ فَإِنَّ الْقَلَمَ لَا يَجْرِي عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِنْ عَاشَ مَا عَاشَ » وقال الحسن البصرى رحمه الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> « أَفْضَلُ شُهَدَاءِ أُمَّتِي رَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَتَلَهُ عَلَى ذَلِكَ فَذَلِكَ الشَّهِيدُ مَنْزِلَتُهُ فِي الْجَنَّةِ بَيْنَ حَمْزَةٍ وَجَعْفَرٍ » وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> يقول « بَشَسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ وَبَشَسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ »

(١) حديث أبي عبيدة قلت يارسول الله أي الشهداء أكرم على الله قال رجل قام إلى والٍ جائرٍ فأمره بالمعروف

ونهاه عن المنكر قتله - الحديث : البرار مقتصرًا على هذا دون قوله فإن لم يقتله إلى آخره وهذه

الزيادة منكورة وفيه أبو الحسن غير مشهور لا يعرف

(٢) حديث الحسن البصرى مرسلًا أفضل شهداء أمتي رجل قام إلى إمامٍ جائرٍ فأمره بالمعروف ونهاه عن

للمنكر قتله على ذلك فذلك الشهيد منزلته في الجنة بين حمزة وجعفر: لم أره من حديث الحسن

والحاكم في المستدرک وصحح إسناده من حديث جابر سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل

قام إلى إمامٍ جائرٍ فأمره ونهاه فقتله

(٣) حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « بَشَسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ وَبَشَسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ »

المنكر: رواه أبو الشيخ ابن جبان من حديث جابر بسند ضعيف وأما حديث عمر فأشار إليه

أبو منصور الديلمي بقوله . وفي الباب ورواه علي بن مبيد في كتاب الطاعة والمعصية من

حديث الحسن مرسلًا .

أما الأثر فقد قال أبو الدرداء رضي الله عنه: لتأمرن بالمعروف، وتنهين عن المنكر، أو ليسلطن الله عليكم سلطانا ظالما، لا يحل كبيركم، ولا يرحم صغيركم، ويدعو عليه خياركم فلا يستجاب لهم وتنتصرون فلا تنصرون، وتستغفرون فلا يغفر لكم،

وسئل حذيفة رضي الله عنه عن ميت الأحياء فقال: الذي لا ينكر المنكر يئذه ولا بلسانه، ولا بقلبه، وقال مالك بن دينار: كان جبر من أحبار بني إسرائيل يفتشى الرجال والنساء منزله. يمظهم ويذكرهم بأيام الله عز وجل، فرأى بعض بنيه يوما وقد تمز بعض النساء، فقال مهلا يا بني مهلا، وسقط من سريره فانقطع نخاعه، وأسقط امرأته، وقتل بنوه في الجيش، فأوحى الله تعالى إلى نبي زمانه: أن أخبر فلانا الخبر، أنى لأخرج من صلبك صديقا أبدا، أما كان من غضبك لى إلا أن قلت مهلا يا بني مهلا

وقال حذيفة: يأتي على الناس زمان لأن تكون فيهم جيفة حمار أحب إليهم من مؤمن يأمرهم وينهاهم، وأوحى الله تعالى إلى يوشع بن نون عليه السلام إنى مهلك من قومك أربعين ألفا من خيارهم، وستين ألفا من شرارهم، فقال يارب هؤلاء الأشرار، فما بال الأخيار، قال إنهم لم يفضبوا لغضبي، وواكلوهم، وشاربوهم، وقال بلال بن سعد: إن المعصية إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها، فإذا أعلنت ولم تغير أضرت بالعامّة

وقال كعب الأحبار، لأبى مسلم الخولاني كيف منزلتك من قومك؟ قال حسنة، قال كعب إن التوراة لتقول غير ذلك، قال وما تقول؟ قال تقول إن الرجل إذا أمر بالمعروف، ونهى عن المنكر، ساءت منزلته عند قومه، فقال صدقت التوراة وكذب أبو مسلم، وكان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يأتى النعال، ثم قعد عنهم، فقيل له لو أتيتهم فلعلمهم يجدون فى أنفسهم، فقال أُرهب أن تكلمت أن يروا أن الذى نى غير الذى نى، وإن سكت رهبت أن آثم، وهذا يدل على أن من عجز عن الأمر بالمعروف فعليه أن يبعد عن ذلك الموضع، ويستتر عنه حتى لا يجرى بمشهد منه وقال على بن أبى طالب رضي الله عنه أول ما تغلبون عليه من الجهاد، الجهاد بأيديكم، ثم الجهاد بألسنتكم، ثم الجهاد بقلوبكم، فإذا لم يعرف القلب المعروف، ولم ينكر المنكر، نكس فجعل أعلاه أسفله، وقال سهل بن عبد الله رحمه الله: أيعا عبد عمل فى شيء من دينه بما أمر به

أو نهى عنه ، وتعلق به عند فساد الأمور وتنكرها ، وتشوش الزمان ، فهو ممن قد قام لله في زمانه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، معناه أنه إذا لم يقدر إلا على نفسه فقام بها وأنكر أحوال الغير بقلبه ، فقد جاء بما هو الغاية في حقه ، وقيل للفضيل ألا تأمروا وتنهى فقال إن قوما أمروا ونهوا ، فكفروا ، وذلك أنهم لم يصبروا على ما أصيبوا ، وقيل للثوري ألا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، فقال إذا انبثق البحر فن يقدر أن يسكره فقد ظهر بهذه الأدلة أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب ، وأن فرضه لا يسقط مع القدرة إلا بقيام قائم به فلنذكر الآن شروطه وشروط وجوبه

## الباب الثاني

في أركان الأمر بالمعروف وشروطه

اعلم أن الأركان في الحسبة التي هي عبارة شاملة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أربعة ؛ المحتسب ؛ والمحتسب عليه ؛ والمحتسب فيه ؛ ونفس الاحتساب ، فهذه أربعة أركان ولكل واحد منها شروط

## الركن الأول المحتسب

وله شروط ، وهو أن يكون مكلفا ، مسلما ، قادرا ، فيخرج منه المجنون ، والصبي والكافر ، والماجز ؛ ويدخل فيه آحاد الرعايا ، وإن لم يكونوا مأذونين ، ويدخل فيه الفاسق ، والرقيق ، والمرأة ،

فلنذكر وجه اشتراط ما اشترطناه ، ووجه إطراح ما أطرحناه

أما الشرط الأول : وهو التكليف ، فلا يخفى وجه اشتراطه ، فإن غير المكلف لا يلزمه أمر ، وما ذكرناه أردنا به شرط الوجوب ، فأما إمكان الفعل وجوازه فلا يستدعي إلا العقل حتى أن الصبي المراهق للبلوغ المميز ، وإن لم يكن مكلفا فله إنكار المنكر ، وله أن يريق الحجر ، ويكسر الملاحى ، وإذا فعل ذلك نال به ثوابا ، ولم يكن لأحد منعه من حيث إننا ليس بمكلف ، فإن هذه قرينة وهو من أهلها كالصلاة ، والإمامة ، وسائر القربات

وليس حكمه حكم الولايات ، حتى يشترط فيه التكليف ، ولذلك أثبتناه للعبد وآحاد الرعية  
نعم : في المنع بالفعل ، وإبطال المنكر نوع ولأية وسلطنة ، ولكنها تستفاد بمجرد  
الإيمان ، كقتل المشرك وإبطال أسبابه ، وسلب أسلحته ، فإن للصبي أن يفعل ذلك حيث  
لا يستتضر به ، فالمنع من الفسق كالمنع من الكفر  
وأما الشرط الثاني : وهو الإيمان ، فلا يخفى وجه اشتراطه ، لأن هذا نصره للدين ، فكيف  
يكون من أهله من هو جاحد لأصل الدين وعدوه له

وأما الشرط الثالث : وهو العدالة ، فقد اعتبرها قوم ، وقالوا ليس للفاسق أن يحتسب  
وربما استدلوا فيه بالنكير الوارد على من يأمر بما لا يفعله مثل قوله تعالى : ( أَتَأْمُرُونَ  
النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ )<sup>(١)</sup> وقوله تعالى ( كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ )<sup>(٢)</sup>  
وبما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> أنه قال « مَرَزْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي بِقَوْمٍ  
تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ فَقُلْتُ مَنْ أَنْتُمْ فَقَالُوا كُنَّا نَأْمُرُ بِالْخَيْرِ وَلَا نَأْتِيهِ  
وَنَنْهَى عَنِ الشَّرِّ وَنَأْتِيهِ » وبما روي أن الله تعالى أوحى إلى عيسى صلى الله عليه وسلم  
عظ نفسك ، فإن اتمظت فمظ الناس ، وإلا فاستحي مني

وربما استدلوا من طريق القياس بأن هداية الغير فرع للاهتمام ، وكذلك تقويم الغير  
فرع للانتقامة . والإصلاح زكاة عن نصاب الصلاح ، فمن ليس بصالح في نفسه ، فكيف  
يصلح غيره ، ومتى يستقيم الظل والمود أعوج ، وكل ما ذكره خيالات  
وإنما الحق أن للفاسق أن يحتسب ، وبرهانه هو أن تقول : هل يشترط في الاحتساب أن يكون  
متعاطيه معصوما عن المعاصي كلها ، فإن شرط ذلك فهو خرق للاجماع . ثم حسم لباب الاحتساب  
إذ لا عصمة للصحابة فصلا عن دونهم ، والأنبياء عليهم السلام قد اختلف في عصمتهم عن  
الخطايا ، والقرءان العزيز دال على نسبة آدم عليه السلام إلى المعصية ، وكذا جماعة من الأنبياء  
ولهذا قال سعيد بن جبير : إن لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر إلا من لا يكون فيه شيء

( ١ ) حديث مروت ليلة أسرى بي بقوم تقرض شفاهم بمقاريض من نار - الحديث : تقدم في العلم .

( ٢ ) البقرة : ٤٤ (٢) الصف : ٣٠

لم يأمر أحد بشيء ، فأعجب مالكا ذلك من سعيد بن جبير ، وإن زعموا أن ذلك لا يشترط  
 عن الصنائع ، حتى يجوز للابس الحرير أن يمنع من الزنا وشرب الخمر ، فنقول :  
 وهل لشارب الخمر أن يفزو الكفار ، ويحتسب عليهم بالمنع من الكفر فإن قالوا : لا ، خرقوا  
 الإجماع ، إذ جنود المسلمين لم تزل مشتملة على البر والفاجر ، وشارب الخمر ، وظالم الأيتام  
 ولم يمنعوا من الفزو لا في عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بعده ، فإن قالوا نعم فنقول :  
 شارب الخمر هل له المنع من القتل أم لا فإن قالوا : لا ، قلنا . فما الفرق بينه وبين لابس الحرير ؟  
 إذ جاز له المنع من الخمر ، والقتل كبيرة بالنسبة إلى الشرب ، كالشرب بالنسبة إلى لبس الحرير  
 فلا فرق ، وإن قالوا نعم وفصلوا الأمر فيه ، بأن كل مقدم على شيء فلا يمنع عن مثله ولا  
 عما دونه ، وإنما يمنع عما فوقه ، فهذا تحكيم ، فإنه كما لا يبعد أن يمنع الشارب من الزنا والقتل  
 فمن أين يبعد أن يمنع الزاني من الشرب ، بل من أين يبعد أن يشرب ويمنع غلمانته وخدمته  
 من الشراب ، ويقول يجب على الانتهاء ، والنهي ، فمن أين يلزم من العصيان بأحدهما أن  
 أعصى الله تعالى بالثاني ، وإذا كان النهي واجبا على فمن أين يسقط وجوبه بإقداى ، إذ يستحيل  
 أن يقال يجب النهي عن شرب الخمر عليه مالم يشرب ، فإذا شرب سقط عنه النهي  
 فإن قيل : فيلزم على هذا أن يقول القائل الواجب على الوضوء ، والصلاة ، فأنا أتوضأ  
 وإن لم أصل ، وأتسحر وإن لم أصم ، لأن المستحب لى السحور والصوم جميعا ، ولكن  
 يقال أحدهما مرتب على الآخر ، فكذلك تقويم الغير مرتب على تقويمه نفسه ، فليبدأ  
 بنفسه ثم بمن يعول

والجواب أن التسحر يراد للصوم ، ولولا الصوم لما كان التسحر مستحبا ، وما يراد  
 لغيره لا ينفك عن ذلك الغير ، وإصلاح الغير لا يراد لإصلاح النفس ، ولا صلاح النفس  
 لإصلاح الغير ، فالقول بترتب أحدهما على الآخر تحكيم ، وأما الوضوء والصلاة فهو لازم  
 فلا جرم أن من توضأ ولم يصل ، كان مؤديا أمر الوضوء ، وكان عقابه أقل من عقاب من  
 ترك الوضوء والصلاة جميعا ، فليكن من ترك النهي والانتهاى أكثر عقابا ممن نهى ولم ينته  
 كيف ، والوضوء شرط لا يراد لنفسه ، بل للصلاة فلا حكم له دون الصلاة ، وأما الحسبة فليست  
 شرطا فى الانتهاء والالتزام فلا مشابهة بينها

فإن قيل : فيلزم على هذا أن يقال إذا زنى الرجل بامرأة وهي مكروهة مستورة الوجه فكشفت وجهها باختيارها ، فأخذ الرجل يحتمسب في أثناء الزنا ، ويقول أنت مكروهة في الزنا ، ومختارة في كشف الوجه لغير محرم ، وها أنا غير محرم لك فاسترى وجهك ، فهذا احتساب شنيع يستنكره قلب كل عاقل ، ويستشعنه كل طبع سليم

فالجواب : أن الحق قد يكون شليما ، وأن الباطل قد يكون مستحسنا بالطباع ، والتمتع الدليل دون نفرة الأوهام والخيالات ، فإننا نقول : قوله لها في تلك الحالة لا تكشف وجهك واجب ، أو مباح ، أو حرام ، فإن قلم إنه واجب فهو الغرض ، لأن الكشف معصية والنهي عن المعصية حق ، وإن قلم إنه مباح ، فإذا له أن يقول ما هو مباح ، فما معنى قولكم ليس للفاسق الحسبة ، وإن قلم إنه حرام ، فنقول كان هذا واجبا فمن أين حرم بإقدامه على الزنا ، ومن الغريب أن يصير الواجب حراما بسبب ارتكاب حرام آخر

وأما نفرة الطباع عنه واستنكارها له فهو لسببين

أحدهما : أنه ترك الأثم واشتغل بما هو مهم ، وكما أن الطباع تنفر عن ترك المهم إلى ما لا يعنى ، فتتنفر عن ترك الأثم ، والاشتغال بالمهم ، كما تنفر عن تناول طعام مفصوب وهو مواظب على الربا ، وكما تنفر عن يتصاون عن الغيبة ويشهد بالزور . لأن الشهادة بالزور أخش ، وأشد من الغيبة التي هي إخبار عن كائن يصدق فيه الخبر ، وهذا الاستبعاد في النفوس لا يدل على أن ترك الغيبة ليس بواجب ، وأنه لو اغتاب أو أكل لقمة من حرام لم تزد بذلك عقوبته ، فكذلك ضرره في الآخرة من معصيته أكثر من ضرره من معصية غيره ، فاشتغاله عن الأقل بالأكثر مستنكر في الطبع ، من حيث إنه ترك الأكثر لا من حيث إنه أتى بالأقل ، فمن غصب فرسه ، ولجام فرسه ، فاشتغل بطلب اللجام ، وترك الفرس ، تفرقت عنه الطباع ، ويرى مسيئا ، إذ قد صدر منه طلب اللجام ، وهو غير منكر ، ولكن المنكر تركه لطلب الفرس بطلب اللجام ، فاشتد الإنكار عليه لتركه الأثم بما دونه ، فكذلك حسبة الفاسق تستبعد من هذا الوجه ، وهذا لا يدل على أن حسبته من حيث إنها حسبة مستنكرة

الثاني : أن الحسبة تارة تكون بالنهي بالوعظ ، وتارة بالقهر ، ولا ينجع وعظ من لا يمتطأ أولا



ونحن نقول: من علم أن قوله لا يقبل في الحسبة لعلم الناس بفسقه ، فليس عليه الحسبة بالوعظ إذ لا فائدة في وعظه ، فالفسق يؤثر في إسقاط فائدة كلامه، ثم إذا سقط فائدة كلامه سقط وجوب الكلام، فأما إذا كانت الحسبة بالمنع، فالمراد منه القهر، وعمام القهر: أن يكون بالفعل والحجة جميعا وإذا كان فاسقا فإن قهر بالفعل فقد قهر بالحجة ، إذ يتوجه عليه أن يقال له فأنت لم تقدم عليه فتتفر الطباع عن قهره بالفعل مع كونه مقهورا بالحجة ، وذلك لا يخرج الفعل عن كونه حقا كما أن من يذنب الظالم عن آحاد المسلمين ، ويهمل أباه وهو مظلوم معهم ، تنفر الطباع عنه ولا يخرج دفعه عن المسلم عن كونه حقا ، فخرج من هذا أن الفاسق ليس عليه الحسبة بالوعظ على من يعرف فسقه ، لأنه لا يتعظ ، وإذا لم يكن عليه ذلك وعلم أنه يفضى إلى تطويل اللسان في عرضه بالإنكار ، فنقول ليس له ذلك أيضا ، فرجع الكلام إلى أن أحد نوعي الاحتساب وهو الوعظ قد بطل بالفسق ، وصارت العدالة مشروطة فيه

وأما الحسبة القهرية فلا يشترط فيها ذلك ، فلا حرج على الفاسق في إراقة الخور وكسر الملاهي وغيرها إذا قدر ، وهذا غاية الإنصاف والكشف في المسألة

وأما الآيات التي استدلوا بها فهو إنكار عليهم ، من حيث تركهم المعروف لا من حيث أمرهم ، ولكن أمرهم دل على قوة علمهم ، وعقاب العالم أشد ، لأنه لا عذر له مع قوة علمه وقوله تعالى ( لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ <sup>(١)</sup> ) المراد به الوعد الكاذب ، وقوله عز وجل ( وَتَسْوَنَ أَنْفُسَكُمْ <sup>(٢)</sup> ) إنكار من حيث إنهم نسوا أنفسهم ، لا من حيث إنهم أمروا غيرهم ولكن ذكر أمر النير استدلالا به على علمهم وتأكيدهم للحجة عليهم ، وقوله : يا ابن مريم عظ نفسك الحديث ، هو في الحسبة بالوعظ ، وقد سلمنا أن وعظ الفاسق ساقط الجدوي عند من يعرف فسقه ، ثم قوله فاستحي مني لا يدل على تحريم وعظ النير ، بل معناه استحي مني فلا تترك الأم وتشتغل بهمهم ، كما يقال احفظ أباك ثم جارك وإلا فاستحي

فإن قيل : فليجز للكافر الذي أن يحتسب على المسلم إذا رآه يزني ، لأن قوله لا تزن حق في نفسه ، فمحال أن يكون حراما عليه ، بل ينبغي أن يكون مباحا أو واجبا

(١) البقرة : ٤٤ (٢) الصف : ٣

قلنا: الكافر إن منع المسلم بفعله فهو تسلط عليه ، فيمنع من حيث إنه تسلط ( وَمَا جَعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ) وأما مجرد قوله . لا تزن فليس بمحرم عليه من حيث إنه نهى عن الزنا . ولكن من حيث إنه إظهار دالة الاحتكام على المسلم ، وفيه إذلال للمحكم عليه ، والفاسق يستحق الإذلال ، ولكن لا من الكافر الذي هو أولى بالذل منه ، فهذا وجه منعنا إياه من الحسبة ، وإلا فلسنا نقول إن الكافر يعاقب بسبب قوله لا تزن من حيث إنه نهى ، بل نقول إنه إذا لم يقل لا تزن يعاقب عليه ، إن رأينا خطاب الكافر بفروع الدين ، وفيه نظر استوفيناها في الفقهيات ولا يليق بفرضنا الآن

الشرط الرابع : كونه مأذونا من جهة الإمام والوالى ، فقد شرط قوم هذا الشرط ولم يثبتوا للأحاد من الرعية الحسبة ، وهذا الاشتراط فاسد ، فإن الآيات والأخبار التي أوردناها تدل على أن كل من رأى منكرا فسكت عليه عصى ، إذ يجب نهيه أينما رآه ، وكيفما رآه على العموم ، فالتخصيص بشرط التفويض من الإمام تحكم لا أصل له

والعجب أن الروافض زادوا على هذا فقالوا : لا يجوز الأمر بالمعروف ما لم يخرج الإمام المعصوم وهو الامام الحق عندهم ، وهؤلاء أخس رتبة من أن يكلموا ، بل جوابهم أن يقال لهم ، إذا جاؤا إلى القضاء طالبين لحقوقهم في دماهم وأموالهم ، إن نصرتمكم أمر بالمعروف واستخراج حقوقكم من أيدي من ظلمكم نهى عن المنكر ، وطلبكم لحقكم من جملة المعروف وما هذا زمان النهى عن الظلم ، وطلب الحقوق ، لأن الامام الحق بعد لم يخرج فإن قيل في الأمر بالمعروف إثبات سلطنة ، وولاية ، واحتكام على المحكوم عليه ولذلك لم يثبت للكافر على المسلم مع كونه حقا ، فينبغى أن لا يثبت لأحاد الرعية إلا بتفويض من الولى وصاحب الأمر .

فنقول : أما الكافر فممنوع لما فيه من السلطنة وعز الاحتكام ، والكافر ذليل ، فلا يستحق أن ينال عز التحكم على المسلم ، وأما آحاد المسلمين فيستحقون هذا العز بالدين والمعرفة ، وما فيه من عز السلطنة ، والاحتكام لا يجوز إلى تفويض ، كعز التعليم والتعريف ، إذ لا خلاف في أن تعريف التحريم والإيجاب لمن هو جاهل ومقدم على المنكر بجعله لا يحتاج إلى إذن الوالى وفيه عز الإرشاد وعلى المعرف ذل التجهيل ، وذلك يكفي فيه مجرد الدين وكذلك النهى .

وشرح القول في هذا أن الحسبة لها خمس مراتب كما سيأتي ، أولها التعريف ، والثاني الوعظ بالكلام اللطيف ، والثالث : السب والتعنيف ، ولست أعنى بالسب الفحش ، بل أن يقول يا جاهل يا أحمق ألا تخاف الله ، وما يجري هذا المجرى ، والرابع : المنع بالقهر بطريق المباشرة ، ككسر الملاهي ، وإراقة الخمر ، واختطاف الثوب الحرير من لابسه وأستلاب الثوب المنصوب. منه ورده على صاحبه ، والخامس : التخويف والتهديد بالضرب ومباشرة الضرب له ، حتى يمنع عما هو عليه ، كالمواظب على النية والقذف ، فإن سلب لسانه غير ممكن ، ولكن يحمل على اختيار السكوت بالضرب ، وهذا قد يحوج إلى استعانة وجمع أعوان من الجانبين ، ويجر ذلك إلى قتال ، وسائر المراتب لا يخفى وجه استغنائها عن إذن الإمام الا المرتبة الخامسة ، فإن فيها نظرا سيأتي

أما التعريف والوعظ فكيف يحتاج إلى إذن الامام ، وأما التجهيل ، والتحميق ، والنسبة إلى الفسق ، وقلة الخوف من الله ، وما يجري مجراه ، فهو كلام صدق ، والصدق مستحق بل أفضل الدرجات كلمة حق عند إمام جائر ، كما ورد في الحديث <sup>(١)</sup> فإذا جاز الحكم على الإمام على مراعاته فكيف يحتاج إلى إذنه ، وكذلك كسر الملاهي ، وإراقة الخمر ، فإنه تعاطى ما يعرف كونه حقا من غير اجتهاد ، فلم يفتقر إلى الإمام ، وأما جمع الأعوان ، وشهر الأسلحة فذلك قد يجر إلى فتنه عامة ، فقيه نظر سيأتي ، واستمرار عادات السلف على الحسبة على الولاية قاطع بإجماعهم على الاستثناء عن التقويض ، بل كل من أمر بمعروف ، فإن كان الوالي راضيا به فذاك وإن كان ساخطا له فسخطه له منكر يجب الإنكار عليه ، فكيف يحتاج إلى إذنه في الإنكار عليه ويدل على ذلك عادة السلف في الإنكار على الأئمة ، كما روى <sup>(٢)</sup> أن مروان بن الحكم خطب قبل صلاة العيد ، فقال له رجل إنما الخطبة بعد الصلاة ، فقال له مروان ، ترك ذلك يا فلان ، فقال أبو سعيد : أما هذا فقد قضى ما عليه ، قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم **وَمَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُنْكِرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ**

(١) حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند امام جائر : أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري

(٢) حديث ان مروان خطب قبل الصلاة في العيد - الحديث : وفيه حديث أبي سعيد مرفوعا من راي

منكر - الحديث : رواه مسلم

وَذَلِكَ أضعفُ الإِيمَانِ « فلقد كانوا فهموا من هذه العمومات دخول السلاطين تحتها ، فكيف يحتاج إلى إذنتهم .

وروى أن المهدي لما قدم مكة لبث بها ما شاء الله ، فلما أخذ في الطواف نحى الناس عن البيت ، فوثب عبد الله بن مرزوق فلبيه بردائه ثم هزله ، وقال له انظر ما تبصع ؟ من جعلك بهذا البيت أحق ممن أتاه من البعد حتى إذا صار عنده حلت بينه وبينه ، وقد قال الله تعالى ( سَوَاءٌ الْمَأْكُفُ فِيهِ وَالْبَادِ<sup>(١)</sup> ) من جعل لك هذا ، فنظر في وجهه وكان يعرفه لأنه من مواليهم ، فقال أعبد الله بن مرزوق ، قال : نعم ، فأخذ نجى به إلى بغداد ، فكره أن يعاقبه عقوبة يشنع بها عليه في العامة ، فجعله في اصطبل الدواب ليسوس الدواب ، وضموا إليه فرسا عضوضا سيء الخلق ، ليعقره الفرس ، فلين الله تعالى له الفرس ، قال ثم صبروه إلى بيت وأغلق عليه ، وأخذ المهدي المفتاح عنده ، فإذا هو قد خرج بعد ثلاث إلى البستان يأكل البقل فأوذن به المهدي ، فقال له من أخرجك ؟ فقال الذي حبسني ، فضج المهدي وصاح ، وقال ما تخاف أن أقتلك ، فرفع عبد الله إليه رأسه يضحك وهو يقول : لو كنت تملك حياة أوموتا ، فإزال محبوسا حتى مات المهدي ، ثم خلوا عنه فرجع إلى مكة ، قال وكان قد جعل على نفسه نذرا ، إن خلاصه الله من أيديهم أن ينحر مائة بدنة ، فكان يعمل في ذلك حتى نحرها وروى عن حبان بن عبد الله قال : تنزه هرون الرشيد بالدوين ، ومعه رجل من بني هاشم ، وهو سليمان بن أبي جعفر ، فقال له هرون : قد كانت لك جارية تغنى فتحسن جفتنا بها ، قال فجاءت فغنت ، فلم يحمد غناها ، فقتل لها ماشأناك ؟ فقالت ليس هذا عودي فقال للخادم جئتنا بعدوها ، قال فجاء بالعود فوافق شيخا يلقط النوى ، فقال الطريق يا شيخ فرجع الشيخ رأسه ، فرأى العود فأخذه من الخادم فضرب به الأرض ، فأخذه الخادم وذهب به إلى صاحب الربع ، فقال احتفظ بهذا فإنه طلبة أمير المؤمنين ، فقال له صاحب الربع ليس ببغداد أعبد من هذا ، فكيف يكون طلبة أمير المؤمنين ، فقال له اسمع ما أقول لك ثم دخل على هرون فقال إني مررت على شيخ يلقط النوى فقلت له الطريق ، فرجع رأسه فرأى العود فأخذه فضرب به الأرض فكسره ، فاستشاط هرون وغضب واجرت عيناه

فقال له سليمان بن أبي جعفر : ما هذا الغضب يا أمير المؤمنين ؟ إبعث إلى صاحب الربع يضرب عنقه ، ويرم به في الدجلة ، فقال : لا ، ولكن نبعت إليه وناظره أولاً ، فجاء الرسول فقال أجب أمير المؤمنين ، فقال : نعم ، قال اركب قال : لا ، فجاء يمشى حتى وقف على باب القصر ، فقيل لهرون قد جاء الشيخ فقال للندماء : أى شيء ترون نرفع ماقدامنا من المنكر حتى يدخل هذا الشيخ ، أو تقوم إلى مجلس آخر ليس فيه منكر ، فقالوا له تقوم إلى مجلس آخر ليس فيه منكر أصلح ، فقاموا إلى مجلس ليس فيه منكر ، ثم أمر بالشيخ فأدخل وفي كفه الكيس الذى فيه النوى ، فقال له الخادم أخرج هذا من كحك ، وادخل على أمير المؤمنين ، فقال من هذا عشائى الليلة ، قال نحن نمشيك ، قال لا حاجة لى فى عشائكم فقال لهرون للخادم أى شيء تريد منه ، قال فى كفه نوى ، قلت له اطرحه وادخل على أمير المؤمنين ، فقال دعه لا يطرحه قال فدخل وسلم وجلس ، فقال له هرون يا شيخ ما حملك على ما صنعت ، قال وأى شيء صنعت ؟ وجعل هرون يستحى أن يقول كسرت عودى ، فلما أكره عليه ، قال إني سمعت أباك ، وأجدادك ، يقرءون هذه الآية على المنبر ( إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى )<sup>(١)</sup> وأنا رأيت منكراً فغيرته ، فقال فغيره فو الله ما قال إلا هذا ، فلما خرج أعطى الخليفة رجلاً بكرة ، وقال اتبع الشيخ فإن رأيتك يقول ، قلت لأمر المؤمنين وقال لى فلا تعطه شيئاً ، وإن رأيتك لا يكلم أحداً فاعطه البكرة ، فلما خرج من القصر إذا هو بنواة فى الأرض قد غاصت فجعل يعالجها ولم يكلم أحداً ، فقال له يقول لك أمير المؤمنين خذ هذه البكرة فقال قل لأمر المؤمنين يردها من حيث أخذها ، ويروى أنه أقبل بمد فراغه من كلامه على النواة التى يعالج قلعا من الأرض ، وهو يقول

أرى الدنيا لمن هى فى يديه      هو ما كلما كثرت لديه  
تهين المكرمين لها بصغر      وتكرم كل من هانت عليه  
إذا استغيت عن شىء فدعه      وخذ ما أنت محتاج إليه

وعن سفيان الثوري رحمه الله ، قال صحیح المهدي في سنة سنت وستين ومائة ، فرأيت يرمى  
 جرة العقبة ، والناس يخطون يمينا وشمالا بالسياط ، فوقفت فقلت يا حسن الوجه ، حدثنا  
 أيمن عن وائل ، عن قدامة بن عبد الله الكلابي ، قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup>  
 يرمى الجرة يوم النحر ، على جبل ، لا ضرب ، ولا طرد ، ولا جلد ، ولا إليك إليك ، وهانت  
 يخطب الناس بين يديك يمينا وشمالا ، فقال لرجل من هذا ؟ قال سفيان الثوري ، فقال يا سفيان  
 لو كان المنصور ما احتملك على هذا ، فقال لو أخبرك المنصور بما اتى ، لتصرت عما أنت فيه قال فقيل  
 له إنه قال لك يا حسن الوجه ، ولم يقل لك يا أمير المؤمنين ، فقال اطلبوه فطلب سفيان فاخترق  
 وقد روي عن المأمون أنه بلغه أن رجلا محتسبا يمشي في الناس يأمرهم بالمعروف وينهاهم  
 عن المنكر ، ولم يكن مأمورا من عنده بذلك ، فأمر بأن يدخل عليه ، فلما صار بين يديه  
 قال له إنه بلغني أنك رأيت نفسك أهلا للأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر من غير أن  
 تأمرك ، وكان المأمون جالسا على كرسي ينظر في كتاب ، أو قصة فأغفله ، فوقع منه ، فصار  
 تحت قدمه من حيث لم يشعر به ، فقال له المحتسب ارفع قدمك عن أسماء الله تعالى ، ثم  
 قل ماشئت ، فلم يفهم المأمون مراده ، فقال ماذا تقول حتى أعاده ثلاثا فلم يفهم ، فقال أما  
 رفعت أو أذنت لي حتى أرفع : فنظر المأمون تحت قدمه ، فرأى الكتاب فأخذه وقبله  
 وخجل ثم عاد ، وقال لم تأمر بالمعروف ؟ وقد جعل الله ذلك إلينا أهل البيت ، ونحن الذين  
 قال الله تعالى فيهم ( الَّذِينَ إِنْ مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا  
 بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ <sup>(١)</sup> ) فقال صدقت يا أمير المؤمنين ، أنت كما وصفت نفسك من  
 السلطان ، والتمكن غير أنا أعوانك ، وأولياؤك فيه ، ولا ينكر ذلك إلا من جهل كتاب  
 الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال الله تعالى ( وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ  
 أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ <sup>(٢)</sup> ) الآية وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « الْمُؤْمِنُ  
 لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا » وقد مكنت في الأرض ، وهذا كتاب الله وسنة رسوله

( ١ ) حديث قدامة بن عبد الله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمى الجرة يوم النحر على جبل لا ضرب  
 ولا طرد ولا جلد ولا إليك ولا إليك : الترمذي وقال حسن صحيح والنسائي وابن ماجه وأما  
 قوله في أوله ان الثوري قال صحیح المهدي سنة ست وستين فليس بصحيح فان الثوري توفي سنة احدى وستين  
 ( ٢ ) حديث المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا : متفق عليه من حديث أبي موسى وقد تقدم في  
 الباب الثالث من آداب الصحبة

(١) الحج: ١٠١؛ (٢) التوبة: ٧١

فإن اتقدت لهما شكرت لمن أعانك لحرمتها ، وإن استكبرت عنهما ولم تنقد لما لزمك منهما  
فإن الذى إليه أمرك ، ويده عزك وذلك ، قد شرط أنه لا يضيع أجر من أحسن عملا ، فقل  
الآن ما شئت ، فأعجب المأمون بكلامه ، وسر به ، وقال مثلك يجوز له أن يأمر بالمعروف  
فامض على ما كنت عليه بأمرنا ، وعن رأينا ، فاستمر الرجل على ذلك  
ففى سياق هذه الحكايات بيان الدليل على الاستغناء عن الإذن

فإن قيل : أفتثبت ولاية الحسبة للولد على الوالد ، والعبد على المولى ، والزوجة على الزوج  
والتلميذ على الأستاذ ، والرعية على الوالى مطلقا ، كما يثبت للوالد على الولد ، والسيد على العبد  
والزوج على الزوجة ، والأستاذ على التلميذ ، والسلطان على الرعية ، أو بينهما فرق  
فاعلم أن الذى نراه أنه يثبت أصل الولاية ، ولكن بينهما فرق فى التفصيل ، ولنفرض  
ذلك فى الولد مع الوالد ، فنقول قد رتبنا للحسبة خمس مراتب ، وللولد الحسبة بالرتبتين  
الأولين ، وهما التعريف ، ثم الوعظ والنصح باللطف ، وليس له الحسبة بالسب والتعنيف  
والتهديد ، ولا بمباشرة الضرب ، وهما الرتبتان الأخريان ، وهى له الحسبة بالرتبة الثالثة حيث  
تؤدى إلى أذى الوالد وسخطه ، هذا فيه نظر ، وهو بأن يكسر مثلا عوده ، ويريق خمره  
ويجمل الخيوط عن ثيابه المنسوجة من الحرير ، ويرد إلى الملاك ما يجده فى بيته من المال  
الحرام ، الذى غصبه أو سرقه . أو أخذه إدرار رزق من ضريبة المسلمين ، إذا كان صاحبه معيناً  
ويبطل الصور المنقوشة على حيطانه ، والمنقورة فى خشب بيته ، ويكسر أواني الذهب  
والفضة ، فإن فعله فى هذه الأمور ليس يتعلق بذات الأب بخلاف الضرب والسب ، ولكن  
الوالد يتأذى به ويسخط بسببه ، إلا أن فعل الولد حق ، وسخط الأب منشؤه حبه للباطل  
والحرام ، والأظهر فى القياس أنه يثبت للولد ذلك بل يلزمه أن يفعل ذلك ، ولا يبعد أن ينظر  
فيه إلى قبح المنكر ، وإلى مقدار الأذى والسخط فإن كان المنكر فاحشا وسخطه عليه قريبا  
كإراقة خمر من لا يشتد غضبه ، فذلك ظاهر وإن كان المنكر قريبا ، والسخط شديدا كما لو  
كانت له آنية من بلور أو زجاج على صورة حيوان ، وفى كسرها خسران مال كثير ، فهذا مما  
يشتد فيه الغضب ، وليس تجرئ هذه المعصية مجرى الخمر وغيره ، فهذا كله مجال النظر

فإن قيل : ومن أين قلم ليس له الحسبة بالتعنيف والضرب والإرهاق إلى ترك الباطل ، والأمر بالمعروف في الكتاب والسنة ورد عاما من غير تخصيص ، وأما النهي عن التأنيف والإيذاء فقد ورد وهو خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات

فنقول : قد ورد في حق الأب على الخصوص ما يوجب الاستثناء من العموم ، إذ لا خلاف<sup>(١)</sup> في أن الجلاد ليس له أن يقتل أباه في الزنا حدا ، ولا له أن يباشر إقامة الحد عليه بل لا يباشر قتل أبيه الكافر ، بل لو قطع يده لم يلزمه قصاص ، ولم يكن له أن يؤذيه في مقابلته وقد ورد في ذلك أخبار وثبت بعضها بالإجماع ، فإذا لم يميز له إيذائه بعقوبة هي حق على جنابة سابقة ، فلا يجوز له إيذاؤه بعقوبة هي منع عن جنابة مستقبلة متوقعة ، بل أولى وهذا الترتيب أيضا ينبغي أن يجري في العبد والزوجة ، مع السيد والزوج ، فهما قريبان من الولد في لزوم الحق وإن كان ملك اليمين أكد من ملك النكاح ، ولكن في الخبر<sup>(٢)</sup> أنه لو جاز السجود لمخلوق لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، وهذا يدل على تأكيد الحق أيضا وأما الرعية مع السلطان فالأمر فيها أشد من الولد فليس لها معه إلا التعريف والنصح فأما الرتبة الثالثة : ففيها نظر من حيث إن الهجوم على أخذ الأموال من خزائنه ووردها إلى الملاك وعلى تحليل الخيوط من ثيابه الحرير ، وكسر آنية الخمر في بيته يكاد يفضى إلى خرق هيئته ، وإسقاط حشمته ، وذلك محظور ، ورد النهي عنه<sup>(٣)</sup> كما ورد النهي عن السكوت على المنكر ، فقد تعارض فيه أيضا محذوران ، والأمر فيه موكول إلى اجتهاد منشؤه النظر في تقاض المنكر ، ومقدار ما يسقط من حشمته بسبب الهجوم عليه ، وذلك مما لا يمكن ضبطه ، وأما التلميذ والأستاذ فالأمر فيما بينهما أخف لأن المحترم هو لأستاذ المفيد للعلم من حيث الدين ، ولا حرمة لعالم لا يعمل بعلمه ، فله أن يعامله بموجب علمه الذي تعلمه منه

( ١ ) الأخبار الواردة في أن الجلاد ليس له أن يجلد أباه في الزنا ولأن يباشر إقامة الحد عليه ولا يباشر

قتل أبيه الكافر وأنه لو قطع يده لم يلزمه القصاص ثم قال وثبت بعضها بالإجماع . قلت لم أجد فيه إلا حديث لا يقاد الوالد بالولد رواه الترمذي وابن ماجه من حديث عمر قال الترمذي فيه اضطراب

( ٢ ) حديث لوجاز السجود لمخلوق لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها : تقدم في النكاح

( ٣ ) حديث النهي عن الانكار على السلطان جهره بحيث يؤدي إلى خرق هيئته : الحاكم في المستدرک من حديث عياض بن غنم الأشعري من كانت عنده نصيحة لئى سلطان فلا يكلمه بها علانية وليأخذ به بيده فليخل به فان قبلها قبلها والا كان قد أدى الذى عليه والذى له : قال صحيح الاسناد والترمذي وحسينه من حديث أبى بكره من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله في الأرض



ورؤي أنه مثل الحسن عن الولد كيف يحنس على والده ؟ فقال يعظه ما لم يفضب  
فإن غضب سكت عنه

الشرط الخامس : كونه قادرا : ولا يخفى أن العاجز ليس عليه حسبة إلا بقلبه ، إذ كل  
من أحب الله يكره معاصيه وينكرها ، وقال ابن مسعود رضي الله عنه . جاهدوا الكفار  
بأيديكم ، فإن لم تستطيعوا إلا أن تكفروا في وجوههم فافعلوا

واعلم أنه لا يقف سقوط الوجوب على العجز الحسي ، بل يلتحق به ما يخاف عليه مكرها  
يناله ، فذلك في معنى العجز ، وكذلك إذا لم يخف مكرها ولكن علم أن إنكاره لا ينفع  
فيلتفت إلى معنيين ، أحدهما : عدم إفادة الإنكار امتناعا ، والآخر : خوف مكروه ، ويحصل  
من اعتبار المعنيين أربعة أحوال

أحدها : أن يجتمع المعنيان ، بأن يعلم أنه لا ينفع كلامه ويضرب إن تكلم فلا تجب عليه  
الحسبة ، بل ربما محرم في بعض المواضع ، ثم يلزمه أن لا يحضر مواضع المنكر ويمتزل  
في بيته حتى لا يشاهد ولا يخرج إلا لحاجة مهمة ، أو واجب ، ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة  
والهجرة إلا إذا كان يرهق إلى الفساد ، أو يحمل على مساعدة السلاطين في الظلم والمنكرات  
فتلزمه الهجرة إن قدر عليها ، فإن الإكراه لا يكون عذرا في حق من يقدر على الهرب من الإكراه  
الحالة الثانية : أن يتنق المعنيان جميعا ، بأن يعلم أن المنكر يزول بقوله وفعله ولا يقدره  
على مكروه ، فيجب عليه الإنكار وهذه هي القدرة المطلقة

الحالة الثالثة : أن يعلم أنه لا يفيد إنكاره لكنه لا يخاف مكرها ، فلا تجب عليه الحسبة لعدم  
فائدتها ، ولكن تستحب لإظهار شعار الإسلام ، وتذكير الناس بأمر الدين

الحالة الرابعة : عكس هذه ، وهو أن يعلم أنه يصاب بمكروه ولكن يبطل المنكر بفعله  
كما يقدر على أن يرمى زجاجة الفاسق بحجر فيكسرها ، ويريق الحمر ، أو يضرب العود الذي  
في يده ضربة محتطقة فيكسره في الحال ، ويتعطل عليه هذا المنكر ، ولكن يعلم أنه يرجع  
إليه فيضرب رأسه ، فهذا ليس بواجب وليس بحرام ، بل هو مستحب ، ويدل عليه الخبر  
الذي أوردناه في فضل كلمة حق عند إمام جائر ، ولا شك في أن ذلك مظنة الخوف  
ويدل عليه أيضا ما روي عن أبي سليمان الداراني رحمه الله تعالى أنه قال : سمعت من بعض الخلفاء

كلما فأردت أن أنكر عليه ، وعلمت أني أقتل ولم يعنى القتل ، ولكن كان في ملاء من الناس تخشيت أن يعتريني التزير للخلق ، فأقتل من غير إخلاص في الفعل .  
 فإن قيل فما معنى قوله تعالى ( وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ <sup>(١)</sup> )  
 قلنا : لاخلاف في أن المسلم الواحد ، له أن يهجم على صف الكفار ويقاثل ، وإن علم أنه يقتل ، وهذا ربما يظن أنه مخالف لموجب الآية ، وليس كذلك ، فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما ، : ليس التهلكة ذلك ، بل ترك النفقة في طاعة الله تعالى ، أى من لم يفعل ذلك فقد أهلك نفسه ، وقال البراء بن عازب : التهلكة هو أن يذنب الذنب ، ثم يقول لا يتاب عليّ ، وقال أبو عبيدة : هو أن يذنب ثم لا يعمل بعده خيرا حتى يهلك ، وإذا جاز أن يقاثل الكفار حتى يقتل ، جاز أيضا له ذلك في الحسبة ، ولكن لو علم أنه لانكايته لهجومه على الكفار ، كالأعمى يطرح نفسه على الصف ، أو العاجز ، فذلك حرام ، وداخل تحت عموم آية التهلكة ، وإنما جاز له الإقدام إذا علم أنه يقاثل إلى أن يقتل ، أو علم أنه يكسر قلوب الكفار بمشاهدتهم جراته ، واعتقادهم في سائر المسلمين قلة المبالاة ، وجهم للشهادة في سبيل الله ، فتكسر بذلك شوكتهم ، فكذلك يجوز للمحتسب ، بل يستحب له أن يعرض نفسه للضرب والقتل ، إذا كان لحسبته تأثير في رفع المنكر ، أو في كسر جاه الفاسق أو في تقوية قلوب أهل الدين ، وأما إن رأى فاسقا متغلبا ، وعنده سيف ، ويده قدح ، وعلم أنه لو أنكر عليه لشرب القدح ، وضرب رقبته ، فهذا مما لأرى للحسبة فيه وجها ، وهو عين الهلاك ، فإن المطلوب أن يؤثر في الدين أورا ، ويفديه بنفسه ، فأما تعريض النفس للهلاك من غير أثر فلا وجه له ، بل ينبغي أن يكون حراما ، وإنما يستحب له الإنكار إذا قدر على إبطال المنكر ، أو ظهر لفعله فائدة ، وذلك بشرط أن يقتصر المكروه عليه ، فإن علم أنه يضرب معه غيره من أصحابه أو أقاربه أو رفقائه ، فلا تجوز له الحسبة بل تحرم ، لأنه عجز عن دفع المنكر ، إلا بأن يفضى ذلك إلى منكر آخر ، وليس ذلك من القدرة في شيء ، بل لو علم أنه لو احتسب لبطل ذلك المنكر ، ولكن كان ذلك سببا لمنكر آخر يتعاطاه غير المحتسب عليه ، فلا يحل له الإنكار على الأظهر ، لأن المقصود عدم مناكير الشرع مطلقا

لا من زيد أو صرو ، وذلك بأن يكون مثلاً مع الإنسان شراب حلال ، نجس بسبب وقوع نجاسة فيه ، وعلم أنه لو أراقه لشرب صاحبه الخمر ، أو تشرب أولاده الخمر ، لإعوازم الشراب الحلال ، فلا معنى لإرافة ذلك ، ويحتمل أن يقال إنه يريق ذلك فيكون هو مبطلاً لمنكر ، وأما شرب الخمر فهو المألوم فيه ، والمحتسب غير قادر على منعه من ذلك المنكر وقد ذهب إلى هذا ذاهبون ، وليس يبعد ، فإن هذه مسائل فقهية لا يمكن فيها الحكم إلا بظن ، ولا يبعد أن يفرق بين درجات المنكر المتغير ، والمنكر الذي تفضى إليه الحسبة والتغيير ، فإنه إذا كان يذبح شاة لتغيره لياكلها ، وعلم أنه لو منعه من ذلك لذبح إنساناً ، وأكله فلا معنى لهذه الحسبة . نعم لو كان منعه عن ذبح إنسان ، أو قطع طرفه يحمله على أخذ ماله فذلك له وجه .

فهذه دقائق واقعة في محل الاجتهاد ، وعلى المحتسب اتباع اجتهاده في ذلك كله ، وهذه الدقائق تقول : العاصي ينبغي له أن لا يحتسب إلا في الجليات المعلومة ، كشرب الخمر ، والزنا وترك الصلاة ، فأما ما يعلم كونه معصية بالإضافة إلى ما يطيف به من الأفعال ، ويفتقر فيه إلى اجتهاد ، فالعاصي إن خاض فيه كان ما يفسده أكثر مما يصلحه ، وعن هذا يتأكد ظن من لا يشتت ولاية الحسبة إلا بتعيين الوالي ، إذ ربما ينتدب لها من ليس أهلاً لها ، لقصور معرفته ، أو قصور دياتته ، فيؤدي ذلك إلى وجوه من الخلل ، وسيأتي كشف النطاء عن ذلك إن شاء الله .

فإن قيل : وحيث أطلقتم العلم بأن يصيبه مكروه ، أو أنه لا تقيد حسبته ، فلو كان بدل العلم ظن ، فما حكمه ؟ .

قلنا : الظن الغالب في هذه الأبواب في معنى العلم ، وإنما يظهر الفرق عند تعارض الظن والعلم ، إذ يرجح العلم اليقيني على الظن . ويفرق بين العلم والظن في مواضع آخر ، وهو أنه يسقط وجوب الحسبة عنه حيث علم قطعاً أنه لا يفيد ، فإن كان غالب ظنه أنه لا يفيد ولكن يحتمل أن يفيد ، وهو مع ذلك لا يتوقع مكروها ، فقد اختلفوا في وجوبه والأظهر وجوبه ، إذ لا ضرر فيه ، وجدوا متوقفة ، وعمومات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، تقتضي الوجوب بكل حال ، ونحن إنما نستثنى عنه بطريق التخصيص ما إذا علم

أنه لا فائدة فيه ، أما بالإجماع ، أو بقياس ظاهر ، وهو أن الأمر ليس يراد لعينه بل للمأمور فإذا علم اليأس عنه فلا فائدة فيه ، فأما إذا لم يكن يأس فينبغي أن لا يسقط الوجوب فإن قيل : فالمكروه الذي تتوقع إصابته إن لم يكن متيقناً ولا معلوماً بغالب الظن ولكن كان مشكوكاً فيه ، أو كان غالب ظنه أنه لا يصاب بمكروه ، ولكن احتمال أن يصاب بمكروه فهذا الاحتمال هل يسقط الوجوب حتى لا يجب إلا عند اليقين بأنه لا يصيبه مكروه ، أم يجب في كل حال إلا إذا غلب على ظنه أنه يصاب بمكروه

قلنا : إن غلب على الظن أنه يصاب لم يجب ، وإن غلب أنه لا يصاب وجب ، ومجرد التجويز لا يسقط الوجوب ، فإن ذلك ممكن في كل حاسبة ، وإن شك فيه من غير رجحان فهذا محل النظر فيحتمل أن يقال : الأصل الوجوب بحكم العمومات ، وإنما يسقط بمكروه والمكروه هو الذي يظن أو يعلم حتى يكون متوقفاً ، وهذا هو الأظهر ، ويحتمل أن يقال إنه إنما يجب عليه إذا علم أنه لا يضر فيه عليه ، أو ظن أنه لا يضر عليه ، والأول أصح نظراً إلى قضية العمومات الموجبة للأمر بالمعروف

فإن قيل : فالتوقع للمكروه يختلف بالجبن والجرأة ، فالجبان الضعيف القلب يري البعيد قريباً ، حتى كأنه يشاهده ويرتاع منه ، والتهور الشجاع يبعد وقوع المكروه به بحكم ما جبل عليه من حسن الأمل ، حتى إنه لا يصدق به إلا بعد وقوعه ، فملى ماذا التعويل؟

قلنا : التعويل على اعتدال الطبع ، وسلامة العقل والمزاج ، فإن الجبن مرض ، وهو ضعف في القلب ، سببه قصور في القوة وتفريط ، والتهور إفراط في القوة وخروج عن الاعتدال بالزيادة ، وكلاهما نقصان ، وإنما الكمال في الاعتدال الذي يعبر عنه بالشجاعة وكل واحد من الجبن والتهور يصدر تارة عن نقصان العقل ، وتارة عن خلل في المزاج بتفريط أو إفراط ، فإن من اعتدل مزاجه في صفة الجبن والجرأة فقد لا يتفطن لمدارك الشر فيكون سبب جراته جهله ؛ وقد لا يتفطن لمدارك دفع الشر فيكون سبب جبنه جهله وقد يكون عالماً بحكم التجربة والممارسة بمداخل الشر ودوافعه ، ولكن يعمل الشر البعيد في تخذيته وتحليل قوته في الإقدام بسبب ضعف قلبه ما يفعله الشر القريب في حق الشجاع

المعتدل الطبع ، فلا التفات إلى الطرفين ، وعلى الجبان أن يتكلف إزالة الجبن إزالة علقته ، وعلته جهل أو ضعف ، ويزول الجهل بالتجربة ، ويزول الضعف بممارسة الفعل المخوف منه تكلفاً حتى يصير معتاداً . إذ المبتدىء في المناظرة والوعظ مثلاً قد يجبن عنه طبعه لضعفه ، فإذا مارس واعتاد فارقه الضعف ، فإن صار ذلك ضرورياً غير قابل للزوال ، بحكم استيلاء الضعف على القلب ، فحكم ذلك الضعيف يتبع حاله فيعذر كما يعذر المريض في التقاعد عن بعض الواجبات ولذلك قد تقول على رأى لا يجب ركوب البحر لأجل حجة الإسلام على من يغلب عليه الجبن في ركوب البحر ، ويجب على من لا يعظم خوفه منه ، فكذلك الأمر في وجوب الحسبة فإن قيل : فالمكروه المتوقع ما حده ؟ فإن الإنسان قد يكره كلمة ، وقد يكره ضربة وقد يكره طول لسان المحتسب عليه في حقه بالنيبة ، وما من شخص يؤمر بالمعروف إلا ويتوقع منه نوع من الأذى ، وقد يكون منه أن يسعى به إلى سلطان ، أو يقدر فيه في مجلس يتضرر بقدره فيه ، فما حد المكروه الذي يسقط الوجوب به

قلنا : هذا أيضاً فيه نظر غامض ، وصورته منتشرة ، ومجاريه كثيرة ، ولكننا نجهد في ضم نشره وحصراً أتسامه ، فنقول المكروه نقيض المطلوب ، ومطالب الخلق في الدنيا ترجع إلى أربعة أمور

أما في النفس : فالعلم

وأما في البدن : فالصحة والسلامة

وأما في المال : فالثروة

وأما في قلوب الناس : فقيام الجاه

فإذاً المطلوب العلم ، والصحة ، والثروة ، والجاه ، ومعنى الجاه ملك قلوب الناس ، كما أن معنى الثروة ملك الدراهم ، لأن قلوب الناس وسيلة إلى الأغراض ، كما أن ملك الدراهم وسيلة إلى باوغ الأغراض ، وسيأتي تحقيق معنى الجاه ، وسبب ميل الطبع إليه في ربع المهلكات وكل واحدة من هذه الأربعة يطلبها الإنسان لنفسه ، ولأقاربه والمختصين به ، ويكره في هذه الأربعة أمران أحدهما . زوال ما هو حاصل موجود ، والآخر : امتناع ما هو منتظر مفقود ، أعنى إندفاع ما يتوقع وجوده ، فلا ضرر إلا في فوات حاصل وزواله ، أو تعويق منتظر ، فإن المنتظر عبارة عن الممكن حصوله ، والممكن حصوله كأنه حاصل

وقوات إمكانه كأنه فوات حصوله ، فرجع المكروه إلى قسمين ، أحدهما : خوف امتناع المنتظر وهذا لا ينبغي أن يكون مرخصاً في ترك الأمر بالمعروف أصلاً ولذا ذكر مثاله في المطالب الأربعة أما العلم : فثاله تركه الحسبة على من يختص بأستاذه ، خوفاً من أن يقبح حاله عنده فيمتنع من تعليمه وأما الصحة : فتركه الإنكار على الطبيب الذي يدخل عليه مثلاً ، وهو لابس حريراً ، خوفاً من أن يتأخر عنه فتمتنع بسببه صحته المنتظرة

وأما المال . فتركه الحسبة على السلطان وأصحابه ، وعلى من يواسيه من ماله ، خيفة من أن يقطع إداره في المستقبل ؛ ويترك مواساته

وأما الجاه : فتركه الحسبة على من يتوقع منه نصره وجاهها في المستقبل ، خيفة من أن لا يحصل له الجاه ، أو خيفة من أن يقبح حاله عند السلطان الذي يتوقع منه ولاية

وهذا كله لا يسقط وجوب الحسبة ، لأن هذه زيادات امتنعت ، وتسمية امتناع حصول الزيادات ضرراً مجازاً ، وإنما الضرر الحقيقي فوات حاصل ، ولا يستثنى من هذا شيء إلا ما تدعو إليه الحاجة ، ويكون في فواته محذور يزيد على محذور السكوت على المنكر ، كما إذا كان محتاجاً إلى الطبيب لمرض ناجز ، والصحة منتظرة من معالجة الطبيب ، ويعلم أن في تأخره شدة الضنابة وطول المرض ، وقد يفضى إلى الموت ، وأعنى بالظن الذي يجوز بمثله ترك استعمال الماء ، والعدول إلى التيمم ، فإذا انتهى إلى هذا الحد لم يعد أن يرخص في ترك الحسبة وأما في العلم : فثب أن يكون جاهلاً بمهمات دينه ولم يجد إلا معلماً واحداً ، ولا قدرة له على الرحلة إلى غيره ، وعلم أن المحتسب عليه قادر على أن يسد عليه طريق الوصول إليه لكون العالم مطيعاً له ، أو مستمعاً لقوله ، فإذا الصبر على الجهل بمهمات الدين محذور والسكوت على المنكر محذور ، ولا يعد أن يرجح أحدهما ، ويختلف ذلك بتفاحش المنكر وبشدة الحاجة إلى العلم لتعلقه بمهمات الدين

وأما في المال : فكن يمجز عن الكسب والسؤال ، وليس هو قوى النفس في التوكل ولا منفق عليه سوى شخص واحد ، ولو احتسب عليه قطع رزقه ، وافترق في تحصيله إلى طلب إدرار حرام ، أو مات جوعاً ، فهذا أيضاً إذا اشتد الأمر فيه لم يعد أن يرخص له في السكوت

وأما الجاه : فهو أن يؤذيه شرير ، ولا يجد سبيلا إلى دفع شره إلا بجاه يكتسبه من سلطان ولا يقدر على التوصل إليه إلا بواسطة شخص يلبس الحرير ، أو يشرب الخمر ولو احتسب عليه لم يكن واسطة ، ووسيلة له ، فيمتنع عليه حصول الجاه ، ويدوم بسببه أذى الشرير فهذه الأمور كلها إذا ظهرت وقويت لم يبعد استنناؤها ، ولكن الأمر فيها منوط باجتهاد المحتسب ، حتى يستفتى فيها قلبه ، ويزن أحد المحذورين بالآخر ، ويرجح بنظر الدين لا بموجب الهوى والطبع ، فإن رجع بموجب الدين سمي سكوته مداراة ، وإن رجع بموجب الهوى سمي سكوته مداهنة ، وهذا أمر باطن لا يطلع عليه إلا بنظر دقيق ، ولكن الناقد بصير ، فحق على كل متدين فيه أن يراقب قلبه ، ويعلم أن الله مطلع على باعته وصادق ، إنه الدين أو الهوى ، وستجد كل نفس ماعملت من سوء أو خير محضرا عند الله ولو في فلتة خاطر ، أو في فلتة ناظر من غير ظلم وجور ، فما الله بظلام للعبيد

وأما القسم الثاني : وهو فوات الحاصل فهو مكروه ومعتبر في جواز السكوت في الأمور الأربعة إلا العلم ، فإن فواته غير مخوف إلا بتقصير منه ، وإلا فلا يقدر أحد على سلب العلم من غيره وإن قدر على سلب الصحة والسلامة والثروة والمال ، وهذا أحد أسباب شرف العلم ، فإنه يدوم في الدنيا ، ويدوم ثوابه في الآخرة ، فلا انقطاع له أبداً وأما الصحة والسلامة : فقواتهما بالضرب ، فكل من علم أنه يضرب ضرباً مؤلماً يتأذى به في الحسبة لم تلزمه الحسبة ، وإن كان يستحب له ذلك كما سبق ، وإذا فهم هذا في الإيلام بالضرب ، فهو في الجرح والقطع والقتل أظهر

وأما الثروة : فهو بأن يعلم أنه تهب داره ، ويخرب بيته ، وتسلب ثيابه ، فهذا أيضا يسقط عنه الوجوب ، ويبقى الاستحباب إذ لا بأس بأن يفدي دينه بديناه ، ولكل واحد من الضرب والنهب حد في القلة لا يكثر به كالحببة في المال ، واللطمة الخفيف ألمها في الضرب ، وحد في الكسرة يتعين اعتباره ، ووسط يقع في محل الاشتباه والاجتهاد ، وعلى المتدين أن يجتهد في ذلك ، ويرجع جانب الدين ما أمكن

وأما الجاه : فقواته بأن يضرب ضرباً غير مؤلم ، أو يسب على ملا من الناس ، أو يطرح

منديله في رقبته ويدارُ به في البلاد ، أو يسود وجهه ويطاق به ، وكل ذلك من غير ضرب مؤلم للبدن ، وهو قادح في الجاه ، ومؤلم للقلب ، وهذا له درجات فالصواب أن يقسم إلى ما يعبر عنه بسقوط المروءة ، كالطواف به في البلاد حاسراً حافياً فهذا يرخص له في السكوت لأن المروءة مأمور بحفظها في الشرع ، وهذا مؤلم للقلب ألماً يزيد على ألم ضربات متعددة وعلى فوات درهمات قليلة ، فهذه درجة

الثانية ما يعبر عنه بالجاه المحض وعلو الرتبة. فإن الخروج في ثياب فاخرة تجمل ، وكذلك الركوب للخيول ، فلو علم أنه لو احتسب لسكف المشي في السوق في ثياب لا يعتاد هو مثلها لَو كلف المشي راجلاً وعادته الركوب ، فهذا من جملة المزايا وليست المواظبة على حفظها محمود ، وحفظ المروءة محمود ، فلا ينبغي أن يسقط وجوب الحسبة بمثل هذا القدر ، وفي معنى هذا ما لو خاف أن يتعرض له باللسان ، أما في حضرته بالتجليل والتحقيق ، والنسبة إلى الرياء والبهتان وأما في غيبته بأنواع الغيبة فهذا لا يسقط الوجوب ، إذ ليس فيه إلا زوال فضلات الجاه التي ليس إليها كبير حاجة ولو تركت الحسبة بلوم لائم ، أو باغتيال فاسق ، أو شتمه وتعنيفه أو سقوط المنزلة عن قلبه وقلب أمثاله ، لم يكن للحسبة وجوب أصلاً ، إذ لا تنفك الحسبة عنه إلا إذا كان المنكر هو الغيبة ، وعلم أنه لو أنكر لم يسكت عن المغتاب ، ولكن أضافه إليه وأدخله معه في الغيبة ، فتحرم هذه الحسبة لأنها سبب زيادة المعصية ، وإن علم أنه يترك تلك الغيبة ويقتصر على غيبته فلا تجب عليه الحسبة ، لأن غيبته أيضاً معصية في حق المغتاب ، ولكن يستحب له ذلك ليفدى عرض المذكور بعرض نفسه على سبيل الإيثار ، وقد دلت العمومات على تأكيد وجوب الحسبة وعظم الخطر في السكوت عنها ، فلا يقابله إلا ما عظم في الدين خطره ، والمال والنفس والمروءة قد ظهر في الشرع خطرها ، فأما مزايا الجاه والحشمة ودرجات التجمل ، وطلب ثناء الجلق ، فكل ذلك لا خطر له

وأما امتناعه لخوف شيء من هذه للكاره في حق أولاده وأقاربه ، فهو في حقه دونه ، لأن تأذيه بأمر نفسه أشد من تأذيه بأمر غيره ، ومن وجه الدين هو فوقه ، لأن له أن يسامح في حقوق نفسه ، وليس له المساعدة في حق غيره ، فإذا ينبغي أن يتمتع ، فإنه إن



كان ما يفوت من حقوقهم يفوت على طريق المعصية ، كالضرب والنهب ، فليس له هذه الحسبة ، لأنه دفع منكر يفضى إلى منكر ، وإن كان يفوت لابتطريق المعصية فهو إيذاء للمسلم أيضا ، وليس له ذلك إلا برضام ، فإذا كان يؤدي ذلك إلى أذى قوم فليتركه ، وذلك كالزاهد الذي له أقارب أغنياء ، فإنه لا يخاف على ماله إن احتسب على السلطان ، ولكنه يقصد أقاربه اتقاما منه بواسطتهم ، فإذا كان يتعدى الأذى من حسبته إلى أقاربه وجيرانه فليتركها ، فإن إيذاء المسلمين محذور ، كما أن السكوت على المنكر محذور ، نعم إن كان لا ينالهم أذى في مال أو نفس ، ولكن ينالهم الأذى بالشم والسب فهذا فيه نظر ، ويختلف الأمر فيه بدرجات المنكرات في تفاحشها ، ودرجات الكلام المحذور في نكايته في القلب ، وقد حده في العرض فإن قيل : فلو قصد الإنسان قطع طرف من نفسه ، وكان لا يمتنع عنه إلا بقتال ، ربما يؤدي إلى قتله ، فهل يقاتل عليه ؟ فإن قلت يقاتل فهو محال ، لأنه إهلاك نفس خوفا من إهلاك طرف ، وفي إهلاك النفس إهلاك الطرف أيضا

قلنا : يمنع عنه ، ويقاتله إذ ليس غرضنا حفظ نفسه وطرفه ، بل الغرض حسم سبيل المنكر والمعصية ، وقتله في الحسبة ليس بمعصية ، وقطع طرف نفسه معصية ، وذلك كدفع الصائل على مال مسلم بما يأتي على قتله ، فإنه جائز لاعلى معنى أنا نفدى درهما من مال مسلم بروح مسلم ، فإن ذلك محال ، ولكن قصده لأخذ مال المسلمين معصية ، وقتله في الدفع عن المعصية ليس بمعصية ، وإنما المقصود دفع المعاصي

فإن قيل : فلو علمنا أنه لو خلا بنفسه لقطع طرف نفسه ، فينبغي أن نقتله في الحال حتما لباب المعصية

قلنا : ذلك لا يعلم يقينا ، ولا يجوز سفك دمه بتوهم معصية ، ولكننا إذا رأيناه في حال مباشرة القطع دفعناه ، فإن قاتلنا قاتلناه ، ولم نبال بما يأتي على روحه ، فإذا لمعصية لها ثلاثة أحوال إحداها . أن تكون متصرمة ، فالمقوبة على ماتصرم منها حد أو تعزير ، وهو إلى الولاية لا إلى الأحاد

الثانية : أن تكون المعصية راهنة وصاحبها مباشر لها ، كلبسه الحرير ، وإسساكه العود

والخمر ، فإبطال هذه المعصية واجب بكل ما يمكن ، ما لم تؤد إلى معصية لأفخس منها أو مثلها ، وذلك يثبت للأحاد والرعية

الثالثة أن يكون المنكر متوقفا ، كالذي يستعد بكفن المجلس وتزيينه ، وجمع الرياحين لشرب الخمر ، وبعد لم يحضر الخمر ، فهذا مشكوك فيه ، إذ ربما يموق عنه عائق فلا يثبت للأحاد سلطنة على المازم على الشرب إلا بطريق الوعظ والنصح ، فأما بالتعنيف والضرب فلا يجوز للأحاد ، ولا للسلطان إلا إذا كانت تلك المعصية علمت منه بالعادة المستمرة ، وقد أقدم على السبب المؤدى إليها ولم يبق لحصول المعصية إلا ما ليس له فيه إلا الانتظار ، وذلك كوقوف الأحداث على أبواب حمامات النساء للنظر إليهن عند الدخول والخروج ، فإنهم وإن لم يضيقوا الطريق لسمته ، فتجوز الحسبة عليهم بإقامتهم من الموضع ومنعهم عن الوقوف بالتعنيف والضرب ، وكان تحقيق هذا إذا بحث عنه يرجع إلى أن هذا الوقوف في نفسه معصية ، وإن كان مقصد العاصي وراءه ، كما أن الخلوة بالأجنبية في نفسها معصية لأنها مظنة وقوع المعصية ، وتحصيل مظنة المعصية معصية ، ونعني بالمظنة ما يتعرض الإنسان به لوقوع المعصية غالبا ، بحيث لا يقدر على الانكفاف عنها ، فاذا هو على التحقيق حسبة على معصية راهنة لا على معصية منتظرة

## الركن الثاني للحسبة

ما فيه الحسبة

وهو كل منكر موجود في الحال ، ظاهر للمحتسب بغير تجسس ، معلوم كونه منكرا بغير اجتهاد ، فهذه أربعة شروط فلنبحث عنها

الأول : كونه منكرا :

ونعني به أن يكون محذور الوقوع في الشرع ، وعدلنا عن لفظ المعصية إلى هذا ، لأن المنكر أعم من المعصية ، إذ من رأى صبيا أو مجنونا يشرب الخمر فعليه أن يريق خمره ويمنعه وكذا إن رأى مجنونا يزني بمجنونة أو بهيمة ، فعليه أن يمنعه منه ، وليس ذلك لتفاحش صورة الفعل ، وظهوره بين الناس ، بل لو صادف هذا المنكر في خلوة لوجب المنع منه

وهذا لا يسمى معصية في حق المجنون، إذ معصية لا عاصي بها محال ، فلفظ المنكر أدلّ عليه وأعم من لفظ المعصية ، وقد أدرجنا في عموم هذا الصغيرة والكبيرة ، فلا تختص الحسبة بالكبائر ، بل كشف العورة في الحمام ، والخلو بالأجنبية ، واتباع النظر للنسوة الأجنبية ، كل ذلك من الصنائر ، ويجب النهي عنها ، وفي الفرق بين الصغيرة والكبيرة نظر سيأتي في كتاب التوبة

### الشرط الثاني : أن يكون موجودا في الحال

وهو احتراز أيضا عن الحسبة على من فرغ من شرب الخمر ، فإن ذلك ليس إلى الآحاد وقد اتقرض المنكر ، واحتراز عما سيوجد في ثاني الحال ، كمن يعلم بقرينة حاله أنه عازم على الشرب في ليلته ، فلا حسبة عليه إلا بالوعظ ، وإن أنكر عزمه عليه لم يجز وعظه أيضا فإن فيه إساءة ظن بالمسلم ، وربما صدق في قوله ، وربما لا يقدم على ما عزم عليه لعائق وليتنبه للدقيقة التي ذكرناها ، وهو أن الخلو بالأجنبية معصية ناجزة وكذا الوقوف على باب حمام النساء ، وما يجري مجراه

### الشرط الثالث : أن يكون المنكر ظاهرا للمحتسب بغير تجسس

فكل من ستر معصية في داره وأغلق بابه لا يجوز أن يتجسس عليه وقد نهى الله تعالى عنه وقصة عمر وعبد الرحمن بن عوف فيه مشهورة وقد أوردناها في كتاب آداب الصحبة وكذلك ما روى أن عمر رضي الله عنه ، تسلق دار رجل فرآه على حالة مكرهة فأنكر عليه فقال يا أمير المؤمنين : إن كنت أنا قد عصيت الله من وجه واحد ، فأنت قد عصيته من ثلاثة أوجه ، فقال وما هي ؟ فقال قد قال الله تعالى ( وَلَا تَجَسَّسُوا <sup>(١)</sup> ) وقد تجسسست ، وقال تعالى ( وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا <sup>(٢)</sup> ) وقد تسورت من السطح ، وقال ( لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَأَلُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا <sup>(٣)</sup> ) وما سلمت فتركه عمر ، وشرط عليه التوبة ولذلك شاور عمر الصحابة رضي الله عنهم ، وهو على المنبر ، وسألهم عن الأمام إذا شاهد بنفسه منكرا . فهل له إقامة الحد فيه ، فأشار على رضي الله عنه بأن ذلك منوط بـعدلين ، فلا يكتفي فيه بأحد

(١) الحجرات : ١٣ (٢) : (٣) النور : ٢٧

وقد أوردنا هذه الأخبار في بيان حق المسلمين من كتاب آداب الصحبة فلا نبيدها  
فإن قلت : فما حد الظهور والاستتار

فاعلم أن من أغلق باب داره ، وتستر بحيطانه ، فلا يجوز الدخول عليه بغير إذنه لتعرف  
المعصية ، إلا أن يظهر في الدار ظهورا يعرفه من هو خارج الدار ؛ كأصوات المزامير والأوتار  
إذا ارتفعت بحيث جاوز ذلك حيطان الدار ، فمن سمع ذلك فله دخول الدار وكسر الملاهي  
وكذا إذا ارتفعت أصوات السكارى بالكلمات المألوفة بينهم ، بحيث يسمعها أهل  
الشوارع ؛ فهذا إظهار موجب للحسبة ، فإذا إنما يدرك مع تخلل الحيطان صوت أوراثة  
فإذا فاحت روائح الخمر ، فإن احتمل أن يكون ذلك من الخمر المحترمة فلا يجوز قصدها  
بالإراقة وإن علم بقرينة الحال أنها فاحت لتعاطيهم الشرب ، فهذا محتمل ، والظاهر جواز الحسبة  
وقد تستر قارورة الخمر في الكم وتحت الذيل ، وكذلك الملاهي ، فإذا رؤى فاسق ، وتحت  
ذيله شيء لم يجوز أن يكشف عنه ما لم يظهر بعلامة خاصة ، فإن فسقه لا يدل على أن الذي  
معه خمر ، إذ الفاسق محتاج أيضا إلى الخل وغيره ، فلا يجوز أن يستدل بإخفائه وأنه لو  
كان حلالا لما أخفاه ، لأن الأغراض في الإخفاء مما تكثر ، وإن كانت الرائحة فائحة  
فهذا محل النظر ، والظاهر أن له الاحتساب ، لأن هذه علامة تقييد الظن ، والظن كالعلم  
في أمثال هذه الأمور ، وكذلك العود ربما يعرف بشكله ، إذا كان الثوب الساتر له رقيقا  
فدلالة الشكل كدلالة الرائحة والصوت ، وما ظهرت دلالاته فهو غير مستور ، بل هو مكشوف  
وقد أمرنا بأن نستتر ماستر الله ، وننكر على من أبدى لنا صفحته ، والإبداء له درجات ، فتارة  
يبدو لنا بحاسة السمع ، وتارة بحاسة الشم ، وتارة بحاسة البصر ، وتارة بحاسة اللمس ، ولا  
يمكن أن نخصص ذلك بحاسة البصر ، بل المراد العلم ، وهذه الحواس أيضا تقييد العلم  
فإذا إنما يجوز أن يكسر ما تحت الثوب إذ علم أنه خمر ، وليس له أن يقول أرني لأعلم ما فيه ، فإن  
هذا تجسس ومعنى التجسس ، طلب الأمارات المعرفة ، فالأمارات المعرفة إن حصلت وأورثت  
المعرفة جاز العمل بمقتضاها ، فأما طلب الأمارات المعرفة فلا رخصة فيه أصلا

الشرط الرابع : أن يكون كونه منكرا معلوما بغير اجتهاد

فكل ما هو في محل الاجتهاد فلا حسبة فيه ، فليس للحنفي أن ينكر على الشافعي أكله

الضب ، والضبع ، ومتروك التسمية ، وللاشافعي أن ينكر على الحنفي شربه النبيذ الذي ليس بمسكر ، وتناوله ميراث ذوى الأرحام ، وجلوسه فى دار أخذها بشفعة الجوار ، إلى غير ذلك من مجارى الاجتهاد .

نعم : لو رأى الشافعي شافعيًا يشرب النبيذ ، وينكح بلاولى ويطأ زوجته ، فهذا فى نخل النظر ، والأظهر أن له الحسبة والإنكار ، إذ لم يذهب أحد من المحصلين ، إلى أن المجتهد يجوز له أن يعمل بموجب اجتهاد غيره ، ولا أن الذى أدى اجتهاده فى التقليد إلى شخص رآه أفضل العلماء ، أن له أن يأخذ بمذهب غيره ، فينتقد من المذاهب أطيبها عنده بل على كل مقلد اتباع مقلده فى كل تفصيل ، فإذا مخالفته للمقلد متفق على كونه منكرًا بين المحصلين ، وهو عاص بالمخالفة ، إلا أنه يلزم من هذا أمر أغمض منه ، وهو أنه يجوز للحنفي أن يعترض على الشافعي إذا نكح بغير ولى ، بأن يقول له الفعل فى نفسه حق ، ولكن لاقى حقتك ، فأنت مبطل بالإقدام عليه مع اعتقادك أن الصواب مذهب الشافعي ، ومخالفة ما هو صواب عندك معصية فى حقتك ، وإن كانت صوابًا عند الله ، وكذلك الشافعي يحتسب على الحنفي إذا شاركه فى أكل الضب ، ومتروك التسمية وغيره ، ويقول له إما أن تعتقد أن الشافعي أولى بالاتباع ، ثم تقدم عليه ، أو لا تعتقد ذلك ، فلا تقدم عليه ، لأنه على خلاف معتقدك ، ثم ينجر هذا إلى أمر آخر من المحسوسات ، وهو أن يجمع الأصم مثلاً امرأة على قصد الزنا ، وعلم المحتسب أن هذه امرأته زوجه أبوه إياها فى صغره ، ولكنه ليس يدري ، وعجز عن تعريفه ذلك لصممه ، أو لكونه غير عارف بقلته ، فهو فى الإقدام مع اعتقاده أنها أجنبية عاص ، ومعاقب عليه فى الدار الآخرة ، فينبغى أن يمنحها عنه مع أنها زوجته ، وهو بعيد من حيث إنه حلال فى علم الله ، قريب من حيث إنه حرام عليه بحكم غلظه وجهله ، ولا شك فى أنه لو علق طلاق زوجته على صفة فى قلب المحتسب مثلاً ، من مشيئة أو غضب أو غيره ، وقد وجدت الصفة فى قلبه ، وعجز عن تعريف الزوجين ذلك ولكن علم وقوع الطلاق فى الباطن ، فإذا رآه يجمعها فعليه المنع ، أعنى باللسان لأن ذلك زنا ، إلا أن الزانى غير عالم به ، والمحتسب عالم بأنها طلقت منه ثلاثاً ، وكونهما غير عاصيين

لجلهـما بوجود الصفة لا يخرج الفعل عن كونه منكرا، ولا يتقاعد ذلك عن زنا المجنون وقد بينا أنه يمنع منه ، فإذا كان يمنع مما هو منكر عند الله وإن لم يكن منكراً عند الفاعل ولا هو عاص به لعذر الجهل ، فيلزم من عكس هذا أن يقال : ما ليس بمنكر عند الله وإنما هو منكر عند الفاعل لجهله ، لا يمنع منه ، وهذا هو الأظهر والعلم عند الله فتحصل من هذا أن الحنفي لا يعترض على الشافعي في النكاح بلاولي ، وأن الشافعي يعترض على الشافعي فيه ، لكون المعترض عليه منكرا ، باتفاق المحتسب والمحتسب عليه وهذه مسائل فقهية دقيقة ، والاحتمالات فيها متعارضة ، وإنما اقتينا فيها بحسب ما رجح عندنا في الحال ، ولسنا نقطع بخطأ ترجيح المخالف فيها ، إن رأى أنه لا يجرى الاحتساب إلا في معلوم على القطع ، وقد ذهب إليه ذاهبون ، وقالوا الاحسبة إلا في مثل الخمر والخنزير وما يقطع بكونه حراما ، ولكن الأشبه عندنا أن الاجتهاد يؤثر في حق المجتهد ، إذ يبعد غاية البعد ، أن يجتهد في القبلة ويعترف بظهور القبلة عنده في جهة بالدلالات الظنية ، ثم يستدبرها ، ولا يمنع منه لأجل ظن غيره ، لأن الاستدبار هو الصواب ورأى من يرى أنه يجوز لكل مقلد أن يختار من المذاهب ما أراد غير معتد به ، ولعله لا يصح ذهاب ذاهب إليه أصلا ، فهذا مذهب لا يثبت ، وإن ثبت فلا يعتمد به

فإن قلت : إذا كان لا يعترض على الحنفي في النكاح بلاولي ، لأنه يرى أنه حق فينبغي أن لا يعترض على المعتزلي في قوله : إن الله لا يرى ، وقوله : وإن الخير من الله ، والشري ليس من الله ، وقوله : كلام الله مخلوق ، ولا على الحشوى في قوله : إن الله تعالى جسم وله صورة وأنه مستقر على العرش ، بل لا ينبى أن يعترض على الطلسفي في قوله : الأجساد لا تبعث وإنما تبعث النفوس ، لأن هؤلاء أيضا أدى اجتهادهم إلى ما قالوه وهم يظنون أن ذلك هو الحق

فإن قلت : بطلان مذهب هؤلاء ظاهر ، فبطلان مذهب من يخالف نص الحديث الصحيح أيضا ظاهر ، وكما ثبت بظواهر النصوص أن الله تعالى يرى ، والمعتزل ينكرها بالتأويل ، فكذلك ثبت بظواهر النصوص مسائل خالف فيها الحنفي ، كسألة النكاح بلاولي ومسألة شفعة الجوار ونظائرهما

فاعلم أن المسائل تنقسم إلى ما يتصور أن يقال فيه كل مجتهد مصيب ، وهي أحكام الأفعال في الحل والحرم ، وذلك هو الذي لا يمترض على المجتهدين فيه . إذ لم يعلم خطوهم قطما بل ظنا ، وإلى ما لا يتصور أن يكون المصيب فيه الا واحدا ، كسألة الرؤية ، والقدر ، وقدم الكلام ، ونفي الصورة ، والجسمية ، والاستقرار عن الله تعالى ، فهذا مما يعلم خطأ المخطيء فيه قطما ، ولا يبقى لخطئه الذي هو جهل محض وجه ، فإذا البدع كلها ينبغي أن تحسم أبوابها ، وتكر على البتدعين بدعهم ، وإن اعتقدوا أنها الحق ، كما يرد على اليهود والنصارى كفرهم ، وإن كانوا يعتقدون أن ذلك حق ، لأن خطأهم معلوم على القطع ، بخلاف الخطأ في مظان الاجتهاد

فإن قلت : فهما اعترضت على القدرى ، في قوله : الشر ليس من الله : إعتراض عليك القدرى أيضا ، في قولك : الشر من الله ، وكذلك قولك . إن الله يُرى ، وفي سائر المسائل إذ البدع محق عند نفسه ، والمحق مبتدع عند المبتدع ، وكل يدعى أنه محق ، وينكر كونه مبتدعا فكيف يتم الاحتساب

فاعلم أنا لأجل هذا التعارض نقول ، ينظر إلى البلدة التي فيها أظهرت تلك البدعة ، فإن كانت البدعة غربية ، والناس كلهم على السنة ، فلهم الحسبة عليه بغير إذن السلطان ، وإن اتقسم أهل البلد إلى أهل البدعة ، وأهل السنة ، وكان في الاعتراض تحريك فتنة بالمقاتلة فليس للأحاد الحسبة في المذاهب إلا بنصب السلطان ، فإذا رأى السلطان رأى الحق ونصره ، وأذن لواحد أن يزجر المتبدعة عن إظهار البدعة ، كان له ذلك وليس لغيره ، فإن ما يكون بإذن السلطان لا يتقابل ، وما يكون من جهة الأحاد فيتقابل الأمر فيه وعلى الجملة فالحسبة في البدعة أهم من الحسبة في كل المنكرات ، ولكن ينبغي أن يراعى فيها هذا التفصيل الذي ذكرناه ، كيلا يتقابل الأمر فيها ، ولا ينجر إلى تحريك الفتنة ، بل لو أذن السلطان مطلقا في منع كل من يصرح بأن القرءان مخلوق ، أو أن الله لا يُرى ، أو أنه مستقر على العرش مما س له ، أو غير ذلك من البدع لتسلط الأحاد على المنع منه ، ولم يتقابل الأمر فيه ، وإنما يتقابل عند عدم إذن السلطان فقط .

## الركن الثالث

المحتسب عليه

وشرطه أن يكون بصفة يصير الفعل المنوع منه في حقه منكرا ، وأقل ما يكفي في ذلك أن يكون إنسانا، ولا يشترط كونه مكلفا، إذ بينا أن الصبي لو شرب الخمر منع منه واحتسب عليه، وإن كان قبل البلوغ، ولا يشترط كونه مميزا، إذ بينا أن المجنون لو كان يزني بمجنونة أو يأتى بهيمة لوجب منعه منه نعم من الأفعال ما لا يكون منكرا في حق المجنون ، كترك الصلاة والصوم وغيره ولكننا لتفتت إلى اختلاف التفاصيل ، فإن ذلك أيضا مما يختلف فيه المقيم والمسافر والمريض والصحيح ، وغرضنا الإشارة إلى الصفة التي بها يتهيأ توجه أصل الإنكار عليه لاما بها يتهيأ للتفاصيل.

فإن قلت فإكتف بكونه حيوانا ، ولا تشترط كونه إنسانا ، فإن البهيمة لو كانت تقسد زرع الإنسان، لكننا نمنعها منه كما نمنع المجنون من الزنا وإتيان البهيمة

فاعلم : أن تسمية ذلك حسبة لاوجه لها ، إذ الحسبة عبارة عن المنع عن منكر لحق الله صيانة للممنوع عن مقارفة المنكر ، ومنع المجنون عن الزنا وإتيان البهيمة لحق الله ، وكذا منع الصبي عن شرب الخمر ، والإنسان إذا أتلغ زرع غيره منع منه لحقين ، أحدها : حق الله تعالى ، فإن فعله معصية ، والثاني : حق المتلف عليه ، فهما علتان تنفصل إحداها عن الأخرى فلو قطع طرف غيره بإذنه فقد وجدت المعصية وسقط حق المجنى عليه بإذنه، فتثبت الحسبة والمنع بإحدى علتين، والبهيمة إذا أتلغ فقد عدت المعصية ، ولكن يثبت المنع بإحدى علتين ، ولكن فيه دققة وهو أننا لسنا نقصد بإخراج البهيمة منع البهيمة ، بل حفظ مال المسلم إذ البهيمة لو أكلت ميتة، أو شربت من إناء فيه خمر ، أو ماء مشوب بخمر ، لم نمنعها منه ، بل يجوز إطعام كلاب الصيد الجيف والميتات ، ولكن مال المسلم إذا تعرض للضياع وقد رنا على حفظه بغير تعب ، ووجب ذلك علينا حفظا للمال ، بل لو وقعت جرة لإنسان من علو ، وتمت بها قارورة لغيره ، فتدفع الجرة لحفظ القارورة ، لا لمنع الجرة من السقوط



فإننا لا نقصد منع الجرّة وحرستها من أن تصير كاسرة للقارورة ، ونمنع المجنون من الزنا وإتيان البهيمة ، وشرب الخمر ، وكذا الصبي لاصيانة للبهيمة المأتية ، أو الخمر المشروب ، بل صيانة للمجنون عن شرب الخمر ، وتزويها له من حيث إنه إنسان محترم

فهذه لطائف دقيقة لا يتفطن لها إلا المحققون فلا ينبغي أن يففل عنها ، ثم فيما يجب تزويده الصبي والمجنون عنه نظر ، إذ قد يتردد في منعها من لبس الحرير وغير ذلك ، وستعرض لما نشير إليه في الباب الثالث

فإن قلت : فكل من رأى بهائم قد استرسلت في زرع إنسان فهل يجب عليه إخراجها وكل من رأى مالا لمسلم أشرف على الضياع ، هل يجب عليه حفظه ، فإن قلت إن ذلك واجب ، فهذا تكليف شطط ، يؤدي إلى أن يصير الإنسان مسخرا لغيره طول عمره ، وإن قلت لا يجب فلم يجب الاحتساب على من يفسد مال غيره وليس له سبب سوى مراعاة مال الغير فنقول : هذا بحث دقيق غامض ، والقول الوجيز فيه أن نقول : مهما قدر على حفظه من الضياع ، من غير أن يناله تعب في بدنه ، أو خسران في ماله ، أو نقصان في جاهه ، ويجب عليه ذلك ، فذلك القدر واجب في حقوق المسلم ، بل هو أقل درجات الحقوق ، والأدلة الموجبة لحقوق المسلمين كثيرة ، وهذا أقل درجاتها ، وهو أولى بالإيجاب من رد السلام فإن الأذى في هذا أكثر من الأذى في ترك رد السلام ، بل لا خلاف في أن مال الإنسان إذا كان يضيع بظلم ظالم ، وكان عنده شهادة لو تكلم بها لرجع الحق إليه ، وجب عليه ذلك وعصى بكتمان الشهادة ، ففي معنى ترك الشهادة ترك كل دفع لاضرر على الدافع فيه ، فأما إن كان عليه تعب أو ضرر في مال أو جاه لم يلزمه ذلك ، لأن حقه مرعى في منفعة بدنه ، وفي ماله وجاهه ، كحق غيره ، فلا يلزمه أن يفدى غيره بنفسه ، نعم الإيثار مستحب ، وتبشيم المصاعب لأجل المسلمين قربة ، فأما إيجابها فلا ، فإذا إن كان يتعب بإخراج البهائم عن الزرع لم يلزمه السعى في ذلك ، ولكن إذا كان لا يتعب بتربيته صاحب الزرع من نومه أو بإعلامه يلزمه ذلك ، فأهمال تعريفه وتبشيمه كإهماله تعريف القاضي بالشهادة ، وذلك لارخصة فيه ، ولا يمكن أن يراعى فيه الأقل والأكثر ، حتى يقال إن كان لا يضيع من منفعته في مدق اشتغاله بإخراج البهائم ، إلا قدر درهم مثلا . وصاحب الزرع يفوته مال كثير ، فيترجع جانبه

لأن الدرهم الذي له هو يستحق حفظه ، كما يستحق صاحب الألف حفظ الألف ، ولا سبيل  
 للمصير إلى ذلك ، فأما إذا كان فوات المال بطريق هو معصية كالنصب ، أو قتل عبد مملوك  
 للغير ، فهذا يجب المنع منه ، وإن كان فيه تعب ما ، لأن المقصود حق الشرع ، والغرض دفع  
 المعصية ، وعلى الإنسان أن يتعب نفسه في دفع المعاصي كما عليه أن يتعب نفسه في ترك المعاصي  
 والمعاصي كلها في تركها تعب ، وإنما الطاعة كلها ترجع إلى مخالفة النفس ، وهي غاية التعب ، ثم  
 لا يلزمه احتمال كل ضرر ، بل التفصيل فيه كما ذكرناه من درجات المحذورات التي يخافها المحتسب  
 وقد اختلف الفقهاء في مسألتين ، تقربان من غرضنا

إحدهما : أن الالتقاط هل هو واجب ، واللقطة ضائعة ، والملتقط مانع من الضياع  
 وساع في الحفظ ، والحق فيه عندنا أن يفصل ويقال ، إن كانت اللقطة في مواضع لو تركها  
 فيه لم تضع ، بل يلتقطها من يعرفها ، أو تترك كما لو كان في مسجد ، أو رباط ، يتعين من  
 يدخله وكلهم أمناء ، فلا يلزمه الالتقاط ، وإن كانت في مضيمة نظر ، فإن كان عليه تعب  
 في حفظها ، كما لو كانت بهيمة وتحتاج إلى علف واصطبل ، فلا يلزمه ذلك ، لأنه إنما يجب  
 الالتقاط لحق المالك ، وحقه بسبب كونه إنسانا محترما ، والملتقط أيضا إنسان ، وله حق  
 في أن لا يتعب لأجل غيره ، كما لا يتعب غيره لأجله ، فإن كانت ذهباً أو ثوباً أو شيئاً لا ضرر  
 عليه فيه إلا مجرد تعب التعريف ، فهذا ينبغي أن يكون في محل الوجهين ، فقائل يقول :  
 التعريف والقيام بشرطه فيه تعب ، فلا سبيل إلى إزمائه ذلك ، إلا أن يتبرع فيلتزم طلبا  
 للأثواب ، وقائل يقول : إن هذا القدر من التعب مستصغر بالإضافة إلى مراعاة حقوق  
 المسلمين ، فينزل هذا منزلة تعب الشاهد في حضور مجلس الحكم ، فإنه لا يلزمه السفر إلى  
 بلدة أخرى ، إلا أن يتبرع به ، فإذا كان مجلس القاضي في جواره لزمه الحضور ، وكان  
 التعب بهذه الخطوات لا يعد تعباً في غرض إقامة الشهادة ، وأداء الأمانة ، وإن كان في  
 الطرف الآخر من البلد ، وأحوج إلى الحضور في الهجرة وشدة الحر ، فهذا قد يقع في محل  
 الاجتهاد والنظر ، فإن الضرر الذي ينال الساعي في حفظ حق الغير له طرف في القسلة  
 لا يشك في أنه لا يبالي به وطرف في الكثرة ، لا يشك في أنه لا يلزم احتمالاً ، ووسط يتجاوز به الطرفان

ويكون أبدا في محل الشبهة والنظر ، وهي من الشبهات الزمينة التي ليس في مقدور البشر إزالتها ، إذ لاعة تفرق بين أجزائها المتقاربة ، ولكن المتق نظر فيها نفسه ويدع ما يريه إلى ما لا يريه ، فهذا نهاية الكشف عن هذا الاصل ؟

## الركن الرابع

نفس الاحتساب

وله درجات وآداب ، أما الدرجات ، فأولها التعرف ، ثم التعريف ، ثم النهي ، ثم الوعظ والنصح ، ثم السب والتعنيف ، ثم التغيير باليد ، ثم التهديد بالضرب ، ثم ايقاع الضرب وتحقيقه ، ثم شهر السلاح ، ثم الاستظهار فيه بالأعوان وجمع الجنود

## أما الدرجة الأولى

وهي التعرف ، ونعني به طلب المعرفة بجريان المنكر ، وذلك منهي عنه وهو التجسس الذي ذكرناه ، فلا ينبغي أن يسترق السمع على دار غيره لسمع صوت الأوتار ، ولا أن يستنشق ليدرك رائحة الخمر ، ولا أن يمس ما في ثوبه ليعرف شكل الزمار ، ولا أن يستخبر من جيرانه ليخبروه بما يجري في داره

نعم : لو أخبره عدلان ابتداء من غير استخبار بأن فلانا يشرب الخمر في داره ، وبأن في داره خمر أعدده للشرب ، فله إذ ذاك . أن يدخل داره ، ولا يلزمه الاستئذان ، ويكون تخطى ملكه بالدخول للتوصل إلى دفع المنكر ، ككسر رأسه بالضرب لمنع مهما احتاج إليه ، وإن أخبره عدلان أو عدل واحد

وبالجملة كل من تقبل روايته لاشهادته ، ففي جواز الهجوم على داره بقولهم فيه نظر واحتمال ، والأولى أن يمتنع ، لأن له حقا في أن لا يتخطى داره بغير إذنه ، ولا يسقط حق المسلم عما ثبت عليه حقه إلا بشاهدين ، فهذا أولى ما يجعل مرادا فيه ، وقد قيل إنه كان نقش خاتم لقمان ، الستر لبا عاينت أحسن من إذاعة ما ظننت

## الدرجة الثانية

التعريف

فإن المنكر قد يقدم عليه المقدم بجهله ، وإذا عرف أنه منكر تركه ، كالسوادى<sup>(١)</sup> يصلى ولا يحسن الركوع والسجود ، فيعلم أن ذلك لجهله ، بأن هذا ليست بصلاة ، ولورضى بأن لا يكون مصليا لترك أصل الصلاة ، فيجب تعريفه باللفظ من غير عنف ، وذلك لأن فى ضمن التعريف نسبة إلى الجهل والحق ، والتجيب إبداء ، ولما يرضى الإنسان بأن ينسب إلى الجهل بالأمور ، لاسما بالشرع ، ولذلك ترى الذى يقلب عليه الغضب ، كيف يفضب إذا نبه على الخطأ والجهل ، وكيف يجتهد فى مجاهدة الحق بعد معرفته ، خيفة من أن تنكشف عورة جهله ، والطباع أحرص على ستر عورة الجهل منها على ستر العورة الحقيقية لأن الجهل قبح فى صورة النفس ، وسواد فى وجهه ، وصاحبه ملوم عليه ، وقبح السواتين يرجع إلى صورة البدن ، والنفس أشرف من البدن ، وقبحها أشد من قبح البدن ، ثم هو غير ملوم عليه ، لأنه خلقه لم يدخل تحت اختياره حصوله ، ولا فى إختياره إزالته وتحسينه والجهل قبح يمكن إزالته وتبديله بحسن العلم ، فلذلك يعظم تألم الإنسان بظهور جهله ، ويعظم ابتهاجه فى نفسه بعلمه ، ثم لذته عند ظهور جمال علمه لغيره ، وإذا كان التعريف كشفا للعورة مؤذيا للقلب ، فلا بد وأن يعالج دفع أذاه بلطف الرفق

فنقول له: إن الإنسان لا يولد عالما ، ولقد كنا أيضا جاهلين بأمور الصلاة ، فعلمنا العلماء ولعل قريتك خالية عن أهل العلم ، أو عالمها مقصر فى شرح الصلاة ، وإيضاحها إنا شرط الصلاة الطمأنينة فى الركوع والسجود ، وهكذا يتلطف به ليحصل التعريف من غير إبداء فإن إبداء المسلم حرام محذور ، كما أن تقريره على المنكر محذور ، وليس من العقلاء من يغسل الدم بالدم أو بالبول ، ومن اجتنب محذور السكوت على المنكر ، واستبدل عنه محذور الإبداء للمسلم مع الاستغناء عنه ، فقد غسل الدم بالبول على التحقيق ، وأما إذا وقفت على خطأ فى غير أمر الدين ، فلا ينبغي أن ترده عليه فانه يستفيد منك علما ، ويصير لك عدوا ، إلا إذا علمت أنه يقتنم العلم ، وذلك عزيز جدا

(١) السوادى : الجاهل من أهل الريف

## الدرجة الثالثة

النهي بالوعظ والنصح والتخويف بالله تعالى

وذلك فيمن يقدم على الأمر وهو عالم بكونه منكرا، أو فيمن أصرّ عليه بعد أن عرف كونه منكرا، كالذي يواظب على الشرب أو على الظلم أو على اغتياب المسلمين، أو ما جرى مجراه فينبغي أن يوعظ ويخوف بالله تعالى وتورد عليه الأخبار الواردة بالوعيد في ذلك، وتحكى له سيرة السلف، وعبادة المتقين وكل ذلك بشفقة ولفظ من غير عنف وغضب، بل ينظر إليه نظر المترحم عليه، ويرى إقدامه على المعصية مصيبة على نفسه، إذ المسلمون ككنفس واحدة، وهامنا آفة عظيمة ينبغى أن يتوقاها، فإنها مهلكة، وهي أن العالم يرى عند التعريف عز نفسه بالعلم وذل غيره بالجهل، فربما يقصد بالتعريف الإذلال وإظهار التمييز بشرف العلم، وإذلال صاحبه بالنسبة إلى خسة الجهل، فإن كان الباعث هذا فهذا المنكر أقيح في نفسه من المنكر الذي يعترض عليه، ومثال هذا المحتسب مثال من يخلصن غيره من النار بإحراق نفسه، وهو غاية الجهل، وهذه مذلة عظيمة، وغائلة هائلة، وغرور للشيطان يتدلى بجبله كل إنسان، إلا من عرفه الله عيوب نفسه، وفتح بصيرته بنور هدايته فإن في الاحتكام على الغير لذة للنفس عظيمة من وجهين، أحدهما: من جهة دالة العلم، والآخر من جهة دالة الاحتكام والسلطنة، وذلك يرجع إلى الرياء، وطلب الجاه، وهو الشهوة الخفية الداعية إلى الشرك الخفي، وله محك ومعيار ينبغى أن يمتحن المحتسب به نفسه، وهو أن يكون امتناع ذلك الإنسان عن المنكر بنفسه، أو باحتساب غيره، أحب إليه من امتناعه باحتسابه، فإن كانت الحسبة شاقة عليه، ثقيلة على نفسه، وهو يود أن يكفى بغيره، فليحتسب فإن باعته هو الدين، وإن كان اتماظ ذلك العاصي بوعظه، وانزجاره بزجره، أحب إليه من اتماظه بوعظ غيره، فاهو إلامتبع هوى نفسه، ومتوسل إلى إظهار جاه نفسه بواسطة حسبته، فليثق الله تعالى، وليحتسب أو لا على نفسه، وعند هذا يقال ما قيل لعيسى عليه السلام، يا ابن مريم: عظ نفسك فإن اتعظت فعظ الناس، وإلا فاستحى منى وقيل لداود الطائي رحمه الله، أرايت رجلا دخل على هؤلاء الأمراء، فأصرم بالمعروف

ونهام عن المنكر ، فقال : أخاف عليه السوط ، قال إنه يقوى عليه ، قال أخاف عليه السيف  
قال : إنه يقوى عليه ، قال : أخاف عليه الداء الدين وهو العجب

## الدرجة الرابعة

السب والتعنيف بالقول الغليظ الخشن

وذلك يعدل إليه عند العجز عن المنع باللطف وظهور مبادئ الإصرار والاستهزاء بالوعظ  
والنصح ، وذلك مثل قول ابراهيم عليه السلام ( أَفِ لَكُمْ وَلِنَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا  
تَعْقِلُونَ <sup>(١)</sup> ) وللسناننى بالسب الفحش بما فيه نسبة إلى الزنا ومقدماته ، ولا الكذب ، بل  
أن يخاطبه بما فيه ، مما لا يعد من جملة الفحش كقوله يافاسق يا أحمق يا جاهل ، ألا تخاف الله  
وكقوله ياسوا ديانغي ، وما يجري هذا المجرى فإن كل فاسق فهو أحمق وجاهل ، ولو لا حمقه  
لما عصى الله تعالى ، بل كل من ليس بكيس فهو أحمق ، والكيس من شهد له رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بالكياسة ، حيث قال <sup>(١)</sup> « الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ  
وَالْأَحْمَقُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَيَّ عَلَى اللَّهِ » ، وهذه الرتبة أدبان

أحدهما : أن لا يقدم عليها إلا عند الضرورة ، والعجز عن اللطف ، والثاني : أن لا ينطق  
إلا بالصدق ولا يرسل فيه فيطلق لسانه الطويل بما لا يحتاج إليه ، بل يقتصر على قدر  
الحاجة ، فإن علم أن خطابه بهذه الكلمات الزاجرة ليست تزرجه ، فلا ينبغي أن يطلقه  
بل يقتصر على إظهار الغضب والاستحقار له ، وإلا زدراء بحله ، لأجل معصيته وإن علم  
أنه لو تكلم ضرب ، ولو كفر وأظهر الكراهة بوجهه لم يضرب ، لزمه ولم يكفه الإنكار  
بالقلب ، بل يلزمه أن يقطب وجهه ، ويظهر الإنكار له

## الدرجة الخامسة

التغيير باليد

وذلك ككسر الملاهي ، وإراقة الخمر ؛ وخلع الحرير من رأسه وعن بدنه ومنعه  
من الجلوس عليه ودفعه عن الجلوس على مال الغير ، وإخراجه من الدار المغصوبة

( ١ ) حديث الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت - الحديث : الترمذى وقال حسن وابن ماجه

(من حديث شداد بن أوس

(١) الأنبياء : ٦٧

بالجرّ برجله ، وإخراجه من المسجد إذا كان جالسا ، وهو جنب ، وما يجري مجراه ، ويتصور ذلك في بعض الماضى دون بعض ، فأما معاصى اللسان والقلب فلا يقدر على مباشرة تغييرها وكذلك كل معصية تقتصر على نفس العاصى وجوارحه الباطنة وفي هذه الدرجة أديان أحدهما : أن لا يباشر بيده التغيير ، ما لم يعجز عن تكليف المحتسب عليه ذلك ، فإذا أمكنه أن يكلفه الشيء في الخروج عن الأرض المنصوبة والمسجد ، فلا ينبغى أن يدفعه أو يجره وإذا قدر على أن يكلفه إراقة الخمر وكسر الملاهى ، وحل دروز<sup>(١)</sup> ثوب الحرير ، فلا ينبغى أن يباشر ذلك بنفسه ، فإن في الوقوف على حد الكسر نوع عسر ؛ فإذا لم يتعاط بنفسه ذلك كفى الاجتهاد فيه ، وتولاه من لا حجر عليه في فعله

الثانى : أن يقتصر في طريق التغيير على القدر المحتاج إليه ، وهو أن لا يأخذ بلحيته في الإخراج ولا برجله إذا قدر على جره بيده ، فإن زيادة الأذى فيه مستغنى عنه ، وأن لا يمزق ثوب الحرير بل يحمل دروزه فقط ، ولا يحرق الملاهى والصليب الذى أظهره النصارى بل يبطل صلاحيتها للفساد بالكسر ، وحد الكسر أن يصير إلى حالة تحتاج في استئناف إصلاحه إلى تعب يساوى تعب الاستئناف من الخشب ابتداء ، وفي إراقة الخمر يتوقى كسر الأواني إن وجد إليه سبيلا ، فإن لم يقدر عليها إلا بأن يرمى ظروفا بحجر فله ذلك ومقطت قيمة الظرف ، وتقومه بسبب الخمر ، إذ صار حائلا بينه وبين الوصول إلى إراقة الخمر ، ولو ستر الخمر بيده لكانت تقصد بدنه بالجرح والضرب ، لتوصل إلى إراقة الخمر ، فإذا لا تزيد حرمة ملكه في الظروف على حرمة نفسه ، ولو كانت الخمر في قوارير ضيقة الرؤس ولو اشتغل بارتها طال الزمان وأدركه الفساق ومنعوه ، فله كسرها فهذا عذر ، وإن كان لا يحذر ظفر الفساق به ومنعهم ، ولكن كان يضيع في زمانه وتتعطل عليه أشغاله ، فله أن يكسرها فليس عليه أن يضيع منفعة بدنه وغرضه من أشغاله ، لأجل ظروف الخمر وحيث كانت الاراقة متيسرة بلا كسر فكسره لزمه الضمان

فإن قلت : فهلا جاز الكسر لأجل الزجر ، وهلا جاز الجرب بالرجل في الإخراج عن الارض المنصوبة ، ليكون ذلك أبلغ في الزجر

فاعلم : أن الزجر إنما يكون عن المستقبل ، والمعقوبة تكون على الماضى ، والدفع على الحاضر الراهن

(١) دروز جمع درز وهو الارتفاع الذى يحصل في الثوب إذا جمع طرفاه في الخياطة وهو فارس معرب

وليس إلى آحاد الرعية إلا الدفع ، وهو إعدام المنكر ، فما زاد على قدر الإعدام فهو إما عقوبة على جريمة سابقة ، أو زجر عن لاحق ، وذلك إلى الولاة لا إلى الرعية، نعم : الوالى له أن يفعل ذلك إذا رأى المصلحة فيه

وأقول : له أن يأمر بكسر الظروف التي فيها الخمر زجرا ،<sup>(١)</sup> وقد فعل ذلك في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم تأكيداً للزجر ، ولم يثبت نسخه ، ولكن كانت الحاجة إلى الزجر والفظام شديدة ، فإذا رأى الوالى باجتهاده مثل تلك الحاجة جاز له مثل ذلك ، وإذا كان هذا منوطاً بنوع اجتهاد دقيق ، لم يكن ذلك لآحاد الرعية

فإن قلت : فليجز للسلطان زجر الناس عن المعاصي ، بإتلاف أموالهم ، وتخريب دورهم التي فيها يشربون ويمصون ، وإحراق أموالهم التي بها يتوصلون إلى المعاصي فاعلم ، أن ذلك لو ورد الشرع به ، لم يكن خارجاً عن سنن المصالح ، ولكننا لا نبتدع المصالح بل تتبع فيها ، وكسر ظروف الخمر قد ثبت عند شدة الحاجة ، وتركه بعد ذلك لعدم شدة الحاجة لا يكون نسخاً ، بل الحكم يزول بزوال العلة ، ويعود بعودها ، وإنما جوزنا ذلك للإمام بحكم الاتباع ، ومنعنا آحاد الرعية منه ، لخفاء وجه الاجتهاد فيه ، بل تقول لو أريقتم الخمر أولاً ، فلا يجوز كسر الأواني بعدها ، وإنما جاز كسرها تبعاً للخمر ، فإذا خلت عنها فهو إتلاف مال ، إلا أن تكون ضارية بالخمر لاتصالها ، فكان الفعل المنقول عن العصر الأول كان مقروناً بمعنيين

أحدهما : شدة الحاجة إلى الزجر ، والآخر : تبعية الظروف للخمر التي هي مشغولة بها وهما معنيان مؤثران لاسبيل إلى حذفها ، ومعنى ثالث . وهو صدوره عن رأى صاحب الأمر لعلمه بشدة الحاجة إلى الزجر ، وهو أيضاً مؤثر ، فلا سبيل إلى إلغائه فهذه تصرفات دقيقة فقهية ، يحتاج المحتسب لاجمالة إلى معرفتها

(١) حديث تكسير الظروف التي فيها الخمر في زمنه صلى الله عليه وسلم : الترمذي من حديث أبي طلحة أنه قال يابني الله أني اشتريت خمرا لا يتم في حجرى قال اهرق الخمر واكسر اسنان وفيه ليث ابن .  
أبي سليم والاصح رواية السدي عن يحيى بن عباد عن أنس ان أباطلحة كان عندي قاله الترمذي



## الدرجة السادسة

التهديد والتخويف كقوله دع عنك هذا ، أولاً كسر نرأسك ، أولاً ضربن رقبتك أولاً أمرن بك وما أشبهه ، وهذا ينبغي أن يقدم على تحقيق الضرب إذ أمكن تقديمه ، والأدب في هذه الرتبة أن لا يهدده بوعيد لا يجوز له تحقيقه ، كقوله لأنتهبن دارك أولاً ضربن ولدك ، أو لأسببن زوجتك ، وما يجري مجراه ، بل ذلك إن قاله عن عزم فهو حرام وإن قاله من غير عزم فهو كذب ، نعم : إذا تعرض لوعيده بالضرب والاستخفاف فله العزم عليه إلى حد معلوم يقتضيه الحال ، وله أن يزيد في الوعيد على ما هو في عزمه الباطن إذا علم أن ذلك يطمعه ويردعه ، وليس ذلك من الكذب المحذور ، بل المبالغة في مثل ذلك معتادة ، وهو معنى مبالغة الرجل في إصلاحه بين شخصين ، وتأليفه بين الضرتين ، وذلك مما قدر خص فيه للحاجة ، وهذا في معناه ، فإن القصد به إصلاح ذلك الشخص ، وإلى هذا المعنى أشار بعض الناس ، أنه لا يقبح من الله أن يتوعد بما لا يفعل ، لأن الخلف في الوعيد كرم ، وإنما يقبح أن يعد بما لا يفعل ، وهذا غير مرضى عندنا ، فإن الكلام القديم لا يتطرق إليه الخلف ، وعدا كان أو وعيدا ، وإنما يتصور هذا في حق العباد ، وهو كذلك إذ الخلف في الوعيد ليس مجرام

## الدرجة السابعة

مباشرة الضرب باليد والرجل ، وغير ذلك مما ليس فيه شهر سلاح ، وذلك جائز للآحاد بشرط الضرورة والاقتصار على قدر الحاجة في الدفع ، فإذا اندفع المنكر فبينبغي أن يكف ، والقاضي قد يرهق من ثبت عليه الحق إلى الأداء بالحبس ، فإن أصر المحبوس ، وعلم القاضي قدرته على أداء الحق ، وكونه معاندا فله أن يلزمه الأداء بالضرب على التدرج كما يحتاج إليه وكذلك المحتسب يراعى التدرج ، فإن احتاج إلى شهر سلاح وكان يقدر على دفع المنكر بشهر السلاح وبالجرح فله أن يتعاطى ذلك ما لم تترفتنه ، كما لو قبض فاسق مثلاً على امرأة أو كان يضرب بمزمار معه ، وبينه وبين المحتسب نهر حائل ، أو جدار مانع ، فيأخذ قوسه

ويقول له خل عنها أو لأرمينك ، فإن لم يخل عنها فله أن يرمى ، وينبغي أن لا يقصد المقتل بل الساق والفخذ وما أشبهه ، ويراعى فيه التدرج ، وكذلك يسل سيفه ، ويقول اترك هذا المنكر أو لأضربنك ، فكل ذلك دفع للمنكر ، ودفعه واجب بكل ممكن ، ولا فرق في ذلك بين ما يتعلق بخاص حق الله وما يتعلق بالآدميين ، وقالت المعتزلة : ما يتعلق بالآدميين فلا حسبة فيه الا بالكلام أو بالضرب ، ولكن للإمام لالاّ حاد .

## الدرجة الثامنة

أن لا يقدر عليه بنفسه ويحتاج فيه إلى أعوان بشهرون السلاح ، وربما يستمد الفاسق أيضا بأعوانه ، ويؤدي ذلك إلى أن يتقابل الصفان ويتقاتلا ، فهذا قد ظهر الاختلاف في احتياجه إلى إذن الإمام  
فقال قائلون : لا يستقل آحاد الرعية بذلك ، لأنه يؤدي إلى تحريك الفتن وهيجان الفساد وخراب البلاد

وقال آخرون : لا يحتاج إلى الإذن وهو الأقيس ، لأنه إذا جازلآ آحاد الأمر بالمعروف وأوائل درجاته تجر إلى ثوان ، والثواني إلى ثوالت ، وقد ينتهي لا محالة إلى التضارب والتضارب يدعو إلى التعاون ، فلا ينبغي أن يبالي بلوازم الأمر بالمعروف ، ومنتهاه تجنيد الجنود في رضا الله ودفع معاصيه ، ونحن نجوز لآحاد من العزاة أن يجتمعوا ويقاتلوا من أرادوا من فرق الكفار ، قمعاً لأهل الكفر ، فكذلك قمع أهل الفساد جائز ، لأن الكافر لا بأس بقتله ، والمسلم إن قتل فهو شهيد ، فكذلك الفاسق المناضل عن فسقه لا بأس بقتله والمخسب المحق إن قتل مظلوما فهو شهيد

وعلى الجملة فانتهاه الأمر إلى هذا من النوادر في الحسبة ، فلا يغير به قانون القياس ، بل يقال كل من قدر على دفع منكر ، فله أن يدفع ذلك بيده وبسلاحه وبنفسه وبأعوانه ، فالسألة إذاً محتملة كما ذكرناه ، فهذه درجات الحسبة فلنذكر آدابها والله الموفق

## بيان آداب المحتسب

قد ذكرنا تفاصيل الآداب في آحاد الدرجات ، ونذكر الآن مجملها ومصادرها ، فنقول :  
 جميع آداب المحتسب مصدرها ثلاث صفات في المحتسب ، العلم ، والورع ، وحسن الخلق  
 أما العلم ، فليعلم مواقع الحسبة وحدودها ، ومجاريها وموانعها ، ليقتصر على حد الشرع فيه  
 والورع : ليردعه عن مخالفة معلومه ، فإكل من علم عمل بعلمه ، بل ربما يعلم أنه مسرف  
 في الحسبة وزائد على الحد المأذون فيه شرعا ، ولكن يحمله عليه غرض من الأغراض وليكن  
 كلامه ووعظه مقبولا ، فإن الفاسق يهزأ به إذا احتسب ، ويورث ذلك جراءة عليه  
 وأما حسن الخلق : فليتمكن به من اللطف والرفق ، وهو أصل الباب ، وأسبابه ، والعلم  
 والورع لا يكفيان فيه ، فإن الغضب إذا هاج لم يكف مجرد العلم والورع في قومه ، ما لم يكن  
 في الطبع قبوله بحسن الخلق ، وعلى التحقيق فلا يتم الورع إلا مع حسن الخلق ، والقدرة على  
 ضبط الشهوة ، والغضب ، وبه يصبر المحتسب على ما أصابه في دين الله ، وإلا فإذا أصيب عمرضه  
 أو ماله أو نفسه بشتم ، أو ضرب ، نسي الحسبة ، وغفل عن دين الله ، واشتغل بنفسه ، بل  
 ربما يقدم عليه ابتداء لطلب الجاه والاسم  
 فهذه الصفات الثلاث بها تصير الحسبة من القربات ، وبها تندفع المنكرات ، وإن فقدت  
 لم يندفع المنكر ، بل ربما كانت الحسبة أيضا منكرا ، لمجاورة حد الشرع فيها ، ودل على هذه  
 الآداب قوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> «لَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا رَفِيقٌ»  
 فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ رَفِيقٌ فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ حَلِيمٌ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ حَلِيمٌ فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ قَقِيهٌ فِيمَا يَأْمُرُ  
 بِهِ قَقِيهٌ فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ ، وهذا يدل على أنه لا يشترط أن يكون ققيا مطلقا ، بل فيما يأمر  
 به وينهى عنه ، وكذا الحلم

قال الحسن البصرى رحمه الله تعالى : إذا كنت ممن يأمر بالمعروف ، فكُن من آخذ  
 الناس به ، وإلا هلك ، وقد قيل

(١) حديث لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا الرفيق فيما يأمر به رفيق فيما ينهى عنه الحديث : لم أجده  
 هكذا واليه في الشعب من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أمر يعرف فليكن أمره بمعروف

لا تلم المرء على فعله وأنت منسوب إلى مثله  
من ذم شيئا وأتى مثله فإنما يزرى على عقله

ولسنا نغنى بهذا أن الأمر بالمعروف يصير ممنوعا بالفسق ، ولكن يسقط أثره عن القلوب بظهور فسقه للناس ، فقد روى عن أنس رضى الله عنه ، قال قلنا يارسول الله ، (١) لا تأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ، ولا نهى عن المنكر حتى نجتنبه كله ، فقال صلى الله عليه وسلم « بَلْ مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَإِنْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهِ كُلَّهُ ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِنْ لَمْ تَجْتَنِبُوهُ كُلَّهُ »

وأوصى بعض السلف بنبيه فقال . إن أراد أحدكم أن يأمر بالمعروف فليوطن نفسه على الصبر ، وليثق بالثواب من الله ، فن وثق بالثواب من الله لم يجد مس الأذى ، فإذا من آداب الحسبة توطين النفس على الصبر ، ولذلك قرن الله تعالى الصبر بالأمر بالمعروف ، فقال حاكيا عن لقمان ( يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا آصَابَكَ ) (١) ومن الآداب تقليل العلائق ، حتى لا يكثر خوفه ، وقطع الطمع عن الخلائق حتى تزول عنه المداهنة ، فقد روى عن بعض المشايخ ، أنه كان له سنور ، وكان يأخذ من قصاب في جواره كل يوم شيئا من الغدد لسنوره ، فرأى على القصاب منكرا ، فدخل الدار أولا وأخرج السنور ، ثم جاء واحتسب على القصاب ، فقال له القصاب لأعطينك بهد هذا شيئا لسنورك ، فقال ما احتسبت عليك إلا بعد إخراج السنور وقطع الطمع منك ، وهو كما قال ، فمن لم يقطع الطمع من الخلق لم يقدر على الحسبة ، ومن طمع في أن تكون قلوب الناس عليه طيبة ، وألسنتهم بالثناء عليه مطلقة ، لم تيسر له الحسبة قال كعب الأحمري لأبي مسلم الخولاني ، كيف منزلتك بين قومك ؟ قال حسنة ، قال إن التوراة تقول إن الرجل إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه فقال أبو مسلم : صدقت التوراة وكذب أبو مسلم

(١) حديث أنس قلنا يارسول الله لا تأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ولا نهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال صلى الله عليه وسلم بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله : الطبراني في المعجم الصغير والأوسط وفيه عبدة القدوس بن حبيب أجمعوا على تركه

ويدل على وجوب الرفق بالاستدلال به المأمون إذ وعظه واعظ ، وعنف له في القول فقال يارجل ارفق فقد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر مني ، وأمره بالرفق فقال تعالى ( فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى )<sup>(١)</sup> فليكن اقتداء المحتسب في الرفق بالأنبياء صلوات الله عليهم ، فقد روى أبو أمامة أن غلاما شابا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله أتأذن لي في الزنا ؟ فصاح الناس به ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم قربوه أذن فدنا حتى جلس بين يديه ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام « أَتُحِبُّهُ لِأَمِّكَ » فقال : لا ، جعلني الله فداك قال « كَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ أَتُحِبُّهُ لِأَبْنَتِكَ ؟ » قال : لا جعلني الله فداك قال « كَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ أَتُحِبُّهُ لِأَخْتِكَ » وزاد ابن عوف حتى ذكر العمة والخالة ، وهو يقول في كل واحد لا ، جعلني الله فداك ، وهو صلى الله عليه وسلم يقول كذلك الناس لا يحبونه ، وقالوا جميعا في حديثهما أعني ابن عوف والراوى الآخر فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على صدره وقال « اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبَهُ وَأَغْفِرْ ذَنْبَهُ وَحَصِّنْ فَرْجَهُ فَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنْهُ » يعني من الزنا

وقيل للفضيل ابن عياض رحمه الله إن سفيان بن عيينة قبل جوائز السلطان ، فقال الفضيل ما أخدمهم إلا دون حقه ، ثم خلا به وعذله ووبخه ، فقال سفيان : يا أبا علي إن لم نكن من الصالحين فإننا لنحب الصالحين ، وقال حماد بن سلمة : إن صلة بن أشيم ، مر عليه رجل قد أسبل إزاره ، فهم أصحابه أن يأخذوه بشدة ، فقال دعوني أنا أكفيكم ، فقال يا ابن أخي إن لي إليك حاجة قال وما حاجتك يا عم ؟ قال أحب أن ترفع من إزارك ، فقال : نعم وكرامة فرقع إزاره فقال لأصحابه : لو أخذتموه بشدة لقال لا ولا كرامة رستمكم ، وقال محمد بن زكريا الغلابي : شهدت عبد الله بن محمد بن عائشة ليلة ، وقد خرج من المسجد بعد المغرب يريد منزله . وإذا في طريقه غلام من قريش سكران ، وقد قبض على امرأة فحذبهما فاستغاثت فاجتمع الناس يضربونه ، فنظر إليه ابن عائشة فعرفه ، فقال للناس : تنحوا عن ابن أخي

( ١ ) حديث أبي أمامة أن شابا قال يا رسول الله اتذن لي في الزنا فصاح الناس به الحديث : رواه أحمد بإسناد

جيد رجاله رجال الصحيح

ثم قال . إلى يا ابن أخي : فاستحى الغلام فجاء إليه فضمه إلى نفسه ، ثم قال له : امض معي فضى معه حتى صار إلى منزله فأدخله الدار ، وقال لبعض غلمانه : بيته عندك ، فإذا أفاق من سكره فأعلمه بما كان منه ، ولا تدعه ينصرف حتى تأتيني به ، فلما أفاق ذكر له ماجرى فاستحيامنه وبكى ، وهم بالانصراف ، فقال الغلام قد أمر أن تأتيه فأدخله عليه ، فقال له أما استحيت لنفسك ؟ أما استحيت لشرفك ؟ أما ترى من ولدك ؟ فاتق الله واترع عما أنت فيه ، فبكي الغلام منكسا رأسه ثم رفع رأسه وقال : عاهدت الله تعالى عهداً يسألني عنه يوم القيامة ، أني لأعود لشرب النبيذ ، ولا لشيء مما كنت فيه وأنا تائب ، فقال إدرت مني قبيل رأسه ، وقال : أحسنت يا بني ، فكان الغلام بعد ذلك يلزمه ويكتب عنه الحديث ، وكان ذلك بركة رفته ثم قال : إن الناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، ويكون معروفهم منكرا ، فعليكم بالرفق في جميع أموركم ، تناولون به ما تطلبون ، وعن الفتح بن شخرف قال : تعلق رجل بامرأة وتعرض لها ، ويده سكين لا يدنو منه أحد إلا عقره ، وكان الرجل شديد البدن فبينما الناس كذلك ، والمرأة تصيح في يده ، إذ مر بشر بن الحارث فدنا منه ، وحك كتفه بكتف الرجل ، فوقع الرجل على الأرض ، ومشى بشر ، فدنا من الرجل وهو يترشح عرقا كثيرا ، ومضت المرأة لحالها ، فسألوها ما حالك ؟ فقال مأدري ، ولكني جاكني شيخ وقال لي إن الله عز وجل ناظر إليك وإلى ماتعمل ، فضمقت لقوله قدماي ، وهبته هيئة شديدة ، ولا أدري من ذلك الرجل ، فقالوا له هو بشر بن الحارث ، فقال واسوأ تاه كيف

ينظر إلى بعد اليوم ، وحجم الرجل من يومه ، ومات يوم السابع  
فهكذا كانت عادة أهل الدين في الحسبة ، وقد نقلنا فيها آثارا وأخبارا في باب البغض  
في الله والحب في الله ، من كتاب آداب الصحبة ، فلا تطول بالإعادة ، فهذا تمام النظر في  
درجات الحسبة وآدابها ، والله الموفق بكرمه ، والحمد لله على جميع نعمه

## الباب الثالث

في المنكرات المألوفة في العادات

فتشير إلى جمل منها ليستدل بها على أمثالها إذ لا مطمع في حصرها واستقصائها فن ذلك

### منكرات المساجد

اعلم أن المنكرات تنقسم إلى مكروهة وإلى محظورة، فإذا قلنا . هذا منكر مكروه ، فاعلم أن المنع منه مستحب ، والسكوت عليه مكروه ، وليس بحرام إلا إذا لم يعلم الفاعل أنه مكروه ، فيجب ذكره له ، لأن الكراهة حكم في الشرع يجب تبليغه إلى من لا يعرفه ، وإذا قلنا : منكر محذور ، أو قلنا : منكر مطلقاً فنريد به المحذور ، ويكون السكوت عليه مع القدرة محذور

فما يشاهد كثيراً في المساجد ، إساءة الصلاة بترك الطمأنينة في الركوع والسجود ، وهو منكر مبطل للصلاة بنص الحديث ، فيجب النهي عنه ، إلا عند الحنفى الذى يمتدح أن ذلك لا يمنع صحة الصلاة ، إذ لا ينفع النهي معه ، ومن رأى مسيئاً في صلاته فسكت عليه فهو شريك ، هكذا ورد به الأثر ، وفي الخبر ما يدل عليه ، إذ ورد في الغيبة (١) أن المستمع شريك القائل ، وكذلك كل ما يقدر في صحة الصلاة من نجاسة على ثوبه لا يراها ، أو انحراف عن القبلة بسبب ظلام أو عوى ، فكل ذلك تجب الحسبة فيه

ومنها قراءة القرآن بالحن ، يجب النهي عنه ، ويجب تلقين الصحيح ، فإن كان المعتكف في المسجد يضيع أكثر أوقاته في أمثال ذلك ، ويشتمل به عن التطوع والذكر ، فليشتغل به ، فإن هذا أفضل له من ذكره وتطوعه ، لأن هذا فرض ، وهى قرينة تتمدى فائدتها ، فهى أفضل من نافلة تقتصر عليه فائدتها ، وإن كان ذلك ينم عن الوراقة مثلاً ، أو عن الكسب الذى هو طعمته ، فإن كان منه مقدار كفايته لزمه الاشتغال بذلك ، ولم يجز له ترك الحسبة لطلب زيادة الدنيا ، وإن احتاج إلى الكسب لقوت يومه فهو عذر له ، فيسقط الوجوب عنه لعجزه والذى يكثر الحن في القرآن ، إن كان قادراً على التعلم فليمتنع من القراءة

( الباب الثالث في المنكرات المؤلفة )

( ١ ) حديث للعتاب والمستمع شريك في الأثم : تقع في الصوم

قبل التعلم ، فإنه عاص به ، وإن كان لا يطاوعه اللسان ، فإن كان أكثر ما يقرؤه  
لجنا ، فليتركه وليجتهد في تعلم الفاتحة وتصحيحها وإن كان الأكثر صحيحا وليس يقدر على  
التسوية ، فلا بأس له أن يقرأ ، ولكن ينبغي أن يخفض به الصوت ، حتى لا يسمع غيره  
ولتعه سرامته أيضا وجهه ، ولسكن إذا كان ذلك منتهى قدرته ، وكان له أنس بالقراءة وحرص  
عليها ، فلست أرى به بأسا ، والله اعلم

ومنها: تراسل المؤذنين في الأذان ، وتطويلهم بمد كلماته ، وانحرافهم عن صوب القبلة  
بجميع الصدر في الحيعتين ، أو انفراد كل واحد منهم بأذان ، ولكن من غير توقف إلى  
انقطاع أذان الآخر ، بحيث يضطرب على الحاضرين جواب الأذان ، لتداخل الأصوات ، فكل  
ذلك منكرات مكروهة يجب تعريفها ، فإن صدرت عن معرفة فيستحب المنع منها والحسبة  
فيها ، وكذلك إذا كان للمسجد مؤذن واحد ، وهو يؤذن قبل الصبح ، فينبغي أن يمنع من  
الأذان بعد الصبح ، فذلك مشوش للصوم والصلاة على الناس ، إلا إذا عرف أنه يؤذن قبل  
الصبح ، حتى لا يعول على أذانه في صلاة ، وترك سجور ، أو كان معه مؤذن آخر  
معروف الصوت يؤذن مع الصبح

ومن المكروهات أيضا تكثير الأذان مرة بعد أخرى بعد طلوع الفجر في مسجد  
واحد في أوقات متعاقبة متقاربة ، إما من واحد أو جماعة فإنه لا فائدة فيه ، إذ لم يبق في  
المسجد نائم ، ولم يكن الصوت مما يخرج عن المسجد حتى ينبه غيره ، فكل ذلك من  
المكروهات المخالفة لسنة الصحابة والسلف

ومنها: أن يكون الخطيب لابسالثوب أسود ، يلب عليه الابريسم ، أو ممسكالسيف  
مذهب ، فهو فاسق والإنكار عليه واجب ، وأما مجرد السواد فليس بمكروه ، لكنه  
ليس بمحبوب ، إذا حب الثياب إلى الله تعالى البيض ، ومن قال إنه مكروه وبدعة ، أراد به  
أنه لم يكن معهودا في العصر الأول ، ولكن إذا لم يرد فيه نهى ، فلا ينبغي أن يسمى بدعة  
ومكروها ولكنه ترك للأحب



ومنها: كلام القصاص والوعاظ الذين يمزجون بكلام البدعة ، فالقاص إن كان يكذب في أخياره فهو فاسق ، والإنكار عليه واجب . وكذا الواعظ المبتدع يجب منعه ، ولا يجوز حضور مجلسه . إلا على قصد إظهار الرد عليه . إما للكافة إن قدر عليه ، أو لبعض الحاضرين حوالبه فإن لم يقدر فلا يجوز سماع البدعة ، قال الله تعالى لنبية ( فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ <sup>(١)</sup> ) ومهما كان كلامه مائلا إلى الأرجاء ، وتجربة الناس على المعاصي ، وكان الناس يزدادون بكلامه جراءة ، وبمغو الله وبرحمته وثوقا يزيد بسببه رجائهم على خوفهم فهو منكر ، ويجب منعه عنه ، لأن فساد ذلك عظيم ، بل لو رجح خوفهم على رجائهم ، فذلك أليق وأقرب بطباع الخلق ، فإنهم إلى الخوف أحوج ، وإنما العدل تعديل الخوف والرجاء كما قال عمر رضي الله عنه ، لو نادى مناد يوم القيامة ، ليدخل النار كل الناس إلا رجلا واحدا لرجوت أن أكون أنا ذلك الرجل ، ولو نادى مناد ليدخل الجنة كل الناس إلا رجلا واحدا لخفت أن أكون أنا ذلك الرجل ، ومهما كان الواعظ شابا متزينا للنساء في ثيابه ، وهيئته كثير الأشعار والإشارات والحركات ، وقد حضر مجلسه النساء ؛ فهذا المنكر يجب المنع منه فإن الفساد فيه أكثر من الصلاح ، ويتبين ذلك منه بقرائن أحواله ، بل لا ينبغي أن يسلم الوعظ إلا لمن ظاهره الورع ، وهيئته السكينة والوقار ، وزيه زى الصالحين ، وإلا فلا يزداد الناس به إلا تماديا في الضلال

ويجب أن يضرب بين الرجال والنساء حائل يمنع من النظر ، فإن ذلك أيضا مظنة الفساد ، والمعادن تشهد لهذه المنكرات ؛ ويجب منع النساء من حضور المساجد للصلوات ومجالس الذكر إذا خيفت الفتنة بهن ، فقد منعتن عائشة رضي الله عنها . فقيل لها إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منمن من الجماعات ، فقالت . لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدثن بعده لمنعتن

وأما اجتياز المرأة في المسجد مستترة فلا تمنع منه ، إلا أن الأولى أن لا تتخذ المسجد مجازا أصلا ، وقراءة القرآن بين يدي الوعاظ مع التمديد والألحان على وجه يغير نظم القرآن

(١) حديث عائشة لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدثن أي النساء من بعده لمنعتن المساجد متفق عليه

ويجاوز حد التنزيل ؛ منكر مكرّوه ، شديد الكراهة ، أنكره جماعة من السلف  
ومنها: الخلق يوم الجمعة لبيع الأدوية والأطعمة ، والتعويذات ، وقيام السؤال ، وقراءتهم  
القرآن وإنشادهم الأشعار وما يجرى مجراه ، فهذه الأشياء منها ما هو محرم ، لكونه تليسا  
وكذبا ، كالكذابين من طرية الأطباء وكأهل الشعبة والتليسات ، وكذا أرباب التعويذات  
في الأغلب ، يتصلون إلى يمينها بتليسات على الصبيان والسوادية ، فهذا حرام في المسجد  
وخارج المسجد ، ويجب المنع منه ، بل كل بيع فيه كذب وتليس وإخفاء عيب على المشتري فهو حرام  
ومنها: ما هو مباح خارج المسجد ، كالتخاطب وبيع الأدوية والكتب والأطعمة ، فهذا  
في المسجد أيضا لا يحرم إلا بعارض ، وهو أن يضيق المحل على المصلين ، ويشوش عليهم  
صلاتهم ؛ فإن لم يكن شيء من ذلك فليس بحرام ، والأولى تركه ، ولكن شرط إباحتها  
أن يجرى في أوقات نادرة وأيام معدودة ، فإن اتخذ المسجد دكانا على الدوام حرم ذلك ومنع  
منه ، فن المباحات ما يباح بشرط القلة ، فإن كثرت صار صغيرة ، كما أن من الذنوب ما يكون  
صغيرة بشرط عدم الإصرار ، فإن كان القليل من هذا لو فتح بابه لحيف منه أن ينجر إلى الكثير  
فليمنع منه ، وليسكن هذا المنع إلى الوالى أو إلى القيم بمصالح المسجد من قبل الوالى ، لأنه  
لا يدرك ذلك بالاجتهاد ، وليس للأحد المنع مما هو مباح في نفسه لخوفه أن ذلك يكثر  
ومنها: دخول المجانين والصبيان السكرى في المسجد ، ولا بأس بدخول الصبي المسجد  
إذا لم يلعب ولا يحرم عليه اللعب في المسجد ، ولا السكوت على لعبه ، إلا إذا اتخذ المسجد  
ملعبا ، وصار ذلك معتادا ، فيجب المنع منه ، فهذا مما يحل قليلا دون كثيره  
ودليل حل قليله ، ما روى في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف  
لأجل عائشة رضی الله عنها ، حتى نظرت إلى الحبشة يزفنون ، ويلعبون بالدرق والحراب  
يوم العيد في المسجد ، ولا شك في أن الحبشة لو اتخذوا المسجد ملعبا لمنعوا منه ، ولم يرد ذلك  
على الندرة والقلة منكرًا ، حتى نظر إليه بل أمرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم لتبصرهم  
عائشة تطيبا لقلبها ، إذ قال « دُرْتُكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ » كما نقلناه في كتاب السماع  
وأما المجانين : فلا بأس بدخولهم المسجد ، إلا أن يخشى تلويثهم له ، أو شتمهم أو تطقتهم  
بما هو فحش ، أو تماطيتهم لما هو منكر في صورته : ككشف العورة وغيره ، وأما المجنون

المهادىء الساكن الذى قد علم بالعادة سكونه وسكوته ، فلا يجب إخراجهم من المسجد والسكران فى معنى المجنون ، فإن خيف منه القذف : أعنى التقيء أو الإيذاء باللسان ، وجب إخراجهم ، وكذا لو كان مضطرب العقل ، فإنه يخاف ذلك منه ، وإن كان قد شرب ولم يسكر والرائحة منه تفوح ، فهو منكر مكروه شديد الكراهة ، وكيف لا ، ومن أكل الثوم والبصل فقد نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حضور المساجد<sup>(١)</sup> ولكن يجعل ذلك على الكراهة ، والأمر فى الحر أشد

فإن قال قائل . ينبغي أن يضرب السكران ويخرج من المسجد زجرا قلنا : لا يل ينبنى أن يلزم القعود فى المسجد ويدعى إليه ، ويؤمر بترك الشرب مهما كان فى الحال عاقلا فأما ضربه لازجر فليس ذلك إلى الآحاد ، بل هو إلى الولاية وذلك عند إقراره أو شهادة شاهدين : فأما مجرد الرائحة فلا : نعم : إذا كان يعيش بين الناس متمايلا بحيث يعرف سكره . فيجوز ضربه فى المسجد وغير المسجد ، منعه عن إظهار أثر السكر ، فإن إظهار أثر الفاحشة فاحشة ، والمعاصى يجب تركها ، وبعد الفعل يجب سترها وستر آثارها ، فإن كان مسترا محتفيا لأثره فلا يجوز أن يتجسس عليه ، والرائحة قد تفوح من غير شرب ، بالجلوس فى موضع الحرم وبوصوله إلى الفم دون الابتلاع ، فلا ينبنى أن يعول عليه

## منكرات الأسواق

من المنكرات المعتادة فى الأسواق الكذب فى المراجعة ، وإخفاء العيب ، فن قال أشتريت هذه السلعة مثلا بعشرة وأربح فيها كذا ، وكان كاذبا ، فهو فاسق ، وعلى من عرف ذلك أن ينخبر المشتري بكذبه ، فإن سكت مراعاة لقلب البائع كان شريكا فى الخيانة وعصى بسكوته ، وكذا إذا علم به عيبا فيلزمه أن ينبه المشتري عليه ، وإلا كان راضيا بضياح مال أخيه المسلم وهو حرام ، وكذا التفاوت فى الذراع والمكيال والميزان ، يجب على كل من عرفه تغييره بنفسه أو رفعه إلى الوالى حتى يغيره

ومنها : ترك الإيجاب والقبول ، والاكتفاء بالمعاطاة ، ولكن ذلك فى محل الاجتهاد فلا ينكر إلا على من اعتقد وجوبه ، وكذا فى الشروط الفاسدة المعتادة بين الناس ، يجب

(١) هذا الحديث : لم يخرج العراق وقد خرج الشارح عن البخارى ومسلم وغيرها

الإنيكار فيها، فإنها مفسدة للعقود، وكذا في الربويات كلها وهي غالبية وكذا سائر التصرفات الفاسدة ومنها: بيع الملاهي، وبيع أشكال الحيوانات المصورة في أيام العيد، لأجل الصبيان فتلك يجب كسرها، والمنع من بيعها كالملاهي، وكذلك بيع الأواني المتخذة من الذهب والفضة وكذلك بيع ثياب الحرير وقلائس الذهب والحرير، أعني التي لا تصلح إلا للرجال أو يعلم بمادة البلد أنه لا يلبسه إلا الرجال، فكل ذلك منكر محظور، وكذلك من يعتاد بيع الثياب المبتذلة المقصورة، التي يلبس على الناس بقصارتها وابتذالها ويزعم أنها جديدة فهذا الفعل حرام والمنع منه واجب، وكذلك تلبس أنخرق الثياب بالرفو، وما يؤدي إلى الالتباس، وكذلك جميع أنواع العقود المؤدية إلى التليسات، وذلك يطول إحضاره فليقس بما ذكرناه ما لم نذكره

## منكرات الشوارع

فن المنكرات المعتادة فيها وضع الاسطوانات، وبناء الدكات متصلة بالأبنية المملوكة، وغرس الأشجار، وإخراج الرواشن والأجنحة، ووضع الخشب، وأعمال الجيوب والأطعمة على الطرق، فكل ذلك منكر إن كان يؤدي إلى تضيق الطرق واستضرار المارة، وإن لم يؤدي إلى ضرر أصلا، لسعة الطريق فلا يمنع منه نعم: يجوز وضع الحطب وأعمال الأطعمة في الطريق، في القدر الذي ينقل إلى البيوت. فإن ذلك يشترك في الحاجة إليه الكفاية، ولا يمكن المنع منه، وكذلك ربط الدواب على الطريق، بحيث يضيق الطريق وينجس المجتازين منكر يجب المنع منه، إلا بقدر حاجة النزول والركوب، وهذا لأن الشوارع مشتركة المنفعة، وليس لأحد أن يختص بها إلا بقدر الحاجة، والمرعى هو الحاجة التي تراد الشوارع لأجلها في المادة دون سائر الحاجات ومنها: سوق الدواب وعلها الشوك، بحيث يمزق ثياب الناس، فذلك منكر إن أمكن شدها وضمها بحيث لا تمزق أو أمكن العدول بها إلى موضع واسع، وإلا فلا منع إذ حاجة أهل البلد تمس إلى ذلك، نعم. لا تترك مفاة على الشوارع إلا بقدر مدة النقل، وكذلك تحميل الدواب من الأحمال مالا تطيقه منكر يجب منع الملاك منه، وكذلك ذبح القصاب إذا كان

يُذبح في الطريق حذاء باب الحانوت ويلوث الطريق بالدم ، فإنه منكر يمنع منه بل حقه أن يتخذ في دكانه مذبحاً ، فإن في ذلك تضييقاً بالطريق ، وإضراراً بالناس ، بسبب ترشيش النجاسة ، وبسبب الاستقذار الطباع للقاذورات ، وكذلك طرح القمامة على جواد الطرق وتبديد قشور البطيخ ، وأورش الماء بحيث يحشى منه التزلق والتعثر ، كل ذلك من المنكرات وكذلك إرسال الماء من الميازيب المخرجة من الحائط في الطريق الضيقة ، فإن ذلك ينجس الثياب ، أو يضيق الطريق ، فلا يمنع منه في الطرق الواسعة إذا العُدول عنه ممكن ، فأما ترك مياه المطر والأحوال والثلوج في الطرق من غير كسح فذلك منكر ، ولكن ليس يختص به شخص معين إلا الثلج الذي يختص بطرحه على الطريق واحد ، والماء الذي يجتمع على الطريق من ميزات معين ، فلي صاحبه على الخصوص كسح الطريق ، وإن كان من المطر فذلك حسبة عامة ، فلي الولاية تكليف الناس القيام بها ، وليس للأحاديث إلا الوعظ فقط وكذلك إذا كان له كلب عقور على باب داره يؤذى الناس فيجب منعه منه ، وإن كان لا يؤذى إلا بتنجيس الطريق ، وكان يمكن الاحتراز عن نجاسته لم يمنع منه ، وإن كان يضيق الطريق يبسطه ذراعيه فيمنع منه ، بل يمنع صاحبه من أن ينام على الطريق أو يقعد قعوداً يضيق الطريق ، فكلمة أولى بالمنع

## منكرات الحمامات

منها: الصور التي تكون على باب الحمام أو داخل الحمام يجب إزالتها على كل من يدخلها إن قدر ، فإن كان الموضع مرتفعاً لا تصل إليه يده ، فلا يجوز له الدخول إلا للضرورة فليعدل إلى حمام آخر ، فإن مشاهدة المنكر غير جائزة ، ويكفيه أن يشوه وجهها ، ويطل به صورتها ، ولا يمنع من صور الأشجار وسائر النقوش سوى صورة الحيوان ومنها : كشف المورات والنظر إليها ، ومن جملتها كشف الدلاك عن الفخذ ، وما تحت السرة ، لتنجية الوسخ ، بل من جملتها إدخال اليد تحت الإزار ، فإن مس عورة الغير حرام كالنظر إليها

ومنها: الانبطاح على الوجه بين يدي الدلاك ، لتعظيم الأذى والأعجاز ، فهذا مبكروه

إن كان مع حائل ، ولكن لا يكون محظورا إذا لم يخش من حركة الشهوة، وكذلك كشف العورة للحجام الذي من الفواحش، فإن المرأة لا يجوز لها أن تكشف بدنها للذمية في الحمام فكيف يجوز لها كشف العورات للرجال

ومنها غمس اليد والأواني النجسة في المياه القليلة ، وغسل الإزار والطاس النجس في الحوض ومأواه قليل ، فإنه منجس للماء إلا على مذهب مالك ، فلا يجوز الإنكار فيه على المالكية ، ويجوز على الحنفية والشافعية ، وإن اجتمع مالكي وشافعي في الحمام فليس للشافعي منع المالكى من ذلك إلا بطرق الالتماس والطف ، وهو أن يقول له إننا نحتاج أن نغسل اليد أولا ، ثم نغمسها في الماء ، وأما أنت فستغنى عن إيدائى ، وتفويت الطهارة على ، وما يجرى مجرى هذا ، فإن مظان الاجتهاد لا يمكن الحسبة فيها بالقهر

ومنها، أن يكون في مداخل بيوت الحمام ومجارى مياهها حجارة ملنساء مزقة يتراق عليها الغافلون ، فهذا منكر ويجب قلعها وإزالته ، وينكر على الحامى إهماله ، فإنه يفضى إلى السقطة وقد تؤدى السقطة إلى انكسار عضو أو انخلاءه ، وكذلك ترك الصدر والصابون الزلق على أرض الحمام منكر ، ومن فعل ذلك وخرج وتركه فزلق به إنسان وانكسر عضو من أعضائه ، وكان ذلك في موضع لا يظهر فيه بحيث يتعذر الاحتراز عنه ، فالضمان متردد بين الذى تركه ، وبين الحامى ، إذ حقه تنظيف الحمام ، والوجه إيجاب الضمان على تاركة في اليوم الأول ، وعلى الحامى في اليوم الثانى ، إذ عادة تنظيف الحمام كل يوم معتادة والرجوع في مواقيت إعادة التنظيف إلى المادات فيعتبر بها وفي الحمام أمور أخر مكروهة ذكرناها في كتاب الطهارة فلتنظر هناك

## منكرات الضيافة

فمنها: فرش الحرير للرجال فهو حرام ، وكذلك تبخير البخور في بحرة فضة أو ذهب ، أو الشراب أو استعمال ماء الورد في أواني الفضة ، أو ماره وسهامن فضة

ومنها: إسدال الستور وعليها الصور

ومنها: سماع الأوتار أو سماع القينات

ومنها اجتماع النساء على السطوح للنظر إلى الرجال مهما كان في الرجال شباب يخاف الفتنة منهم ، فكل ذلك محظور منكر يجب تغييره ، ومن عجز عن تغييره لزمه الخروج ولم يجز له الجلوس ، فلارخصة له في الجلوس في مشاهدة المنكرات ، وأما الصور التي على الثمارق ، والزرايب المفروشة ، فليس منكرا ، وكذا على الأطباق والقصاصع والأواني المنخذة على شكل الصور ، فقد تكون رؤس بعض الجمار على شكل طير فذلك حرام ، يجب كسر مقدار الصورة منه ، وفي المكحلة الصغيرة من الفضة خلاف ، وقد خرج أحمد بن حنبل عن الضيافة بسبها ، ومهما كان الطعام حراما أو كان الموضوع مفسوبا ، أو كانت الثياب المفروشة حراما فهو من أشد المنكرات ، فإن كان فيها من يتعاطى شرب الخمر وحده فلا يجوز الحضور إذ لا يحمل حضور مجالس الشرب ، وإن كان مع ترك الشرب ، ولا يجوز مجالسة الفاسق في حالة مباشرته للفسق ، وإنما النظر في مجالسته بعد ذلك ، وأنه هل يجب بغضه في الله ومقاطعته كما ذكرناه في باب الحب والبغض في الله ، وكذلك إن كان فيهم من يلبس الحرير أو خاتم الذهب ، فهو فاسق لا يجوز الجلوس معه من غير ضرورة ، فإن كان الثوب على صبي غير بالغ فهذا في محل النظر ، والصحيح أن ذلك منكر ويجب نزع عنه إن كان مميذا للعموم قوله عليه السلام <sup>(١)</sup> « هَذَانِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي » ، وكما يجب منع الصبي من شرب الخمر ، لالكونه مكلفا ولكن لأنه يأنس به فإذا بلغ عسر عليه الصبر عنه فكذلك شهوة التزين بالحرير تغلب عليه إذا اعتاده ، فيكون ذلك بذرا للفساد يبذر في صدره ، فتنبت منه شجرة من الشهوة راسخة يعسر قلعها بعد البلوغ ، أما الصبي الذي لا يعيز فيضعف معنى التحريم في حقه ، ولا يخلو عن احتمال ، والعلم عند الله فيه ، والمجنون في معنى الصبي الذي لا يعيز نعم يحل التزين بالذهب والحرير للنساء من غير إسراف ، ولا أرى رخصة في تشقيب أذن الصبية لأجل تعليق حلق الذهب فيها ، فإن هذا جرح مؤلم ومثله موجب للقصاص ، فلا يجوز إلا الحاجة مهمة ، كالفصد والحجامة والختان ، والتزين بالخلق غير مهم ، بل في التقريظ بتعليقه على الأذن ، وفي الخناق والاسورة كفاية عنه ، فهذا وإن كان معتادا فهو حرام ، والمنع منه واجب ، والاستنجار عليه غير صحيح ، والأجرة المأخوذة عليه حرام ، إلا أن يثبت

(١) حديث هذان حرامان على ذكور أمتي: أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث علي وقد تقدم في

من جهة النقل فيه رخصة ولم يبلغنا إلى الآن فيه رخصة

ومنها : أن يكون في الضيافة مبتدع يتكلم في بدعته فيجوز الحضور لمن يقدر على الرد عليه على عزم الرد ، فإن كان لا يقدر عليه لم يحز ، فإن كان المبتدع لا يتكلم بدعته فيجوز الحضور مع إظهار الكراهة عليه والإعراض عنه ، كما ذكرناه في باب البغض في الله ، وإن كان فيها مضحك بالحكايات وأنواع النوادر ، فإن كان يضحك بالفحش والكذب لم يحز الحضور وعند الحضور يجب الإنكار عليه ، وإن كان ذلك بمزح لا كذب فيه ولا فحش فهو مباح أعنى ما يقل منه ، فأما اتخاذ صنعة وعادة فليس بمباح ، وكل كذب لا يخفى أنه كذب ولا يقصد به التلبيس فليس من جملة المنكرات ، كقول الإنسان مثلاً طلبتك اليوم مائة مرة ، وأعدت عليك الكلام ألف مرة ، وما يجري مجراه مما يعلم أنه ليس يقصد به التحقيق ، فذلك لا يقدح في العدالة ، ولا ترد الشهادة به وسيأتي حد المزاح المباح ، والكذب المباح في كتاب آفات اللسان من ربع المهلكات

ومنها : الإسراف في الطعام والبناء ، فهو منكر بل في المال منكران ، أحدهما : الإضاعة والآخر : الإسراف ، فالإضاعة تقويت مال بلا فائدة يعتديها ، كإحراق الثوب وتزيقه وهدم البناء من غير غرض ، وإلقاء المال في البحر ، وفي معناه صرف المال إلى النائحة والمطرب ، وفي أنواع الفساد ، لأنها فوائد محرمة شرعاً ، فصارت كالمدمومة ، وأما الإسراف فقد يطلق لإرادة صرف المال إلى النائحة والمطرب والمنكرات ، وقد يطلق على الصرف إلى المباحات في جنسها ولكن مع المبالغة ، والمبالغة تختلف بالإضافة إلى الأحوال ، فنقول : من لم يملك إلا مائة دينار مثلاً ، ومعه عياله وأولاده ، ولا معيشة لهم سواه ، فأنفق الجميع في وليمة فهو مسرف يجب منعه منه ، قال تعالى : ( وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا <sup>(١)</sup> ) نزل هذا في رجل بالمدينة ، قسم جميع ماله ولم يبق شيئاً لعياله ، فطولب بالنفقة فلم يقدر على شيء ، وقال تعالى : ( وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ <sup>(٢)</sup> ) وكذلك قال عز وجل : ( وَالَّذِينَ إِذَا أَتَقَوْا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا <sup>(٣)</sup> ) فن بسرف هذا

(١) الأسراء : ٢٩ ، ٢٦ ، ٢٧ (٢) الفرقان : ٦٧



الإسراف ينكر عليه ، ويجب على القاضى أن يحجر عليه ، إلا إذا كان الرجل وحده وكان له قوة فى التوكل صادقة : فله أن ينفق جميع ماله فى أبواب البر ، ومن له عيال أو كان عاجزا عن التوكل ، فليصبر له أنت يتصدق بجميع ماله ، وكذلك لو صرف جميع ماله إلى نقوش حيطانه ، وتزيين بنيانه ، فهو أيضا إسراف محرم ، وفعل ذلك ممن له مال كثير ليس بحرام لأن التزيين من الأغراض الصحيحة : ولم تزل المساجد تزين ، وتمنقش أبوابها وسقوفها ، مع أن نقش الباب والسقف لا فائدة فيه إلا مجرد الزينة ، فكذا الدور ، وكذلك القول فى التجميل بالثياب ، والأطعمة ، فذلك مباح فى جنسه ، وبصير إسرافا باعتبار حال الرجل وثروته وأمثال هذه المنكرات كثيرة لا يمكن حصرها ، فقس بهذه المنكرات المجمع ، ومجالس القضاة ، ودواوين السلاطين ، ومدارس الفقهاء ، ورباطات الصوفية ، وخانات الأسواق فلا تخلو بقعة عن منكر مكروه أو محذور ، واستقصاء جميع المنكرات يستدعى استيعاب جميع تفاصيل الشرع ، أصولها وفروعها ، فلنقتصر على هذا القدر منها

## المنكرات العامة

أعلم أن كل قاعد فى بيته أينما كان ، فليس خاليا فى هذا الزمان عن منكر من حيث التقاعد عن إرشاد الناس وتعليمهم ، ومحملهم على المعروف ، فأكثر الناس جاهلون بالشرع فى شروط الصلاة فى البلاد ، فكيف فى القرى والبادى ، ومنهم الأعراب والأكراد ، والتركانية وسائر أصناف الخلق ، وواجب أن يكون فى كل مسجد ومحلة من البلد فقيه ، يعلم الناس دينهم ، وكذا فى كل قرية ، وواجب على كل فقيه فرغ من فرض عينه ، وتفرغ لفرض الكفاية ، أن يخرج إلى من يجاور بلده من أهل السواد ، ومن العرب والأكراد ، وغيرهم ويعلمهم دينهم ، وفرائض شرعهم ، ويستصحب مع نفسه زادا يأكله ولا يأكل من أطعمتهم فإن أكثرها منصوب ، فإن قام بهذا الأمر واحد سقط الحرج عن الآخرين ، وإلا أعم الحرج الكافة أجمعين ، أما العالم ، فلتقصيره فى الخروج ، وأما الجاهل ، فلتقصيره فى ترك التعلم ، وكل عاين عرف شروط الصلاة فعليه أن يعرف غيره ، وإلا فهو شريك فى الإثم

ومعلوم أن الانسان لا يولد عالماً بالشرع ، وإنما يجب التبليغ على أهل العلم ، فكل من تعلم مسألة واحدة فهو من أهل العلم بها ولمعنى الأئمة على الفقهاء أشد لأن قدرتهم فيه أظهر ، وهو بصناعتهم ألبق ، لأن المحترفين لو تركوا حرقهم لبطلت المعاش ، فهم قد تقلدوا أمراً لا بد منه في صلاح الخلق ، وشأن الفقيه وحرفته تبليغ ما بلغه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن العلماء هم ورثة الأنبياء وليس للإنسان أن يقعد في بيته ولا يخرج إلى المسجد ، لأنه يرى الناس لا يحمنون الصلاة بل إذا علم ذلك وجب عليه الخروج للتعليم والنهي ، وكذا كل من يقن أن في السوق منكراً يجرى على الدوام ، أو في وقت بعينه ، وهو قادر على تغييره ، فلا يجوز له أن يسقط ذلك عن نفسه بالعود في البيت ، بل يلزمه الخروج ، فإن كان لا يقدر على تغيير الجميع وهو محترز عن مشاهدته ، ويقدر على البعض لزمه الخروج ، لأن خروجه إذا كان لأجل تغيير ما يقدر عليه فلا يضره مشاهدة ما لا يقدر عليه ، وإنما يمنع الحضور لمشاهدة المنكر من غير عرض صحيح

فحق على كل مسلم أن يبدأ بنفسه فيصلحها بالمواظبة على الفرائض وترك المحرمات ، ثم يعلم ذلك أهل بيته ، ثم يتعدى بعد الفراغ منهم إلى جيرانه ، ثم إلى أهل محله ، ثم إلى أهل بلده ، ثم إلى أهل السواد المكتنف ببلده ، ثم إلى أهل البوادي من الأكراد والعرب وغيرهم وهكذا إلى أقصى العالم ، فإن قام به الأذى سقط عن الأبعد وإلا خرج به على كل قادر عليه قريباً كان أو بعيداً ، ولا يسقط الحرج مادام يبقى على وجه الأرض جاهل بفرض من فروض دينه ، وهو قادر على أن يسعى إليه بنفسه ، أو بغيره ، فيعلمه فرضه ، وهذا شغل شاغل لمن يهمله أمر دينه ، يشغله عن تجزئة الأوقات في التفرعات النادرة ، والتعمق في دقائق العلوم التي هي من فروض الكفايات ، ولا يتقدم على هذا إلا فرض عين ، أو فرض كفاية هو أم منه

## الباب الرابع

في أمر الأمراء والسلاطين بالمعروف ونهيم عن المنكر

قد ذكرنا درجات الأمر بالمعروف ، وأن أوله التعريف ، وثانيه الوعظ ، وثالثه التخشين في القول ، ورابعه المنع بالقهر في الجمل على الحق بالضرب والمقوبة ، والجائز من جملة ذلك مع السلاطين الرتبتيان الأوليان ، وهما التعريف ، والوعظ ، وأما المنع بالقهر فليس ذلك لآحاد الرعية مع السلطان ، فإن ذلك يحرك الفتنة ، ويبهيج الشر ، ويكون ما يتولد منه من المحذور أكثر ، وأما التخشين في القول كقوله يا ظالم يا من لا يخاف الله وما يجري مجراه ، فذلك إن كان يحرك فتنة يتعدى شرها إلى غيره لم يجز ، وإن كان لا يخاف إلا على نفسه فهو جائز بل مندوب إليه ، فلقد كان من عادة السلف التعرض للأخطار والتصريح بالإتكار من غير مبالاة بهلاك المهجة ، والتعرض لأنواع العذاب ، لعلمهم بأن ذلك شهادة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : <sup>(١)</sup> « خَيْرُ الشُّهَدَاءِ حَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، ثُمَّ رَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فِي ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَتَلَهُ عَلَى ذَلِكَ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ » ووصف النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : « \* قَرْنٌ مِنْ حَدِيدٍ لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ » وتركه قوله الحق ماله من صديق ولما علم المتصلبون في الدين ، أن أفضل الكلام كلمة حق عند سلطان جائر ، وأن صاحب

( الباب الرابع في أمر الأمراء والسلاطين بالمعروف ونهيم عن المنكر )

( ١ ) حديث خير الشهداء حمزة بن عبد المطلب ثم رجل قام إلى رجل فأمره ونهاه في ذات الله قتله

على ذلك : الحاكم من حديث جابر وقال صحيح الاسناد وتقدم في الباب قبله

( ٢ ) حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر تقدم

( ٣ ) حديث وصفه صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب بأنه قرن من حديد لا تأخذه في الله لومة لائم تركه

الحق ماله من صديق : الترمذي بسند ضعيف مقتصر على آخر - الحديث : من حديث علي رحمه الله عمر يقول الحق وان كان مرا تركه الحق وماله من صديق وأما أول الحديث : فرواه الطبراني أن عمر قال لكعب الجبار كيف تجرد نعتي قال أجد نعتك قرناً من حديد قال وما قرن من حديد قال أمير شديد لا تأخذه في الله لومة لائم

\* القرن بفتح القاف الحصن

ذلك إذا قتل فهو شهيد كما وردت به الأخبار ، قدموا على ذلك موطنين أنفسهم على الهلاك  
ومحتملين أنواع العذاب ، وصابرين عليه في ذات الله تعالى ، ومحسبين لما يذولونه من مهجهم عند الله  
وطريق وعظ السلاطين وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ما نقل عن علماء السلف  
وقد أوردنا جملة من ذلك في باب الدخول على السلاطين في كتاب الحلال والحرام  
ونقتصر الآن على حكايات تعرف وجه الوعظ ، وكيفية الإنكار عليهم

فنها : ماروي من إنكار أبي بكر الصديق رضي الله عنه على أكابر قريش ، حين  
قصدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسوء ، وذلك ماروي عن غروة رضي الله عنه ، قال :  
قلت لعبد الله بن عمرو : ما أكثر ما رأيت قريشا نالت من رسول الله صلى الله عليه وسلم (١)  
فما كانت تظهر من عداوته ، فقال : حضرتهم وقد اجتمع أشرفهم يوماً في الحجر ، فذكروا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل ، سفه أعلامنا  
وشتم آباءنا ، وعاب ديننا ، وفرق جماعتنا ، وسب آلهتنا ، ولقد صبرنا منه على أمر عظيم  
أو كما قالوا ، فبيناهم في ذلك إذ طلع عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأقبل يمشى حتى استلم  
الركن ، ثم مر بهم طائفاً بالبيت ، فلما مر بهم نمزوه ببعض القول ، قال فعرفت ذلك  
في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم مضى ، فلما مر بهم الثانية نمزوه بمثلاً ، فعرفت  
ذلك في وجهه عليه السلام ، ثم مضى ، فر بهم الثالثة فنمزوه بمثلاً حتى وقف ، ثم قال :  
« أَسْمَعُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِالْبَرِّحِ » قال فاطرق  
القوم حتى ما منهم رجل إلا كأنما على رأسه طائر واقع ، حتى إن أشدهم فيه وطأة قبل ذلك  
ليرفؤه بأحسن ما يجد من القول ، حتى إنه ليقول انصرف يا أبا القاسم راشداً ، فوالله ما كنت  
جهولاً ، قال فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا كان من الغد اجتمعوا في الحجر  
وأنا معهم ، فقال بعضهم لبعض : ذكرتم ما بلغ منكم ، وما بلغكم عنه ، حتى إذا بادأكم بما  
تكرهون تركتموه ، فبيناهم في ذلك ، إذ طلع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوثبوا إليه

(١) حديث غروة قلت لعبد الله بن عمرو ما أكثر ما رأيت قريشا نالت من رسول الله صلى الله عليه وسلم

فما كانت تظهر من عداوته - الحديث : بطوله البخاري مقتصراً وابن حبان بتمامه

وثبة رجل واحد، فأحاطوا به يقولون : أنت الذى تقول كذا ، أنت الذى تقول كذا ، لما كان قد بلغهم من عيب آلهتهم ودينهم ، قال فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « نَمَّ أَنَا الَّذِي أَقُولُ ذَلِكَ » ، قال فلقد رأيت منهم رجلاً أخذ بجميع ردائه ، قال وقام أبو بكر الصديق رضي الله عنه دونه يقول وهو يسكى « وَبَلَّكُمْ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ » قال ثم انصرفوا عنه ، وإن ذلك لأشد ما رأيت قريشا بلغت منه

وفي رواية أخرى عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> بفناء الكعبة ، إذ أقبل عقبة بن أبي معيط ، فأخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلف ثوبه في عنقه ، فخنقه خنقا شديدا ، فجاء أبو بكر فأخذ بمنكبه ، ودفنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال « أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ »

وروي أن معاوية رضي الله عنه حبس العطاء ، فقام إليه أبو مسلم الخولاني ، فقال له يا معاوية إنه ليس من كدك ، ولا من كد أهلك ، ولا من كد أمك ، قال فغضب معاوية وتزل عن المنبر ، وقال لهم : مكانكم ، وغاب عن أعينهم ساعة ، ثم خرج عليهم وقد اغتسل فقال إن أبا مسلم كلني بكلام أغضبنى ، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> يقول « أَلْغَضِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَالشَّيْطَانُ خُلِقَ مِنَ النَّارِ وَإِنَّمَا تُنْفِطُ النَّارُ بِالْمَاءِ فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَغْتَسِلْ » وإني دخلت فاغتسلت ، وصدق أبو مسلم ، إنه ليس من كدى ، ولا من كد أبي ، فهاموا إلى عطائكم

وروي عن ضبة بن محسن العنزي قال :<sup>(٣)</sup> كان علينا أبو موسى الأشعري أميراً بالبصرة فكان إذا خطبنا حمد الله وأثنى عليه ، وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنشأ يدعو لممر

(١) حديث عبد الله بن عمرو بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة إذ أقبل عقبة بن أبي

معيط فأخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث : رواه البخارى

(٢) حديث معاوية الغضب من الشيطان - الحديث : وفي أوله قصة أبو نعيم في الحلية وفيه من لا أعرفه

(٣) حديث ضبة بن محسن كان علينا أبو موسى الأشعري أميراً بالبصرة وفيه عن عمر أنه قال والله لليلة

من أبي بكر ويوم خير من عمر وآل عمر فهل لك أن أحدثك بيومه وليته فذكر ليلة الهجرة

ويوم الردة بطوله رواه البيهقي في دلائل النبوة باسناد ضعيف هكذا وقصة الهجرة رواها

رضی اللہ عنہ ، قال فغاطنی ذلك منه ، فقامت إليه فقلت له : أين أنت من صاحبه ، تفضله عليه : فصنع ذلك مجماً ، ثم كتب إلى عمر يشكوني ، يقول إن ضبة بن محصين العنزي يتعرض لي في خطبتي ، فكتب إليه عمر أن أشخصه إليّ ، قال فأشخصني إليه ، فقدمت فضربت عليه الباب فخرج إليّ ، فقال من أنت ؟ فقلت أنا ضبة ، فقال لي لا مرحبوا لأهلاً قلت أما المرحب فمن الله ، وأما الأهل فلا أهل لي ولا مال ، فبأذا استحللت يا عمر إشخاصي من مصرى بلا ذنب أذنبته ولا شيء أتيت به ، فقال ما الذي شجرت بينك وبين عاملي ، قال قلت الآن أخبرك به إنه كان إذا خطبنا حمد الله ، وأثنى عليه ، وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم أنشأ يدعو لك ، فغاطني ذلك منه فقامت إليه ، فقلت له أين أنت من صاحبه تفضله عليه فصنع ذلك مجماً ، ثم كتب إليك يشكوني ، قال فاندفع عمر رضي الله عنه باً كياً وهو يقول : أنت والله أوفق منه وأرشد ، فهل أنت غافر لي ذنبي ينفر الله لك ، قال قلت : غفر الله لك يا أمير المؤمنين ، قال ثم اندفع باً كياً وهو يقول ، والله الليلة من أبي بكر ويوم خير من عمير وآل عمر ، فهل لك أن أحدثك بليته ويومه ، قلت : نعم ، قال :

أما الليلة : فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد الخروج من مكة هارباً من المشركين خرج ليلاً ، فتبعه أبو بكر ، فجعل يمشي مرة أمامه ، ومرة خلفه ، ومرة عن يمينه ، ومرة عن يساره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا يا أبا بكر ؟ ما أعرف هذا من أفعالك ، فقال يا رسول الله أذكر الرصد ، فأكون أمامك ، وأذكر الطلب ، فأكون خلفك ، ومرة عن يمينك ، ومرة عن يسارك ، لا آمن عليك ، قال فشئ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلته على أطراف أصابعه حتى حفيت ، فلما رأى أبو بكر أنها قد حفيت : جمه على عاتقه ، وجعل يشتد به حتى أتى فم الغار فأنزله ، ثم قال والذي بعثك بالحق لا تدخله حتى أدخله ، فإن كان فيه شيء نزل بي قبلك ، قال فدخل فلم ير فيه شيئاً فجمه ، فأدخله

البخارى من حديث عائشة بغير هذا السياق وانفق عليها الشيخان من حديث أبي بكر بلفظ آخر ولهما من حديثه قال قلت يا رسول الله لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه فقال يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما وأما قوله لأهل الردة في الصحيحين من حديث أبي هريرة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر لأبي بكر كيف تقابل الناس - الحديث

وكان في النار خرق فيه حيات وأفاع ، فألقمه أبو بكر قدمه مخافة أن يخرج منه شيء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيؤذيه ، وجعلن يضربن أبا بكر في قدمه ، وجعلت دموعه تنحدر على خديه من ألم ما يجد ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له « يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ ، وَالطَّمَأْنِينَةَ لِأَبِي بَكْرٍ » فهذه ليلته

وأما يومه : فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب ، فقال بعضهم نصلي ولا تزكي ، فأتيته لا آله نصحا ، فقلت يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تألف الناس وأرفق بهم ، فقال لي أجبار في الجاهلية خوار في الاسلام ؟ فبماذا أتألفهم ؟ قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وارتفع الوحي ، فوالله لو منعوني عقالا كانوا يعطونه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه ، قال فقاتلنا عليه ، فكان والله رشيدا لأمر ، فهذا يومه  
ثم كتب إلى أبي موسى يولومه

وعن الأصمعي ، قال : دخل عطاء بن أبي رباح على عبد الملك بن مروان ، وهو جالس على سرير ، وحواليه الأشراف من كل بطن ، وذلك بمكة في قت حجه في خلافته ، فلما بصر به قام إليه وأجلسه معه على السرير ، وقعد بين يديه ، وقال له يا أبا محمد ما حاجتك ؟ فقال يا أمير المؤمنين : اتق الله في حرم الله ، وحرّم رسوله ، فتماهده بالعمارة ، واتق الله في أولاد المهاجرين والأنصار ، فإنك بهم جلست هذا المجلس ، واتق الله في أهل الثغور فإنهم حصن المسلمين ، وتفقد أمور المسلمين ، فإنك وحدك المسئول عنهم ، واتق الله فيمن على بابك فلا تنفل عنهم ، ولا تغلق بابك دونهم ، فقال له أجل أفعل ، ثم نهض وقام فقبض عليه عبد الملك ، فقال يا أبا محمد إنما سألتنا حاجة لغيرك ، وقد قضيناها ، فما حاجتك أنت ؟ فقال . مالي إلى مخلوق حاجة ، ثم خرج فقال عبد الملك هذا وأبيك الشرف

وقد روى أن الوليد بن عبد الملك قال لحاجبه يوما قف على الباب ، فإذا مر بك رجل فأدخله عليّ ليحدثني ، فوقف الحاجب على الباب مدة ، فر به عطاء بن أبي رباح وهو لا يعرفه فقال له يا شيخ ادخل إلى أمير المؤمنين ، فإنه أمر بذلك ، فدخل عطاء على الوليد ، وعنده عمر بن عبد العزيز ، فلما دنا عطاء من الوليد ، قال السلام عليك يا وليد ، قال فغضب الوليد

على حاجبه ، وقال له ويحك أمرتك أن تدخل إلى رجلا يحدثني ويسامرني ، فأدخلت إلى رجلا لم يرض أن يسميني بالاسم الذي اختاره الله لي ، فقال له حاجبه ما مر بي أحد غيره ، ثم قال لعطاء اجلس ، ثم أقبل عليه يحدثه ، فكان فيما حدثه به عطاء أن قال له : بلغنا أن في جهنم واديا يقال له ههب ، أعده الله لكل إمام جائر في حكمه ، فصبق الوليد من قوله وكان جالسا بين يدي عتبة باب المجلس ، فوقع على قفاه إلى جوف المجلس مغشيا عليه ، فقال عمر لعطاء قتلت أمير المؤمنين ، فقبض عطاء على ذراع عمر بن عبد العزيز فغمره غمزة شديدة ، وقال له يا عمر إن الأمر جد جد ، ثم قام عطاء وانصرف ، فبلغنا عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنه قال : مكثت سنة أجد ألم غمزته في ذراعي

وكان ابن شميعة يوصف بالعقل والأدب ، فدخل على عبد الملك بن مروان ، فقال له عبد الملك تكلم ، قال بيم أتكلم ؟ وقد علمت أن كل كلام تكلم به المتكلم عليه وبال إلا ما كان لله ، فبكى عبد الملك ثم قال يرحمك الله ، لم يزل الناس يتواعظون ويتواصون ، فقال الرجل يا أمير المؤمنين إن الناس في القيامة لا ينجون من غصص مرارتها ، ومعاينة الردى فيها ، إلا من أرضى الله بسخط نفسه ، فبكى عبد الملك ، ثم قال لا جرم لأجعلن هذه الكلمات مثالا تصب عيني ما عشت .

ويروى عن ابن عائشة أن الحجاج دعا بفقهاء البصرة وفقهاء الكوفة ، فدخلنا عليه ودخل الحسن البصرى رحمه الله آخر من دخل ، فقال الحجاج مرحبا بأبي سعيد إلى إلى ثم دعا بكرسى ، فوضع إلى جنب سريره ، فقمع عليه ، فجعل الحجاج يذاكرنا ويسألنا ، إذ ذكر على بن أبي طالب رضى الله عنه ، فنال منه ، وثلنا منه مقاربة له ، وفرقا من شره ، والحسن ساكت عاض على إبهامه ، فقال يا أبا سعيد ما لي أراك ساكنا ، قال ما عسيت أن أقول ، قال أخبرني برأيك في أبي تراب ، قال سمعت الله جل ذكره يقول ( وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ إِيْمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رءِيمٌ <sup>(١)</sup> ) فعلى ممن

(١) البقرة : ١٤٣



هدى الله من أهل الايمان ، فأقول : ابن عم النبي عليه السلام ، وختنه على ابنته ، وأحب الناس إليه ، وصاحب سوابق مباركات ، سبقت له من الله ، لن تستطيع أنت ولا أحد من الناس أن يحظرها عليه ، ولا يحول بينه وبينها ، وأقول إن كانت لعل هناة فإله حسبه ، والله ما أجد فيه قولاً عدل من هذا ، فبسر وجه الحجاج وتغير ، وقام عن السرير مغضبا ، فدخل بيتاً خلفه وخرجنا ، قال عامر الشعبي فأخذت بيد الحسن ، فقلت يا أبا سعيد . أغضبت الأمير وأوغرت صدره ، فقال إليك عنى يا عامر ، يقول الناس عامر الشعبي عالم أهل الكوفة أتيت شيطاناً من شياطين الأنس تكلمه بهواه ، وتقاربه في رأيه ، ويمحك يا عامر ، هلا اتقيت إن سئلت فصدقت ، أو سكت فسئمت ، قال عامر يا أبا سعيد ، قد قلتها وأنا أعلم ما فيها ، قال الحسن فذاك أعظم في الحجة عليك ، وأشد في التبعة ، قال وبعت الحجاج إلى الحسن فلما دخل عليه قال أنت الذى تقول : قاتلهم الله ، قتلوا عباد الله على الدينار والدرهم ، قال : نعم قال : ما حملك على هذا ؟ قال ما أخذ الله على العلماء من الموائيق ليعيننه للناس ولا يكتمونه قال يا حسن أمسك عليك لسانك ، وإياك أن يبلغنى عنك ما أكره فأفرق بين رأسك وجسدك وحكي أن حطيطة الزيات جىء به إلى الحجاج ، فلما دخل عليه ، قال أنت حطيطة؟ قال نعم ، سل عما بدالك ، فإني طاهدت الله عند المقام على ثلاث خصال ، إن سئلت لأصدقن وإن ابتليت لأصبرن ، وإن عوفيت لأشكرن ، قال فما تقول فى ؟ قال أقول إنك من أعداء الله فى الأرض ، تنتهك المحارم ، وتقتل بالظنة ، قال فما تقول فى أمير المؤمنين عبد الملك ابن مروان ، قال أقول إنه أعظم جرماً منك ، وإنما أنت خطيئة من خطاياهم ، قال فقال الحجاج ضعوا عليه العذاب ، قال فأنتهى به العذاب إلى أن شقق له القصب ، ثم جعلوه على لجمه ، وشدوه بالحبال ، ثم جعلوا يمدون قصبه قصبه ، حتى انحلوا لجمه فما سمعوه يقول شيئاً ، قال فقيل للحجاج إنه فى آخر رمق ، فقال أخرجوه فارموا به فى السوق . قال جعفر فأتيته أنا وصاحب له فقلنا له حطيطة ألك حاجة ؟ قال شربة ماء فأتوه بشربة ، ثم مات وكان ابن ثمان عشرة سنة رحمة الله عليه

وروي أن عمر بن هبيرة دعا بفقهاء أهل البصرة ، وأهل الكوفة ، وأهل المدينة ، وأهل

الشام ، وقرأتها ، فجعل يسألهم وجعل يكلم عامرا الشعبي فجعل لا يسأله عن شيء إلا وجد عنده منه علما ، ثم أقبل على الحسن البصري فسأله ، ثم قال هما هذان ، وهذا رجل أهل الكوفة يعنى الشعبي ، وهذا رجل أهل البصرة يعنى الحسن ، فأمر الحاجب فأخرج الناس وخلا بالشعبي والحسن ، فأقبل على الشعبي ، فقال يا أبا عمر وإني أمين أمير المؤمنين على العراق وعامله عليها ، ورجل مأمور على الطاعة ، ابتليت بالرعية ، ولزمني حقهم ، فأنا أحب حفظهم ، وتعهد ما يصلحهم مع النصيحة لهم ، وقد ييلغني عن العصابة من أهل الديار الأمر أجد عليهم فيه ، فأقبض طائفة من عطائهم فأضعه في بيت المال ، ومن نيتي أن أردّه عليهم فيبلغ أمير المؤمنين أنني قد قبضته على ذلك النحو ، فيكتب إليّ أن لا ترده فلا أستطيع رد أمره ، ولا إنفاذ كتابه ، وإنما أنا رجل مأمور على الطاعة ، فهل عليّ في هذا تبعه ؟ وفي أشباهه من الأمور ، والنية فيها على ما ذكرت ، قال الشعبي فقلت : أصلح الله الأمير إنما السلطان والد يخطيء ويصيب ، قال فسر بقولي وأعجب به ، ورأيت البشر في وجهه وقال فله الحمد ، ثم أقبل على الحسن فقال ما تقول يا أبا سعيد ؟ قال قد سمعت قول الأمير يقول إنه أمين أمير المؤمنين على العراق وعامله عليها ، ورجل مأمور على الطاعة ، ابتليت بالرعية ، ولزمني حقهم والنصيحة لهم ، والتعهد لما يصلحهم ، وحق الرعية لازم لك ، وحق عليك أن تحوّلهم بالنصيحة ، وإني سمعت عبد الرحمن بن سمرة القرشي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَنْ اسْتُرْعِيَ رَعِيَّةً فَلَمْ يَحْطُهَا بِالنَّصِيحَةِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » ويقول إني ربما قبضت من عطائهم إرادة صلاحهم واستصلاحهم ، وأن يرجعوا إلى طاعتهم فيبلغ أمير المؤمنين أنني قبضتها على ذلك النحو فيكتب إليّ أن لا ترده ، فلا أستطيع رد أمره ، ولا أستطيع إنفاذ كتابه ، وحق الله أزم من حق أمير المؤمنين ، والله أحق أن يطاع ، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، فأعرض كتاب أمير المؤمنين على كتاب الله عز وجل ، فإن وجدته موافقا لكتاب الله نفذ به

( ١ ) حديث الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة من استرعى رعية فلم يحطها بالنصيحة حرم الله عليه الجنة

رواه البقوى في معجم الصحابة باسناد لين وقد اتفق عليه الشيخان بنحوه من رواية الحسن

عن مقل بن يسار

وإن وجدته مخالفا لكتاب الله فأنبذه ، يا ابن هبيرة اتق الله فإنه يوشك أن يأتيك رسول من رب العالمين ، يزيدك عن سريرك ، ويخرجك من سعة قصرك إلى ضيق قبرك ، قدع سلطانك وديناك خلف ظهرك ، وتقدم على ربك ، وتنزل على عمك ، يا ابن هبيرة : إن الله لينمك من يزيد ، وإن يزيد لا ينعك من الله ، وإن أمر الله فوق كل أمر ، وإنه لا طاعة في معصية الله ، وإنى أحذرك بأسه الذي لا يرد عن القوم المجرمين ، فقال ابن هبيرة أربع على ظمك أيها الشيخ ، وأعرض عن ذكر أمير المؤمنين ، فإن أمير المؤمنين صاحب العلم وصاحب الحكم ، وصاحب الفضل ، وإنما ولاء الله تعالى ما ولاء من أمر هذه الأمة ، لعلمنا به ، وما يعلمه من فضله ونيته ، فقال الحسن يا ابن هبيرة الحساب من ورائك ، سوط بسوط وغضب بغضب ، والله بالمرصاد ، يا ابن هبيرة : إنك إن تلقى من ينصح لك في دينك ، ويحملك على أمر آخرتك ، خير من أن تلقى رجلا يفرغ ويمنيك ، فقام ابن هبيرة وقد بسر وجهه وتغير لونه ، قال الشعبي : فقلت يا أبا سعيد أغضبت الأمير ، وأوغرت صدره ، وحرمتنا معروفه وصلته ، فقال إليك عنى يا عامر قال فخرجت إلى الحسن التحف والطرف ، وكانت له المنزلة واستخف بنا وجفينا ، فكان أهلا لما أدى إليه ، وكنا أهلا أن يفعل ذلك بنا فما رأيت مثل الحسن فيمن رأيت من العلماء إلا مثل الفرس العربي بين المقارف ، وما شهدنا مشهدا إلا برز علينا ، وقال الله عز وجل ، وقلنا مقاربة لهم قال عامر الشعبي وأنا أعاهد الله أن لا أشهد سلطانا بعد هذا المجلس فأحايه

ودخل محمد بن واسع على بلال بن أبي بردة ، فقال له ما تقول في القدر ؟ فقال جيرانك

أهل القبور فنفكر فيهم فإن فيهم شغلا عن القدر

وعن الشافعي رضى الله عنه ، قال حدثني عمي محمد بن علي ، قال إنى لحاضر مجلس أمير المؤمنين أبي جعفر المنصور ، وفيه ابن أبي ذؤيب ، وكان والى المدينة الحسن بن زيد ، قال فأتى الفخاريون فشكوا إلى أبي جعفر شيئا من أمر الحسن بن زيد ، فقال الحسن يا أمير المؤمنين سل عنهم ابن أبي ذؤيب ، قال فسأله فقال : ما تقول فيهم يا ابن أبي ذؤيب ؟ فقال أشهد أنهم أهل تحطم في أعراض الناس كثير والأذى لهم ، فقال أبو جعفر قد سمعتم

فقال النفازيون يا أمير المؤمنين سلمه عن الحسن بن زيد ، فقال يا ابن أبي ذؤيب ما تقول في الحسن  
 ابن زيد ، فقال أشهد عليه أنه يحكم بغير الحق ويتبع هواه ، فقال قد سمعت يا حسن ما قال  
 فيك ابن أبي ذؤيب وهو الشيخ الصالح ، فقال يا أمير المؤمنين أسأله عن نفسك ، فقال  
 ما تقول في ؟ قال تعفني يا أمير المؤمنين قال أسألك بالله إلا أخبرتني ، قال تسألني بالله كأنك  
 لا تعرف نفسك ، قال والله لتخبرني ، قال أشهد أنك أخذت هذا المال من غير حقه ، فجعله  
 في غير أهله ، وأشهد أن الظلم يبابك فاش ، قال فجاء أبو جعفر من موضعه حتى وضع يده  
 في قفا ابن أبي ذؤيب فقبض عليه ، ثم قال له أما والله لو لآتني جالس ههنا لأخذت فارس  
 والروم ، والديلم ، والترك ، بهذا المكان منك قال : فقال ابن أبي ذؤيب يا أمير المؤمنين ، قد  
 ولي أبو بكر وعمر ، فأخذ الحق ، وقسم بالسوية ، وأخذنا باقفاء فارس والروم ، وأصغرا  
 ما نأفهم ، قال نخلى أبو جعفر قفاه وخلى سبيله ، وقال والله لو لآتني أعلم أنك صادق لقتلتك  
 فقال ابن أبي ذؤيب والله يا أمير المؤمنين إنني لأنصح لك من ابنتك المهدي ، قال فبلغنا ابن  
 أبي ذؤيب لما انصرف من مجلس المنصور لقيه سفيان الثوري ، فقال له يا أبا الحارث لقد  
 سررتني ما خاطبت به هذا الجبار ، ولكن ساءني قولك له ابنتك المهدي ، فقال ينفرد الله لك  
 يا أبا عبد الله ، كلنا مهدي كلنا كان في المهدي

وعن الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو<sup>(١)</sup> قال بعث إلى أبو جعفر المنصور أمير المؤمنين  
 وأنا بالساحل ، فأتيته ، فلما وصلت إليه وسلمت عليه بالخلافة رد علي واستجلسني ثم قال لي  
 ما الذي أبطأ بك عنا يا أوزاعي ؟ قال قلت وما الذي تريد يا أمير المؤمنين ؟ قال أريد الأخذ  
 بكم ، والاعتباس منكم ، قال فقلت فانظر يا أمير المؤمنين أن لا تجهل شيئاً مما أقول لك . قال  
 وكيف أجهله وأنا أسألك عنه ، وفيه وجهت إليك وأقدمتك له ، قال قلت أخاف أن

( ١ ) حديث الأوزاعي مع المنصور وموعظته له وذكر فيها عشرة أحاديث مرفوعة والقصة يجملتها رواها ابن

أبي الدنيا في كتاب مواعظ الخلفاء ورويناها في متيخة يوسف ابن كامل الخفاف ومشيخة ابن  
 طبرزد وفي أساندها أحمد بن عبيد بن ناصح قال ابن عدى يحدث بنا كبير وهو عندي من  
 أهل الصدق وقد رأيت سرد الاحاديث المذكورة في الوعظة لنذكر هل لبعضها طريق غير  
 هذا الطريق وليعرف مخايب كل حديث أو كونه مرسلًا فأولها

تسمعه ثم لا تعمل به ، قال فصاح بن الربيع وأهوى بيده إلى السيف ، فانتهره المنصور وقال هذا مجلس مثوبة لا مجلس عقوبة ، فطابت نفسى وانبسطت فى الكلام ، فقلت يا أمير المؤمنين حدثنى مكحول عن عطية بن بشر ، قال <sup>(١)</sup> قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيُّمَا عَبْدٍ جَاءَتْهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ اللَّهِ فِي دِينِهِ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ مِنْ اللَّهِ سَبَقَتْ إِلَيْهِ فَإِنْ قَبِلَهَا بِشُكْرٍ وَإِلَّا كَانَتْ حُجَّةً مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ لِيَزِدَّادَ بِهَا إِثْمًا وَيَزِدَّادَ اللَّهُ بِهَا سَخَطًا عَلَيْهِ »

يا أمير المؤمنين حدثنى مكحول عن عطية بن ياسر ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيُّمَا وَالٍ مَاتَ غَاشًّا لِرَعِيَّتِهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ »

يا أمير المؤمنين من كره الحق فقد كره الله ، إن الله هو الحق المبين ، إن الذى لئن تلوّب أمتكم لكم حين ولاكم أمورهم ، لقرابتكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد كان بهم رؤفاً رحيماً ، مواسياً لهم بنفسه فى ذات يده ، محموداً عند الله وعند الناس ، فحقيق بك أن تقوم له فىهم بالحق ، وأن تكون بالقسط له فىهم فأنا ولعوراتهم ساتراً ، لانفلق عليك دونهم الأبواب ، ولا تقيم دونهم الحجاب ، تبتهج بالنعمة عندهم ، وتبتئس بما أصابهم من سوء يا أمير المؤمنين قد كنت فى شغل شاغل من خاصة نفسك عن عامة الناس الذين أصبحت تملكهم ، أحمرهم وأسودهم ، مسلمهم وكافرهم ، وكل له عليك نصيب من العدل ، فكيف بك إذا انبعث منهم فئام وراء فئام ، وليس منهم أحد إلا وهو يشكو بلية أدخلتها عليه أو ظلامه سقتها إليه

يا أمير المؤمنين حدثنى مكحول عن عمرو بن رويم ، قال كانت بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> جريدة يستاك بها ويروع بها المناقنين ، فأتاه جبرائيل عليه السلام ، فقال له

( ١ ) حديث عطية بن بشر أيما عبد جاءته موعظة من الله فى دينه فأتها نعمة من الله - الحديث : ابن أبى له. نيا فى موانعظ الخلفاء

( ٢ ) حديث عطية بن ياسر أيما وال بات غشالرعته حرم الله عليه الجنة : ابن أبى الدنيا فيه وابن عدى فى الكامل فى ترجمة أحمد بن عبيد

( ٣ ) حديث عمرو بن رويم كانت بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم جريدة يستاك بها ويروع بها المناقنين الحديث : ابن أبى الدنيا فيه وهو مرسل و عمرو ذكره ابن جبان فى ثقات التابعين

يا محمد ، ماهذه الجريدة التي كسرت بها قلوب أمتك ، وملاّت قلوبهم رعبا ، فكيف بمن شقق أستارهم ، وسفك دماءهم ، وخرّب ديارهم ، وأجلام عن بلادهم ، وغيبهم الخوف منه يا أمير المؤمنين حدثني مكحول عن زياد ، عن حارثة عن حبيب بن مسامة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> دعا إلى القصاص من نفسه في خدش خدشه أعرايا لم يتعمده فاتاه جبريل عليه السلام ، فقال : يا محمد إن الله لم يبعثك جبارا ولا متكبرا ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الأعرابي فقال « أَتَصَّ مِنِّي » فقال الأعرابي قد أحللتك ، بأبي أنت وأمي وما كنت لأفعل ذلك أبدا ، ولو أتيت على نفسي فدعا له بخير .

يا أمير المؤمنين رض نفسك لنفسك ، وخذ لها الأمان من ربك ، وارغب في جنة عرضها السموات والأرض التي يقول فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> «لَقَيْدُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»

يا أمير المؤمنين ، إن الملك لو بقي لمن قبلك لم يصل إليك ، وكذا لا يبقى لك كما لم يبق لنبيك يا أمير المؤمنين أتدرى ما جاء في تأويل هذه الآية عن جدك ( مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا<sup>(١)</sup> ) قال الصغيرة التبسم ، والكبيرة الضحك ، فكيف بما عملته الأيدي وحصدته الألسن

يا أمير المؤمنين بلغني أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، قال لو ماتت سخلة على شاطئ الفرات ضيعة ، لخشيت أن أسأل عنها ، فكيف بمن حرم عدلك وهو على بساطك .  
يا أمير المؤمنين أتدرى ما جاء في تأويل هذه الآية عن جدك ( يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> )

( ١ ) حديث حبيب بن مسامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا إلى القصاص من نفسه في خدش

خدشه أعرايا لم يتعمده - الحديث : ابن أبي الدنيا فيه وروى أبو داود والنسائي من

حديث عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أقص من نفسه وللحاكم من رواية

عبد الرحمن بن أبي ليسى عن أبيه طعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خاصرة أسيد بن

حضير فقال أو جعتي قال اقتص - الحديث : قال صحيح الاسناد

( ٢ ) حديث لقيد قوس أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما فيها: ابن أبي الدنيا من رواية الأوزاعي مضملا

لم يذكر اسناده ورواه البخاري من حديث أنس بلفظ لقاب

(١) الكهف : ٤٩ (٢) ص : ٦٢

قال الله تعالى في الزبور: يا داود إذا قعد الخصمان بين يديك، فكان لك في أحدهما هوى، فلا تمنين في نفسك أن يكون الحق له فيفلح على صاحبه فأحموك عن نبوتى، ثم لا تكون خليفتي ولا كرامة، يا داود إنما جعلت رسلى إلى عبادى رعاء رعاء الإبل، لعلمهم بالرعاية، وورقهم بالسياسة، ليجبروا الكسير ويدلوا الهزيل على الكلاء والماء

يا أمير المؤمنين إنك قد بليت بأمر. لو عرض على السموات والأرض والجبال لأبين أن يحملنه وأشفقن منه.

يا أمير المؤمنين حدثني يزيد بن جابر عن عبد الرحمن بن عميرة الأنصاري أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه (١) استعمل رجلا من الأنصار على الصدقة، فرآه بعد أيام مقبيا، فقال له ما منعك من الخروج إلى عمك، أما علمت أن لك مثل أجر المجاهد في سبيل الله، قال: لا قال: وكيف ذلك؟ قال إنه بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَا مِنْ وَالٍ يَلِي شَيْئًا مِنْ أُمُورِ النَّاسِ إِلَّا أُوتِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولَةٌ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ لَا يَفُكُّهَا إِلَّا عَدْلُهُ فَيُوقَفُ عَلَى جِسْرٍ مِنَ النَّارِ يَنْتَفِضُ بِهِ ذَلِكَ الْجِسْرُ أَنْتِفَاضَةً تُزِيلُ كُلَّ عِضْوٍ مِنْهُ عَنْ مَوْضِعِهِ ثُمَّ يَمَادُ فَيُحَاسَبُ فَإِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَجَّى بِإِحْسَانِهِ وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا أُنْجِرَقَ بِهِ ذَلِكَ الْجِسْرُ فَيَهْوَى بِهِ فِي النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا » فقال له عمر رضى الله عنه ممن سمعت هذا، قال من أبى ذر وسلمان، فأرسل إليهما عمر فسألهما فقالا نعم، سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال عمر واعمراه من يتولاها بما فيها، فقال أبو ذر رضى الله عنه: من سلت الله أنفه، وألصق خده بالأرض، قال فأخذ المنديل فوضعه على وجهه، ثم بكى وانتحب حتى أبكاني، ثم قلت يا أمير المؤمنين قد سأل جدك العباس النبي صلى الله عليه وسلم، إمارة مكة

(١) حديث عبيد الرحمن بن عمر أن عمر استعمل رجلا من الأنصار على الصدقة.. الحديث: وفيه مرفوعا

ممن وال يلى شيئا من أمور الناس الأتى الله يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه.. الحديث: ابن أبى الدنيا فيه.. هذا الوجه ورواه الطبرانى من رواية سويد بن عبد العزيز عن يسار أبى الحكم عن أبى وائل أن عمر استعمل بشير بن عاصم فذكر أخصر منه وإن بشرا سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه سلمان

أو الطائف ، أو اليمين ، فقال له النبي عليه السلام <sup>(١)</sup> « يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ النَّبِيِّ تَقَسُّمٌ تُحْيِيهَا خَيْرٌ مِنْ إِمَارَةٍ لَا تُحْصِيهَا » نصيحة منه لعمه ، وشفقة عليه ، وأخبره أنه لا يفتنى عنه من الله شيئاً إذ أوحى الله إليه ( وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ <sup>(١)</sup> ) فقال <sup>(٢)</sup> « يَا عَبَّاسُ وَيَا صَفِيَّةُ عَمِّي النَّبِيُّ وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتُ مُحَمَّدٍ إِنِّي لَسْتُ أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنَّ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلِكُمْ » .

وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لا يقيم أمر الناس إلا حصيف العقل ، أريب المقد ، لا يطلع منه على عورة ، ولا يخاف منه على حرة ، ولا تأخذه في الله لومة لائم وقال : الأسماء أربعة ، فأمر قوي ، ظلف نفسه وعماله ، فذلك كالجهاد في سبيل الله يد الله بأسطة عليه بالرحمة ، وأمير فيه ضعف ، ظلف نفسه وأرتع عماله لضعفه ، فهو على شفا هلاك إلا أن يرحمه الله ، وأمير ظلف عماله وأرتع نفسه ، فذلك الحطمة الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « شَرُّ الرِّعَاةِ الحَطْمَةُ فَهُوَ العَالِكُ وَحَدُّهُ » وأمير أرتع نفسه وعماله فهلكوا جميعاً .

وقد بلغني يأمر المؤمنين أن جبرائيل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> فقال أتيتك حين أمر الله بمنافع النار فوضعت على النار تسع ليووم القيامة ، فقال له « يَا جِبْرِيلُ صِفْ لِي النَّارَ » فقال إن الله تعالى أمر بها فأوقد عليها ألف عام حتى احمرت ، ثم أوقد عليها ألف عام حتى أصفرت ، ثم أوقد عليها ألف عام حتى اسودت ، فهي سوداء مظلمة

(١) حديث يا عباس يا عم النبي نفس تجيها خير من إمارة لا تحصيها : ابن أبي الدنيا هكينا معضلا بغير

اسناد ورواه البيهقي من حديث جابر متصل ومن رواية ابن التكرمر سلا وقال هذا هو المحفوظ من سلا

(٢) حديث يا عباس ويا صفية ويا فاطمة لا أغني عنكم من الله شيئاً لى عملى ولكم عملكم : ابن أبي الدنيا هكنا

معضلا دون اسناد ورواه البخاري من حديث أبي هريرة متصل دون قوله لى عملى ولكم عملكم

(٣) حديث شر الرعاة الحطمة : رواه مسلم من حديث عائذ بن عمرو والمزنى متصلا وهو عند ابن أبي الدنيا

عن الأوزاعى معضلا كما ذكره المصنف

(٤) حديث بلغني أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أتيتك حين أمر الله بمنافع النار وضعت

على النار تسع ليووم القيامة - الحديث : بطوله ابن أبي الدنيا فيه هكنا معضلا بغير اسناد .



لا يضيء جمرها ، ولا يطفأ لهبها ، والذي يمشك بالحق لو أن ثوبا من ثياب أهل النار أظهر لأهل الأرض لما تواتوا جميعا ، ولو أن ذنوبا من شرابها صب في مياه الأرض جميعا لقتل من ذاقه ، ولو أن ذراعا من السلسلة التي ذكرها الله وضع على جبال الأرض جميعا لذابت وما استقلت ، ولو أن رجلا أدخل النار ثم أخرج منها مالمات أهل الأرض من نتن ريحه ، وتشويه خلقه وعظمه ، فبكى النبي صلى الله عليه وسلم ، وبكى جبريل عليه السلام لبكائه ، فقال أتبكي يا محمد وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، فقال : « أَفَلَا أكونُ عَبْدًا شَكُورًا ولمَ بَكَيتَ يا جَبْرِيلُ وَأنتَ الرُّوحُ الأَمِينُ أَمِينُ اللهِ عَلَيَّ وَحِيَّهِ » قال أخاف أن أتبلى بما أتبلى به هاروت وماروت ، فهو الذي منعى من اتكالى على منزلتى عند ربى ، فأكون قد أمنت مكره ، فلم يزالا يبكيان حتى نوديا من السماء يا جبريل ويا محمد ، إن الله قد آمنتكما أن تمصياه فيمذبكما ، وفضل محمد على سائر الأنبياء ، كفضل جبريل على سائر الملائكة

وقد بلغنى يأمر المؤمنين أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : قال اللهم إن كنت تعلم أنى أبالى إذا قدم الحصان بين يدي على من مال الحق من قريب أو بعيد فلا تمهلنى طرفه عين يأمر المؤمنين إن أشد الشدة القيام لله بحقه ، وإن أكرم الكرم عند الله التقوى وإبه من طلب العز بطاعة الله رفعه الله وأعزه ، ومن طلبه بمعصية الله أذله الله ووضعها فهذه نصيحتى إليك والسلام عليك ، ثم نهضت فقال لى إلى أين فقلت إلى الولد والوطن بإذن أمير المؤمنين إن شاء الله ، فقال قد أذنت لك وشكرت لك نصيحتك وقبلتها ، والله الموفق للخير والمعين عليه ، وبه أستعين وعليه أتوكل ، وهو حسبي ونعم الوكيل ، فلا تخلى من مطالعتك إياى بمثل هذا ، فإنك المقبول القول غير المتهم فى النصيحة قلت أفعل إن شاء الله قال محمد بن مصعب فأمر له بمال يستعين على خروجه فم يقبله ، وقال أنا فى غنى عنه وما كنت لأبيع نصيحتى بعرض من الدنيا وعرف المنصور مذهبه فلم يجد عليه فى ذلك . وعن ابن المهاجر قال قدم أمير المؤمنين المنصور مكة شرفها الله ، حاجا فكان يخرج من دار الندوة إلى الطواف فى آخر الليل ، يطوف ويصلى ولا يعلم به ، فإذا طلع الفجر رجع إلى دار الندوة وجاء المؤذنون فسلموا عليه ، وأقيمت الصلاة فيصلى بالناس ، فخرج ذات

ليلة حين أسحر ، فيينا هو يطرف إذ سمع رجلا عند الملتزم وهو يقول : اللهم انى أشكو إليك ظهور البنى والفساد فى الأرض ، وما يحول بين الحق وأهله من الظلم والطمع ، فأسرع المنصور فى مشيه حتى ملاً مسامعه من قوله ، ثم خرج بجلوس ناحية من المسجد وأرسل إليه فدعاه ، فأتاه الرسول وقال له أحب أمير المؤمنين ، فصلى ركعتين . واستلم الركن ، وأقبل مع الرسول فسلم عليه ، فقال له المنصور ما هذا الذى سمعتك تقوله من ظهور البنى والفساد فى الأرض ، وما يحول بين الحق وأهله من الطمع والظلم ، فوالله لقد حشوت مسامعى ما مرضنى وأقلقتى ، فقال يا أمير المؤمنين ، إن أمنتى على نفسى أنباتك بالأمور من أصولها وإلا اقتصرت على نفسى ففيتها لى شغل شاغل ، فقال له أنت آمن على نفسك ، فقال الذى دخله الطمع حتى حال بينه وبين الحق وإصلاح ما ظهر من البنى والفساد فى الأرض أنت فقال ويحك وكيف يدخلنى الطمع ، والصفراء والبيضاء فى يدى ، والحلو والحامض فى قبضتى ، قال وهل دخل أحدا من الطمع ما دخلك يا أمير المؤمنين ، إن الله تعالى استر مالك أمور المسلمين وأموالهم ، فأغفلت أمورهم ، واهتممت بجمع أموالهم ، وجملت بينك وبينهم حجابا من الجص والآجر وأبوابا من الحديد ، وحبية معهم السلاح ، ثم سجت نفسك فيها منهم ، وبمشت عمالك فى جمع الأموال وجبايتها ، واتخذت وزراء وأعوانا ظلمة ، إن نسبت لم يدكروك ، وإن ذكرت لم يعينوك ، وقويتهم على ظلم الناس بالأموال والكراع والسلاح وأمرت بأن لا يدخل عليك من الناس إلا فلان وفلان فترسميتهم ، ولم تأمر بإيصال المظلوم ولا الملهوف ولا الجائع ولا العارى ، ولا الضعيف ولا الفقير ، ولا أحد إلا وله فى هذا المال حق ، فلما رآك هؤلاء نفر الذين استخلصتهم لنفسك ، وآرتهم على رعيته وأمرت أن لا يجيبوا عنك ، تجبى الأموال ولا تقسمها ، قالوا هذا قد خان الله ، فالتنا لآنخونه وقد سخر لنا فائتمروا على أن لا يصل إليك من علم أخبار الناس شىء إلا ما أرادوا ، وأن لا يخرج لك عامل فيخالف لهم أمرا إلا أفصوه حتى تسقط منزلته ، ويصفر قدره ، فلما انتشر ذلك عنك وعظمهم الناس وهابوهم ، وكان أول من صانعهم عمالك بالهدايا والأموال ليتقوا بهم على ظلم رعيته ، ثم فعل ذلك ذوو القدرة والثروة من رعيته ليتالوا ظلم من دونهم

من الرعية ، فامتلات بلاد الله بالطمع بغيا وفسادا ، وصار هؤلاء القوم شركاءك في سلطانك وأنت غافل ، فإن جاء متظلم حيل بينه وبين الدخول إليك ، وإن أراد رفع صوته أو قصته إليك عند ظهورك وجدك قد نهيت عن ذلك ، ووقفت للناس رجلا ينظر في مظالمهم فإن جاء ذلك الرجل فبلغ بطاقتك سألوا صاحب المظالم أن لا يرفع مظلمته ، وإن كانت للمتظلم به حرمة وإجابة لم يمكنه مما يريد خوفا منهم ، فلا يزال المظلوم يحتلف إليه ويلوذ به ويشكو ويستغيث ، وهو يدفنه ويمتل عليه ، فإذا جهدوا خرج وظهرت صرخ بين يديك ، فيضرب ضربا مبرحا ، ليكون نكالا لغيره ، وأنت تنظر ولا تنكر ولا تغير ، فما بقاء الإسلام وأمله على هذا ، ولقد كانت بنو أمية وكانت العرب لا ينتهي إليهم المظلوم إلا رفعت ظلامته إليهم فينصف ، ولقد كان الرجل يأتي من أقصى البلاد حتى يبلغ باب سلطانهم ، فينادى بأهل الإسلام فيبتدرونه مالك مالك فيرفعون مظلمته إلى سلطانهم ، فينتصف ، ولقد كنت يا أمير المؤمنين أسافر إلى أرض الصين وبها ملك ، فقدمتها مرة وقد ذهب سمع ملكهم فجعل يبكي : فقال له وزراؤه مالك تبكي لا بكت عينك ، فقال : أما إنني لست أبكي على المصيبة التي تزلت بي ، ولكن أبكي لمظلوم يصرخ بالبواب فلا أسمع صوته ، ثم قال : أما إن كان قد ذهب سمعي فإن بصرى لم يذهب ، نادوا في الناس ألا لا يلبس ثوبا أحمر إلا مظلوم فكان يركب القيل ويطوف طرقي النهار هل يرى مظلوما فينصفه ، هذا يا أمير المؤمنين مشرك بالله قد غلبت رأفته بالمشركين ، ورقته على شح نفسه في ملكه ، وأنت مؤمن بالله وابن عم نبي الله ، لا تغلبك رأفتك بالمسلمين ورقتك على شح نفسك ، فإنك لا تجمع الأموال إلا لواحد من ثلاثة

إن قلت أجمعها الولدي فقد أراك الله عبدا في الطفل الضغير ، يسقط من بطن أمه ، وما له على الأرض مال ، وما من مال إلا ودونه يد شحيحة تحويه ، فما يزال الله تعالى يلفظ بذلك الطفل ، حتى تعظم رغبة الناس إليه ، ولست الذي تعطى ، بل الله يعطى من يشاء وإن قلت . أجمع المال لأشيد سلطاني ، فقد أراك الله عبدا فيمن كان قبلك ، ما أغنى عنهم ما جمعوه من الذهب والفضة ، وما أعدوا من الرجال والسلاح والكراع ، وما ضرك وولد أهلك ما كنتم فيه من قلة الجدة والضعف ، حين أراد الله بكم ما أراد

وإن قلت : أجمع المال لطلب غاية هي أجسم من الغاية التي أنت فيها فوالله ما فوق ما أنت فيه إلا منزلة لا تدرك إلا بالعمل الصالح

يا أمير المؤمنين هل تعاقب من عصاك من رعبتك بأشد من القتل ؟ قال : لا ، قال :

فكيف تصنع بالملك الذي خولك الله وما أنت عليه من ملك الدنيا ، وهو تعالى لا يعاقب من عصاه بالقتل ، ولكن يعاقب من عصاه بالخلود في العذاب الأليم ، وهو الذي يرى منك ما عقد عليه قلبك ، وأضرته جوارحك فإذا تقول إذا اتزع الملك الحق المبين ملك الدنيا من يدك ، ودعاك إلى الحساب ، هل يفنى عنك عنده شيء مما كنت فيه ، مما شحمت عليه من ملك الدنيا ، فبكي المنصور بكاء شديداً حتى نحب وارتفع صوته ، ثم قال : يا ليتني لم أخلق ولم أك شيئاً ، ثم قال كيف احتيالي فيما خولت فيه ، ولم أر من الناس إلا خائناً ، قال يا أمير المؤمنين عليك بالأئمة الأعلام المرشدين ، قال ومن هم ؟ قال : العلماء قال : قدفروا مني ، قال هربوا منك مخافة أن تحملهم على ما ظهر من طريقتك من قبل عمالك ، ولكن افتح الأبواب ، وسهل الحجاب ، واتصر للمظلوم من الظالم ، وامنع المظالم ، وخذ الشيء مما حل وطاب ، واقسمه بالحق والعدل ، وأنا ضامن على أن من هرب منك أن يأتيك فيعاونك على صلاح أمرك ورعبتك ، فقال المنصور : اللهم وفقني أن أعمل بما قال هذا الرجل وجاء المؤذنون فسلموا عليه ، وأقيمت الصلاة ، فخرج فصلى بهم ثم قال للحرسى ، عليك بالرجل إن لم تأتني به لأضربن عنقك ، واغتاظ عليه غيظاً شديداً ، فخرج الحرسى يطلب الرجل فيبينا هو يطوف ، فإذا هو بالرجل يصلى في بعض الشباب ، ففعد حتى صلى ، ثم قال : ياذا الرجل أما تتقى الله ، قال : بلى ، قال : أما تعرفه ، قال : بلى ، قال : فالنطق معي إلى الأمير ، فقد آلى أن يقتلني إن لم آته بك ، قال ليس لي إلى ذلك من سبيل ، قال : يقتلني قال : لا قال : كيف ، قال : تحسن تقرأ ؟ قال : لا ، فأخرج من مزود كان معه رقما مكتوباً فيه شيء ، فقال : خذه فاجعله في جيبيك ، فإن فيه دعاء الفرج ، قال : ومادعاء الفرج ؟ قال : لا يرزقه إلا الشهداء ، قلت : رحمك الله قد أحسنت إليّ ، فإن رأيت أن تخبرني ما هذا الدعاء وما فضله ، قال من دعا به مساءً أو صباحاً هدمت ذنوبه ، ودام سروره ، ومحبت خطاياهم واستجيب دعاؤه ، وبسط له في رزقه ، وأعطى أملاه ، وأعين على عدوه ، وكتب عند الله

صديقا، ولا يموت إلا شهيداً، تقول : اللهم كما لطفت في عظمتك دون اللطفاء ، وعلوت بعظمتك على العظاء ، وعلمت ما تحت أرضك كعلمك بما فوق عرشك ، وكانت وساوس الصدور كالعلاية عندك ، وعلاية القول كالسر في علمك ، واتقاد كل شيء لعظمتك، وخضع كل ذي سلطان لسطانك، وصار أمر الدنيا والآخرة كله بيدك ، اجعل لي من كل م أميت فيه فرجا ونجرا ، اللهم إن عفوك عن ذنوبي ، وتجاوزك عن خطيئتي ، وسترك على قبيح عملي ، أطمعني أن أسألك ما لأستوجهه مما قصرت فيه، أدعوك آمنا ، وأسألك مستأنسا ، وإنك المحسن إليّ وأنا المسيء إلى نفسي ، فيما بيني وبينك، تتودد إليّ بنعمك ، وأتبفض إليك بالمعاصي ، ولكن الثقة بك حملتني على الجراءة عليك ، فعد بفضلك وإحسانك عليّ ، إنك أنت التواب الرحيم ، قال فأخذته فصيرته في جيبى ، ثم لم يكن لي م غير أمير المؤمنين فدخلت فسلمت عليه ، فرفع رأسه فنظر إليّ وتبسم ، ثم قال ويلك وتحسن السحر ، فقلت لا والله يا أمير المؤمنين ، ثم قصصت عليه أمرى مع الشيخ فقال هات الرق الذى أعطاك ، ثم جعل يبكي ، وقال قد نجوت وأمر بنسخه ، وأعطاني عشرة آلاف درهم ، ثم قال أتعرفه ؟ قلت : لا ، قال ذلك الخضر عليه السلام

وعن أبي عمران الجوى ، قال لما ولي هرون الرشيد الخلافة ، زاره العلماء فهنوه بما صار إليه من أمر الخلافة ، ففتح بيوت الأموال ، وأقبل يجيزهم بالجوائز السنوية ، وكان قبل ذلك يماس العلماء والزهاد ، وكان يظهر النسك والتقشف ، وكان مؤاخيا لسفيان بن سعيد بن المنذر الثورى قديما ، فهجره سفيان ولم يزره ، فاشتاق هرون إلى زيارته ليخلو به ويحدثه ، فلم يزره ولم يبعأ بوضعه ، ولا بما صار إليه ، فاشتد ذلك على هرون ، فكتب إليه كتابا يقول فيه بسم الله الرحمن الرحيم ، من عبد الله هرون الرشيد أمير المؤمنين إلى أخيه سفيان بن سعيد بن المنذر ، أما بعد : يا أخى قد علمت أن الله تبارك وتعالى واخى بين المؤمنين ، وجعل ذلك فيه وله ، واعلم أنى قد واخيتك مواخاة لم أصرم بها حبلك ، ولم أقطع منها ودك ، وإنى منطورك على أفضل المحبة والإرادة ، ولولا هذه القلادة التى قلديها الله لأبتك ولو حبوا ، لما أجدك فى قلبى من المحبة ، واعلم يا أبا عبد الله أنه ما بقى

من إخواني وإخوانك أحد إلا وقد زارني وهنأني بما صرت إليه ، وقد فتحت بيوت الأموال وأعطيتهم من الجوائز السنية ما فرحت به نفسي ، وقرت به عيني ، وإني استبظأتك فلم تأتني ، وقد كتبت إليك كتابا شوقا مني إليك شديدا ، وقد علمت يا أبا عبد الله ما جاء في فضل المؤمن وزيارته ومواصلته ، فإذا ورد عليك كتابي فالعجل العجل .

فلما كتب الكتاب التفت إلى من عنده ، فإذا كلهم يعرفون سفیان الثوري وخشوته فقال علي رجل من الباب ، فأدخل عليه رجل يقال له عباد الطالقاني ، فقال يا عباد خذ كتابي هذا فانطلق به إلى الكوفة ، فإذا دخلتها فسل عن قبيلة بني ثور ، ثم سل عن سفیان الثوري ، فإذا رأيته فألق كتابي هذا إليه ، وع بسمعك وقلبك جميع ما يقول ، فأحص عليه دقيق أمره وجليله لتخبرني به ، فأخذ عباد الكتاب وانطلق به حتى ورد الكوفة ، فسأل عن القبيلة فأرشد إليها ، ثم سأل عن سفیان ، فقيل له هو في المسجد ، قال عباد فأقبلت إلى المسجد ، فلما رأيته قام قائما ، وقال : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، وأعوذ بك اللهم من طارق يطرق إلا بخير ، قال عباد : فوعدت الكلمة في قلبي فخرجت ، فلما رأيته نزلت بياب المسجد قام يصلي ، ولم يكن وقت صلاة ، فربطت فرسي بياب المسجد ودخلت ، فإذا جلساؤه قعود قد نكسوا رؤسهم ، كأنهم لصوص ، قد ورد عليهم السلطان فهم خائفون من عقوبته ، فسامت ، فارتفع أحد إلى رأسه ، وردوا السلام على برءوس الأصابع ، فبقيت واقفا فإحدى منهم أحد يعرض على الجلوس وقد علاني من هيبته الرعدة ، ومددت عيني إليهم فقلت : إن المصلي هو سفیان ، فرميت بالكتاب إليه ، فلما رأى الكتاب ارتعد وتباعد منه ، كأنه حية عرضت له في محرابه ، فرجع وسجد وسلم وأدخل يده في كفه ولفها بعباءته وأخذ قلبه بيده ، ثم رماه إلى من كان خلفه ، وقال يأخذه بعضكم يقرؤه ، فإني أستغفر الله أن أمس شيئا منه ظالم بيده ، قال عباد فأخذه بعضهم فخله كأنه خائف من فم حية تهشه ثم فضه وقرأه ، وأقبل سفیان يتبسم تبسم المتعجب ، فلما فرغ من قراءته قال اقبلوه واكتبوا إلى الظالم في ظهر كتابه ، فقيل له يا أبا عبد الله إنه خليفة ، فلو كتبت إليه في قرطاس نقي ، فقال اكتبوا إلى الظالم في ظهر كتابه ، فإن كان اكتسبه من حلال فسوف يحزى به

وإن كان اكتسبه من حرام فسوف يصل به ، ولا يبقى شيء مسه ظالم عندنا فيفسد  
علينا ديننا ، فقليل له ما كتبت ؟ فقال اكتبوا  
بسم الله الرحمن الرحيم ، من العبد المذنب سفيان بن سعيد بن المنذر الثوري ، إلى  
العبد المغرور بالآمال ؛ هرون الرشيد ، الذي سلب حلاوة الإيمان ، أما بعد : فإني قد  
كتبت إليك أعرفك أني قد صرمت حبلك ، وقطعت ودك ، وقلبت موضعك ، فإنك قد  
جعلتني شاهدا عليك بإقرارك على نفسك في كتابك ، بما هجمت به على بيت مال المسلمين  
فأنتفتحه في غير حقه ، وأنفذته في غير حكمه ، ثم لم ترض بما فعلته وأنت ناء عنى حتى كتبت  
إلى تشهدني على نفسك ، أما إني قد شهدت عليك أنا وإخواني الذين شهدوا قراءة كتابك  
وسنؤدى الشهادة عليك غدا بين يدي الله تعالى ، ياهرون هجمت على بيت مال المسلمين  
بغير رضام ، هل رضي بفعلك المؤلفة قلوبهم ، والماملون عليها في أرض الله تعالى ، والمجاهدون  
في سبيل الله وابن السبيل ، أم رضي بذلك حملة القراءان ، وأهل العلم ، والأراامل والأيتام  
أم هل رضي بذلك خلق من زعيتك ، فشد ياهرون مئزرك ، وأعد للمسألة جوابا ، وللبلاء  
جلبابا ، واعلم أنك ستقف بين يدي الحكم العدل ، فقد رزئت في نفسك ، إذ سلبت حلاوة  
العلم والزهد ولذيق القراءان ومجالسة الأخيار ، ورضيت لنفسك أن تكون ظالما ، وللظالمين  
إماما ، ياهرون قعدت على السرير ، ولبست الحرير ، وأسبلت سترا دون بابك ، وتشبهت  
بالحجبة رب العالمين ، ثم أقعدت أجنادك الظلمة دون بابك وسترك ، يظلمون الناس  
ولا ينصفون ، يشربون الخمر ، ويضربون من يشربها ، ويزنون ويحدون الزاني ، ويسرقون  
ويقطعون السارق ، أفلا كانت هذه الأحكام عليك وعليهم ، قبل أن تحكم بها على الناس ، فكيف  
بك ياهرون غدا ، إذا نادى المنادى من قبل الله تعالى ، احشروا للذين ظلموا وأزواجهم ، أين  
الظلمة وأعوان الظلمة ، فقدمك بين يدي الله تعالى ، ويداك مغلولتان إلى عنقك ، لا يفكهما إلا  
عدلك وإصافك ، والظالمون حولك وأنك لهم سابق وإمام إلى النار كأنى بك ياهرون وقد أخذت  
بضيق الخناق ، ووردت المساق ، وأنك ترى حسناتك في ميزان غيرك ، وسيئات غيرك  
في ميزانك ، زيادة عن سيئاتك ، بلاء على بلاء ، وظلمة فوق ظلمة ، فاحتفظ بوصيتي ، واتمط  
بوعظتي التي وعظتك بها

واعلم أنى قد نصحتك ، وما أقيمت لك في النصيح غاية ، فاتق الله ياهرون في رعيتك واحفظ محمداً صلى الله عليه وسلم في أمته ، وأحسن الخلافة عليهم  
واعلم أن هذا الأمر لو بقى لغيرك لم يصل إليك ، وهو صائر إلى غيرك ، وكذا الدنيا تنتقل بأهلها واحداً بعد واحد ، فمنهم من تزود زاداً نفعه ، ومنهم من خسر ديناه وآخرته وإنى أحسبك ياهرون ممن خسر ديناه وآخرته ، فإياك إياك أن تكتب لى كتاباً بعد هذا فلا أجيبك عنه ، والسلام

قال عباد: فأتى إلى الكتاب منشوراً غير مطوى ولا مختوم ، فأخذته وأقبلت إلى سوق الكوفة ، وقد وقعت الموعدة من قلبى ، فناديت بأهل الكوفة فأجابونى ، فقلت لهم : يا قوم من يشتري رجلاً هرب من الله إلى الله ، فأقبلوا إلى بالدنانير والدرهم ، فقلت لا حاجة لى فى المال ، ولكن جبة صوف خشنة ، وعباءة قطوانية ، قال فأتيت بذلك ، وترعت ما كان على من اللباس الذى كنت ألبسه مع أمير المؤمنين ، وأقبلت أقود البرذون<sup>(١)</sup> ، وعليه السلاح الذى كنت أحمله ، حتى أتيت باب أمير المؤمنين هرون حافياً راجلاً ، فهزأ بى من كان على باب الخليفة ، ثم استؤذن لى ، فلما دخلت عليه وبصر بى على تلك الحالة قام وقعد ، ثم قام قائماً ، وجعل يلطم رأسه ووجهه ، ويدعو بالويل والحزن ، ويقول : انتفع الرسول وخاب المرسل ، مالى وللدنيا ، مالى والمملك يزول عنى سريعاً ، ثم أقيمت الكتاب إليه منشوراً كما دفع إلى فأقبل هرون يقرؤه ، ودموعه تتحدر من عينيه ، ويقرأ ويشقى ، فقال بعض جلسائه يا أمير المؤمنين لقد اجترأ عليك سفيان ، فلو وجهت إليه فأثقلته بالحديد ، وضيقت عليه السجن ، كنت تجعله عبرة لغيره ، فقال هرون : اتركونا يا عبيد الدنيا ، المنزور من غير رحمته ، والشقى من أهلكنموه ، وإن سفيان أمة وحده ، فتركوا سفيان وشأنه ، ثم لم يزل كتاب سفيان إلى جنب هرون يقرؤه عند كل صلاة ، حتى توفى رحمه الله ، فرحم الله عبداً نظر لنفسه ، واتقى الله فيما يقدم عليه غداً من عمله فإنه عليه يحاسب ، وبه يجازى والله ولى التوفيق

وعن عبد الله بن مهران ، قال حجج الرشيد فوافى الكوفة فأقام بها أياماً ، ثم ضرب بالرحيل

(١) البرذون : : الدابة التى كان يركبها



فخرج الناس وخرج بهلول المجنون فيمن خرج بالكناسة ، والصبيان يؤذونه ويولعون به  
 إذ أقبلت هودج هرون ، فكف الصبيان عن الولوج به ، فلما جاء هرون نادى بأعلى صوته  
 يا أمير المؤمنين فكشف هرون السجاف يده عن وجهه ، فقال ليك يا بهلول . فقال : يا أمير المؤمنين  
 حدثنا أيمن بن نائل ، عن قدامة بن عبد الله العامري ، قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup>  
 منصوراً من عرفة على ناقه له صهباء ، لا ضرب ولا طرد ، ولا إليك إليك ، وتواضعك في سفرك  
 هذا يا أمير المؤمنين خير لك من تكبرك وتجبرك ، قال فبكى هرون حتى سقطت دموعه  
 على الأرض ، ثم قال يا بهلول زدنا رحمك الله ، قال : نعم يا أمير المؤمنين رجل آتاه الله مالا  
 وجمالاً فأنفق من ماله وعف في جماله ، كتب في خالص ديوان الله تعالى مع الأبرار ، قال  
 أحسنت يا بهلول ودفع له جائزة ، فقال اردد الجائزة إلى من أخذتها منه فلا حاجة لي فيها . قال  
 يا بهلول فإن كان عليك دين قضيناه ، قال يا أمير المؤمنين : هؤلاء أهل العلم بالكوفة متوافرون  
 قد اجتمعت آراؤهم أن قضاء الدين بالدين لا يجوز ، قال يا بهلول فنجرى عليك ما يقوتك  
 أو يقيمك ، قال فرفع بهلول رأسه إلى السماء ، ثم قال يا أمير المؤمنين أنا وأنت من عيال الله  
 فحال أن يذكرك وينساني ، قال فأسبل هرون السجاف ومضى

وعن أبي العباس الهاشمي عن صالح بن المأمون ، قال دخلت على الحارث المحاسبي رحمه الله  
 فقلت له يا أبا عبد الله ، هل حاسبت نفسك ؟ فقال كان هذا مرة قلت له فاليوم قال أ كاتم  
 حالي ، إني لأقرأ آية من كتاب الله تعالى فأضن بها أن تسمعها نفسي ، ولولا أن يغلبني فيها  
 فرح ما أعلنت بها ، ولقد كنت ليلة قاعدا في محرابي ، فإذا أنا بفتى حسن الوجه طيب الرائحة  
 فسلم علي ثم قعد بين يدي ، فقلت له من أنت ؟ فقال أنا واحد من السياحين أقصد المتعبدين  
 في محاريبهم ، ولا أرى لك اجتهادا فأني شيء عمك ، قال قلت له : كتمان المصائب واستجلاب  
 الفوائد ، قال فصاح وقال : ما علمت أن أحدا بين جنبي المشرق والمغرب هذه صفته ،  
 قال الحارث فأردت أن أزيد عليه فقلت له : أما علمت أن أهل القلوب يخفون أحوالهم ، ويكتفون

(١) حديث قدامة بن عبد الله العامري رأيت النبي صلى الله عليه وسلم منصوراً من عرفة على ناقه له صهباء

لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك : الترمذي وصححه والنسائي وابن ماجه دون قوله منصوراً

من عرفة وإنما قالوا يرمى الحجر وهو العوَاب وقد تقدم في الباب الثاني .

أسرارهم ، ويسألون الله كتان ذلك عليهم ، فمن أين تعرفهم ؟ قال فصاح صيحة غشى عليه منها ، فسكت عندي يومين لا يعقل ، ثم أفاق وقد أحدث في ثيابه ، فعمت إزالة عقله فأخرجت له ثوبا جديدا ، وقلت له هذا كفى قد آثرتك به ، فاغتسل وأعد صلاتك ، فقال هات الماء ، فاغتسل وصلى ، ثم التحف بالثوب وخرج ، فقلت له أين تريد؟ فقال لي قم معي فلم يزل يمشي ، حتى دخل على المأمون فسلم عليه ، وقال يا ظالم ، أنا ظالم إن لم أقل لك يا ظالم ، استغفر الله من تقصيري فيك ، أما تتق الله تعالى فيما قد ملكك ، وتكلم بكلام كثير ثم أقبل يريد الخروج وأنا جالس بالباب فأقبل عليه المأمون ، وقال : من أنت ؟ قال : أنا رجل من السياحين فكرت فيما عمل الصديقون قبلي ، فلم أجدل نفسي فيه حظا ، فتملقت بموعظتك لعلني ألحقهم ، قال فأمر بضرب عنقه فأخرج وأنا قاعد على الباب ملفوفا في ذلك الثوب ، ومنادينادي من ولى هذا ؟ فليأخذه ، قال الحارث : فاختبأت عنه ، فأخذه أقوام غرباء فدفنوه وكننت معهم لا أعلمهم بحاله ، فأقمت في مسجد بالمقابر محزونا على الفتى ، فملبتني عيناي فإذا هو بين وصائف لم أرا أحسن منهن ، وهو يقول يا حارث أنت والله من الكاذبين الذين يخفون أحوالهم ، ويطيعون ربهم ، قلت وما فعلوا قال الساعة يلقونك ، فنظرت إلى جماعة ركبان ، فقلت من أتم ؟ قالوا الكاذبون أحوالهم ، حرّك هذا الفتى كلامك له فلم يكن في قلبه مما وصفت شيء فخرج للأمر والنهي ، وإن الله تعالى أنزله معنا وغضب لعبده

وعن أحمد بن إبراهيم المقرئ قال كان أبو الحسين النورى رجلا قليل الفضول ، لا يسأل عما لا يعنيه ، ولا يفتش عما لا يحتاج إليه ، وكان إذا رأى منكرا غيره ولو كان فيه تله فزّل ذات يوم إلى مشرعة تعرف بمشرعة الفحامين ، يتطهر للصلاة ، إذ رأى زورقا فيه ثلاثون دنا<sup>(١)</sup> مكتوب عليها بالقار لطف ، فقرأه وأنكره ، لأنه لم يعرف في التجارات ولا في البيوع شيئا يعبر عنه بلطف ، فقال للملاح أيش في هذه الدنان ، قال وأيش عليك امض في شغلك ، فلما سمع النورى من الملاح هذا القول ازداد تمطشا إلى معرفته ، فقال أحب أن تخبرني أيش في هذه الدنان ، قال وأيش عليك ، أنت والله صوفي فضولى ، هذا خمر للمعتضد يريد أن يتمم به مجلسه ، فقال النورى وهذا خمر ، قال : نعم ، فقال : أحب

أن تعطيني ذلك المدري ، فاعتاظ الملاح عليه وقال لنلامه أعطه حتى أنظر ما يصنع ، فلما صارت المدري في يده صعد إلى الزورق ولم يزل يكسرها دناً دناً حتى أتى على آخرها إلا دناً واحداً ، والملاح يستغيث إلى أن ركب صاحب الجسر ، وهو يومئذ ابن بشر أفلح فقبض على النوري وأشخصه إلى حضرة المعتضد ، وكان المعتضد سيفه قبل كلامه ، ولم يشك الناس في أنه ببيقتله ، قال أبو الحسين فأدخلت عليه ، وهو جالس على كرسي حديد ويده عمود يقبله ، فلما رآني قال من أنت ؟ قلت محتسب ، قال ومن ولاك الحسبة ، قلت الذي ولاك الإمامة ولائي الحسبة يا أمير المؤمنين ، قال فأطرق إلى الأرض ساعة ثم رفع رأسه إليّ وقال : ما الذي حملك على ما صنعت ؟ فقلت شفقة مني عليك ، إذ بسطت يدي إلى صرف مكروه عنك فقصرت عنه ، قال فأطرق مفكراً في كلامي ثم رفع رأسه إليّ وقال : كيف تخلص هذا الذن الواحد من جملة الذنات ؟ فقلت في تخلصه عله أخبر بها أمير المؤمنين إن أذن ، فقال هات خبرني ، فقلت : يا أمير المؤمنين إنني أقدمت على الذن بمطالبة الحق سبحانه لي بذلك ، وغمر قلبي شاهد الإجلال للحق وخوف المطالبة ، فغابت هيبة الخلق عني ، فأقدمت عليها بهذه الحال إلى أن صرت إلى هذا الذن ، فاستشعرت نفسي كبراً على أني أقدمت على مثلك فمنت ، ولو أقدمت عليه بالحال الأول وكانت ملء الدنيا دنان لكسرتها ولم أبال ، فقال المعتضد : إذهب فقد أطلقنا يدك غير ما أحببت أن تغيره من المنكر ، قال أبو الحسين فقلت : يا أمير المؤمنين بنص إلى التغيير لأنني كنت أغير عن الله تعالى وأنا الآن أغير عن شرطي ، فقال المعتضد ما حاجتك ؟ فقلت يا أمير المؤمنين تأمر بإخراجي سالماً ، فأمر له بذلك وخرج إلى البصرة ، فكان أكثر أيامه بها خوفاً من أن يسأله أحد حاجة يسألها المعتضد ، فأقام بالبصرة إلى أن توفي المعتضد ، ثم رجع إلى بغداد فهذه كانت سيرة العلماء وعادتهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقلة مبالاتهم بسطوة السلاطين ، لكنهم اتكلوا على فضل الله تعالى أن يجرسهم ، ورضوا بحكم الله تعالى أن يرزقهم الشهادة ، فلما أخلصوا لله النية أثر كلامهم في القلوب القاسية فليتها ، وأزال قساوتها ، وأما الآن فقد قيدت الأطماع ألسن العلماء فسكنوا ، وإن تكلفوا لم تساعد

أقوالهم أحوالهم فلم ينجحوا ، ولو صدقوا وتصدوا حق العلم لأفلحوا ، ففساد الرعايا بفساد  
 الملوك ، وفساد الملوك بفساد العلماء ، وفساد العلماء باستيلاء حب المال والجاه ، ومن استولى  
 عليه حب الدنيا لم يقدر على الحسبة على الأراذل فكيف على الملوك والأكابر ، والله المستعان  
 على كل حال

تم كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحمد الله وعونه وحسن توفيقه



# كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة

## كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة

وهو الكتاب العاشر من ربيع العادات من كتاب إحياء علوم الدين

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى خلق كل شيء فأحسن خلقه وترتيبه ، وأدب نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم فأحسن تأديبه ، وزكى أوصافه وأخلاقه ثم اتخذ صفيه وحيبيه ، ووفق للاقتداء به من أراد تهذيبه ، وحرم عن التخلق بأخلاقه من أراد تحييبه ، وصلى الله على سيدنا محمد سيد المرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم كثيراً ، أما بعد

فإن آداب الظواهر عنوان آداب البواطن ، وحركات الجوارح ثمرات الخواطر ، والأعمال نتيجة الأخلاق ، والآداب رشح المعارف ، وسرائر القلوب هي مغارس الأفعال ومناهبها وأنوار السرائر هي التي تشرق على الظواهر فتزينها وتجليها ، وتبدل بالمحسن مكارها ومساوئها ومن لم يخشع قلبه لم تخشع جوارحه ، ومن لم يكن صدره مشكاة الأنوار الألهية لم يفيض على ظاهره جمال الآداب النبوية ، ولقد كنت عزمتم على أن أختتم ربيع العادات من هذا الكتاب بكتاب جامع لآداب المعيشة ، لتلايشق على طالبها استخراجها من جميع هذه الكتب ، ثم رأيت كل كتاب من ربيع العادات قد أتى على جملة من الآداب ، فاستنقلت تكريرها وإعادةها فإن طلب الإعادة ثقيل ، والنفوس مجبولة على معادة المعادات ، فرأيت أن أقتصر في هذا الكتاب على ذكر آداب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأخلاقه المأثورة عنه بالإسناد فأسردها مجموعة فصلاً فصلاً ، محذوفة الأسانيد ، ليجتمع فيه مع جميع الآداب تجديداً للإيمان وتأكيده بمشاهدة أخلاقه الكريمة التي شهد آحادها على القطع بأنه أكرم خلق الله تعالى وأعلام رتبة ، وأجلهم قدراً ، فكيف مجموعها ، ثم أضيف إلى ذكر أخلاقه ذكر خلقته ، ثم ذكر معجزاته التي صحت بها الأخبار ليكون ذلك معرباً عن مكارم الأخلاق والشيم ، ومنتزعا عن آذان الجاحدين لنبوته صمام الصمم ، والله تعالى ولى التوفيق ، للاقتداء بسيد المرسلين في الأخلاق ، والأحوال وسائر معالم الدين ، فإنه دليل المتحيرين ، ومجيب دعوة المضطربين

ولنذكر فيه أولاً بيان تأديب الله تعالى إياه بالقرآن ، ثم بيان جوامع من محاسن أخلاقه ، ثم بيان جملة من آدابه وأخلاقه ، ثم بيان كلامه وضحكه ، ثم بيان أخلاقه وآدابه في الطعام ، ثم بيان أخلاقه وآدابه في اللباس ، ثم بيان عفوه مع القدرة ، ثم بيان إغضائه عما كان يكره ، ثم بيان سخاوته وجوده ، ثم بيان شجاعته وبأسه ، ثم بيان تواضعه ، ثم بيان صورته وخلقه ، ثم بيان جوامع معجزاته وآياته صلى الله عليه وسلم

## بيان تأديب الله تعالى حبيبه وصفية

محمداً صلى الله عليه وسلم بالقرآن

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير الضراعة والابتهاال ، دائم السؤال من الله تعالى أن يزينه بمحاسن الآداب ، ومكارم الأخلاق ، فكان يقول في دعائه <sup>(١)</sup> « اللَّهُمَّ حَسِّنْ خَلْقِي وَخُلُقِي » ويقول <sup>(٢)</sup> « اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ » فاستجاب الله تعالى دعاه وفاء بقوله عز وجل (أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ <sup>(٣)</sup>) فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ وَأَدَبَهُ بِهِ ، فَكَانَ خَلْقَهُ الْقُرْآنَ

قال سعد بن هشام <sup>(٤)</sup> دخلت على عائشة رضي الله عنها وعن أبيها ، فسألتها عن أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : أما تقرأ القرآن ؟ قلت . بلى ، قالت : كان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن ، وإنما أدبه القرآن بمثل قوله تعالى ( خُذِ الْقَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ <sup>(٥)</sup> ) وقوله : ( إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ

( كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة )

( ١ ) حديث كان يقول في دعائه اللهم حسن خلقي وخلقى : أحمد من حديث ابن مسعود ومن حديث عائشة

ولفظهما اللهم أحسن خلقي فأحسن خلقى واسنادهما جيد وحديث ابن مسعود رواه حب

( ٢ ) حديث اللهم جنبني منكرات الأخلاق : بت وحسنه وك وصححه واللفظ له من حديث قطبة بن مالك وقال

ت اللهم أنى أعوذ بك

( ٣ ) حديث سعد بن هشام دخلت على عائشة فسألتها عن أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت

كان خلقه القرآن رواه مسلم وهم الحاكم في قوله لهما لم يخرجاه

(١) غافر: ٦٠ (٢) الاعراف: ١٩٩



ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ<sup>(١)</sup> ) وقوله ( وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ<sup>(٢)</sup> ) وقوله: ( فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ<sup>(٣)</sup> ) وقوله: ( وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَتَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ<sup>(٤)</sup> ) وقوله: ( ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ<sup>(٥)</sup> ) وقوله: ( وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ<sup>(٦)</sup> ) وقوله: ( اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا<sup>(٧)</sup> )

<sup>(١)</sup> ولما كسرت ربايته وشج يوم أحد ، فجعل الدم يسيل على وجهه ، وهو يمسح الدم ويقول « كَيْفَ يَفْلَحُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجَهَ نَبِيِّهِمْ بِالْدَمِ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ » فأنزله الله تعالى ( لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ<sup>(١)</sup> ) تأديبا له على ذلك ، وأمثال هذه التأديبات في القرآن لا تحصر ، وهو عليه السلام المقصود الأول بالتأديب والتهديب ، ثم منه يشرق النور على كافة الخلق ، فإنه أديب بالقرآن وأديب الخلق به ولذلك قال صلى الله عليه وسلم « بُعِثْتُ لِأَتَمِّمْ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ » ثم غلب الخلق في محاسن الأخلاق ، بما أوردناه في كتاب رياضة النفس وتهديب الأخلاق فلا نعيده ، ثم لما أكمل الله تعالى خلقه أثني عليه فقال تعالى: ( وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ<sup>(١٠)</sup> ) فسبحانه ما أعظم شأنه وأتم امتنانه ، ثم انظر إلى عميم لطفه ، وعظيم فضله كيف أعطى ثم أثني ، فهو الذي زينه بالخلق الكريم ، ثم أضاف إليه ذلك فقال ( وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ<sup>(١١)</sup> ) ثم بين رسول الله صلى الله عليه وسلم للخلق ،<sup>(١٢)</sup> أن الله يحب مكارم الأخلاق ويفض سفسافها

( ١ ) حديث كسرت ربايته صلى الله عليه وسلم يوم أحد - الحديث : في نزول ليس لك من الأمر شيء ، م من حديث أنس وذكره خ تعليقا

( ٢ ) حديث بعثت لأتمم مكارم الأخلاق : أحمد وكهق من حديث أبي هريرة قال الحاكم صحيح على شرط م وقد تقدم في آداب الصفة

( ٣ ) حديث أن الله يحب معالي الأخلاق ويفض سفسافها : هق من حديث سهل بن سعد متصل من زوايا طلحة بن عبيد الله بن كرز مرسل ورجا لهما ثقات

( ٤ ) النحل : ٩٠ ( ٥ ) لقمان : ١٧ ( ٦ ) الشورى : ٤٣ ( ٧ ) المائدة : ١٣ ( ٨ ) النور : ٢٢ ( ٩ ) فصلت : ٣٤

( ١٠ ) آل عمران : ١٣٤ ( ١١ ) الحجرات : ١٢ ( ١٢ ) آل عمران : ١٢٨ ( ١٣ ) القلم : ٤

قال على رضى الله عنه <sup>(١)</sup> يا عجبا لرجل مسلم ! يبيته أخوه المسلم في حاجة ، فلا يرى نفسه للخير أهلا ، فلو كان لا يرجو ثوابا ولا يخشى عقابا ، لقد كان ينبغي له أن يسارع إلى مكارم الأخلاق ، فإنها مما تدل على سبيل النجاة ، فقال له رجل أسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : نعم ، وما هو خير منه لما أتى بسبايا طيء وقتت جارية في السبي ، فقالت يا محمد إن رأيت أن تخلى عنى ولا تشمت بى أحياء العرب ، فإنى بنت سيد قومي ، وإن أبى كان يحبى الذمار ، ويفك الماني ، ويشبع الجائع ، ويطعم الطعام ، ويفشى السلام ، ولم يرد طالب حاجة قط ، أنا ابنة حاتم الطائي . فقال صلى الله عليه وسلم « يا جارية هذه صفة المؤمن حقا ، لو كان أبوك مسلما لترحمنا عليه ، خلوا عنها فإن أباهما كان يحب مكارم الأخلاق ، وإن الله يحب مكارم الأخلاق » ، فقام أبو بردة بن نيار فقال : يا رسول الله ، الله يحب مكارم الأخلاق فقال « ولئى نفسي بيده لا يدخل الجنة إلا حسن الأخلاق » وعن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> قال « إن الله حَفَّ الإسلام بمكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال » ومن ذلك حسن المعاشرة ، وكرم الصنيعة ، ولين الجانب ، وبذل المعروف ، وإطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، وعبادة المريض المسلم ، برا كان أو فاجرا ، وتشيع جنازة المسلم وحسن الجوار لمن جاورت ، مسلما كان أو كافرا ، وتوقير ذى الشيبة المسلم ، وإجابة الطعام والدعاء عليه ، والعفو ، والإصلاح بين الناس ، والجود ، والكرم ، والسماحة ، والابتداء بالسلام ، وكظم الغيظ ، والعفو عن الناس ، واجتناب ما حرمة الاسلام ، من اللهو والباطل والفناء والمعازف كلها ، وكل ذى وتر ، وكل ذى دخل ، والغيبة ، والكذب ، والبخل والشح ، والجفاء ، والمسكر ، والخديعة ، والهمة ، وسوء ذات البين ، وقطيعة الأرحام وسوء الخلق ، والتكبر ، والفخر ، والاختيال ، والاستطالة ، والبذخ ، والفحش ، والتفحش

- ( ١ ) حديث على قوله واعجبا لرجل مسلم يبيته أخوه المسلم في حاجة فلا يرى نفسه للخير أهلا - الحديث : وفيه مرفوعا لما أتى بسبايا طيء . وقتت جارية في السبي فقالت يا محمد إن رأيت أن تخلى عنى الحديث : ت الحكيم فى نوادر الاصول باسناد فيه ضعف
- ( ٢ ) حديث معاذ حَفَّ الاسلام بمكارم الاخلاق ومحاسن الاعمال - الحديث : بطوله لم أقف له على أصل ، ويعنى عنه حديث معاذ الآتى بعده بحديث

والحقد، والحسد، والطيرة، والبني، والعدوان، والظلم  
قال أنس رضي الله عنه<sup>(١)</sup> فلم يدع نصيحة جميلة إلا وقد دعانا إليها وأمرنا بها، ولم  
يدع غشاً، أو قال عيباً، أو قال شيئاً، إلا حذرناه ونهانا عنه، ويكفي من ذلك كله هذه الآية  
(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ<sup>(١)</sup>) الآية

وقال معاذ أوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم،<sup>(٢)</sup> فقال «يَأْمُرُكَ بِاتِّقَاءِ  
اللَّهِ وَصِدْقِ الْحَدِيثِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَتَرْكِ الْخِيَانَةِ وَحِفْظِ الْجَارِ وَرَحْمَةِ الْيَتِيمِ  
وَلِينِ الْكَلَامِ وَبَذْلِ السَّلَامِ وَحُسْنِ الْعَمَلِ وَقَصْرِ الْأَمَلِ وَلِزُومِ الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى فِي  
الْقُرْبَانِ وَحُبِّ الْأَخْرَةِ وَالْجَزْعِ مِنَ الْحِسَابِ وَخَفْضِ الْجَنَاحِ وَأَنَّكَ أَنْ تَسُبَّ حَكِيماً  
أَوْ تُكذَّبَ صَادِقاً أَوْ تُطِيعَ آيماً أَوْ تُعَصَى إِمَاماً عَادِلاً أَوْ تُفْسِدَ أَرْضاً وَأُوصِيكَ بِاتِّقَاءِ  
اللَّهِ عِنْدَ كُلِّ حَجَرٍ وَشَجَرٍ وَمَدْرٍ وَأَنْ تُنْحِتَ لِكُلِّ ذَنْبٍ تَوْبَةً الشَّرُّ بِالشَّرِّ  
وَالْعَلَانِيَةَ بِالْعَلَانِيَةِ»

فهل كنا أدب عباد الله، ودعاهم إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الآداب

## بيان جملة من محاسن أخلاقه

التي جمعها بعض العلماء والتقطها من الأخبار

فقال كان صلى الله عليه وسلم أحلم الناس<sup>(٣)</sup> وأشجع الناس،<sup>(٤)</sup> وأعدل

(١) حديث أنس لم يدع صلى الله عليه وسلم نصيحة جميلة إلا وقد دعانا إليها وأمرنا بها: لم أقف له على

إسناد وهو صحيح من حيث الواقع

(٢) حديث يامعاذ أوصيك باتقاء الله وصدق الحديث: أبو نعيم في الحلية وهوق في الزهد وقد تقدم في آداب الصحبة

(٣) حديث كان صلى الله عليه وسلم أحلم الناس أبو الشيخ في كتاب أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم

من رواية عبد الرحمن بن أبيزى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحلم الناس الحديث

وهو مرسل وروى أبو حاتم بن حبان من حديث عبد الله بن سلام في قصة إسلام زيد بن

شعبة من أجاب اليهود وقول زيد لعمر بن الخطاب يامر كل علامات النبوة قد عرفتها في وجه

رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نظرت إليه الا اثنتين لم أخبرها منه يسبق حلمه جهله

ولا تزيد شدة الجهل عليه الاحلاما فقد اختبرتهما - الحديث :

(٤) الحديث : انه كان أشجع الناس متفق عليه من حديث أنس

(١) النحل : ٩٠

الناس،<sup>(١)</sup> وأعف الناس،<sup>(٢)</sup> لم تمس يده قط يدا امرأة لا يملك رقها، أو عصمة نكاحها، أو تكون ذات محرم منه

وكان أسخى الناس،<sup>(٣)</sup> لا يبيت عنده دينار ولا درهم،<sup>(٤)</sup> وإن فضل شيء لم يجده من يعطيه، وبقائه الليل لم يأو إلى منزله حتى يتبرأ منه إلى من يحتاج إليه،<sup>(٥)</sup> لا يأخذ مما آتاه الله إلا قوت عامه فقط، من أيسر ما يجده من التمر والشعير، ويضع سائر ذلك في سبيل الله،

(١) حديث كان أعدل الناس : ت في الشمائل من حديث علي بن أبي طالب في الحديث الطويل في صفته

صلى الله عليه وسلم لا يقصر عن الحق ولا يحاوزه وفيه قد وسع الناس بسطه وخلقه فصار لهم أبوا صاروا عنده في الحق سواء - الحديث : وفيه من لم يسم

(٢) حديث كان أعف الناس لم تمس يده قط يدا امرأة لا يملك رقها أو عصمة نكاحها أو تكون ذات محرم له

الشيخان من حديث عائشة ما مست يدا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدا امرأة إلا امرأة يملكها

(٣) حديث كان صلى الله عليه وسلم أسخى الناس : الطبراني في الأوسط من حديث أنس فضلت على الناس

بأربع : بالسقاء والشجاعة - الحديث : ورجاله ثقات وقال صاحب اللباز انه منكر وفي الصحيحين

من حديثه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس وانفق عليه من حديث

ابن عباس وتقدم في الزكاة

(٤) حديث كان لا يبيت عنده دينار ولا درهم قط وإن فضل لم يجد من يعطيه وبقائه الليل لم يأو إلى منزله

حتى يبرأ منه إلى من يحتاج إليه : د من حديث بلال في حديث طويل فيه أهدى صاحب فذلك

لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربع ركائب عليهن كسوة وطعام وبيع بلال لذلك ووفاء دينه

ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد في المسجد وحده وفيه قال فضل شيء قتلت نعم دينار إن

قال انظر أن تريحني منهما فليست بداخل على أحد من أهلي حتى تريحني منهما فلم يأتنا أحد

فبات في المسجد حتى أصبح وظل في المسجد اليوم الثاني حتى إذا كان في آخر النهار جاء

واكبنا فانطلقت بهما فكسوتهما وأطعمتهما حتى إذا صلى العتمة دعاني فقال ما فعل الذي قبلك

قلت قد أراحك الله منه فكبر وحمد الله شققا من أن يدركه الموت وعنده ذلك ثم أتبعته حتى

جاء أزواجه - الحديث : والبخاري من حديث عقب بن الحارث ذكرت وأنا في الصلاة فكرهت

أن يمسي ويبيت عندنا فأمرت بهمته ولأبي عبيد في غريبه من حديث الحسن بن محمد مرسل

كان لا يقبل مالا عنده ولا يبيته

(٥) حديث كان لا يأخذ مما آتاه الله إلا قوت عامه فقط من أيسر ما يجده من التمر والشعير ويضع سائر ذلك

في سبيل الله : متفق عليه بنحوه من حديث عمر بن الخطاب وقد تقدم في الزكاة

لا يسأل شيئاً إلا أعطاه ،<sup>(١)</sup> ثم يعود على قوت عامه فيؤثر منه ، حتى إنه ربما احتاج قبل انقضاء العام إن لم يأتته شيء ،<sup>(٢)</sup>

وكان يخفض النعل ، ويرقع الثوب ، ويخدم في مهنة أهله ،<sup>(٣)</sup> ويقطع اللحم معين ،<sup>(٤)</sup> وكان أشد الناس حياءً ، لا يثبت بصره في وجه أحد ،<sup>(٥)</sup> ويحيب دعوة العبد والحر ،<sup>(٦)</sup>

( ١ ) حديث كان لا يسأل شيئاً إلا أعطاه الطيالسي والدارمي من حديث سهل بن سعد والبخاري من حديثه في الرجل الذي سأله الشملة فقيل له سأنته إياها وقد علت أنه لا يرد سائلاً - الحديث : ولمسلم من حديث أنس ما سئل على الاسلام شيئاً إلا أعطاه وفي الصحيحين من حديث جابر ما سئل شيئاً قط فقال لا

( ٢ ) حديث أنه كان يؤثر بما ادخر لعياله حتى ربما احتاج قبل انقضاء العام : هذا معلوم ويدل عليه ما رواه ت ن ه من حديث ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة بشرين صاعاً من طعام أخذ لأهله وقال ه ثلاثين صاعاً من شعر وإسناده جيد وخ من حديث عائشة توفي ودرعه مرهونة عند يهودي ثلاثين وفي رواية هق ثلاثين صاعاً من شعر

( ٣ ) حديث وكان صلى الله عليه وسلم يخفض النعل ويرقع الثوب ويخدم في مهنة أهله : أحمد من حديث عائشة كان يخفض لعله ويخيط ثوبه ويعمل في بيته كما يعمل أحدكم في بيته ورجاله رجال للصحيح ورواه أبو الشيخ بلفظ ويرقع الثوب والبخاري من حديث عائشة كان يكون في مهنة أهله ( ٤ ) حديث إنه كان يقطع اللحم : أحمد من حديث عائشة أرسل إلنا آل أبي بكر بقائمة شاة ليلاً فأمسكت وقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم أوقات فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقطعت وفي الصحيحين من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في أثناء حديث وأيم الله ما من الثلاثين ومائة إلا حزنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من سواد بطنها

( ٥ ) حديث كان من أشد الناس حياءً لا يثبت بصره في وجه أحد : الشيخان من حديث أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياءً من العذراء في خدرها

( ٦ ) حديث كان يحيب دعوة العبد والحر : ت ه ك من حديث أنس كان يحيب دعوة المملوك قال ك صحيح الاسناد قلت بل ضعيف والدارقطني في غرائب مالك وضعفه والخطيب في أسماء من روي عن مالك من حديث أبي هريرة كان يحيب دعوة العبد إلى أي طعام دعي ويقول لو دعيت إلى كراع لأجبت وهذا بعمومه دال على إجابة دعوة الحر وهذه القطعة الأخيرة عند خ من حديث أبي هريرة وقد تقدم وروى ابن سعد من رواية حمزة بن عبد الله بن عتبة كان لا يدعوه أحمر ولا أسود من الناس إلا أجابه الحديث وهو مرسل

ويقبل الهدية ولو أنها جرعة لبن ، أو نخذ أرنب ، ويكافئ عليها<sup>(١)</sup> ، ويأكلها ، ولا يأكل الصدقة ،<sup>(٢)</sup> ولا يستكبر عن إجابة الأمة والمسكين ،<sup>(٣)</sup> يغضب لربه ولا يغضب لنفسه<sup>(٤)</sup> ، وينفذ الحق وإن عاد ذلك عليه بالضرر ، أو على أصحابه

عرض عليه الانتصار بالمشركين على المشركين ، وهو في قلة وحاجة إلى إنسان واحد يزيده في عدد من معه فأبى ، وقال : « أَنَا لَا أَتَّصِرُ بِمُشْرِكٍ »<sup>(٥)</sup> ووجد من فضلاء أصحابه وخيارهم ، قتيلايين اليهود ، فلم يحف عليهم ، ولا زاد على من الحق بل وداه بمائة ناقة

( ١ ) حديث كان يقبل الهدية ولو أنها جرعة لبن أو نخذ أرنب ويكافئ عليها: مخ من حديث عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها وأما ذكر جرعة اللبن وفخذ الأرنب ففي الصحيحين من حديث أم الفضل أنها أرسلت بقدر لبن إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة فشربه ولأحمد من حديث عائشة أهدت أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لبنا - الحديث : وفي الصحيحين من حديث أنس أن أبا طلحة بعث بورك أرنب أو فخذها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبله

( ٢ ) حديث كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة : متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم ( ٣ ) حديث كان لا يستكبر أن يعيش مع المسكين : من حديث عبد الله بن أبي أوفى بسند صحيح وقد تقدم في الباب الثاني من آداب الصحبة ورواه ك أيضاً من حديث أبي سعيد الخدري وقال صحيح على شرط الشيخين

( ٤ ) حديث كان يغضب لربه . ولا يغضب لنفسه : ت في الثبائل من حديث هناد بن أبي هالة وفيه وكان لا تغضبه الدنيا وما كان منها فإذا تعدى الحق لم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها وفيه من لم يسم

( ٥ ) حديث وينفذ الحق وإن عاد ذلك بالضرر عليه وعلى أصحابه عرض عليه الانتصار بالمشركين على المشركين وهو في قلة وحاجة إلى إنسان واحد يزيد في عدد من معه فأبى وقال أنا لا أستصر بمشرك من حديث عائشة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فلما أدركه قال جئت لأبعثك وأصيب معك فقال له أتؤمن بالله ورسوله قال لا قال فارجع فلن أستعين بمشرك - الحديث

وإن بأصحابه حاجة إلى بغير واحد يتقون به (١)  
 وكان يعصب الحجر على بطنه مرة من الجوع ومرة (٢) يأكل ما حضر ولا يرد ما وجد  
 ولا يتورع عن مطعم حلال ، وإن وجد تمرًا دون خبز أكله ، وإن وجد شواءً أكله  
 وإن وجد خبزاً أو شعيراً أكله ، وإن وجد حلواً أو عسلاً أكله ، وإن وجد لبناً دون خبز أكتفى به  
 وإن وجد بطيخاً أو رطباً أكله ، (٣) لا يأكل متكئاً ، (٤) ولا على خوان ، (٥) منديله باطن

(١) حديث وجد من فضله أصحابه وخيارهم قتيلايين اليهود فلم يحف عليهم فوداه بمائة ناقة: الحديث - متفق عليه من حديث سهل بن أبي حنيفة ورافع بن خديج والرجل الذي وجد مقتولاً هو عبد الله ابن سهل الأنصاري

(٢) حديث كان يعصب الحجر على بطنه من الجوع: متفق عليه من حديث جابر في قصة خندق وفيه فلذا رسول الله صلى الله عليه وسلم شد على بطنه حجراً وأغرب حب فقال في صحبته إنما هو الحجر بضم الحاء وآخره زاي جمع حجرة وليس بمنافع على ذلك ويرد على ذلك ما رواه ت من حديث أبي طلحة شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفنا عن بطوننا عن حجر حجر فرقع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجرين ورجاله كلهم تقات

(٣) حديث كان يأكل ما حضر ولا يرد ما وجد ولا يتورع من مطعم حلال إن وجد تمرًا دون خبز أكله وإن وجد خبزاً أو شعيراً أكله وإن وجد حلواً أو عسلاً أكله وإن وجد لبناً دون خبز أكتفى به وإن وجد بطيخاً أو رطباً أكله: انتهى - هذا كله معروف من أخلاقه في ت من حديث أم هانئ دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعندك شيء قلت لا إلا خبز يابس وخذ فقال هات الحديث : وقال حسن غريب وفي كتاب السائل لأبي الحسن بن الضحاك بن القري من رواية الأوزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أبالي ما رددت به الجوع وهذا معضل ولمسلم من حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل أهله الأدم فقالوا ما عندنا إلا خبز فدعا به الحديث : وله من حديث أنس رأيتُه مقبياً يأكل تمرات وت وصحبه من حديث أم سلمة أنها قربت إليه جنباً مشوياً فأكل منه - الحديث : والشيخان من حديث عائشة ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام تباعاً خبز بر حتى مضى لسبيله لفظم وقد رواه له ما شبع من خبز شعير يومين متتابعين وت وصحبه وه من حديث ابن عباس كان أكثر خبزهم الشعير وللشيخين من حديث عائشة كان يحب الحلاء والعسل ولهما من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبناً فدعا بما فيه فمضض ون من حديث عائشة كان يأكل الرطب بالبطيخ واسناده صحيح

(٤) حديث أنه كان لا يأكل متكئاً : تقدم في آداب الأكل في الباب الأول

(٥) حديث أنه كان لا يأكل على خوان : تقدم في الباب المذكور

قدميه،<sup>(١)</sup> لم يشبع من خبز برثلاثة أيام متوالية، حتى لقي الله تعالى إشاراً على نفسه، لا فقراً ولا بخلًا،<sup>(٢)</sup> يجيب الوليمة،<sup>(٣)</sup> ويعود المرضى، ويشهد الجنائز،<sup>(٤)</sup> ويمشي وحده بين أعدائه بلا حارس،<sup>(٥)</sup> أشد الناس تواضعاً، وأسكنهم في غير كبر،<sup>(٦)</sup> وأبلغهم في غير تطويل<sup>(٧)</sup>

(١) حديث كان منديله باطن قدمه : لأعرفه من فعله وإنما المعروف فيه مارواه ه من حديث جابر كنا زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم قليلاً ما نجد الطعام فإذا وجدناه لم يكن لنا متاديل إلا أكفنا وسواعدنا : وقد تقدم في الطهارة

(٢) حديث لم يشبع من خبز برثلاثة أيام متوالية حتى لقي الله : تقدم في جملة الأحاديث التي قبله بثلاثة أحاديث

(٣) حديث كان يجيب الوليمة : هذا معروف وتقدم قوله لودعيت إلى كراخ لأجبت وفي الأوسط للطبراني من حديث ابن عباس أنه كان الرجل من أهل العوالي ليدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف الليل على خبز الشعير فيجيب وإسناده ضعيف

(٤) حديث كان يعود المريض ويشهد الجنائز : ت وضعفه وهك وصححه من حديث أنس ورواه ك من حديث سهل بن حنيف وقال صحيح الاسناد وفي الصحيحين عدة أحاديث من عيادته للمرضى وشهوده للجنائز

(٥) حديث كان يمشي وحده بين أعدائه بلا حارس : ت ك من حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك من الناس فأخرج رأسه من القبة فقال انصرفوا فقد عصمى الله قال ت غريب وقال ك صحيح الاسناد

(٦) حديث كان أشد الناس تواضعاً وأسكنهم في غير كبر : أبو الحسن بن الضحاك في الثمالي من حديث أبي سعيد الخدري في صفته صلى الله عليه وسلم هين اللؤنة لئن الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طليق الوجه إلى أن قال متواضع في غير ذلة وفيه دائب لإطراق وإسناده ضعيف وفي الأحاديث الصحيحة الدالة على شدة تواضعه غنية عنه منها عند ن من حديث ابن أبي أوفى كان لا يأنف ولا يستكبر أن يمشي مع الأرملة والمسكين - الحديث : وقد تقدم وعند أبي داود من حديث البراء مجلس وجلسنا كأن على رءوسنا الطير - الحديث : ولأصحاب السنن من حديث أسامة ابن شريك أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كأنما على رءوسهم الطير

(٧) حديث كان أبلغ الناس من غير تطويل : تخ م من حديث عائشة كان يحدث حديثاً لو عدده العاد لأحصاه ولها من حديثها لم يكن يسرد الحديث كسر دم : علقه وخ وصله م زادت ولسكنه كان يتكلم بكلام بينه فصل يحفظه من جلس إليه وله في الثمالي من حديث ابن أبي هالة يتكلم بمجموع الكلام فصل لا فضول ولا تفصير



” وأحسنهم بشرا ، ” لا يهوله شيء من أمور الدنيا ، ويلبس ما وجد  
 فرة<sup>(٢)</sup> شملة، ومرة برد حبرة يمانيا ، ومرة جبة صوف ، ما وجد من المباح لبس ، ”<sup>(٤)</sup>  
 وخاتمه فضة<sup>(٥)</sup> يلبسه في خنصره الأيمن<sup>(٦)</sup> والأيسر ، ”<sup>(٧)</sup> يردف خلفه عبده أو غيره

( ١ ) حديث كان أحسنهم بشرا : ت في الشمائل من حديث علي بن أبي طالب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 دائم البشر سهل الخلق - الحديث : وله في الجامع من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء  
 ما رأيت أحدا كان أكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عريب قلت وفيه  
 ابن لهيعة

( ٢ ) حديث كان لا يهوله شيء من أمور الدنيا : أحمد من حديث عائشة ما أعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 شيء من الدنيا وما أعجبه أحد قط إلا ذوتني وفي لفظ له ما أعجب النبي صلى الله عليه وسلم  
 شيء من الدنيا إلا أن يكون فيها ذوتني وفيه ابن لهيعة

( ٣ ) حديث كان يلبس ما وجد فرة شملة ومرة حيرة ومرة جبة صوف ما وجد من المباح لبس : مخ من حديث  
 سهل بن سعد جاءت امرأة يردة قال سهل هل تدرون ما لبردة هي الشملة منسوج في حاشيتها  
 وفيه فخرج إلينا وإنما لأزاره - الحديث : ولا بن ماجه من حديث عبادة بن الصامت أن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في شملة قيد عقد عليها فيه الأحوص بن حكيم يختلف فيه  
 وللشيوخ من حديث أنس كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبسها الحبرة  
 ولهما من حديث المغيرة بن شعبة وعليه جبة من صوف

( ٤ ) حديث خاتمه فضة : متفق عليه من حديث أنس اتخذ خاتما من فضة

( ٥ ) حديث لبسه الخاتم في خنصره الأيمن : م من حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس  
 خاتم فضة في يمينه وللبخاري من حديثه فاني لأرى بريقه في خنصره

( ٦ ) حديث تختمه في الأيسر : م من حديث أنس كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار إلى  
 الخنصر من يده اليسرى

( ٧ ) حديث إردافه خلفه عبده أو غيره أردف صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد من عرفة كما ثبت في  
 الصحيحين من حديث ابن عباس ومن حديث أسامة وأردفه مرة أخرى على سمار وهو في  
 الصحيحين أيضا من حديث أسامة وهو مولاه وابن مولاه وأردف الفضل بن عباس من  
 للزدلفة وهو في الصحيحين أيضا من حديث أسامة ومن حديث ابن عباس والفضل بن عباس  
 وأردف معاذ بن جبل وابن عمر وغيرهم من الصحابة

يركب ما أمكنه مرة فرسا،<sup>(١)</sup> ومرة بعيرا، ومرة بغلة شهباء، ومرة حمارا، ومرة يمشى راجلا حافيا بلا رداء ولا عمامة ولا قلنسوة، يعود المرضى في أقصى المدينة<sup>(٢)</sup> يحب الطيب، ويكره الرائحة الرديئة،<sup>(٣)</sup> ويجالس الفقراء،<sup>(٤)</sup> ويؤاكل المساكين

(١) حديث كان يركب ما أمكنه مرة فرسا ومرة بعيرا ومرة بغلة شهباء ومرة حمارا ومرة راجلا ومرة حافيا بلا رداء ولا عمامة ولا قلنسوة يعود المرضى في أقصى المدينة في الصححين من حديث أنس ركوبه صلى الله عليه وسلم فرسا لأبي طلحة وسلم من حديث جابر بن سمرة ركوبه الفرس عريا حين انصرف من جنازة بن الدحداح وسلم من حديث سهل بن سعد كان النبي صلى الله عليه وسلم فرس يقال له اللحييف ولهما من حديث ابن عباس طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بئر ولهما من حديث البراء رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء يوم حنين ولهما من حديث أسامة أنه صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على أكاف - الحديث : ولهما من حديث ابن عمر كان يأتي قبا راكبا وماشيا ولمسلم من حديثه في عيادته صلى الله عليه وسلم لسعد بن عباد بن قنانه وقنانه معه ونحن بضعة عشر ما علينا نعال ولا خفاف ولا قلانيس ولا قمص نمشى في السباح : الحديث

(٢) حديث كان يحب الطيب والرائحة الطيبة ويكره الروائح الرديئة : ن من حديث أنس حبيب إلى النساء والطيب ودك من حديث عائشة أنها صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم جبة من صوف فلبسها فلما عرق وجد ريح الصوف فخلعها وكان يعجبه ريح الطيبة لفظك وقال صحيح على شرط الشيخين ولاين عدى من حديث عائشة كان يكره أن يوجد منه إلا ريح طيبة

(٣) حديث كان يجالس الفقراء : د من حديث أبي سعيد جلست في عصابة من ضعفاء المهاجرين وأن بعضهم ليستر بعضا من العري - الحديث : وفيه فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وسطنا ليعدل بنفسه فينا - الحديث : وهم من حديث خباب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس معنا - الحديث : في نزول قوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم اسنادهما حسن

(٤) حديث مؤاكلته للمساكين : خ من حديث أبي هريرة قال وأهل الصفة أضياف الاسلام لا يأوون إلى أهل ولا مال ولا على أحد إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها

١١) وَيُكْرَمُ أَهْلَ الْفَضْلِ فِي أَخْلَاقِهِمْ وَيَتَأَلَّفُ أَهْلَ الشَّرْفِ بِالْبِرِّ لَهُمْ ، ٢) يَصِلُ ذَوِي رَحْمَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُؤْثِرَهُمْ عَلَى مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُمْ ، ٣) لَا يُجْفَوُ عَلَى أَحَدٍ ، ٤) يَقْبَلُ مَعْذِرَةَ الْمُعْتَذِرِ إِلَيْهِ ، ٥) يَمْزِحُ وَلَا يَقُولُ إِلَّا حَقًّا ، يَضْحَكُ ٦) مِنْ غَيْرِ قَهْقَهَةٍ ، ٧) يَرَى اللَّعِبَ الْمُبَاحَ فَلَا يَنْكِرُهُ .

( ١ ) حديث كان يكرم أهل الفضل في أخلاقهم ويتألف أهل الشرف بالبر لهم : ت في الثمائل من حديث علي الطويل في صفته صلى الله عليه وسلم وكان من سيرته إيثار أهل الفضل بأذنه وقسمه على قدر فضلهم في الدين وفيه ويؤلفهم ولا ينفهم ويكرم كريم كل قوم ويؤليه عليهم - الحديث : وللطبراني من حديث جرير في قصة إسلامه فألقى إلي كساؤه ثم أقبل على أصحابه ثم قال إذا جاءكم كريم قوم فأكرموه وإسناده جيد ورواه ك من حديث معبد بن خالد الأنصاري عن أبيه نحوه وقال صحيح الإسناد

( ٢ ) حديث كان يصل ذوى رحمه من غير أن يؤثرهم على من هو أفضل منهم : ك من حديث ابن عباس كان يجلس للعباس اجلال الوالد والوالدة وله من حديث سعد بن أبي وقاص أنه أخرج عمه العباس وغيره من المسجد فقال له العباس تخرجنا ونحن عصبتك وعمومتك وتسكن علينا فقال ما أنا أخرجكم وأسكنه ولكن الله أخرجكم وأسكنه قال في الأول صحيح الأسناد وسكت عن الثاني وفيه اسلم الملائى ضعيف فآثر عليا لفضله بتقدم إسلامه وشهوده بدرًا والله أعلم وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد لا يثقن في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر

( ٣ ) حديث كان لا يجفو على أحد : د ت في الثمائل ون في اليوم والليلة من حديث أنس كان قلما يواجه رجلا بئس يكرهه وفيه ضعف وللشيخين من حديث أبي هريرة أن رجلا استأذن عليه صلى الله عليه وسلم فقال بئس أخو العشرة فلما دخل ألان له القول - الحديث

( ٤ ) حديث يقبل معذرة المعتذر إليه : متفق عليه من حديث كعب بن مالك في قصة الثلاثة الذين خلفوا وفيه طفق الخلفون يعتذرون إليه قبل منهم علانيتهم - الحديث

( ٥ ) حديث يمزح ولا يقول إلا حقا : أحمد من حديث أبي هريرة وهو عند ت بلفظ قاوا إنك تداعبنا قال إي ولا أقول إلا حقا وقال حسن

( ٦ ) حديث ضحك من غير قهقهة : الشيخان من حديث عائشة ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا حتى أرى لهواته إنما كان يتبسم وت من حديث عبد الله بن الحارث ابن جزء ما كان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بسما قال صحيح غريب وله في الثمائل في حديث هند بن أبي هالة جل ضحكه التبسم

( ٧ ) حديث يرى اللعب المباح ولا يكرهه : الشيخان من حديث عائشة في لعب الحبشة بين يديه في المسجد وقال لهم دونكم يا بني أرفدة وقد تقدم في كتاب المباح

(١) يسابق أهله،<sup>(٢)</sup> وترفع الأصوات عليه فيصبر،<sup>(٣)</sup> وكان له لقاح وغنم يتقوت هو وأهله من ألبانها، وكان له<sup>(٤)</sup> عبيد وإماء لا يرتفع عليهم في مأكل ولا ملبس<sup>(٥)</sup> ولا يمضي له وقت

( ١ ) حديث مسابته صلى الله عليه وسلم أهله : دن في الكبرى وه من حديث عائشة في مسابته لما وتقدم في الباب الثالث من النكاح

( ٢ ) حديث ترفع الأصوات عنده فيصبر : رخ من حديث عبد الله بن الزبير قدم ركب من بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أمر القعقاع بن معبد وقال عمر بل أمر الأقرع بن حابس فقال أبو بكر ما أردت إلا خلاقي وقال عمر ما أردت خلافتك قماريا حتى ارتفعت أصواتهما فنزلت يأيتها الدين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله

( ٣ ) حديث وكان له لقاح وغنم يتقوت هو وأهله من ألبانها : محمد بن سعد في الطبقات من حديث أم سلمة كان عيشنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اللبان أو قالت أ أكثر عيشنا كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقاح بالغابة - الحديث : وفي رواية له كانت لنا أعز سبع فكان الراعي يبلغ بهن مرة الحمى ومرة أحدا ويروح بهن علينا وكانت لقاح بذى الجبل فيؤب إلينا ألبانها بالليل - الحديث : وفي إسنادها محمد بن عمر الواقدي ضعيف في الحديث وفي الصحيحين من حديث سلمة بن الأكوع كانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذى قرد الحديث : ولأبي داود من حديث لقيط بن صبره لنا غنم مائة لا تريد أن تزيد فإذا ولد الراعي بهمة ذبحنا مكاتها شاة - الحديث

( ٤ ) حديث كان له عبيد وإماء فلا يرتفع عليهم في مأكل ولا ملبس : محمد بن سعد في الطبقات من حديث سلمى قالت كانت خدام النبي صلى الله عليه وسلم أنا وخضرة ورضوى وميمونة بنت سعد أعتقهن كلهن وإسناده ضعيف وروى أيضا أن أبا بكر بن حزم كتب إلى عمر بن عبدالعزيز بأسماء خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بركة أم أيمن وزيد بن حارثة وأبا كبشة وأنسة وشقران وسفينة وثوبان ورباحا وبسارا وأبا رافع وأبا مويهبة ورافعا أعتقهم كلهم وفضالة ومدعما وكركرة وروى أبو بكر بن الضحاك في الثمائل من حديث أبي سعيد الخدري بإسناد ضعيف كان صلى الله عليه وسلم يأكل مع خادمه وم من حديث أبي اليسر أطمعهم مما تأكلون وألبسهم مما تلبسون - الحديث

( ٥ ) حديث لا يمضي له وقت في غير عمل لله تعالى أو فيما لا بد منه من صلاح نفسه : ت في الثمائل من حديث علي بن أبي طالب كان إذا أوى إلى منزله جزأ دخوله ثلاثة أجزاء جزأ لله وجزأ لأهله وجزأ لنفسه ثم جزأ جزأ بينه وبين الناس فرد ذلك بالخاصة على العامة - الحديث

في غير عمل لله تعالى، أو فيما لا بد له منه من صلاح نفسه،<sup>(١)</sup> يخرج إلى بساتين أصحابه<sup>(٢)</sup> لا يحتقر مسكيناً لفقره وزمانته، ولا يهاب ملكاً للملكة، يدعو هذا وهذا إلى الله دعاءً مستويًا<sup>(٣)</sup> قد جمع الله تعالى له السيرة الفاضلة، والسياسة التامة، وهو أُمى لا يقرأ ولا يكتب،

(١) حديث يخرج إلى بساتين أصحابه: تقدم في الباب الثالث من آداب الأكل خروجه صلى الله عليه وسلم إلى بستان أبي الهيثم بن التيهان وأبي أيوب الأنصاري وغيرهما  
(٢) حديث لا يحتقر مسكيناً لفقره وزمانته ولا يهاب ملكاً للملكة يدعو هذا وهذا إلى الله دعاءً واحداً: من حديث سهل بن سعد مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تقولون في هذا قالوا حري أن يخطب أن يخطب أن لا يخطب: وفيه فر رجل من فقراء المسلمين قتل ما تقولون في هذا قالوا حري أن يخطب أن لا يخطب: وفيه هذا خير من ملء الأرض مثل هذا وم من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله عز وجل

(٣) حديث قد جمع الله له السيرة الفاضلة والسياسة التامة وهو أُمى لا يقرأ ولا يكتب نشأ في بلاد الجبل والصحارى وفي فقر وفي رعاية النعم لأب له ولا أم فعلمه الله جمع محاسن الأخلاق والطرق الحيدة وأخبار الأولين والآخرين ومافيه النجاة والفوز في الآخرة والعبطة والخلص في الدنيا ولزوم الواجب وترك الفضول: هذا كله معروف معلوم فروى ت في الثمائل من حديث علي بن أبي طالب في حديثه الطويل في صفته وكان من سيرته في جزء الأمة إثارة أهل الفضل بإذنه وقسمه الحديث وفيه فسألته عن سيرته في جلسائه فقال كان دائم البشر سهل الخلق لين الجانب - الحديث: وفيه كان يخزن لسانه الأفياء يعنيه وفيه قد ترك نفسه من ثلاث من الرأء والأكثر وما لا يعنيه - الحديث: وقد تقدم بعضه وروى ابن مردويه من حديث ابن عباس في قوله وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه يمينك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم أُمياً لا يقرأ ولا يكتب وقد تقدم في العلم والبخاري من حديث ابن عباس قال إذا سرك أن تعلم جبل العرب فاقراً ما فوق الثلاثين ومائة في سورة الأنعام قد خسر الذين قتلوا أولادهم منها بغير علم وحرم وحب من حديث أم سلمة في قصة هجرة الحبشة أن جعفرًا قال للنجاشي أيها الملك كنا قوماً أهل جاهلية نعبد الأصنام ونأكل الميتة - الحديث: ولأحمد من حديث أبي ابن كعب أني لني محراء ابن عشر سنين واشهر فإذا كلام فوق راسي - الحديث: وخ من حديث أبي هريرة كنت أرهاها أي النعم على قراريط لأهل مكة ولأبي يعلى وحب من حديث حليلة إماما زوجو كرامة الرضاة من والد اللود وكان يتيمًا - الحديث: وتقدم حديث يشتهر بكارم الأخلاق

تشتاق في بلاد الجهل والصحارى، في فقر، وفي رعاية النعم، يتيمًا لأب له ولا أم، فعلمه الله تعالى جميع محاسن الأخلاق، والطرق الحميدة، وأخبار الأولين والآخريين، وما فيه النجاة والفسوز في الآخرة، والنبطة والخلاص في الدنيا، ولزوم الواجب وترك الفضول، وفقنا الله لطاعته في أمره، والتأسي به في فعله، آمين يارب العالمين

## بيان جملة أخرى من آدابه وأخلاقه

مما رواه أبو البحتري، قالوا<sup>(١)</sup> ما شتم رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدًا من المؤمنين بشتيمة إلا جعل لها كفارة ورحمة،<sup>(٢)</sup> وما لعن امرأة قط ولا خادما بلعنة، وقيل له وهو في القتال لولعنتهم يارسول الله، فقال<sup>(٣)</sup> « إِنَّمَا بُعِثَتْ رَحْمَةً وَلَمْ تُبْعَثْ لَعْنًا » وكان<sup>(٤)</sup> إذا سئل أن يدعو على أحد مسلم أو كافر، عام أو خاص، عدل عن الدعاء عليه إلى الدماء له<sup>(٥)</sup> وما ضرب بيده أحدًا قط إلا أن يضرب بها في سبيل الله تعالى، وما انتقم من شيء صنع إليه قط، إلا أن تنتهك حرمة الله، وما خير بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما، إلا أن يكون فيه إثم

(١) حديث ما شتم أحدًا من المؤمنين إلا جعلها الله كفارة ورحمة: متفق عليه من حديث أبي هريرة في أثناء حديث فيه فأى المؤمنين لعنته شتمته جلده فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة وفي رواية فاجعلها زكاة ورحمة وفي رواية فاجعلها له كفارة وقربة وفي رواية فاجعل ذلك كفارة له  
يوم القيامة

(٢) حديث ما لعن امرأة ولا خادما قط المعروف ما ضرب مكان لعن كما هو متفق عليه من حديث عائشة وللبخارى من حديث أنس لم يكن فحاشا ولا لعانا وسيأتي الحديث الذي بعده فيه هذا المعنى  
(٣) حديث إنما بعثت رحمة ولم أبعث لعانا: م من حديث أبي هريرة

(٤) حديث كان إذا سئل أن يدعو على أحد مسلم أو كافر عام أو خاص عدل عن الدعاء عليه ودعاه الشيخان من حديث أبي هريرة قالوا يارسول الله إن دوسا قد كفرت وأبت فادع عليهم فقيل هلك دوس فقال اللهم اهد دوسا وائت بهم

(٥) حديث ما ضرب بيده أحدًا قط إلا أن يضرب في سبيل الله وما انتقم من شيء صنع إليه إلا أن تنتهك حرمة الله - الحديث: متفق عليه من حديث عائشة مع اختلاف وقد تقدم في الباب الثالث من آداب الصحبة

أو قطيعة رحم ، فيكون أبعد الناس من ذلك ، وما كان<sup>(١)</sup> يأتيه أحد حر أو عبد أو أمة إلا قام معه في حاجته ، وقال أنس رضي الله عنه<sup>(٢)</sup> والذي بعثه بالحق ما قال لي في شيء قط كرهه لم فعلته ، ولا لأمي نساؤه إلا وقال دعوه إنما كان هذا بكتاب وقدر ، قالوا وما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> مضجعا ، إن فرشوا له اضطجع ، وإن لم يفرشوا له اضطجع على الأرض وقد وصفه الله تعالى في التوراة قبل أن يبعثه في السطر الأول ، فقال محمد رسول الله ، عبدى المختار ، لافظ ولا غليظ ، ولا صخاب في الأسواق ، ولا يجزي بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويصفح ، مولده بمكة ، وهجرته بطابة ، وملكه بالشام ، يأتزر على وسطه هو ومن معه ، دعاه للقرءان والعلم ، يتوضأ على أطرافه ، وكذلك لعنته في الإنجيل ،

( ١ ) حديث ما كان يأتيه أحد حر أو عبد أو أمة إلا قام معه في حاجته : رخ تعليقا من حديث أنس ان كانت الأمة من أماء أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله عليه وسلم فتنتطق به حيث شاءت ووصله وقال فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت من المدينة في حاجتها وقد تقدم وتقدم أيضا من حديث ابن أبي أوفى ولا يأنف ولا يستكبر أن يمسي مع الأرملة والمسكين حتى يقضى لهما حاجتهما

( ٢ ) حديث أنس والذي بعثه بالحق ما قال في شيء قط كرهه لم فعلته ولا لأمي أحد من أهله إلا قال دعوه إنما كان هذا بكتاب وقدر : الشيخان من حديث أنس ما قال لشيء صنعته لم صنعته ولا لشيء تركته لم تركته وروى أبو الشيخ في كتاب أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث له قال فيه ولا أمرى بأمر فتوانيت فيه فعاتبني عليه فان عاتبني أحد من أهله قال دعوه فلو قدر شيء كان وفي رواية له كذا قضى

( ٣ ) حديث ما عاب مضجعا أن فرشوا له اضطجع وإن لم يفرشوا له اضطجع على الأرض : لم أجده بهذا اللفظ والمعروف ما عاب طعاما ويؤخذ من عموم حديث علي بن أبي طالب ليس بفظ إلى أن قال ولا عياب رواه في الثمائل والطبراني وأبو نعيم في دلائل النبوة وروى ابن أبي عاصم في كتاب السنة من حديث أنس ما علمه عاب شيئا قط وفي الصحيحين من حديث عمر اضطجعه على حصير وت وصححه من حديث رابن مسعود نام على حصير فقام وقد لثر في جنبه به الخديشه

(١) وكان من خلقه أن يبدأ من لقيه بالسلام. (٢) ومن قاومه حاجة صابره حتى يكون هو المنصرف، (٣) وما أخذ أحد يده فيرسل يده حتى يرسلها الآخذ، (٤) وكان إذا لقي أحدا من أصحابه بدأه بالمصافحة، ثم أخذ يده فشابكه، ثم شد قبضته عليها، (٥) وكان لا يقوم ولا يجلس إلا على ذكر الله (٦) وكان لا يجلس إليه أحد وهو يصلي إلا خفف صلاته وأقبل عليه، فقال ألك حاجة فإذا فرغ من حاجته عاد إلى صلاته (٧) وكان أكثر جلوسه أن ينصب ساقيه جميعا، ويمسك يديه عليهما، شبه الحبوة

- ( ١ ) حديث كان من خلقه ان يبدأ من لقيه بالسلام : ت في الثمائل من حديث هند بن ابى هالة  
( ٢ ) حديث ومن قاومه حاجة صابره حتى يكون هو المنصرف : الطبراني ومن طريقه ابونعيم في دلائل النبوة من حديث علي بن ابى طالب وه من حديث انس كان اذا لقي الرجل يكلمه لم يصرف وجهه حتى يكون هو المنصرف ورواه ت نحوه وقل غريب  
( ٣ ) حديث وما أخذ أحد يده فيرسل يده حتى يرسلها الآخر : ت ه من حديث انس الذي قبله كان اذا استقبال الرجل فصاخه لا ينزع يده من يده حتى يكون الرجل يتزع لفظ ت وقال غريب  
( ٤ ) حديث كان إذا لقي أحدا من أصحابه بدأه بالمصافحة ثم أخذ يده فشابكه ثم شد قبضته : د من حديث ابى ذر وسأله رجل من عنزة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصاخكم اذا لقيتموه قال ما لقيته قط الا صاخنى - الحديث : وفيه الرجل الذي من عنزة ولم يسم وسماه البيهقي في الأدب عبد الله وروينا في علوم الحديث للحاكم من حديث أبى هريرة قال شبك يديسى أبو القاسم صلى الله عليه وسلم وهو عندهم بلفظ اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يدي  
( ٥ ) حديث كان لا يقوم ولا يجلس الا على ذكر الله عز وجل : ت في الثمائل من حديث علي في حديثه الطويل في صفته وقال علي ذكر بالتورين  
( ٦ ) حديث كان لا يجلس اليه احد وهو يصلي إلا خفف صلاته واقبل عليه فقال ألك حاجة فاذا فرغ من حاجته عاد الى صلاته لم اجده له أصلا  
( ٧ ) حديث كان أكثر جلوسه أن ينصب ساقيه جميعا ويمسك يديه عليهما شبه الحبوة : و ت في الثمائل من حديث أبى سعيد الخدرى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في المجلس اجتبي يديه واسناده ضعيف وللبخارى من حديث ابن عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقناه الكعبة محتيا يديه



«<sup>(١)</sup> ولم يكن يعرف مجلسه من مجلس أصحابه لأنه<sup>(٢)</sup> كان حيث انتهى به المجلس جلس ،  
<sup>(٣)</sup> وما روى قط ماداً رجليه بين أصحابه ، حتى لا يضيق بهما على أحد ، إلا أن يكون  
المكان واسعا لا يضيق فيه ، وكان أكثر ما يجلس مستقبل القبلة  
<sup>(٤)</sup> وكان يكرم من يدخل عليه ، حتى ربما بسط ثوبه لمن ليست بينه وبينه قرابة  
ولأرضاع مجلسه عليه  
<sup>(٥)</sup> وكان يؤثر الداخل عليه بالوسادة التي تحته ، فإن أبي أن يقبلها عزم عليه حتى يفعل  
<sup>(٦)</sup> وما استصفاه أحد إلا ظن أنه أكرم الناس عليه حتى يعطى كل من جلس إليه نصيبه من  
وجهه ، حتى كان مجلسه وسمعه ، وحديثه ، ولطيف محاسنه ، وتوجهه للجالس إليه ، ومجلسه  
مع ذلك مجلس حياء ، وتواضع ، وأمانة ، قال الله تعالى (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ  
فَطَّاءً غَلِيظًا لَفُضِّضُوا مِنْ حَوْلِكَ<sup>(١)</sup>)

(١) حديث انه لم يكن يعرف مجلسه من مجالس اصحابه : د ن من حديث ابى هريرة و ابى ذر قال كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس بين ظهرائى اصحابه فيجىء الغريب فلا يدري ايهم  
هو حتى يسأل - الحديث

(٢) حديث انه حينما انتهى به المجلس جلس : ت فى الشمائل فى حديث على الطويل

(٣) حديث ما روى قط ماداً رجليه بين اصحابه حتى يضيق بها على احد الا ان يكون المكان واسعا  
لاضيق فيه: الدار قطنى فى غرائب مالك من حديث انس وقال باطل وت وه لم يقدمار كتيه  
بين يدى جليس له زاد ابن ماجه قط وسنده ضعيف

(٤) حديث كان يكرم من يدخل عليه حتى ربما بسط ثوبه لمن ليست بينه وبينه قرابة ولأرضاع مجلسه  
عليه: ك وصحح اسناده من حديث انس دخل جرير بن عبد الله على النبي صلى الله عليه وسلم  
وفيه فأخذ بردته فألقاها عليه فقال اجلس عليا يا جرير - الحديث : وفيه فاذا اتاكم كريم  
قوم فأكرموا وقد تقدم فى الباب الثالث من آداب الصحبة وللطبرانى فى الكبير من حديث  
جرير فألقى الى كساء ولأبى نعيم فى الحلية بسط الى رداءه

(٥) حديث كان يؤثر الداخل بالوسادة التي تكون تحته - الحديث : تقدم فى الباب الثالث من آداب الصحبة

(٦) حديث ما استصفاه احد الاظن انه اكرم الناس عليه حتى يعطى كل من جلس اليه نصيبه من وجهه  
حتى كان مجلسه وسمعه وحديثه وتوجهه للجالس اليه ومجلسه مع ذلك مجلس حياء وتواضع  
وامانة : ت فى الشمائل من حديث على الطويل وفيه ويعطى كل جلسائه نصيبه لا يحسب جلسيه  
ان أحدا أكرم عليه منه وفيه مجلسه مجلس حلم وحياء وصبر وامانة

(١) : آل عمران ١٥٩

(١) ولقد كان يدعو أصحابه بكناهم إكراما لهم واستمالة لقلوبهم، (٢) ويكنى من لم تكن له كنية، فكان يدعى بما كناه به (٣) ويكنى أيضا النساء اللاتي لهن الأولاد،، واللاتي لم يلدن يتدعى لهن الكنى، (٤) ويكنى الصبيان فيستلين به قلوبهم، (٥) وكان أبعد الناس غضبا وأسرعهم رضا .

( ١ ) حديث كان يدعو أصحابه بكناهم إكراما لهم واستمالة لقلوبهم : في الصحيحين في قصة النار من حديث أبي بكر يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما وللحاكم من حديث ابن عباس أنه قال لعمر يا أبا حفص أبصرت وجه عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر أنه لأول يوم كنانى فيه بأبى حفص وقال صحيح على شرط م وفي الصحيحين أنه قال لعلى قم يا أبا تراب وللحاكم من حديث رفاعة بن مالك أن ابا حسن وجد مغصا في بطنه فتخلفت عليه يريد عليا ولأبى بصلى الموصلى من حديث سعد ابن ابى وقاص فقال من هذا ابو إسحق فقلت نعم وللحاكم من حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم كناه ابا عبد الرحمن ولم يولد له

( ٢ ) حديث كان يكنى من لم يسكن له كنية وكان يدعى بما كناه به : ت من حديث انس قال كنانى النبي صلى الله عليه وسلم بيقلة كنت اختليها يعنى ابا حمزة قال حديث غريب وهان عمر قال لصبيب ابن مالك تكنتنى وليس لك ولد قال كنانى رسول الله صلى الله عليه وسلم بابى محبى والطبرانى من حديث ابى بكره تدليت بيكرة من الطائف فقال لى النبي صلى الله عليه وسلم فأنت ابو بكره

( ٣ ) حديث كان يكنى النساء اللاتي لهن الأولاد واللاتي لم يلدن يتدعى لهن الكنى : ك من حديث ام ايمن في قصة شربها بول النبي صلى الله عليه وسلم فقال يأمن قومي الى تلك الفخارة - الحديث وهم حديث عائشة انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم كل ازواجك كنيته غيرى قال فأنت ام عبد الله وخ من حديث ام خاله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يالم خاله هذا سناه وكانت صغيرة وفيه مولى للزبير لم يسلم ولأبى داود باسناد صحيح انها قالت يا رسول الله كل صواحبى لهن كنى قال فاكتفى بابنك عبد الله بن الزبير

( ٤ ) حديث كان يكنى الصبيان : في الصحيحين من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لآخ له صغير يا أبا عمير ما فعل النغير

( ٥ ) حديث كان أبعد الناس غضبا وأسرعهم رضا هذا من المعلوم وبدل عليه اخباره صلى الله عليه وسلم أن بئى آدم خيرهم بطىء الغضب سريع النية : رواه ت من حديث أبى سعيد الخدرى وقال حديث حسن وهو صلى الله عليه وسلم خير بنى آدم وسيدهم وكان صلى الله عليه وسلم لا يفضى لنفسه، ولا ينصر لها رواه ت في الشمائل من حديث هند بن أبى هالة

«<sup>(١)</sup> وكان أرف الناس بالناس ، وخير الناس للناس ، وأنفع الناس للناس<sup>(٢)</sup> ولم تكن ترفع في مجلسه الأصوات .

«<sup>(٣)</sup> وكان إذا قام من مجلسه قال « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » ثم يقول علمين جبريل عليه السلام

## بيان كلامه وضحكه صلى الله عليه وسلم

«<sup>(٤)</sup> كان صلى الله عليه وسلم أفصح الناس منطقاً وأحلام كلاماً، ويقول<sup>(٥)</sup> « أَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ »<sup>(٦)</sup> وإن أهل الجنة يتكلمون فيها بلغة محمد صلى الله عليه وسلم .

(١) حديث كان أرف الناس بالناس وخير الناس للناس وأنفع الناس للناس هذا من العلوم وروينا في الجزء الأول من فوائد أبي الدرداء من حديث علي في صفة النبي صلى الله عليه وسلم كان أرحم الناس بالناس - الحديث بطوله

(٢) حديث لم تكن ترفع في مجلسه الأصوات : ت في الثمائل : من حديث علي الطويل

(٣) حديث كان إذا قام من مجلسه قال سبحانك اللهم وبحمدك - الحديث : أخرجه النسائي في اليوم والليالي وفي المستدرک من حديث رافع بن خديج وتقدم في الأذكار والدعوات

(٤) حديث كان أفصح الناس منطقاً وأحلام كلاماً: أبو الحسن بن الضحاك في كتاب الثمائل وابن الجوزي في الوفاء بأسناد ضعيف من حديث بريدة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أفصح العرب وكان يتكلم بالكلام لا يدرون ما هو حتى يخبرهم

(٥) حديث أنا أفصح العرب : الطبراني في الكبير من حديث أبي سعيد الخدري أنا أغرب العرب وأسناده ضعيف وإك من حديث عمر قال قلت يا رسول الله ما بالك أفصحنا ولم تخرج من بين أظهرنا - الحديث : وفي كتاب الرعد والطر لابن أبي الدنيا في حديث مرسل أن أعرابياً قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما رأيت أفصح منك

(٦) حديث أن أهل الجنة يتكلمون بلغة محمد صلى الله عليه وسلم : من حديث ابن عباس ومحمد بن كلاب أهل الجنة عربي

١١) وكان نزر الكلام ، سمح المقالة ، إذا نطق ليس بمهذار ، وكان كلامه نخرزات نظمن  
 قالت عائشة رضى الله عنها ١٢) كان لا يسرد الكلام كسر دم هذا : كان كلامه نزا ، وأتم  
 تنثرون الكلام ثرا ، قالوا ١٣) وكان أوجز الناس كلاما ، وبذلك جاءه جبريل ، وكان مع  
 الإيجاز يجمع كل ما أراد. ١٤) وكان يتكلم بجوامع الكلم ، لا فضول ولا تقصير ، كأنه يتبع  
 بعضه بعضا بين كلامه توقف ، يحفظه سامعه ويعيه .

( ١ ) حديث كان نزر الكلام سمح المقالة إذا نطق ليس بمهذار وكان كلامه خرزات النظم : الطبراني  
 من حديث أم معبد وكان منطقته خرزات نظم ينحدرون حلو للنطق لآنزرو ولاهذر وقد تقدم  
 وسيأتي في حديث عائشة بعده كان إذا تكلم تكلم نزا وفي الصحيحين من حديث عائشة كان  
 يحدثنا حديثا لو عده العاد لأحصاه .

( ٢ ) حديث عائشة كان لا يسرد كسر دم هذا كان كلامه نزا وأتم تنثرونه ثرا: اتفق الشيخان على أول  
 الحديث وأما الجملتان الأخيرتان فرواه الخلمي في فوائده باسناد منقطع

( ٣ ) حديث كان أوجز الناس كلاما وبذلك جاءه جبريل وكان مع الإيجاز يجمع كل ما أراد: عبد بن حميد  
 من حديث عمر بسند منقطع ولدارقطنى من حديث ابن عباس باسناد جيد أعطيت جوامع الكلم  
 واختصر لى الحديث اختصارا وشطره الأول متفق عليه كما سيأتى قال خ بلغنى فى جوامع  
 الكلم أن الله جمع له الأمور الكثيرة فى الأمر الواحد والأمرين ونحو ذلك وللحاكم من حديث  
 عمر المتقدم كانت لغة إسماعيل قد درست فجاء بها جبريل فحفظها

( ٤ ) حديث كان يتكلم بجوامع الكلم لا فضول ولا تقصير كلام يتبع بعضه بعضا بين كلامه توقف يحفظه  
 سامعه ويعيه: فى السائل من حديث هند بن أبى هالة وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة  
 بعثت بجوامع الكلم ولأبى داود من حديث جابر كان فى كلام النبي صلى الله عليه وسلم ترسيل  
 أو ترسيل وفيه شيخ لم يسم وله ولترمذى من حديث عائشة كان كلام النبي صلى الله عليه وسلم  
 كلاما فصلا يفهمه كل من سمعه وقال ب يحفظه من جلس إليه وقال ب فى اليوم واليلة يحفظه  
 من سمعه وإسناده حسن

١١) وكان جبير الصوت أحسن الناس نعمة  
 ١٢) وكان طويل السكوت لا يتكلم في غير حاجة ١٣) ولا يقول المنكر، ولا يقول في الرضا  
 والغضب إلا الحق ١٤) ويعرض عن تكلم بغير جميل ١٥) ويكفي عما اضطره الكلام إليه مما يكره  
 ١٦) وكان إذا سكت تكلم جلساؤه، ولا يتنازع عنده في الحديث، ١٧) ويمظ بالجد والنصيحة

( ١ ) حديث كان جبير الصوت أحسن الناس نعمة : ت ن في الكبرى من حديث صفوان بن عسال قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر بيننا نحن عنده إذ ناداه اعرابي بصوت له جهورى يا محمد فأجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على نحو من صوته هاؤم - الحديث : وقال احمد في مسنده وأجابه نحو ما تكلم به - الحديث : وقد يؤخذ من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان جهورى الصوت ولم يكن يرفعه دائما وقد يقال لم يكن جهورى الصوت وإنما رفع صوته رفقا بالاعرابى حتى لا يكون صوته أرفع من صوته وهو الظاهر وللشيخين من حديث البراء ماسمعت أحدا أحسن صوتاً منه

( ٢ ) حديث كان طويل السكوت لا يتكلم في غير حاجة : ت في الشمائل من حديث هند بن أبى هالة

( ٣ ) حديث لا يقول المنكر ولا يقول في الرضى والغضب إلا الحق : د من حديث عبد الله بن عمرو قال كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أريد حفظه فنهتني قريش وقالوا تكتب كل شيء ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشر يتكلم في الغضب والرضا فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأوماً بأصبعه إلى فيه وقال أكتب فوالله نفى بيده ما يخرج منه إلا حق : رواه ك وصححه

( ٤ ) حديث يعرض عن تكلم بغير جميل : ت في الشمائل من حديث علي الطويل يتناقل عما لا يشتهى الحديث

( ٥ ) حديث يكفى عما اضطره الكلام مما يكره فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لامرأة رفاعة حتى تذوق عسيلتك ويذوق عسيلتك رواه خ من حديث عائشة ومن ذلك ما اتفقا عليه من حديثها في المرأة التي سأله عن الاغتسال من الحيض خذى فرصة ممسكة فتطهرى بها - الحديث :

( ٦ ) حديث كان إذا سكت تكلم جلساؤه ولا يتنازع عنده في الحديث : ت في الشمائل في حديث علي الطويل

( ٧ ) حديث يمظ بالجد والنصيحة : م من حديث جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب أحمر عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول صباحكم ومساءكم - الحديث :

ويقول<sup>(١)</sup> «لَا تَضْرِبُوا الْقُرْآنَ بَعْضُهُ بِيَعْنِي فَإِنَّهُ أَنْزَلَ عَلَى وَجْهِهِ»<sup>(٢)</sup> وكان أكثر الناس تبسما وضحكا في وجوه أصحابه ، وتعجبا مما تحدثوا به ، وخطا لنفسه بهم<sup>(٣)</sup> . وربما ضحك حتى تبدو نواجذه ،<sup>(٤)</sup> وكان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء به ، وتوقيرا له قالوا<sup>(٥)</sup> ولقد جاءه أعرابي يوما ، وهو عليه السلام متغير اللون ينكره أصحابه ، فأراد أن يسأله فقالوا لا تفعل يا أعرابي ، فإننا نكره لونه ، فقال دعوني فوالذي بعثه بالحق نبيا لا أدعه حتى يتبسم ، فقال يا رسول الله بلغنا أن المسيح بعني الدجال يأتي الناس بالثريد وقد هلكوا

( ١ ) حديث لا تضربوا القرآن بعنه بعضه وانه أنزل على وجوه : الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو باسناد حسن أن القرءان يصدق بعضه بعضا فلا تكذبوا بعنه بعض وفي رواية للبروي في ذم الكلام أن القرءان لم ينزل لتضربوا بعنه بعضه بعض وفي رواية له بهذا أمرتم أن تضربوا كتاب الله بعنه بعضه وفي الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب ان هذا القرءان أنزل على سبعة أحرف

( ٢ ) حديث كان أكثر الناس تبسما وضحكا في وجوه أصحابه وتعجبا مما تحدثوا به وخطا لنفسه بهم : من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء ما رأيت أحدا أكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين من حديث جرير ولا رأيت أحدا تبسم وت في الشئ من حديث علي يضحك مما تضحكون منه ويتعجب مما تعجبون منه وم من حديث جابر بن سمرة كانوا يتحدثون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم

( ٣ ) حديث وربما ضحك حتى تبدو نواجذه : متفق عليه من حديث عبد الله بن مسعود في قصة آخر من يخرج من النار وفي قصة الحجر الذي قال إن الله يضع السموات علي أصبح ومن حديث أبي هريرة في قصة الجامع في رمضان وغير ذلك

( ٤ ) حديث كان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء به وتوقيرا له : في الشئ من حديث هند بن أبي هالة في أثناء حديثه الطويل جل ضحكه التبسم

( ٥ ) حديث جاءه أعرابي يوما وهو متغير ينكره أصحابه فأراد أن يسأله فقالوا لا تفعل يا أعرابي فإننا نكره لونه فقال دعوني والذي بعثه بالحق نبيا لا أدعه حتى يتبسم فقال يا رسول الله بلغنا أن المسيح الدجال يأتي الناس بالثريد وقد هلكوا جوعا - الحديث : وهو حديث منكر لم أقف له على أصل ويرده قوله صلى الله عليه وسلم في حديث المغيرة بن شعبه المتفق عليه حين سأله انهم يقولون ان معه جبل خبز ونهر ماء قال هو أهون على الله من ذلك وفي رواية لسلم انهم يقولون ان معه جبلا من خبز وطعم - الحديث : نعم في حديث حذيفة وأبي مسعود المتفق عليهما ان معه ماء ونارا - الحديث :

جوعاً ، أقتري لى بابى أنت وأمى أن أكف عن ثريده ، تمففا وتنزها ، حتى أهلك هزالا  
أم أضرب فى ثريده حتى إذا تضلمت شبعا آمنت بالله وكفرت به ، قالوا فضحك رسول الله  
صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ، ثم قال لا بل يغنيك الله بما يغنى به المؤمنين  
قالوا (١) وكان من أكثر الناس تبسما ، وأطيبهم نفسا ، ما لم ينزل عليه قرآن ، أو يذكر  
الساعة ، أو يخطب بخطبة عظة ،

(٢) وكان إذا سرورضى فهو أحسن الناس رضا ، فإن وعظ وعظ بجهد ، وإن غضب وليس  
يغضب إلا لله لم يقم لغضبه شيء ، وكذلك كان فى أموره كلها  
وكان إذا نزل به الأمر فوض الأمر إلى الله ، وتبرأ من الحول والقوة : واستنزل الهدى  
فيقول «اللهم (٣) أرني الحق حقا فأتبعه وأرني المنكر منكرا أو أُرزقني اجتنابه وأعدني

(١) حديث كان من أكثر الناس تبسما وأطيبهم نفسا ما لم ينزل عليه القرآن أو يذكر الساعة أو يخطب  
بخطبة عظة تقدم حديث عبد الله بن الحارث ما رأيت أحدا أكثر تبسما منه وللطبراني فى  
مكارم الأخلاق من حديث جابر كان إذا نزل عليه الوحي قلت نزي قوم فاذا سرى عنه  
فأكثر الناس ضحكا - الحديث : ولأحمد من حديث على بن الزبير كان يخطب فيذكر بأيام  
الله حتى يعرف ذلك فى وجهه وكأنه نذير قوم يصحبهم الأذى غدوة وكان إذا كان حديث عهد  
بجبريل لم يتبس ضاحكا حتى يرتفع عنه ورواه أبو يعلى من حديث الزبير من غير شك وللحاکم  
من حديث جابر كان إذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه واشتد غضبه وهو عندما يخطب إذا خطب  
(٢) حديث كان إذا سرورضى فهو أحسن الناس رضا وإن وعظ وعظ بجهد وان غضب ولا يغضب إلا الله  
لم يقم لغضبه شيء وكذلك كان فى أموره كلها أبو الشيخ ابن حيان فى كتاب أخلاق النبي  
صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف غضبه ورضاه  
بوجهه كان إذا رضى فكأنما ملاحك الجدر وجهه واسناده ضعيف والمراد به المرأة توضع  
فى الشمس فىرى ضوءها على الجدار وللشيخين من حديث كعب بن مالك قال وهو يبرق  
وجهه من السرور وفيه وكان إذا سراسنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه  
الحديث : وم كان إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه - الحديث : وقد تقدم  
وت فى الشئام فى حديث هند بن أبى هالة لا تغضب الدنيا وما كان منها فاذى تعدى الحق لم يقم  
لغضبه شيء حتى ينتصر له ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها وقد تقدم

(٣) حديث كان يقول اللهم أرني الحق حقا فأتبعه وأرني المنكر منكرا وأرزقني اجتنابه وأعدني من أن  
يشبه على فاتع هواى بغير هدى منك واجعل هواى تبعا لطاعتك وخذ رضا نفسك من  
نفسى فى عافية واهدنى لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم  
لم أقف لأوله على أصل وروى المستغفرى فى الدعوات من حديث أبى هريرة كان النبي  
صلى الله عليه وسلم يدعو فيقول اللهم إنك سألتنا من أنفسنا ما لا نملكه إلا بك فأعطانا ما يريدك  
عنا ومن حديث عائشة فيما كان يفتح به صلاته من الليل اهدنى لما اختلف فيه إلى آخر الحديث

مِنْ أَنْ يَشْتَبِهَ عَلَى قَاتِبِ هَوَايَ يَتَّبِعْ هُدَى مِنْكَ وَأَجْعَلَ هَوَايَ تَبَعًا لَطَاعَتِكَ وَخُذْ  
رِضًا نَفْسِكَ مِنْ نَفْسِي فِي عَافِيَةٍ وَاهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ يَا ذَا نِعْمَتِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ  
تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»

## بيان أخلاقه وآدابه في الطعام

- (١) وكان صلى الله عليه وسلم يأكل ما وجد  
(٢) وكان أحب الطعام إليه ما كان على صنف ، والضعف ما كثرت عليه الأيدي  
(٣) وكان إذا وضعت المائدة قال « بسم الله اللهم اجعلها نعمة مشكورة تصل بها نعمة  
الجنة » (٤) وكان كثيرا إذا جلس يأكل ، يجمع بين ركبته وبين قدميه ، كما يجلس المصلي

### ﴿ بيان أخلاقه وآدابه في الطعام ﴾

- ( ١ ) حديث كان يأكل ما وجد : تقدم  
( ٢ ) حديث كان أحب الطعام إليه ما كان على صنف أي كثرت عليه الأيدي : أبو يعلى والطبراني في الأوسط  
وابن عدى في الكامل من حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ما كثرت عليه الأيدي  
ولأبي يعلى من حديث أنس لم يجتمع له غداء وعشاء خبز ولحم الا على صنف  
واسناده ضعيف  
( ٣ ) حديث كان إذا وضعت المائدة قال بسم الله اللهم اجعلها نعمة مشكورة تصل بها نعمة الجنة بخ أما التسمية فرواها  
ن من رواية من خدم النبي صلى الله عليه وسلم ثمان سنين ان سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
إذا قرب إليه طعاما يقول بسم الله - الحديث : واسناده صحيح وأما بقية الحديث فلم أجده  
( ٤ ) حديث كان كثيرا إذا جلس يأكل يجمع بين ركبته وقدميه كما يفعل المصلي الا أن الركبة تكون فوق  
الركبة والقدم فوق القدم ويقول انما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد \*  
عبد الرزاق في المصنف من رواية أيوب مفضلا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل أخذ  
وقال آكل كما يأكل العبد - الحديث : وروى ابن الضحاك في الثمائل من حديث أنس بن  
سند ضعيف كان إذا قعد على الطعام استفوز على ركبته اليسرى وأقام النبي ثم قال انما أنا عبد آكل كما  
يأكل العبد وأفعل كما يفعل العبد وروى أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم بسند  
حسن من حديث أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجثو على ركبته وكان لا يركب  
أورده في صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وللبراز من حديث ابن عمر انما أنا عبد  
آكل كما يأكل العبد ولأبي يعلى من حديث عائشة آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد  
وسندهما ضعيف



إلا أن الركبة تكون فوق الركبة ، والقدم فوق القدم ويقول « إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ آكُلُ كَمَا  
يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ »<sup>(١)</sup> وكان لا يأكل الحار ويقول « إِنَّهُ غَيْرُ ذِي رَكْبَةٍ  
وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُطْعِمْنَا نَارًا فَأَبْرِدُوهُ »<sup>(٢)</sup> وكان يأكل مما يليه<sup>(٣)</sup> ويأكل بأصابعه الثلاث  
<sup>(٤)</sup> وربما استعان بالرابعة ،<sup>(٥)</sup> ولم يأكل بأصبعين ويقول « إِنَّ ذَلِكَ أَكْلَةُ الشَّيْطَانِ »

( ١ ) حديث كان لا يأكل الحار ويقول إنه غير ذي بركة وإن الله لم يطعمنا نارا : البيهقي من حديث  
أبي هريرة باسناد صحيح أتى النبي صلى الله عليه وسلم يوما بطعام سخن فقال ما دخل بطني طعام  
سخن منذ كنا وكذا قبل اليوم ولأحمد باسناد جيد والطبراني والبيهقي في الشعب من حديث  
خولة بنت قيس وقدمت له حريرة فوضع يده فيها فوجد حرها فقبضها لفظ الطبراني والبيهقي  
وقال أحمد فأحرقت أصابعه فقال حسن للطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة ابردوا  
الطعام فان الطعام الحار غير ذي بركة وله فيه وفي الصغير من حديثه أتى بصحفة تفور فرفع  
يده منها وقال إن الله لم يطعمنا نارا وكلاهما ضعيف

( ٢ ) حديث كان يأكل مما يليه : أبو الشيخ ابن حبان من حديث عائشة وفي اسناده رجل لم يسم وسماه  
في رواية له وكذلك البيهقي في روايته في الشعب عبيد بن القاسم نسيب سفيان الثوري وقال  
البيهقي تفرد به عبيد هذا وقد رماه ابن معين بالكذب ولأبي الشيخ من حديث عبد الله  
ابن جعفر نحوه

( ٣ ) حديث أكله بأصابعه الثلاث : م من حديث كعب بن مالك

( ٤ ) حديث استعانه بالرابعة : رويناه في الغيلانيات من حديث عامر بن ربيعة وفيه القاسم بن عبد الله  
العمري هالك وفي مصنف ابن أبي شيبة من رواية الزهري مرسلًا كان النبي صلى الله عليه وسلم  
يأكل بالحنس

( ٥ ) حديث لم يأكل بأصبعين ويقول إن ذلك أكلة الشيطان : الدارقطني في الأفراد من حديث ابن عباس  
باسناد ضعيف لا تأكل بأصبع فانه أكل الملوك ولا تأكل بأصبعين فانه أكل الشياطين - الحديث

(١) وجاءه عثمان بن عفان رضى الله عنه فالزوج ، فأكل منه ، وقال ما هذا يا أبا عبد الله؟ قال : بأبي أنت وأمي ، نجمل السمن والعسل في البرمة ، ونضعها عن النار ، ثم نغليه ، ثم نأخذ مخ الحنطة إذا طحنت : فنغليه على السمن ، والعسل في البرمة ، ثم نسوطه حتى ينضج فيأتي كما ترى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ هَذَا الطَّعَامَ طَيِّبٌ »

(٢) وكان يأكل خبز الشعير غير منخول

(٣) وكان يأكل القثاء بالرطب (٤) وبالملح

(٥) وكان أحب الفواكه الرطبة إليه البطيخ والعنب

( ١ ) حديث جاءه عثمان بن عفان بفالزوج - الحديث : قلت المعروف ان الذى صنع عثمان الحبيص رواه البيهقي في الشعب من حديث ليث بن أبي سليم قال إن أول من خبص الحبيص عثمان بن عفان قدمت عليه غير تحمل النقي والعسل - الحديث : وقال هذا منقطع وروى الطبراني والبيهقي في الشعب من حديث عبد الله بن سلام أقبل عثمان ومعه راحلة عليها غرارتان وفيه فاذا دقيق وسمن وعسل وفيه ثم قال لأصحابه كلوا هذا الذى تسميه فارس الحبيص وأما خبر الفالزوج فرواه ه باسناد ضعيف من حديث ابن عباس قال أول ما سمعنا بالفالزوج أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أمتك تفتح عليهم الأرض ويفاض عليهم من لدنا حتى أنهم لياكلون الفالزوج قال النبي صلى الله عليه وسلم وما الفالزوج قال يخلطون السمن والعسل جميعا قال ابن الجوزي في الموضوعات هذا حديث باطل لأصل له

( ٢ ) حديث كان يأكل خبز الشعير غير منخول : البخارى من حديث سهل بن سعد

( ٣ ) حديث كان يأكل القثاء بالرطب : متفق عليه من حديث عبد الله بن جعفر

( ٤ ) حديث كان يأكل القثاء بالملح : أبو الشيخ من حديث عائشة وفيه يحيى بن هاشم كذبه ابن معين

وغيره ورواه ابن عدى وفيه عباد بن كثير متروك

( ٥ ) حديث كان أحب الفاكهة الرطبة إليه البطيخ والعنب : أبو نعيم في الطب النبوى من رواية أمية بن زيد

العيسى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب من الفاكهة العنب والبطيخ وروى أبو الشيخ

وابن عدى في الكامل والطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب من حديث أنس كان يأخذ

الرطب يمينه والبطيخ يساره ويأكل الرطب بالبطيخ وكان أحب الفاكهة إليه يوسف

ابن عطية الصفار يجمع على ضعفه وروى ابن عدى من حديث عائشة كان أحب الفاكهة

لرسول الله صلى الله عليه وسلم الرطب والبطيخ وله من حديث آخر لها فان خير الفاكهة العنب

وكلاهما ضعيف

(١) وكان يأكل البطيخ بالخبز وبالسكر ، (٢) وربما أكله بالرطب (٣) ويستعين باليدين جميعاً ، وأكل يوماً الرطب في يمينه وكان يحفظ النوى في يساره ، فمرت شاة فأشار إليها بالنوى ، فجعلت تأكل من كفه اليسرى ، وهو يأكل يمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة (٤) وكان ربما أكل العنب خرطاً ، يرى زوائده على لحيته نكرز اللؤلؤ ، (٥) وكان أكثر طعامه الماء والتمر ، (٦) وكان يجمع اللبن بالتمر ويسميها الأطينين

(١) حديث كان يأكل البطيخ بالخبز والسكر: أما كل البطيخ بالخبز فلم أره وإنما وجدت أكل العنب بالخبز فيما رواه ابن عدى من حديث عائشة مرفوعاً عليكم بالمرامة قيل يا رسول الله وما المرامة قال يأكل الخبز مع العنب فإن خير الفاكهة العنب وخير الطعام الخبز وإسناده ضعيف ولما أكل البطيخ بالسكر فإن أريد بالسكر نوع من التمر والرطب مشهور فهو الحديث الآتي بعده وإن أريد به السكر الذى هو الطبرزد فلم أر له أصلاً إلا فى حديث منكر معضل رواه أبو عمر النوفلى فى كتاب البطيخ من رواية محمد بن على بن الحسين أن النبى صلى الله عليه وسلم أكل بطيخاً بسكر وفيه موسى ابن ابراهيم الروزى كذبه يحيى بن معين

(٢) حديث أكل البطيخ بالرطب : ت ن من حديث عائشة وحسنه ت وه من حديث سهل بن سعد كان يأكل الرطب بالبطيخ وهو عند الدارمى بلفظ البطيخ بالرطب

(٣) حديث استعانت باليدين جميعاً فأكل يوماً الرطب فى يمينه وكان يحفظ النوى فى يساره فمرت شاة فأشار إليها بالنوى فجعلت تأكل من كفه اليسرى وهو يأكل يمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة أما استعانت يديه جميعاً فرواه أحمد من حديث عبد الله بن جعفر قال آخر ما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى إحدى يديه رطبات وفى الأخرى ثناء يأكل من هذه وبعض من هذه وتقدم حديث أنس فى أكله بيديه قبل هذا بثلاثة أحاديث وأما قصته مع الشاة: فرويناها فى فوائد أبى بكر الشافعى من حديث أنس باسناد ضعيف

(٤) حديث ربما أكل العنب خرطاً الحديث: ابن عدى فى السكامل من حديث العباس والعقبلى فى الضعفاء من حديث ابن عباس هكذا مختصراً وكلاهما ضعيف

(٥) حديث كان أكثر طعامه الماء والتمر: خ من حديث عائشة توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شبعنا من الأسودين التمر والماء .

(٦) حديث كان يجمع اللبن بالتمر ويسميها الأطينين: أحمد من رواية اسماعيل بن أبى خالد عن أبيه قال دخلت على رجل وهو يجمع لبناً بتمر وقال اذن فان رسول الله صلى الله عليه وسلم سماها الأطينين ورجاله ثقات وإيماهم لا يضر .

(١) وكان أحب الطعام إليه اللحم ويقول «هُوَ يَزِيدُ فِي السَّمْعِ وَهُوَ سَيِّدُ الطَّعَامِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَوْ سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُطْعِمَنِيهِ كُلَّ يَوْمٍ لَفَعَلْتُ» (٢) وكان يأكل الثريد باللحم والقرع (٣) وكان يحب القرع ويقول «إِنَّهَا شَجَرَةٌ أَخِي يُونسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» قالت عائشة رضي الله عنها (٤) وكان يقول «يَاعَائِشَةُ إِذَا طَبَخْتُمْ قَدْرًا فَأَكْتُرُوا فِيهَا مِنَ الدُّبَاءِ فَإِنَّهُ يَشُدُّ قَلْبَ الْحَزِينِ» (٥) وكان يأكل لحم الطير الذي يصاد (٦) وكان لا يتبعه ولا يصيده ، ويجب أن يصاده ويؤتى به فيأكله

(١) حديث كان أحب الطعام إليه اللحم ويقول هو يزيد في السمع وهو سيد الطعام في الدنيا والآخرة ولو سألت ربي أن يطعمنيه كل يوم لفعلى : أبو الشيخ من رواية ابن سمان قال سمعت من علمائنا يقولون كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اللحم : الحديث وت في السائل من حديث جابر أانا النبي صلى الله عليه وسلم في منزلنا فذبحنا له شاة فقال كلهم علموا أننا نحب اللحم وإسناده صحيح و ه من حديث أبي الدرداء بإسناد ضعيف سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم

(٢) حديث كان يأكل الثريد باللحم والقرع : م من حديث أنس

(٣) حديث كان يحب القرع ويقول أنها شجرة أخى يونس : ن ه من حديث أنس كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب القرع وقال ن الدبا وهو عند م بلفظ تعجبه وروى ابن مردويه في تفسيره من حديث أبي هريرة في قصة يونس فلفظته في أصل شجرة وهى الدباء

(٤) حديث يا عائشة إذا طبختم قدرا فأكثرُوا فيها من لدباء فإنها تشد قلب الحزين . روينا في فوائد أبي بكر الشامي

(٥) حديث كان يأكل لحم الطير الذى يصاد : ت من حديث أنس قال كان عند النبي صلى الله عليه وسلم طير فقال اللهم ائتني بأحب الخلق إليك يأكل معى هذا الطير فجاء علي فأكل معه قال حديث غريب قلت وله طرق كلها ضعيفة وروى د ت واستغفر به من حديث سفينة قال أكلت مع النبي صلى الله عليه وسلم لحم حبارى

(٦) حديث كان لا يتبعه ولا يصيده ويجب أن يصاده فيؤتى به فيأكله : قلت هذا هو الظاهر من أحواله فقد قال من تبع الصيد غفل رواه د ن ت من حديث ابن عباس وقال حسن غريب وأما حديث صفوان بن أمية عند الطبراني قد كانت فبلى لله رسل كلهم يصطاد ويطلب الصيد فهو ضعيف جدا

١٥٠' وكانت إذا أكل اللحم لم يطأ طيء رأسه إليه ويرفعه إلى فيه رفعا ثم ينتهشه  
 لانتهاشا<sup>(٢٢)</sup> وكان يأكل الخبز والسمن<sup>(٢٣)</sup> وكان يحب من الشاة النراع والكتف ، ومن  
 القدر الدباء ، ومن الصباغ الخل ، ومن التمر العجوة<sup>(٢٤)</sup> ودعا في العجوة بالبركة ، وقال هي  
 من الجنة ، وشفاء من السم والسحر

( ١ ) حديث كان إذا أكل اللحم لم يطأ طيء رأسه إليه ويرفعه إلى فيه رفعا ثم نهشه : د من حديث صفوان  
 ابن أمية قال كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ اللحم من العظم فقال ادب  
 باللحم من فيك فانه أهني وامرأ وت من حديثه أنهش اللحم نهشا فانه أهني وأمرأ وهو منقطع  
 والذي قبله منقطع أيضا والشيخان من حديث أبي هريرة فتناول النراع فهش منها نهشة - الحديث  
 ( ٢ ) حديث كان يأكل الخبز والسمن : متفق عليه من حديث أنس في قصة طويلة فيها فانت بذلك الخبز  
 فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت وعصرت أم سليم عكة فأدمته - الحديث : وفيه  
 ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ه فصنعت فيها شيئا من سمن ولا يصح و د ه  
 من حديث ابن عمر وددت أن عندى خبزة بيضاء من بر سمراء ملبقة بسمن - الحديث :  
 قال د من صبحر

( ٣ ) حديث كان يحب من الشاة النراع والكتف ومن القدر الدباء ومن الصباغ الخل ومن التمر  
 العجوة : وروى الشيخان من حديث أبي هريرة قال وضعت بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم  
 قطعة من ثريد ولحم فتناول النراع وكانت أحب الشاة إليه - الحديث : وروى أبو الشيخ  
 من حديث ابن عباس كان أحب اللحم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتف وإسناده  
 ضعيف ومن حديث أبي هريرة ولم يكن يعجبه من الشاة إلا الكتف وتقدم حديث أنس  
 كان يحب الدباء قبل هذا بسنة أحاديث ولأبي الشيخ من حديث أنس كان أحب الطعام إليه  
 الدباء وله من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف كان أحب الصباغ إلى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم الخل وله بالأسناد المذكور كان أحب التمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العجوة  
 ( ٤ ) حديث دعا في العجوة بالبركة وقال هي من الجنة وشفاء من السم والسحر : البزار والطبراني في الكبير  
 من حديث عبد الله بن الأسود قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد سدوس  
 فاهدتنا له تمرأ وفيه حتى ذكرنا تمر أهلنا هذا الجذامي فقال بارك الله في الجذامي وفي حديثه  
 خرج هذا منها - الحديث : قال أبو موسى المديني قيل هو تمر أحمر وت ن ه من حديث  
 أبي هريرة العجوة من الجنة وهي شفاء من السم وفي الصحيحين من حديث سعد بن أبي وقاص  
 من لصح سبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر .

- (١) وكان يجب من البقول الهندباء ، والبذور والبقلة الجفء التي يقال لها الرجلة  
 (٢) وكان يكره السكيتين لمكانهما من البول  
 (٣) وكان لا يأكل من الشاة سبعا ، الذكر ، والاثنيين ، والثانة والمرارة ، والغدة والحيا  
 والدم ، ويكره ذلك  
 (٤) وكان لا يأكل الثوم ، ولا البصل ، ولا السكرات (٥) وما ذم طعاما قط لكن إن  
 أعجبه أكله ، وإن كرهه تركه ، وإن عافه لم ينعضه إلى غيره

( ١ ) حديث يجب من البقول الهندباء والبذور والبقلة الجفء التي يقال لها الرجلة : أبو نعيم في الطب . النبوي من حديث ابن عباس عليهما السلام بالهندباء فانه ما يوم الا ويقطر عليه قطرة من قطر الجنة وله من حديث الحسن بن علي وأنس بن مالك نحوه وكلها ضعيفة وأما البذور فلم أجد فيه حديثا وأما الرجلة فروى أبو نعيم من رواية ثور قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بالرجلة وفي رجله قرحة فداواها بها فبرئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله فيك أتبعي حيث شئت فأنت شفاء من سبعين داء أدنله للصداع وهذا مرسل ضعيف

( ٢ ) حديث كان يكره السكيتين لمكانهما من البول : رواه في جزءه من حديث أبي بكر بن محمد بن عبيد الله بن الشيخ من حديث ابن عباس بأسناد ضعيف فيه أبو سعيد الخنسي بن علي العدوي أحد الكذابين

( ٣ ) حديث كان لا يأكل من الشاة الذكر والاثنيين والثانة والمرارة والغدة والحيا والدم : ابن عدي ومن طريقه البيهقي من حديث ابن عباس بأسناد ضعيف ورواه البيهقي من رواية مجاهد مرسل

( ٤ ) حديث كان لا يأكل الثوم ولا البصل ولا السكرات : مالك في الموطأ عن الزهري عن سليمان بن يسار مرسل ووصله الدارقطني في غرائب مالك عن الزهري عن أنس وفي الصحيحين من حديث جابر أتى بقدر فيه خضرات من بقل فوجد لها ريحا - الحديث : وفيه قال فأتى أناسي من لا تتاجي ولمسلم من حديث أبي أيوب في قصة بعثه إليه بطعام فيه ثوم فلم يأكل منه وقال إني أكرهه من أجل ريحه

( ٥ ) حديث ما ذم طعاما قط لكن إن أعجبه أكله وإن كرهه تركه وإن عافه لم ينعضه إلى غيره : تقدم أول الحديث : وفي الصحيحين من حديث ابن عمر في قصة الضب فقالوا لأنه ليس بمحرام ولا بأس به ولكنه ليس من طعام قومي

(١) وكان يعاف الضب ، والطحال ولا يجزهما  
 (٢) وكان يلعق بأصابعه الصفحة ويقول « آخِرُ الطَّعَامِ أَكْثَرُ بَرَكَةٍ »  
 (٣) وكان يلعق أصابعه من الطعام حتى تحمر  
 (٤) وكان لا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه واحدة واحدة ، ويقول إنه لا يدري  
 في أى الطعام البركة (٥) وإذا فرغ قال « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَكَ الْحَمْدُ أَطْعَمْتَ وَأَشْبَعْتَ وَسَقَيْتَ  
 فَأَرَوَيْتَ لَكَ الْحَمْدُ غَيْرَ مَكْفُورٍ وَلَا مُودَعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ » (٦) وكان إذا أكل الخبز  
 واللحم خاصة غسل يديه غسلًا جيدًا ، ثم يمسح بفضل الماء على وجهه

(١) حديث كان يعاف الضب والطحال ولا يجزهما : أما الضب في الصحيحين عن ابن عباس لم يكن بأرض  
 قومي فاجدني أعافه ولهما من حديث ابن عمر أحلت لنا ميتتان ودمان وفيه أما انهمان فالسكبد  
 والطحال والبيهقي موقوفا على زيد بن ثابت اني لا آكل الطحال وما بي إليه حاجة إلا ليعلم أهلي.  
 انه لا بأس به .

(٢) حديث كان يلعق الصفحة ويقول آخر الطعام أكثر بركة : البيهقي في شعب الايمان من حديث جابر في  
 حديث قال فيه ولا ترفع القصعة حتى تلعقها أو تلحقها فان آخر الطعام فيه البركة و م من حديث  
 أنس أمرنا أن نسلت الصفحة وقال ان أحدكم لا يدري أى طعامه يبارك له فيه  
 (٣) حديث كان يلعق أصابعه من الطعام حتى تحمر م من حديث كعب بن مالك دون قوله حتى تحمر  
 فلم أقف له على أصل

(٤) حديث كان لا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه واحدة واحدة ويقول انه لا يدري في أى  
 أصابعه البركة : م من حديث كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يمسح يده حتى  
 يلعقها وله من حديث جابر فاذا فرغ فليلق أصابعه فانه لا يدري في أى طعامه تكون البركة  
 والبيهقي في الشعب من حديثه لا يمسح أحدكم يده بالمنديل حتى يلعق يده فان الرجل لا يدري  
 في أى طعامه يبارك له فيه

(٥) حديث وإذا فرغ قال اللهم لك الحمد أطعمت وأشبعت وسقيت وأرويت لك الحمد غير مكفور ولا مودع  
 ولا مستغنى عنه : الطبراني من حديث الحرث بن الحارث بستد ضعيف والبخاري من حديث  
 أبي أمامة كان إذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذي كفانا وآوانا غير مكفى ولا مكفور وقال  
 مرة الحمد لله ربنا غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا

(٦) حديث كان إذا أكل الخبز واللحم خاصة غسل يديه غسلًا جيدًا ثم يمسح بفضل الماء على وجهه  
 أبو يعلى من حديث ابن عمر باسناد ضعيف من أكل من هذه اللحوم شيئًا فليغسل يده.  
 بين ربح وضره لا يؤذى من حذاه.

(١) وكان يشرب في ثلاث دفعات ، وله فيها ثلاث تسميات ، وفي أواخرها ثلاث تحميدات  
 (٢) وكان يمص الماء مصا ، ولا يصب عبا  
 (٣) وكان يدفع فضل سؤره إلى من على يمينه (٤) فإن كان من على يساره أجل رتبة  
 قال للذي على يمينه ، السنة أن تعطى فإن أحببت آثرتهم (٥) وربما كان يشرب بنفس واحد  
 حتى يفرغ (٦) وكان لا يتنفس في الإناء بل ينحرف عنه (٧) وأتى بإناء فيه عسل ولبن فأبى  
 أن يشربه ، وقال شربتان في شربة ، وإدامان في إناء واحد ، ثم قال صلى الله عليه وسلم  
 « لَا أَحْرَمُهُ وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ الْفَخْرَ وَالْحِسَابَ بِفُضُولِ الدُّنْيَا غَدَاً وَأُجِبُ التَّوَاضِعَ فَإِنْ مَنَنْتَ  
 تَوَاضَعَ لَلَّهِ رَفَعَهُ اللهُ »

- (١) حديث كان يشرب في ثلاث دفعات له فيها ثلاث تسميات وفي آخرها ثلاث تحميدات : الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة ورجاله ثقات وم من حديث أنس كان إذا شرب بنفس ثلاثا
- (٢) حديث كان يمص الماء مصا ولا يصب عبا: البغوي والطبراني وابن عدى وابن قانع وابن مندبه وأبو نعيم في الصحابة من حديث بهز كان يستاك عرضا ويشرب مصا للطبراني من حديث أم سلمة كان لا يصب ولأبي الشيخ من حديث ميمونة لا يصب ولا يلهث وكلها ضعيفة
- (٣) حديث كان يدفع فضل سؤره إلى من عن يمينه : متفق عليه من حديث أنس
- (٤) حديث استئذانه من على يمينه إذا كان على يساره أجل رتبة : متفق عليه من حديث سهل بن سعد
- (٥) حديث شربه بنفس واحد: أبو الشيخ من حديث زيد بن أرقم باسناد ضعيف ولحاكم من حديث أبي قتادة وصححه إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد ولعل تأويل هذين الحديثين على ترك التنفس في الإناء والله أعلم
- (٦) حديث كان لا يتنفس في الإناء حتى ينحرف عنه :ك من حديث أبي هريرة ولا يتنفس أحدكم في الإناء إذا شرب منه ولكن إذا أراد أن يتنفس فليؤخره عنه ثم ليتنفس وقال حديث صحيح الاسناد
- (٧) حديث أتى بإناء فيه عسل وماء فأبى أن يشربه وقال شربتان في شربة وإدامان في إناء واحد الحديث: البزار من حديث طلحة بن عبيد الله دون قوله شربتان في شربة إلى آخره وسنده ضعيف



(١) وَكَانَ فِي بَيْتِهِ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَاتِقِ ، لَا يَسْأَلُهُمْ طَعَامًا وَلَا يَتَشَبَّهُاءَ عَلَيْهِمْ ، إِنْ أَطْعَمُوهُ أَكَلَ ، وَمَا أَعْطَوْهُ قَبِلَ ، وَمَا سَقَوْهُ شَرِبَ ، (٢) وَكَانَ رَجُلًا قَامَ فَأَخَذَ مَا يَأْكُلُ بِنَفْسِهِ أَوْ يَشْرَبُ

## بيان آداب وأخلاقه في اللباس

(٣) كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ مَا وَجَدَ مِنْ إِزَارٍ ، أَوْ رَدَاءٍ ، أَوْ قَمِيصٍ أَوْ جُبَّةٍ

(١) حديث كان في بيته أشد حياء من العاتق لا يسألهم طعاما ولا يتشبهاء عليهم إن أطعموه أكلوا وما أطعموه قبل وما سقوه شرب: الشيخان من حديث أبي سعيد كان أشد حياء من العذراء في خدرها - الحديث: وقد تقدم وأما كونه كان لا يسألهم طعاما فإنه أراد أى طعام بعينه من حديث عائشة أنه قال ذات يوم يا عائشة هل عندكم شيء قالت فقلت ما عندنا شيء - الحديث: وفيه فلما رجعت قلت أهديت لنا هدية قال ما هو قلت حيس قال هانيه وفي رواية قريبة وفي رواية للنسائي أصبح عندكم شيء تطعميني ولأبي داود هل عندكم طعام وت أعندك غداء وفي الصحيحين من حديث عائشة فدعا بطعام فأني بخبز وأدم من أدم البيت فقال أم أر برمة على النار فيها لحم - الحديث وفي رواية لمسلم لو صنعتم لنا من هذا اللحم - الحديث: فليس في قصة بريرة إلا الاستفهام والرضا والحسنة فيه بيان الحكم لا التشبيهي والله اعلم وللشيخين من حديث أم الفضل أنها أرسلت إليه بقمح لبن وهو واقف على بيعه فشربه ولأبي داود من حديث أم هانئ فجهات الوليدة باناء فيه شراب فتناوله فشربه منه واسناده حسن

(٢) حديث وكان رجلا قام فأخذ ما يأكل أو يشرب بنفسه: د من حديث أم المنذر بث قميص دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشربه معه على وعلى ناقه ولنا دوال معلقة بقميص رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل منها - الحديث: وإسناده حسن وللترمذي وصححه وابن ماجه من حديث كبشة دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشربه من في قربة معلقة قائما - الحديث ﴿ بيان أخلاقه وآدابه في اللباس ﴾

(٣) حديث كان يلبس من الثياب ما وجد من إزار أو رداء أو قميص أو جبة أو غير ذلك: الشيخان من حديث عائشة أنها أخرجت إزارا مما يصنع باليمن وكساء من هذه البلدة فقالت في هذا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية إزارا غليظا ولها من حديث انس كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه رداء نجرائي غليظ الحاشية - الحديث: لفظ مسلم وقال بخ برد نجرائي وه بئسند ضعيف من حديث ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس قميصا قصيرا يدين والطول ود وتوحتهون من حديث أم سلمة كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص ولأبي داود من حديث أسماء بنت يزيد كانت يد قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرسغ وفيه شهر بن حوشب مختلف فيه وتقدم قبل هذا حديث الجبة والشملة والحبرة

أو غير ذلك ، وكان يعجبه الثياب الخضراء<sup>(١)</sup> وكان أكثر لباسه البياض ، ويقول ذَا بَسُوها  
 أَحْيَاءُكُمْ وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَكُمْ<sup>(٢)</sup> ، وكان يلبس القباء المحشو للحرب وغير الحرب<sup>(٣)</sup>  
 وكان له قباء سندس فيلبسه ، فتحسن خضرتة على بياض لونه<sup>(٤)</sup> وكانت ثيابه كلها  
 مشمرة فوق الكعبين ، ويكون الإزار فوق ذلك إلى نصف الساق

( ١ ) حديث كان أكثر لباسه البياض ويقول البسوها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم: هك من حديث ابن عباس  
 خير ثيابكم البياض فالبسوها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم قال ك صحيح الاسناد وله لأصحاب  
 السنن من حديث سمرة عليكم بهذه الثياب البياض فليلبسها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم لفظ  
 الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين وقال ت حسن صحيح

( ٢ ) حديث كان يلبس القباء المحشو للحرب وغير المحشو : الشيخان من حديث للسور بن مخرمة أن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قدمت عليه اقية من ديباج مزرر بالذهب - الحديث : وليس في  
 طرق الحديث لبسها إلا في طريق علقها خ قال نخرج وعليه قباء من ديباج مزرر بالذهب  
 - الحديث : وم من حديث جابر لبس النبي صلى الله عليه وسلم يوما قباء من ديباج اهدي له ثم  
 تزع - الحديث

( ٣ ) حديث كان له قباء سندس فيلبسه - الحديث : احمد من حديث انس ان أ كيدر دومة أهدي إلى النبي  
 صلى الله عليه وسلم جبة سندس او ديباج قبل ان ينهى عن الحرير فلبسها والحديث في الصحيحين  
 وليس فيه انه لبسها وقال فيه وكان ينهى عن الحرير وعند ت وصححه نانه لبسها ولكنه قال بجبة  
 ديباج منسوجة فيها الذهب

( ٤ ) حديث كان ثيابه كلها مشمرة فوق الكعبين ويكون الإزار فوق ذلك إلى نصف الساق : ابو الفضل  
 محمد بن طاهر في كتاب صفوة التصوف من حديث عبد الله بن يسر كانت ثياب رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ازارة فوق الكعبين وقيصه فوق ذلك ورداؤه فوق ذلك واسناده ضعيف  
 وك وصححه من حديث ابن عباس كان يلبس قميصا فوق الكعبين - الحديث : وهو عنده بلفظ  
 قميصا قصير اليدنين والطول وعندهما وت في التماثل من رواية الأشعث قال سمعت عمي تحدث  
 عن عمها فذكر النبي صلى الله عليه وسلم وفيه فاذا ازاره الى نصف ساقه ورواهن وسمى الصحابي  
 عبيد بن خالد واسم عمه الأشعث وهم بيت الأسود ولا يعرف

- (١) وكان قيصره مشدود الأزرار ، وربما حل الأزرار في الصلاة وغيرها  
 (٢) وكانت له ملحفة مصبوغة بالزعفران ، وربما صلى بالناس فيها وحدها (٣) وربما لبس  
 الكساء وحده ما عليه غيره  
 (٤) وكان له كساء ملبد يلبسه ويقول « إِنَّمَا أَنَا عَبْدُ النَّبِيِّ كَمَا يَلْبَسُ الْعَبْدُ »  
 (٥) وكان له ثوبان لجمته خاصة ، سوى ثيابه في غير الجمعة

(١) حديث كان قيصره مشدود الأزرار وربما حل الأزرار في الصلاة وغيرها: دعت في الشرائع من رواية معاوية بن قرة بن إياس عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينة وبعناؤه وإن قيصره لمطلق الأزرار والبيهقي من رواية زيد بن أسلم قال رايت ابن عمر يصلي عاولة أزراره فسألته عن ذلك فقال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وفي العلل للترمذي انه سأل عن هذا الحديث فقال انا القى هذا الشيخ كان حديثه موضوع يعني زهير بن محمد راويه عن زيد بن أسلم قلت تابعه عليه الوليد بن مسلم عن زيد رواه ابن خزيمة في صحيحه وللطبراني من حديث ابن عباس باسناد ضعيف دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي عتيا على الأزرار

(٢) حديث كان له ملحفة مصبوغة بالزعفران وربما صلى بالناس فيها : دت من حديث قبيلة بنت غزيرة قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه اسمال ملا تين كاننا بزعفران قالت لانعرفه إلا من عبد الله بن حسان قلت ورواه موقوفون ود من حديث قيس بن سعد فاعتسل ثم ناوله . أبي سعد ملحفة مصبوغة بزعفران أو ورس فاشتمل بها الحديث ورجاله ثقات

(٣) حديث ربما لبس الكساء وحده ليس عليه غيره : ه وابن خزيمة من حديث ثابت بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في بني عبد الأشهل وعليه كساء متلف به الحديث وفي رواية البزار في كساء

(٤) حديث كان له كساء ملبد يلبسه ويقول أنا عبد النبي كما يلبس العبد: الشيخان من رواية أبي بردة قال أخرجت النينا عائشة كساء ملبدا وإزارا غليظا فقالت في هذين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم والبيهقي من حديث عمر انما أنا عبد ولعبد الرزاق في المصنف من رواية أيوب السخيتاني مرفوعا معضلا انما أنا عبد آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد وتقدم من حديث أنس وابن عمر وعائشة متصلًا

(٥) حديث كان له ثوبان لجمته خاصة - الحديث: الطبراني في الصغير والأوسط من حديث عائشة بسند ضعيف زاد فاذا انصرف طويناها إلى مثله ويرده حديث عائشة عند ابن ماجه ما رأته يسب أحدًا ولا يطوى له ثوب

(١) وربما لبس الإزار الواحد ليس عليه غيره ، ويعقد طرفيه بين كفيه ،<sup>(٢)</sup> وربما أمّ به الناس على الجنائز<sup>(٣)</sup> ، وربما صلى في بيته في الإزار الواحد ملتصقا به ، مخالفا بين طرفيه ويكون ذلك الإزار الذي جامع فيه يومئذ ،<sup>(٤)</sup> وكان ربما صلى بالليل في الأزار ، ويرتدى ببعض الثوب مما يلي هديه ، ويلقى البقية على بعض نسائه ، فيصلّي كذلك<sup>(٥)</sup> ولقد كان له كساء أسود فوهبه ، فقالت له أم سلمة بأبي أنت وأمي : ما فعل ذلك الكساء الأسود ؟ فقال كسوته ؟ ما رأيت شيئا قط كان أحسن من يابضك على سواده

( ١ ) حديث ربما لبس الأزار الواحد ليس عليه غيره فعقد طرفيه بين كفيه: الشيخان من حديث عمر في حديث اعتزاله أهله فإذا أزاره وليس عليه غيره ولبخاري من رواية محمد بن المنذر صلى بنا جابر في أزار قد عقده من قبل قناه ومثابه موضوعة على الشجب وفي رواية له وهو يصلى في ثوب ملتصقا به وردأوه موضوع وفيه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى هكذا ( ٢ ) حديث ربما أمّ به الناس على الجنائز: لم أقف عليه

( ٣ ) حديث ربما صلى في بيته في الإزار الواحد ملتصقا به مخالفا بين طرفيه ويكون ذلك الإزار الذي جامع فيه يومئذ : أبو يعلى باسناد حسن من حديث معاوية قال دخلت على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد فقلت يأمر حبيبة أيسلّي النبي صلى الله عليه وسلم في الثوب الواحد قالت نعم وهو الذي كان فيه ما كان تعني الجماع ورواه الطبراني في الأوسط

( ٤ ) حديث وربما كان يصلى بالليل ويرتدى ببعض الثوب مما يلي هديه ويلقى البقية على بعض نسائه : ه من حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب بعضه على ولمس كان يصلى من الليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعلى مرط بعضه على رسول الله صلى الله عليه وسلم والطبراني في الأوسط من حديث أبي عبد الرحمن حاضن عائشة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعائشة يصليان في ثوب واحد نصفه على النبي صلى الله عليه وسلم ونصفه على عائشة وسنده ضعيف

( ٥ ) حديث كان له كساء أسود فوهبه فقالت له أم سلمة بأبي أنت وأمي ما فعل ذلك الكساء - الحديث : لم أقف عليه من حديث أم سلمة ولمس من حديث عائشة خرج النبي صلى الله عليه وسلم وعليه مرط أرجل أسود ولأبي داود ون صنع للنبي صلى الله عليه وسلم بردة سوداء من صوف فلبسها - الحديث : وزاد فيه ابن سعد في الطبقات فذكرت يابض النبي صلى الله عليه وسلم وسودها ورواه ك بلفظ جية وقال صحيح على شرط الشيخين

وقال أنس<sup>(١)</sup> وربما رأيتَه يصلي بنا الظهر في شملة عاقدا بين طرفيه،<sup>(٢)</sup> وكان يتختم<sup>(٣)</sup> وربما خرج وفي خاتمه الخيط المربوط يتذكر به الشيء<sup>(٤)</sup> وكان يحتم به على الكتب ويقول «الْحَاتِمُ عَلَى الْكِتَابِ خَيْرٌ مِنَ التُّهْمَةِ»<sup>(٥)</sup> وكان يلبس القلانس تحت العمامة وبغير عمامة، وربما نزع قلنسوته من رأسه فجعلها مسترة بين يديه، ثم يصلي إليها،<sup>(٦)</sup> وربما لم تكن العمامة فيشد المصاوبة على رأسه وعلى جبهته

(١) حديث أنس وربما رأيتَه يصلي بنا الظهر في شملة عاقدا بين طرفيا : البزار وأبو يعلى بلفظ صلى بثوب واحد وقد خالف بين طرفيه والبزار خرج في مرضه الذي مات فيه مرتديا بثوب قطن فصلى بالناس وإسناده صحيح و هـ من حديث عبادة بن الصامت صلى في شملة قد عقد عليها وفي كامل بن عدي قد عقد عليها هكذا وأشار سفيان إلى قفاه وفي جزء العطر يف فقدها في عنقه ما عليه غيرها وإسناده ضعيف

(٢) حديث كان يتختم : الشيخان من حديث ابن عمر وأنس

(٣) حديث ربما خرج وفي خاتمه خيط مربوط يتذكر به الشيء : بعد من حديث وائلة بسند ضعيف كان إذا أراد الحاجة أوثق في خاتمه خيط وزاد الحارث بن أبي أسامة في مسنده من حديث ابن عمر ليذكره به وسنده ضعيف

(٤) حديث كان يحتم به على الكتب ويقول الحاتم على الكتاب خير من التهمة : الشيخان من حديث أنس لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم قالوا إنهم لا يقرءون إلا كتابا محتوما فاتخذ حاتما من فضة - الحديث : ون ت في الشبائل من حديث ابن عمر اتخذ حاتما من فضة كان يحتم به ولا يلبسه وسنده صحيح وأما قوله الحاتم على الكتاب خير من التهمة فلم أقف له على أصل

(٥) حديث كان يلبس القلانس تحت العمامة وبغير عمامة وربما نزع قلنسوته من رأسه فجعلها مسترة بين يديه ثم يصلي إليها : الطبراني وأبو الشيخ والبيهقي في شعب الإيمان من حديث عمر كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس قلنسوة بيضاء ولأبي الشيخ من حديث ابن عباس كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث قلانس قلنسوة بيضاء مضرية وقلنسوة برد حبرة وقلنسوة ذات آذان يلبسها في السفر فربا وضها بين يديه إذا صلى وإسنادهما ضعيف ولأبي داود وت من حديث ركاة فرق ما بيننا وبين المشركين العمامة على القلانس قال ت غريب وليس بإسناده بالقائم

(٦) حديث ربما لم تكن العمامة فيشد المصاوبة على رأسه وعلى جبهته : نخ من حديث ابن عباس معد رسول الله صلى الله عليه وسلم النبر وقد عصب رأسه بعصاة دسما الحديث

« وكانت له عمامة تسمى السحاب فوهبها من علي ، فربما طلع علي فيها ، فيقول صلى الله عليه وسلم « أَتَاكُمْ عَلِيٌّ فِي السَّحَابِ »  
 - (٢) وكان إذا لبس ثوبا يلبسه من قبل ميامنه ، ويقول (٣) « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ » (٤) وإذا نزع ثوبه أخرجه من ميسره (٥) وكان إذا لبس جديدا أعطى خلق ثيابه مسكينا ، ثم يقول « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَكْسُو مُسْلِمًا مِنْ سَلْبِ ثِيَابِهِ لَا يَكْسُوهُ إِلَّا اللَّهُ إِلَّا كَانَ فِي ضَمَانِ اللَّهِ وَحِرْزِهِ وَخَيْرِهِ مَا وَارَاهُ حَيًّا وَمَيِّتًا » (٦) وكان له فراش من آدم ، حشوه ليف ، طوله ذراعان أو نحو

(١) حديث كانت له عمامة تسمى السحاب فوهبها من علي فربما طلع علي فيها فيقول صلى الله عليه وسلم أتاكم علي في السحاب ابن عدي وأبو الشيخ من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جده وهو مرسل ضعيف جدا ولا يثبت في دلائل النبوة من حديث عمر في أثناء حديث عمامته السحاب - الحديث ٢

(٢) حديث كان إذا لبس ثوبا يلبسه من قبل ميامنه : ت من حديث أبي هريرة ورجاله رجال الصحيح وقد اختلف في رصفه

(٣) حديث الحمد لله الذي كساني ما أوارى به عورتي وأتجمل به في الناس : ت وقال غريب و ه كوصححه من حديث عمر بن الخطاب

(٤) حديث كان إذا نزع ثوبه خرج من ميسره : أبو الشيخ من حديث ابن عمر كان إذا لبس شيئا من الثياب بدأ بالأيمن وإذا نزع بدأ بالأيسر وله من حديث أنس كان إذا ارتدى أو ترحل أو اتعل بدأ بيمينه وإذا خلع بدأ بيساره وسندهما ضعيف وهو في الاعتلال في الصحيحين من حديث أبي هريرة قوله لا من فعله حديث كان له ثوب بلغمته خاصة - الحديث تقدم قريبا بلفظ ثوبين

(٥) حديث كان إذا لبس جديدا أعطى خلق ثيابه مسكينا ثم يقول ما من مسلم يكسو مسلما - الحديث : ك في المستدرک والبيهقي في الشعب من حديث عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بثيابه فلبسها فلما بلغ تراقيه قال الحمد لله الذي كساني ما أنجمل به في حياتي وأوارى به عورتي ثم قال ما من مسلم يلبس ثوبا جديدا : الحديث دون ذكر تصدقه صلى الله عليه وسلم بثيابه وهو عندت ه دون ذكر النبي ليس صلى الله عليه وسلم لثيابه وهو أصح وقد تقدم قال البيهقي وهو غير قوي

(٦) حديث كان له فراش من آدم حشوه ليف - الحديث متفق عليه من حديث عائشة مقتصر على هذا دون ذكر عرضه وطوله ولا يثبت في الحديث من حديث أم سلمة كان فراش النبي صلى الله عليه وسلم

نحو ما يوضع الإنيان في قبره وفيه من لم يسم

وعرته ذراع وشبهه أو نحوه<sup>(١)</sup> وكانت له عباءة تفرش له ،حيثما تنقل ثني طاقين تحته<sup>(٢)</sup> وكان ينام على الحصير ليس تحته شيء غيره<sup>(٣)</sup> وكان من خلقه تسمية دوابه وسلاحه ومتاعه ، وكان اسم رايته العقاب ، واسم سيفه الذي يشهد به الحروب ذو الفقار ،

(١) حديث كانت له عباءة تفرش له حيثما تنقل تفرش طاقين تحته : ابن سعد في الطبقات وأبو الشيخ من حديث عائشة دخلت على امرأة من الأنصار فرأت فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم عباءة مثنية - الحديث : ولأبي سعيد عنها أنها كانت تفرش للنبي صلى الله عليه وسلم عباءة بئتين الحديث : وكلاهما لا يصح وت في الثمائل من حديث حفصة وسئلت ما كان فراشه قالت مسح ثنيه ثنتين فينام عليه - الحديث : وهو متقطع

(٢) حديث كان ينام على الحصير ليس تحته شيء غيره : متفق عليه من حديث عمر في قصة اعتزال النبي صلى الله عليه وسلم نساءه

(٣) حديث كان من خلقه تسمية دوابه وسلاحه ومتاعه وكان اسم رايته العقاب واسم سيفه الذي يشهد به الحروب ذو الفقار وكان له سيف يقال له الخنم وآخر يقال له القضيب وكان قبضة سيفه مملات بالفضة : الطبراني من حديث ابن عباس كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سيف قائمته من فضة وقيعته من فضة وكان يسمى ذا الفقار وكانت له قوس تسمى السداد وكانت له كنانة تسمى الجمع وكانت له درع موشجة بنحاس تسمى ذات الفضول وكانت له حربة تسمى النبعة وكانت له عجن تسمى الدفن وكان له ترس أبيض يسمى موجزا وكان له فرس أدهم يسمى السكب وكان له سرج يسمى الداج المؤخر وكان له بغلة شهباء يقال لها الدلدل وكانت له ناقة تسمى القصواء وكان له حمار يسمى يفور وكان له بساط يسمى الكر وكانت له عزة تسمى الثمر وكانت له ركوة تسمى الصادر وكانت له مرآة تسمى المرآة وكان له مقراض يسمى الجامع وكان له قصب شوحظ يسمى المشوق وفيه على بن غررة الدمشقي نسب إلى وضع الحديث ورواه ابن عدي من حديث أبي هريرة بسند ضعيف كانت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء تسمى العقاب ورواه أبو الشيخ من حديث الحسن مرسلًا وله من حديث علي بن أبي طالب كان اسم سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا الفقار ت ه من حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر وك من حديث علي في أثناء حديث وسفيه ذو الفقار وهو ضعيف ولاين سعد في الطبقات من رواية مروان بن أبي سعيد بن العلى مرسلًا قال أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلاح بني قينقاع ثلاثة أسياق سيف قلبي وسيف يدعى بتار أو سيف يدعى الخنف وكان عنده بعد ذلك الخنم ورسوب أصحابها من القلم وفي سنده الواقدي وذكر ابن أبي خيثمة في تاريخه انه يقال انه صلى الله عليه وسلم قدم المدينة ومعه سيفان يقال لأحدهما العضب شهده بدرًا ولأبي داود وت وقال حسن ون وقال منكر من حديث أنس كانت قبعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة

وكان له سيف يقال له المخزم ، وآخر يقال له الرسوب ، وآخر يقال له القضيبي ، وكانت قبضة سفيه محلاة بالفضة ،<sup>(١)</sup> وكان يلبس المنطقة من الأدم ، فيها ثلاث حلق من فضة ،<sup>(٢)</sup> وكان اسم قوسه الكتوم ، وجعبته الكافور ،<sup>(٣)</sup> وكان اسم ناقته القصواء ، وهي التي يقال لها المضياء ، واسم بغلته الدلدل ، وكان اسم حماره يعفور ، واسم شاته التي يشرب لبنها عينة ،<sup>(٤)</sup> وكان له مطهرة من فخار يتوضأ فيها ، ويشرب منها ، فيرسل الناس أولادهم الصغار الذين قد عقلوا ، فيدخلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يدفعون عنه ، فإذا وجدوا في المطهرة ماء شربوا منه ومسحوا على وجوههم ، وأجسادهم ، ويتنفضون بذلك البركة .

( ١ ) حديث كان يلبس المنطقة من الأدم فيها ثلاث حلق من فضة : لم أقف له على أصل ولا ابن سعد في الطبقات وأبي الشيخ من رواية محمد بن علي بن الحسين مرسلًا كان في درع النبي صلى الله عليه وسلم حلقتان من فضة .

( ٢ ) حديث كان اسم قوسه الكتوم وجعبته الكافور : لم أجده أصلًا وقد تقدم في حديث ابن عباس أنه كانت له قوس تسمى السداد وكانت له كنانة تسمى الجمع وقال ابن أبي خيثمة في تاريخه أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أخذ من سلاح بني قينقاع ثلاثة قوس اسمها الروحاء وقوس شوخط تدعى البيضاء وقوس صفراء تدعى الصفراء من سبع

( ٣ ) حديث كان اسم ناقته القصواء وهي التي يقال لها المضياء واسم بغلته الدلدل واسم حماره يعفور واسم شاته التي يشرب لبنها عينة : تقدم بعضه من حديث ابن عباس عند الطبراني والبخاري من حديث أنس كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقته يقال لها المضياء واسمها جابر في حجة الوداع ثم ركب القصواء ولها من حديث علي ناقته القصواء وبغلته دلدل وحماره غير الحديث : وروفيته في فوائد ابن السداح فقال حماره يعفور وفيه شاته بركة وخ من حديث معاذ كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حماريقال له غير ولا ابن سعد في الطبقات من رواية إبراهيم بن عبد الله من ولده عتبة بن غزوان كانت منائح رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغنم سباعا عجوة وزمزم وسقيا وبركة ورشة وهلال وأطرافه وفي سنده الواقدي وله من رواية مكحول مرسلًا كانت له شاة تسمى قمر

( ٤ ) حديث كانت له مطهرة من فخار يتوضأ منها ويشرب فيها - الحديث : لم أقف له على أصل



## بيان عفوهِ صلى الله عليه وسلم مع المقدرة

(١) كان صلى الله عليه وسلم أحلم الناس وأرغبهم في العفو مع القدرة حتى (٢) أتى بقلائد من ذهب وفضة فقسّمها بين أصحابه ، فقام رجل من أهل البادية ، فقال يا محمد والله لئن أمرك الله أن تعدل فما أراك تعدل ، فقال « وَيَحْكُ قَمَنَ يَعدِلُ عَلَيْكَ بَعْدِي » فلما ولى ، قال :  
« رُدُّوهُ عَلَيَّ رُوَيْدًا »

وروى جابر أنه صلى الله عليه وسلم (٣) كان يقبض للناس يوم خيبر من فضة ، في ثوب بلال ، فقال له رجل يارسول الله اعدل ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَيَحْكُ قَمَنَ يَعدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ فَقَدْ خَبْتُ إِذَا وَخَسِرْتُ إِنْ كُنْتُ لَا أَعْدِلُ » فقام عمر فقال ألا أضرب عنقه فإنه منافق ، فقال «مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي »  
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤) في حرب ، فرأوا من المسلمين غرة ، فجاء رجل حتى قام على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف ، فقال من يمنعك مني ؟ فقال : «الله » قال فسقط السيف من يده ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف وقال «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي » فقال : كن خير آخذ ، قال « قُلْ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ » فقال : لا غير أني لا أفاتلك ، ولا أكون معك ، ولا أكون مع قوم يقاتلونك ، فظلي سبيله ، فجاء أصحابه فقال : جئتم من عند خير الناس

### ﴿ بيان عفوهِ مع القدرة ﴾

- ( ١ ) حديث كان أحلم الناس : تقدم  
( ٢ ) حديث أتى بقلائد من ذهب وفضة فقسّمه بين أصحابه - الحديث : أبو الشيخ من حديث ابن عمر  
باسناد جيد  
( ٣ ) حديث جابر أنه كان يقبض للناس يوم حنين من فضة في ثوب بلال فقال له رجل يا نبي الله اعدل - الحديث : رواه م  
( ٤ ) حديث كان في حرب فرأى في المسلمين غرة فجاء رجل حتى قام على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف - الحديث : متفق عليه من حديث جابر بنحوه وهو في مسند أحمد أقرب إلى لفظ المصنف وسمى الرجل غورث بن الحارث.

وروى أنس<sup>(١)</sup> أن يهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة ، لياكل منها فحجى بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسألهما عن ذلك ، فقالت أردت قتلك ، فقال « ما كان الله يُسَلِّطُكَ عَلَى ذَلِكَ » قالوا أفلا تقتلها فقال « لا »  
<sup>(٢)</sup> وسحره رجل من اليهود ، فأخبره جبريل عليه أفضل الصلاة والسلام بذلك حتى استخرجه وحل العقد ، فوجد لذلك خفة ، وما ذكر ذلك لليهودى ولا أظهره عليه قط وقال علي رضي الله عنه<sup>(٣)</sup> بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد فقال « انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها » فانطلقنا حتى أتينا روضة خاخ فقلنا أخرجي الكتاب ، فقالت مامعي من كتاب فقلنا التخرجي الكتاب ، أو لتزعي الثياب فأخرجته من عقاصها ، فأتينا به النبي صلى الله عليه وسلم ، فإذا فيه من حاطب بن أبي لمتعة ، إلى أناس من المشركين بمكة يخبرهم أمرا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال يا حاطب « ما هذا » ؟ قال يا رسول الله لا تعجل علي إني كنت أمرا ملصقا في قومي ، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون أهلهم ، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب منهم ، أن اتخذ فيهم يدا يحمون بها قرابتي ولم أفعل ذلك كفرا ، ولا رضا بالكفر بعد الإسلام ولا ارتدادا عن ديني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنه صدقكم » فقال عمر رضي الله عنه : دعني أضرب هذا المنافق فقال صلى الله عليه وسلم « إنه شهيد بدارا وما يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ »  
<sup>(٤)</sup> وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة ، فقال رجل من الأنصار هذة قسمة ما أريد

( ١ ) حديث أنس أن يهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة - الحديث : رواه م وهو

عندخ من حديث أبي هريرة

( ٢ ) حديث سحره رجل من اليهود فأخبره جبريل بذلك حتى استخرجه - الحديث : ن باسناد صحيح

من حديث زيد بن أرقم وقصة سحره في الصحيحين من حديث عائشة ملفظ آخر

( ٣ ) حديث علي بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد وقال انطلقوا حتى تأتوا روضة

خاخ - الحديث متفق عليه

( ٤ ) حديث قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة فقال رجل من الانصار هذة قسمة ما أريد بها

وجه الله : الحديث - متفق عليه من حديث ابن مسعود

بها وجه الله ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاحمر وجهه ، وقال « رَجِمَ اللهُ أَخِي  
مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ ،

وكان صلى الله عليه وسلم يقول <sup>(٢)</sup> « لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي  
شَيْئًا فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أُخْرَجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ »

## بيان اغصائه صلى الله عليه وسلم عما كان يكرهه

<sup>(١)</sup> كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رقيق البشرة ، لطيف الظاهر والباطن ، يعرف  
في وجهه غضبه ورضاه ، <sup>(٢)</sup> وكان إذا اشتد وجده أكثر من مس لحيته الكريمة <sup>(١)</sup> ، وكان  
لا يشافه أحدا بما يكرهه ، دخل عليه رجل وعليه صفرة فكرهها ، فلم يقل له بشيئا حتى خرج  
فقال لبعض القوم لو قلم لهذا أن يدع هذه ، يعنى الصفرة ، <sup>(٥)</sup> وبال أعرابي في المسجد  
بمحضرته ، فهم به الصحابة ، فقال صلى الله عليه وسلم « لَا تُزْرِمُوهُ » أى لا تقطعوا عليه البول ،  
تم قال له : « إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنَ الْقَدْرِ ، وَالْبَوْلِ ، وَالْخَلَاءِ » ، وفي رواية  
« قَرَّبُوا وَلَا تُنْفِرُوا . »

( ١ ) حديث لا يبلغني أحد منكم عن أحد من أصحابي شيئا فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر: دت  
من حديث ابن مسعود وقال غريب من هذا الوجه  
﴿ بيان اغصائه صلى الله عليه وسلم عما يكرهه ﴾

( ٢ ) حديث كان رقيق البشرة لطيف الظاهر والباطن يعرف في وجهه غضبه : أبو الشيخ من حديث  
ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف رضاه وغضبه بوجهه: الحديث - وقد تقدم  
( ٣ ) حديث كان إذا اشتد وجده أكثر من مس لحيته الكريمة : الحديث - وقد تقدم أبو الشيخ من  
حديث عائشة باسناد حسن

( ٤ ) حديث كان لا يشافه أحدا بما يكرهه دخل عليه رجل وعليه صفرة فكرهه فلم يقل شيئا حتى خرج  
فقال لبعض القوم لو قلم لهذا أن يدع هذه يعنى الصفرة: دت في الشائل و ن في اليوم والليلة  
من حديث أنس واسناده ضعيف

( ٥ ) حديث بال أعرابي في المسجد بمحضرته فقال صلى الله عليه وسلم لا تزرموه - الحديث: متفق عليه  
عن حديث أنس

(١) وجاءه أعرابي يوماً يطلب منه شيئاً فأعطاه صلى الله عليه وسلم، ثم قال له «أحسنْتَ إليك؟» قال الأعرابي لا ولا أجملت، قال، فغضب المسلمون وقاموا إليه، فأشار إليهم «أَنْ كُفُّوا» ثم قام ودخل منزله، وأرسل إلى الأعرابي وزاده شيئاً، ثم قال: «أحسنْتَ إليك؟» قال: نعم جزاك الله من أهل وعشيرة خيراً. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم «إِنَّكَ تُلْتِ مَا قُلْتَ وَفِي نَفْسِ أَصْحَابِي شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ فَقُلْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَا قُلْتَ بَيْنَ يَدَيَّ حَتَّى يَذْهَبَ مِنْ صُدُورِهِمْ مَا فِيهَا عَلَيْكَ»، قال: نعم، فلما كان الغد والمشي جاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم «إِنَّ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ قَالَ مَا قَالَ فَرِيدَانُهُ، فَرَعَمَ أَنَّهُ رَضِيَ أَمْ كَذَلِكَ؟» فقال الأعرابي نعم جزاك الله من أهل وعشيرة خيراً، فقال صلى الله عليه وسلم «إِنْ مَثَلِي وَمَثَلُ هَذَا الْأَعْرَابِيِّ كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ نَاقَةٌ شَرِدَتْ عَلَيْهِ، فَاتَّبَعَهَا النَّاسُ فَلَمْ يَرُدُّهَا إِلَّا نُفُوراً فَنَادَاهُمْ صَاحِبُ النَّاقَةِ خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ نَاقَتِي فَإِنِّي أُرْفِقُ بِهَا وَأَعْلَمُ فَتَوَجَّهَ لَهَا صَاحِبُ النَّاقَةِ بَيْنَ يَدَيْهَا فَأَخَذَهَا مِنْ مَقَامِ الْأَرْضِ فَرَدَّهَا هَوْنًا هَوْنًا حَتَّى جَاءَتْ وَاسْتَنَاحَتْ وَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا وَاسْتَوَى عَلَيْهَا وَإِنِّي لَوِ تَرَكْتُكُمْ حَيْثُ قَالَ الرَّجُلُ مَا قَالَ فَفَتَلْتُمُوهُ دَخَلَ النَّارَ»

## بيان سخاوته وجوده صلى الله عليه وسلم

(٢) كان صلى الله عليه وسلم أجود الناس وأسخام، وكان في شهر رمضان كالريح المرسلة

(١) حديث جاء أعرابي يوماً يطلب منه شيئاً فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال أحسنْتَ إليك

فقال الأعرابي لا ولا أجملت : الحديث بطوله البزار وأبو الشيخ من حديث أبي هريرة

بسند ضعيف

﴿ بيان سخاوته وجوده صلى الله عليه وسلم ﴾

(٢) حديث كان أجود الناس وأسخام وكان في شهر رمضان كالريح المرسلة : الشيخان من حديث أنس

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وأجود الناس ولهما من حديث ابن عباس

كان أجود الناس بالخير وكان أجود ما يكون في شهر رمضان وفيه فاذا لقيه جبريل كان أجود

بالخير من الريح المرسلة

لا يمك شيئا<sup>(١)</sup> وكان على رضى الله عنه إذا وصف النبي صلى الله عليه وسلم قال : كان أجود للناس كفا ، وأوسع الناس صدرا ، ، وأصدق الناس لهجة ، وأوفام ذمة ، وألينهم عريكة وأكرمهم عشيرة ، من رآه بديهة هابه ، ومن خالطه معرفة أحبه ، يقول ناعته لم أر قبله ولا بعده مثله<sup>(٢)</sup> وما سئل عن شيء قط على الإسلام إلا أعطاه ، وإن رجلا أتاه فسأله فأعطاه غنا سدت ما بين جبلين ، فرجع إلى قومه وقال أساموا فإن محمدا يعطى عطاء من لا يخشى الفاقة<sup>(٣)</sup> وما سئل شيئا قط فقال لا<sup>(٤)</sup> وحمل إليه تسعون ألف درهم فوضعها على حصير ثم قام إليها فقسما فارد سائلا حتى فرغ منها ،<sup>(٥)</sup> وجاء رجل فسأله فقال ما عندى شيء ولكن اتبع عليّ ، فإذا جاءنا شيء قضيناه ، فقال عمر يارسول الله ما كلفك الله مالا تقدر عليه ، فكره النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، فقال الرجل أتفق ولا تخش من ذى العرش إقلا ، فقبسم النبي صلى الله عليه وسلم وعرف السرور في وجهه ،<sup>(٦)</sup> ولما قفل من حنين جاءت الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى شجرة ، فخطفت رداه

( ١ ) حديث كان على إذا وصف النبي صلى الله عليه وسلم قال كان أجود الناس كفا وأجرا الناس صدرا الحديث رواه ت وقال ليس اسناده متصل

( ٢ ) حديث ما سئل شيئا قط على الإسلام إلا أعطاه : الحديث - متفق عليه من حديث أنس

( ٣ ) حديث ما سئل شيئا قط فقال لا : متفق عليه من حديث جابر

( ٤ ) حديث حمل إليه تسعون ألف درهم فوضعها على حصير ثم قام إليها يقسمها فما رد سائلا حتى فرغ منها

أبو الحسن بن الضحاك في الشمائل من حديث الحسن مرسل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم عليه مال من البحرين ثمانون ألفا لم يقدم عليه مال أكثر منه لم يسأله يومئذ أحد إلا أعطاه ولم يمنع سائلا ولم يعط ساكتا فقال له العباس - الحديث : وبالبخارى تعليقا من حديث أنس أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين وكان أكثر مال أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث : وفيه فما كان يرى أحدا إلا أعطاه إذ جاءه العباس - الحديث : ووصاه عمر بن محمد البحرى في صحيحه

( ٥ ) حديث جاءه رجل فسأله فقال ما عندى شيء ولكن اتبع علي فاذا جاءنا شيء قضيناه فقال عمر يارسول

الله ما كلفك الله - الحديث : ت في الشمائل من حديث عمر وفيه موسى بن علقمة القروى لم يروه غير ابنه هرون

( ٦ ) - حديث لما قفل من حنين جاءت الأعراب يتألونه حتى اضطروه إلى شجرة فخطفت رداه - الحديث :

ع من حديث جبير بن مطعم

فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال «أعظوني ردائي لو كان لي عدو هذه العصابة  
نعمًا لقسمتها بينكم ثم لا تجديني بخيلاً ولا كذاباً ولا جباناً»

## بيان شجاعته صلى الله عليه وسلم

(١) كان صلى الله عليه وسلم أجمع الناس وأشجعهم ، قال علي رضي الله عنه (٢) لقد رأيتني يوم  
بدر ونحن نلوذ بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو أقربنا إلى العدو ، وكان من أشد الناس يومئذ  
بأساً ، وقال أيضاً (٣) كنا إذا حمى البأس ، ولقي القوم القوم اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم  
فما يكون أحد أقرب إلى العدو منه

(٤) قيل : وكان صلى الله عليه وسلم قليل الكلام ، قليل الحديث ، فإذا أمر الناس بالقتال  
تشعر ، وكان من أشد الناس بأساً (٥) وكان الشجاع هو الذي يقرب منه في الحرب لقربه من العدو  
وقال عمران بن حصين (٦) مالتى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتيبة إلا كان أول من يضرب

### ﴿ بيان شجاعته صلى الله عليه وسلم ﴾

- (١) حديث كان أجمع الناس وأشجعهم : الدرهمى من حديث ابن عمر بسند صحيح ما رأيت أجمع ولا أجود  
ولا أشجع ولا أرمى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وللشيوخ من حديث أنس كان أشجع  
الناس وأحسن الناس - الحديث
- (٢) حديث علي لقد رأيتني يوم بدر ونحن نلوذ بالنبي صلى الله عليه وسلم - الحديث : أبو الشيخ في  
أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم باسناد جيد
- (٣) حديث علي أيضاً كنا إذا حمى البأس ولقي القوم القوم اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث  
ن باسناد صحيح ولمسلم نحوه من حديث البراء
- (٤) حديث كان قليل الكلام قليل الحديث فإذا أمر بالقتال تشعر - الحديث : أبو الشيخ من حديث  
سعد بن عياض التميمي مراسلا
- (٥) حديث كان الشجاع هو الذي يقرب منه في الحرب - الحديث : م من حديث البراء والله إذا حمى  
بالوطيس تنقى به وإن الشجاع منا الذي يحاذى به
- (٦) حديث عمران بن حصين مالتى كتيبة إلا كان أول من يضرب : أبو الشيخ أيضاً وفيه من لم أعرفه

وقالوا<sup>(١)</sup> كان قوي البطش<sup>(٢)</sup> ولما غشيه المشركون نزل عن بغلته ، فجعل يقول « أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب » فما روى يومئذ أحد كان أشد منه

## بيان تواضعه صلى الله عليه وسلم

<sup>(٣)</sup> كان صلى الله عليه وسلم أشد الناس تواضعا في علو منصبه ، قال ابن عاصم<sup>(٤)</sup> رأيت يرمى الجمره على ناقة شهباء ، لا ضرب ولا طرد ، ولا إليك إليك<sup>(٥)</sup> وكان يركب الحمار موكفا عليه قطيفة ، وكان مع ذلك يستردف<sup>(٦)</sup> وكان يعود المريض ، ويتبع الجنائز ويحجب دعوة المملوك<sup>(٧)</sup> ويخفف النمل ، ويرقع الثوب ، وكان يصنع في بيته مع أهله في حاجتهم<sup>(٨)</sup> وكان أصحابه لا يقومون له ، لما عرفوا من كراهته لذلك

( ١ ) حديث كان قوي البطش: أبو الشيخ أيضا من رواية أبي جعفر معضلا وللطيراني في الأوسط من حديث عبد الله بن عمر وأعطيت قوة أربعين في البطش والجماع وسنده ضعيف  
( ٢ ) حديث لا غشيه المشركون نزل فجعل يقول أنا النبي لا كذب - الحديث : متفق عليه من حديث البراء دون قوله فما روى أحد يومئذ أشد منه وهذه الزيادة لأبي الشيخ وله من حديث علي في قصة بدر وكان من أشد الناس يومئذ بأسا

﴿ بيان تواضعه صلى الله عليه وسلم ﴾

( ٣ ) حديث كان أشد الناس تواضعا في علو منصبه : أبو الحسن بن الضحاك في الشبائل من حديث أبي سعيد الخدرى في حديث طويل في صفته حال فيه متواضع في غير مذلة واسناده ضعيف  
( ٤ ) حديث قال ابن عاصم رأيت يرمى الجمره على ناقة شهباء لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك : ت ن ه من حديث قدامة بن عبد الله بن عمار قال ت حسن صحيح وفي كتاب أبي الشيخ قدامة ابن عبد الله بن عامر كما ذكره المصنف  
( ٥ ) حديث كان يركب الحمار موكفا عليه قطيفة وكان مع ذلك يستردف : متفق عليه من حديث أسامة بن زيد .  
( ٦ ) حديث كان يعود المريض ويتبع الجنائز ويحجب دعوة المملوك : ت وضعفه وك وصحح إسناده من حديث أنس وتقدم منقطعا  
( ٧ ) حديث كان يخفف النمل ويرقع الثوب ويصنع في بيته مع أهله في حاجته : هو في السنن من حديث عائشة وقد تقدم في أوائل آداب المعيشة .  
( ٨ ) حديث كان أصحابه لا يقومون له لما يعلمون من كراهته لذلك : هو عند ت من حديث أنس وصححه وتقدم في آداب الصحبة

(١) وكان يمر على الصبيان فيسلم عليهم<sup>(٢)</sup> وأتى صلى الله عليه وسلم برجل فأرعد من هيئته فقال له « هون عليك فلست بمالك إنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد »<sup>(٣)</sup> وكان يجلس بين أصحابه مختلطاً بهم كأنه أحدهم ، فيأتي الغريب فلا يدرى أيهم هو حتى يسأل عنه ، حتى طلبوا إليه أن يجلس مجلساً يعرفه الغريب ، فبنوا له دكاناً من طين ، فكان يجلس عليه

وقالت له عائشة رضي الله عنها<sup>(٤)</sup> كل جعلني الله فداك متسكناً ، فإنه أهون عليك ، قال فأصغى رأسه حتى كاد أن تصيب جبهته الأرض ، ثم قال « بل آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد »<sup>(٥)</sup> وكان لا يأكل على خيوان ، ولا في سكرجة ، حتى لحق بالله تعالى<sup>(٦)</sup> وكان لا يدعو أحداً من أصحابه وغيرهم إلا قال ليك<sup>(٧)</sup> وكان إذا جلس

(١) حديث كان يمر على الصبيان فيسلم عليهم : متفق عليه من حديث أنس وتقدم في آداب الصحبة

(٢) حديث أنى رجل فأرعد من هيئته فقال هون عليك فلست بمالك إنما أنا ابن امرأة من قريش

تأكل القديد : ك من حديث جرير وقال صحيح على شرط الشيخين

(٣) حديث كان يجلس مع أصحابه مختلطاً بهم كأنه أحدهم فيأتي الغريب فلا يدرى أيهم هو - الحديث

د ن من حديث أبي هريرة وأبي ذر وقد تقدم

(٤) حديث قالت عائشة كل جعلني الله فداك متسكناً فإنه أهون عليك - الحديث : أبو الشيخ من رواية

عبد الله بن عبيد بن عمير عنها بسند ضعيف

(٥) حديث كان صلى الله عليه وسلم لا يأكل على خيوان ولا في سكرجة حتى لقي الله : بخ من حديث أنس

وتقدم في آداب الأكل

(٦) حديث وكان صلى الله عليه وسلم لا يدعو أحداً من أصحابه ولا من غيرهم إلا قال ليك : أبو نعيم

في دلائل النبوة من حديث عائشة وفيه حسين بن علوان متهم بالكذب والطراي في الكبير

بإسناد جيد من حديث محمد بن حاطب في أثناء حديث أن أمه قالت يا رسول الله فقال ليك

وسعديك - الحديث :

(٧) حديث كان صلى الله عليه وسلم إذا جلس مع الناس إن تكلموا في معنى أمر الآخرة أخذ معهم وإن

تحدثوا في طعام أو شراب تحدث معهم - الحديث : ت في الشئائل من حديث زيد بن ثابت

دون ذكر الشراب وفيه سليمان بن خارجة تفرده عنه الوليد بن أبي الوليد وذكره بن جابر

في الثقات

(\*) الخوان هو ما يوضع عليه الطعام عند الأكل

(\*) سكرجه بضم السين والكاف والراء والتشديد إناء صغير يترك فيه الشيء القليل من الأدم



مع الناس إن تكلموا في معنى الآخرة أخذ معهم ، وإن تحدثوا في طعام أو شراب تحدث معهم ، وإن تكلموا في الدنيا تحدث معهم ، رققا بهم وتواضعا لهم ،<sup>(١)</sup> وكانوا يتناشدون الشعر بين يديه أحيانا ، ويذكرون أشياء من أمر الجاهلية ، ويضحكون فيتبسم هو إذا ضحكوا ، ولا يزرجم إلا عن حرام

## بيان صورته وخلقه صلى الله عليه وسلم

(٢) كان من صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن بالطويل البائن ، ولا بالقصير المتزدد ، بل كان ينسب إلى الربعة إذا مشى وحده ، ومع ذلك فلم يكن يمشيه أحد من الناس ينسب إلى الطول إلا طاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وربما اكتنفه الرجلان الطويلان ، فيطولهما ، فإذا فارقه نسبا إلى الطول ، ونسب هو عليه السلام إلى الربعة ويقول صلى الله عليه وسلم « جُعِلَ الْخَيْرُ كُفْلَهُ فِي الرُّبْعَةِ »

(١) حديث كانوا يتناشدون الشعر بين يديه أحيانا ويذكرون أشياء من أمر الجاهلية - الحديث : م من

حديث جابر بن سمرة دون قوله ولا يزرجم إلا عن حرام

﴿ بيان صورته صلى الله عليه وسلم ﴾

(٢) حديث كان من صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن بالطويل البائن ولا بالقصير المتزدد

- الحديث : بطوله أبو نعيم في دلائل النبوة من حديث عائشة بزيادة وتقصان دون شعر

أبي طالب الآتي ودون قوله وربما جعل شعره على أذنيه فتبدو سولفته تتلأأ ودون قوله

وربما كان واسع الجبهة إلى قوله وكان سهل الخدين وفيه صبيح بن عبد الله الفرغاني منكر

الحديث قاله الخطيب وفي الصحيحين من حديث البراء لعشر يبلغ شحمة أذنيه ودت وحسنه

وه من حديث أم هانئ قدم إلى مكة وله أربع غدائر وت من حديث علي في صفته صلى الله

عليه وسلم أدعج العينين أهدب الأشفار - الحديث : وقال ليس اسناده بمتصل وله في السمائل

من حديث ابن أبي هالة أزهرون واسع الجبين أزج الحواجب سوانخ في غير قرن بينهما

عرق يدره النضب أفي العينين له نور يعلوه يحسبه من لم يتأمله أشم كثر اللحية سهل الخدين

ضليح النم مفلج الاسنان - الحديث :

وأما لونه : فقد كان أزهر اللون ، ولم يكن بالأدم ، ولا بالشديد البياض ، والأزهر هو  
الايض الناصع الذي لا تشوبه صفرة ولا حمرة ، ولا شيء من الألوان  
” ونعتة عمه أبو طالب فقال

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

ونعتة بعضهم ، بأنه مشرب بحمرة ، فقالوا إنما كان المشرب منه بالحمر ما ظهر للشمس  
والرياح ، كالوجه والرقبة ، والأزهر الصافي عن الحمرة ما تحت الثياب منه  
وكان عرقه صلى الله عليه وسلم في وجهه كاللؤلؤ ، أطيب من المسك الأذفر

وأما شعره : فقد كان رجل الشعر حسنه ، ليس بالسبط ، ولا الجعد القطط ، وكان إذا  
مشطه بالمشط يأتي كأنه حبك الرمل ، وقيل كان شعره يضرب منكبيه ، وأكثر الرواية  
أنه كان إلى شحمة أذنيه ، وربما جعله غدائر أربعة تخرج كل أذن من بين غديرتين ، وربما  
جعل شعره على أذنيه فتبدو مسوالفه تتلأأ ، وكان شبيهه في الرأس واللحية سبع عشرة  
شعرة ، مازاد على ذلك

وكان صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجها ، وأنورهم ، لم يصفه واصف إلا شبهه بالقر  
ليلة البدر ، وكان يرى رضاه وغضبه في وجهه لصفاء بشرته ، وكانوا يقولون هو كما وصفه  
صاحبه أبو بكر الصديق رضى الله عنه حيث يقول :

أمين مصطفى للخير يدعو كضوء البدر زاي له الظلام

وكان صلى الله عليه وسلم واسع الجبهة ، أزج الحاجبين سابنهما ، وكان أبلج ما بين  
الحاجبين ، كأن ما بينهما الفضة المخلصة ، وكانت عيناه نجلاوين أدعجهما ، وكان في عينيه

( ١ ) حديث نعتة عمه أبو طالب فقال

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

ذكره ابن اسحاق في السيرة وفي السنن عن عائشة أنها تمثلت بهذا البيت وأبو بكر يقضي فقال  
أبو بكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه على بن زيد بن جدهان مختلف فيه وخ  
تعليقا من حديث بن عمر ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر الى وجه رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ليستسقى فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب فأنشده وقد وصله بإسناد صحيح

تخرج من حمرة ، وكان أهدب الأشفار ، حتى تكاد تلتبس من كثرتها ، وكان أفتى العينين  
 أي مستوى الأنف ، وكما مفلج الأسنان أي متفرقا ، وكان إذا اقترب ضاحكا اقترب عن مثل  
 سنا البرق إذا تلالأ ، وكان من أحسن عباد الله شفتين ، وأطفهم ختم قم ، وكان سهل  
 الخدين صلها ، ليس بالطويل الوجه ، ولا المكثم ، كث اللحية ، وكان يعنى لحيته ويأخذ  
 من شاريه ، وكان أحسن عباد الله عتقا ، لا ينسب إلى الطول ولا إلى القصر ، ما ظهر من  
 عنقه للشمس والرياح . فكانه ابريق فضة مشرب ذوبا ، يتلألأ في بياض الفضة وفي حمرة الذهب ،  
 وكان صلى الله عليه وسلم عريض الصدر ، لا يعدو لحم بعض بدنه بعضا ، كالمرأة  
 في استوائها ، وكالتقر في بياضه ، موصول ما بين لبته وسرته بشعر منقاد كالقضب ، لم يكن  
 في صدره ولا بطنه شعر غيره ، وكانت له عكن ثلاث يغطي الأزار منها واحدة ويظهر  
 اثنتان ، وكان عظيم المنكبين أشعرهما ، ضخم الكراديس ، أي رؤس المظالم من المنكبين  
 والمرقنين والوركين ، وكان واسع الظهر ، ما بين كتفيه خاتم النبوة ، وهو مما يلي منكبه  
 اليمين ، فيه شامة سوداء تضرب إلى الصفرة ، حولها شعرات متواليات كأنها  
 من عرف فرس ،

وكان عبل العضدين والذراعين ، طويل الزندين ، رحب الراحتين ، سائل الاطراف  
 كأن أصابعه قضبان الفضة ، كفه ألين من الخبز ، كأن كفه كف عطار طيبا ، مسها بطيب  
 أولم يسها ، يصاغفه المصاحف فيظل يومه يحدريجها ، ويضع يده على رأس الصبي فيعرف  
 من بين الصبيان برمجها على رأسه ،

وكان عبل ماتحت الأزار من الفضذين والساق ، وكان معتد الخلق في السمن ، بدن في  
 آخر زمانه ، وكان لحمه تما سكا ، يكاد يكون على الخلق الاول لم يضره السمن

وأما مشيه صلى الله عليه وسلم ، فكان يمشى كأنما يتقلع من صخر ، وينحدر من صلب  
 يخطو تكفيا ، ويمشي الهويني ، بغير تبخر ، والهويني تقارب الخطا ، وكان عليه الصلاة  
 والسلام يقول «أنا أشبه الناس بأدم صلى الله عليه وسلم وكان أبي إبراهيم صلى الله عليه وسلم  
 أشبه الناس بي خلقا وخلقاً»

(١) وكان يقول: «إِنَّ لِي عِنْدَ رَبِّي عَشْرَةَ أَسْمَاءَ أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَخْتَوِي  
اللَّهُ بِي الْكُفْرَ وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ وَأَنَا الْخَاشِرُ يُحْشِرُ اللَّهُ الْعِبَادَ عَلَى قَدَمِي  
وَأَنَا رَسُولُ الرَّحْمَةِ وَرَسُولُ التَّوْبَةِ وَرَسُولُ الْمَلَاةِ وَالْمَقْفِي قَفَيْتُ النَّاسَ جَمِيعًا وَأَنَا قَتْمٌ»  
قال أبو البحتري والقثم الكامل الجامع والله أعلم

## بيان معجزاته وآياته الدالة على صدقه

اعلم أن من شاهد أحواله صلى الله عليه وسلم ، وأصغى إلى سماع أخباره المشتملة على أخلاقه  
وأفعله وأحواله ، وعاداته وسجاياه ، وسياسته لأصناف الخلق ، وهدايته إلى ضبطهم ،  
وتألفه أصناف الخلق ، وقوده إياهم إلى طاعته ، مع ما يحكى من عجائب أجوبته في مضائق  
الأسئلة ، وبدائع تديراته في مصالح الخلق ، ومحاسن إشاراته في تفصيل ظاهر الشرع ، الذي  
يعجز الفقهاء والعقلاء عن إدراك أوائل دقائقها ، في طويل أعمارهم ، لم يبق له ريب  
ولاشك في أن ذلك لم يكن مكتسبا بحيلة تقوم بها القوة البشرية ، بل لا يتصور ذلك إلا  
بالاستمداد من تأييد سماوى وقوة الهية ، وأن ذلك كله لا يتصور لكذاب ، ولا ملبس  
بل كانت شمائله وأحواله شواهد قاطعة بصدقه ، حتى إن العربى القح كان يراه فيقول : والله  
ما هذا وجه كذاب ، فكان يشهد له بالصدق بمجرد شمائله ، فكيف من شاهد أخلاقه ،  
ومارس أحواله في جميع مصادره وموارده ، وإنما أوردنا بعض أخلاقه لتعرف محاسن  
الأخلاق ، وليتنبه لصدقه عليه الصلاة والسلام ، وعلو منصبه ومكاته العظيمة عند الله ،

( ١ ) حديث إن لي عند ربى عشرة أسماء - الحديث: ابن عدى من حديث طى وجابر وأسامة بن زيد  
وابن عباس وعائشة باسناد ضعيف وله ولأبى نعيم فى الدلائل من حديث أبى الطفيل لى عند  
ربى عشرة أسماء قال أبو الطفيل حفظت منها ثمانية فذكرها بزيادة وثمن وذكر سيفه  
أبىن وهب أن أبى جعفر قال إن الامين طه ويس واسناده ضعيف وفى الصحيحين من حديث  
بجير بن مطعم لى أسماء أنا أحمد وأنا محمد وأنا الخاشر وأنا الماحى وأنا العاقب ولمسلم من  
حديث أبى موسى والقفى ونبى التوبة ونبى الرحمة ولأحمد من حديث حذيفة ونبى اللامح

وسناده صحيح

إذ قلنا الله جميع ذلك، وهو رجل أُمي لم يمارس العلم، ولم يطالع الكتب، ولم يسافر قط في طلب علم، ولم يزل بين أظهر الجبال من الأعراب يتباضعيفا مستضعفا، فنأين حصل له محاسن الأخلاق والآداب، ومعرفة مصالح الفقه مثلا قط، ودون غيره من العلوم، فضلا عن معرفة الله تعالى وملائكته وكتبه، وغير ذلك من خواص النبوة، لو لأصريح الوحي، ومن أين لقوة البشر الاستقلال بذلك، فالوالم يكن له إلا هذه الأمور الظاهرة لكان فيه كفاية، وقد ظهر من آياته ومعجزاته ما لا يستريب فيه محصل، فلنذكر من جعلها ما استفاضت بالأخبار، واشتملت عليه الكتب الصحيحة، إشارة إلى مجامعها من غير تطويل بحكاية التفصيل، فقد خرق الله العادة على يده غير مرة، <sup>(١)</sup> إذ شق له القمر بمكة لما سأله قريش آية، <sup>(٢)</sup> وأطعم النفر الكثير في منزل جابر، <sup>(٣)</sup> وفي منزل أبي طلحة، ويوم الخندق، ومرة <sup>(٤)</sup> أطعم ثمانين من أربعة أمداد شعير وعناق، وهو من أولاد العز، فوق التود، ومرة <sup>(٥)</sup> أكثر من ثمانين رجلا من أقراص شعير حملها أنس في يده، ومرة <sup>(٦)</sup> أهل الجيش من تمر يسير سائته بنت بشير في يدها، فأكلوا كلهم حتى شبعوا من ذلك وفضل لهم

### ﴿ بيان معجزاته ﴾

- ( ١ ) حديث استساق القمر : متفق عليه من حديث ابن مسعود وابن عباس وأنس  
 ( ٢ ) حديث إطعام النفر الكثير في منزل جابر : متفق عليه من حديثه  
 ( ٣ ) حديث إطعامه النفر الكثير في منزل أبي طلحة : متفق عليه من حديث أنس  
 ( ٤ ) حديث إطعامه ثمانين من أربعة أمداد شعير وعناق : الاسماعيل في صحيحه ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة من حديث جابر وفيه أنهم كانوا ثمانمائة أو ثلاثمائة وهو عند نج دون ذكر العدد وفي رواية أبي نعيم في دلائل النبوة وهم ألف.  
 ( ٥ ) حديث إطعامه أكثر من ثمانين رجلا من أقراص شعير حملها أنس في يده : من حديث أنس وفيه حتى فعل ذلك ثمانين رجلا ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وأهل البيت وتركوا سؤرا وفي رواية أبي نعيم في الدلائل حتى أكل منه بضع وثمانون رجلا وهو متفق عليه بلفظ والقوم سبعون أو ثمانون رجلا  
 ( ٦ ) حديث إطعامه أهل الجيش من تمر صحیح سائته بنت بشير في يدها : الحديث : البيهقي في دلائل النبوة من طريق ابن أبي عمير حدثنا فضيل بن يسار عن ابنه يحيى بن عبد الله بن يسار عنه

(١) ونبع الماء من بين أصابعه عليه السلام ، فشرب أهل المسكر كلهم وهم عطاش ، وتوضؤوا من قدح صغير ضاق عن أن يبسط عليه السلام يده فيه<sup>(٢)</sup> وأهراق عليه السلام وضوءه في عين تبوك ، ولا ماء فيها ومرة أخرى في بئر الحديدية فجاشت بالماء ، فشرب من عين تبوك أهل الجيش وهم ألوف حتى رووا ، وشرب من بئر الحديدية ألف وخمسمائة ولم يكن فيها قبل ذلك ماء وأمر عليه السلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(٣)</sup> أن يزود أربعمئة راكب من تمر كان في اجتماعه ، كربيضة البعير وهو موضع بروكة فزودهم كلهم منه ، وبقى منه خبسه<sup>(٤)</sup> - ورعى الجيش بقبضة من تراب فعميت عيونهم ، وتزل بذلك القرءان في قوله تعالى (وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى<sup>(٥)</sup>) (١) وأبطل الله تعالى الكهانة بمبعثه صلى الله عليه وسلم

( ١ ) حديث نبع لاء من بين أصابعه فشرب أهل المسكر وهم عطاش وتوضؤوا - الحديث : متفق عليه من حديث أنس في ذكر الوضوء فقط ولأبي نعيم من حديثه خرج إلى قبا فأتى من بعض بيوتهم بقدح صغير وفيه ثم قال هلم إلى الشرب قال أنس بصر عيني نبع لاء من بين أصابعه ولم يرد القمذح حتى رووا منه وأسناده جيد وللبزار واللفظ له والطبراني في الكبير من حديث ابن عباس كان في سفر فشكا أصحابه العطش فقال اثنيون عاء فأتوه باناء فيه ماء فوضع يده في الماء فجعل الماء ينبع من بين أصابعه - الحديث

( ١ ) حديث أهراقه وضوءه في عين تبوك ولا ماء فيها ومرة أخرى في بئر الحديدية فجاشت بالماء - الحديث م من حديث معاذ بقصة عين تبوك ومن حديث سلمة بن الأكوع بقصة عين الحديدية وفيه فاما دعا وأما يصبق فيها فجاشا - الحديث : والبخاري من حديث البراء أنه توضأ وصبه فيها وفي الحديثين معا أنهم كانوا أربعة عشر مائة وكذا عند من حديث البراء وكذلك عندها من حديث جابر وقال البيهقي أنه الأصح ولها من حديثه أيضا ألف وخمسمائة وسلم من حديث ابن أبي أو في ألف وثلاثمئة

( ٢ ) حديث أمر عمر أن يزود أربعمئة راكب من تمر كان كربيضة البعير - الحديث : أحمد من حديث النعمان بن مقرن وحديث دكين بن سعيد باسنادين صحيحين وأصل حديث دكين عند أبي داود مختصراً من غير بيان لعدد تمر

( ٣ ) حديث رمى الجيش بقبضة من تراب فعميت عيونهم - الحديث : م من حديث سلمة بن الأكوع دون ذكر نزول الآية فرواه ابن مردويه في تفسيره من حديث جابر وابن عباس

( ٤ ) حديث إبطال الكهانة بمبعثه : الخرائطي من حديث مرداس بن قيس الدوسي قال حضرت النبي صلى الله عليه وسلم وذكرت عنده الكهانة وما كان من تغييرها عند مخرجه بالحديث ولأبي نعيم في الدلائل من حديث ابن عباس في استراق الجن السمع فيلقونه على أوليائهم فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم دحروا بالنجوم وأصله عند من غير هذا السياق

فعدمت ، وكانت ظاهرة موجودة ،<sup>(١)</sup> وحن الجذع الذي كان يخطب إليه لما عمل له المنبر حتى سمع منه جميع أصحابه مثل صوت الإبل فضمه إليه فسكن ،<sup>(٢)</sup> ودعا اليهود إلى غنى الموت وأخبرهم بأنهم لا يتمنون به فخل بينهم وبين النطق بذلك ، وعجزوا عنه ، وهذا مذكور في سورة يقرأ بها في جميع جوامع الاسلام ، من شرق الأرض إلى غربها يوم الجمعة جيرا تعظيماً للآية التي فيها

وأخبر عليه السلام بالغيوب ،<sup>(٣)</sup> وأندر عثمان بأن تصيبه بلوى بعدها الجنة ،<sup>(٤)</sup> وبأن عماراً تقتله الفئة الباغية ،<sup>(٥)</sup> وأن الحسن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين عظيمتين<sup>(٦)</sup> وأخبر عليه السلام عن رجل قاتل في سبيل الله أنه من أهل النار ، فظهر ذلك بأن ذلك الرجل قتل نفسه ، وهذه كلها أشياء إلهية لا تعرف البتة بشيء من وجوه تقدمت المعرفة بها ، لا بنجوم ولا بكشف ، ولا بنخط ولا بزجر ، لكن بإعلام الله تعالى له ووحيه إليه<sup>(٧)</sup> واتبعه سراقه بن مالك فساخت قدماً فرسه في الأرض ، واتبعه دخان حتى استغاثه فدعا له فانطلق الفرس ، وأندره بأن سيوضع في ذراعيه سواراً كسرى فكان كذلك

(١) حديث حنين الجذع: رخ من حديث جابر وسهل بن سعد

(٢) حديث دعا اليهود إلى غنى الموت وأخبرهم بأنهم لا يتمنون به - الحديث: رخ من حديث ابن عباس لو أن اليهود تمنوا الموت لما تواروا - الحديث: ولليبق في الدلائل من حديث ابن عباس لا يقولوا رجل منكم الا غص بريقه فمات مكانه فأبوا أن يفعلوا - الحديث وإسناده ضعيف:

(٣) أخباره بأن عثمان تصيبه بلوى بعدها الجنة: متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري.

(٤) حديث أخباره بأن عماراً تقتله الفئة الباغية: م من حديث أبي قتادة وأم سلمة ورخ من حديث أبي سعيد

(٥) حديث أخباره أن الحسن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين عظيمتين: رخ من حديث أبي بكر

(٦) حديث أخباره عن رجل قاتل في سبيل الله أنه من أهل النار: متفق عليه من حديث أبي هريرة

وسهل بن سعد

(٧) حديث اتباع سراقه بن مالك له في قصة الهجرة فساخت قدماً فرسه في الأرض - الحديث: متفق عليه

من حديث أبي بكر الصديق

(١) وأخبر بمقتل الأسود المنسي الكذاب ليلة قتله ، وهو بصنعاء اليمن وأخبر عن قتله  
 (٢) وخرج على مائة من قريش ينتظرونه فوضع التراب على رءوسهم ولم يروه ، (٣) وشكا إليه  
 البعير بحضرة أصحابه وتذلل له (٤) وقال لنفر من أصحابه مجتمعين ، أحدكم في النار ضرسه مثل  
 أحد ، فأتوا كلهم على استقامة ، وارتد منهم واحد قتل مرتدا (٥) وقال لآخرين منهم آخركم  
 موتا في النار ، فسقط آخرهم موتا في النار فاحترق فيها فمات  
 (٦) ودعا شجرتين فأتاه واجتمعتا ثم أمرهما فافترقتا  
 وكان عليه السلام نحو الربعة فإذا مشى مع الطوال طالهم

- ( ١ ) حديث اخباره بمقتل الأسود المنسي ليلة قتل وهو بصنعاء اليمن ومن قتله وهو مذكور في السير والنسب  
 قتله فيروز الديلمي وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين  
 من ذهب فأمنى شأنهما فأوحى إلي في المنام أن انفخهما فنفختهما فطارا فأتولها كذا بين فرجان  
 بعدى فكان أحدهما البنسي صاحب صنعاء - الحديث
- ( ٢ ) حديث خرج على مائة من قريش ينتظرونه فوضع التراب على رؤوسهم ولم يروه ابن مردويه بسند  
 ضعيف من حديث ابن عباس وليس فيه أنهم كانوا مائة وكذلك رواه ابن اسحاق من حديث  
 محمد بن كعب القرظي مرسل
- ( ٣ ) حديث شكا إليه البعير وتذلل له : د من حديث عبد الله بن جعفر في أثناء حديث وفيه أنه شكا إلى  
 ابنك تجمعه وتدبجه وأول الحديث عندم دون ذكر قصة البعير
- ( ٤ ) حديث قال لنفر من أصحابه أحدكم ضرسه في النار مثل أحد - الحديث : ذكره إمامنا قطن في المؤلف  
 والمختلف من حديث أبي هريرة بنير اسناد في ترجمة الرجال بن عنقرة وهو الذي ارتد وهو  
 بالجيم وذكره عبد الغني بالمهملة وسبقه إلى ذلك الواقدي والمدائني والأول اصح وأكثر كما  
 ذكره إمامنا قطن وابن ما كولا ووصله الطبراني من حديث رافع بن خديج بلفظ أحد هؤلاء  
 النفر في النار وفيه الواقدي عن عبد الله بن نوح متروك
- ( ٥ ) حديث قال لآخرين منهم آخركم موتا في النار فسقط آخرهم موتا في نار فاحترق فيها فمات : الطبراني  
 والبيهقي في الدلائل من حديث ابن مندثرة وفي رواية البيهقي أن آخرهم موتا سمره بن جندب  
 لم يذكر أنه احترق ورواه البيهقي من حديث أبي هريرة نحوه ورواه تميم قال ابن عبد البر  
 أنه سقط في قدر مملوء ماء حارا فمات وروى ذلك باسناد متصل إلا أن فيه داود بن الحبر  
 وقد ضعفه الجمهور
- ( ٦ ) حديث دعا شجرتين فأتاه واجتمعتا ثم أمرهما فافترقتا : أحمد من حديث علي بن مرة بإسناده صحيح



(١) ودعا عليه السلام النصارى إلى البهالة فامتنعوا فمر بهم صلى الله عليه وسلم أنهم إن فعلوا ذلك هلكوا ، ففعلوا صحة قوله فامتنعوا

(٢) وأتاه عامر بن الطفيل بن مالك ، وأربد بن قيس ، وهما فارسا العرب ، وفاتكاهم عازمين على قتله عليه السلام ، فحبل بينهما وبين ذلك ، ودعا عليهما ، فهلك عامر بن قيس ، وهلك أربد بصاعقة أحرقتة (٣) ، وأخبر عليه السلام أنه يقتل أبي بن خلف الجمحي ، فخذشه يوم أحد خدشا لطيفا فكانت منيته فيه ، (٤) وأطعم عليه الصلاة والسلام السم فمات الذي أكله معه ، وعاش هو صلى الله عليه وسلم بعده أربع سنين ، وكله الذراع المسموم (٥) وأخبر عليه السلام يوم بدر بمصارع صناديد قريش ، ووقفهم على مصارعهم رجالا رجلا فلم يمدوا أحد منهم ذلك الموضع ، (٦) وأنذر عليه السلام بأن طوائف من أمته ينزولون في البحر فكان كذلك ، (٧) وزويت له الأرض فأرى مشارقها ومغاربها ، وأخبر بأن ملك أمته سيبلغ ما أروى له منها فكان كذلك ، فقد بلغ ملكهم من أول المشرق . من بلاد

(١) حديث دعا النصارى إلى البهالة وأخبر أن فعلوا ذلك هلكوا فامتنعوا : بخ من حديث ابن عباس في أثناء حديث ولو خرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون مالا ولا أهلا

(٢) حديث أتاه عامر بن الطفيل بن مالك وأربد بن قيس وهما فارسا العرب وفاتكاهم عازمين على قتله فحبل بينهما وبين ذلك - الحديث : طب في الأوسط والأكبر من حديث ابن عباس بطوله

بمسند ليث

(٣) حديث أخبره أنه يقتل أبي بن خلف الجمحي فخذشه يوم أحد خدشا لطيفا فكانت منيته : البيهقي في دلائل النبوة من رواية سعيد بن المسيب ومن رواية عروة بن الزبير مرسلا

(٤) حديث أنه أطعم السم فمات الذي أكله معه وعاش هو بعده أربع سنين وكله الذراع المسموم : د من حديث جابر في رواية له مرسله أن الذي مات بشر بن البراء وفي الصحيحين من حديث أنس أن يهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فأكل منها - الحديث : وفيه فمات زلت أعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٥) حديث أخبره صلى الله عليه وسلم يوم بدر بمصارع صناديد قريش - الحديث م من حديث عمر بن الخطاب

(٦) حديث أخبره بأن طوائف من أمته ينزولون في البحر فكان كذلك : منفق عليه من حديث أم حرام

(٧) حديث زويت له الأرض مشارقها ومغاربها وأخبر بأن ملك أمته سيبلغ ما أروى له منها به الحديث : م من حديث عائشة وطلحة أيضا .

الترك إلى اخر المغرب ، من بحر الأندلس وبلاد البربر ، ولم يتسماوا في الجنوب ولا في الشمال ، كما أخبر صلى الله عليه وسلم سواء بسواء<sup>(١)</sup> وأخبر فاطمة ابنته رضى الله عنها بأنها أول أهله لحاقابه ، فكان كذلك ،<sup>(٢)</sup> وأخبر نساءه بأن أطولهن يدا أسرعهن لحاقابه ، فكانت زينب بنت جحش الأسيدي أطولهن يدا بالصدقة أولهن لحوقابه رضى الله عنها ،<sup>(٣)</sup> ومسح ضرع شاة لالبن لها فدرت ، وكان ذلك سبب إسلام ابن مسعود رضى الله عنه ، وفعل ذلك مرة أخرى في خيمة أم معبد الخراعية<sup>(٤)</sup> وندرت عين بعض أصحابه فسقطت ، فردها عليه السلام بيده ، فكانت أصح عينيه وأحسنها ،<sup>(٥)</sup> وتفل في عين على رضى الله عنه وهو أرمد يوم خيبر ، فصح من وقته وبعثه بالراية ،<sup>(٦)</sup> وكانوا يسمعون تسبيح الطعام بين يديه صلى الله عليه وسلم ،<sup>(٧)</sup> وأصيبت رجل بعض أصحابه صلى الله عليه وسلم فمسحها بيده فبرأت من حينها ،<sup>(٨)</sup> وقل زاد جيش كان معه عليه السلام فدعا بجميع ما بقى ، فاجتمع شيء يسير جدا فدعا فيه بالبركة ، ثم أمرهم فأخذوا قلم يبق وعاء في المسكر إلا مليء من ذلك ،

- ( ١ ) حديث اخباره فاطمة أنها أول أهله لحاقابه : متفق عليه من حديث عائشة وفاطمة أيضا  
( ٢ ) حديث أخبر نساءه ان أطولهن يدا أسرعهن لحاقابه فكانت زينب - الحديث : م من حديث عائشة رقى الصحيحين أن سودة كانت أولهن لحوقابه قال ابن الجوزى وهذا غلط من بعض الرواة بلا شك
- ( ٣ ) حديث مسح ضرع شاة لالبن لها فدرت فكان ذلك سبب إسلام ابن مسعود : أحمد من حديث ابن مسعود باسناد جيد
- ( ٤ ) حديث ندرت عين بعض أصحابه فسقطت فردها فكانت أصح عينيه وأحسنها : أبو نعيم والبيهقي كلاهما في دلائل النبوة من حديث قتادة بن النعمان وهو الذى سقطت عينه في رواية للبيهقي انه كان يدر وفي رواية أبي نعيم انه كان باحد وفي اسناده اضطراب وكذا رواه البيهقي فيه من حديث أبي سعيد الخدرى
- ( ٥ ) حديث تفل في عين على وهو أرمد يوم خيبر فصح من وقته وبعثه بالراية : متفق عليه من حديث على ومن حديث سهل بن سعد أيضا
- ( ٦ ) حديث كانوا يسمعون تسبيح الطعام بين يديه : خ من حديث ابن مسعود
- ( ٧ ) حديث أصيبت رجل بعض أصحابه فمسحها بيده فبرأت من حينها : خ في قصة قتل أبي رافع
- ( ٨ ) حديث قل زاد جيش كان معه فدعا بما بقى فاجتمع شيء يسير فدعا فيه بالبركة - الحديث : متفق عليه من حديث سلمة بن الأكوع

(١) وحكى الحكم بن العاص بن وائل مشيته عليه السلام مستهزئاً فقال صلى الله عليه وسلم  
كذلك فكان ، فلم يزل يرتش حتى مات ،

(٢) وخطب عليه السلام امرأة فقال له أبوها إن بها برصاً امتناعاً من خطبته واعتذاراً ، ولم  
يكن بها برص ، فقال عليه السلام فلتكن كذلك فبرصت ، وهى أم شبيب بن البرصاء  
الشاعر ، إلى غير ذلك من آياته ومعجزاته صلى الله عليه وسلم

وإنما اقتصرنا على المستفيض ومن يستريب في الخراق العادة على يده ، ويزعم أن آحاد  
هذه الوقائع لم تنقل وتواتر ، بل التواتر هو القرآن فقط ، كمن يستريب في شجاعة على  
رضى الله عنه ، وسخاوة حاتم الطائي ، ومعلوم أن آحاد وقائلهم غير متواترة ، ولكن مجموع  
الوقائع يورث علماً ضرورياً ، ثم لا يتأري في تواتر القرآن ، وهى المعجزة الكبرى الباقية بين  
الخلق ، وليس لنبي معجزة باقية سواها صلى الله عليه وسلم ، إذ تحدى بهار رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يلفاه الخلق ، وفصحاء العرب ، وجزيرة العرب حينئذ مملوءة بآلاف منهم ، والفصاحة  
صنعتهم ، وبها منافستهم ومباهاهم ، وكان ينادى بين أظهرهم أن يأتوا بمثله ، أو بعشر سور  
مثله ، أو بسورة من مثله ، إن شكوا فيه ، وقال لهم (قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى  
أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَآ يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً<sup>(١)</sup>) وقال ذلك تعجيزاً  
لهم ، فعجزوا عن ذلك ، وصرخوا عنه حتى عرضوا أنفسهم للقتل ، ونساءهم وذرايعهم  
للسبي ، وما استطاعوا أن يمارضوا ، ولا أن يقدحوا في جزائه وحسنه ، ثم انتشر ذلك

(١) حديث حكى الحكم بن العاص مشيته مستهزئاً به فقال فكذلك كن الحديث البيهقي في الدلائل من

حديث هناد بن خديج صححة بإسناد جيد والحاكم في المستدرک من حديث عبدالرحمن بن أبى بكر نحوه

ولم يسم الحكم وقال صحيح الاستاد

(٢) حديث خطب امرأة فقال أبوها إن بها برصاً امتناعاً من خطبته واعتذاراً ولم يكن بها برص فقال فلتكن

كذلك فبرصت للمرأة: ذكرها ابن الجوزي في النقيح وسأها حمزة بنت الحرث بن عوف

للزنى وتبعه على ذلك البيهقي في جزئه في نساء النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصح ذلك

بعده في أقطار العالم شرقاً وغرباً ، قرناً بعد قرن ، وعصراً بعد عصر ، وقد انقضى اليوم قريب من خمسمائة سنة ، فلم يقدر أحد على معارضته ، فأعظم بغباوة من ينظر في أحواله ثم في أقواله ، ثم في أفعاله ، ثم في أخلاقه ، ثم في معجزاته ، ثم في استمرار شرعه إلى الآن ثم في انتشاره في أقطار العالم ، ثم في إذعان ملوك الأرض له في عصره وبعد عصره ، مع ضمه ويتمه ، يتارى بعد ذلك في صدقه ، وما أعظم توفيق من آمن به ، وصدقته ، واتبعه في كل ما ورد وصدور.

فنسأل الله تعالى أن يوفقنا للاقتداء به في الأخلاق ، والأفعال ، والأحوال ، والأقوال

بمنه وسعة جوده :

تم كتاب آداب للميشة ، وأخلاق النبوة ، بحمد الله وعونه ، ومنه وكرمه ، وبتلوه

كتاب شرح عجائب القلب ، من ربيع المهلكات ، ان شاء الله تعالى .





١٢٤٧	حضور المتعلمين - الاسراف في الطعام والبناء
١٢٤٨	<b>المنكرات العامة</b>
١٢٤٨	التباطؤ عن ارشاد الناس
١٢٤٩	ائم الفقهاء المتخلفين عن الارشاد
١٢٤٩	على المسلم ان يبدأ باصلاح نفسه ثم غيره ما استطاع
١٢٥٠	<b>الباب الرابع : في أمر الأمراء والسلاطين</b>
١٢٥٠	بالمعروف ونهيهم عن المنكر
١٢٥٠	طريقة ارشاد السلاطين
١٢٥١	المأثور عن السلف في وعظ السلاطين
١٢٥١	انكار الصديق رضى الله عنه على أكابر قريش
١٢٥٢	انكار أبو مسلم الخولاني على معاوية
١٢٥٢	انكار ضبة على أبي موسى أمير البصرة
١٢٥٣	انتصار عمر رضى الله عنه لضبة
١٢٥٤	عظة عطاء بن أبي رباح لعبد الملك بن مروان
١٢٥٥	عظة ابن شميلة لعبد الملك بن مروان
١٢٥٥	عظة الحسن البصرى للحجاج
١٢٥٦	عظة حطيظ للحجاج
١٢٥٦	أمر الحجاج بتعذيب حطيظ حتى قتل
١٢٥٧	استفتاء ابن هبيرة للشعبى والحسن البصرى
١٢٥٧	جواب الشعبى عن سؤال ابن هبيرة
١٢٥٧	جواب الحسن البصرى عن سؤال ابن هبيرة
١٢٥٧	شهادة الشعبى للحسن البصرى بالشجاعة والعلم
١٢٥٨	شهادة ابن أبي ذؤيب في الفجارين
١٢٥٨	شهادة ابن أبي ذؤيب في الحسن
١٢٥٩	ابن زيد
١٢٥٩	شهادة ابن أبي ذؤيب في أبي جعفر المنصور
١٢٥٩	استدعاء أبي جعفر المنصور للأوزامى
١٢٦٠	الموعظة نعمة لمن يتعظ
١٢٦٠	فحش الرعية
١٢٦٠	كراهة الحق
١٢٦١	الترغيب في العمل الصالح
١٢٦١	مراقبة النفس ومرعاة العدل
١٢٦٢	التخويف من الظلم
١٢٦٣	عفة الأمير
١٢٦٣	تفاوت الأمراء
١٢٦٤	قبول المنصور لموعظة الأوزامى
١٢٦٥	اهتمام المنصور بأمور رعيته
١٢٦٥	قبوله لموعظة الناصح

١٢٣٢	<b>الدرجة السادسة : التهديد والتخويف</b>
١٢٣٢	الدرجة السابعة : مباشرة الضرب بالجوارح
١٢٣٣	<b>الدرجة الثامنة : المعاونة لدفع المنكر</b>
١٢٣٤	بيان آداب المحتسب
١٢٣٤	العلم - الورع - حسن الخلق
١٢٣٥	توطئ النفس على الصبر
١٢٣٥	تقليل العلائق
١٢٣٦	حلمه صلى الله عليه وسلم في الأمر بالمعروف
١٢٣٨	<b>الباب الثالث : في المنكرات المألوفة في العادات</b>
١٢٣٨	<b>منكرات المساجد</b>
١٢٣٨	اسهة الصلاة
١٢٣٨	التحريف في قراءة القرآن
١٢٣٩	الخروج في الأذان عن حده الشرعى
١٢٣٩	لبس الخطيب أسود
١٢٤٠	وجوب الحيلولة بين الرجال والنساء في مجالس التعليم
١٢٤١	الاجتماع للبيع والشراء
١٢٤١	دخول المجننين والصبيان السكرارى في المسجد
١٢٤٢	منكرات الأسواق
١٢٤٢	الكذب في المراهبة
١٢٤٢	الاكتفاء بالمعطاة في البيع
١٢٤٣	بيع الملاهى
١٢٤٣	<b>منكرات الشوارع</b>
١٢٤٣	وضع ما يضيق الطريق على المارة
١٢٤٣	جمل الدواب ما يؤذى الناس
١٢٤٤	الدبج في الطريق - ارسال الماء من الميازيب
١٢٤٤	الكلب العقور أمام المنزل
١٢٤٤	<b>منكرات الحمامات</b>
١٢٤٤	البصير على باب الحمام أو داخله - كشف العورة
١٢٤٤	الانبطاح على الوجه للدلاك
١٢٤٥	غمس اليد والأواني النجسة في قليل من الماء
١٢٤٥	وجود حجارة ملساء يخشى من الانزلاق عليها
١٢٤٥	<b>منكرات الضيافة</b>
١٢٤٥	استعمال ما يحرم
١٢٤٥	نظر النساء للرجال حرام
١٢٤٦	لا رخصة في مشاهدة المنكرات
١٢٤٦	تحريم مجالسة الفاسق - تحريم الذهب والحريز
١٢٤٦	تحريم خرق أذن الطفل لوضع الحلق

الصفحة	
١٢٩٠	لينه صلى الله عليه وسلم - قبوله للعدو
١٢٩٠	مزاحه صلى الله عليه وسلم
١٢٩٠	ضحكه صلى الله عليه وسلم
١٢٩٠	اقراره اللعب المباح
١٢٩١	مسابقتة أهله - صبره على رفع الأصوات
١٢٩١	تقوته من غنمه - اكله مع خدمه
١٢٩١	حرصه على وقته
١٢٩٢	خروجه الى بساتين أصحابه
١٢٩٢	احترامه للمساكين - اجتماع الكرام فيه
١٢٩٢	بيان جملة أخرى من آدابه وأخلاقه
١٢٩٢	أكرامه لخدمه - دعاؤه لغيره
١٢٩٤	تساهله في امر نفسه
١٢٩٤	وصفه في التوراه والانجيل
١٢٩٥	بدؤه السلام مصافحة غيره - كيفية جلوسه
١٢٩٦	جلوسه بين اصحابه - اكرام الداخل عليه
١٢٩٧	دعاؤه أصحابه بكنائهم
١٢٩٨	ما كان يقوله عند القيام من مجلسه
١٢٩٨	بيان كلامه وضحكه صلى الله عليه وسلم
١٢٩٨	لغة أهل الجنة
١٢٩٩	كلامه صلى الله عليه وسلم
١٣٠٠	سكوته صلى الله عليه وسلم
١٣٠١	تبسمه في وجوه اصحابه
١٣٠٢	سروره وغضبه لله تعالى
١٣٠٢	بيان أخلاقه وآدابه في الطعام
١٣٠٤	أحب طعامه صلى الله عليه وسلم
١٣٠٤	ما كثر عليه الأيدي
١٣٠٥	أدبه عليه الصلاة والسلام في الأكل
١٣٠٥	بعض أنواع طعامه صلى الله عليه وسلم
١٣٠٦	شفقتة صلى الله عليه وسلم بالحيوان
١٣٠٧	كان اللحم أحب الطعام اليه صلى الله عليه وسلم
١٣٠٩	بعض ما كان يحبه وما كان يكرهه من الطعام
١٣١٠	لعق أصابعه
١٣١٠	ما كان يقوله صلى الله عليه وسلم بعد الطعام
١٣١١	كيفية شربه صلى الله عليه وسلم
١٣١٢	حيائه في بيته صلى الله عليه وسلم

الصفحة	
١٢٦٦	عدل ملك مشرك - أسباب جمع المال
١٢٦٨	دعاء الفرج للخضر عليه السلام
١٢٦٨	خطاب الرشيد لسفيان الثوري
١٢٦٩	صفة جلساء الثوري ورع الثوري
١٢٧٠	خطاب الثوري للرشيد
١٢٧١	اتباع رسول الرشيد للثوري
١٢٧١	الرشيد عند قراءة خطاب الثوري
١٧٢	بكتله الرشيد من عظة بهلول
١٢٧٣	المأمون يقتل الصائح الواظ له
١٢٧٣	حب استطلاع الثوري لما يجمله
١٢٧٤	الثوري يكسر اوانى خمر المعتضد
١٢٧٤	مجاوبة الثوري للمعتضد
١٢٧٤	نجاة الثوري من المعتضد
١٢٧٤	مقارنة بين علماء السلف وعلمائنا

## كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة

الصفحة	
١٢٧٧	بيان تأديب الله تعالى حبيبه وصفيه
١٢٧٩	آدابه صلى الله عليه وسلم بالقرآن
١٢٨٠	بعثه بمكارم الأخلاق
١٢٨١	عفوه عن ابنة حاتم الطائي
١٢٨١	اجمال من مكارم الاخلاق
١٢٨٢	وصيته صلى الله عليه وسلم لعاذ
١٢٨٢	بيان جملة من محاسن اخلاقه التي جمعها بعض العلماء والتفتها من الاحبار
١٢٨٢	سخاؤه صلى الله عليه وسلم
١٢٨٤	خدمته صلى الله عليه وسلم لأهله
١٢٨٥	اباؤه عن الاستعانة بالمشركين
١٢٨٦	أكله ما وجد
١٢٨٧	إيثاره صلى الله عليه وسلم - اجابته للوليمة
١٢٨٧	عيادته للمرضى وشهوده للجنائز
١٢٨٧	مشيه من غير حارس - تواضعه صلى الله عليه وسلم
١٢٨٧	بلافته صلى الله عليه وسلم
١٢٨٨	يشاشته صلى الله عليه وسلم
١٢٨٨	عدم اكترائه بالدنيا
١٢٨٨	لباسه صلى الله عليه وسلم
١٢٨٨	تختمه صلى الله عليه وسلم - اردافه غيره خلفه
١٢٨٨	ما كان يركبه صلى الله عليه وسلم حبه للطيب
١٢٨٩	مجالسته للفقراء - مؤاكلته للمساكين
١٢٩٠	أكرامه لأهل الفضل - صلته للرحم



الصفحة	الصفحة
بيان صورته وخلقه صلى الله عليه وسلم	بيان آدابه وأخلاقه في اللباس
١٣٢٨	١٣١٢
ربعته صلى الله عليه وسلم وتجاوزه	ما يحبه من اللباس صلى الله عليه وسلم
١٣٢٨	١٣١٣
أطوال غيره	١٣١٤
لونه عليه الصلاة والسلام	١٣١٥
١٣٢٩	١٣١٦
شعره عليه الصلاة والسلام	فائدة الخاتم
١٣٢٩	١٣١٧
حسنه ونور وجهه عليه الصلاة والسلام وحاجباه وعيناه صلى الله عليه وسلم	١٣١٧
١٣٢٩	١٣١٨
جماله خلقه صلى الله عليه وسلم	تسميته دوابه وسلاحه
١٣٣٠	١٣١٩
طيب رائحته صلى الله عليه وسلم	تبرك الأطفال بفضل مائه صلى الله عليه وسلم
١٣٣٠	١٣٢٠
مشبه صلى الله عليه وسلم	بيان عفوهم صلى الله عليه وسلم مع القنبرة
١٣٣١	١٣٢٠
بيان معجزاته وآياته العظيمة على صدقه	عفوهم عن الذي رماه بالظلم
١٣٣١	١٣٢٠
أقواله وأفعاله صلى الله عليه وسلم	عفوهم عن الذي أراد قتله
١٣٣١	١٣٢١
شاهدة بصدقه	عفوهم عن التي أرادت قتله سما
١٣٣١	١٣٢١
علو منصبه ومكانته عند الله تعالى	عفوهم عن سحره
١٣٣٢	١٣٢١
امداد الله تعالى له صلى الله عليه وسلم	عفوهم عن ابن بلتعة
١٣٣٢	١٣٢٢
بعض معجزاته صلى الله عليه وسلم	بيان افضائه صلى الله عليه وسلم عما كان يكرهه
١٣٣٥	١٣٢٣
أخباره صلى الله عليه وسلم بمقتل العنسي	بيان سخاوته وجوده صلى الله عليه وسلم
١٣٣٦	١٣٢٣
أخباره صلى الله عليه وسلم بمقتل ابن خلف	وصف على رضى الله عنه له صلى الله عليه وسلم
١٣٣٦	١٣٢٤
صناديد قريش	عليه وسلم
١٣٣٧	١٣٢٥
أخباره صلى الله عليه وسلم بأول اهله لحاقا به	بيان شجاعته صلى الله عليه وسلم
١٣٣٧	١٣٢٦
القرآن معجزته الكبرى صلى الله عليه وسلم	بيان تواضعه صلى الله عليه وسلم
١٣٣٨	١٣٢٧
تحديده بلغاء قريش بالقرآن	تواضعه عليه الصلاة والسلام
١٣٣٨	١٣٢٧
	تجاوزه صلى الله عليه وسلم مع اصحابه إلا عن ما حرم
	١٣٢٨

لجنة  
نشر الثقافة الإسلامية

# أحياء العلوم الدينية

للإمام أبي حامد الغزالي

الجزء الثامن

مضاف إليه  
تخريج الحافظ العراقي

# كتاب شرح عجائب القلب

## كتاب شرح عجائب القلب

وهو الأول من ربيع المهلكات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي تنحير دون إدراك جلاله القلوب والخواطر ، وتدهش في مبادئ أشراق أنواره الأحداق والنواظر . المطلع على خفيات السرائر ، العالم بمكنونات الضمائر ، المستغنى في تدبير مملكته عن المشاور والموازر . مقلب القلوب ، وغفار الذنوب ، وستار العيوب ومفرج السكروب . والصلاة على سيد المرسلين ، وجامع شمل الدين ، وقاطع دابر الملحدين وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وسلم كثيرا

أما بعد ، فشرف الإنسان وفضيلته التي فاق بها جملة من أصناف الخلق ، باستعداده لمعرفة الله سبحانه ، التي هي في الدنيا جماله وكماله ونوره ، وفي الآخرة عدته وذخره . وإنما استعد المعرفة بقلبه ، لا بجارحة من جوارحه . فالقلب هو العالم بالله ، وهو المتقرب إلى الله وهو العامل لله ، وهو الساعي إلى الله ، وهو المكاشف بما عند الله . ولديه . وإنما الجوارح أتباع وخدم ، وآلات يستخدمها القلب ، ويستعملها استعمال المالك للعبد ، واستخدام الراعي للرعية ، والصانع للآلة . فالقلب هو المقبول عند الله ، إذا سلم من غير الله . وهو المحجوب عن الله ، إذا صار مستترقا بغير الله . وهو المطالب ، وهو المخاطب ، وهو المعاتب ، وهو الذي يسعد بالقرب من الله فيفلح إذا زكاه ، وهو الذي يخيب ويشق إذا دنسه وفسده . وهو المطيع بالحقيقة لله تعالى ، وإنما الذي ينتشر على الجوارح من العبادات أنواره . وهو العاصي المتمرد على الله تعالى ، وإنما الساري إلى الأعضاء من الفواحش آثاره . وبإظلامه واستنارته تظهر محاسن الظاهر ومساويه ، إذ كل إناء ينضح بما فيه . وهو الذي إذا عرفه الإنسان فقد عرف نفسه ، وإذا عرف نفسه فقد عرف ربه . وهو الذي إذا جهله الإنسان فقد جهل نفسه ، وإذا جهل نفسه فقد جهل ربه . ومن جهل قلبه فهو بغيره أجهل ، إذ أكثر الخلق جاهلون بقلوبهم وأنفسهم ، وقد حيل بينهم وبين أنفسهم ، فإن الله يحول بين المرء وقلبه وحيولته بأن يمنعه عن مشاهدته ومراقبته ومعرفة صفاته ، وكيفية تقبله بين أصعبين

{ كتاب عجائب القلب }

من أصابع الرحمن، وأنه كيف يهوى مرة إلى أسفل السافلين، وينخفض إلى أفق الشياطين وكيف يرتفع أخرى إلى أعلى عليين، ويرتقى إلى عالم الملائكة المقربين ومن لم يعرف قلبه ليراقبه ويراعيه، ويتصد لما يلوح من خزان الملكوت عليه وفيه فهو ممن قال الله تعالى فيه ( نَسُوا اللَّهَ فَاَنْسَاهُمْ اَنْفُسُهُمْ اُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ<sup>(١)</sup> ) ففرقة القلب وحقيقة أوصافه أصل الدين، وأساس طريق السالكين وإذ فرغنا من الشطر الأول من هذا الكتاب من النظر فيما يجري على الجوارح من العبادات والعادات، وهو العلم الظاهر، ووعدنا أن نشرح في الشطر الثاني ما يجري على القلب من الصفات المهلكات والمنجيات، وهو العلم الباطن، فلا بد أن تقدم عليه كتابين كتابا في شرح عجائب صفات القلب وأخلاقه، وكتابا في كيفية رياضة القلب وتهذيب أخلاقه. ثم نندفع بعد ذلك في تفصيل المهلكات والمنجيات. فلنذكر الآن من شرح عجائب القلب بطريق ضرب الأمثال ما يقرب من الأفهام، فإن التصريح بعجائبه وأسراره الداخلة في جملة عالم الملكوت مما يكل عن دركه أكثر الأفهام.

## بيان

معنى النفس والروح والقلب والعقل وما هو المراد بهذه الأسماء

اعلم أن هذه الأسماء الأربعة تستعمل في هذه الأبواب، ويقال في قول العلماء من يحيط بهذه الأسماء، واختلاف معانيها وحدودها ومسمياتها. وأكثر الأغاليط منشؤها الجهل بمعنى هذه الأسماء، واشتراكها بين مسميات مختلفة. ونحن نشرح في معنى هذه الأسماء ما يتعلق بفرضنا

اللفظ الأول: لفظ القلب، وهو يطلق لمعنيين. أحدهما اللحم الصنوبري الشكل المودع في الجانب الأيسر من الصدر، وهو لحم مخصوص، وفي باطنه تجويف، وفي ذلك التجويف دم أسود، هو منبع الروح ومعدنه. ولسنا نقصد الآن شرح شكله وكيفيته، إذ يتعلق به غرض الأطباء، ولا يتعلق به الأغراض الدينية. وهذا القلب موجود للهائم

(١) الحشر: ١٩

بل هو موجود للبيت . ونحن إذا أطلقنا لفظ القلب في هذا الكتاب لم نمن به ذلك ، فإنه قطعة لحم لا قدر له ، وهو من عالم الملك والشهادة ، إذ تدركه البهائم بحاسة البصر فضلا عن الآدميين والمعنى الثاني: هو لطيفة ربانية روحانية ، لها بهذا القلب الجسماني تعلق . وتلك اللطيفة هي حقيقة الإنسان ، وهو المدرك العالم العارف من الإنسان ، وهو المخاطب والمعاقب والمعاقب والمطالب ، ولها علاقة مع القلب الجسماني ، وقد تحيرت عقول أكثر الخلق في إدراك وجه علاقته ، فإن تعلقه به يضاهي تعلق الأعراض بالأجسام ، والأوصاف بالموصوفات أو تعلق المستعمل للآلة بالآلة ، أو تعلق المتمكن بالمكان وشرح ذلك مما نتوقاه لمعنيين أحدهما: أنه متعلق بعلوم المكاشفة ، وليس غرضنا من هذا الكتاب إلا علوم المعاملة والثاني: أن تحقيقه يستدعي إفشاء سر الروح ، وذلك مما <sup>(١)</sup> لم يتكلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فليس لغيره أن يتكلم فيه

والمقصود أنا إذا أطلقنا لفظ القلب في هذا الكتاب ، أردنا به هذه اللطيفة . وغرضنا ذكر أوصافها وأحوالها ، لا ذكر حقيقتها في ذاتها . وعلم المعاملة يفتقر إلى معرفة صفاتها وأحوالها ، ولا يفتقر إلى ذكر حقيقتها

اللفظ الثاني: الروح ، وهو أيضا يطلق فيما يتعلق بجنس غرضنا للمعنيين . أحدهما: جسم لطيف ، منبعه تجويف القلب الجسماني ، فينشر بواسطة العروق الضواري إلى سائر أجزاء البدن . وجريانه في البدن ، وفيضان أنوار الحياة والحس والبصر والسمع والشم منها على أعضائها ، يضاهي فيضان النور من السراج الذي يدار في زوايا البيت ، فإنه لا ينتهي إلى جزء من البيت إلا ويستنير به ، والحياة مثلها النور الحاصل في الحيطان ، والروح مثلها السراج ، وشريان الروح وحركته في الباطن مثال حركة السراج في جوانب البيت بتحريك محركة . والأطباء إذا أطلقوا لفظ الروح أرادوا به هذا المعنى ، وهو بخار لطيف . أنضجته حرارة القلب ، وليس شرحه من غرضنا ، إذ المتعلق به غرض الأطباء الذين يعالجون الأبدان . فأما غرض أطباء الدين ، المعالجين للقلب حتى ينساق إلى جوار رب العالمين

(١) حديث أنه صلى الله عليه وسلم لم يتكلم في الروح: متفق عليه من حديث ابن مسعود في سؤال اليهود عن الروح وفيه فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم فسلمت أنه يوحى إليه - الحديث : وقد تقدم

فليس يتعلق بشرح هذه الروح أصلاً .

المعنى الثاني : هو اللطيفة العالمة المدركة من الإنسان ، وهو الذي شرحناه في أحد معاني القلب ، وهو الذي أراده الله تعالى بقوله ( قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي <sup>(١)</sup> ) وهو أمر عجيب رباني ، تعجز أكثر العقول والأفهام عن درك حقيقته .

اللفظ الثالث : النفس ، وهو أيضاً مشترك بين معان ، ويتعلق بفرضنا منه معنيين أحدهما : أنه يراد به المعنى الجامع لقوة الغضب والشهوة في الإنسان ، على ما سيأتي شرحه وهذا الاستعمال هو الغالب على أهل التصوف ، لأنهم يريدون بالنفس الأصل الجامع للصفات المذمومة من الإنسان ، فيقولون لا بد من مجاهدة النفس وكسرها ، وإليه الإشارة بقوله عليه السلام <sup>(١)</sup> « أَعْدَى عَدُوِّكَ نَفْسُكَ الَّتِي بَيْنَ جَنبَيْكَ »

المعنى الثاني : هي اللطيفة التي ذكرناها ، التي هي الإنسان بالحقيقة ، وهي نفس الإنسان وذاته ، ولكنها توصف بأوصاف مختلفة بحسب اختلاف أحوالها . فإذا سكنت تحت الأمر ، وزايلها الاضطراب بسبب معارضة الشهوات ، سميت النفس المطمئنة . قال الله تعالى في مثلها ( يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمَطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً <sup>(٢)</sup> ) والنفس بالمعنى الأول لا يتصور رجوعها إلى الله تعالى ، فإنها مبعدة عن الله ، وهي من حزب الشيطان وإذا لم يتم سكونها ، ولكنها صارت مدافعة للنفس الشهوانية ، ومعتزلة عليها ، سميت النفس اللوامة ، لأنها تلوم صاحبها عند تقصيره في عبادة مولاه . قال الله تعالى ( وَلَا أَقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ <sup>(٣)</sup> ) وإن تركت الاعتراض ، وأذعنت وأطاعت لمقتضى الشهوات ودواعي الشيطان ، سميت النفس الأمارة بالسوء . قال الله تعالى إخباراً عن يوسف عليه السلام أو امرأة العزيز ( وَمَا أَكْبَرُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ <sup>(٤)</sup> ) وقد يجوز أن يقال المراد بالأمارة بالسوء هي النفس بالمعنى الأول . فإذا النفس بالمعنى الأول مذمومة غاية الذم وبالمعنى الثاني محمودة ، لأنها نفس الإنسان ، أي ذاته وحقيقته العالمة بالله تعالى وسائر المعلومات

( ١ ) حديث أعدي عدوك نفسك التي بين جنبيك : البيهقي في كتاب الزهد من حديث ابن عباس وفي

محمد بن عبد الرحمن بن غزوان أحد الوضعين

(١) الاسراء : ٨٥ (٢) الفجر : ٢٧ (٣) القيامة : ٢ (٤) يوسف : ٥٢

لللفظ الرابع : العقل ، وهو أيضا مشترك لمان مختلفة ذكرناها في كتاب العلم . والمتعلق  
بعضتها من جملتها معنيان : أحدهما أنه قد يطلق ويراد به العلم بحقائق الأمور ، فيكون  
عبارة عن صفة العلم الذي محله القلب ، والثاني أنه قد يطلق ويزاد به المدرك للعلوم ، فيكون  
هو القلب ، أعني تلك اللطيفة . ونحن نعلم أن كل عالم فله في نفسه وجود هو أصل قائم  
بنفسه ، والعلم صفة حالة فيه ، والصفة غير الموصوف . والعقل قد يطلق ويراد به صفة  
العالم ، وقد يطلق ويراد به محل الإدراك أعني المدرك . وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم  
( ١ ) « أول ما خلق الله العقل » ، فإن العلم عرض لا يتصور أن يكون أول مخلوق ، بل لا بد  
وان يكون المحل مخلوقا قبله أو معه ولأنه لا يمكن الخطاب معه . وفي الخبر أنه قال له تعالى  
أقبل ، فأقبل . ثم قال له أدبر ، فأدبر الحديث

فإذا قد انكشف لك أن معاني هذه الأسماء موجودة ، وهي القلب الجسماني ، والروح  
الجسماني ، والنفس الشهوانية ، والعلوم . فهذه أربعة معان يطلق عليها الألفاظ الأربعة  
ومعنى خامس وهي اللطيفة العالمة المدركة من الإنسان ، والألفاظ الأربعة يجملتها تتوارد  
عليها . فالمعاني خمسة ، والألفاظ أربعة . وكل لفظ أطلق لمعنيين . وأكثر العلماء قد التبس  
عليهم اختلاف هذه الألفاظ وتواردها ، فتراهم يتكلمون في الخواطر ، ويقولون هذا خاطر  
العقل ، وهذا خاطر الروح ، وهذا خاطر القلب ، وهذا خاطر النفس . وليس يدري الناظر  
اختلاف معاني هذه الأسماء ولأجل كشف الغطاء عن ذلك ، قدمنا شرح هذه الأسماء  
وحيث ورد في القرآن والسنة لفظ القلب ، فلما راد به المعنى الذي يفقه من الإنسان ويعرف  
حقيقة الأشياء وقد يكتفى عنه بالقلب الذي في الصدر ، لأن بين تلك اللطيفة وبين جسم  
القلب علاقة خاصة ، فإنها وإن كانت متعلقة بسائر البدن ، ومستعملة له ، ولكنها تتعلق به  
بواسطة القلب . فتعلقها الأول بالقلب ، وكأنه محلها ومملكته ، وعالمها ومطيتها ، ولذلك  
شبه سهل التستري القلب بالعرش ، والصدر بالكرسی ، فقال القلب هو العرش ، والصدر  
هو الكرسی . ولا يظن به أنه يرى أنه عرش الله وكرسیه ، فإن ذلك محال ، بل أراد به أنه  
مملكته ، والمجرى الأول لتدبيره وتصرفه ، فهما بالنسبة إليه كالعرش والكرسي بالنسبة إلى الله  
تعالى . ولا يستقيم هذا التشبيه أيضا إلا من بعض الوجوه وشرح ذلك أيضا لا يليق بنزنا فلنجاوزه  
( ٢ ) حديث أول ما خلق الله العقل : وفي الخبر أنه قال له أقبل فأقبل وقال أدبر فأدبر الحديث تقدم في العلم



## بيان جنود القلب

قال الله تعالى ( وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ <sup>(١)</sup> ) فله سبحانه في القلوب والأرواح وغيرها من العوالم جنود مجنّدة ، لا يعرف حقيقتها وتفصيل عددها إلا هو . ونحن الآن نشير إلى بعض جنود القلب ، فهو الذي يتعلق بنرضنا . وله جنندان : جند يرى بالأبصار ، وجند لا يرى إلا بالبصائر . وهو في حكم الملك ، والجنود في حكم الخدم والأعوان : فهذا معنى الجند فأما جنده المشاهد بالعين ، فهو اليد والرجل ، والعين والأذن واللسان ، وسائر الأعضاء الظاهرة والباطنة ، فإن جنيها خادمة للقلب ، ومسخرة له ، فهو المتصرف فيها ، والردب لها وقد خلقت مجبولة على طاعته ، لا تستطيع له خلافا ، ولا عليه تمردا فإذا أمر العين بالافتتاح انفتحت ، وإذا أمر الرجل بالحركة تحركت ، وإذا أمر اللسان بالكلام وجزم الحكيم به تكلم . وكذا سائر الأعضاء . وتسخير الأعضاء والحواس للقلب يشبه من وجه تسخير الملائكة لله تعالى ، فإنهم مجبولون على الطاعة ، لا يستطيعون له خلافا ، بل لا يصون الله ما أمرهم ، ويفعلون ما يؤمرون . وإنما يفترقان في شيء ، وهو أن الملائكة عليهم السلام عالة بطاعتها وامتثالها ، والأجنان تطيع القلب في الافتتاح والانطباق على سبيل التسخير ولا خبر لها من نفسها ومن طاعتها للقلب

وإنما افتقر القلب إلى هذه الجنود ، من حيث أفتقاره إلى المركب والازاد لسفره الذي لأجله خلق ، وهو السفر إلى الله سبحانه ، وقطع المنازل إلى لقائه . فلا جله خلقت القلوب قال الله تعالى ( وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ <sup>(٢)</sup> ) وإنما مركبه البدن ، وزاده العلم وإنما الأسباب التي توصله إلى الزاد ، وتمكنه من التزود منه ، هو العمل الصالح . وليس يمكن العبد أن يصل إلى الله سبحانه ، ما لم يسكن البدن ، ولم يجاوز الدنيا ، فإن المنزل الأدنى لا بد من قطعه للوصول إلى المنزل الأقصى . فالدنيا مزرعة الآخرة ، وهي منزل من منازل الهدى ، وإنما سميت دنيا لأنها أدنى المنزلتين . فاضطر إلى أن يتزود من هذا العالم ، فالبدن مركبه الذي يصل به إلى هذا العالم . فافتقر إلى تعهد البدن وحفظه . وإنما يحفظ البدن

(١) المدثر : ١٣ (٢) الناريات : ٥٦

بأن يجلب إليه ما يوافق من الغذاء وغيره ، وأن يدفع عنه ما ينافيه من أسباب الهلاك . فافتقر لأجل جلب الغذاء إلى جندين : باطن وهو الشهوة ، وظاهر وهو اليد والأعضاء الجالبة للغذاء . تخلق في القلب من الشهوات ما احتاج إليه ، وخلق الأعضاء التي هي آلات الشهوات فافتقر لأجل دفع المهلكات إلى جندين : باطن وهو الغضب الذي به يدفع المهلكات ، وينتقم من الأعداء ، وظاهر وهو اليد والرجل الذي به يعمل بمقتضى الغضب . وكل ذلك بأمر ورعاية خارجية . فالجوارح من البدن كالأسلحة وغيرها . ثم المحتاج إلى الغذاء : ما لم يعرف الغذاء لم تنفعه شهوة الغذاء والفه . فافتقر للمعرفة إلى جندين : باطن وهو إدراك السمع والبصر والشم واللمس والذوق ، وظاهر وهو العين والأذن والأنف وغيرها . وتفصيل وجه الحاجة إليها ووجه الحكمة فيها يطول ، ولا تحويه مجلدات كثيرة ، وقد أشرنا إلى طرف يسير منها في كتاب الشكر ، فليقتنع به .

فجمل جنود القلب تحصرها ثلاثة أصناف : صنف باعث ومستحث ، إما إلى جلب النافع للموافق كالشهوة ، وإما إلى دفع الضار المنافي كالغضب . وقد يعبر عن هذا الباعث بالإرادة والثاني هو المحرك للأعضاء إلى تحصيل هذه المقاصد ، ويعبر عن هذا الثاني بالقدرة ، وهي جنود مبثوثة في سائر الأعضاء ، لاسيما العضلات منها والأوتار . والثالث هو المدرك المتعرف للأشياء كالحواسيس ، وهي قوة البصر والسمع ، والشم والذوق واللمس . وهي مبثوثة في أعضاء معينة ، ويعبر عن هذا بالعلم والإدراك . ومع كل واحد من هذه الجنود الباطنة جنود ظاهرة ، وهي الأعضاء المركبة من الشحم واللحم والعصب ، والدم والمغزى ، التي أعدت آلات لهذه الجنود . فإن قوة البطش إنما هي بالأصابع ، وقوة البصر إنما هي بالعين وكذا سائر القوى . ولسانتكلم في الجنود الظاهرة ، أعني الأعضاء ، فإنها من عالم الملك والشهادة . وإنما تتكلم الآن فيما أيدت به من جنود لم تروها

وهذا الصنف الثالث ، وهو المدرك من هذه الجملة ، ينقسم إلى ما قد أسكن المنازل الظاهرة ، وهي الحواس الخمس ، أعني البصر والشم والذوق واللمس ، وإلى ما أسكن منازل باطنة ، وهي تجايف الدماغ ، وهي أيضا خمسة . فإن الإنسان بعد رؤية الشيء ينمض عينيه ، فيدرك صورته في نفسه وهو الخيال ، ثم تبقى تلك الصورة معه بسبب شيء يحفظه

وهو الجند الحافظ ، ثم يتفكر فيما حفظه فيركب بعض ذلك إلى البعض ، ثم يتذكر ما قد نسيه ويعود إليه ثم يجمع جملة معاني المحسوسات في خياله بالحس المشترك بين المحسوسات ففي الباطن حس مشترك ، وتخيل وتفكر ، وتذكر وحفظ . ولولا خلق الله قوة الحفظ والفكر ، والذكر والتخيل ، لكان الدماغ يخلو عنه ، كما تخلو اليد والرجل عنه . فتلك القوى أيضا جنود باطنة ، وأما كنهها أيضا باطنة

فهذه هي أقسام جنود القلب . وشرح ذلك بحيث يدركه فهم الضعفاء بضرب الأمثلة يطول . ومقصود مثل هذا الكتاب أن ينتفع به الأقوياء ، والفحول من العلماء ، ولكنا نجتهد في تفهيم الضعفاء بضرب الأمثلة ، ليقرب ذلك من أفهامهم

## بيان

### أمثلة القلب مع جنوده الباطنة

اعلم أن جندي الغضب والشهوة قد ينقادان للقلب اتقيادا تاما ، فيعينه ذلك على طريقه الذي يسلكه ، وتحسن مرافقتها في السفر الذي هو بصده : وقد يستعصيان عليه استعصاء بني وتمرد ، حتى يملكاه ويستعبده ، وفيه هلاكه ، وانقطاعه عن سفره الذي به وصوله إلى سعادة الأبد . وللقلب جند آخر ، وهو العلم والحكمة والتفكير كما سيأتي شرحه ، وحقه أن يستعين بهذا الجند ، فإنه حزب الله تعالى على الجندين الآخرين ، فإنهما قد يلتحقان بحزب الشيطان . فإن ترك الاستعانة ، وسلط على نفسه جند الغضب والشهوة ، هلك يقينا ، وخسر خسرانا مينا . وذلك حالة أكثر الخلق ، فإن عقولهم صارت مسخرة لشهواتهم في استنباط الحيل لقضاء الشهوة ، وكان ينبغي أن تكون الشهوة مسخرة لعقولهم ، فما افتقر العقل إليه . ونحن نقرب ذلك إلى فهمك بثلاثة أمثلة

المثال الأول : أن نقول ، مثل نفس الإنسان في بدنه ، أعني بالنفس اللطيفة المذكورة كمثل ملك في مدينته ومملكته . فإن البدن مملكة النفس وعالمها ومستورها ومدينتها ، وجوارحها وقواها بمنزلة الصناع والعملة ، والقوة العقلية المفكرة له كالمشير الناصح ، والوزير العاقل . والشهوة له كالعبد السوء يجلب الطعام والميرة إلى المدينة ، والغضب والحمية له كصاحب

الشرطة ، والعبد الجالب للميرة كذاب مكار ، خداع خبيث ، يتمثل بصورة الناصح ، وتحت نصحه الشراهاثل ، والسم القاتل ، وديدنه وعادته منازعة الوزير الناصح في آرائه وتديراته ، حتى أنه لا يخلو من منازعته ومعارضته ساعة . كما أن الوالى فى مملكته إذا كان مستغنيا فى تديراته بوزيره ، ومستشيراه ، ومعرضا عن إشارة هذا العبد الخبيث ، مستدلا بإشارته فى أن الصواب فى تقيض رأيه ، أذبه صاحب شرطته ، وساسه لوزيره ، وجعله مؤتمرا له ، مسلطا من جهته على هذا العبد الخبيث وأتباعه وأنصاره ، حتى يكون العبد مسوسا لاسائسا ، ومأمورا مديرا إلا أميرا مديرا ، استقام أمر بلده ، وانتظم العدل بسببه فكذا النفس ، متى استعانت بالعقل ، وأدبت بحمية الغضب ، وسلطتها على الشهوة واستعانت باحداها على الأخرى ، تارة بأن تقلل مرتبة الغضب وغلوائه بمخالفة الشهوة واستدارجها وتارة بقمع الشهوة وقهرها بتسليط الغضب والحمية عليها وتقييح مقتضياتها ، اعتدلت قواها وحسنت أخلاقها ، ومن عدل عن هذه الطريقة كان كمن قال الله تعالى فيه ( أقرأت من اتخذ إلهه هواه وأصله الله على علم<sup>(١)</sup> ) وقال تعالى ( واتبع هواه فثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث<sup>(٢)</sup> ) وقال عز وجل فيمن نهى النفس عن الهوى ( وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى<sup>(٣)</sup> ) وسيأتى كيفية مجاهدة هذه الجنود ، وتسليط بعضها على بعض ، فى كتاب رياضة النفس إن شاء الله تعالى

المثال الثانى : اعلم أن البدن كالمدينة ، والعقل أعنى المدرك من الإنسان كملك مدير لها وقواه المدركة من الحواس الظاهرة والباطنة كجنوده وأعوانه ، وأعضاؤه كرعيتة ، والنفس الأثارة بالسوء التى هى الشهوة والغضب كعدو ينازعه فى مملكته ، ويسمى فى إهلاك رعيتة فصار بدنه كرباط وثغر . ونفسه كقيم فيه مرابط . فإن هو جاهد عدوه وهزمه ، وقهره على ما يجب ، حمدأره إذا عاد إلى الحضرة ، كما قال تعالى ( والجهادون فى سبيل الله يأموا لهم وأنفسهم فقبل الله الجاهدين يأموا لهم وأنفسهم على القاعدین درجة<sup>(٤)</sup> ) وإن ضيع ثغره ، وأهمل رعيتة ، ذم أثره ، فانتقم منه عند الله تعالى<sup>(١)</sup> فيقال له يوم القيامة ، يراعى السوء

( ١ ) حديث يقال يوم القيامة يراعى السوء أكلت اللحم وشربت اللبن ولم ترد الضالة : الخبر لم أجده أصلًا

(١) الجانية : ٣٣ (٢) الاعراف : ١٧٦ (٣) النزعات : ٤٠ ، ٤١ (٤) النساء : ٩٥

أكلت اللحم ، وشربت اللبن ، ولم تأو الضالة ، ولم تجبر الكسير ، اليوم أنتقم منك : كما ورد في الخبر . وإلى هذه المجاهدة الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « رَجَعْنَا مِنَ الْجِهَادِ الْأَصْفَرِ إِلَى الْجِهَادِ الْأَكْبَرِ »

المثال الثالث : مثل العقل مثال فارس متصيد ، وشهوته كفرسه ، وغضبه ككلبه . فتنى كان الفارس حاذقا ، وفرسه مروضا ، وكلبه مؤدبا معلما ، كان جديرا بالنجاح . ومتى كان هو في نفسه أخرق ، وكان الفرس جموحا ، والكلب عقورا ، فلا فرسه ينبعث تحته متقادا ولا كلبه يسترسل بإشارته مطيعا ، فهو خليق بأن يعطب ، فضلا عن أن ينال ما طلب . وإنما أخرق الفارس مثل جهل الإنسان ، وقلة حكمته ، وكلال بصيرته وجراح الفرس مثل غلبة الشهوة ، خصوصا شهوة البطن والفرج . وعقر الكلب مثل غلبة الغضب واستيلائه نسأل الله حسن التوفيق بلطفه

## بيان

خاصية قلب الإنسان

اعلم أن جملة ما ذكرناه قد أنعم الله به على سائر الحيوانات سوى الآدمي . إذ للحيوان الشهوة والغضب والحواس الظاهرة والباطنة أيضا ، حتى أن الشاة ترى الذئب بعينها ، فتعلم عداوته بقلبها ، فتهرب منه . فذلك هو الإدراك الباطن فلنذكر ما يختص به قلب الإنسان ؛ ولأجله عظم شرفه ، واستأهل القرب من الله تعالى . وهو راجع إلى علم وإرادة أما العلم ، فهو العلم بالأمور الدنيوية والأخروية ، والحقائق العقلية . فإن هذه أمور وراء المحسوسات ، ولا يشاركها فيها الحيوانات . بل العلوم الكلية الضرورية من خواص العقل إذ يحكم الإنسان بأن الشخص الواحد لا يتصور أن يكون في مكانين في حالة واحدة . وهذا حكم منه على كل شخص . ومعلوم أنه لم يدرك بالحس إلا بعض الأشخاص ، فحكمه على جميع الأشخاص زائد على ما أدركه الحس . وإذا فهمت هذا في العلم الظاهر الضروري فهو في سائر النظريات أظهر

(١) حديث رجعتنا من الجهاد الأصفر إلى الجهاد الأكبر : البيهقي في الزهد من حديث جابر وقال هذا

استناد فيه ضعف

وأما الإرادة ، فإنه إذا أدرك بالعقل عاقبة الأمر ، وطريق الصلاح فيه ، انبعث من ذاته شوق إلى جهة المصلحة ، وإلى تعاطي أسبابها ، والإرادة لها. وذلك غير إرادة الشهوة ، وإرادة الحيوانات ، بل يكون على ضد الشهوة ، فإن الشهوة تنفر عن الفصد والحجامة ، والعقل يريد ما يطلبها ويبدل المال فيها والشهوة تميل إلى لذائذ الأطعمة في حين المرض ، والمائل يجد في نفسه زاجرا عنها . وليس ذلك زاجر الشهوة . ولو خلق الله العقل المرّف بمواقب الأمور ، ولم يخلق هذا الباعث المحرك للأعضاء على مقتضى حكم العقل ، لكان حكم العقل ضائعا على التحقيق .

فإذا قلب الإنسان اختص بعلم وإرادة ، ينفك عنها سائر الحيوان ، بل ينفك عنها الصبي في أول الفطرة . وإنما يحدث ذلك فيه بعد البلوغ . وأما الشهوة والغضب ، والحواس الظاهرة والباطنة ، فإنها موجودة في حق الصبي . ثم الصبي في حصول هذه العلوم فيه له درجتان . إحداهما أن يشتمل قلبه على سائر العلوم الضرورية الأولية ، كالعلم باستحالة المستحيلات ، وجواز الجائزات الظاهرة ، فتكون العلوم النظرية فيها غير حاصلة إلا أنها صارت ممكنة قريبة الإمكان والحصول ، ويكون حاله بالإضافة إلى العلوم ، كحال الكاتب الذي لا يعرف من الكتابة إلا الدواة والقلم والحروف المفردة دون المركبة ، فإنه قد قارب الكتابة ولم يبلغها بعد .

الثانية أن يتحصل له العلوم المكتسبة بالتجارب والفكر ، فتكون كالخزونة عنده ، فإذا شاء رجع إليها . وحاله حال الحاذق بالكتابة ، إذ يقال له كاتب ، وإن لم يكن مباشرا للكتابة ، بقدرته عليها . وهذه هي غاية درجة الإنسانية . ولكن في هذه الدرجة مراتب لا تحصى ، يتفاوت الخلق فيها بكثرة المعلومات وقلتها ، وبسرف المعلومات وخستها ، وبطريق تحصيلها ، إذ تحصل لبعض القلوب بإلهام الهى على سبيل المبادأة والمكاشفة ، وبعضهم بتعلم واكتساب . وقد يكون سريع الحصول ، وقد يكون بطيء الحصول . وفي هذا المقام تتباين منازل العلماء والحكماء ، والأنبياء والأولياء ، فدرجات الترقى فيه غير محصورة إذ معلومات الله سبحانه لانهاية لها وأقصى الرتب رتبة النبي ، الذي تنكشف له كل الحقائق

أو أكثرها ، من غير اكتساب وتكلف ، بل بكشف الهى فى أسرع وقت . وبهذه السعادة يقرب العبد من الله تعالى قريبا بالمعنى والحقيقة والصفة ، لا بالمكان والمسافة . ومراق هذه الدرجات هى منازل السائرين إلى الله تعالى ، ولا حصر لتلك المنازل ، وإنما يعرف كل سالك منزله الذى بلغه فى سلوكه ، فيعرفه ويعرف ما خلفه من المنازل . فأما ما بين يديه فلا يحيط بحقيقته علما ، لكن قد يصدق به إيمانا بالنيب ، كما أننا نؤمن بالنبوة والنبى ، ونصدق بوجوده ، ولكن لا يعرف حقيقة النبوة إلا النبى . وكما لا يعرف الجنين حال الطفل ، ولا الطفل حال المميز وما يفتح له من العلوم الضرورية ، ولا المميز حال العاقل وما اكتسبه من العلوم النظرية ، فكذلك لا يعرف العاقل ما انتح الله على أوليائه وأنبيائه من مزايا لطفه ورحمته . ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها . وهذه الرحمة مبذولة بحكم الجود والكرم من الله سبحانه وتعالى ، غير مضمون بها على أحد ، ولكن إنما تظهر فى القلوب المتعرضة لنفحات رحمة الله تعالى ، كما قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِنَّ لِرَبِّكُمْ فِي أَيَّامِ دَهْرِكُمْ لَنَفَحَاتٍ أَلْفَ تَفْرَضُوا لَهَا » والتعرض لها بتطهير القلب وتركيبته من الخبث والكدورة الحاصلة من الأخلاق المذمومة كما سيأتى بيانه

وإلى هذا الجود الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم « يَبْرُلُ اللَّهُ سُكْلًا لَيْلَةً إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأَسْتَجِيبُ لَهُ »<sup>(٢)</sup> وبقوله عليه الصلاة والسلام ، حكاية عن ربه <sup>(٣)</sup> عز وجل « لَقَدْ طَالَ شَوْقُ الْأَبْرَارِ إِلَى لِقَائِي وَأَنَا إِلَى لِقَائِهِمْ أَشَدُّ شَوْقًا » وبقوله تعالى <sup>(٤)</sup> « مَنْ تَقَرَّبَ إِلَىَّ شَيْبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا » كل ذلك إشارة إلى أن أنوار العلوم لم تحتجب عن القلوب لبخل ومنع من جهة المنعم تعالى عن البخل والمنع علوا كبيرا ، ولكن حجبت لخبث وكدورة وشغل من جهة القلوب فإن القلوب كالأواني ، فادامت ممتلئة بالماء لا يدخلها الهواء فالقلوب المشغولة بغير الله لا تدخلها المعرفة بجلال الله تعالى . وإليه الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم

( ١ ) حديث ان لربكم فى ايام دهركم نفحات . الحديث : متفق عليه من حديث أبى هريرة وأبى سعيد وقد تقدم

( ٢ ) حديث يقول الله عز وجل لقد طال شوق الأبرار الى لقاىى الحديث : لم أجده أصلًا إلا أن صاحب

الفردوس خرجه من حديث أبى الدرداء ولم يذكر له ولده فى مسند الفردوس اسنادا

( ٣ ) حديث يقول الله من تقرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا : متفق عليه من حديث أبى هريرة

« ذُلُّوا أَنَّ الشَّيَاطِينَ يَحْمُومُونَ عَلَى قُلُوبِ بَنِي آدَمَ لَنظَرُوا إِلَى مَلَكَوَاتِ السَّمَاءِ »  
 ومن هذه الجملة يتبين أن خاصية الإنسان العلم والحكمة . وأشرف أنواع العلم هو العلم  
 بالله وصفاته وأفعاله . فيه كمال الإنسان ، وفي كماله سعادته وصلاحه لجوار حضرة الجلال  
 والكمال . فالبدن مركب للنفس ، والنفس محل للعلم ، والعلم هو مقصود الإنسان وخاصيته  
 التي لأجله خلق ، وكما أن الفرس يشارك الحمار في قوة الحمل ، ويختص عنه بخاصية الكر  
 والفرو حسن الهيئة ، فيكون الفرس مخلوقاً لأجل تلك الخاصية . فإن تعطلت منه نزل إلى  
 حضيض رتبة الحمار . وكذلك الإنسان . يشارك الحمار والفرس في أمور ، ويفارقهما في أمور  
 هي خاصيته . وتلك الخاصية من صفات الملائكة المقربين من رب العالمين ، والإنسان على رتبة  
 بين البهائم والملائكة ، فإن الإنسان من حيث يتغذى وينسل فنبات ، ومن حيث يحس  
 ويتحرك بالاختيار حيوان ، ومن حيث صورته وقامته فكالصورة المنقوشة على الحائط .  
 وإنما خاصيته معرفة حقائق الأشياء . فمن استعمل جميع أعضائه وقواه على وجه الاستعانة  
 بها على العلم والعمل ، فقد تشبه بالملائكة ، فحقيق بأن يلحق بهم ، وجدير بأن يسمى ملكاً  
 وربانياً ، كما أخبر الله تعالى عن صواحيب يوسف عليه السلام ( مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا  
 مَلَكٌ كَرِيمٌ <sup>(١)</sup> ) ومن صرف همهته إلى اتباع اللذات البدنية ؛ يأكل كما تأكل الأنعام ، فقد  
 انحط إلى حضيض أفق البهائم ، فيصير إما غمراً كشور ، وإما شرهاً كخنزير ، وإما ضريباً  
 ككلب أو سنور ، أو حقوداً كجمل ، أو متكبراً كتمر ، أو ذاروغان كثعلب ، أو يجمع  
 ذلك كله كشیطان مرید . وما من عضو من الأعضاء ولا حاسة من الحواس ، إلا ويمكن  
 الاستعانة به على طريق الوصول إلى الله تعالى ، كما سيأتي بيان طرف منه في كتاب الشكر  
 فمن استعمله فيه فقد فاز ، ومن عدل عنه فقد خسر وخاب

وجملة السعادة في ذلك أن يجعل لقاء الله تعالى مقصده ، والدار الآخرة مستقره ، والدنيا  
 منزله ، والبدن مركبه ، والأعضاء خدمه ، فيستقر هو ، أعني المدرك من الإنسان ، في القلب  
 الذي هو وسط مملكته كالملك ، ويجرى القوة الخيالية المودعة في مقدم الدماغ مجرى صاحب  
 بریده ، إذ تجتمع أخبار المحسوسات عنده ، ويجرى القوة الحافظة التي مسكنها مؤخر الدماغ

(١) حديث لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم - الحديث : أحمد من حديث أبي هريرة بنحوه وقد تقدم في الصيام



عجى خزنه ، ويجرى اللسان عجرى ترجمانه ، ويجرى الأعضاء المتحركة عجرى كتابه ، ويجرى الحواس الخمس عجرى جواسيسه ، فيوكل كل واحد منها بأخبار صقع من الأصقاع ، فيوكل العين بعالم الألوان ، والسمع بعالم الأصوات ، والشم بعالم الروائح ، وكذلك سائرها ، فإنها أصحاب أخبار يلتقطونها من هذه العوالم ، ويؤدونها إلى القوة الخيالية التي هي كصاحب البريد ويسلمها صاحب البريد إلى الخازن وهي الحافظة ، ويعرضها الخازن على الملك . فيقتبس الملك منها ما يحتاج إليه في تدبير مملكته ، وإتمام سفره الذي هو بصدده ، وقع عدوه الذي هو مبتلى به ، ودفع قواطع الطريق عليه . فإذا فعل ذلك كان موقفا سعيدا ، شاكر نعمه الله . وإذا عطل هذه الجلة . أو استعملها لکن في مراعاة أعدائه ، وهي الشهوة والغضب وسائر الحظوظ العاجلة ، أو في عمارة طريقه دون منزله ، إذ الدنيا طريقه التي عليها عبوره ، ووطنه ومستقره الآخرة ، كان مخذولا شقيا ، كافرا بنعمة الله تعالى ، مضيعا لجنود الله تعالى ، ناصرا لأعداء الله ، مخذلا لحزب الله . فيستحق الموت ، والإبعاد في المنقلب والمعاد ، نعموا الله من ذلك وإلى المثال الذي ضربناه أشار كعب الأحبار حيث قال : دخلت على عائشة رضی الله عنها فقلت <sup>(١)</sup> الإنسان عيناه هاد ، وأذناه قمع ، ولسانه ترجمان ، يده جناحان ، ورجلاه بريد والقلب منه ملك ، فإذا طاب الملك طابت جنوده . فقالت هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول . وقال علي رضي الله عنه في تمثيل القلوب : إن لله تعالى في أرضه آية وهي القلوب ، فأحبها إليه تعالى أرقها وأصفاها وأصلبها . ثم فسره فقال : أصلها في الدين ، وأصفاها في اليقين ، وأرقها على الإخوان وهو إشارة إلى قوله تعالى (أشداء على الكفار رحماء بينهم) <sup>(٢)</sup> وقوله تعالى (مثل نوره كمشكاة فيها مصباح) <sup>(٣)</sup> قال أبي بن كعب رضي الله عنه : معناه مثل نور المؤمن وقلبه . وقوله تعالى (أو كظلمات في بحر لجي) <sup>(٤)</sup> مثل قلب المنافق . وقال زيد بن أسلم في قوله تعالى (في لوح محفوظ) <sup>(٥)</sup> وهو قلب المؤمن . وقال سهل : مثل القلب والصدر مثل العرش والكرسي . فهذه أمثلة القلب

(١) حديث عائشة الإنسان عيناه هاد وأذناه قمع ولسانه ترجمان - الحديث : أبو نعيم في الطب النبوي والطبراني في مسند الشاميين والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة نحوه وله لأحمد من حديث أبي ذرما الأذن قمع وأما العين فقرة لما يوعى القلب ولا يصح منها شيء

(٢) الفتح : ٢٩ (٣) النور : ٣٥ (٤) النور : ٤٠ (٥) البروج : ٢١

# بيان

## مجامع أوصاف القلب وأمثله

اعلم أن الإنسان قد اصطحب في خلقته وتركيبه أربع شوائب ، فلذلك اجتمع عليه أربعة أنواع من الأوصاف ، وهي الصفات السبعية ، والبهيمية ، والشيطانية ، والربانية فهو من حيث سلط عليه الغضب يتعاطى أفعال السباع ، من العداوة والبغضاء ، والتهجم على الناس بالضرب والشتيم . ومن حيث سلطت عليه الشهوة يتعاطى أفعال البهائم ، من الشره والحرص والشبق وغيره . ومن حيث إنه في نفسه أمر رباني ، كما قال الله تعالى ( قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي )<sup>(١)</sup> فإنه يدعى لنفسه الربوية ، ويجب الاستيلاء والاستملاء ، والتخصص والاستبداد بالأمر كلها ، والتفرد بالرياسة ، والانسلال عن ربة العبودية والتواضع ، ويشتهى الاطلاع على العلوم كلها ، بل يدعى لنفسه العلم والمعرفة والإحاطة بحقائق الأمور ، ويفرح إذا نسب إلى العلم ، ويمحزن إذا نسب إلى الجهل . والإحاطة بجميع الحقائق ، والاستيلاء بالقهر على جميع الخلائق من أوصاف الربوية . وفي الإنسان حرص على ذلك . ومن حيث يختص من البهائم بالتميز ، مع مشاركته لها في الغضب والشهوة ، حصلت فيه شيطانية ، فصار شريراً ، يستعمل التميز في استنباط وجوه الشر ، ويتوصل إلى الأغراض بالكر والحيلة والخداع ، ويظهر الشر في معرض الخير ، وهذه أخلاق الشياطين . وكل إنسان فيه شوب من هذه الأصول الأربعة ، أعنى الربانية والشيطانية والسبعية والبهيمية . وكل ذلك مجموع في القلب ، فكأن المجموع في إهاب الإنسان خنزير . وكلب وشيطان وحكيم . فالخنزير هو الشهوة ، فإنه لم يكن الخنزير مذموماً لونه وشكله وصورته ، بل لجشعه وكلبه وحرصه . والكلب هو الغضب ، فإن السبع الضاري والكلب العقور ليس كلباً وسبعا باعتبار الصورة واللون والشكل ، بل روح معنى السبعية الضراوة والعدوان والعقر ، وفي باطن الإنسان ضراوة السبع وغضبه ، وحرص الخنزير وشبقه . فالخنزير يدعو بالشره إلى الفحشاء والمنكر والسبع يدعو بالغضب إلى الظلم والإيذاء ، والشيطان لا يزال يهيج شهوة الخنزير ويغيط السبع

(١) الاسراء : ٨٥

ويغرى أحدهما بالآخر، ويحسن لهما ما هما مجبولان عليه . والحكيم الذى هو مثال العقل  
 مأمور بأن يدفع كيد الشيطان ومكره ، بأن يكشف عن تليسه بصيرته النافذة . ونوره  
 المشرق الواضح ، وأن يكسر شره هذا الخنزير بتسليط الكلب عليه ، إذ بالفضب يكسر  
 سورة الشهوة ، ويدفع ضراوة الكلب بتسليط الخنزير عليه ؛ ويجعل الكلب مقهورا  
 تحت سياسته . فإن فعل ذلك وقدر عليه . اعتدل الأمر ، وظهر المدل في مملكة البدن  
 وجرى الكل على الصراط المستقيم . وإن عجز عن قهرها ، قهره واستخدموه ، فلا يزال  
 في استنباط الحيل وتدقيق الفكر ليشبع الخنزير ، ويرضى الكلب ، فيكون دائما في عبادة  
 كلب وخنزير ، وهذا حال أكثر الناس مهما كان أكثر همهم البطن والفرج ومنافسة الأعداء  
 والمجب منه أنه ينكر على عبدة الأصنام عبادتهم للحجارة ، ولو كشف الغطاء عنه ،  
 وكوشف بحقيقة حاله ، ومثل له حقيقة حاله ، كما يمثل للمكاشفين إما في النوم أو في اليقظة ،  
 لرأى نفسه مائلا بين يدي خنزير ، ساجد له مرة ، ورا كعا أخرى ، ومنتظرا لإشارته  
 وأمره ، فهاهاج الخنزير لطلب شيء من شهواته ، انبعث على الفور في خدمته ، وإحضار  
 شهوته . أو رأى نفسه مائلا بين يدي كلب عقور ، عابده ، مطيعا سامعا لما يقتضيه ويلتمسه ،  
 مدققا بالفكر في حيل الوصول إلى طاعته . وهو بذلك ساع في مسرة شيطانه ، فإنه الذى  
 يهيج الخنزير ويثير الكلب ، ويعمها على استخدامها ، فهو من هذا الوجه يعبد  
 الشيطان بمبادتهما

فليراقب كل عبد حركاته وسكناته ، وسكوته ونطقه ، وقيامه وقعوده ، ولينظر  
 بعين البصيرة فلا يرى إن أنصف نفسه إلا ساعيا طول النهار في عبادة هؤلاء ، وهذا غاية  
 الظلم ، إذ جعل المالك مملوكا ، وأرب مربوبا ، والسيد عبدا ، والقاهر مقهورا . إذ العقل  
 هو المستحق للسيادة والقهر والاستيلاء ، وقد سخره لخدمة هؤلاء الثلاثة ، فلاجرم ينتشر  
 إلى قلبه من طاعة هؤلاء الثلاثة صفات تراكم عليه ، حتى يصير طابعا ، ورينا مهلكا  
 للقلب وميتا له

أما طاعة خنزير الشهوة ، فيصدر منها صفة الوقاحة والخبث ، والتبذير والتقتير ، والرياء  
 والتهتك ، والمجانة والعبث ، والحرص والجشع ، والملق والحسد ، والحقد والشامة وغيرها

وأما طاعة كلب الغضب ، فتنشر منها إلى القلب صفة التهور ، والبذالة والبذخ ،  
والصنف والاستشاشة ، والتكبر والعجب ، والاستهزاء والاستخفاف وتحقير الخلق ، وإرادة  
الشر ، وشهوة الظلم وغيرها  
وأما طاعة الشيطان بطاعة الشهوة والغضب ، فيحصل منها صفة المكر والخداع ، والحيلة  
والههاء ، والجراءة ، والتليس والتضريب والنش ، والخب والخنا وأمثالها

ولو عكس الأمر ، وقهر الجميع تحت سياسة الصفة الربانية ، لاستقر في القلب من الصفات  
الربانية العلم والحكمة واليقين ، والإحاطة بمقائق الأشياء ، ومعرفة الأمور على ما هي عليه  
والاستيلاء على الكل بقوة العلم والبصيرة ، واستحقاق التقدم على الخلق لكمال العلم وجلاله  
ولا ستغنى عن عبادة الشهوة والغضب ، ولا تنتشر إليه من ضبط خنزير الشهوة ورده إلى  
حد الاعتدال صفات شريفة ، مثل العفة ، والقناعة والهدو ، والزهد والورع والتقوى ،  
والانبساط وحسن الهيئة ، والحياء والظرف ، والمساعدة وأمثالها . ويحصل فيه من ضبط  
قوة الغضب وقهرها ، وردها إلى حد الواجب ، صفة الشجاعة والكرم والنجدة ، وضبط  
النفس والصبر ، والحلم والاحتمال والعفو ، والثبات والنبل ، والشهامة والوقار وغيرها

فالقلب في حكم مرآة قد اكتفتت هذه الأمور المؤثرة فيه ، وهذه الآثار على التواصل  
وأصلة إلى القلب . أما الآثار المحمودة التي ذكرناها ، فإنها تزيد مرآة القلب جلاء وإشراقا  
ونورا وضياء ، حتى يتلأأ فيه جلية الحق ، وينكشف فيه حقيقة الأمر المطلوب في الدين  
وإلى مثل هذا القلب الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ  
وَاعِظًا مِنْ قَلْبِهِ » ، وبقوله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « مَنْ كَانَ لَهُ مِنْ قَلْبِهِ وَاعِظٌ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ  
اللَّهِ حَافِظٌ » وهذا القلب هو الذي يستقر فيه الذكر . قال الله تعالى (أَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ) <sup>(١)</sup>

( ١ ) حديث إذا أراد الله بعبده خيرا جعل له واعظا من قلبه : أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من

حديث أم سلمة واسناده جيد

( ٢ ) حديث من كان له من قلبه واعظ كان عليه من الله حافظ : لم أجده أصلا

(١) الرعد : ٢٨

وأما الآثار المذسومة ، فإنها مثل دخان مظلم يتصاعد إلى مرآة القلب ، ولا يزال يترام على  
مرة بعد أخرى ، إلى أن يسود ويظلم ، ويصير بالكلية محجوبا عن الله تعالى ، وهو الطبع  
وهو الرين . قال الله تعالى ( كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ <sup>(١)</sup> ) وقال عز وجل  
( أَنْ لَوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَنَطَّبَعْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ <sup>(٢)</sup> ) فربط عدم السماع  
بالطبع بالذنوب ، كما ربط السماع بالتقوى . فقال تعالى ( وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا <sup>(٣)</sup> )  
( وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ <sup>(٤)</sup> )

ومهما تراكت الذنوب طبع على القلوب ، وعند ذلك يسمى القلب عن إذراك الحق  
وصلاح الدين ، ويستبين بأمر الآخرة ، ويستعظم أمر الدنيا ويصير مقصورا لهم عليها . فإذا  
قرع سمع أمر الآخرة وما فيها من الأخطار ، دخل من أذن وخرج من أذن ، ولم يستقر في القلب  
ولم يجر كإلى التوبة والتدارك ، أولئك الذين يسوا من الآخرة كما ينس الكفار من أصحاب القبور  
وهذا هو معنى اسوداد القلب بالذنوب ، كما نطق به القراءان والسنة . قال ميمون بن مهران  
إذا أذنب العبد ذنبا نكت في قلبه نكتة سوداء ، فإذا هو نزع وتاب ، صقل ، وإن عاد  
زيد فيها حتى يملو قلبه ، فهو الران . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « قَلْبُ الْمُؤْمِنِ  
أَجْرَدٌ فِيهِ سِرَاجٌ يُزْهِرُهُ ، وَقَلْبُ الْكَافِرِ أَسْوَدٌ مَنكُوسٌ » فطاعة الله سبحانه بخلافه  
الشهوات مصقلة للقلب ، ومعاصيه مسودات له . فن أقبلى على المعاصى اسود قلبه ، ومن  
أتبع السيئة الحسنة ومحا أثرها لم يظلم قلبه ، ولكن ينقص نوره ، كالمرآة التي يتنفس فيها  
ثم تمسح ، ويتنفس ثم تمسح ، فإنها لا تخلو عن كدورة .

وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ قَلْبُ أَجْرَدٌ فِيهِ سِرَاجٌ يُزْهِرُهُ فَذَلِكَ قَلْبُ  
الْمُؤْمِنِ وَقَلْبُ أَسْوَدٌ مَنكُوسٌ فَذَلِكَ قَلْبُ الْكَافِرِ وَقَلْبٌ أُغْلِفُ مَرَبُوطٌ عَلَى غِلَافِهِ  
فَذَلِكَ قَلْبُ الْمُنَافِقِ وَقَلْبٌ مُصَفَّحٌ فِيهِ إِيمَانٌ وَنِفَاقٌ فَثَلُ الْإِيمَانِ فِيهِ كَمَثَلِ الْبَقْلَةِ

( ١ ) حديث قلب المؤمن أجرد فيه سراج يزهر - الحديث : أحمد والطبراني في الصغير من حديث أبي سعيد

وهو بعض الحديث الذي يليه

( ٢ ) حديث القلوب أربعة قلب أجرد فيه سراج يزهر - الحديث : أحمد والطبراني في الصغير من حديث

أبي سعيد الخدري وقد تقدم

(١) اللطيفين : ١٤ (٢) الاعراف : ١٠٠ (٣) اللائمة : ١٠٨ (٤) البقرة : ٢٨٢

يُعْدُّهَا الْمَاءُ الطَّيِّبُ وَمِثْلُ التَّفَاقِ فِيهِ كَمِثْلِ التَّرْحَةِ يَمُدُّهَا التَّقِيحُ وَالصَّدِيدُ فَأَيُّ الْمَسَادِّ نَيْنِ  
 غَلَبَتْ عَلَيْهِ حُكْمٌ لَهُ بِهَا ، وَفِي رِوَايَةٍ « ذَهَبَتْ بِهِ » ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ( إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا  
 إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ <sup>(١)</sup> ) فَأَخْبَرَ أَنَّ جِلَاءَ الْقَلْبِ وَإِبْصَارَهُ  
 يَحْصُلُ بِالذِّكْرِ ، وَأَنَّهُ لَا يَتِمُّكَنُ مِنْهُ إِلَّا الَّذِينَ اتَّقَوْا . فَالتَّقْوَى بِأَبِ الذِّكْرِ ، وَالذِّكْرُ بِأَبِ  
 الْكُشْفِ ، وَالكُشْفُ بِأَبِ الْفُوزِ الْأَكْبَرِ ، وَهُوَ الْفُوزُ بِلِقَاءِ اللَّهِ تَعَالَى

## بيان

مثل القلب بالإضافة إلى العلوم خاصة

اعلم أن محل العلم هو القلب ، أعني اللطيفة المدبرة لجميع الجوارح ، وهي المطاعة المخدمومة  
 من جميع الأعضاء ، وهي بالإضافة إلى حقائق المعلومات كالمرآة بالإضافة إلى صور المتلونات .  
 فكما أن للمتلون صورة ، ومثال تلك الصورة ينطبع في المرآة ويحصل بها ، كذلك لكل  
 معلوم حقيقة ، ولتلك الحقيقة صورة تنطبع في مرآة القلب وتتضح فيها . وكما أن المرآة  
 غير ، وصور الأشخاص غير ، وحصول مثالها في المرآة غير ، فهي ثلاثة أمور ، فكذلك  
 ههنا ثلاثة أمور ، القلب ، وحقائق الأشياء ، وحصول نفس الحقائق في القلب وحضورها  
 فيه . فالعالم عبارة عن القلب الذي فيه يحل مثال حقائق الأشياء ، والمعلوم عبارة عن حقائق  
 الأشياء ، والعلم عبارة عن حصول المثال في المرآة

وكما أن القبض مثلاً يستدعى قابضاً كاليد ، ومقبوضاً كالسيف ، ووصولاً بين السيف واليد  
 بحصول السيف في اليد ويسمى قبضاً ، فكذلك وصول مثال المعلوم إلى القلب يسمى  
 علماً . وقد كانت الحقيقة موجودة ، والقلب موجوداً ، ولم يكن العلم حاصلًا ، لأن العلم عبارة  
 عن وصول الحقيقة إلى القلب . كما أن السيف موجود ، واليد موجودة ، ولم يكن اسم القبض  
 والأخذ حاصلًا ، لعدم وقوع السيف في اليد

نعم القبض عبارة عن وصول السيف بعينه في اليد ، والمعلوم بعينه لا يحصل في القلب ،  
 فن علم النار لم تحصل عين النار في قلبه ، ولكن الحاصل حدها وحقيقتها المطابقة لصورتها ،  
 فتحمله بالمرآة أولى ، لأن عين الإنسان لا تحصل في المرآة ، وإنما يحصل مثال مطابق له .

(١) الاعراف : ٢٠١

وكذا حصول مثل مطابق لحقيقة العلوم في القلب يسمى علما . وكما أن المرآة لا تنكشف فيها الصورة لحسة أمور .

أحدها : نقصان صورتها ، كجوهر الحديد قبل أن يدور ويشكل ويصقل  
والثاني : لخبثه وصدئه وكدورته ، وإن كان تام الشكل

والثالث . لكونه معدولا به عن جهة الصورة إلى غيرها ، كما إذا كانت الصورة وراء المرآة  
والرابع . لحجاب مرسل بين المرآة والصورة

والخامس : للجهل بالجهة التي فيها الصورة المطلوبة ، حتى يتعذر بسببه أن يجاذى بها شطر  
الصورة وجهتها

فكذلك القلب مرآة مستعدة لأن ينجلي فيها حقيقة الحق في الأمور كلها . وإنما خلت  
القلوب عن العلوم التي خلت عنها لهذه الأسباب الخمسة

أولها : نقصان في ذاته ، كقلب الصبي ، فإنه لا ينجلي له المعلومات لنقصانه .

والثاني : لكدورة الماصي والخبث الذي يتراكم على وجه القلب من كثرة الشهوات ،  
فإن ذلك يمنع صفاء القلب وجلائه فيمتنع ظهور الحق فيه لظلمته وتراكمه . وإليه الإشارة  
بقوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَنْ قَارَفَ ذَنْبًا فَارَقَهُ عَقْلٌ لَا يُعُودُ إِلَيْهِ أَبَدًا ، أَى حصل

في قلبه كدورة لا يزول أثرها . إذ غايته أن يتبعه بحسنة يحوه بها ، فلو جاء بالحسنة ولم  
تتقدم السيئة ، لازداد لا محالة إشراق القلب . فلما تقدمت السيئة ، سقطت فائدة الحسنة ،

لكن عاد القلب بها إلى ما كان قبل السيئة ، ولم يزددها نورا . فهذا خسران مبین ، ونقصان  
لا حيلة له . فليست المرآة التي تتدنس ثم تمسح بالمسحاة ، كالتى تمسح بالمسحاة لزيادة جلائها

من غير دنس سابق . فالإقبال على طاعة الله ، والإعراض عن مقتضى الشهوات ، هو الذى  
يجلو القلب ويصفيه . ولذلك قال الله تعالى ( وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا <sup>(١)</sup> )

وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلَّمَ وَرَّثَهُ اللهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ »

( ١ ) حديث من قارف ذنبا فارقه عقل لا يعود اليه أبدا : لم أر له أصلا

( ٢ ) حديث من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم : أبو نعيم في الحلية من حديث أنس وقد تقدم في العلم

الثالث . أن يكون مدولا به عن جهة الحقيقة المطلوبة . فإن قلب للطبع الصالح ، وإن كان صافيا ، فإنه ليس يتضح فيه جلية الحق ، لأنه ليس يطلب الحق ، وليس محاذيا بمرآته شطر المطلوب ، بل ربما يكون مستوعب المهمل بتفصيل الطاعات البدنية ، أو بتهيئة أسباب الميمنة ، ولا يصرف فكره إلى التأمل في حضرة الربوبية ، والحقائق الخفية الإلهية فلا ينكشف له إلا ما هو متفكر فيه من دقائق آفات الأعمال ، وخفايا عيوب النفس ، إن كان متفكرا فيها ، أو مصالح الميمنة إن كان متفكرا فيها . وإذا كان تقييدا لهم بالأعمال وتفصيل الطاعات مانعا عن انكشاف جلية الحق ، فما ظنك فيمن صرف المهمل إلى الشهوات الدنيوية ولذاتها وعلاقتها ، فكيف لا يمنع عن الكشف الحقيقي !

الرابع : الحجاب . فإن المطيع القاهر لشهواته ، المتجرد الفكر في حقيقة من الحقائق قد لا ينكشف له ذلك ، لكونه محجوبا عنه باعتقاد سبق إليه منذ الصبا ، على سبيل التقليد والقبول بحسن الظن ، فإن ذلك يحول بينه وبين حقيقة الحق ، ويمنع من أن ينكشف في قلبه خلاف ما تلقفه من ظاهر التقليد . وهذا أيضا حجاب عظيم ، به حجب أكثر المتكلمين والتعصبيين للمذاهب ، بل أكثر الصالحين المتفكرين في ملكوت السموات والأرض ، لأنهم محجوبون باعتقادات تقليدية ، جمدت في نفوسهم ، ورسخت في قلوبهم وصارت حجابا بينهم وبين درك الحقائق

الخامس الجهل بالجهة التي يقع منها العثور على المطلوب . فإن طالب العلم ليس يمكنه أن يحصل العلم بالجهول ، إلا بالتذكر للعلوم التي تناسب مطلوبه ، حتى إذا تذكرها ، ورتبها في نفسه ترتيبا مخصوصا يعرفه العلماء بطرق الاعتبار ، فمئذ ذلك يكون قد عثر على جهة المطلوب ، فتجلى حقيقة المطلوب لقلبه . فإن العلوم المطلوبة التي ليست فطرية ، لا تقتنص إلا بشبكة العلوم الحاصلة . بل كل علم لا يحصل إلا عن علمين سابقين ، يأتلغان ويزدوجان على وجه مخصوص ، فيحصل من ازدواجهما علم ثالث ، على مثال ما يحصل التتاج من ازدواج الفحل والأثني . ثم كما أن من أراد أن يستنتج رمكة لم يمكنه ذلك من حمار وبعير وإنسان بل من أصل مخصوص من الخيل الذكر والأثني ، وذلك إذا وقع بينهما ازدواج مخصوص فكذلك كل علم فله أصلان مخصوصان ، وبينهما طريق في الازدواج ، يحصل من ازدواجهما العلم المستفاد المطلوب



فالجهل بتلك الأصول، وبكيفية الازدواج، هو المانع من العلم. ومثاله ما ذكرناه من الجهل بالجملة التي الصورة فيها. بل مثاله أن يريد الانسان أن يرى قفاه مثلاً بالمرآة. فإنه إذا رفع المرآة بازاء وجهه لم يكن قد حاذى بها شطر القفا، فلا يظهر فيها القفا. وإن رفعها وراء القفا وحاذاه، كان قد عدل بالمرآة عن عينه، فلا يرى المرآة ولا صورة القفا فيها، فيحتاج الى مرآة أخرى ينصبها وراء القفا، وهذه في مقابلتها بحيث يبصرها، ويرعى مناسبة بين وضع المرآتين، حتى تنطبع صورة القفا في المرآة المحاذية للقفا، ثم تنطبع صورة هذه المرآة في المرآة الأخرى التي في مقابلة العين، ثم تدرك العين صورة القفا فكذلك في اقتناص العلوم طرق عجيبة، فيها زورات وتحريفات أعجب مما ذكرناه في المرآة، يعز على بسيط الارض من يهتدى إلى كيفية الحيلة في تلك الازورات

فهذه هي الاسباب المانعة للقلوب من معرفة حقائق الأمور. وإلا فكل قلب فهو بالفطرة صالح لمعرفة الحقائق، لأنه أمر رباني شريف، فارق سائر جواهر العلم بهذه الخاصية والشرف. وإليه الإشارة بقوله عز وجل ( إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ <sup>(١)</sup> ) إشارة الى أن له خاصية تميزها عن السموات والارض والجبال، بها صار مطيقاً لحمل أمانة الله تعالى وتلك الأمانة هي المعرفة والتوحيد، وقلب كل آدمي مستعد لحمل الأمانة ومطبق لها في الاصل، ولكن يثبطه عن النهوض بأعبائها والوصول الى تحقيقها، الاسباب التي ذكرناها. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَإِنَّمَا أَبَوَاهُ يَهُودِيَّةً وَيُنصَرَانِيَّةً وَيُمَجْسَانِيَّةً » وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « لَوْلَا أَنَّ الشَّيَاطِينَ يَحْمُومُونَ عَلَى قُلُوبِ بَنِي آدَمَ لَنظَرُوا إِلَى مَلَكَوَتِ السَّمَاءِ » إشارة إلى بعض هذه الاسباب التي هي الحجاب بين القلب وبين الملكوت. وإليه الإشارة بما روى عن ابن عمر رضی الله عنهما قال: قيل لرسول الله يارسول الله <sup>(٣)</sup> ابن الله؟ في الارض أو في السماء؟ قال « فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ » وفي الخبر قال الله تعالى

(١) حديث كل مولود يولد على الفطرة - الحديث: متفق عليه من حديث أبي هريرة

(٢) حديث لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم - الحديث: تقدم

(٣) حديث ابن عمر أين الله قال في قلوب عباده المؤمنين: لم أجده بهذا اللفظ وللطبراني من حديث أبي عتبة الخولاني يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله آنية من اهل الارض وآنية ربكم قلوب عباده الصالحين الحديث فيه بقية بن الوليد وهو مدلس لكنه صرح فيه بالتحديث

« لَمْ يَسْتَعْنِ أَرْضِي وَلَا سَمَائِي وَوَسِعَنِي قَلْبُ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ اللَّيْلِ الْوَادِعِ » وفي الخبر أنه<sup>(١)</sup>  
 قيل يارسول الله ، من خير الناس؟ فقال « كُلُّ مُؤْمِنٍ نَحْمُومِ الْقَلْبِ » فقيل وما نحوم القلب؟  
 فقال « هُوَ التَّقِيُّ النَّقِيُّ الَّذِي لَا غِشَّ فِيهِ وَلَا بَنِيَّ وَلَا غَدْرَ وَلَا غِلَّ وَلَا حَسَدَ » ولذلك قال  
 عمر رضى الله عنه : رأى قلبى ربى. إذ كان قد رفع الحجاب بالتقوى ، ومن ارتفع الحجاب  
 بينه وبين الله تجلى صورة الملك والملكوت فى قلبه ، فيرى جنة عرض بعضها السموات  
 والارض ، أما جملتها فأكثر سعة من السموات والارض ، لأن السموات والارض عبارة  
 عن عالم الملك والشهادة ، وهو وإن كان واسع الأطراف ، متباعد الأكناف ، فهو متناه  
 على الجملة ، وأما عالم الملكوت ، وهى الأسرار الغائبة عن مشاهدة الأبصار ، المخصوصة  
 بإدراك البصائر ، فلانهاية له . نعم الذى يلوح للقلب منه مقدار متناه ، ولكنه فى نفسه وبالإضافة  
 إلى علم الله ، لانهاية له . وجملة عالم الملك والملكوت إذا أخذت دفعة واحدة ، تسمى الحضرة  
 الربوبية ، لأن الحضرة الربوبية محيطة بكل الموجودات ، إذ ليس فى الوجود شىء سوى  
 الله تعالى وأفعاله ، ومملكته وعبيده من أفعاله . فما تجلى من ذلك للقلب هى الجنة بعينها  
 عنه قوم : وهو سبب استحقاق الجنة عند أهل الحق ، ويكون سعة ملكه فى الجنة بحسب سعة  
 معرفته ، وبعقدار ما تجلى له من الله وصفاته وأفعاله . وإنما مراد الطاعات وأعمال الجوارح كلها تصفية  
 القلب وتزكيتة وجلأؤه ، قد أفلح من زكاهها ، ومراد تزكيتة حصول أنوار الإيمان فيه ، أعنى اشراق  
 نور المعرفة ، وهو المراد بقوله تعالى ( قَمْن يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُهْدِيَهُ يُشْرَحْ صَدْرُهُ لِلْإِسْلَامِ )<sup>(١)</sup>  
 وبقوله ( أَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ )<sup>(٢)</sup>

نعم هذا التجلى وهذا الإيمان له ثلاث مراتب :

المرتبة الأولى : إيمان العوام ، وهو إيمان التقليد المحض

والثانية : إيمان المتكلمين ، وهو مزوج بنوع استدلال ، ودرجته قريية من درجة إيمان العوام

( ١ ) حديث قال الله ما وسعنى أرضى ولا سمائى ووسعنى قلب عبدى المؤمن اللين الوداع : لم أره أصلا  
 وفى حديث أبى عتبة قبله عند الطبرانى بعد قوله وآنية ربكم قلوب عباده الصالحين وأحبها إليه  
 ألينها وأرقها

( ٢ ) حديث قيل من خير الناس قال كل مؤمن نحوم القلب - الحديث : ه من حديث عبد الله بن عمر بإسناد صحيح

(١) الأنعام : ١٢٥ (٢) الزمر : ٢٢

والثالثة : إيمان العارفين ، وهو المشاهد بنور اليقين  
ونبين لك هذه المراتب بمثال ، وهو أن تصديقك بكون زيد مثلاً في الدار له  
ثلاث درجات :

الأولى : أن يخبرك من تجربته بالصدق ، ولم تعرفه بالكذب ، ولا أهمته في القول ،  
فإن قلبك يسكن إليه ، ويطمئن بخبره بمجرد السماع ، وهذا هو الإيمان بمجرد التقليد  
وهو مثل إيمان العوام . فإنهم لما بلغوا سن التمييز ، سمعوا من آبائهم وأمهاتهم وجود  
الله تعالى ، وعلمه وإرادته وقدرته وسائر صفاته ، وبعثة الرسل وصدقهم وما جاءوا به ، وكما  
سمعوا به قبله ، وثبتوا عليه ، واطمأنوا إليه ، ولم يخطر ببالهم خلاف ما قالوه لهم ، لحسن  
ظنهم بأبائهم وأمهاتهم ومعلميهم . وهذا الإيمان سبب النجاة في الآخرة ، وأهله من أوائل  
رتب أصحاب اليمين ، وليسوا من المقربين . لأنه ليس فيه كشف وبصيرة وانسراح صدر  
بنور اليقين ، إذ الخطأ ممكن فيما سمع من الآحاد ، بل من الأعداد ، فيما يتعلق بالاعتقادات  
فقلوب اليهود والنصارى أيضاً مطمئنة بما يسمعون من آبائهم وأمهاتهم ، إلا أنهم اعتقدوا  
ما اعتقدوه خطأ ، لأنهم ألقوا إليهم الخطأ . والمسلمون اعتقدوا الحق ، لا لإطلاعهم عليه ،  
ولكن ألقوا إليهم كلمة الحق .

الرتبة الثانية : أن تسمع كلام زيد وصوته من داخل الدار ، ولكن من وراء جدار ،  
فتستدل به على كونه في الدار . فيكون إيمانك وتصديقك ويقينك بكونه في الدار أقوى  
من تصديقك بمجرد السماع . فإنك إذا قيل لك إنه في الدار ، ثم سمعت صوته ، ازدادت به  
يقيناً ، لأن الأصوات تدل على الشكل والصورة عند من يسمع الصوت في حال مشاهدة  
الصورة ، فيحكم قلبه بأن هذا صوت ذلك الشخص . وهذا إيمان بمزج بدليل . والخطأ أيضاً  
يمكن أن يتطرق إليه ، إذ الصوت قد يشبه الصوت ، وقد يمكن التكلف بطريق المحاكاة ،  
إلا أن ذلك قد لا يخطر ببال السامع ، لأنه ليس يحمل للتهمة موضعاً ، ولا يقدر في هذا  
التلبس والمحاكاة غرضاً

الرتبة الثالثة : أن تدخل الدار فتنظر إليه بعينك وتشاهده . وهذه هي المعرفة الحقيقية ،  
والمشاهدة اليقينية ، وهي تشبه معرفة المقربين والصدّيقين ، لأنهم يؤمنون عن مشاهدة ،

فينطوى في إيمانهم إيمان العوام والمتكلمين ، ويتميزون بمزية بينة يستحيل معها إمكان الخطأ . نعم وهم أيضا يتفاوتون بمقادير العلوم ، وبدرجات الكشف . أما درجات العلوم فشاله أن يصير زيدا في الدار عن قرب ، وفي صحن الدار ، في وقت إشراق الشمس ، فيكمل له إدراكه . والآخر يدركه في بيت ، أو من بعد ، أو في وقت عشية ، فيتمثل له في صورته ما يستيقن معه أنه هو ، ولكن لا يتمثل في نفسه الدقائق والخفايا من صورته . ومثل هذا متصور في تفاوت المشاهدة للأمور الإلهية . وأما مقادير العلوم ، فهو بأن يرى في الدار زابدا وعمرا وبكرا وغير ذلك : وآخر لا يرى إلا زابدا ، فمعرفة ذلك تزيد بكثرة المعلومات لا محالة فهذا حال القلب بالإضافة إلى العلوم والله تعالى أعلم بالصواب

## بيان

حال القلب بالإضافة إلى أقسام العلوم العقلية والدينية والدينية والأخرى

اعلم أن القلب بغيرته مستعد لقبول حقائق المعلومات كما سبق ، ولكن العلوم التي تحمل فيه تنقسم إلى عقلية ، وإلى شرعية ، والعقلية تنقسم إلى ضرورية ، ومكتسبة ، والمكتسبة إلى دنيوية ، وأخرى ، أما العقلية ، فنحن بهما ما تقضى بها خريزة العقل ، ولا توجد بالتقليد والسمع . وهي تنقسم إلى ضرورية ، لا يدري من أين حصلت ، وكيف حصلت ، كعلم الإنسان بأن الشخص الواحد لا يكون في مكانين ، والشئ الواحد لا يكون حادثا قديما ، موجودا معدوما معا ، فإن هذه علوم يجد الإنسان نفسه منذ الصبا مفطورا عليها ، ولا يدري متى حصل له هذا العلم ، ولأن من أين حصل له . أعني أنه لا يدري له سببا قريبا . وإلا فليس يخفى عليه أن الله هو الذي خلقه وهداه . وإلى علوم مكتسبة ، وهي الاستفادة بالتعلم والاستدلال . وكلا القسمين قد يسمى عقلا . قال علي رضي الله عنه

رأيت العقل عقليين	فطبوع ومسموع
ولا ينفع مسموع	إذا لم يك مطبوع
كما لا تنفع الشمس	وضوء العين ممنوع

والأول: هو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم لعل<sup>(١)</sup> « مَا خَلَقَ اللهُ خَلْقًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنَ الْعَقْلِ » والثاني: هو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم لعل<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه « إِذَا تَقَرَّبَ النَّاسُ إِلَى اللهِ تَعَالَى بِأَنْوَاعِ الْبِرِّ فَتَقَرَّبَ أَنْتَ بِعَقْلِكَ » إذ لا يمكن التقرب بالعزيزة الفطرية، ولا بالعلوم الضرورية، بل بالمكتسبة. ولكن مثل علي رضي الله عنه، هو الذي يقدر على التقرب باستعمال العقل في اقتناص العلوم التي ينال القرب من رب العالمين. فالقلب جار مجرى العين، وعزيزة العقل فيه جارية مجرى قوة البصر في العين. وقوة الابصار لطيفة تفقد في العمى، وتوجد في البصر وإن كان قد غمض عينه أو جن عليه الليل. والعلم الحاصل منه في القلب جار مجرى قوة إدراك البصر في العين، ورؤيته لأعيان الأشياء. وتأخر العلوم عن عين العقل في مدة الصبا إلى أوان التمييز أو البلوغ، يضاهي تأخر الرؤية عن البصر إلى أوان إشراق الشمس وفيضان نورها على المبصرات. والقلم الذي سطر الله به العلوم على صفحات القلوب، يجرى مجرى قرص الشمس. وإنما يحصل العلم في قلب الصبي قبل التمييز، لأن لوح قلبه لم يتهبأ بعد لقبول نفس العلم. والقلم عبارة عن خلق من خلق الله تعالى، جملة سببها لحصول نقش العلوم في قلوب البشر. قال الله تعالى (الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عِلْمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ<sup>(١)</sup>) وقلم الله تعالى لا يشبه قلم خلقه، كما لا يشبه وصفه وصف خلقه فليس قلبه من قصب ولا خشب، كما أنه تعالى ليس من جوهر ولا عرض. فالوازنة بين البصيرة الباطنة والبصر الظاهر صحيحة من هذه الوجوه، إلا أنه لا مناسبة بينهما في الشرف فإن البصيرة الباطنة هي عين النفس التي هي اللطيفة المدركة، وهي كالفارس، والبدن كالفارس، وعمى الفارس أضرب على الفارس من عمى الفرس، بل لانسبة لأحد الضررين إلى الآخر ولموازنة البصيرة الباطنة للبصر الظاهر، سماه الله تعالى باسمه فقال (مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى<sup>(٢)</sup>) سمي إدراك الفؤاد رؤية. وكذلك قوله تعالى (وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ<sup>(٣)</sup>) وما أراد به الرؤية الظاهرة، فإن ذلك غير مخصوص بإبراهيم عليه السلام

(١) حديث ما خلق الله خلقا أكرم عليه من العقل: الحكيم في نوادر الاصول باسناد ضعيف وقد تقدم في العلم

(٢) حديث إذا تقرب الناس إلى الله بأنواع البر فتقرب أنت بعقلك: أبو نعيم من حديث علي باسناد ضعيف

(٣) العلق : ٤ (٢) النجم : ١١ (٣) الانعام : ٧٥

حتى يعرض في معرض الامتاث . ولذلك سمي ضد إدراكه عمى ، فقال تعالى ( فَإِنَّهَا  
لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ <sup>(١)</sup> ) وقال تعالى ( وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ  
أَعْمَى فَهَوَّ فِي الْآخِرَةِ أَغْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا <sup>(٢)</sup> ) فهذا بيان العلم العقلي

لما العلوم الدينية ، فهي المأخوذة بطريق التقليد من الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه  
وذلك يحصل بالتعلم لكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وفهم معانيها بعد  
السماع . وبه كمال صفة القلب ، وسلامته عن الادواء والأمراض ، فالعلوم العقلية غير كافية  
في سلامة القلب ، وإن كان محتاجا إليها . كما أن العقل غير كاف في استدامة صحة أسباب البدن ،  
بل يحتاج إلى معرفة خواص الأدوية والمقاير بطريق التعلم من الأطباء . إذ مجرد العقل  
لا يهتدى إليه ، ولكن لا يمكن فهمه بعد سماعه إلا بالعقل ، فلا غنى بالعقل عن السماع ،  
ولا غنى بالسماع عن العقل . فالداعى إلى محض التقليد مع عزل العقل بالكلية جاهل ، والمكتفى  
بمجرد العقل عن أنوار القرمان والسنة منور . فإياك أن تكون من أحد الفريقين ، وكن  
جامعا بين الأصلين ، فإن العلوم العقلية كالأغذية ، والعلوم الشرعية كالأدوية . والشخص  
للمريض يستضر بالعداء متى فاته الدواء . فكذلك أمراض القلوب لا يمكن علاجها إلا بالأدوية  
للمستفادة من الشرعية ، وهي وظائف العبادات والأعمال التي ركبها الأنبياء صلوات الله  
عليهم لإصلاح القلوب . فن لا يداوى قلبه المريض بمعالجات العبادة الشرعية ، واكتفى  
بالعلوم العقلية ، استضر بها كما يستضر المريض بالعداء

وظن من يظن أن العلوم العقلية مناقضة للعلوم الشرعية ، وأن الجمع بينهما غير ممكن ، هو  
ظن صادر من عمى في عين البصيرة ، نعوذ بالله منه . بل هذا القائل ربما يناقض عنده  
بعض العلوم الشرعية لبعض ، فيعجز عن الجمع بينهما ، فيظن أنه تناقض في الدين ، فيتحير به ،  
فيتسل من الدين لتسلل الشعرة من المجين . وإنما ذلك لأن عجزه في نفسه خيل إليه نقضا  
في الدين ، وهيبات . وإنما مثاله مثال الأعمى الذي دخل دار قوم ، فتعثر فيها بأواني الدار ،  
فقال لهم ما بال هذه الأواني تركت على الطريق ؟ لم لترد إلى مواضعها ؟ فقالوا له تلك الأواني

في مواضعها ، وإنما أنت لست تهتدى للطريق لعمالك ، فالمعجب منك أنك لا تحيل عثرتك على عمالك ، وانما تحيلها على تقصير غيرك .

فهذه نسبة العلوم الدينية إلى العلوم العقلية

والعلوم العقلية تنقسم إلى دنيوية وأخروية . فالدنيوية كعلم الطب ، والحساب والهندسة والنجوم ، وسائر الحرف والصناعات . والأخروية كعلم أحوال القلب ، وآفات الأعمال والعلم بالله تعالى وبصفاته وأعماله ، كما فصلناه في كتاب العلم . وهما علمان متمايزان : أعني أن من صرف عنايته إلى أحدهما حتى تعمق فيه ، تصرت بصيرته عن الآخر على الأكثر . ولذلك ضرب علي رضي الله عنه للدنيا والآخرة ثلاثة أمثلة فقال : هما ككفتي الميزان ، وكالمشرق والمغرب ، وكالضرتين ، إذا أرضيت إحداها أسخطت الأخرى . ولذلك تزي الأكياس في أمور الدنيا وفي علم الطب والحساب والهندسة والفلسفة ، جهالا في أمور الآخرة . والأكياس في دقائق علوم الآخرة ، جهالا في أكثر علوم الدنيا . لأن قوة العقل لا تنى بالأمرين جميعا في الغالب ، فيكون أحدهما مانعا من الكمال في الثاني . ولذلك قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْبَلَهُ » أي البله في أمور الدنيا . وقال الحسن في بعض مواضعه : لقد أدركنا أقواما لو رأيتهم لقلتم مجانين ، ولو أدركوكم لقلوا شياطين . فهما سمعت أمرا غريبا من أمور الدين حججه . أهل الكياسة في سائر العلوم ، فلا يفرنك حجودهم عن قبوله ، إذ من المحال أن يظفر سالك طريق المشرق بما يوجد في المغرب . فذلك يجرى أمر الدنيا والآخرة . ولذلك قال تعالى ( إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا <sup>(٢)</sup> ) الآية وقال تعالى ( يَمْلُون ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ <sup>(٣)</sup> ) وقال عز وجل ( فَأَعْرَضَ عَمَّنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ <sup>(٤)</sup> ) فالجمع بين كمال الاستبصار في مصالح الدنيا والدين ، لا يكاد يتيسر إلا لمن رسخه الله لتدبير عبادته في معاشهم ومعادهم ، وهم الأنبياء

(١) حديث أكثر أهل الجنة البله : البزار من حديث أنس وضعفه وصححه القرطبي في التذكرة وليس

كذلك فقد قال ابن عدى أنه منكر

(٢) يونس : ٧ (٣) الروم : ٧ (٤) النجم : ١٩ و ٣٠

المؤيدون بروح القدس ، المستمدون من القوة الالهية ، التي تتسع لجميع الأمور ولا تضيق عنها . فأما قلوب سائر الخلق فإنها إذا استقلت بأمر الدنيا انصرفت عن الآخرة ، وقصرت عن الإستكمال فيها

## بيان

الفرق بين الإسهام والتعلم والفرق بين طريق الصوفية في استكشاف الحق وطريق النظائر

: أعلم أن العلوم التي ليست ضرورية ، وإنما تحصل في القلب في بعض الأحوال ، تختلف الحال في حصولها : فتارتبهجم على القلب كأنه ألقى فيه من حيث لا يدري ، وتارة تكتسب بطريق الاستدلال والتعلم . فالذي يحصل لا بطريق الأكتساب وحيلة الدليل يسمى إلهاما والذي يحصل بالاستدلال يسمى اعتبارا واستبصارا . ثم الواقع في القلب بغير حيلة وتعلم واجتهاد من العبد ، ينقسم إلى ما لا يدري العبد أنه كيف حصل له ، ومن أين حصل ، وإلى ما يطلع معه على السبب الذي منه استفاد ذلك العلم ، وهو مشاهدة الملك الملقى في القلب والأول يسمى إلهاما ونفثا في الروح ، والثاني يسمى وحيا وتختص به الأنبياء ، والأول يختص به الأولياء والأصفياء ، والذي قبله . وهو المكتسب بطريق الاستدلال ، يختص به العلماء وحقيقة القول فيه أن القلب مستمد لان تنجلي فيه حقيقة الحق في الأشياء كلها . وإنما حيل بينه وبينها بالأسباب الخمسة التي سبق ذكرها . فهي كالحجاب المسدل الحائل بين مرآة القلب وبين اللوح المحفوظ ، الذي هو منقوش بجميع ما قضى الله به إلى يوم القيامة وتجلي حقائق العلوم من مرآة اللوح في مرآة القلب ، يضاهي انطباع صورة من مرآة في مرآة تقابلها ، والحجاب بين المرآتين تارة يزال باليد ، وأخرى يزول بهبوب الرياح تحركه . وكذلك قد تهب رياح الألطاف ، وتنكشف الحجب عن أعين القلوب ، فينجلي فيها بعض ما هو مسطور في اللوح المحفوظ . ويكون ذلك تارة عند المنام فيعلم به ما يكون في المستقبل ، وتعام ارتفاع الحجاب بالموت ، فيه ينكشف الغطاء . وينكشف أيضا في اليقظة



حتى يرتفع الحجاب بلطف خفي من الله تعالى ، فيلمع في القلوب من وراء ستر الغيب شيء من غرائب العلم ، تارة كالبرق الخاطف ، وأخرى على التوالي إلى حد ما ، ودوامه في غاية الندور . فلم يفارق الإلهام الا اكتساب في نفس العلم ، ولا في محله ، ولا في سببه ، ولكن يفارقه من جهة زوال الحجاب . فإن ذلك ليس باختيار العبد . ولم يفارق الوحي الإلهام في شيء من ذلك ، بل في مشاهدة الملك المفيد للعلم ، فإن العلم إنما يحصل في قلوبنا بواسطة الملائكة ، وإليه الإشارة بقوله تعالى ( وَمَا كَانَ لِنَبِّئِهِ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بآيَاتِهِ مَا يَشَاءُ )<sup>(١)</sup>

فإذا عرفت هذا ، فاعلم أن ميل أهل التصوف إلى العلوم الإلهامية دون التعليمية ، فلذلك لم يحرصوا على دراسة العلم ، وتحصيل ما صنفه المصنفون ، والبحث عن الأقاويل والأدلة المذكورة ، بل قالوا الطريق تقديم المجاهدة ، ومحو الصفات المذمومة ، وقطع العلائق كلها ، والإقبال بكنه المهمة على الله تعالى . ومهما حصل ذلك ، كان الله هو المتولى لقب عبده ، والتكفل له بتنويره بأنوار العلم . وإذا تولى الله أمر القلب فاضت عليه الرحمة ، وأشرق النور في القلب ، وانشرح الصدر ، وانكشف له سر الملكوت ، وانقشع عن وجه القلب حجاب الغرة بلطف الرحمة ، وتلاأت فيه حقائق الأمور الإلهية . فليس على العبد إلا الاستعداد بالتصفية المجردة ، وإحضار المهمة ، مع الإرادة الصادقة ، والتعطش التام ، والترصد بدوام الانتظار لما يفتحه الله تعالى من الرحمة . فالأنبياء والأولياء انكشف لهم الأمر ، وفاض على صدورهم النور ، لا بالتعلم والدراسة والكتابة للكتب ، بل بالزهد في الدنيا والتبري من علائقها ، وتفريغ القلب من شواغلها ، والإقبال بكنه المهمة على الله تعالى . فمن كان لله كان الله له .

وزعموا أن الطريق في ذلك أولا بانقطاع علائق الدنيا بالكلية ، وتفريغ القلب منها ، وبقطع المهمة عن الأهل والمال والولد والوطن ، وعن العلم والولاية والجاه ، بل يصير قلبه إلى حالة يستوى فيها وجود كل شيء وعدمه ، ثم يخلو بنفسه في زاوية ، مع الاقتصاد على الفرائض والرواتب ويجلس فارغ القلب ، بمجموع المهم ، ولا يفرق فكره بقراءة قرآن ، ولا بالتأمل في تفسيره ،

ولا يكتب حديث ولا غيره ، بل يجتهد أن لا يخطر بباله شيء سوى الله تعالى . فلا يزال بعد جلوسه في الخلوّة قائلاً بلسانه الله الله على الدوام ، مع حضور القلب ، حتى ينتهي إلى حالة يترك تجريك اللسان ، ويرى كأن الكلمة جارية على لسانه . ثم يصبر عليه إلى أن يمحي أثره عن اللسان ، ويصادف قلبه مواظبا على الذكر . ثم يواظب عليه إلى أن يمحي عن القلب صورة اللفظ وحروفه وهيئة الكلمة ، ويبقى معنى الكلمة مجردا في قلبه ، حاضرا فيه ، كأنه لازم له لا يفارقه . وله اختيار إلى أن ينتهي إلى هذا الحد ، واختيار في استدامة هذه الحالة بدفع الوسواس ، وليس له اختيار في استجلاب رحمة الله تعالى . بل هو بما فعله صار ممرضاً لنفحات رحمة الله . فلا يبقى إلا الانتظار لما يفتح الله من الرحمة ، كما فتحتها على الأنبياء والأولياء بهذه الطريق . وعند ذلك إذا صدقت إرادته ، وصفت همته ، وحسنت مواظبته ، فلم تجازبه شهواته ، ولم يشغله حديث النفس بعلائق الدنيا ، تلمع لوامع الحق في قلبه ، ويكون في ابتدائه كالبرق الخاطف لا يثبت ثم يعود ، وقد يتأخر ، وإن عاد فقد يثبت ، وقد يكون مختطفاً وإن ثبت قد يطول ثباته ، وقد لا يطول ، وقد يتظاهر أمثاله على التلاحق ، وقد يقتصر على دفن واحد . ومنازل أولياء الله تعالى فيه لا تحصر ، كما لا يحصى تفاوت خلقهم وأخلاقهم . وقد رجع هذا الطريق إلى تطهير محض من جانبك ، وتصفية وجلاء ، ثم استعداد وانتظار فقط

وأما النظر وذووالاعتبار ، فلم ينكروا وجود هذا الطريق وإمكانه ، وإفضاءه إلى هذا المقصد على الندور ، فإنه أكثر أحوال الأنبياء . والأولياء . ولكن استوعروا هذا الطريق واستبطؤوا ثمرته ، واستبعدوا استجماع شروطه ، وزعموا أن نحو العلائق إلى ذلك الحد كالتعذر ، وإن حصل في حال فثباته أبعد منه ، إذ أدنى وسواس وخطر يشوش القلب . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « قَلْبُ الْمُؤْمِنِ أَشَدُّ ثَقَلًا مِنَ الْقَدْرِ فِي غَلِيَانِهَا » وقال عليه أفضل الصلاة والسلام <sup>(٢)</sup> « قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ »

(١) حديث قلب المؤمن أشد ثقلًا من القدر في غليانها: أحمد وك وصححه من حديث المقداد بن الأسود

(٢) حديث قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن: من حديث عبدالله بن عمر

وفي أثناء هذه المجاهدة قد يفسد المزاج ، ويختلط العقل ، ويعرض البدن ، وإذا لم تتقدم رياضة النفس وتهذيبها بمقتضى العلوم ، نشبت بالقلب خيالات فاسدة ، تطحن النفس إليها مدة طويلة ، إلى أن يزول وينقضى العمر قبل النجاح فيها

فكم من صوفي سلك هذا الطريق ، ثم بقى في خيال واحد عشرين سنة ، ولو كان قد أتقن العلم من قبل ، لا افتتح له وجه التباس ذلك الخيال في الحال . فالاشتغال بطريق التعلم أوثق وأقرب إلى الغرض

وزعموا أن ذلك يضاهى ما لو ترك الإنسان تعلم الفقه ، وزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتعلم ذلك : وصار فقيها بالوحي والإلهام ، من غير تكرير وتعليق ، فأنا أيضا ربما انتهت بي الرياضة والمواظبة إليه . ومن ظن ذلك فقد ظلم نفسه ، وضيع عمره ، بل هو كمن يترك طريق الكسب والحراثة ، رجاء العثور على كرز من الكنوز ، فإن ذلك ممكن ، ولكنه بعيد جدا . فكذلك هذا وقالوا لا بد أولا من تحصيل ما حصله العلماء ، وفهم ما قالوه ، ثم لا بأس بعد ذلك بالانتظار لما لم ينكشف لسائر العلماء ، فمساء ينكشف بعد ذلك بالمجاهدة

## بيان

الفرق بين المقامين بمثال محسوس

اعلم أن عجائب القلب خارجة عن مدركات الحواس ، لأن القلب أيضا خارج عن إدراك الخمس . وما ليس مدركا بالحواس تضعف الأفهام عن دركه إلا بمثال محسوس . ونحن نقرب ذلك إلى الأفهام الضعيفة بمثالين :

أحدهما : أنه لو فرضنا حوضا محفورا في الأرض ، أحتمل أن يساق إليه الماء من فوقه بأنهار تفتح فيه ، ويحتمل أن يحفر أسفل الحوض ، ويرفع منه التراب ، إلى أن يقرب من مستقر الماء الصافي ، فينفجر الماء من أسفل الحوض ، ويكون ذلك الماء أصنى وأدوم ، وقد يكون أغزر وأكثر . فذلك القلب مثل الحوض ، والعلم مثل الماء ، وتكون الحواس الخمس

مثال الانهار . وقد يمكن أن تساق العلوم إلى القلب بواسطة أنهار الخواس ، والاعتبار  
بالمشاهدات ، حتى يتلىء علما ، ويمكن أن تسد هذه الأنهار بالخلوة والعزلة وغض البصر  
ويعمد إلى عمق القلب بتطهيره ، ورفع طبقات الحجب عنه ، حتى تنفجر ينابيع العلم من داخله  
فإن قلت : فكيف تنفجر العلم من ذات القلب ، وهو خال عنه ؟

فاعلم أن هذا من عجائب أسرار القلب ، ولا يسمح بذكره في علم المعاملة ، بل القدر  
الذى يمكن ذكره أن حقائق الأشياء مسطورة في اللوح المحفوظ ، بل في قلوب الملائكة  
المقربين ، فكأن المهندس يصور أبنية الدار في بياض ، ثم يخرجها إلى الوجود على وفق تلك  
النسخة ، فكذلك فاطر السموات والأرض ، كتب نسخة العالم من أوله إلى آخره في اللوح  
المحفوظ ، ثم أخرجه إلى الوجود على وفق تلك النسخة . والعالم الذى خرج إلى الوجود  
بصورته ، تتأدى منه صورة أخرى إلى الحس والخيال ، فإن من ينظر إلى السماء والأرض  
ثم يفرض بصره ، يرى صورة السماء والأرض في خياله ، حتى كأنه ينظر إليها ، ولو انهدمت  
السماء والأرض ، وبقي هو في نفسه ، لوجد صورة السماء والأرض في نفسه ، كأنه يشاهدهما  
وينظر إليهما ، ثم يتأدى من خياله أثر إلى القلب ، فيحصل فيه حقائق الأشياء التى دخلت  
في الحس والخيال ، والحاصل في القلب موافق للعالم الحاصل في الخيال والحاصل في الخيال موافق  
للعالم الموجود في نفسه خارجا من خيال الإنسان وقلبه ، والعالم الموجود موافق للنسخة . الموجود في  
اللوحة المحفوظ . فكأن للعالم أربع درجات في الوجود . وجود في اللوح المحفوظ ، وهو سابق  
على وجوده الجسماني ، ويتبعه وجوده الحقيقي ، ويتبع وجوده الحقيقي وجوده الخيالي ، أعني  
وجود صورته في الخيال ، ويتبع وجوده الخيالي وجوده العقلي ، أعني وجود صورته في  
القلب . وبعض هذه الموجودات روحانية وبعضها جسمانية ، والروحانية بعضها أشد روحانية  
من البعض . وهذا اللطف من الحكمة الإلهية ، إذ جعل حدقتك على صغر حجمها . بحيث  
تنطبع صورة العالم والسموات والأرض على اتساع أكنافها فيها ، ثم يسرى من وجودها  
في الحس وجود إلى الخيال ، ثم منه وجود في القلب ، فإنك أبدا لا تدرك إلا ماهو واصل  
إليك ، فلم يجعل للعالم كله مثالا في ذاتك ، لما كان لك خبر مما يبين ذاتك .

فسبحان من دبر هذه العجائب في القلوب والأبصار ، ثم أعمى عن دركها القلوب والأبصار ، حتى صارت قلوب أكثر الخلق جاهلة بأنفسها وبجائباها ولنرجع إلى الغرض المقصود فنقول

القلب قد يتصور أن يحصل فيه حقيقة العالم وصورته : تارة من الجواس ، وتارة من اللوح المحفوظ . كما أن العين يتصور أن يحصل فيها صورة الشمس ، تارة من النظر إليها وتارة من النظر إلى الماء الذي يقابل الشمس ويحكي صورتها . فهما ارتقع الحجاب بينه وبين اللوح المحفوظ ، رأى الأشياء فيه ، وتفجر إليه العلم منه ، فاستغنى عن الاقتباس من داخل الحواس ، فيكون ذلك كتفجر الماء من عمق الأرض . ومهما أقبل على الخيالات الحاصلة من المحسوسات ، كان ذلك حجابا له عن مطالعة اللوح المحفوظ ، كما أن الماء إذا اجتمع في الأنهار منع ذلك من التفجر في الأرض ، وكما أن من نظر إلى الماء الذي يحكي صورة الشمس لا يكون ناظرا إلى نفس الشمس

فإذا للقلب بابان ، باب مفتوح إلى عالم الملكوت ، وهو اللوح المحفوظ وعالم الملائكة ، وباب مفتوح إلى الحواس الخمس ، المتمسكة بعالم الملك والشهادة . وعالم الشهادة والملك أيضا يحاكي عالم الملكوت نوعا من المحاكاة . فأما افتتاح باب القلب إلى الاقتباس من الحواس فلا يخفى عليك . وأما افتتاح بابه الداخل إلى عالم الملكوت ، ومطالعة اللوح المحفوظ ، فعمله علما يقينيا بالتأمل في عجائب الرؤيا ، وإطلاع القلب في النوم على ما سيكون في المستقبل ، أو كان في الماضي ، من غير اقتباس من جهة الحواس . وإنما يفتح ذلك الباب لمن انفرد بذكر الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ » قيل ومن هم المفردون يارسول الله ؟ قال « الْمُتَنَزِّهُونَ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَضَعَهُ الذِّكْرُ عَنْهُمْ أَوْزَارَهُمْ فَوَرَدُوا »

(١) حديث سبق المفردون قيل ومن هم قال المستهترون بذكر الله - الحديث : م من حديث أبي هريرة مقتصر على أول الحديث : وقال فيه ومالمفردون قال لنا كرون الله كثيرا والناكرات ورواهك بلفظ قال الذين يستهترون بذكر الله وقال صحيح على شرط الشيخين وزاد فيه البيهقي في الشعب يضع الذكر عنهم أوزارهم ويأتون يوم القيامة خفافا ورواه هكذا الطبراني في المعجم الكبير من حديث أبي الدرداء دون الزيادة التي ذكرها المصنف في آخره وكلاهما ضعيف

الْيَمَامَةَ خِفَافًا» ثم قال في وصفهم إخبارا عن الله تعالى « ثُمَّ أَقْبِلُ بِوَجْهِى عَلَيْهِمْ أَرْتَمِي مَنْ  
وَأَجْهَتُهُ بِوَجْهِى يَفْلِمُ أَحَدَهُ أَى شَيْءٍ أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَهُ » ثم قال تعالى « أَوَّلُ مَا أُعْطِيَهُمْ  
أَنْ أَقْذِفَ النَّوْرَ فِي قُلُوبِهِمْ فَيُخْبِرُونَ عَنِّي كَمَا أَخْبَرُ عَنْهُمْ » ومدخل هذه  
الأخبار هو الباب الباطن

فإذا الفرق بين علوم الأولياء والأنبياء ، وبين علوم العلماء والحكماء هذا ، وهو أن علومهم  
تأتى من داخل القلب ، من الباب المنفتح إلى عالم الملكوت ، وعلم الحكمة يأتى من أبواب  
الحواس ، المفتوحة إلى عالم الملك . وعجائب عالم القلب ، وتردده بين عالمي الشهادة والغيب ،  
لا يمكن أن يستقصى في علم المعاملة ، فهذا مثال يعلمك الفرق بين مدخل المالمين

المثال الثانى يعرفك الفرق بين العمليين ، أعنى عمل العلماء ، وعمل الأولياء ، فإن العلماء  
يعملون في اكتساب نفس العلوم ، واجتلابها إلى القلب ، وأولياء الصوفية يعملون في  
جلاء القلوب ، وتطهيرها وتصفيتها وتصقيها فقط

فقد حكى أن أهل الصين وأهل الروم ، تباهاوا بين يدي بعض الملوك بحسن صناعة  
النقش والصور ، فاستقر رأى الملك على أن يسلم إليهم صفة ، لينقش أهل الصين منها جانبا  
وأهل الروم جانبا ، ويرخى بينهما حجاب يمنع اطلاع كل فريق على الآخر . ففعل ذلك .  
فجمع أهل الروم من الأصباغ الغريبة ما لا ينحصر ، ودخل أهل الصين من غير صبغ ، وأقبلوا  
يجلون جانبهم ويصقلونه . فلما فرغ أهل الروم ، ادعى أهل الصين أنهم قد فرغوا أيضا ،  
فحسب الملك من قولهم ، وأنهم كيف فرغوا من النقش من غير صبغ . فقيل وكيف فرغتم  
من غير صبغ ؟ فقالوا ما عليكم ، ارفعوا الحجاب ، فرفعوا ، وإذا بجانبهم يتلاؤا منه عجائب  
الصنائع الرومية ، مع زيادة إشراق وبريق ، إذ كان قد صار كالمرآة المجلوة لكثرة التصقيل  
فازداد حسن جانبهم بمزيد التصقيل . فكذلك عناية الأولياء بتطهير القلب وجلائه ، وتركته  
وصفائه ، حتى يتلاؤا فيه جلية الحق بنهاية الإشراق ، كفعل أهل الصين . وعناية الحكماء  
والعلماء بالاكتساب ، ونقش العلوم ، وتحصيل نقشها في القلب ، كفعل أهل الروم  
فكيفما كان الأمر قلب المؤمن لا يموت ، وعلمه عند الموت لا يمحي ، وصفائه  
لا يتكدر . وإليه أشار الحسن رحمه الله عليه بقوله : التراب لا يأكل نحل الإيمان . بل يكون

وسيلة وقربة إلى الله تعالى . وأما ما حصله من نفس العلم ، وما حصله من الصفاء والاستعداد لقبول نفس العلم ، فلا غنى به عنه ، ولإسعاد لأحد إلا بالعلم والمعرفة ، وبمض السعادات أشرف من بعض ، كما أنه لا غنى إلا بالمال ، فصاحب الدرهم غنى ، وصاحب الخزانة المترعة غنى ، وتفاوت درجات السعدها بحسب تفاوت المعرفة والإيمان ، كما تتفاوت درجات الأغنياء بحسب قلة المال وكثرته . فالمعارف أنوار ، ولا يسمى المؤمنون إلى لقاء الله تعالى إلا بأنوارهم قال الله تعالى ( يَسْمَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ )<sup>(١)</sup>

وقد روى في الخبر<sup>(١)</sup> « إِنْ بَعْضُهُمْ يُعْطَى نُورًا مِثْلَ الْجَبَلِ وَبَعْضُهُمْ أُصْفَرَ حَتَّى يَكُونَ آخِرُهُمْ رَجُلًا يُعْطَى نُورًا عَلَى إِبْهَامِ قَدَمَيْهِ فَيُضِيءُ مَرَّةً وَيَنْطِنِيءُ أُخْرَى فَإِذَا أَصْنَاءُ قَدَمِ قَدَمَيْهِ قَشَى وَإِذَا طُنِيَ قَامَ وَمُرُورُهُمْ عَلَى الصَّرَاطِ عَلَى قَدْرِ نُورِهِمْ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَطَرْفِ الْعَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالْبَرْقِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالسَّحَابِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَأَنْفَاسِ الْكَوَاكِبِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالْفَرَسِ . إِذَا اشْتَدَّ فِي مِيدَانِهِ وَالَّذِي أُعْطِيَ نُورًا عَلَى إِبْهَامِ قَدَمَيْهِ يَجُوبُ حَبْوًا عَلَى وَجْهِهِ وَيَدِيهِ وَرِجْلَيْهِ يَجْرُ يَدًا وَيُتَمَلَّقُ أُخْرَى وَيُصِيبُ جَوَابِنَهُ النَّارُ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَخْلُصَ » الحديث .

فهذا يظهر تفاوت الناس في الإيمان ولو وزن إيمان أبي بكر بإيمان العالمين سوى النبيين والمرسلين لرجح . فهذا أيضا يضاهاى قول القائل : لو وزن نور الشمس بنور السراج كلها لرجح ، وإيمان آحاد العوام نوره مثل نور السراج ، وبعضهم نوره كنور الشمع ، وإيمان الصديقين نوره كنور القمر والنجوم ، وإيمان الأنبياء كالشمس . وكما ينكشف في نور الشمس صورة الآفاق مع اتساع أقطارها ، ولا ينكشف في نور السراج إلا زاوية ضيقة من البيت

فكذلك تفاوت انشراح الصدر بالمعارف ، وانكشاف سمة الملكوت لقلوب المارقين . ولذلك جاء في الخبر<sup>(٢)</sup> « أَنَّهُ يُقَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ

( ١ ) حديث إن بعضهم يعطى نورا مثل الجبل حتى يكون أصغرهم رجلا يعطى نوره على إبهام قدمه

الحديث : الطبراني وك من حديث ابن مسعود قال ك صحيح على شرط الشيخين

( ٢ ) حديث يقال يوم القيامة أخرجوا من النار من كان في قلبه ربع مثقال من إيمان - الحديث : متفق عليه

من حديث أبي سعيد وليس فيه قوله ربع مثقال

ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ وَنِصْفُ مِثْقَالٍ وَرُبْعُ مِثْقَالٍ وَشَعِيرَةٌ وَذَرَّةٌ ، كل ذلك تنبيه على تفاوت درجات الإيمان ، وإن هذه المقادير من الإيمان لا تمنع دخول النار . وفي مفهومه أن من إيمانه يزيد على مثقال فإنه لا يدخل النار ، إذ لو دخل لأمر بإخراجه أولاً وأن من في قلبه ذرة لا يستحق الخلود في النار وإن دخلها . وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « لَيْسَ شَيْءٌ خَيْرًا مِنْ أَلْفِ مِثْلِهِ إِلَّا الْإِنْسَانُ الْمُؤْمِنُ » إشارة إلى تفضيل قلب العارف بالله تعالى الموقن . فإنه خير من ألف قلب من العوام

وقد قال تعالى ( وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ <sup>(١)</sup> ) تفضيلاً للمؤمنين على المسلمين والمراد به المؤمن العارف دون المقلد . وقال عز وجل ( يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ <sup>(٢)</sup> ) فأراد ههنا بالذين آمنوا الذين صدقوا من غير علم ، وميزهم عن الذين أوتوا العلم . ويدل ذلك على أن اسم المؤمن يقع على المقلد ، وإن لم يكن تصديقه عن بضيرة وكشف . وفسر ابن عباس رضى الله عنهما قوله تعالى ( وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ <sup>(٣)</sup> ) فقال يرفع الله العالم فوق المؤمن بسبعمائة درجة ، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض

وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْبَلَّةُ وَعَلِيُّونَ لِذَوِي الْأَلْبَابِ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي » وفي رواية « كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ »

فهذه الشواهد يتضح لك تفاوت درجات أهل الجنة بحسب تفاوت قلوبهم ومعارفهم . ولهذا كان يوم القيامة يوم التناوب ، إذ المحروم من رحمة الله عظيم العيب والخسران ، والمحروم يرى فوق درجته درجات عظيمة ، فيكون نظره إليها كنظر الغنى الذى يملك عشرة دراهم ،

( ١ ) حديث ليس شيء خيراً من ألف مثله إلا الإنسان المؤمن : الطبراني من حديث سلمان بلفظ الإنسان

ولأحمد من حديث ابن عمر لا علم شيئاً خيراً من مائة مثله إلا الرجل المؤمن وإسنادهما حسن

( ٢ ) حديث أكثر أهل الجنة البله وعليون لذوى الألباب : تقدم دون هذه الزيادة ولم أجد لهذه الزيادة أصلاً

( ٣ ) حديث فضل العالم على العابد كفضلى على أدنى رجل من أصحابي : من حديث أبي أمامة وصححه وقد

تقدم في العلم وكذلك الرواية الثانية

(١) آل عمران : ١٣٩ (٢) و (٢) المجادلة : ١١



إلى الغنى الذى يملك الأرض من المشرق إلى المغرب ، وكل واحد منهما غنى ، ولكن ما أعظم الفرق بينهما ! وما أعظم الفتن على من يخسر حظه من ذلك ! وللاخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلاً .

## بيان

شواهد الشرع على صحة طريق أهل التصوف فى اكتساب المعرفة  
لا من التعلم ولا من الطريق المعتاد

اعلم أن من انكشف له شيء ، ولو الشيء اليسير ، بطريق الإلهام والوقوع فى القلب من حيث لا يدرك ، فقد صار عارفاً بصحة الطريق . ومن لم يدرك نفسه قط ، فينبى أن يؤمن به ، فإن درجة المعرفة فيه عزيزة جداً . ويشهد لذلك شواهد الشرع والتجارب والحكايات أما الشواهد فقوله تعالى ( وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا <sup>(١)</sup> ) فكل حكمة تظهر من القلب ، بالمواظبة على العبادة من غير تعلم ، فهو بطريق الكشف والإلهام . وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ وَرَزَّئَهُ اللَّهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ وَوَقَّعَهُ فِيمَا يَعْمَلُ حَتَّى يَسْتَوْجِبَ الْجَنَّةَ وَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِمَا يَعْلَمُ تَاهَ فِيمَا يَعْلَمْ وَلَمْ يُوقِفْ فِيمَا يَعْمَلُ حَتَّى يَسْتَوْجِبَ النَّارَ »

وقال الله تعالى ( وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا <sup>(٢)</sup> ) من الإشكالات والشبه ( وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ <sup>(٣)</sup> ) يعلمه علماً من غير تعلم ، ويفطنه من غير تجربة . وقال الله تعالى ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا <sup>(٤)</sup> ) قيل نورا يفرق به بين الحق والباطل ، ويخرج به من الشبهات . ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يكثر فى دعائه من سؤال النور . فقال عليه الصلاة والسلام <sup>(٢)</sup> « اللَّهُمَّ أَعْطِنِي نُورًا وَزِدْنِي نُورًا وَاجْعَلْ لِي فِي قَلْبِي نُورًا »

( ١ ) حديث من عمل بما علم - الحديث : تقدم فى العلم دون قوله ووقفه فيما يعمل فلم أرها

( ٢ ) حديث اللهم أعطني نورا وزدني نورا - الحديث : متفق عليه من حديث ابن عباس

( ٣ ) العنكبوت : ٦٩ ( ٢ ) و ( ٣ ) الطلاق : ٢ ( ٤ ) الانفال : ٢٩

وَفِي قَبْرِ نُورٍ وَفِي سَمِيِّ نُورٍ وَفِي بَصْرِي نُورٍ ، حَتَّى قَالَ « فِي شَعْرِي وَفِي بَشْرِي  
وَفِي نَحْيِي وَدَيْبِي وَعِظَامِي » وَسُئِلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (١) « أَفَنُ شَرَحَ  
اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ » (١) مَا هَذَا الشَّرْحُ ؟ فَقَالَ « هُوَ التَّوَسُّعَةُ إِنَّ  
النُّورَ إِذَا قُدِّفَ بِهِ فِي الْقَلْبِ اتَّسَعَ لَهُ الصَّدْرُ وَانْتَشَرَ »

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) لَابْنِ عَبَّاسٍ « اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ » وَقَالَ  
عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣) مَا عُنَدْنَا شَيْءٌ أَسْرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا إِلَّا أَنْ يُؤْتَى اللَّهُ تَعَالَى  
عَبْدًا فَهَمَّا فِي كِتَابِهِ . وَلَيْسَ هَذَا بِالتَّعَلُّمِ . وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى ( يُؤْتَى فِي الْحِكْمَةِ مَنْ  
يَشَاءُ ) (٤) أَنَّهُ الْفَهْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى . وَقَالَ تَعَالَى ( فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ) (٥) خَصَّ مَا انْكَشَفَ  
بِاسْمِ الْفَهْمِ . وَكَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : الْمُؤْمِنُ مَنْ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ مِنْ وَرَاءِ اسْتِرْزَاقِ رَقِيقٍ . وَاللَّهُ  
لِأَنَّهُ لِلْحَقِّ يَقْذِفُهُ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ وَيَجْرِيهِ عَلَى أَسْنَانِهِمْ . وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : ظَنُّ الْمُؤْمِنِ  
كِهَانَةٍ . وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) « اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ تَعَالَى »  
وَإِلَيْهِ يَشِيرُ قَوْلُهُ تَعَالَى ( إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ) (٧) وَقَوْلُهُ تَعَالَى ( قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ  
لِقَوْمٍ يُؤْتِنُونَ ) (٨) وَرَوَى الْحَسَنُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ (٩) « الْعِلْمُ عِلْمَانِ  
فَعِلْمٌ بَاطِنٌ فِي الْقَلْبِ فَذَلِكَ هُوَ الْعِلْمُ النَّافِعُ » وَسُئِلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَنِ الْعِلْمِ الْبَاطِنِ مَا هُوَ  
فَقَالَ : هُوَ سِرٌّ مِنْ أَسْرَارِ اللَّهِ تَعَالَى يَقْذِفُهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي قُلُوبِ أَحِبَّابِهِ ، لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَا بَشَرٌ

( ١ ) حديث سئل عن قوله تعالى أفن شرح الله صدره للإسلام - الحديث : وفي الاستدراك من حديث

ابن مسعود وقد تقدم في العلم

( ٢ ) حديث اللهم فقِّهه في الدين وعلمه التأويل : قاله لابن عباس متفق عليه من حديث ابن عباس دون قوله

وعلمه التأويل فأخرجه بهذه الزيادة أحمد وحب وك وصححه وقد تقدم في العلم

( ٣ ) حديث علي ما عندنا شيء أسره لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يؤتى الله عبدا فهما في كتابه

تقدم في آداب تلاوة القرآن

( ٤ ) حديث اتقوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ - الحديث : ت من حديث أبي سعيد وقد تقدم

( ٥ ) حديث العلم علمان - الحديث : تقدم في العلم

(١) الزمر : ٢٢ (٢) البقرة : ٢٢٩ (٣) الانبياء : ٧٩ (٤) الحجر : ٧٥ (٥) البقرة : ١١٨

وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مُعَدِّبِينَ وَمُعَلِّمِينَ وَمُكَلِّبِينَ وَإِنْ عُمرَ مِنْهُمْ » وقرأ ابن عباس رضى الله عنهما : وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث يعنى الصديقين ، والمحدث هو الملهم ، والملهم هو الذى انكشف له فى باطن قلبه من جهة الداخل ، لا من جهة المحسوسات الخارجة . والقرآن مصرح بأن التقوى مفتاح الهداية والكشف . وذلك علم من غير تعلم

وقال الله تعالى ( وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْتَقُونَ <sup>(٢)</sup> ) خصصها بهم . وقال تعالى ( هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ <sup>(٣)</sup> ) وكان أبو يزيد وغيره يقول : ليس العالم الذى يحفظ من كتاب . فإذا نسى ما حفظه صار جاهلا إنما العالم الذى يأخذ عامة من ربه أى وقت شاء ، بلا حفظ ولا درس . وهذا هو العلم الرباني وإليه الإشارة بقوله تعالى ( وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا <sup>(٤)</sup> ) مع أن كل علم من لدنه ، ولكن بعضها بوسائط . تعليم الخلق ، فلا يسمى ذلك علما لدنيا ، بل اللدنى الذى يفتح فى سر القلب من غير سبب مألوف من خارج . فهذه شواهد النقل . ولو جمع كل ما ورد فيه من الآيات والأخبار والآثار لخرج عن الحصر

وأما مشاهدة ذلك بالتجارب ، فذلك أيضا خارج عن الحصر . وظهر ذلك على الصحابة والتابعين ومن بعدهم . وقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه لعائشة رضى الله عنها عند موته ، إنهما أخواك وأختك ، وكانت زوجته حاملا ، فولدت بنتا . فكان قد عرف قبل الولادة أنها بنت . وقال عمر رضى الله عنه فى أثناء خطبته ، ياسارية الجبل الجبل . إذا انكشف له أن العدو قد أشرف عليه ، فغذره لمعرفته ذلك ، ثم بلوغ صوته إليه من جملة الكرامات العظيمة وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : دخلت على عثمان رضى الله عنه ، وكنت قد لقيت امرأة فى طريقى ، فنظرت إليها شزرا ، وتأملت محاسنها ، فقال عثمان رضى الله عنه ، لما دخلت يدخل على أحدكم وأثر الزنا ظاهر على عينيه ! أما علمت أن زنا اليمين النظر ؛ لتتوبن أو لأعزرنك

( ١ ) حديثه إن من أمتي معدبين ومكلمين وإن عمر منهم : خ من حديث أبي هريرة لقد كان فيما قبلكم من الأمم معدنون فإن يك فى أمتي أحد فانه عمر ورواه م من حديث عائشة .

( ٢ ) يونس : ٦ ( ٣ ) آل عمران : ١٣٨ ( ٤ ) الكهف : ٦٥

فقلت أوحى بعمد النبي؟ فقال لا ولكن بصيرة وبرهان وفراصة صادقة .  
وعن أبي سعيد الخراز قال : دخلت المسجد الحرام فرأيت فقيرا عليه خرتان ، فقلت  
في نفسي هذا وأشباهه كل على الناس . فناداني وقال ، والله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه .  
فاستغفرت الله في سرى ، فناداني وقال ، وهو الذي يقبل التوبة عن عباده . ثم غاب عني  
ولم أراه . وقال زكريا بن داود ، دخل أبو العباس بن مسروق على أبي الفضل الهاشمي وهو  
عليل ، وكان ذا عيال ، ولم يعرف له سبب يعيش به ، قال فلما قتلت في نفسي ، من أين  
يأكل هذا الرجل؟ قال فصاح بي ، يا أبا العباس ، ردهذه الهمة الدنية ، فإن الله تعالى أظافا خفية  
وقال أحمد النقيب ، دخلت على الشبلي ، فقال مفتونا يا أحمد . فقلت ما الخبر؟ قال كنت  
جالسا فجري بخاطري أنك بخيل . فقلت ما أنا بخيل . فعاد مني خاطري وقال بل أنت بخيل  
فقلت ما فتح اليوم علي بشيء إلا دفعته إلى أول فقير يلقاني . قال فما استتم الخاطر حتى  
دخل علي صاحب المونس الخادم ، ومعه خمسون دينارا ، فقال اجعلها في مصالحك . قال وقت  
فأخذتها وخرجت . وإذا بفقير مكفوف بين يدي مزين يخلق رأسه ، فتقدمت إليه ، وناولته  
الدنانير ، فقال أعطها المزين ، فقلت إن جعلها كذا وكذا ، قال أو ليس قد قلنا لك إنك بخيل؟  
قال فناولتها المزين ، فقال المزين ، قد عقدنا لما جلس هذا الفقير بين أيدينا أن لا نأخذ عليه أجرا  
قال فرميت بها في دجلة ، وقلت ما أعزك أحد إلا أذله الله عز وجل  
وقال حمزة بن عبد الله العلوي ، دخلت على أبي الخير التيناني ، واعتقدت في نفسي أن  
أسلم عليه ولا آكل في داره طعاما ، فلما خرجت من عنده ، إذا به قد لحقني وقد حمل طبقا  
فيه طعام وقال ، يافتي كل فقد خرجت الساعة من اعتقادك . وكان أبو الخير التيناني هذا  
مشهورا بالسكرامات ، وقال ابراهيم الرقي ، تصدته مسلما عليه ، فحضرت صلاة المغرب ،  
فلم يكذب يقرأ الفاتحة مستويا ، فقلت في نفسي ضاعت سفرتي ، فلما سلم خرجت إلى الطهارة  
فقصدني سبع ، فعدت إلى أبي الخير ، وقلت قصدني سبع ، فخرج وصاح به وقال ، ألم أقل  
لك لا تعرض لضيقاتي ! فتنحي الأسد ، فتطهرت ، فلما رجعت ، قال لي اشتغلت بتقويم  
الظاهر نغفم الأسد ، واشتغلنا بتقويم البواطن نغافنا الأسد

وما حكى من تفرس المشايخ ، وإخبارهم عن اعتقادات الناس وضائرهم يخرج عن الحصر . بل ما حكى عنهم من مشاهدة الخضر عليه السلام والسؤال من منمماع صوت الهاتف ومن فتون الكرامات خارج عن الحصر . والحكاية لا تنفع الجاحد ما لم يشاهد ذلك من نفسه ، ومن أنكر الأصل أنكر التفصيل

والدليل القاطع الذى لا يقدر أحد على جحده أمران :

أحدهما : عجائب الرؤيا الصادقة ، فإنه ينكشف بها الغيب . وإذا جاز ذلك فى النوم فلا يستحيل أيضا فى اليقظة . فلم يفارق النوم اليقظة إلا فى ركود الحواس ، وعدم اشتغالها بالمحسوسات ، فكم من مستيقظ غائص لا يسمع ولا يبصر لا يشتغاله بنفسه .

الثانى : إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغيب وأمور فى المستقبل ، كما اشتغل عليه القراءان . وإذا جاز ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم جاز لغيره إذ النبي عبارة عن شخص كوشف بحقائق الأمور ، وشغل بإصلاح الخلق ، فلا يستحيل أن يكون فى الوجود شخص مكاشف بالحقائق ، ولا يشتغل بإصلاح الخلق . وهذا لا يسمى نبيا ، بل يسمى وليا ، فمن آمن بالأنبياء ، وصدق بالرؤيا الصحيحة ، لزمه لاحتمال أن يقر بأن القلب له بابان ، باب إلى خارج وهو الحواس ، وباب إلى الملكوت من داخل القلب ، وهو باب الإلهام والنفث فى الروع والوحي فإذا أقر بهما جميعا لم يمكنه أن يحصر العلوم فى التعلم ومباشرة الأسباب المألوفة ، بل يجوز أن تكون المجاهدة سبيلا إليه . فهذا ما ينبى على حقيقة ما ذكرناه ، من عجيب تردد القلب بين عالم الشهادة وعالم الملكوت . وأما السبب فى انكشاف الأمر فى المنام بالمثال المحوج إلى التعبير ، وكذلك تمثل الملائكة للأنبياء والأولياء بصور مختلفة ، فذلك أيضا من أسرار عجائب القلب ، ولا يلىق ذلك إلا بعلم المكاشفة . فلنقتصر على ما ذكرناه فإنه كاف للاستحاث على المجاهدة وطلب الكشف منها ، فقد قال بعض المكاشفين ، ظهر لى الملك ، فسألنى أن أملى عليه شيئا من ذكرى الخفى عن مشاهدتى من التوحيد ، وقال ما كتب لك عملا ، ونحن نحب أن نصعدك بعمل تتقرب به إلى الله عز وجل ، فقلت ألسما تكتبان الفرائض ؟ قال لى قلت فكيفىكا ذلك . وهذه إشارة إلى أن الكرام الكاتبين لا يطلعون على أسرار القلب ، وإنما يطلعون على الأعمال الظاهرة . وقال بعض المارفين ، سألت بعض الأبدال عن مسألة

من مشاهدة اليقين ، فالتفت إلى شماله فقال ، ما تقول رحمك الله ؟ ثم التفت إلى يمينه فقال ، ما تقول رحمك الله ؟ ثم أطرق إلى صدره وقال ، ما تقول رحمك الله ؟ ثم أجاب بأغرب جواب سمعته ، فسألته عن التفاته فقال ، لم يكن عندي في المسألة جواب عتيد ، فسألت صاحب الشمال فقال لا أدري ، فسألت صاحب اليمين وهو أعلم منه فقال لأدري ، فنظرت إلى قلبي وسألته فحدثني بما أجبته ، فإذا هو أعلم منها . وكان هذا هو معنى قوله عليه السلام « **إِنَّ فِي أُمَّتِي مُحَدِّثِينَ ، وَإِنَّ عُمَرَ مِنْهُمْ** » وفي الأثر أن الله تعالى يقول ، أيما عبد اطلعت على قلبه فرأيت الغالب عليه التمسك بذكرى ، توليت سياسته وكنت جليسه ، ومحادثه وأنيسه . وقال أبو سليمان الداراني رحمة الله عليه ، القلب بمنزلة القبة المضروبة ، حولها أبواب مغلقة ، فأى باب فتح له عمل فيه . فقد ظهر انفتاح باب من أبواب القلب إلى جهة الملكوت والملا الأعلى . وينفتح ذلك الباب بالمجاهدة والورع ، والإعراض عن شهوات الدنيا . ولذلك كتب عمر رضى الله عنه إلى أمراء الأجناد ، احفظوا ما تسمعون من المطيعين ، فإنهم ينجلي لهم أمور صادقة . وقال بعض العلماء ، يد الله على أفواه الحكماء ، لا ينطقون إلا بماهياً الله لهم من الحق . وقال آخر ، لو شئت لقلت إن الله تعالى يطلع الخاشعين على بعض سره .

## بيان

تسلط الشيطان على القلب بالوسواس ومعنى الوسوسة وسبب غلبتها

أعلم أن القتب كما ذكرناه مثال قبة مضروبة ، لها أبواب ، تنصب إليه الأحوال من كل باب . ومثاله أيضا مثال هدف ، تنصب إليه السهام من الجوانب . وهو مثال مرآة منصوبة تجتاز عليها أصناف الصور المختلفة ، فتترأى فيها صورة بعد صورة ولا تخلو عنها . أو مثال حوض ، تنصب فيه مياه مختلفة ، من أنهار مفتوحة إليه . وإنما مداخل هذه الآثار المتجددة في القلب في كل حال ، أما من الظاهر فالحواس الخمس ، وأما من الباطن فالخيال والشهوة والغضب ، والأخلاق المركبة من مزاج الإنسان ، فإنه إذا أدرك بالحواس شيئا حصل

منه أثر في القلب ، وكذلك إذا هاجت الشهوة مثلا بسبب كثرة الأكل ، وبسبب قوة في المزاج ، حصل منها في القلب أثر ، وإن كف عن الإحساس . فالخيلات الحاصلة في النفس تبقى ، وينتقل الخيال من شيء إلى شيء ، وبسبب انتقال الخيال ينتقل القلب من حال إلى حال آخر . والمقصود أن القلب في التغيير والتأثر دائما من هذه الأسباب وأخص الآثار الحاصلة في القلب هو الخواطر ، وأعني بالخواطر ما يحصل فيه من الأفكار والأذكار ، وأعني به إدراكه علوما إما على سبيل التجدد ، وإما على سبيل التذكر ، فإنها تسمى خواطر ، من حيث إنها تخطر بعد أن كان القلب غافلا عنها . والخواطر هي المحركات للإرادات . فإن النية والعزم والإرادة ، إنما تكون بعد خضور النوى بالبال لاجلها ، فبدأ الأفعال الخواطر ، ثم الخاطر يحرك الرغبة ، والرغبة تحرك العزم ، والعزم يحرك النية ، والنية تحرك الأعضاء

والخواطر المحركة للرغبة تنقسم إلى ما يدعو إلى الشر ، أعني إلى ما يضر في العاقبة ، وإلى ما يدعو إلى الخير ، أعني إلى ما ينفع في الدار الآخرة . فيها خاطران مختلفان ، فافتقرا إلى اسمين مختلفين . فالخطر المحمود يسمى الهاما ، والخطر المذموم ، أعني الداعي إلى الشر ، يسمى وسواسا . ثم إنك تعلم أن هذه الخواطر حادثة ، ثم أن كل حادث فلا بد له من محدث ومما اختلفت الحوادث دل ذلك على اختلاف الأسباب

هذا ما عرف من سنة الله تعالى في ترتيب المسببات على الأسباب . فيها استنارت حيطان البيت بنور النار ، وأظلم سقفه واسود بالدخان ، علمت أن سبب السواد غير سبب الاستنارة . وكذلك لأنوار القلب وظلمته سببان مختلفان ، فسبب الخاطر الداعي إلى الخير يسمى ملكا ، وسبب الخاطر الداعي إلى الشر يسمى شيطانا . واللفظ الذي يتهيأ به القلب لقبول إلهام الخير يسمى توفيقا ، والذي يتهيأ لقبول وسواس الشيطان يسمى أغواء وخذلانا . فإن المعاني المختلفة تفتقر إلى أسامي مختلفة . والملك عبارة عن خلق خلقه الله تعالى شأنه إفاضة الخير ، وإفاضة العلم ، وكشف الحق ، والوعد بالخير ، والأمر بالمعروف ، وقد خلقه وسخره لذلك . والشيطان عبارة عن خلق شأنه ضد ذلك ، وهو الوعد بالشر ، والأمر بالفحشاء ، والتخويف عند الهم بالخير بالفقر . فالوسوسة في مقابلة الإلهام ، والشيطان

في مقابلة الملك ، والتوفيق في مقابلة الخذلان . وإليه الإشارة بقوله تعالى ( وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ <sup>(١)</sup> ) فَإِنَّ الموجودات كلها متقابلة مزدوجة ، إلا الله تعالى فإنه فرد لا مقابل له ، بل هو الواحد الحق ، الخالق للأزواج كلها . فالقلب متجاذب بين الشيطان والملك . وقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « فِي الْقَلْبِ لَمَتَانِ لَمَةٌ مِنَ الْمَلِكِ إِعَادٌ بِالْخَيْرِ وَتَصْدِيقٌ بِالْحَقِّ فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَلِيَحْمَدِ اللَّهَ وَلَمَةٌ مِنَ الْعَدُوِّ إِعَادٌ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبٌ بِالْحَقِّ وَنَهَى عَنْ الْخَيْرِ فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » ثم تلا قوله تعالى ( الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ <sup>(٢)</sup> ) الآية وقال الحسن إنهما همان يجولان في القلب ، هم من الله تعالى ، وهم من العدو ، فرحم الله عبداً وقف عند همه ، فما كان من الله تعالى أمضاه ، وما كان من عدوه جاهده . ولتجاذب القلب بين هذين المسلمين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ » فإله يتعالى عن أن يكون له أصبع مركبة من لحم وعظم ، ودم وعصب ، منقسمة بالأنامل . ولكن روح الأصبع سرعة القلب ، والقدرة على التحريك والتغيير ، فإنك لا تريد أصبعك لشخصه ، بل لفعله في التقلب والترديد ، كما أنك تتعاطى الأفعال بأصابعك والله تعالى يفعل ما يفعل باستسحار الملك والشيطان ، وهما مسخران بقدرته في تقليب القلوب كما أن أصابعك مسخرة لك في تقليب الأجسام مثلاً

والقلب بأصل الفطرة صالح لقبول آثار الملك ، ولقبول آثار الشيطان ، صلاحاً متساوياً ليس يترجح أحدهما على الآخر ، وإنما يترجح أحد الجانبين باتباع الهوى ، والإكباب على الشهوات ، أو الإعراض عنها ومخالفتها . فإن اتبع الإنسان مقتضى الغضب والشهوة ظهر تسلط الشيطان بواسطة الهوى ، وصار القلب عش الشيطان ومعدنه ، لأن الهوى هو مرعى الشيطان ومرته . وإن جاهد الشهوات ولم يسلطها على نفسه ، وتشبه بأخلاق

(١) حديث في القلب لمتان لمة من الملك إبعاد بالخير - الحديث : ت وحسنه ون في الكبرى من

حديث ابن مسعود

(٢) حديث قلب المؤمن بين أصبعين - الحديث : تقدم

(١) التاربات : ٤٩ (٢) البقرة : ٢٦٨



الملائكة عليهم السلام ، صار قلبه مستقر الملائكة ومهبطهم . ولما كان لا ينجو قلب عن شهوة وغضب ، وحرص وطمع وطول أمل ، إلى غير ذلك من صفات البشرية المتشعبة عن الهوى ، لا جرم لم ينجو قلب عن أن يكون للشيطان فيه جولان بالوسوسة ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَا مَنَعَكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ شَيْطَانٌ » قالوا وأنت يا رسول الله ! قال « وَأَنَا إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ فَلَا يَأْمُرُ إِلَّا بِخَيْرٍ » وإنما كان هذا لأن الشيطان لا يتصرف إلا بواسطة الشهوة ، فمن أعانه الله على شهوته ، حتى صارت لا تنبسط إلا حيث ينبغي وإلى الحد الذي ينبغي ، فشهوته لا تدعو إلى الشر ، فالشيطان المتدبرع بها لا يأمر إلا بالخير ومهما غلب على القلب ذكر الدنيا بمقتضيات الهوى ، وجد الشيطان مجالاً لافسوس ، ومهما انصرف القلب إلى ذكر الله تعالى ، ارتحل الشيطان وضاق بجأله ، وأقبل الملك وألهم . والتطارد بين جندي الملائكة والشياطين في معركة القلب دائماً ، إلى أن يفتتح القلب لأحدهما فيستوطن ويستمكن ويكون اجتياز الثاني اختلاسا

وأكثر القلوب قد فتحتها جنود الشياطين وتملكتها ، فامتلات بالوساوس الداعية إلى إيشار العاجلة ، وإطراح الآخرة . ومبدأ استيلائها اتباع الشهوات والهوى ، ولا يمكن فتحها بعد ذلك إلا بتخية القلب عن قوت الشيطان ، وهو الهوى والشهوات ، وعمارته بذكر الله تعالى ، الذي هو مطرح أثر الملائكة . وقال جابر بن عبيدة العدوي : شكوت إلى العلاء بن زياد ما أجد في صدري من الوسوسة ، فقال إنما مثل ذلك مثل البيت الذي يمر به الصرصور ، فإن كان فيه شيء عاجلوه ، وإلا مضوا وتركوه . يعني أن القلب الخالي عن الهوى لا يدخله الشيطان . ولذلك قال الله تعالى ( إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ <sup>(١)</sup> ) فكل من اتبع الهوى فهو عبد الهوى لا عبد الله . ولذلك سلط الله عليه الشيطان وقال تعالى ( أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ <sup>(٢)</sup> ) وهو إشارة إلى أن من الهوى إلهه ومعبوده ، فهو عبد الهوى لا عبد الله . ولذلك قال عمرو بن العاص للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ، <sup>(٢)</sup> حال الشيطان بيني وبين صلاتي وقراءتي ، فقال « ذَلِكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ فَإِذَا

( ١ ) حديث مامنكم من أحد الاوله شيطان - الحديث : م من حديث ابن مسعود

( ٢ ) حديث ابن أبي العاص ان الشيطان حال بيني وبين صلاتي - الحديث : م من حديث ابن أبي العاص

(١) الاسراء : ٦٥ (٢) الجنانية : ٢٣

أَحْسَنَهُ قَتَمُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ وَأَثَقُلُ عَلَى يَسَارِكِ ثَلَاثًا ۚ قَالَ ففعلت ذلك فأذهب الله عنى .  
 وفي الخبر (١) « إِنَّ الْوُضُوءَ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ الْوَلَهَانُ فَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْهُ ، وَلَا يَمْحُو وَسُوسَةَ  
 الشيطان من القلب إلا ذكر ما سوى ما يوسوس به لأنه إذا خطر في القلب ذكر شيء ،  
 انعدم منه ما كان فيه من قبل ، ولكن كل شيء سوى الله تعالى ، وسوى ما يتعلق به ، فيجوز  
 أيضا أن يكون مجالا للشيطان . وذكر الله هو الذي يؤمن جانبه ، ويعلم أنه ليس للشيطان  
 فيه مجال . ولا يعالج الشيء إلا بضده ؛ وضد جميع وساوس الشيطان ذكر الله بالاستعاذة ،  
 والتبري عن الحول والقوة ، وهو معنى قولك أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله  
 العلي العظيم . وذلك لا يقدر عليه إلا المتقون ، الغالب عليهم ذكر الله تعالى ، وإنما الشيطان  
 يطوف عليهم في أوقات الفلتات على سبيل الخلسة . وقال الله تعالى ( إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا  
 مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ) (٢) وقال مجاهد في معنى  
 قول الله تعالى ( مِن شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ) (٣) قال هو منبسط على القلب ، فإذا ذكر الله  
 تعالى خنس وانقبض ، وإذا غفل انبسط على قلبه . فالتطارد بين ذكر الله تعالى ووسوسة  
 الشيطان ، كالتطارد بين النور والظلام ، وبين الليل والنهار . ولتضادها قال الله تعالى  
 ( اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ ) (٤) وقال أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 (٥) « إِنَّ الشَّيْطَانَ وَاضِعٌ نَفْرَطُومَهُ عَلَى قَلْبِ ابْنِ آدَمَ فَإِنْ هُوَ ذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى خَنَسَ وَإِنْ  
 نَسِيَ اللَّهَ تَعَالَى التَّقَمَّ قَلْبَهُ » وقال ابن وضاح (٦) في حديث ذكره ، إذا بلغ الرجل أربعين  
 سنة ولم يتب ، مسح الشيطان وجهه بيده ، وقال بأبي وجه من لا يفلح . وكما أن الشهوات  
 فمتزجة بلحم ابن آدم ودمه ، فسلطنة الشيطان أيضا سارية في لحمه ودمه ، ومحيطة بالقلب

( ١ ) حديث ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان - الحديث : ه ت من حديث أبي بن كعب وقال غريب

وليس اسناده بالذيوى عند أصل الحديث

( ٢ ) حديث أنس ان الشيطان واضع نفرطومه على قلب ابن آدم - الحديث : ابن أبي الدنيا في كتاب مكاييد

الشيطان وأبو يعلى الموصلى وابن عبي في الكامل بوجهه

( ٣ ) حديث ابن وضاح إذا بلغ الرجل أربعين سنة ولم يتب مسح الشيطان بيده وقال بأبي وجه

لا يفلح لم أجده أصلا

( ٤ ) الاعراف : ٢٠١ (٥) الناس : ٤ (٦) المجادلة : ١٩

من جوانبه ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ تَجْرِي الدَّمُ فَضَيَّقُوا مَجَارِيَهُ بِالْجُوعِ » وذلك لأن الجوع يكسر الشهوة ، ويجري الشيطان الشهوات ، ولأجل اكتناف الشهوات للقلب من جوانبه قال الله تعالى ، إخباراً عن إبليس (لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ثُمَّ لَا تَنبَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ <sup>(٢)</sup> ) وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِابْنِ آدَمَ بِطَرِيقِ قَعْدَةِ لَهُ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ أَسْلِمْتُ وَتَرَكْتُ دِينَكَ وَدِينَ آبَائِكَ ! فَعَصَاةٌ وَأَسْلَمْتُ ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ أَتُهَاجِرُ أَتَدْعُ أَرْضَكَ وَسَمَاؤَكَ ! فَعَصَاةٌ وَهَاجَرْتُ ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ فَقَالَ أَجَاهِدُ وَهُوَ تَلَفُ النَّفْسِ وَالْأَمْوَالِ فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ فَتُنْكَحُ نِسَاؤُكَ وَيُقَسَّمُ مَالُكَ ! فَعَصَاةٌ وَجَاهَدَ » وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فَنَ قَعَلَ ذَلِكَ فَمَاتَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ »

فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم معنى الوسوسة ، وهي هذه الخواطر التي تخطر للمجاهد أنه يقتل وتنكح نساؤه ، وغير ذلك مما يصرفه عن الجهاد . وهذه الخواطر معلومة ، فإذا الوسواس معلوم بالشاهدة ، وكل خاطر فله سبب ، ويفتقر إلى اسم يعرفه ، فاسم سببه الشيطان ، ولا يتصور أن ينفك عنه آدمي ، وإنما يختلفون بعصيانهم ومتابعتهم . ولذلك قال عليه السلام <sup>(٣)</sup> « مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَلَهُ شَيْطَانٌ » فقد اتضح بهذا النوع من الاستبصار معنى الوسوسة والإلهام ، والملك والشيطان ، والتوفيق والخذلان .

فبعد هذا نظر من ينظر في ذات الشيطان ، أنه جسم لطيف ، وليس بجسم . وإن كان جسماً فكيف يدخل بدن الإنسان ما هو جسم . فهذا الآن غير محتاج إليه في علم المعاملة ، بل مثال الباحث عن هذا مثال من دخلت في ثيابه حية ، وهو محتاج إلى إزالتها ودفع ضررها فاشتغل بالبحث عن لونها وشكلها ، وطولها وعرضها ، وذلك عين الجهل . فصادمة الخواطر

( ١ ) حديث ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم : تقدم

( ٢ ) حديث ان الشيطان قعد لابن آدم بطرقه . الحديث : ن من حديث صبرة بن أبي فاكه بإسناد صحيح

( ٣ ) حديث ما من أحد الا له شيطان - الحديث : تقدم

الباعثة على الشر قد علمت ، ودل ذلك على أنه عن سبب لاجمالة ، وعلم أن الداعي إلى الشر المحذور في المستقبل عدو ، فقد عرف العدو لاجمالة ، فينبغي أن يشتغل بمجاهدته . وقد عرف الله سبحانه عداوته في مواضع كثيرة من كتابه ، ليؤمن به ويحترز عنه ، فقال تعالى ( إنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ <sup>(١)</sup> ) وقال تعالى ( أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ <sup>(٢)</sup> ) فينبغي للعبد أن يشتغل بدفع العدو عن نفسه ، لا بالسؤال عن أصله ونسبه ومسكنه نعم ينبغي أن يسأل عن سلاحه ليدفعه عن نفسه ، وسلاح الشيطان الهوى والشهوات ، وذلك كاف للعالمين . فأما معرفة ذاته وصفاته وحقيقته ، نموذ بالله منه ، وحقيقة الملائكة ، فذلك ميدان العارفين المتغفلين في علوم المكاشفات ، فلا يحتاج في علم المعاملة إلى معرفته نعم ينبغي أن يعلم أن الخواطر تنقسم إلى ما يعلم قطعا أنه داع إلى الشر ، فلا يخفى كونه وسوسة ، وإلى ما يعلم أنه داع إلى الخير ، فلا يشك في كونه إلهاما . وإلى ما يتردد فيه ، فلا يدري أنه من لمة الملك ، أو من لمة الشيطان ، فإن من مكاييد الشيطان أن يعرض الشر في معرض الخير ، والتميز في ذلك غامض ، وأكثر العباد به يهلكون ، فإن الشيطان لا يقدر على دعائهم إلى الشر الصريح ، فيصور الشر بصورة الخير ، كما يقول للعالم بطريق الوعظ ، أما تنظر إلى الخلق وهم موتى من الجهل ، هلكى من الغفلة ، قد أشرفوا على النار ، أما لك رحمة على عباد الله ، تنقذهم من المعاطب بنصحك ووعظك ، وقد أنعم الله عليك بقلب بصير ، ولسان ذلق ، ولهجة مقبولة ، فكيف تكفر نعمة الله تعالى ، وتعرض لسخطه ، وتسكت عن إشاعة العلم ، ودعوة الخلق إلى الصراط المستقيم . ولا يزال يقرر ذلك في نفسه ، ويستجره بلطيف الحيل ، إلى أن يشتغل بوعظ الناس . ثم يدعوهم بعد ذلك إلى أن يتزين لهم ويتصنع بتحسين اللفظ ، وإظهار الخير ، ويقول له إن لم تفعل ذلك سقط وقع كلامك من قلوبهم ، ولم يهتدوا إلى الحق ، ولا يزال يقرر ذلك عنده ، وهو في أثناءه يؤكد فيه شوائب الرياء ، وقبول الخلق ، ولذة الجاه ، والتمزز بكثرة الأتباع والعلم ، والنظر إلى الخلق بعين الاحتقار فيستدرج المسكين بالنصح إلى الهلاك ، فيتكلم وهو يظن أن قصده الخير ، وإنما قصده

(١) فاطر : ٦ : (٢) يس : ٦٠

الجاه والقبول . فيهلك بسببه ، وهو يظن أنه عند الله بكان ، وهو من الذين قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِقَوْمٍ لَأَخْلَقَ لَهُمْ » <sup>(٢)</sup> « وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ » ، ولذلك روى أن إبليس لعنه الله ، تمثل لعيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم ، فقال له قل لا إله إلا الله ، فقال كلمة حق ولا أقولها بقولك . لأن له أيضا تحت الخير تليسات ، وتليسات الشيطان من هذا الجنس لا تنهاى وبها يهلك العلماء ، والعباد والزهاد ، والفقراء والأغنياء ، وأصناف الخلق ممن يكرهون ظاهر الشر ، ولا يرضون لأنفسهم الغرض في المعاصى المكشوفة . وسنذكر جملة من مكاييد الشيطان في كتاب الغرور ، في آخر هذا الربع . ولعلنا إن أمهل الزمان صنفنا فيه كتابا على الخصوص ، نسميه تليسات إبليس . فإنه قد انتشر الآن تليسه في البلاد والعباد لاسيما في المذاهب والاعتقادات ، حتى لم يبق من الخيرات إلا رسمها ، كل ذلك إذعانا لتليسات الشيطان ومكايده

فحق على العبد أن يقف عند كل مَ يخطر له ، ليعلم أنه من لمة الملك أو لمة الشيطان . وأن يعين النظر فيه بعين البصيرة ، لا بهوى من الطبع ، ولا يطلع عليه إلا بنور التقوى والبصيرة وغزارة العلم . كما قال تعالى ( إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا <sup>(١)</sup> ) أى رجعوا إلى نور العلم ( فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ <sup>(٢)</sup> ) أى ينكشف لهم الإشكال . فأما من لم يرض نفسه بالتقوى ، فيميل طبعه إلى الإذعان بتليسه بمتابعة الهوى ، فيكثر فيه غلظه ، ويتعجل فيه هلاكه وهو لا يشعر . وفي مثلهم قال سبحانه وتعالى ( وَبَدَأَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ <sup>(٣)</sup> ) قيل هي أعمال ظنوها حسنات ، فإذا هي سيئات .

وأغمض أنواع علوم المعاملة الوقوف على خدع النفس ، ومكاييد الشيطان ، وذلك فرض عين على كل عبد ، وقد أهمله الخلق ، واشتغلوا بعلوم تستجر إليهم الوسواس ، وتسلط عليهم الشيطان ، وتنسبهم عداوته ، وطريق الاحتراز عنه . ولا ينجي من كثرة الوسواس إلا سد أبواب الخواطر ،

( ١ ) حديث إن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لاخلاق لهم : ن من حديث أنس باسناد جيد

( ٢ ) حديث إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر : متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم في العلم

( ١ ) و ( ٢ ) الاعراف : ٣٠١ ( ٣ ) الزمر : ٤٧

وأبوابها الحواس الخمس ، وأبوابها من داخل الشهوات وعلائق الدنيا . والخلوة في بيت مظلم تسد باب الحواس ، والتجرد عن الأهل والمال يقلل مداخل الوسواس من الباطن ، ويبقى مع ذلك مداخل باطنه في التخيلات الجارية في القلب ، وذلك لا يدفع إلا بشغل القلب بذكر الله تعالى . ثم إنه لا يزال يجاذب القلب وينازعه ، ويلهيه عن ذكر الله تعالى ، فلا بد من مجاهدته وهذه مجاهدة لا آخر لها إلا الموت ، إذ لا يتخلص أحد من الشيطان مادام حياً

نم قد يقوى بحيث لا يتقاد له ، ويدفع عن نفسه شره بالجهاد ، ولكن لا يستغنى قط عن الجهاد والمدافعة مادام الدم يجري في بدنه ، فإنه مادام حياً فأبواب الشيطان مفتوحة إلى قلبه لا تنغلق ، وهي الشهوة والغضب ، والحسد والطمع ، والشره وغيرها ، كما سيأتي شرحها ومهما كان الباب مفتوحاً ، والمدوّ غير غافل ، لم يدافع إلا بالحراسة والمجاهدة . قال رجل للحسن : يا أبا سعيد . أينا الشيطان ؟ فتبسم وقال ، لو نام لاسترحنا . فإذا لا خلاص للمؤمن منه . نعم له سبيل إلى دفعه وتضعيف قوته . قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُنْضِي شَيْطَانَهُ كَمَا يُنْضِي أَحَدُكُمْ بَعِيرَهُ فِي سَفَرِهِ» وقال ابن مسعود ، شيطان المؤمن مهزول ، وقال قيس بن الحجاج ، قال لي شيطاني ، دخلت فيك وأنا مثل الجزور ، وأنا الآن مثل العصفور . قلت ولم ذلك ؟ قال تذيبني بذكر الله تعالى .

فأهل التقوى لا يتعذر عليهم سد أبواب الشيطان ، وحفظها بالحراسة ، أعنى الأبواب الظاهرة ، والطرق الجليلة التي تفضي إلى المعاصي الظاهرة . وإنما يتعثرون في طرقه الغامضة فإنهم لا يهتدون إليها فيحرسونها ، كما أشرنا إليه في غرور العماء والوعاظ . والمشكل أن الأبواب المفتوحة إلى القلب للشيطان كثيرة ، وباب الملائكة باب واحد . وقد التبس ذلك الباب الواحد بهذه الأبواب الكثيرة . فالعبد فيها كالمسافر الذي يبقى في بادية كثيرة الطرق غامضة المسالك ، في ليلة مظلمة . فلا يكاد يعلم الطريق إلا بعين بصيرة ، وطلوع شمس مشرقة والعين البصيرة هنا هي القلب المصنق بالتقوى ، والشمس المشرقة هو العلم الغزير ، المستفاد من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، مما يهدي إلى غوامض طرقه ، وإلا فطرقة كثيرة وغامضة

( ١ ) حديث إن المؤمن ينضي شيطانه - الحديث : أحمد من حديث أبي هريرة وفيه ابن طيعة

قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه <sup>(١)</sup> خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما خطا وقال « هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ » ثم خط خطوطا عن يمين الخط وعن شماله ، ثم قال « هَذِهِ سُبُلٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ » ثم تلا ( وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ) <sup>(٢)</sup> لتلك الخطوط فبين صلى الله عليه وسلم كثرة طرقه

وقد ذكر نامثالا للطريق الغامض من طرقه ، وهو الذى يتخذ به العلماء ، والعباد المالكين لشهواتهم ، الكافين عن المعاصى الظاهرة . فلنذكر مثالا لطريقه الواضح الذى لا يخفى إلا أن يضطر الآدمي إلى سلوكه . وذلك ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال <sup>(٣)</sup> « كَانَ رَاهِبٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَمَمَدَ الشَّيْطَانُ إِلَى جَارِيَةٍ فَخَنَقَهَا وَأَلْقَى فِي قُلُوبِ أَهْلِهَا أَنَّ دَوَاهَا عِنْدَ الرَّاهِبِ فَأَتَوْا بِهَا إِلَيْهِ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا فَلَمْ يَرَوْا بِهِ حَتَّى قَبِلَهَا فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَهُ لِعَالِجِهَا أَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَرَزَّ لَهُ مُقَارَبَتَهَا وَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى وَاقَعَهَا فَحَمَلَتْ مِنْهُ فَوْسُوسٌ إِلَيْهِ وَقَالَ الْآنَ تَفْتَضِحُ يَا بَنِيكَ أَهْلُهَا فَأَقْتَلَهَا فَإِنْ سَأَلُوكَ قَتَلْتِ مَاتَتْ بَقَتْلَهَا وَدَفَنَهَا فَأَتَى الشَّيْطَانُ أَهْلَهَا فَوْسُوسٌ إِلَيْهِمْ وَأَلْقَى فِي قُلُوبِهِمْ أَنَّهُ أَحْبَبَهَا ثُمَّ قَتَلَهَا وَدَفَنَهَا فَأَتَاهُ أَهْلُهَا فَسَأَلُوهُ عَنْهَا فَقَالَ مَاتَتْ فَأَخَذُوهُ لِيَقْتُلُوهُ بِهَا فَأَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ أَنَا الَّذِي خَنَقْتُهَا وَأَنَا الَّذِي أَلْقَيْتُ فِي قُلُوبِ أَهْلِهَا فَأَطِيعِي تَنَجِّي وَأَخْلَصِيكَ مِنْهُمْ قَالَ بِمَاذَا قَالَ أَسْجُدُ لِي سَجْدَتَيْنِ فَسَجَدَ لَهُ سَجْدَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ الشَّيْطَانُ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ فَهُوَ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ « ( كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ ) <sup>(٤)</sup>

فانظر الآن إلى حيله واضطراوه الراهب إلى هذه الكبائر . وكل ذلك لطاعته له في قبول الجارية للمعالجة ، وهو أمر هين ، وربما يظن صاحبه أنه خير وحسنة ، فيحسن ذلك في قلبه بخفى الهوى ، فيقدم عليه كالراغب في الخير ، فيخرج الأمر بعد ذلك عن اختياره ،

( ١ ) حديث ابن مسعود خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا فقال هذا سبيل الله - الحديث : بن في الكبرى وك وقال صحيح الاسناد

( ٢ ) حديث كان راهب في بني اسرائيل فأخذ الشيطان جارية فخنقها وألقى في قلوب أهلها أن دواها عند الراهب - الحديث : بطوله في تأويل قوله تعالى كمثل الشيطان إذ قال للإنسان اكفر . ابن أبي الدنيا في مكابد الشيطان وابن مردويه في تفسيره في حديث عبيد بن أبي رفاعة مرثلا ولحاكم نحوه موقوف على علي بن أبي طالب وقال صحيح الأسناد ووصله بطين في مسنده من حديث علي

ويجره البعض إلى البعض ، بحيث لا يجسد محيضا . فنعوذ بالله من تضييع أوائل الأمور .  
 وإليه الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَنْ حَامَ حَوْلَ الْحَمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ »

## بيان

### تفصيل مداخل الشيطان إلى القلب

اعلم أن مثال القلب مثال حصن ، والشيطان عدو يريد أن يدخل الحصن ، فيملكه ويستولى عليه . ولا يقدر على حفظ الحصن من العدو إلا بحراسة أبواب الحصن ومداخله ومواضع ثلته . ولا يقدر على حراسة أبوابه من لا يدري أبوابه . فحماية القلب من وسواس الشيطان واجبة ، وهو فرض عين على كل عبد مكلف . وما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو أيضا واجب . ولا يتوصل إلى دفع الشيطان إلا بمعرفة مداخله . فصارت معرفة مداخله واجبة . ومداخل الشيطان وأبوابه صفات العبد ، وهي كثيرة ، ولكننا نشير إلى الأبواب العظيمة الجارية مجرى الدروب ، التي لا تضيق عن كثرة جنود الشيطان

فن أبوابه العظيمة الغضب والشهوة . فإن الغضب هو غول العقل ، وإذا ضعف جند العقل هجم جنود الشيطان . ومهما غضب الإنسان لعب الشيطان به ، كما يلعب الصبي بالكرة . فقد روى أن موسى عليه السلام ، لقيه إبليس ، فقال له يا موسى أنت الذي اصطفاك الله برسالاته وكلتك تكليما ، وأنا خلق من خلق الله أذنبت ، وأريد أن أتوب ، فاشفع لي إلى ربي أن يتوب عليّ ، فقال موسى نعم . فلما صعد موسى الجبل ، وكلم ربه عز وجل ، وأراد النزول ، قال له ربه أذ الأمانة . فقال موسى يارب ، عبدك إبليس يريد أن تتوب عليه ، فأوحى الله تعالى إلى موسى ، يا موسى قد قضيت حاجتك ، مره أن يسجد لقبر آدم حتى يتاب عليه . فلقى موسى إبليس ، فقال له قد قضيت حاجتك ، أمرت أن تسجد لقبر آدم حتى يتاب عليك . فغضب واستكبر ، وقال لم أسجد له حيا أسجد له ميتا ثم قال يا موسى إن لك عليّ حقا بما شفعت لي إلى ربك . فاذا كرتني عند ثلاث لا أهلكك فيهن ، أذكرني حين تغضب فإن روعي في قلبك ، وعيني في عينك ، وأجرى منك مجرى الدم أذكرني

(١) حديث من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه : متفق عليه من حديث النعمان بن بشير من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعه لفظخ



إذا غضبت ، فإنه إذا غضب الإنسان نفخت في أنفه ، فما يدري ما يصنع . واذكرني حين  
تلقى الزحف ، فإنني أتى ابن آدم حين يلتقي الزحف ، فأذكره زوجته وولده وأهله حتى يولي  
وإياك أن تجلس إلى امرأة ليست بذات محرم ، فإنني رسولها إليك ورسولك إليها ،  
فلا أزال حتى أفتنك بها وأفتنها بك

فقد أشار بهذا إلى الشهوة والغضب والحرص ، فإن الفرار من الزحف حرص على  
الدنيا ، وامتناعه من السجود لآدم ميتا هو الحسد ، وهو أعظم مداخله  
وقد ذكر أن بعض الأولياء قال لابليس ، أرني كيف تغلب ابن آدم ، فقال آخذه عند  
الغضب وعند الهوى . فقد حكى أن ابليس ظهر لراهب ، فقال له الراهب ، أى أخلاق  
بنى آدم أعون لك ؟ قال الحدّة . فإن العبد إذا كان حديدا قلبناه كما يقلب الصبيان الكرة .  
وقيل إن الشيطان يقول كيف يغلبني ابن آدم وإذا رضى جئت حتى أكون في قلبه ، وإذا  
غضب طرت حتى أكون في رأسه !

ومن أبوابه العظيمة الحسد والحرص . فبها كان العبد حريصا على كل شيء ، أعماه حرصه  
وأصمه . إذ قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « حُبُّكَ لِشَيْءٍ يُعْمِي وَيُصِمُّ » ونور البصيرة هو  
الذى يعرف مداخل الشيطان . فإذا غطاه الحسد والحرص لم يبصر . فينثذ يجد الشيطان  
فرصة ، فيحسن عند الحريص كل ما يوصله إلى شهوته ، وإن كان منكرا وفاقشا  
فقد روى أن نوحا عليه السلام لما ركب السفينة ، حمل فيها من كل زوجين اثنين كما  
أمره الله تعالى . فرأى في السفينة شيئا لم يعرفه ، فقال له نوح ، ما أدخلك ؟ فقال دخلت  
لأصيب قلوب أصحابك ، فتكون قلوبهم معي وأبدانهم معك . فقال له نوح أخرج منها  
ياعدو الله فإنك لعين . فقال له ابليس ، خمس أهلك بهن الناس ، وسأحدثك منهن بثلاث  
ولا أحدثك باثنتين . فأوحى الله تعالى إلى نوح أنه لا حاجة لك بالثلاث ، فليحدثك بالاثنتين  
فقال له نوح ما الاثنتان ؟ فقال هما اللتان لا تكذباني ، هما اللتان لا تخلفاني ، بهما أهلك الناس  
الحرص والحسد . فبالحسد لعنت ، وجعلت شيطانا رجيا . وأما الحرص ، فإنه أبيع لآدم  
الجنة كلها إلا الشجرة فأصبت حاجتي منه بالحرص

(١) حديث حبك لشيء يعمي ويصم: أبو داود من حديث أبي الدرداء بإسناد ضعيف

ومن أبوابه المظيمة الشبع من الطعام ، وإن كان حلالا صافيا . فإن الشبع يقوى الشهوات ، والشهوات أسلحة الشيطان . فقد روى أن إبليس ظهر ليعجبى بن زكريا عليهما السلام ، فرأى عليه معاليق من كل شيء ، فقال له يا إبليس ، ماهذه المعاليق ؟ قال هذه الشهوات التي أصدت بها ابن آدم . فقال فهل لي فيها من شيء ؟ قال ربما شبعتم فثقلناك عن الصلاة وعن الذكر . قال فهل غير ذلك ؟ قال لا . قال لله على أن لا أملاً بطنى من الطعام أبدا ، فقال له إبليس ، والله على أن لا أنصح مسلما أبدا

ويقال في كثرة الأكل ست خصال مذمومة

أولها : أن يذهب خوف الله من قلبه      الثانى : أن يذهب رحمة الخلق من قلبه ، لأنه يظن أنهم كلهم شباع      والثالث : أنه يثقل عن الطاعة      والرابع : أنه إذا سمع كلام الحكمة لا يجد له رقة      والخامس : أنه إذا تكلم بالموعظة والحكمة لا يقع في قلوب الناس      والسادس : أن يهيج فيه الأمراض

ومن أبوابه حب التزين من الأثاث والثياب والدار . فإن الشيطان إذا رأى ذلك غالبا على قلب الإنسان ، باض فيه وفرخ ، فلا يزال يدعو إلى عمارة الدار ، وتزيين سقوفها وحيطانها ، وتوسيع أبنيتها ، ويدعو إلى التزين بالثياب والدواب ، ويستسخره فيها طول عمره ، وإذا أوقعه في ذلك فقد استغنى أن يعود إليه ثانية ، فإن بعض ذلك يجره إلى البعض فلا يزال يؤديه من شيء إلى شيء إلى أن يساق إليه أجله فيموت ، وهو في سبيل الشيطان واتباع الهوى ، ويخشى من ذلك سوء العاقبة بالكفر . نعوذ بالله منه

ومن أبوابه المظيمة الطمع في الناس ، لأنه إذا غلب الطمع على القلب ، لم يزل الشيطان يحجب إليه التصنع والتزين لمن طمع فيه ، بأنواع الرياء والتلبيس ، حتى يصير المطموع فيه كأنه معبوده . فلا يزال يتفكر في حيلة التودد والتحبب إليه ، ويدخل كل مدخل للوصول إلى ذلك ، وأقل أحواله الثناء عليه بما ليس فيه ، والمداهنة له بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد روى صفوان بن سليم ، أن إبليس تمثل لعبد الله بن حنظلة ، فقال له يا ابن حنظلة إحفظ عني شيئا أعلمك به . فقال لا حاجة لي به ، قال انظر فإن كان خيرا أخذت ، وإن كان

شرا رددت . يا ابن حنظلة ، لاتسأل أحدا غير الله سؤال رغبة ، وانظر كيف تكون إذا غضبت : فإني أملكك إذا غضبت

ومن أبوابه العظيمة العجلة وترك التثبت في الأمور . وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « دَأْمَجَّةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ وَالتَّائِيٌّ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى » وقال عز وجل ( خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ <sup>(٢)</sup> ) وقال تعالى ( وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا <sup>(٣)</sup> ) وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم ( وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ <sup>(٤)</sup> ) وهذا لأن الأعمال ينبغي أن تكون بعد التبصرة والمعرفة والتبصرة تحتاج إلى تأمل وتمهل ، والعجلة تمنع من ذلك وعند الاستعجال يروج الشيطان شره على الإنسان من حيث لا يدري

فقد روى أنه لما ولد عيسى بن مريم عليه السلام ، أتت الشياطين إبليس ، فقالوا أصبحت الأصنام قد نكست رءوسها ، فقال هذا حدث قد حدث ، مكانكم ، فطار حتى أتى خافق الأرض ، فلم يجد شيئا ، ثم وجد عيسى عليه السلام قد ولد ، وإذا الملائكة حافين به ، فرجع إليهم فقال إن نبيا قد ولد البارحة ، ما حملت أنثى قط ولا وضعت إلا وأنا حاضرها إلا هذا فأيسوا من أن تعبد الأصنام بعد هذه الليلة ، ولكن اتنوا بنى آدم من قبل العجلة والخفة ومن أبوابه العظيمة الدراهم والدنانير ، وسائر أصناف الأموال من العروض والدواب والمقار ، فإن كل ما يزيد على قدر القوت والحاجة فهو مستقر الشيطان . فإن من معه قوته فهو فارغ القلب . فلو وجد مائة دينار مثلا على طريق ، انبعث من قلبه عشر شهوات ، تحتاج كل شهوة منها إلى مائة دينار أخرى ، فلا يكفيه ما وجد ، بل يحتاج إلى تسعمائة أخرى . وقد كان قبل وجود المائة مستغنيا . فالآن لما وجد مائة ، ظن أنه صار بها غنيا ، وقد صار محتاجا إلى تسعمائة ، يشتري دارا يعمرها ، ويشترى جارية ، ويشترى أثاث البيت ، ويشترى الثياب الفاخرة ، وكل شيء من ذلك يستدعي شيئا آخر يابق به ، وذلك لا آخر له ، فيتبع في هاوية آخرها عمق جهنم ، فلا آخر لها سواه

( ١ ) حديث العجلة من الشيطان والتأني من الله : ت من حديث سهل بن سعد بلفظ الاناة وقال حسن

(١) الانبياء: ٣٧ (١) الاسراء: ١١ (٢) طه: ٤١١

قال ثابت البناني ،<sup>(١)</sup> لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال ابليس لشياطينه ، لقد حدث أمر ، فانظروا ما هو . فانطلقوا حتى أعيوا ، ثم جاؤا وقالوا ما ندري ، قال أنا آتاكم بالخبر . فذهب ثم جاء وقال ، قد بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم ، قال فجعل يرسل شياطينه إلى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فينصرفون خائبين ، ويقولون ما صحبتنا قوما قط مثل هؤلاء ، نصيب منهم ، ثم يقومون إلى صلاتهم فيمحي ذلك . فقال ابليس ، رويدا بهم ، عسى الله أن يفتح لهم الدنيا ، فنصيب منهم حاجتنا

وروى أن عيسى عليه السلام توسد يوما حجرا ، فر به ابليس ، فقال يا عيسى رغبت في الدنيا ! فأخذه عيسى صلى الله عليه وسلم ، فرمى به من تحت رأسه ، وقال هذا لك مع الدنيا . وعلى الحقيقة من يملك حجرا يتوسد به عند النوم ، فقد ملك من الدنيا ما يمكن أن يكون عدة للشيطان عليه . فإن القائم بالليل مثلا للصلاة ، مهما كان بالقرب منه حجر يمكن أن يتوسده ، فلا يزال يدعو إلى النوم وإلى أن يتوسده ، ولولم يكن ذلك لكان لا يخطر له ذلك بيال ، ولا تحرك رغبته إلى النوم . هذا في حجر . فكيف بمن يملك الحنّاء الميثرة ، والفرش الوطيئة ، والمتزهات الطيبة ، فتى ينشط لعبادة الله تعالى

ومن أبوابه العظيمة البخل وخوف الفقر ، فإن ذلك هو الذي يمنع من الإنفاق والتصدق ويدعو إلى الادخار والكنز والعذاب الأليم ، وهو الموعود للكافرين كما نطق به القرآن العزيز ، قال خيشمة بن عبد الرحمن ، إن الشيطان يقول ، ما غلبني ابن آدم غلبة فلن يغلبني على ثلاث : أن أمره أن يأخذ المال من غير حقه ، وإنفاقه في غير حقه ، ومنعه من حقه . وقال سفيان ، ليس للشيطان سلاح مثل خوف الفقر ، فإذا قبل ذلك منه أخذ في الباطل ومنع من الحق ، وتكلم بالهوى ، وظن بربه ظن السوء

ومن آفات البخل الحرص على ملازمة الأسواق لجمع المال ، والأسواق هي معشش

( ١ ) حديث ثابت لما بعث صلى الله عليه وسلم قال ابليس لشياطينه لقد حدثت أمر - الحديث : ابن أبي الدنيا

في مكابد الشيطان هكذا مرسل

الشياطين. وقال أبو أمامة، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال <sup>(١)</sup> « إِنَّ أَبْلَيْسَ لَمَّا نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ قَالَ يَا رَبُّ أَنْزَلْتَنِي إِلَى الْأَرْضِ وَجَعَلْتَنِي رَجِيماً فَاجْعَلْ لِي يَتِماً قَالَ أَحْمَامٌ قَالَ اجْعَلْ لِي تَبَلِساً قَالَ الْأَسْوَأُ وَجَمَاعَةُ الضَّرْفِيِّ قَالَ اجْعَلْ لِي طَعَاماً قَالَ طَعَامُكَ سَمَّامٌ يُذَكِّرُ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ اجْعَلْ لِي شَرَّ آبَاءٍ قَالَ كُلُّ مُسْكِرٍ قَالَ اجْعَلْ لِي مُؤَدِّناً قَالَ الْمَزَامِيرُ قَالَ اجْعَلْ لِي قُرْءَاناً قَالَ الشُّعْرُ قَالَ اجْعَلْ لِي كِتَاباً قَالَ الْوَشْمُ قَالَ اجْعَلْ لِي حَدِيثاً قَالَ الْكَذِبُ قَالَ اجْعَلْ لِي مَصَايِدَ قَالَ النَّسَاءُ »

ومن أبوابه العظيمة التعصب للمذاهب والأهواء، والحق على الخصوم، والنظر إليهم بعين الازدراء والاستحقار. وذلك مما يهلك العباد والفساق جميعاً. فإن الطمن في الناس، والاشتغال بذكر نقصهم، صفة مجبولة في الطبع من الصفات السبعية. فإذا خيل إليها الشيطان أن ذلك هو الحق، وكان موافقاً لطبعه، غلبت حلاوته على قلبه، فاشتغل به بكل همته، وهو بذلك فرحان مسرور، يظن أنه يسعى في الدين، وهو ساع في اتباع الشياطين فترى الواحد منهم يتعصب لأبي بكر الصديق رضي الله عنه، وهو آكل الحرام، ومطلق اللسان بالفضول والكذب، ومتعاطٍ لأنواع الفساد، ولو رآه أبو بكر لكان أول عدو له، إذ مولى أبي بكر من أخذ سبيله، وسار بسيرته، وحفظ ما بين حليه. وكان من سيرته رضي الله عنه، أن يضع حصاة في فمه ليكف لسانه عن الكلام فيما لا يعنيه، فأتى لهذا الفضولي أن يدعى ولاءه ووجهه، ولا يسير بسيرته

ونرى فضولياً آخر يتعصب لعلي رضي الله عنه، وكان من زهد علي وسيرته، أنه لبس في خلافته ثوباً اشتراه بثلاثة دراهم، وقطع رأس الكمين إلى الرسخ، ونرى الفاسق لابساً لثياب الحرير، ومتجعلاً بأموال اكتسبها من حرام، وهو يتعاطى حب علي رضي الله عنه ويدعيه، وهو أول خصمائه يوم القيامة

(١) حديث أبي أمامة إن إبليس لما نزل إلى الأرض قال يا رب أنزلني إلى الأرض وجعلني رجياً فاجعل لي يتماً قال الحمام - الحديث : الطبراني في الكبير واسناده ضعيف جداً ورواه بنحوه من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف أيضاً

وليت شعري من أخذ ولداً عزيزاً للإنسان هو قرّة عينه ، وحياة قلبه ، فأخذ يضربه ويمزقه ، وينتف شعرة ويقطعه بالقرّاض ، وهو مع ذلك يدعى حب أبيه وولائه ، فكيف يسكرون حاله عنده ؟ ومعلوم أن الدين والشرح كانا أحب إلى أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر الصحابة رضي الله عنهم ، من الأهل والولد ، بل من أنفسهم . والفتنخون ، إمامين الشرع هم الذين يمزقون الشرع ، ويقطعون به بقاريض الشهوات ، ويتوددون به إلى عدو الله إبليس وعدو أوليائه . قترى كيف يكون حالهم يوم القيامة عند الصحابة ، وعند أولياء الله تعالى الأبل لو كشف الغطاء ، وعرف هؤلاء ما تحببه الصحابة في أمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لاستحيوا أن يجرؤوا على اللسان ذكرهم مع قبح أفعالهم ، ثم إن الشيطان يخيل إليهم أن من مات محباً لأبي بكر وعمر ، فالنار لا تحوم حوله ، ويخيل إلى الآخر أنه إذا مات محباً لعلي ، لم يكن عليه خوف ، وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول <sup>(١)</sup> لفاطمة رضي الله عنها ، وهي بضعة منه <sup>(٢)</sup> « إِعْمَلِي فَإِنِّي لَأَغْنِيَنَّكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً » وهذا مثال أوردناه من جملة الأهواء

وهكذا حكم التعصين للشافعي وأبي حنيفة ومالك وأحمد ، وغيرهم من الأئمة . فكل من ادعى مذهب إمام ، وهو ليس يسير بسيرته ، فذلك الإمام هو خصمه يوم القيامة ، إذ يقول له : كان مذهبي العمل دون الحديث باللسان ، وكان الحديث باللسان لأجل العمل للأجل الهديان ، فما بالك خالفتي في العمل والسيرة ، التي هي مذهبي ومسلكي الذي سلكته وذهبت فيه إلى الله تعالى ، ثم ادعيت مذهبي كاذباً ، وهذا مدخل عظيم من مداخل الشيطان قد أهلك به أكثر العالم ، وقد سلمت المدارس لأقوام قل من الله خوفهم ، وضعفت في الدين بصيرتهم ، وقويت في الدنيا رغبتهم ، واشتد على الاستتباع حرصهم ، ولم يتمكنوا من الاستتباع وإقامة الجاه إلا بالتعصب ، فخبسوا ذلك في صدورهم ، ولم ينبهوهم على مكاييد الشيطان فيه ، بل نابوا عن الشيطان في تنفيذ مكيدته ، فاستمر الناس عليه ، ونسوا أمهات دينهم ، فقد هلكوا وأهلكوا ، فإله تعالى يتوب علينا وعليهم

( ١ ) حديث فاطمة بضعة مني : متفق عليه من حديث السور بن مخرمة

( ٢ ) حديث إني لأغني عنك من الله شيئاً . قاله لفاطمة متفق عليه من حديث أبي هريرة

وقال الحسن : بلغنا أن إبليس قال : سئلت لأمة محمد صلى الله عليه وسلم المعاصي ، فقصموا ظهري بالاستغفار . فسئلت لهم ذنوبا لا يستغفرون الله تعالى منها ، وهي الأهواء . وقد صدق الملمون ، فإنهم لا يلبسون أن ذلك من الأسباب التي تجر إلى المعاصي ، فكيف يستغفرون منها .

ومن عظيم حيل الشيطان ، أن يشغل الإنسان عن نفسه ، بالاختلافات الواقعة بين الناس في المذاهب والخصومات . قال عبد الله بن مسعود : جلس قوم يذكرون الله تعالى ، فأناهم الشيطان ليقمهم عن مجلسهم ، ويفرق بينهم ، فلم يستطع . فأتى رفقة أخرى يتحدثون بحديث الدنيا ، فأفسد بينهم ، فقاموا يقتتلون ، وليس إياهم يريد ، فقام الذين يذكرون الله تعالى ، فاشتغلوا بهم ، يفصون بينهم ، ففترقوا عن مجلسهم ، وذلك مراد الشيطان منهم ومن أبوابه حمل العوام الذين لم يمارسوا العلم ولم يتجروا فيه ، على التفكير في ذات الله تعالى وصفاته ، وفي أمور لا يلبسها حد عقولهم ، حتى يشككهم في أصل الدين ، أو يخيل إليهم في الله تعالى خيالات يتعالى الله عنها ، يصير بها كافرا أو مبتدعا ، وهو به فرح مسرور مبتهج بما وقع في صدره ، يظن ذلك هو المعرفة والبصيرة ، وانه انكشف له ذلك بذكائه وزيادة عقله . فأشد الناس حماقة أقوام اعتقادا في عقل نفسه ، وأثبت الناس عقلا أشد منهم اتهاما لنفسه ، وأكثرهم سؤالا من العلماء . قالت عائشة رضی الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَكَ ؟ فَيَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَ اللهُ ؟ فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ آمَنْتُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُذْهِبُ عَنْهُ » والنبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بالبحث في علاج هذا الوسواس ، فإن هذا وسواس يجده عوام الناس دون العلماء . وإنما حق العوام أن يؤمنوا ويساموا ، ويستغلوا بعبادتهم ومعایشهم ، ويتركوا العلم للعلماء . فالعالمى لو يزنى ويسرق كان خيرا له من أن يتكلم في العلم . فإنه من تكلم في الله وفي دينه من غير إتقان العلم ، وقع في الكفر من حيث لا يدري . كمن يركب لجة البحر وهو لا يعرف السباحة . ومكاييد الشيطان فيما يتعلق بالعقائد

(١) حديث عائشة ان الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلقك فيقول الله - الحديث : أحمد والبخاري وأبو يعلى في مسانيدهم ورجالهم ثقات وهو متفق عليه من حديث أبي هريرة

والمذاهب لا تنحصر ، وإنما أردنا بما أوردناه المثال  
ومن أوباه سوء الظن بالمسلمين . قال الله تعالى ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ  
الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ <sup>(١)</sup> ) من يحكم بشر على غيره بالظن ، بعثه الشيطان على أن يطول  
فيه اللسان بالغيبة فيهلك ، أو يقصر في القيام بحقوقه ، أو يتوانى في إكرامه ، وينظر إليه  
بعين الاحتقار ، ويرى نفسه خيرا منه . وكل ذلك من المهلكات . ولأجل ذلك منع الشرع  
من التعرض للتهم . فقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « اتَّقُوا مَوَاضِعَ التُّهْمِ » حتى احترز هو  
صلى الله عليه وسلم من ذلك .

روى عن علي بن حسين <sup>(٢)</sup> ، أن صفية بنت حيي بن أخطب ، أخبرت أن النبي  
صلى الله عليه وسلم كان معتكفا في المسجد ، قالت فأتيته فتحدثت عنده ، فلما أمسيت انصرفت  
فقام يمشى معي ، فمر به رجلان من الأنصار ، فسألتهما انصرفا . فناداها وقال « إِنَّهَا صَفِيَّةُ  
بِنْتِ حَيٍّ » فقالا يارسول الله ما نظن بك إلا خيرا . فقال « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ  
آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ مِنَ الْجَسَدِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَدْخَلَ عَلَيْكُمَا » فانظر كيف أشفق صلى الله  
عليه وسلم على دينها فخرسها ، وكيف أشفق على أمته فعلمهم طريق الاحتراز من التهمة  
حتى لا يتساهل العالم الورع المعروف بالدين في أحواله ، فيقول مثلى لا يظن به إلا الخير  
إعجابا منه بنفسه . فإن أروع الناس وأتقاهم وأعلمهم لا ينظر الناس كلهم إليه بعين واحدة  
بل بعين الرضا بعضهم ، وبعين السخط بعضهم . ولذلك قال الشاعر :

وعين الرضا عن كل عيب كليله      ولكن عين السخط تبدي المساوئ

فيجب الاحتراز عن ظن السوء ، وعن تهمة الأشرار ، فإن الأشرار لا يظنون بالناس كلهم  
إلا الشر . فهما رأيت إنسانا يسيء الظن بالناس طالبا للعيوب ، فاعلم أنه خبيث في الباطن  
وأن ذلك خبيثه يترشح منه ، وإعنا رأى غيره من حيث هو . فإن المؤمن يطلب المعاذير ،  
والمنافق يطلب العيوب . والمؤمن سليم الصدر في حق كافة الخلق

(١) حديث اتقوا مواضع التهم: لم أجده أصلا

(٢) حديث صفية بنت حيي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان معتكفا فأتيته فتحدثت عنده - الحديث :

وفيه ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم متفق عليه



فهذه بعض مداخل الشيطان إلى القلب . ولو أردت استقصاء جميعها لم أقدر عليه . وفي هذا القدر ما ينبه على غيره ، فليس في الآدى صفة مذمومة إلا وهي سلاح الشيطان ومدخل من مداخله

فإن قلت: فما العلاج في دفع الشيطان؟ وهل يكفي في ذلك ذكر الله تعالى. وقول الإنسان لا حول ولا قوة إلا بالله؟

فاعلم أن علاج القلب في ذلك سد هذه المداخل ، بتطهير القلب من هذه الصفات المذمومة ، وذلك مما يطول ذكره . وغرضنا في هذا الربع من الكتاب بيان علاج الصفات المهلكات ، وتحتاج كل صفة إلى كتاب منفرد على ماسياً في شرحه . نعم إذا قطعت من القلب أصول هذه الصفات ، كان للشيطان بالقلب اجتيازات وخطرات ، ولم يكن له استقرار ، ويعتبه من الاجتياز ذكر الله تعالى ، لأن حقيقة الذكر لا تتمكن من القلب إلا بعد عمارة القلب بالتقوى ، وتطهيره من الصفات المذمومة ، وإلا فيكون الذكر حديث نفس ، لا سلطان له على القلب ، فلا يدفع سلطان الشيطان . ولذلك قال الله تعالى ( إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ<sup>(١)</sup> ) خصص بذلك المتقى : فمثل الشيطان كمثل كلب جائع يقرب منك ، فإن لم يكن بين يديك خبز أو لحم ، فإنه ينزجر بأن تقول له يا خساً ، فجرد الصوت يدفعه . فإن كان بين يديك لحم وهو جائع ، فإنه يهجم على اللحم ولا يندفع بمجرد الكلام . فالقلب الخالي عن قوت الشيطان ينزجر عنه بمجرد الذكر . فأما الشهوة إذا غلبت على القلب ، دفعت حقيقة الذكر إلى حواشي القلب ، فلم يتمكن من سويدهائه فيستقر الشيطان في سويدهاء القلب . وأما قلوب المتقين الخالية من الهوى والصفات المذمومة ، فإنه يطردها الشيطان لا للشهوات ، بل لخلوها بالنعلة عن الذكر ، فإذا عاد إلى الذكر خنس الشيطان . ودليل ذلك قوله تعالى ( فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ<sup>(٢)</sup> ) وسائر الأخبار والآيات الواردة في الذكر

قال أبو هريرة ، التقى شيطان المؤمن وشيطان الكافر . فإذا شيطان الكافر دهين سمين كاسن ، وشيطان المؤمن مهزول أشعث أغبر عار . فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن

(١) الاعراف : ٢٠١ (٢) النحل : ٩٨

مالك مهزول؟ قال أنا مع رجل إذا أكل سمي الله، فأظل جائعاً. وإذا شرب سمي الله، فأظل عطشانا. وإذا لبس سمي الله، فأظل عريانا. وإذا ادهن سمي الله، فأظل شعشا. فقال لكني مع رجل لا يفعل شيئا من ذلك، فأنا أشاركه في طعامه وشرابه ولباسه

وكان محمد بن واسع يقول كل يوم بعد صلاة الصبح، اللهم إنك سلطت علينا عدوا بصيرا يعيونا، يرانا هو وقيبله من حيث لا نراهم. اللهم فأيسه منا كما آيسته من رحمتك وقنطه منا كما قنطته من عفوك، وباعد بيننا وبينه كما باعدت بينه وبين رحمتك، إنك على كل شيء قدير. قال فتمثل له إبليس يوما في طريق المسجد، فقال له يا ابن واسع، هل تعرفني؟ قال ومن أنت؟ قال أنا إبليس. فقال وما تريد؟ قال أريد أن لا تعلم أحدا هذه الاستعاذة، ولا أتعرض لك، قال والله لا أمنعها ممن أرادها، فاصنع ما شئت

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال (١) : كان شيطان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم بيده شعلة من نار، فيقوم بين يديه وهو يصلي، فيقرأ ويتعوذ فلا يذهب. فأتاه جبرائيل عليه السلام، فقال له « قُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يَأْخُذُهَا بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ، مِنْ شَرِّ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا، وَمِنْ قَتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ طَوَارِقِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَأْرَحْمَنُ » فقال ذلك فطفئت شعلته وخر على وجهه

وقال الحسن (٢) نبئت أن جبرائيل عليه السلام، أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن عفريتاً من الجن يكيدك، فإذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي. وقال صلى الله عليه وسلم

(١) حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى كان الشيطان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم بيده شعلة من نار - الحديث : ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان هكذا مرسلًا ومالك في الموطأ نحوه عن يحيى بن سعيد مرسلًا ووصله ابن عبد البر في التمهيد من رواية يحيى بن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن عياش الشامي عن ابن مسعود ورواه أحمد والبخاري من حديث عبد الرحمن بن حبيش وقيل له كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة كادته الشياطين فذكر نحوه

(٢) حديث الحسن نبئت أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عفريتاً من الجن يكيدك - الحديث : ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان هكذا مرسلًا

(١) « لَقَدْ أَتَانِي الشَّيْطَانُ فَنَازَعَنِي ثُمَّ نَازَعَنِي فَأَخَذْتُ بِمِخْلَقِهِ فَوَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا أَرْسَلْتُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بُرْدَ مَاءٍ لِسَانِهِ عَلَى يَدِي وَلَوْ لَا دَعْوَةُ أَخِي مُسْلِمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَأَصْبَحَ طَرَبَجًا فِي الْمَسْجِدِ » وقال صلى الله عليه وسلم (٢) « مَا سَلَكَ عُمَرُ جَنًّا إِلَّا سَلَكَ الشَّيْطَانَ جَنًّا غَيْرَ الَّذِي سَلَكَهُ عُمَرُ » وهذا لأن القلوب كانت مطهرة عن مرعى الشيطان وقوته ، وهى الشهوات

فهما طمعت فى أن تدفع الشيطان عنك بمجرد الذكر ، كما اندفع عن عمر رضى الله عنه كان محالا ، وكنت كمن يطعم أن يشرب دواء قبل الاحتماء ، والمعدة مشغولة بغليظ الأطعمة ويطعم أن ينفعه ، كما نفع الذى شربه بعد الاحتماء وتخليئة المعدة . والذكر الدواء ، والتقوى احتماء ، وهى تخلى القلب عن الشهوات . فإذا نزل الذكر قلبا فارخا عن غير الذكر ، اندفع الشيطان كما تندفع العلة بزول الدواء فى المعدة الخالية عن الأطعمة . قال الله تعالى ( إِنَّ فِي ذَلِكَ لَدَلِيلًا لِّمَنْ كَرِهَ لِنَفْسِهِ أَنْ يَأْكُلَ كَفْرًا ) وقال تعالى ( كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلَّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ ) (٣) ومن ساعد الشيطان بعمله فهو مواليه ، وإن ذكر الله بلسانه وإن كنت تقول الحديث قد ورد مطلقا بأن الذكر يطرد الشيطان ، (٤) ولم تفهم أن أكثر عموما الشرع مخصوصة بشروط نقلها علماء الدين ، فانظر إلى نفسك ، فليس الخبر كالعيان ، وتأمل أن منتهى ذكرك وعبادتك الصلاة ، فراقب قلبك إذا كنت فى صلاتك ، كيف يجاذبه الشيطان إلى الأسواق ، وحساب العالمين ، وجواب المعاندين ، وكيف يمر بك فى أودية الدنيا ومهاالكها ، حتى أنك لا تذكر ما قد نسيت من فضول الدنيا إلا فى صلاتك ،

(١) حديث أتانى شيطان فنازعنى ثم نازعنى فأخذت بمخلقه - الحديث ابن أبى الدنيا من رواية الشعبي مرسل هكذا والبخارى من حديث أبى هريرة ان عفريتاً من الجن نفلت طى البارحة أو كفة نحوها ليقطع على صلاتى فأمكننى الله منه - الحديث ون فى الكبرى من حديث عائشة كان يصلى فأتاه الشيطان فأخذه فصرعه فخرقه قال حتى وجدت برد لسانه على يدي - الحديث :  
واسناده جيد

(٢) حديث ما سلك عمر جفا إلا سلك الشيطان جفا غير جفا : متفق عليه من حديث سعد بن أبى وقاص بلفظ يا ابن الخطاب ما لي بك الشيطان سالكا جفا

(٣) الحديث الوارد بأن الذكر يا عمر يطرد الشيطان : تقدم

(٤) فى : ٣٧ (٢) الحج : ٤

ولا يزدحم الشيطان على قلبك إلا إذا صليت . فالصلاة محك القلوب ، فيها يظهر عاسنها ومساويها . فالصلاة لا تقبل من القلوب المشحونة بشهوات الدنيا ، فلا جرم لا ينطرد عنك الشيطان ، بل ربما يزيد عليك الوسواس ، كما أن الدواء قبل الاحتماء ربما يزيد عليك الضرر . فإن أردت الخلاص من الشيطان ، فقدم الاحتماء بالتقوى ، ثم أردفه بدواء الذكر ، يهر الشيطان منك ، كما فر من عمر رضى الله عنه . ولذلك قال وهب بن منبه اتق الله ولا تسب الشيطان في العلانية ، وأنت صديقه في السر . أى أنت مطيع له . وقال بعضهم يا عجب لمن يعصى المحسن بعد معرفته بإحسانه ، ويطيع اللعين بعد معرفته بطغيانه . وكما أن الله تعالى قال ( ادعوني أستجب لكم<sup>(١)</sup> ) وأنت تدعوه ولا يستجيب لك ، فكذلك تدكر الله ولا يهرب الشيطان منك لفقد شروط الذكر والدعاء

قيل لإبراهيم بن آدم: ما بالنا ندعو فلا يستجاب لنا؟ وقد قال تعالى ( ادعوني أستجب لكم<sup>(٢)</sup> ) قال لأن قلوبكم ميتة . قيل وما الذى أماتها؟ قال ثمان خصال : عرفتم حق الله ولم تقوموا بحقه ، وقرأتم القرآن ولم تعملوا بحدوده ، وقتلتم نحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تعملوا بسنته ، وقتلتم نخشى الموت ولم تستعدوا له ، وقال تعالى ( إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا<sup>(٣)</sup> ) فواطئتموه على المعاصي ، وقتلتم نخاف النار وأرهقتم أبدانكم فيها ، وقتلتم نحب الجنة ولم تعملوا لها ، وإذا قتم من فرشكم رميتم عيوبكم وراء ظهوركم واقترشتم عيوب الناس أمامكم ، فأسخطم ربكم ، فكيف يستجيب لكم

فإن قلت: فالداعى إلى المعاصي المختلفة شيطان واحد أو شياطين مختلفون؟

فاعلم أنه لا حاجة لك إلى معرفة ذلك في المعاملة . فاشتغل بدفع العدو ، ولا تسأل عن صفته . كل البقل من حيث يؤتى ، ولا تسأل عن البقلة . ولكن الذى يتضح بنور الاستبصار في شواهد الأخبار أنهم جنود مجندة ، وأن لكل نوع من المعاصي شيطانا يخصه ويدعو إليه . فأما طريق الاستبصار فذكره بطول ، ويكفيك القدر الذى ذكرناه ، وهو أن اختلاف المسببات يدل على اختلاف الأسباب ، كما ذكرناه في نور النار وسواد الدخان

(١) و (٢) غافر: ٦٠ (٣) فاطر: ٦

وأما الأخبار فقد قال مجاهد : لأبليس خمسة من الأولاد ، قد جعل كل واحد منهم على شيء من أمره ، ثبر ، والأعور ، ومبسوط ، وداسم ، وزلنبور . فأما ثبر ، فهو صاحب المصائب ، الذي يأمر بالثبور ، وشق الجيوب ، ولطم الخدود ، ودعوى الجاهلية . وأما الأعور فإنه صاحب الزنا ، يأمر به ويزينه . وأما مبسوط ، فهو صاحب الكذب . وأما داسم ، فإنه يدخل مع الرجل إلى أهله ، يرميهم بالمعيب عنده ، ويفضبه عليهم . وأما زلنبور ، فهو صاحب السوق ، فبسببه لا يزالون متظاهرين ،<sup>(١)</sup> وشيطان الصلاة يسمى خنزب ،<sup>(٢)</sup> وشيطان الوضوء يسمى الوهتان . وقد ورد في ذلك أخبار كثيرة

وكما أن الشياطين فيهم كثرة ، فكذلك في الملائكة كثرة . وقد ذكرنا في كتاب الشكر السر في كثرة الملائكة ، واختصاص كل واحد منهم بعمل منفرد به . وقد قال أبو أمامة الباهلي ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> « وَكُلَّ بِالْمُؤْمِنِ مِائَةٌ وَسِتُّونَ مَلَكًا يَدُبُّونَ عَنْهُ مَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ ، مِنْ ذَلِكَ لِلْبَصْرِ سَبْعَةُ أَمْلَاقٍ يَدُبُّونَ عَنْهُ كَمَا يَذُبُّ الذُّبَابُ عَنْ قَصْعَةِ الْعَسَلِ فِي الْيَوْمِ الصَّائِفِ وَمَا لَوْ بَدَأَكُمْ رَأَيْتُمُوهُ عَلَى كُلِّ سَهْلٍ وَجَبَلٍ سُكَّرَ بِأَسِطِّ يَدِهِ فَأَغْرَمَ قَاهُ وَلَوْ وَكَلَّ الْعَبْدُ إِلَى نَفْسِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ لَأَخْطَطَتْهُ الشَّيَاطِينُ » . وقال أيوب بن يونس بن يزيد ، بلغنا أنه يولد مع أبناء الإنس من أبناء الجن ، ثم ينشأون معهم . وروى جابر بن عبد الله ، أن آدم عليه السلام لما أهبط إلى الأرض قال يارب ، هذا الذي جعلت بيني وبينه عداوة ، إن لم تني عليه لأفنى عليه . قال لا يولد لك ولد إلا وكل به ملك . قال يارب زدني . قال أجزى بالسيئة سيئة ، وبالחסنة عشرة إلى ما أريد . قال رب زدني . قال باب التوبة مفتوح ، مادام في الجسد الروح . قال إبليس ، يارب هذا العبد الذي كرمته علي ، أن لا تني عليه لأفنى عليه . قال لا يولد له ولد إلا ولد لك ولد . قال يارب زدني ، قال تجرى منهم مجرى الدم ، وتتخذون صدورهم بيوتا . قال رب زدني ، قال ، أجلب عليهم بخيلك ورجلك ، إلى قوله غرورا .

( ١ ) حديث ان شيطان الصلاة يسمى خنزب :م من حديث عثمان بن أبي العاص وقد تقدم أول الحديث

( ٢ ) حديث ان شيطان الوضوء يسمى الوهتان : تقدم وهو عند ت من حديث أبي

( ٣ ) حديث أبي أمامة وكل بالمؤمن مائة وستون ملكا يدبون عنه - الحديث : ابن أبي الدنيا في مكايده

الشيطان وطب في المعجم الكبير باسناد ضعيف

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « خَلَقَ اللهُ الْجِنَّ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ ، صَنَّفَ حَيَاتٍ وَعَقَارِبُ وَخَشَاشُ الْأَرْضِ وَصَنَّفَ كَالرَّيْحِ فِي الْهَوَاءِ وَصَنَّفَ عَلَيْهِمُ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ . وَخَلَقَ اللهُ تَعَالَى الْإِنْسَ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ ، صَنَّفَ كَالْبَهَائِمِ كَمَا قَالَ تَعَالَى (لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ <sup>(٢)</sup>) وَصَنَّفَ أَجْسَامَهُمْ أَجْسَامَ بَنِي آدَمَ وَأَرْوَاحَهُمْ أَرْوَاحَ الشَّيَاطِينِ وَصَنَّفَ فِي ظِلِّ اللهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ »

وقال وهيب بن الورد بلغنا أن إبليس تمثل ليحيى بن زكريا عليهما السلام، وقال إنى أريد أن أنصحك قال لا حاجة لى فى نصحك ، ولكن أخبرنى عن بنى آدم . قال هم عندنا ثلاثة أصناف ، أما صنف منهم ، وهم أشد الأصناف علينا ، تقبل على أحدهم حتى تقتنه وتمكن منه ، فيفزع إلى الاستغفار والتوبة ، فيفسد علينا كل شيء أدر كئمانه . ثم نعود عليه ، فيعود ، فلانحن نياس منه ، ولا نحن ندرك منه حاجتنا . فحن منه فى عناء . وأما الصنف الآخر ، فهم فى أيدينا بمنزلة الكرة فى أيدى صبيانكم ، تقلبهم كيف شئنا . قد كفونا أنفسهم . وأما الصنف الثالث ، فهم مثلك معصومون ، لا تقدر منهم على شيء

فإن قلت : فكيف يتمثل الشيطان لبعض الناس دون البعض ؟ وإذا رأى صورة فهل هى صورته الحقيقية أو هو مثال يمثل له به ؟ فإن كان على صورته الحقيقية فكيف يرى بصورة مختلفة وكيف يرى فى وقت واحد فى مكانين وعلى صورتين ؟ حتى يراه شخصان بصورتين مختلفتين . فاعلم أن الملك والشيطان لهما صورتان ، هى حقيقة صورتها . ولا تدرك حقيقة صورتها بالمشاهدة إلا بأنوار النبوة . <sup>(٣)</sup> فما رأى النبي صلى الله عليه وسلم جبرائيل عليه أفضل الصلاة والسلام فى صورته إلا مرتين ، وذلك أنه سأله أن يريه نفسه على صورته ، فواعده بالبيع

( ١ ) حديث أبي الدرداء خلق الله الجن ثلاثة أصناف صنف حيات وعقارب - الحديث : ابن أبي الدنيا

فى مكاييد الشيطان وحب فى الضعفاء فى ترجمة يزيد بن سنان وضعه و ك نحوه مختصرا فى الجن

تقط ثلاثة أصناف من حديث أبى ثعلبة الحشى وقال صحيح الاسناد

( ٢ ) حديث انه صلى الله عليه وسلم مارأى جبريل فى صورته إلا مرتين : الشيخان من حديث عائشة وستلت

هل رأى محمد ربه وفيه ولكنه رأى جبريل فى صورته مرتين

(١) الاعراف . ١٧٩

وظهر له بحراء ، فسد الأفق من المشرق إلى المغرب . وراه مرة أخرى على صورته ليلة المعراج ، عند سدرة المنتهى . وإنما كان يراه في صورة الأدمي غالباً .<sup>(١)</sup> فكان يراه في صورة دحية الكلبي ،<sup>(٥)</sup> وكان رجلاً حسن الوجه . والأكثر أنه يكشف أهل المكاشفة من أرباب القلوب بمثال صورته ، فيتمثل الشيطان له في اليقظة ، فيراه بعينه ، ويسمع كلامه بأذنه ، فيقوم ذلك مقام حقيقة صورته . كما ينكشف في المنام لأكثر الصالحين . وإنما المكاشف في اليقظة ، هو الذي انتهى إلى رتبة لا يمنعه اشتغال الحواس بالدنيا عن المكاشفة التي تكون في المنام ، فيرى في اليقظة ما يراه غيره في المنام ، كما روى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أن رجلاً سأل ربه أن يريه موضع الشيطان من قلب ابن آدم ، فرأى في النوم جسد رجل شبه البلور ، يرى داخله من خارجه ، ورأى الشيطان في صورة صنفذع قاعد على منكبه الأيسر ، بين منكبه وأذنه ، له خرطوم دقيق ، قد أدخله من منكبه الأيسر إلى قلبه يوسوس إليه . فإذا ذكر الله تعالى خنس

ومثل هذا قد يشاهد بعينه في اليقظة . فقد رآه بعض المكاشفين في صورة كلب جائم على جيفة يدعو الناس إليها ، وكانت الجيفة مثال الدنيا . وهذا يجري مجرى مشاهدة صورته الحقيقية ، فإن القلب لا بد وأن تظهر فيه حقيقة من الوجه الذي يقابل عالم الملكوت وعند ذلك يشرق أثره على وجهه الذي يقابل عالم الملك والشهادة ، لأن أحدهما متصل بالآخر وقد بينا أن القلب له وجهان ، وجه إلى عالم الغيب ، وهو مدخل الإلهام والوحي ، ووجه إلى عالم الشهادة . فالذي يظهر منه في الوجه الذي يلي جانب عالم الشهادة ، لا يكون إلا صورة متخيلة ، لأن عالم الشهادة كله متخيلات ، إلا أن الخيال تارة يحصل من النظر إلى ظاهر عالم الشهادة بالحس ، فيجوز أن لا تكون الصورة على وفق المعنى ، حتى يرى شخصاً جميل الصورة وهو خبيث الباطن ، فيبيع السر ، لأن عالم الشهادة عالم كثير التلبيس . أما الصورة

( ١ ) حديث انه كان يرى جبريل في صورة الأدمي غالباً: الشيخان من حديث عائشة وسئلت فأين قوله فدنا

فندلى قالت ذاك جبريل كان يأتيه في صورة الرجل - الحديث

( ٢ ) حديث انه كان يرى جبريل في صورة دحية الكلبي : الشيخان من حديث اسامة بن زيدان جبريل

أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة فجعل يحدث ثم قام قال النبي صلى الله عليه وسلم  
لأم سلمة من هذا قالت دحية - الحديث :

التي تحصل في الخيال من إشراق عالم الملكوت على باطن سر القلوب ، فلا تكون إلا مآكبة للصفة وموافقها ، لأن الصورة في عالم الملكوت تابعة للصفة وموافقة لها . فلا يجرم لا يرى المعنى القبيح إلا بصورة قبيحة . فيرى الشيطان في صورة كلب وضفدع وخنزير وغيرها ، ويرى الملك في صورة جميلة ، فتكون تلك الصورة عنوان المعاني ، ومحاكية لها بالصدق . ولذلك يدل القرد والخنزير في النوم على إنسان خبيث ، وتدل الشاة على إنسان سليم الصدر وهكذا جميع أبواب الرؤيا والتعبير . وهذه أسرار عجيبة ، وهي من أسرار عجائب القلب ولا يليق ذكرها بعلم المعاملة ، وإنما المقصود أن تصدق بأن الشيطان ينكشف لأرباب القلوب ، ، وكذلك الملك ، تارة بطريق التمثيل والمحاكاة كما يكون ذلك في النوم ، وتارة بطريق الحقيقة . والأكثر هو التمثيل بصورة محاكية للمعنى ، هو مثال المعنى ، لا عين المعنى إلا أنه يشاهد بالعين مشاهدة محققة ، وينفرد بمشاهدته المكاشف دون من حوله كالنائم

## بيان

ما يؤخذ به العبد من وساوس القلوب وهمها وخواطرها وقصودها  
وما يعفى عنه ولا يؤخذ به

اعلم أن هذا أمر غامض . وقد وردت فيه آيات وأخبار متعارضة ، يلتبس طريق الجمع بينها ، إلا على سمسرة العلماء بالشرع . فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال <sup>(١)</sup> « عُنِيَ عَنِ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ نَفْسُهَا مَا لَمْ تَتَكَلَّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ بِهِ » وقال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِلْحَفِظَةِ إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ فَلَا تَكْتُبُوهَا فَإِنْ عَمِلَهَا فَكُتِبَتْ وَإِذَا هَمَّ بِحَسَنَةٍ لَمْ يَعْمَلْهَا فَكُتِبَتْ وَإِذَا هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَكْتُبْهَا فَكُتِبَتْ وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَكْتُبْهَا فَكُتِبَتْ وَإِذَا هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَكْتُبْهَا فَكُتِبَتْ » وهو دليل على العفو عن عمل القلب وهمه بالسئنة . وفي لفظ آخر ، « مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَكْتُبْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ »

(١) حديث عن لأمق عمار حدثت به نفوسها : متفق عليه من حديث أبي هريرة إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها - الحديث

(٢) حديث أبي هريرة يقول الله إذا هم عبدي بسئنة فلا تكتبوها عليه - الحديث : قال المصنف أخرجه م في الصحيحين قلت هو تارة قالوا وإنما نخص ناسم «لها» والله أعلم قدمه في الذكر



وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كَتَبَتْ لَهُ إِلَى سَبْعِينَ نَفْسًا ضِعْفٍ . وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ  
تُكْتَبْ عَلَيْهِ ، وَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبَتْ « فِي لَفْظٍ آخَرَ ، « وَإِذَا تَحَدَّثَ بِأَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً  
فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَهُ مَا لَمْ يَعْمَلْهَا » وكل ذلك يدل على العفو

فأما ما يدل على المؤاخظة ، فقوله سبحانه ( وَإِنْ تَبَدُّرًا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْنَ بِحَاسِبِكُمْ  
بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ <sup>(١)</sup> ) وقوله تعالى ( وَلَا تَقْتُلُوا مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ  
عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا <sup>(٢)</sup> ) فدل على أن عمل الفؤاد  
كعمل السمع والبصر فلا يعفى عنه . وقوله تعالى ( وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ  
آيَمٌ قَلْبُهُ <sup>(٣)</sup> ) وقوله تعالى ( لَا يَأْخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللُّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤْخِذُكُمْ  
بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ <sup>(٤)</sup> )

والحق عندنا في هذه المسألة لا يوقف عليه ، ما لم تقع الإحاطة بتفصيل أعمال القلوب ،  
من مبدأ ظهورها ، إلى أن يظهر العمل على الجوارح فنقول .  
أول ما يرد على القلب الخاطر . كما لو خطر له مثلا صورة امرأة ، وأنها وراء ظهره  
في الطريق ، لو التفت إليها لآها

والثاني : هيجان الرغبة إلى النظر . وهو حركة الشهوة التي في الطبع . وهذا يتولد من  
الخاطر الأول . ونسبته ميل الطبع ، ويسمى الأول حديث النفس  
والثالث : حكم القلب بأن هذا ينبغي أن يفعل . أي ينبغي أن ينظر إليها فإن الطبع  
إذا مال ، لم تنبث الهمة والنية ما لم تندفع الصوارف . فإنه قد يمنعه جياها أو خوف من  
الالتفات . وعدم هذه الصوارف ربما يكون بتأمل . وهو على كل حال حكم من جهة  
العقل . ويسمى هذا اعتقادا ، وهو يتبع الخاطر والميل

الرابع : تصحيح العزم على الالتفات ، وجزم النية فيه . وهذا نسبه هما بالفعل ، نية  
وقصدا . وهذا المهم قد يكون له مبدأ ضعيف . ولكن إذا أصنى القلب إلى الخاطر الأول  
حتى طالت مجاذبته للنفس ، تأكد هذا المهم ، وصار إرادة مجزومة . فإذا انجزمت الإرادة

(١) البقرة : ٢٨٤ (١) الاسراء : ٣٦ (٢) البقرة : ٢٨٣ (٣) المائدة : ٨٩

فربما يندم بعد الجزم ، فيترك العمل . وربما ينفل بمرض فلا يعمل به ولا يلتفت إليه .  
وربما يعوته عائق ، فيتعذر عليه العمل  
فهنا أربع أحوال للقلب قبل العمل بالجزاء . الخاطر ، وهو حديث النفس . ثم اليأس  
ثم الاعتقاد ، ثم الهم ، فنقول  
أما الخاطر فلا يؤاخذ به ، لأنه لا يدخل تحت الاختيار . وكذلك الميل وهيجان الشهوة  
لأنهما لا يدخلان أيضا تحت الاختيار ، وهما المرادان بقوله صلى الله عليه وسلم « عُنِيَ عَنِ  
أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ نَفْسَهَا » حديث النفس عبارة عن الخواطر التي تهجس في النفس ،  
ولا يتبعها عزم على الفعل . فأما الهم والعزم ، فلا يسمى حديث النفس . بل حديث النفس  
كما روى عن عثمان بن مظعون ، حيث قال للنبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « يا رسول الله ، نفسي  
تحدثني أن أطلق خولة . قال « مهلاً إن من سنن النكاح » قال نفسي تحدثني أن أجب  
نفسى قال « مهلاً خصاء أمتي ذؤوب الصيام » قال نفسي تحدثني أن أترهب . قال « مهلاً  
ورهبانية أمتي الجهاد والنجح » وقال نفسي تحدثني أن أترك اللحم . قال « مهلاً فأني أحيته »

(١) حديث ان عثمان بن مظعون قال يا رسول الله نفسي تحدثني أن أطلق خولة قال مهلاً أن من سنن  
النكاح - الحديث : ت الحكيم في نوادر الأصول من رواية علي بن زيد عن سعيد بن المسيب  
مرسلاً نحوه وفيه القاسم بن عبيد الله العمري كذبه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والدارمي  
من حديث سعد بن أبي وقاص لما كان من أمر عثمان بن مظعون الذي كان من ترك النساء  
يبث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عثمان أتلم أوامر الرهبانية - الحديث : وفيه  
من رغب عن سنن فليبين مني وهو عندم بلفظ رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان  
ابن مظعون التبتل ولو أذن له لاخصينا والبعوى والطبراني في معجمي الصحابة باسناد حسين من  
حديث عثمان بن مظعون أنه قال يا رسول الله انى رجل تشق على هذه العزوبة في المعازي  
فتأذن لى يا رسول الله فى الخصاء فأخصى قال لا ولكن عليك يا ابن مظعون بالصيام فانه عجرة  
ولأحمد والطبراني باسناد جيد من حديث عبد الله بن عمرو وخصار أمتى الصيام والقيام والهم من  
حديث سعيد بن العاص باسناد فيه ضعف ان عثمان بن مظعون قال يا رسول الله ائذن لى فى الاختصاء  
فقال لى يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد أبدلنا بالرهبانية الخفية السمجة والتكبير على  
كل شعرة - الحديث : وه بسند ضعيف من حديث عائشة النكاح من سنن ولأحمد وأبى يعلى  
من حديث أنس لسكن نبي وقال أبو يعلى لسكن أمة رهبانية ورهبانية هذه الأمة الجهاد فى سنن  
الله وفيه زيد العمى وهو ضعيف ولأبى داود من حديث أبى أمامة ان سباحة أمتى الجهاد فى  
حسين الله وإسناده جيد

وَلَوْ أَصَبْتُهُ لَأَكَلْتُهُ وَلَوْ سَأَلْتُ اللَّهَ لِأَطْمَعْتَنِيهِ » فهذا الخوارزمي ليس معها عزم على الفعل ، هي حديث النفس . ولذلك شاور رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ لم يكن معه عزم وهم بالفعل .

وأما الثالث وهو الاعتقاد ، وحكم القلب بأنه ينبغي أن يفعل ، فهذا ترددين أن يكون اضطرارا أو اختيارا . والأحوال تختلف فيه . فالاختيارى منه يؤاخذ به ، والاضطرارى لا يؤاخذ به

وأما الرابع ، وهو الهم بالفعل ، فإنه مؤاخذ به . إلا أنه إن لم يفعل نظر ، فإن كان قد تركه خوفا من الله تعالى ، وندما على همه ، كتبت له حسنة . لأن همه سيئة ، وامتناعه ومجاهدته نفسه حسنة . والهم على وفق الطبع ، مما يدل على تمام الغفلة عن الله تعالى ، والامتناع بالمجاهدة على خلاف الطبع ، يحتاج إلى قوة عظيمة . فجده في مخالفة الطبع هو العمل لله تعالى والعمل لله تعالى أشد من جده في موافقة الشيطان بموافقة الطبع . فكتب له حسنة ، لأنه رجح جده في الامتناع وهمه به ، على همه بالفعل . وإن تعوق الفعل بتعائق ، أو تركه بمذر لاخوفا من الله تعالى ، كتبت عليه سيئة . فإن همه فعل من القلب اختياري . والدليل على هذا التفصيل ، ما روى في الصحيح مفسلا في لفظ الحديث . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) « قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ رَبُّ ذَلِكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً ، وَهُوَ أَبْصَرُ بِهِ ، فَقَالَ أَرُقُبُوهُ فَإِنْ هُوَ عَمِلَهَا فَاصْبِرُوا لَهُ فَإِنْ تَرَكَهَا فَاصْبِرُوا لَهُ حَسَنَةً إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَأِي » وحيث قال فإن لم يعملها ، أراد به تركها لله . فأما إذا عزم على فاحشة ، فتعذرت عليه بسبب أو غفلة ، فكيف تكتب له حسنة أو قد قال صلى الله عليه وسلم (٢) « إِنَّمَا يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ » ونحن نعلم أن من عزم ليلا على أن يصبح ليقول مسلما أو يزني باسرة ، فمات تلك الليلة ، مات مصرا ، ويحشر على نيته ، وقد هم بسيئة ولم يعملها

(١) حديث قالت الملائكة رب ذلك عبدك يريد أن يعمل سيئة وهو أبصر - الحديث قال المصنف انه في الصحيح وهو كما قال في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة

(٢) حديث إنما يحشر الناس على نياتهم - من حديث جابر دون قوله إنما وله من حديث أبي هريرة إنما يحشر الناس على نياتهم وإسنادها حسن ومن حديث عائشة يحشر الله على نياتهم وله من حديث أم سلمة يحشرون على نياتهم

والدليل القاطع فيه ، ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال <sup>(١)</sup> « إِذَا التَّقَى أُنْسِلِمَانِ  
بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » فقيل يارسول الله ، هذا القاتل ، فإبال المقتول ؟ قال  
« لِأَنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ » وهذا نص في أنه صار بمجرد الإرادة من أهل النار ، مع أنه  
قتل مظلوما . فكيف يظن أن الله لا يؤاخذ بالنية والهم ! بل كل من دخل تحت اختيار العبد  
فهو مؤاخذ به ، إلا أن يكفره بحسنة . وتقضى العزم بالندم حسنة . فلذلك كتبت له حسنة  
فأما قوت المراد بمائق ، فليس بحسنة

وأما الخواطر وحديث النفس وهيجان الرغبة ، فكل ذلك لا يدخل تحت اختيار  
قالوا أخذه به تكليف . ما لا يطاق . ولذلك لما نزل قوله تعالى ( وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ  
أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ <sup>(٢)</sup> ) جاء ناس من الصحابة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وقالوا <sup>(٣)</sup> ، كلفنا ما لا نطيق ، إن أحدنا ليحدث نفسه بما لا يجب أن يثبت في قلبه ، ثم يحاسب  
بذلك . فقال صلى الله عليه وسلم « لَعَلَّكُمْ تَقُولُونَ كَمَا قَالَتِ الْيَهُودُ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا قُولُوا  
سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا » فقالوا سمعنا وأطعنا . فأنزل الله الفرج بعد سنة بقوله ( لِأَيُكَلِّفُ اللَّهُ  
نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا <sup>(٤)</sup> ) فظهر به أن كل ما لا يدخل تحت الوسع من أعمال القلب ، هو الذي  
لا يؤاخذ به . فهذا هو كشف الغطاء عن هذا الالتباس . وكل من يظن أن كل ما يجري  
على القلب يسمى حديث النفس ولم يفرق بين هذه الأقسام الثلاثة ، فلا بد وأن يغلط .  
وكيف لا يؤخذ أعمال القلب من الكبر والعجب ، والرياء . النفاق والحسد ، وجملة الخبائث  
من أعمال القلب ! بل السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا أي ما يدخل  
تحت الاختيار . فلو وقع البصر بغير اختيار على غير ذي محرم ، لم يؤاخذ به . فإن أتبعها  
نظرة ثانية ، كان مؤاخذاً به . لأنه مختار . فكذا خواطر القلب تجري هذا المجرى : بل القلب

(١) حديث إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار - الحديث : متفق عليه من حديث أبي بكر  
(٢) حديث لما نزل قوله تعالى وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله جاء ناس من الصحابة إلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا كلفنا ما لا نطيق - الحديث : م.س حديث أبي هريرة

هواين عتبة

لنا البقرة : ٢٨٤ (٢) البقرة : ٢٨٦

أولى بمؤاخذته لأنه الأصل . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « التَّقْوَى هَهْنَا » وأشار إلى القلب . وقال الله تعالى ( لَنْ يَنَالَ اللهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاءَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ )<sup>(٢)</sup> وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « الْإِثْمُ حَوَازُ الْقُلُوبِ » وقال <sup>(٤)</sup> « الْبِرُّ مَا أَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَإِنْ أَفْتَوَكَ وَأَفْتَوَكَ » حتى انا نقول ، إذا حكم القلب المفتى بإيجاب شيء ، وكان مخطئا فيه ، صار مثابا عليه . بل من قد ظن أنه تطهر ، فعليه أن يصلي ، فإن صلى ثم تذكر أنه لم يتوضأ ، كان له ثواب بفعله . فإن تذكر ثم تركه ، كان معاقبا عليه . ومن وجد على فراشه امرأة ، فظن أنها زوجته ، لم يعص بوطئها ، وإن كانت أجنبية . فإن ظن أنها أجنبية . ثم وطئها ، عصى بوطئها ، وإن كانت زوجته . وكل ذلك نظر إلى القلب دون الجوارح

## بيان

أن الوسواس هل يتصور أن ينقطع بالكلية عند الذكر أم لا

اعلم أن العلماء المراقبين للقلوب ، الناظرين في صفاتها ومجائبها ، اختلفوا في هذه المسألة على خمس فرق

فقال فرقة : الوسوسة تنقطع بذكر الله عز وجل ، لأنه عليه السلام قال <sup>(٤)</sup> « فَإِذَا ذُكِرَ اللهُ خَنَسَ » والخنس هو السكوت ، فكأنه يسكت .

وقالت فرقة : لا ينعدم أصله ، ولكن يجري في القلب ولا يكون له أثر ، لأن القلب إذا صار مستوعبا بالذكر ، كان محجوبا عن التأثير بالوسوسة ، كالمشغول بهم ، فإنه قد يكلم ولا يفهم ، وإن كان الصوت يمر على سمعه .

( ١ ) حديث التقوى ههنا وأشار إلى القلب : م من حديث أبي هريرة وقال إلى صدره

( ٢ ) حديث الاثم حواز القلوب : تقدم في العلم

( ٣ ) حديث البر ما اطمان اليه القلب وان افتوك وافتوك : الطبراني من حديث أبي ثعلبة ولأحمد نحوه

من حديث وابصة وفيه وان أفتاك الناس وأفتوك وقد تقدم

( ٤ ) حديث وإذا ذكر الله خنس : ابن أبي الدنيا وابن عدي من حديث أنس في أثناء حديث ان الشيطان واضع

خطمه على قلب ابن آدم - الحديث : وقد تقدم قريبا

وقالت فرقة: لا تسقط الوسوسة ولا أثرها أيضا ، ولكن تسقط غلبتها للقلب ، فكأنه يوسوس من بعد وعلى ضعف .

وقالت فرقة: ينعدم عند الذكر في لحظة ، وينعدم الذكر في لحظة ، ويتعاقبان في أزمنة متقاربة ، يظن لتقاربها أنها متساوقة . وهي كالكرة التي عليها نقط متفرقة ، فإنك إذا أدرتها بسرعة ، رأيت النقط دوائر ، بسرعة توأصلها بالحركة . واستدل هؤلاء بأن الخنس قد ورد ، ونحن نشاهد الوسوسة مع الذكر ، ولا وجه له إلا هذا

وقالت فرقة: الوسوسة والذكر يتساوقان في الدوام على القلب تساوقا لا ينقطع . وكما أن الإنسان قد يرى بينه شيئين في حالة واحدة ، فكذلك القلب قد يكون مجرى لشيئين فقد قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَلَهُ أَرْبَعَةٌ أَعْيُنٌ عَيْنَانِ فِي رَأْسِهِ يُبْصِرُ بِهِمَا أَمْرَ دُنْيَاهُ وَعَيْنَانِ فِي قَلْبِهِ يُبْصِرُ بِهِمَا أَمْرَ دِينِهِ » ، وإلى هذا ذهب المحاسبي ، والصحيح عندنا أن كل هذه المذاهب صحيحة ، ولكن كلها قاصرة عن الإحاطة بأصناف الوسواس . وإنما نظر كل واحد منهم . إلى صنف واحد من الوسواس فأخبر عنه ، والوسواس أصناف

الاول: أن يكون من جهة التلبس بالحق . فإن الشيطان قد يلبس بالحق فيقول للإنسان تترك التنعم باللذات ، فإن العمر طويل ، والصبر عن الشهوات طول العمر ألمه عظيم . فنند هذا إذا ذكر العبد عظيم حق الله تعالى ، وعظيم ثوابه وعقابه ، وقال لنفسه الصبر عن الشهوات شديد ، ولكن الصبر على النار أشد منه ، ولا بد من أحدهما . فإذا ذكر العبد وعد الله تعالى ووعدته ، وجدد إيمانه وبقينه ، خنس الشيطان وهرب . إذ لا يستطيع أن يقول له النار أيسر من الصبر على المعاصي . ولا يمكنه أن يقول المعصية لا تقضى إلى النار فإن إيمانه بكتاب الله عز وجل يدفعه عن ذلك ، فينقطع وسواسه . وكذلك يوسوس إليه بالعجب بعمله ، فيقول أي عبد يعرف الله كما تعرفه ؟ ويعبده كما تعبده ؟ فما أعظم مكانك عند الله تعالى ! فيتذكر العبد حينئذ أن معرفته وقلبه وأعضائه التي بها عمله وعلمه ،

( ١ ) حديث ما من عبد إلا وله أربعة أعين عيتان في رأسه يبصر بهما أمر دنياه وعيتان في قلبه يبصر بهما أمر دينه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث معاذ بلقظ الآخرة مكان دينه وفيه الحسين ابن أحمد بن محمد المروى السامخي الحافظ كذبته والآفة منه

كل ذلك من خاق الله تعالى . فمن أين يعجب به ! فيخنس الشيطان . إذ لا يمكنه أن يقول ليس هذا من الله . فإن المعرفة والإيمان يدفعه . فهذا نوع من الوسواس ، ينقطع بالكلية عن العارفين المستبصرين بنور الإيمان والمعرفة

الصف الثاني: أن يكون وسواسه بتحريك الشهوة وهيجانها . وهذا ينقسم إلى ما يعلم العبد يقينا أنه معصية ، وإلى ما يظنه بغالب الظن . فإن عامه يقينا ، نخس الشيطان عن تهيج يؤثر في تحريك الشهوة ، ولم يخنس عن التهيج . وإن كان مظنونا ، فربما يبقى مؤثرا ، بحيث يحتاج إلى مجاهدة في دفعه ، فتكون الوسوسة موجودة ، ولكنها مدفوعة غير غالبية

الصف الثالث: أن تكون وسوسة مجرد الخواطر ، وتذكر الأحوال الغالبة ، والتفكير في غير الصلاة مثلا . فإذا أقبل على الذكر ، تصور أن يندفع ساعة ويعود ، ويندفع ويعود فيتناوب الذكر والوسوسة ، ويتصور أن يتساقا جميعا ، حتى يكون الفهم مشتتلا على فهم معنى القراءة ، وعلى تلك الخواطر ، كأنها في موضعين من القلب . ويعيد جدا أن يندفع هذا الخنس بالكلية بحيث لا يخطر . ولكنه ليس محالا . إذ قال عليه السلام (١) « مَنْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِمَا نَفْسَهُ شَيْءًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » فلو لا أنه متصور لما ذكره . إلا أنه لا يتصور ذلك إلا في قلب استولى عليه الحب ، حتى صار كالسهر . فإننا قد نرى المستوعب القلب بعد وتأذي به ، قد يتفكر بمقدار ركعتين وركعات في مجادلة عدوه ، بحيث لا يخطر بباله غير حديث عدوه . كذلك المستغرق في الحب ، قد يتفكر في محادثة محبوبه بقلبه ، وينوص في فكره ؛ بحيث لا يخطر بباله غير حديث محبوبه . ولو كله غيره لم يسمع . ولو اجتاز بين يديه أحد لكان كأنه لا يراه . وإذا تصور هذا في خوف من عدو ، وعند الحرص على مال وجاه ، فكيف لا يتصور من خوف النار والحرص على الجنة ! ولكن ذلك عزيز لضعف الإيمان بالله تعالى واليوم الآخر وإذا تأملت جملة هذه الأقسام وأصناف الوسواس ، علمت أن لكل مذهب من المذاهب وجها ، ولكن في محل مخصوص

(١) حديث من صلى ركعتين لم يحدث فيهما نفسه شيء من الدنيا: تقدم في الصلاة

وبالجملة فالخلاص من الشيطان في لحظة أو ساعة غير بعيد . ولكن الخلاص منه عمراً طويلاً بعيد جداً ، ومحال في الوجود . ولو تخلص أحد من وساوس الشيطان بالخواطر وتهمييج الرغبة ، لتخلص رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقد روى <sup>(١)</sup> أنه نظر إلى علم ثوبه في الصلاة ، فلما سلم روى بذلك الثوب ، وقال « شَغَلَنِي عَنِ الصَّلَاةِ » وقال « أَذْهَبُوا بِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأَتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّتِهِ » <sup>(٢)</sup> وكان في يده خاتم من ذهب ، فنظر إليه وهو على المنبر ، ثم روى به وقال « نَظَرَةٌ إِلَيْهِ وَنَظَرَةٌ إِلَيْكُمْ » وكان ذلك لوسوسة الشيطان ، بتحريك لذة النظر إلى خاتم الذهب وعلم الثوب . وكان ذلك قبل تحريم الذهب . فلذلك لبسه ثم روى به . فلا تنقطع وسوسة عروض الدنيا ونقدها إلا بالري والمفارقة . فإدام يملك شيئاً وراء حاجته ، ولو ديناراً واحداً ، لا يدعه الشيطان في صلاته من الوسوسة في الفكر في ديناره ، وأنه كيف يحفظه ، وفيماذا ينفقه ، وكيف يخفيه حتى لا يعلم به أحد ، أو كيف يظهره حتى يتباهى به ، إلى غير ذلك من الوسوس . فن أنشب مخالفته في الدنيا وطمع في أن يتخلص من الشيطان ، كان كمن انغمس في العسل ، وظن أن الذباب لا يقع عليه ، فهو محال . فالدنيا باب عظيم لوسوسة الشيطان . وليس له باب واحد ، بل أبواب كثيرة . . .

قال حكيم من الحكماء : الشيطان يأتي ابن آدم من قبل المعاصي ، فإن امتنع أتاه من وجه النصيحة ، حتى يلقيه في بدعة . فإن أبي أمره بالتحرج والشدة ، حتى يحرم ما ليس بحرام . فإن أبي شبكته في وضوئه وصلاته ، حتى يخرجها عن العلم . فإن أبي خفف عليه أعمال البر ، حتى يراه الناس صابراً عقيفاً ، فتميل قلوبهم إليه ، فيعجب بنفسه ، وبه يهلكه وعند ذلك تشتد الحاجة ، فإنها آخر درجة ، ويعلم أنه لو جاوزها أفلت منه إلى الجنة .

( ١ ) حديث أنه صلى الله عليه وسلم نظر إلى علم في ثوبه في الصلاة - الحديث : تقدم فيه

( ٢ ) حديث كان في يده خاتم من ذهب فنظر إليه على المنبر فرماه فقال نظرة إليه ونظرة إليكم : من حديث

ابن عباس وتقدم في الصلاة



## بيان

### سرعة تقلب القلب وانقسام القلوب في التغير والثبات

اعلم أن القلب كما ذكرناه ، تكتنفه الصفات التي ذكرناها ، وتنصب إليه الآثار والأحوال من الأبواب التي وصفناها ، فكأنه هدف يصاب على الدوام من كل جانب ، فإذا أصابه شيء يتأثر به ، أصابه من جانب آخر ما يضاذه ، فتتغير صفته . فإن نزل به الشيطان فدعاه إلى الهوى ، نزل به الملك وصرفه عنه . وإن جذبته شيطان إلى شر ، جذبته شيطان آخر إلى غيره . وإن جذبته ملك إلى خير ، جذبته آخر إلى غيره . فتارة يكون متنازعا بين ملكين وتارة بين شيطانين ، وتارة بين ملك وشيطان . لا يكون قط مهملًا . وإليه الإشارة بقوله تعالى ( وَتَقَلَّبُ أُنْقِدَتَهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ <sup>(١)</sup> ) ولاطلاع رسول الله صلى الله عليه وسلم على عجب صنع الله تعالى ، في عجائب القلب وتقلبه ، كان يحلف به فيقول <sup>(١)</sup> « لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ » وكان كثيرا ما يقول <sup>(٢)</sup> « يَا مُقَلَّبِ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ » وقالوا أو تخاف يارسول الله! قال « وَمَا يُؤَمِّنُنِي وَالْقَلْبُ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنَ الرَّحْمَنِ يُقَلِّبُهُ كَيْفَ يَشَاءُ » وفي لفظ آخر « إِنْ شَاءَ أَنْ يُقِيمَهُ أَقَامَهُ وَإِنْ شَاءَ أَنْ يُزَيِّعَهُ أَزَاعَهُ » و ضرب له صلى الله عليه وسلم ثلاثة أمثلة فقال <sup>(٣)</sup> « مَثَلُ الْقَلْبِ مَثَلُ الْعُصْفُورِ يَتَقَلَّبُ فِي كُلِّ سَاعَةٍ » وقال عليه السلام

( ١ ) حديث لاومقلب القلوب : بخ من حديث ابن عمر

( ٢ ) حديث يامثبت القلوب ثبت قلبي على دينك - الحديث : ت من حديث أنس وحسنه وك من حديث جابر

وقال ابن أبي الدنيا صحيح على شرط م ولمسلم من حديث عبد الله بن عمر واللهم مصرف القلوب  
 صرف قلوبنا على طاعتك ون في الكبرى ه ك وصححه على شرط خ م من حديث النواس  
 ابن سيمان ما من قلب إلا بين أصبعين من إصابع الرحمن ان شاء أقامه وان شاء أزاعه ون في الكبرى  
 باسناد جيد نحوه من حديث عائشة

( ٣ ) حديث مثل القلب مثل العصفور يتقلب في كل ساعة : ك في الاستدرك وقال صحيح على شرط م والبيهقي

في الشعب من حديث أبي عبيدة بن الجراح . قلت رواه البغوي في معجمه من حديث أبي عبيدة  
 غير منسوب وقال لأدرى له صحة أم لا

« مَثَلُ الْقَلْبِ فِي تَقْلِيهِ كَالْقِدْرِ إِذَا اسْتَجَمَّتْ غَلِيَانَا » وقال (٢) « مَثَلُ الْقَلْبِ كَمَثَلِ رِيَشَةٍ فِي أَرْضٍ فَلَاةٍ تَقْلِيهَا الرِّيحُ ظَهراً لِيَطْنِ ، وهذه التقلبات ، وعجائب صنع الله تعالى في تقلبها من حيث لا تهتدى إليه المعرفة ، لا يعرفها إلا المراقبون والمراعون لأحوالهم مع الله تعالى والقلوب في الثبات على الخير والشر والتردد بينها ثلاثة

قلب عمر بالتقوى ، وزكا بالرياضة ، وطهر عن خبائث الأخلاق ، تنقدح فيه خواطر الخير من خزائن الغيب ومداخل الملكوت ، فينصرف العقل إلى التفكير فيما خطر له ، ليعرف دقائق الخير فيه ، ويطلع على أسرار فوائده ، فينكشف له بنور البصيرة وجهه ، فيحكم بأنه لا بد من فعله ، فيستحثه عليه ، ويدعوه إلى العمل به . وينظر الملك إلى القلب فيعجده طيباً في جوهره ، طاهراً بتقواه ، مستنيراً بضياء العقل ، معموراً بأنوار المعرفة ، فيراه صالحاً لأن يكون له مستقراً ومهيئاً ، فعند ذلك يمدده بجنود لا ترى ، ويهديه إلى خيرات أخرى ، حتى ينجر الخير إلى الخير ، وكذلك على الدوام . ولا يتناهى إمداده بالترغيب بالخير ، وتيسير الأمر عليه . وإليه الإشارة بقوله تعالى ( فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى (١) ) وفي مثل هذا القلب يشرق نور الصباح من مشكاة الربوبية ، حتى لا يخفى فيه الشرك الخفى ، الذى هو أخفى من ديب النملة السوداء في الليلة الظلماء فلا يخفى على هذا النور خافية ، ولا يروج عليه شيء من مكائد الشيطان . بل يقف الشيطان ويوحى زخرف القول غرورا ، فلا يلتفت إليه . وهذا القلب بعد تطهارته من المهلكات ، يصير على القرب معموراً بالمنجيات التى سذكرها ، من الشكر ، والصبر ، والخوف ، والرجاء ، والفقر ، والزهد ، والمحبة ، والرضا ، والشوق ، والتوكل ، والتفكير ، والمحاسبة ، وغير ذلك . وهو القلب الذى أقبل الله عز وجل بوجهه عليه ، وهو القلب المطمئن ، المراد بقوله تعالى ( أَلَا بَدِّكَرِ اللَّهُ نَظْمِينَ الْقُلُوبِ (٢) ) (وَبِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ( يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ (٣) )

( ١ ) حديث مثل القلب في قلبه كالقدر إذا استجمعت غليانا: أحمد وك وقال صحيح على شرط من حديث

لقناد بن الأسور

( ٢ ) حديث مثل القلب كمثل ريشة بأرض فلاة - الحديث : الطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب من حديث

أبي موسى الأشعري باسناد حسن وللبزار نحوه من حديث أنس باسناد ضعيف

(١) الليل : ٥ (٢) الرعد : ٢٨ (٣) الفجر : ٢٧

القلب الثاني : القلب المخدول المشحون بالهوى ، المدنس بالأخلاق المضمومة والخبائث المفتوح فيه أبواب الشياطين ، المسدود عنه أبواب الملائكة . ومبدأ الشرفية ، أن يتقدح فيه خاطر من الهوى ويهجس فيه ، فينظر القلب إلى حاكم العقل ليستفتى منه ، ويستكشف وجه الصواب فيه ، فيكون العقل قد ألفت خدمة الهوى وأنس به ، واستمر على استنباط الحيل له ، وعلى مساعدة الهوى ، فتستولى النفس وتساعد عليه ، فيشرح الصدر بالهوى وتنبسط فيه ظلماته ، لأنحباس جند العقل عن مدافعته ، فيقوى سلطان الشيطان ، لإتباع مكانه بسبب انتشار الهوى ، فيقبل عليه بالترين والغرور والأمانى ، ويوحى بذلك زخرفاً من القول غرورا . فيضعف سلطان الإيمان بالوعد والوعيد ، ويخبو نور اليقين لخوف الآخرة ، إذ يتصاعد عن الهوى دخان مظلم إلى القلب يملأ جوانبه ، حتى تنطفئ أنواره فيصير العقل كالعين التي ملأ الدخان أجفانها ، فلا يقدر على أن ينظر . وهكذا تفعل غلبة الشهوة بالقلب ، حتى لا يبقى للقلب إمكان التوقف والاستبصار ، ولو بصره واعظ وأسمعه ما هو الحق فيه ، عى عن الفهم ، وصمم عن السمع ، وهاجت الشهوة فيه ، وبسط الشيطان وتحركت الجوارح على وفق الهوى ، فظهرت المعصية إلى عالم الشهادة من عالم الغيب ، بقضاء من الله تعالى وقدره ، وإلى مثل هذا القلب الإشارة بقوله تعالى ( أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا أَمْ تَحْسَبُ أَنْ أَكْثَرُهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا <sup>(١)</sup> ) وبقوله عز وجل ( لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَىٰ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ <sup>(٢)</sup> ) وبقوله تعالى ( سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ <sup>(٣)</sup> )

ورب قلب هذا حاله بالإضافة إلى بعض الشهوات . كالذى يتورع عن بعض الأشياء ولكنه إذا رأى وجهها حسنا لم يملك عينه وقلبه ، وطاش عقله ، وسقط مساك قلبه . أو كالذى لا يملك نفسه فيما فيه الجاه والرياسة والكبر ، ولا يبقى معه مسكة للتثبت عند ظهور أسبابه أو كالذى لا يملك نفسه عند الغضب ، مهما استحقق وذكر عيب من عيوبه . أو كالذى لا يملك نفسه عند القدرة على أخذ درهم أو دينار ، بل يتهالك عليه تهالك الواله المسهتر

(١) الفرقان : ٤٣ و ٤٤ (٢) يس : ٧ (٣) البقرة : ٦

فينسى فيه المروءة والتقوى . فكل ذلك . لتساعد دخان الهوى إلى القلب ، حتى يظلم وتنطفىء منه أنواره ، فينطفىء نور الحياء والمروءة والإيمان ، ويسعى في تحصيل مراد الشيطان القلب الثالث : قلب تبتدو فيه خواطر الهوى فتدعوه إلى الشر ، فيلحقه خاطر الإيمان فيدعوه إلى الخير ، فتنبعث النفس بشهوتها إلى نصرة خاطر الشر ، فتقوى الشهوة وتحسن التمتع والتمتع : فينبعث العقل إلى خاطر الخير ، ويدفع في وجه الشهوة ، ويقبح فعلها ، وينسبها إلى الجهل : ويشبهها بالبهيمة والسبع في تهجمها على الشر ، وقلّة اكرامها بالعواقب فتميل النفس إلى نصح العقل . ويحمل الشيطان حملة على العقل ، فيقوى داعي الهوى ، ويقول ما هذا التخرج البارد ؟ ولم تمتنع عن هواك فتؤذى نفسك ؟ وهل ترى أحدا من أهل عصرك يخالف هواه ، أو يترك غرضه ؟ أفترك لهم ملاذ الدنيا يتمتعون بها ؟ وتحجر على نفسك حتى تبقى محروما شقيا متموبا ، يضحك عليك أهل الزمان ؟ أفتريد أن يزيد منصبك على فلان وفلان ؟ وقد فعلوا مثل ما اشتبهت ، ولم يمتنعوا ؟ أما ترى العالم الفلاني ليس يحترق من مثل ذلك ؟ ولو كان ذلك شرا لامتنع منه ؟ فتميل النفس إلى الشيطان ، وتنقلب إليه فيحمل الملك حملة على الشيطان ، ويقول : هل هلك إلا من اتبع لذة الحال ، ونسى العاقبة ؟ أفقتنع بلذة يسيرة ؟ وتترك لذة الجنة ونعيمها أبد الآباد ؟ أم تستثقل ألم الصبر عن شهواتك ؟ ولا تستثقل ألم النار ؟ أتفتربغلة الناس عن أنفسهم ؟ واتباعهم هواهم ؟ ومساعدتهم الشيطان ؟ مع أن عذاب النار لا يخففه عنك معصية غيرك . أرأيت لو كنت في يوم صائف شديد الحر ووقف الناس كلهم في الشمس ، وكان لك بيت بارد ، أكنت تساعد الناس ؟ أو تطلب لنفسك الخلاص ؟ فكيف تخالف الناس خوفا من حر الشمس ، ولا تخالفهم خوفا من حر النار ؟ فعند ذلك تمثل النفس إلى قول الملك . فلا يزال يتردد بين الجندين ، متجاوزا بين الحزبين . إلى أن يغلب على القلب ما هو أولى به

فإن كانت الصفات التي في القلب الغالب عليها الصفات الشيطانية التي ذكرناها ، غلب الشيطان ، ومال القلب إلى جنسه من أحزاب الشيطان ، معرضا عن حزب الله تعالى وأوليائه ومساعد لحزب الشيطان وأعدائه ، وجرى على جوارحه بسابق القدر ما هو سبب بعده

عن الله تعالى. وإن كان الأغلب على القلب الصفات الملصكية، لم يصغ القلب إلى إغواء الشيطان وتحريضه إياه على العاجلة، وتهوينه أمر الآخرة، بل مال إلى حزب الله تعالى وظهرت الطاعة بموجب ماسبق من القضاء على جوارحه، فقلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن، أي بين تجاذب هذين الجندين، وهو الغالب، أعنى التقلب، والانتقال من حزب إلى حزب، أما الثبات على الدوام مع حزب الملائكة، أو مع حزب الشيطان، فنادر من الجانبين، وهذه الطاعات والمعاصي، تظهر من خزائن الغيب، إلى عالم الشهادة بواسطة خزانة القلب، فإنه من خزائن الملكوت، وهي أيضا إذا ظهرت كانت علامات، تعرف أرباب القلوب، سابق القضاء، فمن خلق للجنة يسرت له أسباب الطاعات، ومن خلق للنار يسرت له أسباب المعاصي، وسلط عليه أقران السوء، وألقى في قلبه حكم الشيطان، فإنه بأنواع الحكم يفر الحق، بقوله إن الله رحيم، فلا تبال، وإن الناس كلهم ما يخافون الله فلا تخالفهم، وإن العمر طويل فاصبر حتى تتوب غدا، يعدم ويمنيهم وما يعدم الشيطان، إلا غرورا يعدم التوبة، ويمنيهم المغفرة، فيهلكهم بإذن الله تعالى بهذه الحيل، وما يجري مجراها، فيوسع قلبه لقبول الغرور، ويضيقه عن قبول الحق، وكل ذلك بقضاء من الله وقدر (قَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَقُ فِي السَّمَاءِ<sup>(١)</sup>) (إِنْ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ قَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمْ مِنْ بَعْدِهِ<sup>(٢)</sup>) فهو الهادي والمضل يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، لا أراد حكمه، ولا معقب لقضائه، خلق الجنة، وخلق لها أهلا، فاستعملهم بالطاعة، وخلق النار، وخلق لها أهلا، فاستعملهم بالمعاصي عرف الخلق علامة أهل الجنة وأهل النار، فقال (إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ<sup>(٣)</sup>) ثم قال تعالى، فيما روى عن نبيه صلى الله عليه وسلم، « هُوَ لَاءُ فِي الْجَنَّةِ وَلَا أَبَالِي وَهُوَ لَاءُ فِي النَّارِ وَلَا أَبَالِي » فتعالى الله الملك الحق لا يسأل عما يفعل وهم يسألون

(١) حديث قال الله عز وجل هؤلاء إلى الجنة ولا أبالي وهؤلاء إلى النار ولا أبالي : أحمد وابن حبان من حديث عبد الرحمن بن قتادة السلمي وقال ابن عبد البر في الاستيعاب إنه مضطرب الاسناد

(٢) الانعام : ١٢٥ (٣) آل عمران : ١٦٠ (٤) الانفطار : ١٣

ولنقتصر على هذا القدر اليسير، من ذكر عجائب القلب، فإن استقصاءه لا يليق بعلم المعاملة ،  
وإنما ذكرنا منه ما يحتاج إليه ، لمعرفة أغوار علوم المعاملة ، وأسرارها ، لينتفع بها من لا يقنع  
بالظواهر ، ولا يجتزى بالقشر عن اللباب ، بل ينشوق إلى معرفة دقائق حقائق الأسباب ،  
وفيما ذكرناه كفاية له ومقنع إن شاء الله تعالى ، والله ولي التوفيق  
تم كتاب عجائب القلب والله الحمد والمنة ، ويتلوه كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق  
والحمد لله وحده ، وصلى الله على كل عبد مصطفى ﷺ

كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق  
ومعالجة أمراض القلب

## كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق ومعالجة أمراض القلب

وهو الكتاب الثاني من ربيع المهلكات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي صرف الأمور بتدبيره ، وعدّل تركيب الخلق فأحسن في تصويره ، وزين صورة الإنسان بحسن تقويمه وتقديره ، وحرسه من الزيادة والنقصان في شكله ومقاديره وفروض تحسين الأخلاق إلى اجتهاد العبد وتشميره ، واستحثه على تهذيبها بتخويفه وتحذيره وسهل على خواص عباده تهذيب الأخلاق بتوفيقه وتيسيره ، وامتن عليهم بتسهيل صعبه وعسيره ، والصلاة والسلام على محمد عبد الله ونبيه وحبيبه وصفيه وبشيريه ونذيره ، الذي كان يلوح أنوار النبوة من بين أساريه ، ويستشرف حقيقة الحق من مخايله وتباشيره ، وعلى آله وأصحابه الذين طهروا وجه الإسلام من ظلمة الكفر ودياجيره ، وحسموا مادة الباطل فلم يتدنسوا بقليله ولا بكثيره ،

أما بعد : فالخلق الحسن صفة سيد المرسلين ، وأفضل أعمال الصديقين ، وهو على التحقيق شطر الدين ، وثمره مجاهدة المتقين ، ورياضة المتعبدين ، والأخلاق السيئة هي السموم القاتلة ، والمهلكات ، الدامنة ، والمخازي الفاضحة ، والذائل الواضحة ، والخباياث المبعدة عن جوار رب العالمين ، المنخرطة بصاحبها في سلك الشياطين ، وهي الأبواب المفتوحة إلى نار الله الموقدة ، التي تطلع على الأفتدة ، كما أن الأخلاق الجميلة ، هي الأبواب المفتوحة من القلب إلى نعيم الجنان ، وجوار الرحمن ، والأخلاق الخبيثة أمراض القلوب ، وأسقام النفوس ، إلا أنه مرض يفوت حياة الأبد ، وأين منه المرض الذي لا يفوت إلا حياة الجسد

ومهما اشتدت عناية الأطباء ، بضبط قوانين العلاج للأبدان . وليس في مرضها لإفوت الحياة الفانية ، فالعناية بضبط قوانين العلاج لأمراض القلوب ، وفي مرضها فوت حياة باقية أولى . وهذا النوع من الطب ، واجب تعلمه على كل ذى لب ، إذ لا يخلو قلب



من القلوب عن أسقام ، لو أهملت تراكبت ، وترادفت العلل ، وتظاهرت ، فيحتاج العبد إلى تأنيق في معرفة عللها وأسبابها ، ثم إلى تمييز في علاجها وإصلاحها ، فمعالجتها هو المراد بقوله تعالى ( قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا <sup>(١)</sup> ) وإهمالها هو المراد بقوله ( وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا <sup>(٢)</sup> ) ونحن نشير في هذا الكتاب ، إلى جمل من أمراض القلوب ، وكيفية القول في معالجتها على الجملة . من غير تفصيل لعلاج خصوص الأمراض ، فإن ذلك يأتي في بقية الكتب من هذا الربع ، وغرضنا الآن النظر الكلي في تهذيب الأخلاق ، وتمهيد منهاجها ، ونحن نذكر ذلك ، ونجعل علاج البدن مثالا له ، ليقرب من الأفهام دركه ، ويتضح ذلك ببيان فضيلة حسن الخلق ، ثم بيان حقيقة حسن الخلق ، ثم بيان قبول الأخلاق للتغيير بالرياضة ، ثم بيان السبب الذي به ينال حسن الخلق ، ثم بيان الطرق التي بها يعرف تفصيل الطرق إلى تهذيب الأخلاق ، ورياضة النفوس ، ثم بيان العلامات التي بها يعرف مرض القلب ، ثم بيان الطرق التي بها يعرف الإنسان عيوب نفسه ، ثم بيان شواهد النقل ، على أن طريق المعالجة للقلوب بترك الشهوات لا غير . ثم بيان علامات حسن الخلق . ثم بيان الطريق في رياضة الصبيان في أول النشو . ثم بيان شروط الإرادة ومقدمات المجاهدة . فهي أحد عشر فصلا . يجمع مقاصدها هذا الكتاب . إن شاء الله تعالى .

## بيان

فضيلة حسن الخلق ومثمة سوء الخلق.

قال الله تعالى لنبيه وحيبيه ، مثنيا عليه ومظهر أنعمته لديه ( وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ <sup>(٣)</sup> ) وقالت عائشة رضی الله عنها ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> خلقه القراءان . وسأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حسن الخلق ، فتلا قوله تعالى ( خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ

﴿ كتاب رياضة النفس ﴾

( ١ ) حديث عائشة كان خلقه القراءان : تقدم وهو عند م

( ١ ) و ( ٢ ) الشمس : ٩ ( ٣ ) القلم : ٤

بِالْمَرْفِ وَأَعْرَضَ عَنِ الْجَاهِلِينَ<sup>(١)</sup> ثم قال صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> « هُوَ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ وَتُعْطَى مَنْ حَرَمَكَ وَتَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ » وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> « إِنَّمَا بُشِتُ لِأَنْتُمْ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ » وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> « أَثْقَلُ مَا يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ »<sup>(٤)</sup> وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين يديه ، فقال يا رسول الله ، ما الدين ؟ قال « حُسْنُ الْخُلُقِ » ، فأناه من قبل يمينه ، فقال يا رسول الله ، ما الدين ؟ قال « حُسْنُ الْخُلُقِ » ثم أناه من قبل شماله ، فقال ما الدين ؟ فقال « حُسْنُ الْخُلُقِ » ثم أناه من ورائه ، فقال يا رسول الله ، ما الدين ؟ فالتفت إليه وقال « أَمَا تَفْقَهُ ! هُوَ لَأَنْ لَا تَغْضَبَ » وقيل يا رسول الله ،<sup>(٥)</sup> ما الشؤم ؟ قال « سُوءُ الْخُلُقِ »

وقال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٦)</sup> أوصني ، فقال « اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُ كُنْتَ » قال زدني ، قال « اتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْجَسَنَةَ تَمَحُّجًا » قال زدني ، قال « خَالِقِ النَّاسِ بِمُخْلُقِ حَسَنٍ » وسئل عليه السلام ، أى الأعمال أفضل ؟ قال « خُلُقٌ حَسَنٌ » وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٧)</sup> « مَا حَسَّنَ اللَّهُ خُلُقَ عَبْدٍ وَخَلَقَهُ فَيُطْعِمُهُ النَّارَ » وقال الفضيل قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، إن فلانة تصوم النهار وتقوم الليل ، وهى سيئة الخلق ، تؤذى جيرانها بلسانها . قال « لَا خَيْرَ فِيهَا هِيَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ » وقال أبو الدرداء ، سمعت رسول الله

(١) حديث تأويل قوله تعالى خذ العفو الآية هو أن تصل من قطعك - الحديث : ابن مردويه من حديث

جابر وقيس بن سعد بن عبادة وأنس بأسانيد حسان

(٢) حديث بثت لأنتم مكارم الأخلاق : أحمد ووك والبيهقي من حديث أبي هريرة وتقدم في آداب الصحبة

(٣) حديث أثقل ما يوضع في الميزان خلق حسن : دت وصححه من حديث أبي الدرداء

(٤) حديث جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من بين يديه فقال ما الدين قال حسن الخلق - الحديث

محمد بن نصر للروزي في كتاب تنظيم قدر الصلاة من رواية أبي العلاء بن الشيخير مرسلًا

(٥) حديث ما الشؤم قال سوء الخلق : أحمد من حديث عائشة الشؤم سوء الخلق ولأبي داود من حديث

رافع بن مكيت سوء الخلق شؤم وكلاهما لا يصح

حديث قال رجل أوصني قال اتق الله حيثما كنت - الحديث : ت من حديث أبي بكر وقال حسن صحيح

بحديث ما حسن الله خلق امرئ وخلقه فطعمه النار : تقدم في آداب الصحبة

صلى الله عليه وسلم يقول: <sup>(١)</sup> «أَوْلُ مَا يُوَضَّعُ فِي أَلْيَزَانِ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالسَّخَاءُ» ولما خلق الله الإيمان، قال اللهم قوْنِي، فقواه بحسن الخلق والسخاء. ولما خلق الله الكفر، قال اللهم قوْنِي، فقواه بالبخل وسوء الخلق

وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> «إِنَّ اللَّهَ اسْتَخْلَصَ هَذَا الدِّينَ لِنَفْسِهِ وَلَا يَصْلُحُ لِدِينِكُمْ إِلَّا السَّخَاءُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ أَلَا فَرِيضَتَانِ لَكُمْ بِهِمَا» وقال عليه السلام <sup>(٣)</sup> «حُسْنُ الْخُلُقِ خَلَقَ اللَّهُ الْأَعْظَمُ» <sup>(٤)</sup> وقيل يا رسول الله، أي المؤمنين أفضل إيماناً؟ قال «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا» وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> «إِنَّكُمْ لَنْ تَسْعَوْا النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ فَتَسْعَوْهُمْ يَبْسُطِ الْوَجْهَ وَحُسْنُ الْخُلُقِ» وقال أيضاً صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> «سُوءُ الْخُلُقِ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْحَلَّ الْعَسَلَ» وعن جرير بن عبد الله قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٧)</sup> «إِنَّكَ أَمْرٌ قَدْ حَسَّنَ اللَّهُ خَلْقَكَ فَحَسِّنْ خُلُقَكَ» وعن البراء بن مازب قال <sup>(٨)</sup> «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَحَمَاهُ وَأَحْسَنَهُمْ خُلُقًا. وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ

(١) حديث أبي الدرداء أول ما يوضع في اليزان حسن الخلق - الحديث لم أتف له على أصله فكنا ولأبي داود وث من حديث أبي الدرداء ما من شيء في اليزان أثقل من حسن الخلق وقال شريبي وقال في بعض طرقه حسن صحيح

(٢) حديث ان الله استخلص هذا الدين لنفسه - الحديث : الدارقطني في كتاب الاستجداد والحرائط في مكارم الأخلاق من حديث أبي سعيد الخدري باسناد فيه لين

(٣) حديث حسن الخلق خلق الله الاعظم : الطبراني في الاوسط من حديث عمار بن ياسر بسند ضعيف

(٤) حديث قيل يا رسول الله أي المؤمنين أفضلهم إيماناً قال أحسنهم خلقاً : وث نك من حديث أبي هريرة

وتقدم في النكاح بلفظ أكل المؤمنين والطبراني من حديث أبي أمامة أفضلكم إيماناً أحسنكم خلقاً

(٥) حديث انكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم يبسط الوجه وحسن الخلق : البراء وأبو يعلى

والطبراني في مكارم الأخلاق من حديث أبي هريرة بعض طرق البراء رجاله ثقات

(٦) حديث سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الحل العسل : ابن جبان في الضعفاء من حديث أبي هريرة

والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس وأبي هريرة أيضاً وضعها ابن جرير

(٧) حديث إنك امرؤ قد حسن الله خلقك فأحسن خلقك : الحرائط في مكارم الأخلاق وأبو البلس المنولي

في كتاب الآداب وفيه ضعف

(٨) حديث البراء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجهاً وأحسنهم خلقاً : الخرائط في

مكارم الأخلاق بسند حسن

البدرى قال ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه <sup>(١)</sup> « اللَّهُمَّ حَسَنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي »

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما <sup>(٢)</sup> قال ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر الدعاء فيقول « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الصَّحَّةَ وَالْعَافِيَةَ وَحُسْنَ الْخُلُقِ » وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> قال « كَرَّمَ الْمُؤْمِنِ دِينَهُ وَحَسَبَهُ حُسْنَ خُلُقِهِ وَمُرُوَّتُهُ عَقْلُهُ » وعن أسامة بن شريك قال ، <sup>(٤)</sup> شهدت الأعراب يسألون النبي صلى الله عليه وسلم يقولون ، ماخير ما أعطى العبد ؟ قال « خُلُقٌ حَسَنٌ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « إِنْ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنِكُمْ أَخْلَاقًا »

وعن ابن عباس رضي الله عنهما <sup>(٦)</sup> قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثَلَاثٌ مَنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ أَوْ وَاحِدَةٌ مِّنْهُنَّ فَلَا تَمْتَدُّوا بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ ، تَقْوَى تَحْجِزُهُ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ أَوْ حِلْمٌ يَكْفِيهِ السَّفِيهَ أَوْ خُلُقٌ يُعَيْشُ بِهِ بَيْنَ النَّاسِ » وكان من دعائه صلى الله عليه وسلم في افتتاح

( ١ ) حديث أبي مسعود البدرى اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقى : الخرايطى فى مكارم الأخلاق هكذا من رواية عبد الله بن أبي الهذيل عن أبي مسعود البدرى وإنما هو ابن مسعود أى عبد الله هكذا رواه ابن جبان فى صحيحه ورواه أحمد من حديث عائشة

( ٢ ) حديث عبد الله بن عمرو اللهم إنى أسألك الصحة والعافية وحسن الخلق : الخرايطى فى مكارم الأخلاق باسناد فى لين

( ٣ ) حديث أبي هريرة كرم الله دينه ومروته وعقله وحسن خلقه : حب وك وصححه على شرط م والبيهقى قلت فى مسلم بن خالد الزنجى وقد تكلم فى قال البيهقى وروى من وجهين آخرين ضعيفين تم رواه موقوفا على عمر وقال اسناد صحيح

( ٤ ) حديث أسامة بن شريك شهدت الأعراب يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم ماخير ما أعطى العبد قال خلق حسن : ه وتقدم فى آداب الصحبة

( ٥ ) حديث إن أحبكم إلى الله وأقربكم منى مجلسا يوم القيامة أحسنكم أخلاقا : طس طس من حديث أبي هريرة إن أحبكم إلى الله أحسنكم أخلاقا للطبرانى فى مكارم الأخلاق من حديث جابر أن أقربكم منى مجلسا أحسنكم أخلاقا وقد تقدم الحديثان فى آداب الصحبة

( ٦ ) حديث ابن عباس ثلاث من لم يكن فى واحدة منهن فلا يعتد بشيء من عمله - الحديث : الخرايطى فى مكارم الأخلاق باسناد ضعيف ورواه الطبرانى فى الكبير وفى مكارم الأخلاق من حديث أم سلمة

الصلاة (١) « اللهم اهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسبها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت » وقال أنس (٢) ، بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً إذ قال « إنَّ حُسْنَ الخُلُقِ لَيُذِيبُ الخَطِيئَةَ كَمَا تُذِيبُ الشَّمْسُ الجَلِيدَ » وقال عليه السلام (٣) « مِنْ سَعَادَةِ المَرْءِ حُسْنُ الخُلُقِ » وقال صلى الله عليه وسلم (٤) « اليَمْنُ حُسْنُ الخُلُقِ »

وقال عليه السلام لأبي ذر (٥) « يَا أَبَا ذَرٍّ لَا عَقْلَ كَالْتَدْيِيرِ وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ الخُلُقِ » وعن أنس (٦) قال ، قالت أم حبيبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، رأيت المرأة يكون لها زوجان في الدنيا ، فتموت ويموتان ، ويدخلون الجنة ، لأيهما هي تكون ؟ قال « لِأَحْسَنِهَا خُلُقًا كَانَ عِنْدَهَا فِي الدُّنْيَا يَا أُمَّ حَبِيبَةَ ذَهَبَ حُسْنُ الخُلُقِ بِخَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » وقال صلى الله عليه وسلم (٧) « إِنَّ المُسْلِمَ المُسَدَّدَ لَيُدْرِكُ دَرَجَةَ الصَّائِمِ القَائِمِ بِحُسْنِ خُلُقِهِ وَكَرَّمَ مَرْتَبَتَهُ » وفي رواية « دَرَجَةَ الظَّمَانِ فِي التَّوَابِغِ » وقال عبدالرحمن بن سمرة كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال (٨) « إِنِّي رَأَيْتُ البَارِحَةَ عَجَبًا رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي جَائِعًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ فَجَاءَ حُسْنُ خُلُقِهِ فَأَدْخَلَهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى »

( ١ ) حديث اللهم اهدني لأحسن الأخلاق - الحديث : م من حديث علي

( ٢ ) حديث أنس ان حسن الخلق ليزيب الخطيئة كما يذيب الشمس الجليد : الخرايطى في مكارم الاخلاق بسند ضعيف ورواه طب وطس والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس وضعفه وكذا رواه من حديث أبي هريرة وضعفه أيضا

( ٣ ) حديث من سعادة المرء حسن الخلق : الخرايطى في مكارم الاخلاق والبيهقي في الشعب من حديث جابر بسند ضعيف

( ٤ ) حديث اليمن حسن الخلق : الخرايطى في مكارم الاخلاق من حديث علي باسناد ضعيف

( ٥ ) حديث يا أبا ذر لا عقل كالتدبير ولا حسب كحسب الخلق : ه ح من حديث أبي ذر

( ٦ ) حديث أنس قالت أم حبيبة يا رسول الله رأيت للمرأة يكون لها زوجان : البزار والطبراني في التكميل والخرايطى في مكارم الأخلاق باسناد ضعيف

( ٧ ) حديث أن المسلم السدد ليدرک درجة الصائم القائم بحسن خلقه - الحديث : أحمد من حديث عبد الله ابن عمر وبالرواية الاولى ومن حديث أبي هريرة بالرواية الثانية وفيها ابن طهية

( ٨ ) حديث عبدالرحمن بن سمرة انى رأيت البارحة عجبا - الحديث : الخرايطى في مكارم الاخلاق بسند ضعيف

وقال أنس ، قال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَبْلُغُ بِمُحْسِنِ خُلُقِهِ عَظِيمَ دَرَجَاتٍ  
الْآخِرَةَ وَشَرَفَ الْمَنَازِلِ وَإِنَّهُ لَضَعِيفٌ فِي الْعِبَادَةِ »

وروى أن عمر رضى الله عنه ، <sup>(٢)</sup> استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم ، وعنده نساء  
من نساء قريش يكلمنه ويستكثرنه ، عالية أصواتهن على صوته . فلما استأذن عمر رضى الله عنه  
تبادرن الحجاب . فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك ، فقال عمر رضى الله عنه  
م تضحك بأبي أنت وأمي يا رسول الله ؟ فقال « عَجِبْتُ لِهَوْلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي لَمَّا سَمِعْنَ  
صَوْتَكَ تَبَادَرْنَ الْحِجَابَ » فقال عمر ، أنت كنت أحق أن يهينك يا رسول الله . ثم أقبل  
عليهن عمر فقال ، يا عدوات أنفسهن ، أتهينى ولا تهين رسول الله صلى الله عليه وسلم ! قلن  
نعم ، أنت أغلظ وأفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال صلى الله عليه وسلم « إِيهَى  
يَا بْنَ الْخَطَّابِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ مَالِكًا بِنَاءً إِلَّا سَلَكَ بِنَاءً غَيْرَ  
بِنَاءِكَ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « سُوءُ الْخُلُقِ ذَنْبٌ لَا يُغْفَرُ وَسُوءُ الظَّنِّ خَطِيئَةٌ  
تَفُوحُ » وقال عليه السلام <sup>(٤)</sup> « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَبْلُغُ مِنْ سُوءِ خُلُقِهِ أَسْفَلَ دَرَكِ جَهَنَّمَ »

الآنار قال ابن لقمان الحكيم لأبيه : يا أبت أى الخصال من الإنسان خير ؟ قال  
الدين . قال : فإذا كانت اثنتين ؟ قال : الدين والمال . قال : فإذا كانت ثلاثا ؟ قال : الدين  
والمال والحياء . قال : فإذا كانت أربعة ؟ قال : الدين والمال والحياء وحسن الخلق . قال : فإذا  
كانت خمسا ؟ قال : الدين والمال والحياء وحسن الخلق والسخاء . قال : فإذا كانت ستا ؟

( ١ ) حديث ان العبد ليلغ بمحسن خلقه عظيم درجات الآخرة - الحديث : طب والخرائطى فى مسكارم  
الأخلاق وأبو الشيخ فى كتاب مسكارم الأخلاق وأبو الشيخ فى كتاب طبقات الاصهانيين  
من حديث أنس باسناد جيد

( ٢ ) حديث ان عمر استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه  
الحديث : متفق عليه

( ٣ ) حديث سوء الخلق ذنب لا يغفر - الحديث : طص من حديث عائشة ما من شئ الا له توبة الا صاحب  
سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا عاد فى شرمه واسناده ضعيف

( ٤ ) حديث ان العبد ليلغ من سوء خلقه أسفل من درك جهنم الطبرائى : والخرائطى فى مسكارم الأخلاق  
وأبو الشيخ فى طبقات الاصهانيين من حديث أنس باسناد جيد وهو بعض الحديث :  
الذى قبله بمحدثين

قال . يابني إذا اجتمعت فيه الخمس خصال فهو نقي تقي ، والله ولي ، ومن الشيطان برى . وقال الحسن : من ساء خلقه عذب نفسه . وقال أنس بن مالك ، إن العبد ليبلغ بحسن خلقه أعلى درجة في الجنة ، وهو غير عابد ، ويبلغ بسوء خلقه أسفل درك في جهنم ، وهو عابد . وقال يحيى بن معاذ في سعة الأخلاق كنوز الأرزاق . وقال وهب بن منبه ، مثل السيئ الخلق كمثل الفخارة المكسورة ، لا ترفع ولا تعاد طينا . وقال الفضيل لأن يصحبنى فاجر حسن الخلق ، أحب إلى من أن يصحبنى عابد سيئ الخلق

وصحب ابن المبارك رجلا سيئ الخلق في سفر ، فكان يحتمل منه ويداريه فلما فارقه بكى . فقيل له في ذلك ، فقال بكيتك رحمة له فارقتك وخلقه معه لم يفارقه . وقال الجنيد ، أربع ترفع العبد إلى أعلى الدرجات ، وإن قل عمله ، وعلمه ، الحلم ، والتواضع ، والسخاء ، وحسن الخلق ، وهو كمال الإيمان

وقال الكنانى ، التصوف خلق ، فمن زاد عليك في الخلق زاد عليك في التصوف . وقال عمر رضى الله عنه ، خالطوا الناس بالأخلاق ، وزايولوم بالأعمال . وقال يحيى بن معاذ سوء الخلق سيئة لا تنفع معها كثرة الحسنات . وحسن الخلق حسنة لا تضر معها كثرة السيئات . وسئل ابن عباس ، ما الكرم ؟ فقال هو ما بين الله في كتابه العزيز : ( إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ<sup>(١)</sup> ) قيل فما الحسب ؟ قال أحسنكم خلقا أفضلكم حسبا وقال لكل ببيان أساس ، وأساس الإسلام حسن الخلق . وقال عطاء ، ما ارتفع من ارتفع إلا بالخلق الحسن ، ولم ينل أحد كماله إلا المصطفى صلى الله عليه وسلم . فأقرب الخلق إلى الله عز وجل السالكون آثاره بحسن الخلق .

## بيان

### حقيقة حسن الخلق وسوء الخلق

اعلم أن الناس قد تكلموا في حقيقة حسن الخلق ، وأنه ماهو . وما تعرضوا لحقيقته ، وإنما تعرضوا لثمرته . ثم لم يستوعبوا جميع ثمراته ، بل ذكر كل واحد من ثمراته ما خطر له وما كان حاضرا في ذهنه . ولم يصرفوا العناية إلى ذكر حده ، وحقيقته المحيطة بجميع ثمراته

(١) الحجرات : ١٣

على التفصيل والاستيعاب : وذلك كقول الحسن ، حسن الخلق بسط الوجه ، وبذل الندى وكف الأذى : وقال الواسطي ، هو أن لا يخاصم ولا يخاصم ، من شدة معرفته بالله تعالى وقال شاه الكرماني ، هو كف الأذى ، واحتمال المؤن . وقال بعضهم ، هو أن يكون من الناس قريبا ، وفيما بينهم غريبا . وقال الواسطي مرة ، هو إرضاء الخلق في السراء والضراء . وقال أبو عثمان ، هو الرضا عن الله تعالى . وسئل سهل التستري عن حسن الخلق فقال أدناه الاحتمال ، وترك المكافأة ، والرحمة للظالم ، والاستغفار له ، والشفقة عليه . وقال مرة ، أن لا يتهم الحق في الرزق ، ويشق به ، ويسكن إلى الوفاء بما ضمن ، فيطيعه ولا يعصيه في جميع الأمور فيما بينه وبينه ، وفيما بينه وبين الناس . وقال علي رضي الله عنه ، حسن الخلق في ثلاث خصال : اجتناب المحارم ، وطلب الحلال ، والتوسعة على العيال . وقال الحسين ابن منصور ، هو أن لا يؤثر فيك خفاء الخلق ، بعد مطالعتك للحق . وقال أبو سعيد الخراز ، هو أن لا يكون لك هم غير الله تعالى .

فهذا وأمثاله كثير ، وهو تعرض لثمرات حسن الخلق لانفسه . ثم ليس هو محيطا بجميع الثمرات أيضا . وكشف النطاء عن الحقيقة أولى ، من نقل الأقاويل المختلفة فتقول الخلق والخلق عبارتان مستعملتان معا ، يقال فلان حسن الخلق والخلق ، أي حسن الباطن والظاهر . فيراد بالخلق الصورة الظاهرة ، ويراد بالخلق الصورة الباطنة . وذلك لأن الإنسان مركب من جسد مدرك بالبصر ، ومن روح ونفس مدرك بالبصيرة . ولكل واحد منهما هيئة وصورة ، إما قبيحة ، وإما جميلة . فالنفس المدركة بالبصيرة ، أعظم قدرا من الجسد المدرك بالبصر . ولذلك عظم الله أمره بإضافته إليه ، إذ قال تعالى ( إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِّنْ طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ <sup>(١)</sup> ) فنبه على أن الجسد منسوب إلى الطين ، والروح إلى رب العالمين . والمراد بالروح والنفس في هذا المقام واحد فالخلق عبارة عن هيئة في النفس راسخة ، عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسر ، من غير حاجة إلى فسر وروية . فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة ، المحمودة عقلا وشرعا ، سميت تلك الهيئة خلقا حسنا . وإن كان الصادر منها الأفعال القبيحة ، سميت الهيئة



التي هي المصدر خلقا سيئا . وإنما قلنا إنها هيئة راسخة : لأن من يصدر منه بذل المال على الدور لحاجة عارضة ، لا يقال خلقه السخاء ، ما لم يثبت ذلك في نفسه ثبوت رسوخ . وإنما اشترطنا أن تصدر منه الأفعال بسهولة من غير روية ، لأن من تكلف بذل المال ، أو السكوت عند الغضب . بجهد وروية ، لا يقال خلقه السخاء والحلم  
فهنا أربعة أمور

أحدها : فعل الجميل والقيح . والثاني : القدرة عليهما . والثالث : المعرفة بهما  
والرابع : هيئة للنفس ، بها تميل إلى أحد الجانبين ، ويتيسر عليها أحد الأمرين ،  
إما الحسن وإما القبيح .

وليس الخلق عبارة عن الفعل ، فرب شخص خلقه السخاء ولا يبذل ، أما لفقد المال  
أو لمناع . وربما يكون خلقه البخل ، وهو يبذل ، إما لباعث ، أو لرياء  
وليس هو عبارة عن القوة ، لأن نسبة القوة إلى الإمساك والإعطاء ، بل إلى الضدين  
واحد . وكل إنسان خلق بالفطرة قادر على الإعطاء والإمساك . وذلك لا يوجب خلق  
البخل ، ولا خلق السخاء .

وليس هو عبارة عن المعرفة ، فإن المعرفة تتعلق بالجميل والقبيح جميعا ، على وجه واحد  
بل هو عبارة عن المعنى الرابع ، وهو الهيئة التي بها تستعد النفس لأن يصدر منها الإمساك  
أو البذل . فالخلق إذاً عبارة عن هيئة النفس وصورتها الباطنة

وكما أن حسن الصورة الظاهرة مطلقا ، لا يتم بحسن العينين دون الأنف ، والفم ، والخذ  
بل لا بد من حسن الجميع ليم حسن الظاهر ، فكذلك في الباطن أربعة أركان ، لا بد من  
الحسن في جميعها حتى يتم حسن الخلق . فإذا استوت الأركان الأربعة ، واعتدلت وتناسبت  
حصل حسن الخلق . وهو قوة العلم ، وقوة الغضب ، وقوة الشهوة ، وقوة العدل بين  
هذه القوى الثلاث

أما قوة العلم ، فحسنها وصلاحها في أن تصير بحيث يسهل بها درك الفرق بين الصدق  
والكذب في الأقوال ، وبين الحق والباطل في الاعتقادات ، وبين الجميل والقبيح في الأفعال

فإذا صلحت هذه القوة ، خصل منها ثمرة الحكمة . والحكمة رأس الأخلاق الحسنة .  
وهي التي قال الله فيها ( وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا <sup>(١)</sup> )  
وأما قوة الغضب ، فحسنها في أن يصير انقباضها وانبساطها على حد ما تقتضيه الحكمة  
وكذلك الشهوة حسنها وصلاحها في أن تكون تحت إشارة الحكمة . أعني  
إشارة العقل والشرع

وأما قوة العدل فهو ضبط الشهوة والغضب تحت إشارة العقل والشرع . فالعقل مثاله  
مثال الناصح المشير . وقوة العدل هي القدرة ، ومثالها مثال المنفذ المضي لإشارة العقل .  
والغضب هو الذي تنفذ فيه الإشارة ، ومثاله مثال كلب الصيد ، فإنه يحتاج إلى أن يؤدب  
حتى يكون استرساله وتوقفه بحسب الإشارة ، لأبجسب هيجان شهوة النفس . والشهوة  
مثالها مثال الفرس الذي يركب في طلب الصيد ، فإنه تارة يكون مروضا مؤدبا ،  
وتارة يكون جهوحا .

فمن استوتت فيه هذه الخصال واعتدلت ، فهو حسن الخلق مطلقا . ومن اعتدل فيه  
بعضها دون البعض ، فهو حسن الخلق بالإضافة إلى ذلك المعنى خاصة . كالذي يحسن بعض  
أجزاء وجهه دون بعض . وحسن القوة الغضبية واعتدالها يعبر عنه بالشجاعة . وحسن قوة  
الشهوة واعتدالها يعبر عنه بالعفة . فإن مالت قوة الغضب عن الاعتدال إلى طرف الزيادة  
تسمى تهورا . وإن مالت إلى الضعف والنقصان تسمى جبنًا وخورا . وإن مالت قوة الشهوة  
إلى طرف الزيادة تسمى شرها . وإن مالت إلى النقصان تسمى جهودا . والمحمود هو الوسط  
وهو الفضيلة . والطرفان رذيلتان مذمومتان ، والعدل إذا فاق فليس له طرفا زيادة ونقصان  
بل له ضد واحد ومقابل ، وهو الجور . وأما الحكمة ، فيسمى إفراطها عند الاستعمال  
في الأغراض الفاسدة خبثا وجريرة ويسمى تفريطها بلها . والوسط هو الذي يختص باسم الحكمة  
فإذا أمهات الأخلاق وأصولها أربعة ، الحكمة ، والشجاعة ، والعفة ، والعدل . ونعني  
بالحكمة : حالة لا نفس بها يدرك الصواب ، من الخطأ في جميع الأفعال الاختيارية . ونعني  
بالعدل : حالة لا نفس وقوة بها تسوي بين الغضب والشهوة ، وتحميها على مقتضى الحكمة

(١) البقرة : ٢٢٩

وتضبطها في الاسترسال والانتباض على حسب مقتضاها . ونفى بالشجاعة : كون قوة الغضب منقادة للعقل في إقدامها وإحجامها . ونفى بالعفة : تأدب قوة الشهوة بتأديب العقل والشرع .

فن اعتدال هذه الأصول الأربعة تصدر الأخلاق الجميلة كلها . إذ من اعتدال قوة العقل يحصل حسن التدبير ، وجودة الذهن ، وثقابة الرأي ، وإصابة الظن ، والتفطن لدقائق الأعمال ، وخفياً آفات النفوس . ومن إفراطها تصدر الجريزة ، والمكر ، والخداع ، والدهاء ومن تفریطها يصدر البله ، والغمارة ، والحمق ، والجنون . وأعنى بالغمارة قلة التجربة في الأمور مع سلامة التخيل . فقد يكون الإنسان غمراً في شيء دون شيء . والفرق بين الحمق والجنون أن الأحمق مقصوده صحيح ، ولكن سلوكه الطريق فاسد ، فلا تكون له روية صحيحة في سلوك الطريق الموصل إلى الغرض . وأما المجنون فإنه يختار ما لا ينبغي أن يختار ، فيكون أصل اختياره وإيثاره فاسداً

وأما خلق الشجاعة ، فيصدر منه الكرم ، والنجدة ، والشهامة ، وكسر النفس ، والاحتمال ، والحلم ، والثبات ، وكظم النيظ ، والوقار ، والتودد ، وأمثاله . وهي أخلاق محمودة . وأما إفراطها وهو التهور ، فيصدر منه الصلف ، والبذخ ، والاستشاشة ، والتكبر والعجب . وأما تفریطها ، فيصدر منه المهانة ، والذلة ، والجزع ، والخساسة ، وصغر النفس والانتباض عن تناول الحق الواجب

وأما خلق العفة ، فيصدر منه السخاء ، والحياء ، والصبر ، والمساحة ، والقناعة . والورع واللباقة ، والمساعدة ، والظرف ، وقلة الطمع . وأما ميلها إلى الإفراط أو التفریط ، فيحصل منه الحرص ، والشرة ، والوقاحة ، والنخب ، والتبذير ، والتقصير ، والرياء ، والهتكة ، والمجانة والعبث ، والملق ، والحسد ، والشنائة ، والتذلل للأغنياء ، واستحقار الفقراء ، وغير ذلك فأمهات محاسن الأخلاق هذه الفضائل الأربعة ، وهي الحكمة ، والشجاعة ، والعفة والعدل . والباقي فروعها . ولم يبلغ كمال الاعتدال في هذه الأربع إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم . والناس بعده متفاوتون في القرب والبعد منه . فكل من قرب منه في هذه الأخلاق فهو قريب من الله تعالى ، بقدر قربته من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وكل من جمع كمال هذه الأخلاق ، استحق أن يكون بين الخلق ملكا مطاعا، يرجع الخلق كلهم إليه ، ويقتدون به في جميع الأفعال . ومن انفك عن هذه الأخلاق كلها ، وانصف بأضدادها ، استحق أن يخرج من بين البلاد والعباد ، فإنه قد قرب من الشيطان اللعين البعد ، فينبغي أن يبعد ، كما أن الأول قريب من الملك المقرب ، فينبغي أن يقتدى به ، ويتقرب إليه : فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> لم يبعث إلا ليطمئئنا مكارم الأخلاق كما قال . وقد أشار القراء إلى هذه الأخلاق في أوصاف المؤمنين ، فقال تعالى ( إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ <sup>(٢)</sup> ) فالإيمان بالله وبرسوله من غير ارتياب ، هو قوة اليقين ، وهو ثمرة العقل ومنتهى الحكمة . والمجاهدة بالمال ، هو السخاء ، الذي يرجع إلى ضبط قوة الشهوة . والمجاهدة بالنفس ، هي الشجاعة ، التي ترجع إلى استعمال قوة الغضب على شرط العقل ، وخذ الاعتدال فقد وصف الله تعالى الصحابة فقال ( أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ <sup>(٣)</sup> ) إشارة إلى أن للشدة موضعا ، وللرحمة موضعا . فليس الكمال في الشدة بكل حال ، ولا في الرحمة بكل حال . فهذا بيان معنى الخلق ، وحسنه وقبحه ، وبيان أركانه وثمراته وفروعه

## بيان

### قبول الأخلاق للتغيير بطريق الرياضة

اعلم أن بعض من غلبت البطالة عليه ، استثقل المجاهدة والرياضة ، والاشتغال بتزكية النفس وتهذيب الأخلاق . فلم تسمح نفسه بأن يكون ذلك ، لقصوره ونقصه وخبث دخلته ، فزعم أن الأخلاق لا يتصور تغييرها ، فإن الطباع لا تتغير . واستدل فيه بأمرين أحدهما : أن الخلق هو صورة الباطن ، كما أن الخلق هو صورة الظاهر . فالخلقة الظاهرة لا يقدر على تغييرها . فالقصور لا يقدر أن يجعل نفسه طويلا ، ولا الطويل يقدر أن يجعل نفسه قصيرا ، ولا القبيح يقدر على تحسين صورته . فكذلك القبح الباطن يجري هذا المجرى

(١) حديث بشت لأتم مكارم الأخلاق : تقدم في آداب الصحة

(٢) الحجرات : ١٥ <sup>(٢)</sup> الفتح : ٢٩

والثاني: أنهم قالوا حسن الخلق بقمع الشهوة والغضب ، وقد جربنا ذلك بطول المجاهدة وعرفنا أن ذلك من مقتضى المزاج والطبع ، فإنه قط لا ينقطع عن الآدى . فاشتغاله به تضييع زمان بغير فائدة . فإن المطلوب هو قطع التفات القلب إلى الحظوظ العاجلة ، وذلك محال وجوده

فنعول لو كانت الأخلاق لا تقبل التغيير ، لبطلت الوصايا والمواعظ والتأديبات ، ولما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « حَسِّنُوا أَخْلَاقَكُمْ » ، وكيف ينكر هذا في حق الآدى ، وتغيير خلق البهيمة ممكن . إذ ينقل البازي من الاستيحاش إلى الأنس ، والكلب من شره الأكل إلى التأدب والإمساك والتخلية ، والفرس من الجراح إلى السلاسة والالتقياد وكل ذلك تغيير للأخلاق

والقول الكاشف للغطاء عن ذلك أن تقول

الموجودات منقسمة إلى مالا مدخل للآدى واختياره في أصله وتفصيله ، كالسماء والكواكب ، بل أعضاء البدن داخلا وخارجا ، وسائر أجزاء الحيوانات ، وبالجملة كل ما هو حاصل كامل ، وقع الفراغ من وجوده وكاله . وإلى ما وجد وجودا ناقصا ، وجعل فيه قوة لقبول الكمال بعد أن وجد شرطه . وشرطه قد يرتبط باختيار العبد ، بأن النواة ليست بتفاح ولا نخل ، إلا أنها خلقت خلقة يمكن أن تصير نخله إذا انضاف التربية إليها . ولا تصير تفاحا أصلا ، ولا بالتربية . فإذا صارت النواة متأثرة بالاختيار ، حتى تقبل بمض الأحوال دون بعض ، فكذلك الغضب والشهوة ، لو أردنا قمعها وقهرها بالكيفية حتى لا يبقى لها أثر ، لم تقدر عليه أصلا . ولو أردنا سلاستها وقودها بالرياضة والمجاهدة ، قدرنا عليه . وقد أمرنا بذلك . وصار ذلك سبب نجاتنا ووصولنا إلى الله تعالى . نعم الجبلات مختلفة ، بعضها سرية القبول ، وبعضها بطيئة القبول . ولاختلافها سببان

أحدهما: قوة الغريزة في أصل الجبلية ، وامتداده مدة الوجود ، فإن قوة الشهوة والغضب والتكبر ، موجودة في الإنسان . ولكن أصعبها أمراً ، وأعصاها على التغيير ، قوة الشهوة

( ١ ) حديث حسنوا أخلاقكم : أبو بكر ابن لال في مكارم الأخلاق من حديث معاذ بن معاذ حسن خلقك للناس منقطع ورجال ثقات :

فإنها أقدم وجوداً، إذا الصبي في مبدأ الفطرة تخلق له الشهوة . ثم بعد سبع سنين ربما يخلق له الغضب . وبعد ذلك يخلق له قوة التمييز .  
والسبب الثاني: أن الخلق قديماً كد بكثرة العمل بمقتضاه ، والطاعة له ، وباعتقاد كونه احساناً ومرضياً ، والناس فيه على أربع مراتب .

الأولى : وهو الأناسان النفل ، الذي لا يميز بين الحق والباطل ، والجليل والقبیح ، بل يثق . كما فطر عليه ، خالياعن جميع الاعتقادات ، ولم تستم شهوته أيضاً باتباع اللذات . فهذا سريع القبول للعلاج جداً ، فلا يحتاج إلا إلى معلم ومرشد ، وإلى باعث من نفسه ، يحمله على المجاهدة ، فيحسن خلقه في أقرب زمان .

والثانية : أن يكون قد عرف قبح القبيح ، ولكنه لم يتعود العمل الصالح ، بل زين له سوء عمله فتماطاه ، انقيادا لشهواته ، وإعراضاً عن صواب رأيه ، لاستيلاء الشهوة عليه . ولكن علم تقصيره في عمله . فأمره أصعب من الأول ، إذ قد تضاعفت الوظيفة عليه ، إذ عليه قلع ما رسخ في نفسه أولاً ، من كثرة الاعتقاد للفساد ، والآخر أن يفرس في نفسه صفة الاعتقاد للصالح . ولكنه بالجملة محل قابل للرياضة ، إن اتهمض لها يجد وتشمير وحزم .  
والثالثة : أن يعتقد في الأخلاق القبيحة أنها الواجبة المستحسنة ، وأنها حق وجميل ، وتربى عليها . فهذا يكاد تمتنع معالجته ، ولا يرجى صلاحه إلا على الندور ، وذلك لتضاعف أسباب الضلال .

والرابعة : أن يكون مع نشئه على الرأي الفاسد ، وتريبته على العمل به ، يرى الفضيلة في كثرة الشر ، واستهلاك النفوس ، ويباهى به ، ويظن أن ذلك يرفع قدره . وهذا هو أصعب المراتب . وفي مثله قيل : ومن العناء رياضة الهرم ، ومن التعذيب تهذيب الديد .  
والأول من هؤلاء جاهل فقط : والثاني جاهل وضال ، والثالث جاهل وضال وفاسق والرابع جاهل وضال وفاسق وشرير .

وأما الخيال الآخر ، الذي استدلوا به ، وهو قولهم إن الآدمي مادام حيا فلا ينقطع عنه الشهوة والغضب ، وحب الدنيا ، وسائر هذه الأخلاق ، فهذا غلط وقع لطائفة . ظنوا أن المقصود من المجاهدة قمع هذه الصفات بالكلية ومحوها . وهيئات . فإن الشهوة خلقت لفائدة ،

وهي ضرورية في الجبلة . فلو انقطعت شهوة الطعام لهلك الإنسان ، ولو انقطعت شهوة الوقاع لا تقطع النسل ؛ ولو انعدم الغضب بالكيفية لم يدفع الإنسان عن نفسه ما يهلكه ولهلك . ومهما بقي أصل الشهوة ، فيبقى لامحالة حب المال الذي يوصله إلى الشهوة ، حتى يحمله ذلك على إمساك المال . وليس المطلوب إمادة ذلك بالكيفية . بل المطلوب زدها إلى الاعتدال ، الذي هو وسط بين الإفراط والتفريط . والمطلوب في صفة الغضب حسن الحمية وذلك بأن يخلو عن التهور وعن الجبن جميعا . وبالجملة أن يكون في نفسه قويا ، ومع قوته منقادا للعقل . ولذلك قال الله تعالى ( أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ <sup>(١)</sup> ) وصفهم بالشدة وإنما تصدر الشدة عن الغضب : ولو بطل الغضب لبطل الجهاد . وكيف يقصد قلع الشهوة والغضب بالكيفية ، والأنبياء عليهم السلام لم ينفكوا عن ذلك . إذ قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُغْضِبُ كَمَا يُغْضَبُ الْبَشَرُ » <sup>(٢)</sup> وكان إذا تكلم بين يديه بما يكرهه يغضب ، حتى تحمر وجنتاه . ولكن لا يقول إلا حقا . فكان عليه السلام لا يخرج منه غضبه عن الحق . وقال تعالى ( وَالكَاطِبِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ <sup>(٣)</sup> ) ولم يقل والفاقدين الغيظ .

فرد الغضب والشهوة إلى حد الاعتدال ، بحيث لا يقهر واحد منهما العقل ، ولا ينبله بل يكون العقل هو الضابط لهما ، والغالب عليهما ، ممكن . وهو المراد بتغيير الخلق . فإنه ربما تستولى الشهوة على الإنسان ، بحيث لا يقوى عقله على دفعها عن الانبساط إلى الفواحش وبالرياضة تعود إلى حد الاعتدال . فدل أن ذلك ممكن . والتجربة والمشاهدة تدل على ذلك دلالة لا شك فيها

(١) حديث إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر : م من حديث أنس وله من حديث أبي هريرة إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر  
(٢) حديث أنه كان يتكلم بين يديه بما يكرهه فيغضب حتى تحمر وجنتاه ولكن لا يقول إلا حقا فكان الغضب لا يخرج عن الحق : الشيخان من حديث عبد الله بن الزبير في قصة شراح الحرة فقال لأن كان ابن عمك فتون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولها من حديث أبي سعيد الخدري وكان إذا كره شيئا عرفناه في وجهه ولها من حديث عائشة وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله وللمسلم ما ينال منه شيء قط فينتقم من صاحبه الحديث

(٣) الفتح : ٢٩ <sup>(٢)</sup> آل عمران : ١٣٤ .

والذي يدل على أن المطلوب هو الوسط في الأخلاق دون الطرفين ، أن السخاء خلق محمود شرعاً ، وهو وسط بين طرفي التبذير والتقتير ، وقد أثنى الله تعالى عليه فقال (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا<sup>(١)</sup>) وقال تعالى (وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَتَّوْلَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ<sup>(٢)</sup>) وكذلك المطلوب في شهوة الطعام الاعتدال دون الشره والجود. قال الله تعالى (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ<sup>(٣)</sup>) وقال في الغضب (أَسِنْدَاءَ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءَ بَيْنَهُمْ<sup>(٤)</sup>) وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٥)</sup> «خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا» وهذا له سر وتحقيق ، وهو أن السعادة منوطة بسلامة القلب عن عوارض هذا العالم. قال الله تعالى (إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ<sup>(٥)</sup>) والبخل من عوارض الدنيا. والتبذير أيضا من عوارض الدنيا. وشرط القلب أن يكون سليما منها ، أى لا يكون ملتفتا إلى المال ، ولا يكون حريصا على إنفائه ولا على إمساكه. فإن الحريص على الإنفاق مصروف القلب إلى الإنفاق ، كما أن الحريص على الإمساك مصروف القلب إلى الإمساك فكان كمال القلب أن يصفو عن الوصفين جميعا. وإذا لم يكن ذلك في الدنيا طلبنا ما هو الأشبه لعدم الوصفين ، وأبعد عن الطرفين ، وهو الوسط. فإن الفاتر للاحار ولا بارد ، بل هو وسط بينهما ، فكأنه خال عن الوصفين : فكذلك السخاء بين التبذير والتقتير. والشجاعة بين الجبن والتهور. والمفة بين الشره والجود. وكذلك سائر الأخلاق. فكلما طرفي الأمور ذميم. هذا هو المطلوب. وهو ممكن. نعم يجب على الشيخ المرشد للمريد أن يقبح عنده الغضب رأسا ، ويذم إمساك المال رأسا ، ولا يرخص له في شيء منه ، لأنه لو رخص له في أدنى شيء اتخذ ذلك عذرا في استبقاء بحله وغضبه، وظن أنه القدر المرخص فيه. فإذا قصد قطع الأصل ، وبالغ فيه ، ولم يتيسر له إلا كسر سوره ، بحيث يعود إلى الاعتدال ، فالصواب له أن يقصد قلع الأصل ، حتى يتيسر له القدر المقصود ، فلا يكشف هذا السر للمريد ، فإنه موضع غرور الحق ، إذ يظن بنفسه أن غضبه بحق ، وأن إمساكه بحق.

(١) حديث خير الأمور أوسطها : البيهقي في شعب الإيمان من رواية مطرف بن عبد الله معضلا

(١) الفرقان : ٦٧ (٢) الاسراء : ٢٩ (٣) الأعراف : ٣١ (٤) الفتح : ٢٩ (٥) الشعراء : ٨٩



## بيان

السبب الذي به ينال حسن الخلق على الجملة

قد عرفت أن حسن الخلق يرجع إلى اعتدال قوة العقل ، وكمال الحكمة ، وإلى اعتدال قوة الغضب والشهوة ، وكونها للعقل مطيعة ، وللشرع أيضا . وهذا الاعتدال يحصل على وجهين أحدهما بجود إلهي ، وكمال فطري ، بحيث يخلق الإنسان ويولد كامل العقل ، حسن الخلق ، قد كفي سلطان الشهوة والغضب ، بل خلقنا معتدلين منقادتين للعقل والشرع فيصير عالما بغير تعليم ، ومؤدبا بغير تأديب ، كعيسى بن مريم ، ويحيى بن زكريا عليهما السلام ، وكذا سائر الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين . ولا يبعد أن يكون في الطبع والفطرة ما قد ينال بالاكتساب . فرب صبي خلق صادق للهجة ، سخيا جريا ، وربما يخلق بخلافه فيحصل ذلك فيه بالاعتیاد ومخالطة المتخلفين بهذه الأخلاق . وربما يحصل بالتعلم

والوجه الثاني اكتساب هذه الأخلاق بالمجاهدة والرياضة ، وأعني به حمل النفس على الأعمال التي يقتضيها الخلق المطلوب . فمن أراد مثلا أن يحصل لنفسه خلق الجود ، فطريقه أن يتكلف تعاطي فعل الجواد ، وهو بذل المال . فلا يزال يطالب نفسه ، ويواظب عليه تكلفا ، مجاهدا نفسه فيه ، حتى يصير ذلك طبعا له ، ويتيسر عليه ، فيصير به جوادا . وكذا من أراد أن يحصل لنفسه خلق التواضع ، وقد غلب عليه البكير ، فطريقه أن يواظب على أفعال المتواضعين مدة مديدة ، وهو فيها مجاهد نفسه ومتكلف ، إلى أن يصير ذلك خلقا له وطبعاً ، فيتيسر عليه . وجميع الأخلاق المحمودة شرعا تحصل بهذا الطريق . وغايته أن يصير الفعل الصادر منه لذيذا . فالسخي هو الذي يستلذ بذل المال الذي يبذله ، دون الذي يبذله عن كراهة . والمتواضع هو الذي يستلذ التواضع . ولن ترسخ الأخلاق الدينية في النفس ، ما لم تعود النفس جميع العادات الحسنة ، وما لم تترك جميع الأفعال السيئة . وما لم تواظب عليها مواظبة من يشاق إلى الأفعال الجميلة ، ويتم بها ، ويكره الأفعال القبيحة ويتألم بها . كما قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ » ومهما كانت

(١) حديث وجعلت قرّة عيني في الصلاة : ن من حديث أنس وقد تقدم

العبادات ، وترك المحظورات ، مع كراهة واستئصال ، فهو النقصان . ولا ينال كمال السعادة به . نعم المواظبة عليها بالمجاهدة خير ، ولكن بالإضافة إلى تركها ، لا بالإضافة إلى فعلها عن طوع . ولذلك قال الله تعالى ( وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ <sup>(١)</sup> ) وقال صلى الله عليه وسلم

« أَعْبُدِ اللَّهَ فِي الرِّضَا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرٌ كَثِيرٌ »

ثم لا يكفي في نيل السعادة الموعودة على حسن الخلق ، استلذاذ الطاعة ، واستكراه المعصية ، في زمان دون زمان ، بل ينبغي أن يكون ذلك على الدوام ، وفي جملة العمر . وكلما كان العمر أطول ، كانت الفضيلة أرسخ وأكمل . ولذلك لما سئل صلى الله عليه وسلم عن السعادة فقال <sup>(٢)</sup> « طُولُ الْعُمُرِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى » ولذلك كره الأنبياء والأولياء الموت فإن الدنيا مزرعة الآخرة . وكلما كانت العبادات أكثر بطول العمر ، كان الثواب أجزل والنفس أزكى وأطهر ، والأخلاق أقوى وأرسخ . وإنما مقصود العبادات تأثيرها في القلب وإنما يتأكد تأثيرها بكمرة المواظبة على العبادات . وغاية هذه الأخلاق أن ينقطع عن النفس حب الدنيا ويرسخ فيها حب الله تعالى . فلا يكون شيء أحب إليه من لقاء الله تعالى عز وجل . فلا يستعمل جميع ماله إلا على الوجه الذي يوصله إليه . وغضبه وشهوته من المسخرات له ، فلا يستعملها إلا على الوجه الذي يوصله إلى الله تعالى . وذلك بأن يكون موزونا بميزان الشرع والعقل ثم يكون بعد ذلك فرحاً به ، مستلذاله .

ولا ينبغي أن يستبعد مصير الصلاة إلى حد تصيرهي قرّة العين ، ومصير العبادات لذينة فإن العادة تقتضي في النفس عجائب أغرب من ذلك . فإننا قد نرى الملوكة والمنهيين في أحزان دأعة ، ونرى المقامر المفلس قد يئلب عليه من الفرح واللذة بقماره وما هو فيه ، ما يستقل معه فرح الناس بغير قمار . مع أن القمار ربما سلبه ماله ، وخرّب بيته ، وتركه مفلساً ،

( ١ ) حديث اعبد الله في الرضا فان لم تستطع في الصبر على ما تكره خير كثير : طب

( ٢ ) حديث سئل عن السعادة فقال طول العمر في عبادة الله : رواه القطاعي في مسند الشهاب وأبو منصور

الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر باسناد ضعيف وللترمذي من حديث أبي بكر

وصححه أي الناس خير قال من طال عمره وحسن عمله

ومع ذلك فهو يحب ، ويلذبه . وذلك لطول ألفة له وصرف نفسه إليه مدة  
وكذلك اللاعب بالحمام ، قد يقف طول النهار في حر الشمس ، قائماً رجليه . وهو  
لا يحس بألمها ، لفرحه بالظيور وحر كاتها ، وطيرانها وتحليقها في جو السماء  
بل ترى الفاجر العيلار ، يفتخر بما يلقاه من الضرب والقطع ، والصبر على السيط ،  
وعلى أن يتقدم به للصلب ، وهو مع ذلك متبجح بنفسه ، وبقوته في الصبر على ذلك ، حتى  
يرى ذلك نخرا لنفسه . ويقطع الواحد منهم إرباً إرباً ، على أن يقر بما تعاطاه أو تعاطاه غيره  
فيصر على الإنكار ، ولا يبالي بالعقوبات ، فرحاً بما يمتقده كمالاً وشجاعة ورجولية . فقد  
صارت أحواله مع منافقها من النكال ، قرّة عينه ، وسبب افتخاره

بل لا حالة أخس وأقبح من حال الخنث في تشبهه بالإناث ، في تنف الشعر ، ووشم  
لوجه ، ومخالطة النساء . فترى الخنث في فرح بحاله ، وافتخار بكاله في تخنثه ، يتباهى به  
مع الخنثين . حتى يجري بين الحجامين والكناسين التفاخر والمباهاة ، كما يجري بين الملوك والعلماء  
فكل ذلك نتيجة العادة والمواظبة على نمط واحد على العوام ، مدة مديدة ومشاهدة ذلك في  
المخالطين والمعارف . فإذا كانت النفس بالمادة تستلذ الباطل ، وتميل إليهم إلى القبايح ، فكيف  
لا تستلذ الحق لوردت إليه مدة ، والتزمت المواظبة عليه ! بل ميل النفس إلى هذه الأمور  
الشنيعية خارج عن الطبع ، يضاهي الميل إلى أكل الطين . فقد يئلب على بعض فتانس ذلك  
بالمادة . فأما ميله إلى الحكمة ، وحب الله تعالى ، ومعرفته ، وعبادته ، فهو كالميل إلى الطعام  
والشراب ، فإنه مقتضى طبع القلب . فإنه أمر رباني . وميله إلى مقتضيات الشهوة غريب  
من ذاته ، وعارض على طبعه . وإنما غذاء القلب الحكمة والمعرفة ، وحب الله عز وجل .  
ولسكن انصرف عن مقتضى طبعه لمرض قد حل به ، كما قد يحل المرض بالمعدة ، فلا تشتهي الطعام  
والشراب ، وهما سببان لحياتها . فكل قلب مال إلى حب شيء سوى الله تعالى ، فلا ينفك  
عن مرض بقدر ميله ، إلا إذا كان أحب ذلك الشيء لكونه معيناً له على حب الله تعالى ،  
وعلى دينه ، فعند ذلك لا يدل ذلك على المرض

فلذا قد عرفت بهذا قطعاً ، أن هذه الأخلاق الجليّة يمكن اكتسابها بالرياضة ، وهي  
تسكف الأفعال الصادرة عنها ابتداءً ، لتصير طبعاً انتهاءً . وهذا من عجيب العلاقة بين

القلب والجوارح ، أعنى النفس والبدن . فإن كل صفة تظهر في القلب ، يفيض أثرها على الجوارح ، حتى لا تتحرك إلا على وفقها لا محالة . وكل فعل يجرى على الجوارح فإنه قد يرتفع منه أثر إلى القلب . والأمر فيه دور ، ويعرف ذلك بمثال ، وهو أن من أراد أن يصير الحذق في الكتابة له صفة نفسية ، حتى يصير كاتباً بالطبع ، فلا طريق له إلا أن يتعاطى بمجارجة اليد ، ما يتعاطاه الكاتب الحاذق ، ويواظب عليه مدة طويلة ، يحاكي الخط الحسن فإن فعل الكاتب هو الخط الحسن . فيتشبه بالكاتب تكلفاً ، ثم لا يزال يواظب عليه ، حتى يصير صفة راسخة في نفسه ، فيصدر منه في الآخر الخط الحسن طبعاً ، كما كان يصدر منه في الابتداء تكلفاً . فكان الخط الحسن ، هو الذي جعل خطه حسناً . ولكن الأول بتكلف ، إلا أنه ارتفع منه أثر إلى القلب ، ثم انخفض من القلب إلى الجارحة ، فصار يكتب الخط الحسن بالطبع .

وكذلك من أراد أن يصير فقيه النفس ، فلا طريق له إلا أن يتعاطى أفعال الفقهاء وهو التكرار للفقهاء ، حتى تنعطف منه على قلبه صفة الفقه ، فيصير فقيه النفس .  
وكذلك من أراد أن يصير سخياعيف النفس ، حليماً متواضعاً ، فيلزمه أن يتعاطى أفعال هؤلاء تكلفاً ، حتى يصير ذلك طبعاً له ، فلا علاج له إلا ذلك . وكما أن طالب فقه النفس ، لا ييأس من نيل هذه الرتبة بتعطيل ليلة ، ولا ينالها بتكرار ليلة ، فكذلك طالب تركية النفس وتكميلها ، وتحليلتها بالأعمال الحسنة ، لا ينالها بعبادة يوم ، ولا يحرم عنها بعضيان يوم . وهو معنى قولنا ، إن الكبيرة الواحدة لا توجب الشقاء المؤبد ، ولكن العطلة في يوم واحد تدعو إلى مثلها ، ثم تتداعى قليلاً قليلاً ، حتى تأنس النفس بالكسل ، وتهجر التحصيل رأساً ، فيفوتها فضيلة الفقه . وكذلك صفائر المعاصي ، يجر بعضها إلى بعض ، حتى يفوت أصل السعادة ، بهدم أصل الإيمان عند الخاتمة . وكما أن تكرار ليلة لا يحس تأثيره في فقه النفس ، بل يظهر فقه النفس شيئاً فشيئاً على التدريج ، مثل نمو البدن ، وارتفاع القامة ، فكذلك الطاعة الواحدة لا يحس تأثيرها في تركية النفس وتطهيرها في الحال ولكن لا ينبغي أن يستهان بقليل الطاعة ، فإن الجملة الكثيرة منها مؤثرة ، وإنما اجتمعت الجملة من الأحاد ، فلكل واحد منها تأثير . فما من طاعة إلا ولها أثر وإن خفي ، فله ثواب

لامحالة ، فإن الثواب بأزاء الأثر ، وكذلك المعصية

وكم من فقيه يستهين بتعطيل يوم وليلة ، وهكذا على التوالي ، يسوف نفسه يوماً فيوماً إلى أن يخرج طبعه عن قبول الفقه . فكذا من يستهين صفائر المعاصي ، ويسوف نفسه بالتوبة على التوالي ، إلى أن يختطفه الموت بغتة ، أو تتراكم ظلمة الذنوب على قلبه وتتمدد عليه التوبة ، إذ القليل يدعو إلى الكثير ، فيصير القلب مقيداً بسلاسل شهوات لا يمكن تخليصه من مخالبتها . وهو المعنى بانسداد باب التوبة . وهو المراد بقوله تعالى ( وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا <sup>(١)</sup> ) الآية . ولذلك قال علي رضي الله عنه ، إن الإيمان ليبدو في القلب نكتة بيضاء ، كلما ازداد الإيمان ازداد ذلك البياض ، فإذا استكمل البعد الإيمان ابيض القلب كله . وإن النفاق ليبدو في القلب نكتة سوداء ، كلما ازداد النفاق ازداد ذلك السواد ، فإذا استكمل النفاق اسود القلب كله .

فإذا عرفت أن الأخلاق الحسنة تارة تكون بالطبع والفطرة ، وتارة تكون باعتياد الأفعال الجميلة ، وتارة بمشاهدة أرباب الفعال الجميلة ومصاحبهم ، وهم قرناء الخير ، وإخوان الصلاح إذ الطبع يسرق من الطبع الشر والخير جميعاً . فن تظاهرت في حقها الجهات الثلاث حتى صار ذا فضيلة طبعاً واعتياداً وتعلماً ، فهو في غاية الفضيلة . ومن كان رذلاً بالطبع ، واتفق له قرناء السوء ، فتعلم منهم ، وتيسرت له أسباب الشر حتى اعتادها ، فهو في غاية البعد من الله عز وجل . وبين الرتبتين من اختلفت فيه هذه الجهات ، ولكل درجة في القرب والبعد بحسب ما تقتضيه صفته وحالته ( فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ <sup>(٢)</sup> ) ( وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ ، وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ <sup>(٣)</sup> )

## بيان

تفصيل الطريق إلى تهذيب الأخلاق .

قد عرفت من قبل أن الاعتدال في الأخلاق هو صحة النفس ، والميل عن الاعتدال سقم ومرض فيها ، كما أن الاعتدال في مزاج البدن هو صحة له ، والميل عن الاعتدال مرض فيه . فلتتخذ البدن مثلاً فنقول .

(١) يس : ٩ (٢) الزوال : ٧ و ٨ (٣) النحل : ٣٣

مثال النفس في علاجها، بحو الرذائل والأخلاق الرديئة عنها، وجلب الفضائل والأخلاق الجيدة إليها، مثال البدن في علاجه، بحو العلل عنه، وكسب الصحة له وجلبها إليه. وكما أن الغالب على أصل المزاج الاعتدال، وإنما تعترى المدة المضرة بعوارض الأغذية والأهوية والأحوال، فكذلك كل مولود يولد معتدلاً صحيح الفطرة، وإنما أبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، أي بالاعتیاد والتعليم تكتسب الرذائل. وكما أن البدن في الابتداء لا يخلق كاملاً، وإنما يكمل ويقوى بالنشو والتربية بالغذاء، فكذلك النفس تخلق ناقصة قابلة للكمال، وإنما تكمل بالتربية وتهذيب الأخلاق، والتغذية بالعلم

وكما أن البدن إن كان صحيحاً، فشان الطبيب تمهيد القانون الحافظ للصحة، وإن كان مريضاً فشانه جلب الصحة إليه. فكذلك النفس منك إن كانت زكية باهرة مهذبة، فينبغي أن تسعى لحفظها، وجلب مزيد قوة إليها واكتساب زيادة صفاتها وإن كانت عديمة الكمال والصفاء، فينبغي أن تسعى لجلب ذلك إليها

وكما أن العلة المنيرة لا اعتدال البدن، الموجبة للمرض، لا تعالج إلا بضدها، فإن كانت من حرارة فبالبرودة، وإن كانت من برودة فبالحرارة، فكذلك الرذيلة التي هي مرض القلب علاجها بضدها، فيعالج مرض الجهل بالتعلم، ومرض البخل بالتسخي، ومرض الكبر بالتواضع، ومرض الشره بالكف عن المشتبهى تكلفاً

وكما أنه لا بد من الاحتمال لمرارة الدواء، وشدة الصبر عن المشتبهيات، لعلاج الأبدان المريضة فكذلك لا بد من احتمال مرارة المجاهدة والصبر، لمداواة مرض القلب، بل أولى. فإن مرض البدن يخلص منه بالموت، ومرض القلب والعياذ بالله تعالى، مرض يدوم بعد الموت أبداً الآباد، وكما أن كل مبرد لا يصلح لعله سببها الحرارة، إلا إذا كان على حد مخصوص، ويختلف ذلك بالشدة والضعف، والدوام وعدمه، وبالكثرة والقلة، ولا بد له من معيار يعرف به مقدار النافع منه، فإنه إن لم يحفظ معياره زاد الفساد، فكذلك النقائص التي تعالج بها الأخلاق لا بد لها من معيار

وكما أن معيار الدواء مأخوذ من عيار العلة حتى أن الطبيب لا يعالج مالم يعرف أن العلة من حرارة أو برودة، فإن كانت من حرارة فيعرف درجتها، أي ضعيفة أم قوية، فإذا عرف ذلك

التفت إلى أحوال البدن، وأحوال الزمان، وصناعة المريض، وسنه وسائر أحواله، ثم يبالغ بحسبها، فكذلك الشيخ المتبوع الذي يطب نفوس المريدين، ويعالج قلوب المسترشدين ينبغي أن لا يهجم عليهم بالرياضة والتكاليف في فن مخصوص، وفي طريق مخصوص ما لم يعرف أخلاقهم وأمراضهم

وكما أن الطبيب لو عالج جميع المرضى بعلاج واحد، قتل أكثرهم، فكذلك الشيخ لو أشار على المريدين بنمط واحد من الرياضة أهلكتهم، وأمات قلوبهم. بل ينبغي أن ينظر في مرض المريد، وفي حاله. وسنه، ومزاجه، وما تحتمله بنيتة من الرياضة، ويبنى على ذلك رياضته. فإن كان المريد مبتدئا، جاهلا بحدود الشرع، فيعلمه أولا الطهارة، والصلاة، وظواهر العبادات. وإن كان مشغولا بعمال حرام، أو مقارفا لمصيبة، فيأمره أولا بتركها فإذا تزين ظاهره بالعبادات، وطهر عن المعاصي الظاهرة جوارحه، نظر بقرائن الأحوال إلى باطنه، ليتفطن لأخلاقه، وأمراض قلبه. فإن رأى معه مالا فاضلا عن قدر ضرورته أخذ منه، وصرفه إلى الخيرات وفرغ قلبه منه، حتى لا يلتفت إليه. وإن رأى الرعونة والكبر وعزة النفس غالبية عليه، فيأمره أن يخرج إلى الأسواق للسكدية والسؤال، فإن عزة النفس والرياسة لا تنكسر إلا بالذل، ولاذل أعظم من ذل السؤال. فيكلفه للمواظبة على ذلك مدة، حتى ينكسر كبره وعز نفسه. فإن الكبر من الأمراض المهلكة، وكذلك الرعونة. وإن رأى الغالب عليه النظافة في البدن والثياب، ورأى قلبه مائلا إلى ذلك، فرحاه به، ملتفتا إليه استخدمه في تمهيدت الماء وتنظيفه، وكس المواضع القذرة، وملازمة المطبخ ومواقع الدخان، حتى تتشوش عليه رعوته في النظافة. فإن الذين ينظفون ثيابهم وزيوتها، ويطلبون المرقعات النظيفة، والسجادات الملونة، لافرق بينهم وبين المروس التي تزين نفسها طول النهار. فلا فرق بين أن يعبد الإنسان نفسه، أو يعبد صنما. فهما عبيد غير الله تعالى. فقد حجب عن الله. ومن راعى في ثوبه شيئا سوى كونه حلالا وطاهرا مراعاة يلتفت إليها قلبه، فهو مشغول بنفسه

ومن لطائف الرياضة إذا كان المريد لا يسغو بترك الرعونة رأسا، أو بترك صفة أخرى ولم يسمح بضدها دفعة، فينبغي أن ينقله من الخلق المذموم إلى خلق مذموم آخر أخف منه،

كالثدي ينسل الدم بالبول ، ثم ينسل البول بالماء ، إذا كان الماء لايزيل الدم . كما يرغب الصبي في المكثب ، باللعب بالكرة والصولجان وما أشبهه ، ثم ينقل من اللعب إلى الزينة وفاخر الثياب ، ثم ينقل من ذلك بالترغيب في الرياسة وطلب الجاه ، ثم ينقل من الجاه بالترغيب في الآخرة . فكذلك من لم تسمح نفسه بترك الجاه دفعة ، فينتقل إلى جاه أخف منه . وكذلك سائر الصفات . وكذلك إذا رأى شره الطعام غالباً عليه . أزمه الصوم وتقليل الطعام ، ثم يكفه أن يهيء الأطعمة اللذيذة ، ويقدمها إلى غيره ، وهو لا يأكل منها ، حتى يقوى بذلك نفسه ، فيتعود الصبر وينكسر شره . وكذلك إذا رآه شاباً متشوقاً إلى النكاح ، وهو عاجز عن الطول ، فيأمره بالصوم . وربما لا تسكن شهوته بذلك ، فيأمره أن يفطر ليلة على الماء دون الخبز وليلة على الخبز دون الماء ، ويمنعه اللحم والأدم رأساً ، حتى تذلل نفسه ، وتنكسر شهوته . فلا علاج في مبدأ الإرادة أنفع من الجوع . وإن رأى الغضب غالباً عليه ، أزمه الحلم والسكوت ، وسلط عليه من يصحبه ممن فيه سوء خلق ، ويلزمه خدمة من ساء خلقه ، حتى يمرن نفسه على الاحتمال معه . كما حكى عن بعضهم أنه كان يعود نفسه الحلم ، ويزيل عن نفسه شدة الغضب ، فكان يستأجر من يشتمه على ملاء من الناس ، ويكف نفسه الصبر ويكظم غيظه ، حتى صار الحلم عادة له بحيث كان يضرب به المثل . وبعضهم كان يستشعر في نفسه الجبن وضعف القلب ، فأراد أن يحصل لنفسه خلق الشجاعة ، فكان يركب البحر في الشتاء عند اضطراب الأمواج . وعباد الهند يعالجون الكسل عن العبادة بالقيام طول الليل على نصة واحدة . وبعض الشيوخ في ابتداء إرادته كان يكسل عن القيام ، فأزم نفسه القيام على رأسه طول الليل ليسمح بالقيام على الرجل عن طوع . وعالج بعضهم حب المال بأن باع جميع ماله ورعى به في البحر ، إذ خاف من تفرقه على الناس رعونة الجود ، والرياء بالبذل . فهذه الأمثلة تعرفك طريق معالجة القلوب . وليس غرضنا ذكر دواء كل مرض ، فإن ذلك سيأتي في بقية الكتب . وإنما غرضنا الآن التنبيه على أن الطريق الكلى فيه سلوك مسلك المضادة لكل ما تهواه النفس ، وتميل إليه . وقد جمع الله ذلك كله في كتابه العزيز



في كلمة واحدة ، فقال تعالى ( وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ <sup>(١)</sup> )

والأصل المهم في المجاهدة الوفاء بالعزم . فإذا عزم على ترك شهوة فقد تسمرت أسبابها ويكون ذلك ابتلاء من الله تعالى واختباراً ، فينبغي أن يصبر ويستمر . فإنه إن عود نفسه ترك العزم ألفت ذلك ، ففسدت . وإذا اتفق منه تقص عزم ، فينبغي أن يلزم نفسه عقوبة عليه ، كما ذكرناه في معاقبة النفس ، في كتاب المحاسبة والمراقبة . وإذا لم يخوف النفس بمقوبة غلبته ، وحسنت عنده تناول الشهوة ، ففسد بها الرياضة بالكلية .

## بيان

علامات أمراض القلوب وعلامات عودها إلى الصحة

اعلم أن كل عضو من أعضاء البدن خلق لفعل خاص به . وإنما مرضه أن يتعذر عليه فعله الذي خلق له ، حتى لا يصدر منه أصلاً ، أو يصدر منه مع نوع من الاضطراب . فرض اليد أن يتعذر عليها البطش . ومرض العين أن يتعذر عليها الإبصار . وكذلك مرض القلب أن يتعذر عليه فعله الخاص به ، الذي خلق لأجله ، وهو العلم والحكمة والمعرفة ، وحب الله تعالى وعبادته ، والتلذذ بذكره ، وإيثاره ذلك على كل شهوة سواه ، والاستعانة بجميع الشهوات والأعضاء عليه . قال الله تعالى ( وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ <sup>(٢)</sup> ) ففى كل عضو فائدة . وفائدة القلب الحكمة والمعرفة ، وخاصة النفس التي للآدمي ما يتميز بها عن البهائم ، فإنه لم يتميز عنها بالقوة على الأكل والوقاع والإبصار أو غيرها ، بل بمعرفة الأشياء على ما هي عليه

وأصل الأشياء وموجدتها ومخترعها هو الله عز وجل ، الذي جعلها أشياء . فلو عرف كل شيء ، ولم يعرف الله عز وجل ، فكأنه لم يعرف شيئاً . وعلامة المعرفة المحبة . فن عرف الله تعالى أحبه . وعلامة المحبة أن لا يؤثر عليه الدنيا ولا غيرها من المحبوبات ، كما قال الله تعالى ( قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ <sup>(٣)</sup> ) إلى قوله ( أَحَبَّ إِلَيْكُمْ

(١) النازعات : ٤٠ (٢) الداريات : ٥٦ (٣) التوبة : ٢٤

مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ <sup>(١)</sup> ) فمن عنده شيء أحب إليه من الله فقلبه مريض . كما أن كل معدة صار الطين أحب إليها من الخبز والماء ، أو سقطت شهوتها عن الخبز والماء ، فهي مريضة فهذه علامات المرض وبهذا يعرف أن القلوب كلها مريضة ، إلا ما شاء الله . إلا أن من الأمراض ما لا يعرفها صاحبها . ومرض القلب مما لا يعرفه صاحبه . فذلك يفصل عنه . وإن عرفه صعب عليه الصبر على مرارة دوائه . فإن دوائه مخالفة الشهوات . وهو نزع الروح . فإن وجد من نفسه قوة الصبر عليه ، لم يجد طبيبا حاذقا يعالجه . فإن الأطباء هم العلماء ، وقد استولى عليهم المرض فالطبيب المريض قلما يلتفت إلى علاجه . فلماذا صار الداء عضالا ، والمرض مزمناء ، واندرس هذا العلم ، وأنكر بانكسية طب القلوب ، وأنكر مرضها ، وأقبل الخلق على حب الدنيا وعلى أعمال ظاهرها عبادات ، وباطنها عادات ومرآت . فهذه علامات أصول الأمراض وأما علامات عودها إلى الصحة بعد المعالجة ، فهو أن ينظر في العلة التي يعالجها فإن كان يعالج داء البخل ، فهو المهلك البعد عن الله عز وجل ، وإنما علاجه يبذل المال وإنفاقه ولكنه قد يبذل المال إلى حد يصير به مبذرا ، فيكون التبذير أيضا داء . فكان كمن يعالج البرودة بالحرارة ، حتى تغلب الحرارة ، فهو أيضا داء . بل المطلوب الاعتدال بين الحرارة والبرودة . وكذلك المطلوب الاعتدال بين التبذير والتقتير ، حتى يكون على الوسط ، وفي غاية البعد عن الطرفين

فإن أردت أن تعرف الوسط ، فانظر إلى الفعل الذي يوجب الخلق المحذور . فإن كان أسهل عليك وألذ من الذي يضاده ، فالعالب عليك ذلك الخلق الموجب له ، مثل أن يكون إمساك المال وجمه ، ألذ عندك وأيسر عليك من بذله لمستحقة . فاعلم أن الغالب عليك خلق البخل ، فزد في المواظبة على البذل . فإن صار البذل على غير المستحق أذ عندك وأخف عليك من الإمساك بالحق ، فقد غلب عليك التبذير ، فارجع إلى المواظبة على الإمساك . فلا تزال تراقب نفسك ، وتستدل على خلقك بتسيير الأفعال وتسييرها ، حتى تنقطع علاقة قلبك عن الالتفات إلى المال ، فلا تميل إلى بذله ، ولا إلى إمساكه ، بل يصبر عندك كالماء ،

فلا تطلب فيه إلا مساكه حاجة محتاج أو بذله حاجة محتاج ، ولا يترجح عندك البذل على الإمساك . فكل قلب صار كذلك ، فقد أتى الله سليما عن هذا المقام خاصة . ويجب أن يكون سليما عن سائر الأخلاق ، حتى لا يكون له علاقة بشيء مما يتعلق بالدنيا ، حتى ترتحل النفس عن الدنيا منقطعة العلائق منها ، غير ملتفتة إليها ، ولا متشوقة إلى أسبابها . فعند ذلك ترجع إلى ربها رجوع النفس المطمئنة ، اضية مرضية ، داخلة في زمرة عباد الله المقربين ، من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وحسن أولئك رفيقا

ولما كان الوسط الحقيقي بين الطرفين في غاية الغموض ، بل هو أدق من الشعر ، وأحد من السيف ، فلا جرم من استوى على هذا الصراط المستقيم في الدنيا ، . جاز على مثل هذا الصراط في الآخرة . ولما ينفك العبد من ميلٍ عن الصراط المستقيم . أعنى الوسط ، حتى لا يميل إلى أحد الجانبين ، فيكون قلبه متعلقا بالجانب الذي مال إليه . ولذلك لا ينفك عن عذاب ما ، واجتياز على النار ، وإن كان مثل البرق . قال الله تعالى ( وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا <sup>(١)</sup> ) أي الذين كان قربهم إلى الصراط المستقيم أكثر من بعدهم عنه . ولأجل عسر الاستقامة ، وجب على كل عبد أن يدعو الله تعالى في كل يوم سبع عشرة مرة ، في قوله إهدنا الصراط المستقيم ، إذ وجب قراءة الفاتحة في كل ركعة فقد روى أن بعضهم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام ، فقال قد قلت يا رسول الله شيبنتي هود ، فلم قلت ذلك ؟ فقال عليه السلام لقوله تعالى ( فَاسْتَقِيمْ كَمَا أُمِرْتَ <sup>(٢)</sup> ) فالاستقامة على سواء السبيل في غاية الغموض .. و سكن ينبغي أن يجتهد الإنسان في القرب من الاستقامة إن لم يقدر على حقيقتها . فكل من أراد النجاة فلانجاة له إلا بالعمل الصالح ولا تصدر الأعمال الصالحة إلا عن الأخلاق الحسنة . فليتفقد كل عبد صفاته وأخلاقه ، وليعددها ، وليشتغل بملاج واحد واحد فيها على الترتيب ، فنسأل الله الكريم أن يجعلنا من المتقين

## بيان

الطريق الذي يعرف به الإنسان عيوب نفسه

اعلم أن الله عز وجل إذا أراد بعبد خيرا ، بصره بعيوب نفسه . فن كانت بصيرته نافذة

(١) مريم : ٧١ (٢) هود : ١١٢

لم تخف عليه عيوبه . فإذا عرف السيوب أمكنه العلاج . ولكن أكثر الخلق جاهلون بعيوب أنفسهم ، يرى أحدم القذى في عين أخيه ، ولا يرى الجذع في عين نفسه . فمن أراد أن يعرف عيوب نفسه فله أربعة طرق

الأول: أن يجلس بين يدي شيخ بصير بعيوب النفس ، مطلع على خفايا الآفات ، ويحكمه في نفسه ، ويتبع إشارته في محادثته . وهذا شأن المريد مع شيخه ، والتلميذ مع أستاذه فيعرفه أستاذه وشيخه عيوب نفسه ويعرفه طريق علاجه . وهذا قد عجز في هذا الزمان وجوده الثاني: أن يطلب صديقا صدوقا ، بصيرا متدينا ، فينصبه رقيقا على نفسه ، ليلاحظ أحواله وأفعاله . فاكره من أخلاقه وأفعاله ، وعيوبه الباطنة والظاهرة ، ينبهه عليه . فهكذا كان يفعل الأكياس والأكابر من أئمة الدين . كان عمر رضى الله عنه يقول ، رحم الله امرأ أهدى إلى عيوبي . وكان يسأل سامان عن عيوبه . فلما قدم عليه ، قال له ما الذى بلغك عنى مما تكرهه ؟ فاستغنى . فألح عليه ، فقال بلغنى أنك جمعت بين أدامين على مائدة ، وإن لك حلتين حلة بالنهار وحلة بالليل . قال وهل بلغك غير هذا ؟ قال لا . فقال أما هذان فقد كفيتهما . وكان يسأل حذيفة ويقول له ، أنت صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنافقين ، فهل ترى علي شيئا من آثار النفاق ؟ فهو على جلالة قدره ، وعلو منصبه ، هكذا كانت همته لنفسه رضى الله عنه . فكل من كان أوفر عقلا ، وأعلى منسبا ، كان أقل إعجابا ، وأعظم اتبها لنفسه

إلا أن هذا أيضا قد عجز ، فقل فى الأصدقاء من يترك المداهنة ، فيخبر بالعيب ، أو يترك الحسد ، فلا يزيد على قدر الواجب . فلا تخلو فى أصدقاؤك عن حسود ، أو صاحب تعرض يرى ما ليس بعيب عيبا . أو عن مداهن ، يخفى عنك بعض عيوبك . ولهذا كان داود الطائي قد اعتزل الناس ، فقيل له لم لا تخلو الناس ؟ فقال وماذا أصنع بأقوام يخفون عنى عيوني . فكانت شهوة ذوى الدين أن يتنبهوا لعيوبهم بتنبه غيرهم . وقد آل الأمر فى أمثالنا إلى أن أنفض الخلق إلينا من ينصحننا ويعرفنا عيوبنا . ويكاد هذا أن يكون مفصحا عن ضعف الإيمان . فإن الأخلاق السيئة حيات وعقارب لداغة . فلو نهنا منبه على أن تحت ثوبنا عقربا لتقلدنا منه منة ، وفرحنا به ، واشتغلنا بإزالة العقرب ، وإبعادها وقتلها . وإنما

نكاتها على البدن . ويدوم ألمها يوماً دونه . ونكاية الأخلاق الرديئة على ضمير القلب ، أخشى أن تدوم بعد الموت أبداً ، أو آلاف من السنين ، ثم أنا لا نفرح بمن ينهنا عليها ، ولا نشغل بإزالتها ، بل نشغل بمقابلة الناصح بمثل مقالته ، فنقول له وأنت أيضاً تصنع كيت وكيت وتشغلنا العداوة معه عن الانتفاع بنصحه . ويشبه أن يكون ذلك من قساوة القلب ، التي أثمرتها كثرة الذنوب ، وأصل كل ذلك ضعف الإيمان . فنسأل الله عز وجل ، أن يلهنا رشدنا ، ويبصرنا بعيوبنا ، ويشغلنا بعبادتها ، ويوقفنا للقيام بشكر من يطلعنا على مساوينا بمنه وفضله

الطريق الثالث : أن يستفيد معرفة عيوب نفسه من السنة أعدائه . فإن عين السخطه تبدى المساويا . ولعل انتفاع الإنسان بعبو مشاحن . يذكره عيوبه . أكثر من انتفاعه بصديق مداهن ، يثنى عليه ويمدحه ، ويخفى عنه عيوبه . إلا أن الطبع مجبول على تكذيب العدو ، وحمل ما يقوله على الحسد . ولكن البصير لا يخلو عن الانتفاع بقول أعدائه ، فإن مساويه لا بد وأن تنتشر على ألسنتهم

الطريق الرابع : أن يخالط الناس . فكل مارآه مذموماً فيما بين الخلق ، فليطالب نفسه به ، وينسبها إليه . فإن المؤمن مرآة المؤمن . فيرى من عيوب غيره عيوب نفسه . ويعلم أن الطباع متقاربة في اتباع الهوى . فما يتصف به واحد من الأقران ، لا ينفك القرن الآخر عن أصله ، أو عن أعظم منه ، أو عن شيء منه . فليتفقد نفسه . ويطهرها من كل ما يدمه من غيره . وناهيك بهذا تأديبا . فلو ترك الناس كلهم ما يكرهونه من غيرهم ، لابتغفوا عن المؤدب . قيل لعيسى عليه السلام ، من أدبك ؟ قال . ما أدبني أحد . رأيت جهل الجاهل شينا فاجتنبته .

وهذا كله حيل من فقد شيخا عارفا زكيا ، بصيرا بعيوب النفس ، مشفقاً ناصحاً في الدين ، فارغاً من تهذيب نفسه ، مشتغلاً بتهذيب عباد الله تعالى ، ناصحاً لهم . فمن وجد ذلك فقد وجد الطبيب ، فليلازمه فهو الذي يخلصه من مرضه ، وينجيه من الهلاك الذي هو يصدره

## بيان

شواهد النقل من أرباب البصائر وشواهد الشرع على أن الطريق في معالجة أمراض

القلوب ترك الشهوات وإن مادة أمراضها هي اتباع الشهوات

اعلم أن ما ذكرناه إن تأملته بعين الاعتبار ، إنفتحت بصيرتك ، وانكشفت لك علل القلوب وأمراضها وأدويتها بنور العلم واليقين . فإن عجزت عن ذلك ، فلا ينبغي أن يفوتك التصديق والإيمان على سبيل التلق والتقليد لمن يستحق التقليد . فإن للإيمان درجة ، كما أن للعلم درجة . والعلم يحصل بعد الإيمان . وهو وراءه . قال الله تعالى ( يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ <sup>(١)</sup> ) فن صدق بأن مخالفة الشهوات هي الطريق إلى الله عز وجل ، ولم يطلع على سببه وسره ، فهو من الذين آمنوا . وإذا اطلع على ما ذكرناه من أعوان الشهوات ، فهو من الذين أوتوا العلم . وكلا وعد الله الحسنى . والذي يقتضى الإيمان بهذا الأمر في القرآن والسنة وأقوال العلماء ، أكثر من أن يحصر

قال الله تعالى ( وَهِيَ النَّفْسُ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ <sup>(٢)</sup> ) وقال تعالى ( أُولَٰئِكَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ قُلُوبُهُمْ لِلتَّقْوَىٰ <sup>(٣)</sup> ) قيل ترع منها محبة الشهوات

وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « الْمُؤْمِنُ بَيْنَ خَمْسِ شِدَائِدَ مُؤْمِنٍ يَحْسُدُهُ وَمُنَاقِقٍ يُبَغِّضُهُ وَكَافِرٍ يُقَاتِلُهُ وَشَيْطَانٍ يُضِلُّهُ وَنَفْسٍ تُنَازِعُهُ » فبين أن النفس عدو منازع ، يجب عليه مجاهدتها . ويروى أن الله تعالى ، أوحى إلى داود عليه السلام ، يا داود ، حذروا أندرا أصحابك آكل الشهوات ، فإن القلوب المتعلقة بشهوات الدنيا عقولها عنى محجوبة . وقال عيسى عليه السلام ، طوبى لمن ترك شهوة حاضرة لموعود غائب لم يره .

وقال نبينا صلى الله عليه وسلم ، لقوم قدموا من الجهاد <sup>(٢)</sup> « مَرَحَبًا بِكُمْ قَدِمْتُمْ مِنَ الْجِهَادِ

( ١ ) حديث المؤمن بين خمس شدائد مؤمن يحسده ومنافق يبغضه - الحديث : أبو بكر بن بلال في مكارم

الأخلاق من حديث أنس بسند ضعيف

( ٢ ) حديثه مرحبا بكم قدمتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر : البيهقي في الزهد وقد تقدم في شرح

عجائب القلب

(١) الجادة : ١١ (٢) النزاعات ٤٠ و ٤١ (٣) الحجرات : ٣

الأصغرِ إِلَى الجِهَادِ الأَكْبَرِ ، قيل يارسول الله ، وما الجهاد الأكبر؟ قال « جِهَادُ النَّفْسِ »  
 وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » وقال  
 صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « كَفَّ أَدَاكَ عَنْ نَفْسِكَ وَلَا تُتَابِعْ هَوَاهَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى  
 إِذَا مُحَاصِمُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَلْعَنُ بَعْضُكَ بَعْضًا إِلَّا أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ تَعَالَى وَيَسْتُرَ »

وقال سفيان الثوري ، ما عالجت شيئا أشد علي من نفسي ، مرة لي ، ومرة علي .  
 وكان أبو العباس الموصلي يقول لنفسه ، يا نفس ، لافي الدنيا مع أبناء الملوك تتعنين ،  
 ولا في طلب الآخرة مع العباد مجتهدين . كأنني بك بين الجنة والنار تحبسين . يا نفس ،  
 ألا تستحين ! وقال الحسن : ما الدابة الجوح بأجوح إلى اللجام الشديد من نفسك .

وقال يحيى بن معاذ الرازي ، جاهد نفسك بأسيايف الرياضة ، والرياضة على أربعة أوجه  
 القوت من الطعام ، والغمض من المنام ، والحاجة من الكلام ، وحمل الأذي من جميع  
 الأنام . فيتولد من قلة الطعام موت الشهوات ، ومن قلة المنام صفو الإيرادات ، ومن قلة  
 الكلام السلامة من الآفات . ومن احتمال الأذي البلوغ إلى النيات . وليس على العبد شيء  
 أشد من الحلم عند الجفأ ، والجبر على الأذي ، وإذا تجركت من النفس إرادة الشهوات  
 والآثام ، وهاجت منها حلاوة فضول الكلام ، جردت عليها سيوف قلة الطعام ، من غمده  
 النهجد وقلة المنام ، وضربتها بأيدي الحمول وقلة الكلام ، حتى تنقطع عن الظلم والانتقام ،  
 فتأمن من بوائقها من بين سائر الأنام ، وتصفيها من ظلمة شهواتها ، فتتجو من غوائل  
 آفاتها ، فتصير عند ذلك نظيفة ونورية ، خفيفة روحانية ، فتجول في ميدان الخيرات ،  
 وتسير في مسالك الطاعات ، كالفرس الفاره في الميادين ، وكالملك المتزه في البستان  
 وقال أيضا أعداء الإنسان ثلاثة ، دنياه ، وشيطانه ونفسه . فاحترس من الدنيا بالزهد فيها ،  
 ومن الشيطان بمخالفته ، ومن النفس بترك الشهوات . وقال بعض الحكماء ، من استولت عليه  
 النفس صار أسيرا في جب شهواتها ، محصورا في سجن هواها ، مقهورا مغلولا زمامه في يدها .

( ١ ) حديث المجاهد من جاهد نفسه : ت في أثناء حديث وصححه وه من حديث فضالة بن عبيد

( ٢ ) حديث كف أدالك عن نفسك ولا تتابع هواها في معصية الله - الحديث : لم أجده بهذا السابق

تجره حيث شاعت ، فتمنع قلبه من الفوائد : وقال جعفر بن حميد ، أجمعت العلماء  
والحكياء . على أن النعيم لا يدرك إلا بترك النعيم . وقال أبو يحيى الوراق . من أَرْضَى الجوارح  
بالشهوات ، فقد غرس في قلبه شجر الندامات . وقال وهيب بن الورد ، ما زاد على الخبز  
فهو شهوة . وقال أيضا ، من أحب شهوات الدنيا فليتهيأ للذل  
ويروى أن امرأة العزيز ، قالت ليوسف عليه السلام ، بعد أن ملك خزائن الأرض ،  
وقعدت له على راية الطريق في يوم موكبه ، وكان يركب في زهاء اثني عشر ألفا من عطاء  
مملكته ، سبحان من جعل الملوك عبيداً بالمعصية ، وجعل العبيد مالوكا بطاعتهم له . إن  
الحرص والشهوة صيرا للملوك عبيدا ، وذلك جزاء المفسدين . وإن الصبر والتقوى صيرا  
العبيد مالوكا . فقال يوسف ، كما أخبر الله تعالى عنه ( إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ  
أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ <sup>(١)</sup> )

وقال الجنيد . أرقت ليلة ، فقممت إلى وردى ، فلم أجد الحلاوة التي كنت أجدها .  
فأردت أن أنام ، فلم أقدر . فجلست ، فلم أطق الجلوس . فخرجت . فإذا رجل ملتف في  
عباءة ، مطروح على الطريق . فلما أحس بي قال ، يا أبا القاسم ، إلى الساعة . فقلت يا سيدي  
من غير موعد ! فقال بلى ، سألت الله عز وجل أن يحرك لي قلبك . فقلت قد فعل ،  
فما حاجتك ؟ قال فتى يصير داء النفس دواءها ؟ فقلت إذا خالفت النفس هواها . فأقبل على  
نفسه فقال ، اسمي ، فقد أجبتيك بهذا سبع مرات ، فأبيت أن تسمعيه إلا من الجنيد .  
ها قد سمعته ، ثم انصرف وما عرفته

وقال يزيد الرقاشي ، إليك عنى الماء البارد في الدنيا ، لعل لا أحرمه في الآخرة ، وقال رجل  
لعمربن عبد العزيز رحمه الله تعالى ، متى أتكلم ؟ قال إذا اشتهيت الصمت . قال متى أصمت  
قال إذا اشتهيت الكلام . وقال علي رضي الله عنه ، من اشتاق إلى الجنة سلا عن الشهوات في الدنيا  
وكان مالك بن دينار يطوف في السوق ، فإذا رأى الشيء يشتهي ، قال لنفسه اصبري ،  
فو الله ما أمنك إلا من كرامتك على

(١) يوسف : ٩٠



فإذا نفذ اتفاق العلماء والحكماء ، على أن لا طريق إلى سعادة الآخرة ، إلا ينهي النفس عن الهوى ، ومخالفة الشهوات . فالإيمان بهذا واجب . وأما علم تفصيل ما يترك من الشهوات وما لا يترك ، لا يدرك إلا بما قدمناه

وحاصل الرياضة وسرها ، أن لا تمتنع النفس بشيء مما لا يوجد في القبر ، إلا بقدر الضرورة . فيكون مقتصرًا من الأكل ، والنكاح ، واللباس ، والمسكن ، وكل ما هو مضطر إليه ، على قدر الحاجة والضرورة . فإنه لو تمتع بشيء منه ، أنس به وألفه . فإذا مات تنى الرجوع إلى الدنيا بسببه . ولا يبقى الرجوع إلى الدنيا إلا من لا حظ له في الآخرة بحال . ولا خلاص منه إلا بأن يكون القلب مشغولًا بمعرفة الله وجهه ، والتفكير فيه والانتفاع إليه ، ولا قوة على ذلك إلا بالله . ويقتصر من الدنيا على ما يدفع عوائق الذكر والفكر فقط . فمن لم يقدر على حقيقة ذلك ، فيلحق منه والناس فيه أربعة

رجل مستغرق قلبه بذكر الله ، فلا يتلفت إلى الدنيا إلا في ضرورات المعيشة فهو من الصديقين . ولا ينتهي إلى هذه الرتبة إلا بالرياضة الطويلة ، والصبر عن الشهوات مدة مديدة الثاني : رجل استغرت الدنيا قلبه ، ولم يبق لله تعالى ذكر في قلبه ، إلا من حيث حديث النفس ، حيث يذكره باللسان لا بالقلب ، فهذا من الهالكين

والثالث : رجل اشتغل بالدنيا والدين ، ولكن الغالب على قلبه هو الدين ، فهذا لا بدله من ورود النار ، إلا أنه ينجو منها سريعًا ، بقدر غلبة ذكر الله تعالى على قلبه

والرابع : رجل اشتغل بهما جميعًا ، لكن الدنيا أغلب على قلبه ، فهذا يطول مقامه في النار لكن يخرج منها لا محالة ، لقوة ذكر الله تعالى في قلبه ، وتمكنه من صميم فؤاده ، وإن كان ذكر الدنيا أغلب على قلبه . اللهم إنا نعوذ بك من خزيك ، فإنك أنت المعاذ

وربما يقول القائل ، إن التمتع بالمباح مباح ، فكيف يكون التمتع بسبب البعد من الله عز وجل ؟ وهذا خيال ضعيف . بل حب الدنيا رأس كل خطيئة ، وسبب إحباط كل حسنة والمباح الخارج عن قدر الحاجة أيضًا من الدنيا ، وهو سبب البعد . وسأني ذلك في كتاب ذم الدنيا

وقد قال ابراهيم الخواص ، كنت مرة في جبل اللكام ، فرأيت رمانا ، فاشتيتها ، فأخذت منه واحدة ، فشقتها ، فوجدتها حامضة . فضيت وتركتها . فرأيت رجلا مطروحا وقد اجتمعت عليه الزناير . فقلت السلام عليك : فقال عليك السلام يا ابراهيم . فقلت كيف عرفتنى ؟ فقال من عرف الله عز وجل لم يخف عليه شيء . فقلت أرى لك خلاص الله عز وجل ، فلوسألته أن يحميك من هذه الزناير ؟ فقال وأرى لك حالا مع الله تعالى فلوسألته أن يحميك من شهوة الرمان ؟ فإن لدغ الرمان يجد الإنسان ألمه في الآخرة ، ولدغ الزناير يجد ألمه في الدنيا . فتركته ومضيت

وقال السرى ، أنا منذ أربعين سنة ، تطالبنى نفسى أن أغمس خبزة في ديبس\* ، فأطعمتها فإذا لا يمكن إصلاح القلب لسلك طريق الآخرة ، ما لم يمنع نفسه عن التنعم بالمباح فإن النفس إذا لم تمنع بعض المباحات ، طمعت في المحظورات . فمن أراد حفظ لسانه عن الغيبة والفضول ، فحقه أن يلزمه السكوت إلا عن ذكر الله والإعانة للمهمات في الدين ، حتى تموت منه شهوة الكلام . فلا يتكلم إلا بحق . فيكون سكوته عبادة ، وكلامه عبادة ومهما اعتادت العين رمي البصر إلى كل شيء جميل ، لم تتحفظ عن النظر إلى ما لا يحل وكذلك سائر الشهوات . لأن الذى يشتهى به الحلال ، هو بعينه الذى يشتهى الحرام . فالشهوة واحدة . وقد وجب على العبد منعها من الحرام . فإن لم يمودها الاقتصار على قدر الضرورة من الشهوات غلبته . فهذه إحدى آفات المباحات ، ووراءها آفات عظيمة أعظم من هذه ، وهو أن النفس تفرح بالتنعم في الدنيا وتركن إليها ، وتطمئن إليها أشرا وبطرا حتى تصير عملة ، كالسكران الذى لا يفيق من سكره ، وذلك الفرح بالدنيا سم قاتل ، يسرى في العروق فيخرج من القلب الخوف والحزن ، وذكر الموت ، وأهوال يوم القيامة ، وهذا هو موت القلب ، قال الله تعالى : ( وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا )<sup>(١)</sup> وقال تعالى : ( وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ )<sup>(٢)</sup> وقال تعالى : ( أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهُمْ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ )<sup>(٣)</sup> الآية وكل ذلك ذم لها فنسأل الله السلامة ، فأولوا الحزم من أرباب القلوب ، جربوا قلوبهم في حال الفرح بمؤاناته

(١) يونس : ٧ (٢) الرعد : ٣٦ (٣) الحديد : ٣٠

\* الدبس : غسل الثمر وغسل النحل

الدنيا فوجدوها قاسية نفرة ، بعيدة التأثير عن ذكر الله واليوم الآخر ، وجربوها في حالة الحزن ، فوجدوها لينه رقيقة صافية ، قابلة لأثر الذكر ، فعلموا أن النجاة في الحزن الدائم والتباعد من أسباب الفرح والبطر ، ففطموها عن ملاذها ، وعودوها الصبر عن شهواتها خلالها وحرامها ، وعلموا أن حلالها حساب ، وحرامها عقاب ، ومتشابهها عتاب ، وهو نوع عذاب ، فمن نوقش الحساب في عرصات القيامة فقد عذب ، فخلصوا أنفسهم من عذابها وتوصلوا إلى الحرية والملك الدائم في الدنيا والآخرة ، بالخلاص من أسر الشهوات ورقها والأنس بذكر الله عز وجل ، والاشتغال بطاعته ، وفعلوا بها ما يفعل بالبازي إذا قصد تأديبه ، ونقله من التوثب والاستيحاش ، إلى الاتقياد والتأديب ، فإنه يحبس أولاً في بيت مظلم ، وتخط عيناه ، حتى يحصل به الفطام عن الطيران في جواهواء وينسى ما قد كان ألفه من طبع الاسترسال . ثم يرفق به باللحم ، حتى يأنس بصاحبه ويألفه إلفاً إذا دعاه أجابه ومهما سمع صوته رجع إليه

فكذلك النفس لا تألف ربها ولا تأنس بذكره ، إلا إذا فطمت عن عاداتها بالخلوة والمزلة أولاً ، ليحفظ السمع والبصر عن المألوفات ، ثم عودت الثناء والذكر والدعاء ثانياً في الخلوة ، حتى يغلب عليها الأناشيد بذكر الله عز وجل ، عوضاً عن الأناشيد بالدنيا وسائر الشهوات . وذلك يثقل على المرید في البداية ، ثم يتنعم به في النهاية ، كالصبي يفطم عن الثدي وهو شديد عليه ، إذ كان لا يصبر عنه ساعة ، فلذلك يشتد بكأوه وجزعه عند الفطام ويشد نفوره عن الطعام الذي يقدم إليه بدلاً عن اللبن . ولكنه إذا منع اللبن رأساً يوماً فيوماً ، وعظم تعبته في الصبر عليه ، وغلبه الجوع ، تناول الطعام تكلفاً . ثم يصير له طبعاً . فلو رد بعد ذلك إلى الثدي لم يرجع إليه . فيهجر الثدي ، ويعاف اللبن ، ويألف الطعام .

وكذلك الدابة ، في الابتداء تنفر عن السرج واللجام والركوب ، فتحمل على ذلك قهراً وتمنع عن السرج الذي ألفت به بالسلاسل والقيود أولاً ، ثم تأنس به ، بحيث تترك في موضعها فتقف فيه من غير قيد

فكذلك تؤدب النفس كما يؤدب الطير والدواب . وتأديبها بأن تمنع من النظر ، والأناشيد والفرح بنعيم الدنيا . بل بكل ما يزيئها بالموت : إذ قيل له أحبب ما أحببت فإنك مفارقة

فإذا علم أنه من أحب شيئاً يلزمه فراقه ، ويشقى لاحتمال لفراقه ، شغل قلبه بحب ما لا يفارقه وهو ذكر الله تعالى ، فإن ذلك يصحبه في القبر ولا يفارقه . وكل ذلك يتم بالصبر أو بالأياما قلائل ، فإن العمر قليل بالإضافة إلى مدة حياة الآخرة . وما من عائل إلا وهو راض باحتمال المشقة في سفر وتعلم صناعة وغيرها شهرا ، ليتنعم به سنة أو دهرا . وكل العمر بالإضافة إلى الأبد أتل من الشهر بالإضافة إلى عمر الدنيا . فلا بد من الصبر والمجاهدة ، فعند الصباح يحمد القوم السرى ، وتذهب عنهم عمايات الكرى ، كما قاله علي رضي الله عنه

وطريق المجاهدة والرياضة لكل إنسان تختلف بحسب اختلاف أحواله . والأصل فيه أن يترك كل واحد ما به فرحه من أسباب الدنيا . فالذني يفرح بالمال ، أو بالجاه ، أو بالقبول في الوعظ ، أو بالعز في القضاء والولاية ، أو بكثرة الأتباع في التدريس والإفادة فينبغي أن يترك أول ما به فرحه . فإنه إن منع عن شيء من ذلك ، وقيل له ثوابك في الآخرة لم ينقص بالمنع ، فكره ذلك ، وتألم به ، فهو ممن فرح بالحياة الدنيا واطمأن بها . وذلك مهلك في حقه . ثم إذا ترك أسباب الفرح ، فليعتزل الناس ، ولينفرد بنفسه ، وليراقب قلبه ، حتى لا يشتغل إلا بذكر الله تعالى ، والفكر فيه . وليترصد لما يبدو في نفسه من شهوة ووسواس ، حتى يجمع مادته مهما ظهر ، فإن لكل وسوسة سببا ، ولا تزول إلا بتقطع ذلك السبب والملاقة ، وليلازم ذلك بقية العمر ، فليس للجهاد آخر إلا الموت

## بيان

علامات حسن الخلق

أعلم أن كل إنسان جاهل بعيوب نفسه . فإذا حاهد نفسه أدنى مجاهدة ، حتى ترك فواحش المعاصي ، ربما يظن بنفسه أنه قد هذب نفسه ، وحسن خلقه ، واستغنى عن المجاهدة فلا بد من إيضاح علامة حسن الخلق . فإن حسن الخلق هو الإيمان ، وسوء الخلق هو النفاق وقد ذكر الله تعالى صفات المؤمنين والمنافقين في كتابه . وهي بحملتها ثمرة حسن الخلق وسوء الخلق فلينورد جملة من ذلك ، لتعلم آية حسن الخلق

قال الله تعالى: ( قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ  
 اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ <sup>(١)</sup> ) إلى قوله ( أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ <sup>(٢)</sup> ) وقال عز وجل: (التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ  
 الْحَامِدُونَ <sup>(٣)</sup> ) إلى قوله ( وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ <sup>(٤)</sup> ) وقال عز وجل: ( إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ  
 إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ <sup>(٥)</sup> ) إلى قوله ( أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا <sup>(٦)</sup> ) وقال تعالى  
 (وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَعْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا <sup>(٧)</sup> )  
 إلى آخر السورة .

فن أشكل عليه حاله ، فليعرض نفسه على هذه الآيات . فوجود جميع هذه الصفات  
 علامة حسن الخلق ، وقد جميعها علامة سوء الخلق ، ووجود بعضها دون بعض يدل على  
 البعض دون البعض . فليشتغل بتحصيل ما فقدته ، وحفظ ما وجدته

وقد وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن بصفات كثيرة ، وأشار بجميعها إلى  
 محاسن الأخلاق فقال <sup>(١)</sup> « الْمُؤْمِنُ يُحِبُّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » وقال عليه السلام <sup>(٢)</sup>  
 « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup>  
 « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ » وقال <sup>(٤)</sup> « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ  
 بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ »

وذكر أن صفات المؤمنين هي حسن الخلق فقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup> « أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ  
 إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ أَخْلَاقًا » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> « إِذَا رَأَيْتُمُ الْمُؤْمِنِينَ صَمُوتًا وَقَوْرًا

( ١ ) حديث المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه : الشيخان من حديث أنس لا يؤمن أحدكم حتى يحب

لأخيه ما يحب لنفسه

( ٢ ) حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم صيفه : متفق عليه من حديث أبي شريح الخزاعي

ومن حديث أبي هريرة

( ٣ ) حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره : متفق عليه من حديثهما وهو بعض الحديث الذي قبله

( ٤ ) حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت : متفق عليه أيضا من حديثهما وهو بعض الحديث الذي قبله

( ٥ ) حديث أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا : تقدم غير مرة

( ٦ ) حديث إذا رأيتم المؤمن صمونا وقورا فادنوا منه فإنه يلقى الحكمة ه من حديث أبي خلا بلفظ إذا رأيتم

الرجل قد أعطى زهدا في الدنيا وقلة منطق فاقربوا منه فإنه يلقى الحكمة

(١) المؤمنون : ١٠ و ١١ و ١٢ و (٢) النوبة : ١٢ و (٣) و (٤) الانفال : ٢ و (٥) الانفال : ٤ و (٦) الفرقان : ٦٣ .

فَأَذْنُوا مِنهُ فَإِنَّهُ يُلْقِنُ الْحِكْمَةَ ، وقال <sup>(١)</sup> « مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ » وقال <sup>(٢)</sup> « لَا يَجِلُّ مُلُومٌ أَنْ يُشِيرَ إِلَى أَخِيهِ بِنَظْرَةٍ تُؤْذِيهِ » وقال عليه السلام <sup>(٣)</sup> « لَا يَجِلُّ مُسْلِمٌ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> « إِنَّمَا يَتَجَالَسُ الْمُتَجَالِسَانِ بِأَمَانَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا يَجِلُّ لِأَحَدِهِمَا أَنْ يُفْشِيَ عَلَى أَخِيهِ مَا يَكْرَهُهُ »

وجمع بعضهم علامات حسن الخلق فقال ، هو أن يكون كثير الحياء ، قليل الأذى ، كثير الصلاح ، صدوق اللسان ، قليل الكلام ، كثير العمل ، قليل الزلل ، قليل الفضول ، برا ، وصولا ، وقورا ، صبورا ، شكورا ، رضيا ، حلما ، رفيقا ، عفيفا ، شفيقا ، لالعانا ، ولا سبابا ، ولا نماما ، ولا مفتابا ، ولا عجولا ، ولا حقودا ، ولا بخيلا ، ولا حسودا ، بشاشا ، هشاشا ، يحب في الله ، ويبغض في الله ، ويرضى في الله ، ويبغض في الله ، فهذا هو حسن الخلق .  
<sup>(٥)</sup> وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن علامة المؤمن والمنافق ، فقال « إِنَّ الْمُؤْمِنَ هِمَّتُهُ فِي الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْعِبَادَةِ وَالْمُنَافِقَ هِمَّتُهُ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ كَالْبَهِيمَةِ »

وقال حاتم الأصم ، المؤمن مشغول بالفكر والعبر ، والمنافق مشغول بالحرص والأمل والمؤمن آيس من كل أحد إلا من الله ، والمنافق راج كل أحد إلا الله . والمؤمن آمن من كل أحد إلا من الله والمنافق خائف من كل أحد إلا من الله . والمؤمن يقدم ماله دون دينه والمنافق يقدم دينه دون ماله . والمؤمن يحسن ويبكي ، والمنافق يسيء ويضحك . والمؤمن يحب الخلوة والوحدة ، والمنافق يحب الخلطة والملا . والمؤمن يزرع ويحشى الفساد ، والمنافق يقطع ويرجو الحصاد . والمؤمن يأمر وينهى للسياسة فيصالح ، والمنافق يأمر وينهى للرياسة فيفسد وأولى ما يمتحن به حسن الخلق الصبر على الأذى ، واحتمال الجفاء . ومن شكأ من سوء

(١) حديث من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن : أحمد والطبراني وك وصححه على شرطهما من حديث

أبي موسى ورواه طب ك وصححه على شرط الشيخين من حديث أبي أمامة

(٢) حديث لا يجل لمسلم أن يشير إلى أخيه بنظر يؤذيه : ابن المبارك في الزهد والرقائق وفي البر والصلة مرسل وقد تقدم

(٣) حديث لا يجل لمسلم أن يروع مسلما : طب طس من حديث النعمان بن بشير والبرار من حديث ابن عمر

وإسناده ضعيف

(٤) حديث إنما يتجالس المتجالسان بأمانة الله - الحديث : تقدم في آداب الصحبة

(٥) حديث سئل عن علامة المؤمن والمنافق فقال إن المؤمن همة في الصلاة والصيام - الحديث : لم أجده أصلا

خلق غيره ، دل ذلك على سوء خلقه . فإن حسن الخلق احتمال الأذى . فقد روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> ، كان يوماً يمشى ومعه أنس . فأدركه أعرابي ، فجذبه جذبا شديدا وكان عليه برد نجراني غليظ الحاشية . قال أنس رضى الله عنه ، حتى نظرت إلى عنق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أثرت فيه حاشية البرد من شدة جذبه . فقال يا محمد ، هب لى من مال الله الذى عندك . فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وضحك ، ثم أمر بإعطائه ولما أكرت قريش إيذاءه وضربه ، قال <sup>(٢)</sup> ، « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » ، قيل إن هذا يوم أحد . فلذلك أنزل الله تعالى فيه ( وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ <sup>(١)</sup> )

ويحكى أن ابراهيم بن أدهم ، خرج يوماً إلى بعض البرارى ، فاستقبله رجل جندى ، فقال أنت عبد ؟ قال نعم . فقال له أين العمران ؟ فأشار إلى المقبرة . فقال الجندى ، إنما أردت العمران ، فقال هو المقبرة . ففاظه ذلك ، فضرب رأسه بالسوط فشجه ، وورده إلى البلد ، فاستقبله أصحابه ، فقالوا ما الخبر ؟ فأخبرهم الجندى ما قال له . فقالوا هذا ابراهيم بن أدهم . فزل الجندى عن فرسه ، وقبل يديه ورجليه ، وجعل يمتدح إليه . فقيل بعد ذلك له ، لم قلت له أنا عبد ؟ فقال إنه لم يسألنى عبد من أنت ؟ بل قال أنت عبد ؟ فقلت نعم ، لأنى عبد الله فلما ضرب رأسى سألت الله له الجنة . قيل كيف وقد ظلمك ؟ فقال علمت أننى أوجر على ما نالتى منه ، فلم أرد أن يكون نصيبى منه الخير ، ونصيبه منى الشر

ودعى أبو عثمان الخبزي إلى دعوة ، وكان الداعى قد أراد تجربته . فلما بلغ منزله ، قال له ليس لى وجه . فرجع أبو عثمان . فلما ذهب غير بعيد ، دعاه ثانيا ، فقال له يا أستاذ ارجع ، فرجع أبو عثمان ، ثم دعاه الثالثة ، وقال ارجع على ما يوجب الوقت ، فرجع . فلما بلغ الباب ، قال له مثل مقالته الأولى ، فرجع أبو عثمان ثم جاءه الرابعة ، فردده : حتى عامله بذلك مرات ، وأبو عثمان لا يتغير من ذلك . فأكب على

(١) حديث كان يمشى فأدركه أعرابي فجذبه جذبا شديدا وكان عليه برد نجراني غليظ الحاشية - الحديث:

متفق عليه من حديث أنس

(٢) حديث اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون : حب واليهيقي في دلائل النبوة من حديث سهل بن سعدوى الصحيحين من حديث ابن مسعود أنه حكاه صلى الله عليه وسلم عن نبي من الأنبياء ضربه قومه

رجليه وقال ، يا أستاذ ، إنما أردت أن أختبرك ، فما أحسن خلقك ! فقال إن الذي رأيت مني هو خلق الكلب . إن الكلب إذا دعى أجاب ، وإذا زجر انزجر وروى عنه أيضاً أنه اجتاز يوماً في سكة ، فطرحته عليه إجانة \* رماد . فنزل عن دابته فسجد سجدة الشكر ، ثم جعل ينفذ الرماد عن ثيابه ، ولم يقل شيئاً . فقيل ألا برتهم ؟ فقال إن من استحق النار فصولح على الرماد لم يجز له أن يفضب .

وروي أن علي بن موسى الرضا رحمة الله عليه ، كان لونه يميل إلى السواد ، إذ كانت أمه سوداء . وكان بنيسابور حمام على باب داره . وكان إذا أراد دخول الحمام ، فرغعه له الحمامي فدخل ذات يوم ، فأغلق الحمامي الباب ، ومضى في بعض حوائجه . فتقدم رجل رستاق \* إلى باب الحمام ، ففتحه ، ودخل ، فزرع ثيابه ودخل ، فرأى علي بن موسى الرضا . فظن أنه بعض خدام الحمام . فقال له قم واحمل إلى الماء . فقام علي بن موسى ، وامتل جميع ما كان يأمره به . فرجع الحمامي ، فرأى ثياب الرستاق ، وسمع كلامه مع علي بن موسى الرضا ، تخاف وهرب ، وخلاهما . فلما خرج علي بن موسى ، سأل عن الحمامي . فقيل له إنه خاف مما جرى فهرب . قال لا ينبغي له أن يهرب . إنما الذنب لمن وضع مائه عند أمة سوداء .

وروي أن أبا عبد الله الخياط ، كان يجلس على دكانه . وكان له حريف مجوسى ، يستعمله في الخياطة . فكان إذا خاط له شيئاً ، حمل إليه دراهم زائفة . فكان أبو عبد الله يأخذها منه ولا يجبره بذلك ، ولا يردها عليه . فاتفق يوماً أن أبو عبد الله قام لبعض حاجته ، فأتى المجوسى فلم يجده . فدفع إلى تلميذه الأجرة ، واسترجع ما قد خاطه . فكان درهما زائفاً . فلما نظر إليه التلميذ ، عرف أنه زائف ، فردّه عليه . فلما عاد أبو عبد الله ، أخبره بذلك . فقال بئس ما عملت . هذا المجوسى يماثلنى بهذه المعاملة منذ سنة ، وأنا أصبر عليه ، وآخذ الدراهم منه ، وألقيها في البئر ، لئلا يفر بها مسلماً

وقال يوسف بن أسباط ، علامة حسن الخلق عشر خصال : قلة الخلاف ، وحسن الإنصاف ، وترك طلب العثرات ، وتحسين ما يبدو من السيئات ، والتماس المذرة ، واحتمال الأذى ، والرجوع بالملامة على النفس ، والتفرد بعرفة عيوب نفسه دون عيوب غيره ، وطلاقة الوجه للصغير والكبير ، ولطف الكلام لمن دونه ولمن فوقه

\* الإجانة بالتحديد : الوعاء الذى يغسل فيه الثياب في الرستاق : الساكن طرف الاقليم



وسئل سهل عن حسن الخلق فقال ، أدناه احتمال الأذى ، وترك المكافأة ، والرحمة للظالم ، والاستغفار له ، والشفقة عليه

وقيل للأحنف بن قيس ، ممن تعلمت الحلم ؟ فقال من قيس بن عاصم . قيل وما بلغ من حلمه ؟ قال بينما هو جالس في داره ، إذ أتته جارية له بسفود عليه شواء . فسقط من يدها ، فوقع على ابن له صغير ، فمات . فدهشت الجارية . فقال لها لا روع عليك ، أنت حرة لوجه الله تعالى

وقيل إن أوبسا القرني ، كان إذا رآه الصبيان ، يرمونه بالحجارة . فكان يقول لهم ، يا إخوتاه ، إن كان ولا بد فارموني بالصغار ، حتى لا تدموا ساقى ، فتمنعوني عن الصلاة وشتم رجل الأحنف بن قيس ، وهو لا يجيبه . وكان يتبعه . فلما قرب من الحى وقف وقال ، إن كان قد بقي في نفسك شيء فقله ، كي لا يسمعك بعض سفهاء الحى فيؤذرك وروى أن عليا كرم الله وجهه ، دعا غلاما فلم يجبه . فدعاه ثانيا وثالثا فلم يجبه . فقام إليه ، فرآه مضطجعا . فقال أما تسمع يا غلام ؟ قال بلى . قال فما حملك على ترك إجابتي ؟ قال أمنت عقوبتك فتكاسلت . فقال امض فأنت حر لوجه الله تعالى

وقالت امرأة لمالك بن دينار رحمه الله ، يا امرأتى ، فقال يا هذه ، وجدت اسمي الذي أضله أهل البصرة

وكان ليحيى بن زياد الحارثي غلام سوء . فقيل له لم تمسكه ؟ فقال لأتلم الحلم عليه فهذه نفوس قد ذلت بالرياضة ، فاعتدلت أخلاقها ، وتقيت من الغش والغل والحقده بواطنها ، فأثمرت الرضا بكل ما قدره الله تعالى ، وهو منتهى حسن الخلق . فإن من يكره فعل الله تعالى ولا يرضى به ، فهو غاية سوء خلقه . فهو لاء ظهرت العلامات على ظواهرهم كما ذكرناه . فمن لم يصادف من نفسه هذه العلامات ، فلا ينبغي أن يفتخر بنفسه ، فيظن بها حسن الخلق . بل ينبغي أن يشتغل بالرياضة والمجاهدة ، إلى أن يبلغ درجة حسن الخلق ، فإنها درجة رفيعة ، لا يتأهلها إلا المقربون والصديقون .

## بيان

الطريق في رياضة الصبيان في أول نشوهم ووجه تأديبهم وتحسين أخلاقهم

اعلم أن الطريق في رياضة الصبيان من أم الأمور وأوكدها . والصبي أمانة عند والديه وقلبه الطاهر جوهره نفيسة ساذجة، خالية عن كل نقش وصورة. وهو قابل لكل ما نقش وماثل إلى كل ما عالج به إليه . فإن عود الخير وعلمه ، نشأ عليه ، وسعد في الدنيا والآخرة وشاركه في ثوابه أبواه وكل معلم له ومؤدب . وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم ، شقى وهلك ، وكان الوزر في رقبة القيم عليه ، والوالى له . وقد قال الله عز وجل : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا <sup>(١)</sup> ) ومهما كان الأدب يصونه عن نار الدنيا، فبأن يصونه عن نار الآخرة أولى . وصيافته بأن يؤدبه ويهذبه ، ويعلمه محاسن الأخلاق ، ويحفظه من القراء السوء ، ولا يعودده التنعم ، ولا يجلب إليه الزينة وأسباب الرفاهية ، فيضيع عمره في طلبها إذا كبر ، فيهلك هلاك الأبد . بل ينبغي أن يراقبه من أول أمره ، فلا يستعمل في حضائته وإرضاعه إلا امرأة صالحة متدينة ، تأكل الحلال ، فإن اللبن الحاصل من الحرام لا بركة فيه ، فإذا وقع عليه نشو الصبي انعمجت طينته من الخبث ، فيميل طبعه إلى ما يناسب الخبائث .

ومهما رأى فيه مخايل التميز ، فينبغي أن يحسن مرافقته . وأول ذلك ظهور أوائل الحياء فإنه إذا كان يحشم ويستحي ، ويترك بعض الأفعال ، فليس ذلك إلا لإشراق نور العقل عليه حتى يرى بعض الأشياء قبيحا ومخالفا للبعض . فصار يستحي من شيء دون شيء . وهذه هدية من الله تعالى إليه ، وبشارة تدل على اعتدال الأخلاق وصفاء القلب ، وهو مبشر بكال العقل عند البلوغ . فالصبي المستحي لا ينبغي أن يهمل . بل يستعان على تأديبه بمجائه أو تمييزه وأول ما ينلب عليه من الصفات شره الطعام . فينبغي أن يؤدب فيه ، مثل أن لا يأخذ الطعام إلا يمينه ، وأن يقول عليه بسم الله عند أخذه ، وأن يأكل مما يليه ، وأن لا يبادر إلى الطعام قبل غيره ، وأن لا يحدق النظر إليه ولا إلى من يأكل ، وأن لا يسرع في الأكل

(١) التحريم : ٦

وأن يجيد المضغ ، وأن لا يوالى بين اللقم ، ولا يلطخ يده ولا ثوبه ، وأن يعود الخبز القفار  
 فى بعض الأوقات ، حتى لا يصير بحيث يرى الأدم حتماً ، ويتبجح عنده كثرة الأكل ، بأن  
 يشبه كل من يكثر الأكل بالبهائم ، وبأن يذم بين يديه الصبي الذى يكثر الأكل ، ويمدح  
 عنده الصبي المتأدب القليل الأكل ، وأن يجب إليه الإيثار بالطعام ، وقلة المبالاة به ، والقناعة  
 بالطعام الخشن أى طعام كان

وأن يجب إليه من الثياب البيض دون الملون والابر بسم ، ويقرر عنده أن ذلك شأن  
 النساء والمحتشين ، وأن الرجال يستنكفون منه ، ويكرر ذلك عليه . وفيها رأى على صبي  
 ثوبا من ابريسم أو ملون ، فينبغى أن يستنكره ويذمه . ويحفظ الصبي عن الصبيان الذين  
 عودوا التتعم والرفاهية ، ولبس الثياب الفاخرة ، وعن مخالطة كل من يسمعه ما يرغبه فيه  
 فإن الصبي مهما أهل فى ابتداء نشوه ، خرج فى الأغلب ردىء الأخلاق ، كذابا ، حسودا  
 سروقا ، غاما ، لحوحا ، ذافضول وضحك ، وكيا ووجانة . وإنما يحفظ عن جميع ذلك بحسن التأديب  
 ثم يشغل فى المكتب ، فيتعلم القراءة ، وأحاديث الأخبار ، وحكايات الأبرار وأحوالهم  
 لينغرس فى نفسه حب الصالحين ويحفظ من الأشعار التى فيها ذكر العشق وأهله ، ويحفظ  
 من مخالطة الأدباء الذين يزعمون أن ذلك من الظرف ورقة الطبع ، فإن ذلك يغرس فى قلوب  
 الصبيان بذر الفساد

ثم مهما ظهر من الصبي خلق جميل ، وفعل محمود ، فينبغى أن يكرم عليه ، ويجازى عليه  
 بما يفرح به ، ويمدح بين أظهر الناس . فإن خالف ذلك فى بعض الأحوال مرة واحدة ،  
 فينبغى أن يتعافل عنه ، ولا يهتك ستره ، ولا يكشفه ، ولا يظهر له أنه يتصور أن يتجاسر  
 أحد على مثله ، ولا سيما إذا ستره الصبي ، واجتهد فى إخفائه . فإن إظهار ذلك عليه ربما  
 يفيدته جسارة ، حتى لا يبالي بالكاشفة . فعند ذلك إن عاد ثانيا ، فينبغى أن يعاتب سرا ،  
 ويعظم الأمر فيه ، ويقال له إياك أن تعود بعد ذلك لمثل هذا ، وأن يطلع عليك فى مثل  
 هذا فتفتضح بين الناس . ولا تكثر القول عليه بالعتاب فى كل حين ، فإنه يهون عليه سماع  
 الملامة ، وركوب القبائح ، ويسقط وقع الكلام من قلبه

وليكن الأب حافظا هيبة الكلام معه ، فلا يوبخه إلا أحيانا ، والأم تخوفه

بالأب ، وتزجره عن القبائح  
وينبغي أن يمنع عن النوم نهاراً ، فإنه يورث الكسل . ولا يمنع منه ليلاً . ولكن يمنع  
الفرش الوطيئة ، حتى تتصلب أعضاؤه ، ولا يسمن بدنه ، فلا يصبر عن التنعم . بل يعود  
المخشونة في الفرش والملبس والمطعم  
وينبغي أن يمنع من كل ما يفعله في خفية ، فإنه لا يخفيه إلا وهو يعتقد أنه قبيح .  
فإذا تعود ترك فعل القبيح

ويعود في بعض النهار المشى والحركة والرياضة حتى لا يغلّب عليه الكسل . ويعود  
أن لا يكشف أطرافه ، ولا يسرع المشى ، ولا يرخى يديه ، بل يضمهما إلى صدره  
وينبغي أن يفتخر على أقرانه بشيء مما يملكه والداه ، أو بشيء من مطاعمه وملابسه  
أولوحه ودوانه . بل يعود التواضع والإكرام لكل من عاشره ، والتلطف في الكلام معهم  
وينبغي أن يأخذ من الصبيان شيئاً بداله حشمة إن كان من أولاد المحتشمين . بل يعلم  
أن الرفعة في الإعطاء لافي الأخذ ، وأن الأخذ لثوم وخسة ودناءة ، وإن كان من أولاد  
الفقراء ، فيعلم أن الطمع والأخذ مهانة وذلة ، وأن ذلك من دأب الكلب ، فإنه يبصص  
في انتظار لقمة والطمع فيها

وبالجملة يقبح إلى الصبيان حب الذهب والفضة ، والطمع فيهما ؛ ويحذر منها أكثر  
مما يحذر من الحيات والعقارب ، فإن آفة حب الذهب والفضة ، والطمع فيهما أضر من  
آفة السموم على الصبيان . بل على الأكبر أيضاً

وينبغي أن يعود أن لا يبصق في مجلسه ، ولا يتمخط ، ولا يتشاءب بحضرة غيره ،  
ولا يستدبر غيره ، ولا يضع رجلاً على رجل ، ولا يضع كفه تحت ذقنه ، ولا يعمد رأسه  
بساعده ، فإن ذلك دليل الكسل . ويعلم كيفية الجلوس ؛ وينبغي كثرة الكلام ، ويبين له  
أن ذلك يدل على الوقاحة ، وأنه فعل أبناء اللثام . وينبغي اليمين رأساً ، صادقاً كان أو كاذباً ،  
حتى لا يمتاد ذلك في الصغر . وينبغي أن يتسدىء بالكلام ، ويعود أن لا يتكلم إلا جواباً  
وبقدر السؤال . وأن يحسن الاستماع مهما تكلم غيره ، ممن هو أكبر منه سناً ، وأن يقوم  
لمن فوقه ، ويوسع له المكان ، ويجلس بين يديه :

ويمنع من لغو الكلام وخشه ، ومن اللعن والسب ، ومن مخالطة من يجرى على لسانه  
شيء من ذلك . فإن ذلك يسرى لا محالة من القرناء السوء ، وأصل تأديب الصبيان  
الحفظ من قرناء السوء

وينبغي إذا ضربه المعلم أن لا يكثر الصراخ والشغب ، ولا يستشفع بأحد ، بل  
يصبر ، ويذكر له أن ذلك دأب الشجعان والرجال ، وأن كثرة الصراخ دأب الممالك والنسوان  
وينبغي أن يؤذن له بعد الانصراف من الكتاب ، أن يلعب لعبا جميلا ، يستريح إليه  
من تعب المكتب ، بحيث لا يتعب في اللعب . فإن منع الصبي من اللعب ، وارهاته إلى  
التعلم دائما ، يميت قلبه ، ويبتل ذكاه ، وينقص عليه العيش ، حتى يطلب الحيلة  
في الخلاص منه رأسا

وينبغي أن يعلم طاعة والديه ومعلمه ومؤديه ، وكل من هو أكبر منه سنا ، من قريب  
وأجنبي ، وأن ينظر إليهم بين الجلالة والتعظيم ، وأن يترك اللعب بين أيديهم  
ومهما بلغ سن التمييز ، فينبغي أن لا يسامح في ترك الطهارة والصلاة ، ويؤمر بالصوم  
في بعض أيام رمضان ، ويحجب لبس الديباج والحريير والذهب ، ويعلم كل ما يحتاج  
إليه من حدود الشرع ، ويخوف من السرقة وأكل الحرام ، ومن الخيانة والكذب والفحش  
وكل ما ينقلب على الصبيان

فإذا وقع نشوه كذلك في الصبا ، فهما قارب البلوغ ، أمكن أن يعرف أسرار هذه  
الأمور . فيذكر له أن الأطعمة أدوية ، وإنما المقصود منها أن يقوى الإنسان بها على طاعة  
الله عز وجل ، وأن الدنيا كلها لا أصل لها ، إذ لا بقاء لها ، وأن الموت يقطع نعيمها ،  
وأنها دار ممر ، لا دار مقر . وأن الآخرة دار مقر لا دار ممر وأن الموت منتظر في كل ساعة .  
وأن الكيس العاقل من تزود من الدنيا للآخرة ، حتى تعظم درجته عند الله تعالى ،  
ويتسع نعيمه في الجنان

فإذا كان النشوصالجا ، كان هذا الكلام عند البلوغ واقعا مؤثرا ناجما ، يثبت في قلبه كما يثبت  
النقش في الحجر . وإن وقع النشوبخلاف ذلك ، حتى ألف الصبي اللعب ، والفحش والوقاحة ، وشربه  
الطعام ، واللباس ، والترين ، والتفاخر ، نباقلبه عن قبول الحق ، نبوة الحائط عن التراب اليابس

فأوائل الأمور هي التي ينبغي أن تراعى ، فإن الصبي بجوهره خلق قابلاً للخير والشر جميعاً . وإنما أبواه يميلان به إلى أجد الجانبين . قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَإِنَّمَا أَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ نَصْرَانِهِ أَوْ مَجَسَّانِهِ »

قال سهل بن عبد الله التستري ، كنت وأنا ابن ثلاث سنين أقوم بالليل ، فأنظر إلى صلاة خالي محمد بن سوار . فقال لي يوماً ، ألا تذكر الله الذي خلقك ؟ فقلت كيف أذكره قال قل بقلبك عند تقليبك في ثيابك ثلاث مرات ، من غير أن تحرك به لسانك ، الله معي الله ناظر إلى ، الله شاهد . فقلت ذلك ليالي ، ثم أعلمته ، فقال قل في كل ليلة سبع مرات فقلت ذلك ، ثم أعلمته . فقال قل ذلك كل ليلة إحدى عشر مرة ، فقلته . فوقع في قلبي حلاوته . فلما كان بعد سنة ، قال لي خالي ، احفظ ما علمتك ، ودم عليه إلى أن تدخل القبر فإنه ينفعك في الدنيا والآخرة . فلم أزل على ذلك سنين ، فوجدت لذلك حلاوة في سري ثم قال لي خالي يوماً ، يسهل ، من كان الله معه ، وناظر إليه ، وشاهده ، أيعصيه ؟ إياك والمعصية ، فكنت أخلو بنفسى . فبعثوا بي إلى المكتب ، فقلت إني لأخشى أن يتفرق على همى ، ولكن شارطوا المعلم أني أذهب إليه ساعة فأتعلم . ثم أرجع . فضيقت إلى الكتاب ، فتعلمت القراءان وحفظته وأنا ابن ست سنين ، أو سبع سنين ، وكنت أصوم الدهر ، وقوتي من خبز الشعير اثنتي عشرة سنة ، فوقع لي مسألة وأنا ابن ثلاث عشرة سنة ، فسألت أهلي أن يعثوني إلى أهل البصرة لأسأل عنها ، فأتيت البصرة ، فسألت علماءها ، فلم يشف أحد عنى شيئاً . فخرجت إلى عبادان إلى رجل يعرف بأبي حبيب حمزة ابن أبي عبد الله العباداني فسألته عنها ، فأجابني . فأقمت عنده مدة ، أنفع بكلامه ، وأتأدب بأدابه . ثم رجعت إلى تستر ، فجعلت قوتي اقتصاداً على أن يشتري لي بدرهم من الشعير الفرق فيطحن ويخبز لي ، فأفطر عند السحر على أوقية كل ليلة ، بحتا بغير ملح ولا أدم ، فكان يكفيني ذلك الدرهم سنة . ثم عزمتم على أن أطوي ثلاث ليالٍ ثم أفطر ليلة ، ثم خمسا ، ثم سبعا ثم خمسا وعشرين ليلة . فكنت على ذلك عشرين سنة . ثم خرجت أسبح في الأرض سنين ، ثم رجعت إلى تستر ، وكنت أقوم الليل كله ماشاء الله تعالى . قال أحمد ، فما رأيت أكل الملح حتى نقي الله تعالى .

(١) حديث كل مولود على الفطرة - الحديث : متفق عليه من حديث أبي هريرة

## بيان

### شروط الإرادة ومقدمات المجاهدة وتدرج المرید في سلوك سبيل الرياضة

واعلم أن من شاهد الآخرة بقلبه مشاهدة يقين، أصبح بالضرورة مریدا حرث الآخرة مشتاقا إليها، سالكا سبيلها، مستهينا بنعيم الدنيا ولذاتها. فإن من كانت عنده خרزة، فرأى جوهره نفيسة، لم يبق له رغبة في الخرزة، وقويت إرادته في بيعها بالجوهرة ومن ليس مریدا حرث الآخرة، ولا طالبا للقاء الله تعالى، فهو لعدم إيمانه بالله واليوم الآخر. ولست أعنى بالإيمان حديث النفس، وحركة اللسان بكلمتي الشهادة، من غير صدق وإخلاص، فإن ذلك يضاهي قول من صدق بأن الجوهرة خير من الخرز، إلا أنه لا يدري من الجوهرة إلا لفظها، وأما حقيقتها فلا. ومثل هذا المصدق، إذا ألف الخرزة قد لا يتركها، ولا يعظم اشتياقه إلى الجوهرة. فإذا: المانع من الوصول عدم السلوك، والمانع من السلوك عدم الإرادة، والمانع من الإرادة عدم الإيمان، وسبب عدم الإيمان عدم الهداة والمذكرين والعلماء بالله تعالى، الهادين إلى طريقه، والمنهين على حقارة الدنيا وانقراضها، وعظم أمر الآخرة وداومها. فانخلق غافلون، قد انهمكوا في شهواتهم، وغاصوا في رقدهم. وليس في علماء الدين من ينهمهم. فإن تنبه منهم متنبه، عجز عن سلوك الطريق لجهله. فإن طلب الطريق من العلماء، وجددم مائلين إلى الهوى، عادلين عن نهج الطريق. فصار ضعف الإرادة، والجهل بالطريق، ونطق العلماء بالهوى، سببا لخلو طريق الله تعالى عن السالكين فيه. ومهما كان المطلوب محجوبا. والدليل مفقودا، والهوى غالبا، والطالب غافلا، امتنع الوصول، وتمطلت الطرق لا محالة. فإن تنبه متنبه من نفسه، أو من تنبيه غيره، وانبعث له إرادة في حرث الآخرة وتجارتها، فينبغي أن يعلم أن له شروطا لا بد من تقديمها في بداية الإرادة، وله معتصم لا بد من التمسك به، وله حصن لا بد من التحصن به، ليأمن من الأعداء لقطع طريقه، وعليه وظائف لا بد من ملازمتها في وقت سلوك الطريق

أما الشروط التي لا بد من تقديمها في الإرادة، فهي رفع السد والحجاب الذي بينه وبين الحق . فإن حرمان الخلق عن الحق ، سببه تراكم الحجب ، ووقوع السد على الطريق . قال الله تعالى ( وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ <sup>(١)</sup> )  
 وأسد بين المرید وبين الحق أربعة ، المال ، الجاه ، والتقليد ، والمعصية .

وإنما يرفع حجاب المال بخروجه عن ملكه ، حتى لا يبق له إلا قدر الضرورة . فإدام يبق له درهم يلتفت إليه قلبه ، فهو مقيد به ، محجوب عن الله عز وجل  
 وإنما يرتفع حجاب الجاه بالبعد عن موضع الجاه ، بالتواضع وإيثار الخمول ، والهرب من أسباب الذكر ، وتماطى أعمال تنفر قلوب الخلق عنه

وإنما يرتفع حجاب التقليد بأن يترك التعصب للمذاهب ، وأن يصدق بمعنى قوله لا إله إلا الله ، محمد رسول الله ، تصديق إيمان ، ويحرص في تحقيق صدقه بأن يرفع كل معبود له سوى الله تعالى . وأعظم معبود له الهوى ، حتى إذا فعل ذلك ، انكشف له حقيقة الأمر في معنى اعتقاده الذي تلقفه تقليدا . فينبغي أن يطلب كشف ذلك من المجاهدة ، لا من المجادلة . فإن غلب عليه التعصب لمعتقده ، ولم يبق في نفسه متسع لغيره ، صار ذلك قيدياً له وحجاباً . إذ ليس من شرط المرید الانتماء إلى مذهب معين أصلاً

وأما المعصية فهي حجاب ، ولا يرفعها إلا التوبة والخروج من المظالم ، وتصميم العزم على ترك العود ، وتحقيق الندم على ماضى ، ورد المظالم ، وإرضاء الخصوم . فإن من لم يصحح التوبة ، ولم يهجر المعاصى الظاهرة ، وأراد أن يقف على أسرار الدين بالكاشفة كان كمن يريد أن يقف على أسرار القراءان وتفسيره ، وهو بعد لم يتعلم لغة العرب . فإن ترجمة عربية القراءان لا بد من تقديمها أولاً ، ثم الترقى منها إلى أسرار معانيه . فكذلك لا بد من تصحيح ظاهر الشريعة أولاً وآخراً ، ثم الترقى إلى أغوارها وأسرارها

فإذا قدم هذه الشروط الأربعة ، وتجرد عن المال والجاه ، كان كمن تطهر وتوضأ ورفع الحدث ، وصار صالحاً للصلاة . فيحتاج إلى إمام يقتدى به . فكذلك المرید ، يحتاج إلى شيخ وأستاذ يقتدى به لا محالة ، ليهديه إلى سواء السبيل . فإن سبيل الدين غامض ،

(١) يس : ٩



وسبل الشيطان كثيرة ظاهرة. فمن لم يكن له شيخ يهديه قاده الشيطان إلى طرقه لا محالة. فمن سلك سبل البوادي المهلكة بغير خفي، فقد خاطر بنفسه وأهلكها. ويكون المستقل بنفسه كالشجرة التي تنبت بنفسها، فإنها تجف على القرب. وإن بقيت مدة وأورقت لم تثمر، فاعتصم المرید بعد تقديم الشروط المذكورة شيخه، فليتمسك به تمسك الأعمى على شاطئ النهر بالقائد، بحيث يفوض أمره إليه بالكلية، ولا يخالفه في ورده ولا صدره ولا يبقى في متابته شيئاً ولا يذر. ولعلم أن نفعه في خطأ شيخه لو أخطأ، أكثر من نفعه في صواب نفسه لو أصاب

فإذا وجد مثل هذا المعتصم، وجب على معتصمه أن يحميه ويمصنه بحصن حصين، يدفع عنه قواطع الطريق، وهو أربعة أمور. الخلو، والصمت، والجوع، والسهر. وهذا تحصن من القواطع. فإن مقصود المرید إصلاح قلبه، ليشهد به ربه، ويصلح لقربه أما الجوع، فإنه ينقص دم القلب ويبيضه، وفي يياصه نوره. ويذيب شحم الفؤاد، وفي ذوبانه رفته، ورقته مفتاح المكاشفة، كما أن قساوته سبب الحجاب. ومهما نقص دم القلب، ضاق مسلك العدو، فإن مجاريه العروق المثلثة بالشهوات. وقال عيسى عليه السلام يامعشر الخواريين جوعوا بطوبىكم، لعل قلوبكم ترى ربكم وقال سهل بن عبد الله التستري ماصار الأبدال أبدالاً إلا بأربع خصال. بإخماس البطون، والسهر، والصمت، والاعتزال عن الناس

فائدة الجوع في تنوير القلب أمر ظاهر، يشهد له التجربة. وسيأتي بيان وجه التبريح فيه في كتاب كسر الشهوتين

وأما السهر، فإنه يجلو القلب، ويصفيه وينوره، فيضاف ذلك إلى الصفاء الذي حصل من الجوع، فيصير القلب كالسكب الدر، والمرآة المجلوة، فيلوح فيه جمال الحق، ويشاهد فيه رفيع الدرجات في الآخرة، وحقارة الدنيا وآفاتها. فتم بذلك رغبته عن الدنيا وإقباله على الآخرة.

والسهر أيضاً نتيجة الجوع، فإن السهر مع الشبع غير ممكن. والنوم يقسي القلب ويميته

الإذ كان بقدر الضرورة ، فيكون سبب المكاشفة لأسرار الغيب . فقد قيل في صفة الأبدال ، إن أكلهم فاقة ، ونومهم غلبة ، وكلامهم ضرورة . وقال إبراهيم الخواص رحمه الله ، أجمع رأى سبعين صديقا على أن كثرة النوم من كثرة شرب الماء

وأما الصمت ، فإنه تسهله العزلة ، ولكن المعتزل لا يخلو عن مشاهدة من يقوم له بطعامه وشرابه وتديير أمره ، فينبغي أن لا يتكلم إلا بقدر الضرورة . فإن الكلام يشغل القلب ، وشره القلوب إلى الكلام عظيم ، فإنه يستروح إليه ، ويستثقل التجرد للذكر والفكر ، فيستريح إليه . فالصمت يلحق العقل ، ويحلب الورع ، ويعلم التقوى

وأما الخلوة ، ففائدتها دفع الشواغل ، وضبط السمع والبصر ، فإنها دهليز القلب ، والقلب في حكم حوض تنصب إليه مياه كريمة كدرة قدرة ، من أنهار الحواس . ومقصود الرياضة تفريغ الحوض من تلك المياه ، ومن الطين الحاصل منها ، ليتفجر أصل الحوض ، فيخرج منه الماء النظيف الطاهر . وكيف يصح له أن ينزح الماء من الحوض ، والأنهار مفتوحة إليه ، فيتجدد في كل حال أكثر مما ينقص . فلا بد من ضبط الحواس إلا عن قدر الضرورة ، وليس يتم ذلك إلا بالخلوة في بيت مظلم . وإن لم يكن له مكان مظلم ، فليلف رأسه في جيبه ، أو يتدثر بكساء أو إزار ، ففي مثل هذه الحالة يسمع نداء الحق ، ويشاهد جلال الحضرة الربوية . أما ترى أن نداء رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه وهو على مثل هذه الصفة ، <sup>(١)</sup> فقيل له (يأأيها المزمل <sup>(١)</sup>) (يأأيها المدثر <sup>(٢)</sup>)

فهذه الأربعة جنة وحصن ، بها تدفع عنه القواطع ، وتمنع العوارض القاطعة للطريق فإذا فعل ذلك ، اشتغل بعده بسلوك الطريق . وإنما سلوكه بقطع العقبات ، ولاعبية على طريق الله تعالى إلا صفات القلب ، التي سببها الالتفات إلى الدنيا . وبعض تلك العقبات أعظم من بعض . والترتيب في قطعها ، أن يشتغل بالأسهل فالأسهل ، وهي تلك الصفات

(١) حديث بدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مدثر فقيل له ياأيها المزمل ياأيها المدثر: متفق عليه من حديث جابر جاورت بحراء فلما قضيت جوارى هبطت فنوديت فنظرت عن يميني - الحديث : وفيه فأثبت خديجة فقلت دثروني وصبوا على الماء بارد فدثروني وصبوا على ماء باردا قال فنزلت ياأيها المدثر وفي رواية فقلت زملوني زملوني ولهما من حديث عائشة فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع

(١) المزمل : ١ (٢) المدثر : ١

أعنى أسرار العلائق ، التي قطعها في أول الإرادة وآثارها ، أعنى المال ، والجاه ، وحب الدنيا والالتفات إلى الخلق ، والتشوف إلى المعاصي . فلا بد أن يحلّي الباطن عن آثارها ، كما أحلّي الظاهر عن أسبابها الظاهرة . وفيه تطول المجاهدة . ويختلف ذلك باختلاف الأحوال . فرب شخص قد كنى أكثر الصفات ، فلا تطول عليه المجاهدة . وقد ذكرنا أن طريق المجاهدة مضادة الشهوات ، وبخلافه الهوى ، في كل صفة غالبية على نفس المرید كما سبق ذكره فإذا كنى ذلك ، أو ضعف بالمجاهدة ، ولم يبق في قلبه علاقة ، شغله بعد ذلك بذكر يلزم قلبه على الدوام ويعنمه من تكثير الأوراد الظاهرة ، بل يقتصر على الفرائض والرواتب ويكون ورده ورداً واحداً ، وهو لباب الأوراد وثمرتها ، أعنى ملازمة القلب لذكر الله تعالى بعد الخلو من ذكر غيره . ولا يشغله به مادام قلبه ملتفتاً إلى علائقه . قال الشبلي للحصرى إن كان يحظر بقلبك من الجملة التي تأتي فيها ، إلى الجملة الأخرى ، شيء غير الله تعالى فحرام عليك أن تأتي

وهذا التجرد لا يحصل إلا مع صدق الإرادة ، واستيلاء حب الله تعالى على القلب ، حتى يكون في صورة العاشق المستهتر ، الذي ليس له إلا الله واحد . فإذا كان كذلك ، ألزمه الشيخ زاوية ينفرد بها ، ويوكل به من يقوم له بقدر يسير من القوت الحلال . فإن أصل طريق الدين القوت الحلال . وعند ذلك يلقنه ذكرًا من الأذكار ، حتى يشغل به لسانه وقلبه فيجلس ويقول مثلاً ، الله الله ، أو سبحان الله سبحان الله ، أو ما يراه الشيخ من الكلمات فلا يزال يواظب عليه ، حتى تسقط حركة اللسان ، وتكون الكلمة كأنها جارية على اللسان من غير تحريك . ثم لا يزال يواظب عليه ، حتى يسقط الأثر عن اللسان ، وتبقى صورة اللفظ في القلب . ثم لا يزال كذلك ، حتى يمحي عن القلب حروف اللفظ وصورته ، وتبقى حقيقة معناه لازمة للقلب ، حاضرة معه ، غالبية عليه ، قد فرغ عن كل ما سواه . لأن القلب إذا شغل بشيء ، خلا عن غيره أي شيء كان . فإذا اشتغل بذكر الله تعالى ، وهو المقصود ، خلا لا محالة عن غيره

وعند ذلك يلزمه أن يراقب وساوس القلب ، والنحواطر التي تتعلق بالدنيا ، وما يتذكر فيه مما قد مضى من أحواله وأحوال غيره . فإنه مهما اشتغل بشيء منه ولو في لحظة ،

خلا قلبه عن الذكر في تلك اللحظة . وكان أيضا تقصانا . فليجهد في دفع ذلك ومهما دفع الوسوس كلها ورد النفس إلى هذه الكلمة ، جاءت الوسوس من هذه الكلمة . وأنها ماهي ، وما معنى قولنا الله ، ولأى معنى كان إلهها وكان معبودا . ويعتريه عند ذلك خواطر تفتح عليه باب الفكر . وربما يرد عليه من وسوس الشيطان ما هو كفر وبدعة . ومهما كان كارها لذلك ، ومتشمر الإماطته عن القلب ، لم يضره ذلك . وهي منقسمة إلى ما يعلم قطعا أن الله تعالى منزه عنه ، ولكن الشيطان يلتقي ذلك في قلبه ، ويجريه على خاطره ، فشرطه أن لا يبالي به ، ويفزع إلى ذكر الله تعالى ، ويتهل إليه ليدفعه عنه ، كما قال تعالى : ( وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ <sup>(١)</sup> ) وقال تعالى ( إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ <sup>(٢)</sup> ) وإلى ما يشك فيه ، فينبغي أن يعرض ذلك على شيخه . بل كل ما يجد في قلبه من الأحوال ، من قرة أو نشاط ، أو التفات إلى علقه ، أو صدق في إرادة ، فينبغي أن يظهر ذلك لشيخه ، وأن يستره عن غيره ، فلا يطلع عليه أحدا

ثم إن شيخه ينظر في حاله ، ويتأمل في ذكائه وكياسته ، فلو علم أنه لو تركه وأمره بالفكر تنبه من نفسه على حقيقة الحق ، فينبغي أن يحيله على الفكر ، ويأمره بملازمته ، حتى يقذف في قلبه من النور ما يكشف له حقيقته . وإن علم أن ذلك مما لا يقوى عليه مثله ، رده إلى الاعتقاد القاطع ، بما يحتمله قلبه من وعظ وذكور ودليل قريب من فهمه . وينبغي أن يتأنق الشيخ ويتلطف به ، فإن هذه مهالك الطريق ومواقع أخطارها . فكم من مرید اشتغل بالرياضة ، فغلب عليه خيال فاسد لم يقو على كشفه . فانتقطع عليه طريقه ، فاشتغل بالبطالة ، وسلك طريق الإباحة ، وذلك هو الهلاك العظيم . ومن مجرد للذكر ، ودفع الملائق الشاغلة عن قلبه ، لم يخل عن أمثال هذه الأفكار . فإنه قد ركب سفينة الخطر . فإن سلم كان من ملوك الدين ، وإن أخطأ كان من الهالكين . ولذلك قال صلى الله عليه وسلم

(١) الاعراف : ٢٠٠ (٢) الاعراف : ٢٠١

(١) «عَلَيْكُمْ بِدِينِ الْعَجَائِزِ» وهو تلتقى أصل الإيعان وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد، والاشتغال بأعمال الخير. فإن الخطر في المدول عن ذلك كثير. ولذلك قيل يجب على الشيخ أن يفرس في المريد فإن لم يكن ذكياً فظناً، متمكناً من اعتقاد الظاهر، لم يشغله بالذكر والفكر، بل يرده إلى الأعمال الظاهرة، والأوراد المتواترة. أو يشغله بخدمة المتجردين للفكر، لتشمله بركتهم. فإن العاجز عن الجهاد في صف القتال ينبغي أن يسقى القوم، ويتعهد دوابهم، ليحشر يوم القيامة في مرتبهم وتعمه بركتهم، وإن كان لا يبلغ درجتهم

ثم المريد المتجرد للذكر والفكر، قد يقطع قواطع كثيرة، من العجب والرياء والفرح بما ينكشف له من الأحوال، وما يبدو من أوائل الكرامات. ومهما التفت إلى شيء من ذلك، وشغلت به نفسه، كان ذلك فتوراً في طريقه ووقفاً. بل ينبغي أن يلزم حاله جملة عمره، ملازمة العطشان الذي لا ترويه البحار ولو أفيضت عليه. ويدوم على ذلك، ورأس ماله الاقطاع عن الخلق إلى الحق والخلو. قال بعض السياحين، قلت لبعض الأبدال المنقطعين عن الخلق، كيف الطريق إلى التحقيق؟ فقال أن تكون في الدنيا كأنك عابر طريق. وقال مرة، قلت له دلني على عمل أجد قلبي فيه مع الله تعالى على الدوام. فقال لي لا تنظر إلى الخلق، فإن النظر إليهم ظامة. قلت لا بد لي من ذلك، قال فلا تسمع كلامهم فإن كلامهم قسوة. قلت لا بد لي من ذلك. قال فلا تعاملهم، فإن معاملتهم وحشة، قلت أنا بين أظهرهم لا بد لي من معاملتهم. قال فلا تسكن إليهم، فإن السكن إليهم هلكة. قلت هذا لمة. قال يا هذا، أنتظر إلى العافلين، وتسمع كلام الجاهلين، وتعامل البطالين وتريد أن تجد قلبك مع الله تعالى على الدوام! هذا ما لا يكون أبداً

فإذا: منهي الرياضة أن يجد قلبه مع الله تعالى على الدوام. ولا يمكن ذلك إلا بأن يخلو عن غيره. ولا يخلو عن غيره إلا بطول المجاهدة. فإذا حصل قلبه مع الله تعالى، انكشف

(١) حديث عَلَيْكُمْ بِدِينِ الْعَجَائِزِ: قال ابن طاهر في كتاب التذكرة هذا اللفظ تداوله العامة ولم أقف له على أصل يرجع إليه من رواية صحيحة ولا سقيمة حتى رأيت حديث محمد بن عبد الرحمن بن السلماني عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان في آخر الزمان واختلفت الأهواء فعليكم بدِينِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ وَالنِّسَاءِ وَابْنِ السَّلْمَانِيِّ لَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَسَخَةٌ كَانَ يَتَّبِعُهَا أَنْتَهَى وَهَذَا اللَّفْظُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ رَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ الصُّعْفَاءِ فِي تَرْجُمَةِ ابْنِ السَّلْمَانِيِّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

له جلال الحضرة الربوبية ، وتجلي له الحق ، وظهر له من لطائف الله تعالى ما لا يجوز أن يوصف ، بل لا يحيط به الوصف أصلاً . وإذا انكشف للمريد شيء من ذلك ؛ فأعظم القواطع عليه أن يتكلم به وعظماً ونصحاء ، ويتصدى للتذكير ، فتجد النفس فيه لذة ليس وراءها لذة فتدعوه تلك اللذة إلى أن يتفكر في كيفية إيراد تلك المعاني ، وتحسين الألفاظ المعبرة عنها ، وتزئيب ذكرها ، وتزيينها بالحكايات وشواهد القرءان والأخبار ، وتحسين صنعة الكلام ، لتميل إليه القلوب والأسماع . فرعباً يخيل إليه الشيطان أن هذا إحياء منك لقلوب الموتى النافلين عن الله تعالى ، وإنما أنت واسطة بين الله تعالى وبين الخلق ، تدعو عباده إليه ، ومالك فيه نصيب ، ولا لنفسك فيه لذة . ويتضح كيد الشيطان بأن يظهر في أقرانه من يكون أحسن كلامته ، وأجزل لفظاً ، وأقدر على استجلاب قلوب العوام . فإنه يتحرك في باطنه عقرب الحسد لا محالة ، إن كان محرکه كيد القبول . وإن كان محرکه هو الحق حرصاً على دعوة عباده الله تعالى إلى صراطه المستقيم ، فيعظم به فرجه ، ويقول الحمد لله الذي عضدني وأيدني بمن وأزرني على إصلاح عباده . كالذي وجب عليه مثلاً أن يحمل ميتاً ليدفنه إذ وجده ضائعاً ، وتعين عليه ذلك شرماً . فجاء من أعانه عليه ، فإنه يفرح به ، ولا يحسد من يمينه . والنافلون موتى القلوب ، والوعاظ هم المنبهون والمحيون لهم ، ففي كثرتهم استرواح وتناصر ، فينبغي أن يعظم الفرح بذلك ، وهذا عزيز الوجود جداً . فينبغي أن يكون المرید على حذر منه ، فإنه أعظم حبال الشيطان في قطع الطريق على من اقتتحت له أوائل الطريق . فإن إشار الحياة الدنيا طبع غالب على الإنسان ، ولذلك قال الله تعالى ( بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا<sup>(١)</sup> ) ثم بين أن الشر قديم في الطباع ، وأن ذلك المذكور في الكتب السالفة فقال ( إِنَّ هَذَا لَنِي الصُّحُفِ الْأُولَى صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى<sup>(٢)</sup> )

فهذا منهاج رياضة المرید وتربيته في التدرج إلى لقاء الله تعالى

فأما تفصيل الرياضة في كل صفة ، فسيأتي . فإن أغلب الصفات على الإنسان بطنه وفرجه ولسانه ، أعنى به الشهوات المتعلقة بها ثم الغضب الذي هو كالجند لحماية الشهوات . ثم مهما أحب الإنسان شهوة البطن والفرج . وأنس بهما ، أحب الدنيا ، ولم يتمكن منها إلا بالمال

(١) الأعلى : ١٦ ، (٢) الأعلى : ١٨ .

والجاه . وإذا طلب المال والجاه ، حدث فيه الكبر والعجب والرياسة . وإذا ظهر ذلك ، لم تسمح نفسه بترك الدنيا رأساً ، وتمسك من الدين بما فيه الرياسة ، وغلب عليه الغرور فلهدأ وجب علينا بعد تقديم هذين الكتابين ، أن نستكمل ربيع المهلكات بثمانية كتب إن شاء الله تعالى . كتاب في كسر شهوة البطن والفرج ، وكتاب في آفات اللسان وكتاب في كسر الغضب والحقد والحسد ، وكتاب في ذم الدنيا وتفصيل خدعها ، وكتاب في كسر حب المال ودم البخل ، وكتاب في ذم الرياء وحب الجاه ، وكتاب في ذم الكبر والمجب . وكتاب في مواقع الغرور . وبذكر هذه المهلكات ، وتعليم طرق المعالجة فيها ، يتم غرضنا من ربيع المهلكات إن شاء الله تعالى ، فإن ما ذكرناه في الكتاب الأول هو شرح لصفات القلب ، الذي هو معدن المهلكات والمنجيات . وما ذكرناه في الكتاب الثاني ، هو إشارة كلية إلى طريق تهذيب الأخلاق ، ومعالجة أمراض القلوب . أما تفصيلها فإنه يأتي في هذه الكتب إن شاء الله تعالى

تم كتاب رياضة النفس وتهذيب الأخلاق ، بحمد الله وعونه وحسن توفيقه . يتلوه إن شاء الله تعالى كتاب كسر الشهوتين ، والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ، وعلى كل عبد مصطفى من أهل الأرض والسماء ، وما توفيقى لإبائه عليه توكلت وإليه أنيب .





# کتاب کسر الشہوتین

## كتاب كسر الشهوتين

وهو الكتاب الثالث من ربيع المهلكات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المنفرد بالجلال في كبريائه وتعالیه، المستحق للتحميد والتقدیس والتسبیح والتنزیل القائم بالعدل فيما يبرمه ويقضيه، المتطول بالفضل فيما ينعم به ويسديه، المتكفل بحفظ عبده في جميع موارد ومجاريه، المنعم عليه بما يزيد على مهمات مقاصده بل بما بنى بأمايه فهو الذي يرشده ويهديه، وهو الذي يمته ويحييه، وإذا مرض فهو يشفيه، وإذا ضعف فهو يقويه، وهو الذي يوفقه للطاعة ويرتضيه، وهو الذي يطعمه ويسقيه، ويحفظه من الهلاك ويحميه، ويحرسه بالطعام والشراب عما يهلكه ويرديه، ويمكنه من القناعة بقليل القوت ويقربه حتى تضيق به مجارى الشيطان الذي يناويه، ويكسره به شهوة النفس التي تعاديه، فيدفع شرها ثم يعبد ربه ويتقيه، هذا بعد أن يوسع عليه ما يلتذ به ويشتهي، ويكثر عليه ما يهيج بواعثه ويؤكده وواعيه، كل ذلك يمتحنه به ويتلوه، فينظر كيف يؤثره على ما يهواه وينتحيه، وكيف يحفظ أوامر الله وينتهي عن نواهيه، ويواظب على طاعته وينزجر عن معاصيه. والصلاة على محمد عبده النبي، ورسوله الوجيه، صلاة ترفقه وتحظيه وترفع منزلته وتعليه، وعلى الأبرار من عترته وأقربيه، والأخيار من صحابته وتابعيه

أما بعد: فأعظم المهلكات لابن آدم شهوة البطن، فيها أخرج آدم عليه السلام وحواء من دار القرار، إلى دار الدل والافتقار إذ نهيا عن الشجرة، فغلبتهما شهواتهما حتى أكلتا منها فبدت لهما سوآتهما. والبطن على التحقيق ينبوع الشهوات، ومنبت الأدوية والآفات إذ يتبعها شهوة الهرج، وشدة الشبق إلى المنكوحات. ثم ندب شهوة الطعام والنكاح شدة الرغبة في الجاه والمال، اللذين هما وسيلة إلى التوسع في المنكوحات والمطعمات. ثم يقع استكثار المال والجاه أنواع الرعونات، وضروب المنافسات والمحاسدات. ثم يتولد بينهما

آفة الرياء ، وغائلة التفاخر والتكأر والكبرياء . ثم يتداعى ذلك إلى الحقن والحسد ، والعداوة والبغضاء . ثم يفضى ذلك بصاحبه إلى افتحام البني والمنكر والفحشاء . وكل ذلك ثمرة إهمال المعدة ، وما يتولد منها من بطن الشيع والامتلاء . ولو ذلل العبد نفسه بالجوع ، وضيق مجارى الشيطان ، لأذغت لطاعة الله عز وجل ، ولم تسلك سبيل البطر والطميان ، ولم ينجر به ذلك إلى الانهك فى الدنيا ، وإيثار العاجلة على العقبى ، ولم يتكالب كل هذا التكالب على الدنيا

وإذا عظمت آفة شهوة البطن إلى هذا الحد ، وجب شرح غوائلها وآفاتها ، تحذيراً منها ، ووجب إيضاح طريق المجاهدة لها ، والتنبيه على فضلها ، ترغيباً فيها . وكذلك شرح شهوة الفرج ، فإنها تابعة لها

ونحن نوضح ذلك بعون الله تعالى فى فصول يجمعها بيان فضيلة الجوع ، ثم فوائده ، ثم طريق الرياضة فى كسر شهوة البطن ، بالتقليل من الطعام والتأخير ، ثم بيان اختلاف حكم الجوع وفضيلته ، باختلاف أحوال الناس ، ثم بيان الرياضة فى ترك الشهوة ، ثم القول فى شهوة الفرج ، ثم بيان ما على المرید فى ترك التزويج وفضله ، ثم بيان فضيلة من يخالف شهوة البطن والفرج والعين

## بيان

### فضيلة الجوع ودم الشيع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « جَاهِدُوا أَنْفُسَكُمْ بِالْجُوعِ وَالْعَطَشِ فَإِنَّ الْأَجْرَ فِي ذَلِكَ كَأَجْرِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جُوعٍ وَعَطَشٍ » وقال ابن عباس ، قال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « لَا يَدْخُلُ مَلَكَوتَ

﴿ كتاب كسر الشهوتين ﴾

( ١ ) حديث جاهدوا أنفسكم بالجوع والعطش : لم أجده أصلاً

( ٢ ) حديث ابن عباس لا يدخل ملكوت السموات من ملاء بطنه : لم أجده أيضاً

السَّمَاءِ مَنْ مَلَأَ بَطْنَهُ» وقيل يارسول الله، <sup>(١)</sup> «أى الناس أفضل؟ قال «مَنْ قَلَّ مَطْعَمُهُ وَصَحِيحُكَ وَرَضِيَ بِمَا يَسْتُرُ بِهِ عَوْرَتَهُ» وقال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> «سَيِّدُ الْأَعْمَالِ الْجُوعُ وَذُلُّ النَّفْسِ لِبَاسِ الصُّوفِ» وقال أبو سعيد الخدرى، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> «الْبَشْوَاءُ وَكُلُّوا وَاشْرَبُوا فِي الْأَنْصَافِ الْبَطُونَ فَإِنَّهُ جُزْءٌ مِنَ الثَّبُوتِ»

وقال الحسن، قال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٤)</sup> «الْفِكْرُ نِصْفُ الْعِبَادَةِ وَقَلَّةُ الطَّعَامِ هِيَ الْعِبَادَةُ» وقال الحسن أيضا، <sup>(٥)</sup> قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أَفْضَلُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَطْوَلُكُمْ جُوعًا وَتَفَكَّرًا فِي اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَأَبْغَضُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزْ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُلُّ نَوْمٍ أَكُولٍ شَرُوبٍ»

وفي الخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٦)</sup> كان يجوع من غير عور، أى مختارا لذلك وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٧)</sup> «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبَاهِي الْمَلَائِكَةَ بِعَيْنِ قَلِّ مَطْعَمِهِ وَمَشْرَبِهِ فِي الدُّنْيَا يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى انظُرُوا إِلَى عَبْدِي أَبْتَلَيْتُهُ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فِي الدُّنْيَا فَصَبَرَوْتَرَكَهُمَا أَشْهَدُوا يَا مَلَائِكَتِي مَا مِنْ أُمَّةٍ يَدْعُهَا إِلَّا أَبْدَلْتُهُ بِهَا دَرَجَاتٍ فِي الْجَنَّةِ» وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٨)</sup> «لَا يَمْتِنُوا الْقُلُوبَ بِكَثْرَةِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فَإِنَّ الْقَلْبَ كَالزَّرْعِ يَمُوتُ إِذَا كَثُرَ عَلَيْهِ الْمَاءُ» وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٩)</sup> «مَامَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ حَسَبُ»

(١) حديث أى الناس أفضل قال من قل طعمه وضحكه ورضى بما يستر عورته: يأتى الكلام عليه وعلى

ما بعده من الأحاديث

(٢) حديث سيد الأعمال الجوع وذل النفس لاس الصوف

(٣) حديث أبى سعيد الخدرى البسوا واشربوا وكلوا فى أنصاف البطون

(٤) حديث الفكر نصف العبادة وقلة الطعام هى العبادة

(٥) حديث الحسن أفضلكم عند الله أطولكم جوعا وتفكرا - الحديث : لم أجده هذه الأحاديث المتقدمة أصلا

(٦) حديث كان يجوع من غير عوز أى مختارا لذلك : البيهقي فى شعب الإيمان من حديث عائشة قالت

لوشئنا أن نشبع لشبعنا ولكن بمعدا صلى الله عليه وسلم كان يؤثر على نفسه وأسناده معضل

(٧) حديث إن الله يباهى الملائكة بمن قل طعمه فى الدنيا - الحديث : ابن عدى فى الكامل وقد تقدم فى الصيام

(٨) حديث لا يمتنوا القلب بكثرة الطعام والشراب - الحديث : لم أقف له على أصل

(٩) حديث ماملأ ابن آدم وعاء شرًا من بطنه - الحديث : ت من حديث المتقدم وقد تقدم ،

ابن آدم لقيات مضمّن صلّبه وإن كان لأبد فأعلا فثلث لبطاميه وثلث لشرابه  
وثلث لنفسه .

وفي حديث أسامة بن زيد ، وحديث أبي هريرة (١) الطويل ، ذكر فضيلة الجوع إذ  
قال فيه « إن أقرب الناس من الله عز وجل يوم القيامة من طال جوعه وعطشه وحزنه  
في الدنيا الأخفياة الأتقياة الذين إن شهدوا لم يعرفوا وإن غابوا لم يفتقدوا تعرفهم بقاع  
الأرض وتحف بهم ملائكة السماء نعم الناس بالدنيا ونعموا بطاعة الله عز وجل افتش  
الناس الفرش الوثيرة وافتشوا الجباه والرؤ كب ضيع الناس فعل النبيين وأخلاقهم  
وحفظوها هم تبكي الأرض إذا فقدتهم ويسخط الجبار على كل بلدة ليس فيها منهم  
أحد . لم يتكلموا على الدنيا تكالب الكلاب على الجيف أكلوا الملق ولبسوا الخرق  
شعنا غير أيراهم الناس فيظنون أن بهم داء ومابهم داء ويقال قد خولطوا فذهبت عقولهم  
وما ذهبت عقولهم ولكن نظر القوم بقلوبهم إلى أمر الله الذي أذهب عنهم الدنيا فهم عند أهل  
الدنيا يمشون بلا عقول عقلوا حين ذهبت عقول الناس لهم الشرف في الآخرة يا أسامة  
إذا رأيتهم في بلدة فأعلم أنهم آمن لأهل تلك البلدة ولا يعذب الله قوما هم فيهم  
الأرض بهم فرحة والجبار عنهم راض أخذهم لنفسك إخوانا عسى أن تنجو بهم وإن  
استطعت أن يأتيتك أمتوت وبطنك جائع وكبدك ظمان فأقل فإنك نذرك بذلك شرف  
المنازل وتحمل مع النبيين وتفرح بقُدوم روحك الملائكة ويصلي عليك الجبار »

روى الحسن عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (٢) « البسوا الصوف  
وشمروا وكلوا في أنصاف البطن تدخلوا في ملكوت السماء » وقال عيسى عليه السلام  
يامعشر الحواريين ، أجمعوا أكبادكم ، وأعروا أجسادكم ، لعل قلوبكم تزي الله عز وجل .

(١) حديث أسامة بن زيد وأبي هريرة أقرب الناس من الله يوم القيامة من طال جوعه وعطشه - الحديث  
بطوله الخطيب في الزهد من حديث سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وأقبل على أسامة بن زيد فذكره مع تقديم وتأخير ومن طريقه : رواه ابن الجوزي في  
الموضوعات وفيه جاب بن عبد الله بن جبلة أحد الكذابين وفيه من لا يعرف وهو منقطع  
أيضا ورواه الحارث بن أبي أسامة من هذا الوجه

(٢) حديث الحسن عن أبي هريرة البسوا الصوف وشمروا وكلوا في أنصاف البطن تدخلوا في ملكوت  
السماء : أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بسند ضعيف

وروي ذلك أيضا عن نبينا صلى الله عليه وسلم ، رواه طاوس  
 «<sup>(١)</sup> وقيل مكتوب في التوراة ، إن الله ليبفض الخبر السمين ، لأن السمن يدل على النفلة  
 وكثرة الأكل ، وذلك قبيح . خصوصا بالخبر . ولأجل ذلك قال ابن مسعود رضي الله عنه  
 إن الله تعالى يبفض القارىء السمين . وفي خبر مرسل ، «<sup>(٢)</sup> إن الشيطان ليجرى من  
 ابن آدم مجرى الدم فضيتوا مجاريه بالجوع والمطس » وفي الخبر «<sup>(٣)</sup> إن الأكل على  
 الشيع يورث البرص » وقال صلى الله عليه وسلم «<sup>(٤)</sup> المؤمن يأكل في معي واحد  
 والمنافق يأكل في سبعة أمعاء » أى يأكل سبعة أضعاف ما يأكل المؤمن ، أو تكون  
 شهوته سبعة أضعاف شهوته . وذكر المعنى كناية عن الشهوة ، لأن الشهوة هى التى تقبل  
 الطعام وتأخذه كما يأخذه المعنى . وليس المعنى زيادة عدد معى المنافق على معى المؤمن  
 وروى الحسن عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت ، «<sup>(٥)</sup> سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول « أديموا قرع باب الجنة يفتح لكم » فقلت كيف نديم قرع باب الجنة؟  
 قال « بالجوع والظمأ » . وروى «<sup>(٦)</sup> أن أبا جحيفة تجشأ فى مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقال له « أقصر من جشائك فإن أطول الناس جوعا يوم القيامة أكثرهم شبعاً فى الدنيا »  
 وكانت عائشة رضى الله عنها ، تقول «<sup>(٧)</sup> إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمتلئ قط شبعاً  
 وربما بكيت رحمة مما أرى به من الجوع ، فأمسح بطنه يدي ، وأقول نفسى لك الفداء

( ١ ) حديث طاوس مرسل أجبوا أكبادكم - الحديث : لم أجده أيضا

( ٢ ) حديث ان الشيطان ليجرى من ابن آدم مجرى الدم - الحديث : تقدم فى الصيام دون الزيادة التى  
 فى آخره وذكر المصنف هنا انه مرسل والمرسل رواه ابن أبى الدنيا فى مكابد الشيطان من  
 حديث على بن الحسين دون الزيادة أيضا

( ٣ ) حديث ان الأكل على الشيع يورث البرص : لم أجده أصلا

( ٤ ) حديث المؤمن يأكل فى معى واحد والكافر يأكل فى سبعة أمعاء : متفق عليه من حديث عمر  
 وحديث أبى هريره

( ٥ ) حديث الحسن عن عائشة أديموا قرع باب الجنة - الحديث : لم أجده أيضا

( ٦ ) حديث ان جحيفة تجشأ فى مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أقصر من جشائك فان أطول  
 الناس جوعا يوم القيامة أكثرهم شبعاً فى الدنيا: البيهقى فى الشعب من حديث أبى جحيفة وأصله  
 عندت وحسنه وه من حديث ابن عمر تجشأ رجل - الحديث : لم يذكر أبى جحيفة

( ٧ ) حديث عائشة انه صلى الله عليه وسلم لم يمتلئ قط شبعاً فطور بما بكيت رحمة له لما أرى به من الجوع - الحديث : لم أجده أيضا

لو تبلغت من الدنيا بقدر ما يقوبك ويمنعك من الجوع؟ فيقول « يا عائشة إخواني من أولي العزم من الرسل قد صبروا على ما هو أشد من هذا فمضوا على حالهم فقدّموا على ربهم فأكرم ما بهم وأجزل ثوابهم فأجدني أستحي إن ترفتني في معيشتي أن يقصر بي غذاؤهم فالصبر أياماً بسيرة أحب إلي من أن ينقص حظي غذاً في الآخرة وما من شيء أحب إلي من اللحوق بأصحابي وإخواني، قالت عائشة، فوالله ما استمكن بعد ذلك جمعة، حتى قبضه الله إليه .

وعن أنس قال، <sup>(١)</sup> « جاءت فاطمة رضوان الله عليها بكسرة خبز إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال « ما هذه الكسرة؟ » قالت قرص خبزته، ولم تطب نفسي حتى أتيتك منه بهذه الكسرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما إنه أول طعام دخل فم أيبك منذ ثلاثة أيام » وقال أبو هريرة <sup>(٢)</sup> « ما أشبع النبي صلى الله عليه وسلم أهله ثلاثة أيام تباعاً من خبز الحنطة حتى فارق الدنيا وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « إن أهل الجوع في الدنيا هم أهل الشيع في الآخرة وإن أبنض الناس إلى الله المتشمون الملائى ونما ترك عبداً كلة يشتهبها إلا كانت له درجة في الجنة »

وأما الآثار، فقد قال عمر رضي الله عنه، إياكم والبطنة، فإنها ثقل في الحياة، تنن في الممات . وقال شقيق البلخي، العبادة حرفة، حانوتها الخلوة، وآلتها المجاعة . وقال لقمان لابنه، يابني، إذا امتلأت المدة، نامت الفكرة، وخرست الحكمة، وقعدت الأعضاء عن العبادة

وكان الفضيل بن عياض يقول لنفسه، أى شيء تخافين؟ تخافين أن تجوعى؟ لا تخافى ذلك؟ أنت أهون على الله من ذلك، إنعا يجوع محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه .

(١) حديث أنس جاءت فاطمة بكسرة خبز لرسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث: الحارث بن أبي أسامة في مسنده بسند ضعيف

(٢) حديث أبي هريرة ما شبع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام تباعاً من خبز الحنطة حتى فارق الدنيا أخرجه م وقد تقدم

(٣) حديث إن أهل الجوع في الدنيا هم أهل الشيع في الآخرة: طب وأبو نعيم في الحلية من حديث ابن عباس باسناد ضعيف

وكان كهمس يقول، إلهي أجمتني وأعريتني، وفي ظلم الليالي بلا مصباح أجلسني، فبأي وسيلة بلغتني ما بلغتني! وكان فتح الموصلي إذا اشتد مرضه وجوعه يقول، إلهي ابتليتني بالمرض والجوع، وكذلك تفعل بأوليائك، فبأي عمل أودى شكر ما أنعمت به عليّ؟ وقال مالك ابن دينار، قلت لمحمد بن واسع، يا أبا عبد الله، طوبى لمن كانت له غليظة تقوته وتغنيه عن الناس. فقال لي، يا أبا يحيى، طوبى لمن أمسى وأصبح جائعا وهو عن الله راض

وكان الفضيل بن عياض يقول، إلهي أجمتني وأجمت عيالي، وتركتني في ظلم الليالي بلا مصباح، وإنما تفعل ذلك بأوليائك، فبأي منزلة نلت هذا منك؟ وقال يحيى بن معاذ جوع الراغبين منبهة، وجوع الثابنين تجزية، وجوع المجتهدين كرامة، وجوع الصابرين سياسة، وجوع الزاهدين حكمة

وفي التوراة، اتق الله، وإذا شبت فاذا ذكر الجياع. وقال أبو سليمان، لأن أترك لقمة من عشائي، أحب إلي من قيام ليلة إلى الصبح. وقال أيضا، الجوع عند الله في خزائنه، لا يمطيه إلا من أحبه

وكان سهل بن عبد الله التستري يطوى نيفا وعشرين يوما لا يأكل. وكان يكفيه طعامه في السنة درهم. وكان يعظم الجوع ويبالغ فيه، حتى قال لا يوافي القيامة عمل ير أفصل من ترك فضول الطعام، إقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في أكله. وقال لم ير الأكياس شيئا أنفع من الجوع للدين والدنيا. وقال لا أعلم شيئا أضر على طلاب الآخرة من الأكل. وقال وضعت الحكمة والعلم في الجوع ووضع المصيبة والجهل في الشبع. وقال ما عبد الله بشيء أفضل من مخالفة الهوى في ترك الحلال. وقد جاء في الحديث<sup>(١)</sup> ثلث للطعام، فمن زاد عليه فإنما يأكل من حسناته. وسئل عن الزيادة فقال، لا يجد الزيادة حتى يكون الترك أحب إليه من الأكل، ويكون إذا جاع ليلة سأل الله أن يجعلها ليلتين. فإذا كان ذلك وجد الزيادة. وقال: ما صار الأبدال أبدا إلا بإخماس البطون والسهر والصمت والخلوة. وقال: رأس كل برنزل من السماء إلى الأرض الجوع. ورأس كل فجور بينهما الشبع. وقال: من جوع نفسه إنقطعت عنه الوسوس. وقال: إقبال الله عز وجل

(١) حديث: ثلث للطعام: تقدم



على العبد بالجوع والسقم والبلاء إلا من شاء الله . وقال : اعلموا أن هذا زمان لا ينال أحد فيه النجاة إلا بذبح نفسه وقتلها بالجوع والسهر والجهد . وقال : ما سر على وجه الأرض أحد شرب من هذا الماء حتى روي فسلم من المعصية وإن شكر الله تعالى فكيف الشبع من الطعام

وسئل حكيم ، بأى قيد أقيد نفسى ؟ قال قيدها بالجوع والعطش ، وذلكها بإخمال الذكر وترك العز ، وصفرها بوضعها تحت أرجل أبناء الآخرة ، وأكسرها بترك زيّ القراء عن ظاهرها ، وانج من آفاتها بدوام سوء الظن بها ، وأصحبها بخلاف هواها . وكان عبد الواحد ابن زيد يقسم بالله تعالى ، أن الله تعالى ماصافى أحدا إلا بالجوع ، ولا مشوا على الماء إلا به ولا طويت لهم الأرض إلا بالجوع ، ولا تولام الله تعالى إلا بالجوع

وقال أبو طالب المكي ، مثل البطن مثل الزهر ، وهو العود المجوف ذو الأوتار ، إنما حسن صوته لخفته ورقته ، ولأنه أجوف غير ممتلئ . وكذلك الجوف إذا خلا كان أعذب للتلاوة ، وأدوم للقيام ، وأقل للنم . وقال أبو بكر بن عبد الله المزني ، ثلاثة يحبهم الله تعالى رجل قليل النوم ، قليل الأكل ، قليل الراحة .

وروى أن عيسى عليه السلام ، مكث يناجى ربه ستين صباحا لم يأكل ، فخطر بباله الخبز ، فانقطع عن المناجاة ، فإذا رغيف موضوع بين يديه . فجلس يسكى على فقد المناجاة . وإذا شيخ قد أظله ، فقال له عيسى بارك الله فيك ياولى الله ، ادع الله تعالى لى ، فإنى كنت فى حالة . فخطر ببالى الخبز ، فانقطعت عنى . فقال الشيخ ، اللهم إن كنت تعلم أن الخبز خطر ببالى منذ عرفتك فلا تنفر لى . بل كان إذا حضر لى شىء أكلته من غير فكر وخاطر وروى أن موسى عليه السلام ، لما قرب به الله عز وجل نجيا ، كان قد ترك الأكل أربعين يوما ، ثلاثين ثم عشرة ، على ماورد به القراءان ، لأنه أمسك بغير تبديت يوما ، فزيد عشرة لأجل ذلك .

## بيان

### فوائد الجوع وآفات الشبع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « جَاهِدُوا أَنْفُسَكُمْ بِالْجُوعِ وَالْعَطَشِ فَإِنَّ الْأَجْرَ فِي ذَلِكَ » ولعلك تقول ، هذا الفضل العظيم للجوع من أين هو؟ وما سببه؟ وليس فيه إلا إيلام المعدة ، ومقاساة الأذى . فإن كان كذلك فينبغي أن يعظم الأجر في كل ما يتأذى به الإنسان ، من ضربه لنفسه ، وقطعه للحمه ، وتناوله الأشياء المكروهة ، وما يجري مجراه . فاعلم أن هذا يضاهاى قول من شرب دواء فانتفع به ، وظن أن منفعته لكراهة الدواء ومرارته ، فأخذ يتناول كل ما يكرهه من المذاق ، وهو غلط . بل نفعه في خاصية في الدواء ، وليس لكونه مرا . وإنما يقف على تلك الخاصية الأطباء . فكذلك لا يقف على علة نفع الجوع إلا سمسرة العلماء . ومن جوع نفسه مصداقاً لما جاء في الشرع من مدح الجوع ، وانتفع به ، وإن لم يعرف علة المنفعة . كما أن من شرب الدواء انتفع به ، وإن لم يعلم وجه كونه نافعا . ولكننا نشرح لك ذلك إن أردت أن ترتقي من درجة الإيمان إلى درجة العلم قال الله تعالى ( يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ <sup>(١)</sup> ) فنقول في الجوع عشر فوائد

الفائدة الأولى : صفاء القلب ، وإيقاد القريحة ، وإنفاذ البصيرة . فإن الشبع يورث البلادة ويعمي القلب ، ويكثر البخار في الدماغ ، شبه السكر ، حتى يحتوى على معادن الفكر ، فيثقل القلب بسببه عن الجريان في الأفكار ، وعن سرعة الإدراك . بل الصبي إذا أكثر الأكل بطل حفظه . وفسد ذهنه ، وصار بطيء الفهم والإدراك . وقال أبو سليمان الداراني ، عليك بالجوع ، فإنه مذلة للنفس ، ورقة للقلب ، وهو يورث العلم السماوي وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « أَحْيُوا قُلُوبَكُمْ بِقَلَّةِ الصَّحِّكِ وَقَلَّةِ الشَّبَعِ وَطَهْرُوهَا بِالْجُوعِ تَصْفُو وَتَرِقُّ » ويقال ، مثل الجوع مثل الرعد ، ومثل القناعة مثل السحاب ، والحكمة

( ١ ) حديث جاهدوا أنفسكم : لم يخرج العراقي

( ٢ ) حديث أحيا قلوبكم بقلة الضحك وطهروها بالجوع تصفو وترق : لم أجده أصلاً

كالمطر . وقال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « من أجاع بطنه عظمت فكرته وفتن قلبه »  
وقال ابن عباس ، قال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « من شبع ونام قسا قلبه » ثم قال  
« لكل شيء زكاة وزكاة البدن الجوع » وقال الشبلي ، ماجمت لله يوما إلا رأيت في  
قلبي بابا مفتوحا من الحكمة والمعبرة مارأيته قط

وليس يخفى أن غاية المقصود من العبادات الفكر الموصل إلى المعرفة ، والاستبصار  
بمحقق الحق ، والشبع يمنع منه ، والجوع يفتح بابه . والمعرفة باب من أبواب الجنة . فبالحرى  
أن تكون ملازمة الجوع قرعا لباب الجنة . ولهذا قال لقمان لابنه ، يا بني ، إذا امتلأت المعدة  
نامت الفكرة ، وخرست الحكمة ، وقعدت الأعضاء عن العبادة . وقال أبو زيد البسطامي  
الجوع سحاب ، فإذا جاع العبد أمطر القلب الحكمة . وقال النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « نُورُ  
الْحِكْمَةِ الْجُوعُ وَالتَّبَاعُدُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الشَّبَعُ وَالْقُرْبَةُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حُبُّ  
الْمَسَاكِينِ وَالذُّنُوبُ مِنْهُمْ لَا تَشْبَعُوا فَطُفُوا نُورَ الْحِكْمَةِ مِنْ قُلُوبِكُمْ وَمَنْ بَاتَ فِي خِيفَةٍ  
مِنَ الطَّعَامِ بَاتَ الْخَوْرُ حَوْلَهُ حَتَّى يُصْبِحَ »

الفائدة الثانية : رقة القلب وصفائه الذي به تهيأ لإدراك لذة المثابرة ، والتأثر بالذكر  
فكم من ذكر يجرى على اللسان مع حضور القلب ، ولكن القلب لا يلتذبه ولا يتأثر ،  
حتى كأن بينه وبينه حجابا من قسوة القلب . وقد يرق في بعض الأحوال ، فيعظم تأثيره  
بالذكر ، وتلذذه بالمناجاة . وخلق المعدة هو السبب الأظهر فيه . وقال أبو سليمان الداراني  
أحلى ما تكون إلي العبادة إذا التصق ظهري ببطني . وقال الجنيد ، يجعل أحدهم بينه وبين  
صدره مخللة من الطعام ، ويريد أن يجد حلوة المناجاة . وقال أبو سليمان ، إذا جاع القلب  
وعطش ، صبا ورق . وإذا شبع عمى وغلظ . فإذا تأثر القلب بلذة المناجاة ، أمروراء تيسير  
الفكر ، واقتناص المعرفة ، فهي فائدة ثانية

( ١ ) حديث من أجاع بطنه عظمت فكرته وفتن قلبه : كذلك لم أجده إلا

( ٢ ) حديث من شبع ونام قسا قلبه ثم قال إن لكل شيء زكاة وإن زكاة الجسد الجوع : من حديث أبي هريرة  
لكل شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم وإسناده ضعيف

( ٣ ) حديث نور الحكمة الجوع والتباعد من الله عز وجل الشبع - الحديث : ذكره أبو منصور البهيمى  
في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة وكتب عليه أنه مسند وهي علامة ما رواه بإسناده

الفائدة الثالثة : الانكسار والذل ، وزوال البطر والفرح والأشر ، الذى هو مبدأ الطغيان والنفلة عن الله تعالى . فلا تنكسر النفس ولا تذلل بشيء كما تذلل بالجوع . فعنده تسكن لربها ، وتخضع له ، وتتقف على عجزها وذلها ، إذ ضعفت منتها ، وضاعت حيلتها ، بلقيمة طعام فاتتها ، وأظلمت عليها الدنيا لشربة ماء تأخرت عنها . وما لم يشاهد الإنسان ذل نفسه وعجزه ، لا يرى عزة مولاه ولا قهره . وإنما سعادته فى أن يكون دائماً مشاهداً نفسه بعين الذل والعجز ، ومولاه بعين العز والقدرة والقهر . فليكن دائماً جائعاً ، مضطراً إلى مولاه ، مشاهداً للاضطراب بالذوق . ولأجل ذلك لما عرضت الدنيا وخزائنها على النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> قال « لَأَبْلَأُ جُوعٌ يَوْمًا وَأَشْبَعُ يَوْمًا فَإِذَا جُعْتُ صَبَرْتُ وَتَضَرَّعْتُ وَإِذَا شَبِعْتُ شَكَرْتُ » أو كما قال

فالبطن والفرج باب من أبواب النار ، وأصله الشبع . والذل والانكسار باب من أبواب الجنة ، وأصله الجوع . ومن أغلق باباً من أبواب النار ، فقد فتح باباً من أبواب الجنة بالضرورة لأنهما متقابلان ، كالشرق والمغرب ، فالقرب من أحدهما بعد من الآخر

الفائدة الرابعة : أن لا ينسى بلاء الله وعذابه ، ولا ينسى أهل البلاء . فإن الشبعان ينسى الجائع ، وينسى الجوع والعبد الفطن لا يشاهد بلاء من غيره إلا ويتذكر بلاء الآخرة ، فيذكر من عطشه عطش الخلق فى عرصات القيامة ، ومن جوعه جوع أهل النار ، حتى أنهم ليجوعون فيطعمون الضريع والزقوم ، ويسقون الفساق والمهل . فلا ينبغي أن يغيب عن العبد عذاب الآخرة وآلامها ، فإنه هو الذى يهبج الخوف . فمن لم يكن فى ذلة ، ولا علة ، ولا فلة ، ولا بلاء نسي عذاب الآخرة ، ولم يمتثل فى نفسه ، ولم يغلب على قلبه . فينبغى أن يكون العبد فى مقاساة بلاء ، أو مشاهدة بلاء . وأولى ما يقاسيه من البلاء الجوع . فإن فيه فوائد جمة : سوى تذكر عذاب الآخرة . وهذا أحد الأسباب الذى اقتضى اختصاص البلاء بالأنبياء والأولياء والأمثل فالأمثل . ولذلك قيل لايوسف عليه السلام . لم تجوع وفى يدك خزائن الأرض ؟ فقال أخاف أن أشبع فأنسى الجائع . فذكر الجائعين والمحتاجين إحدى فوائد الجوع

( ١ ) حديث أجوع يوماً وأشبع يوماً - الحديث : تقدم وهو عند

فإن ذلك يدعو إلى الرحمة والإطعام ، والشفقة على خلق الله عز وجل . والشبعان في غفلة عن ألم الجائع .

الفائدة الخامسة : وهي من أكبر الفوائد ، كسر شهوات المعاصي كلها ، والاستيلاء على النفس الأمانة بالسوء . فإن منشأ المعاصي كلها الشهوات والقوى . ومادة القوى والشهوات لا محالة الأطمعة . فتقليلها يضعف كل شهوة وقوة . وإنما السعادة كلها في أن يملك الرجل نفسه ، والشقاوة في أن تملكه نفسه . وكما أنك لا تملك الدابة للجروح إلا بضعف الجوع ، فإذا شبعت قويت وشردت وجمحت ، فكذلك النفس . كما قيل لبعضهم ، مابالك مع كبرك لا تتعهد بدنك وقدأنهد؟ فقال لأنه سريع المرح ، فاحش الأشر ، فأخاف أن يجمع بي فيورطني ، فلأن أحمله على الشدائد أحب إلى من أن يحملني على الفواحش وقال ذو النون ، ما شبعت قط إلا عصيت أو هممت بمعصية . وقالت عائشة رضي الله عنها ، أول بدعة حدثت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الشبع . إن القوم لما شبعتم بطونهم ، جمحت بهم نفوسهم إلى هذه الدنيا

وهذه ليست فائدة واحدة ، بل هي خزائن الفوائد . ولذلك قيل ، الجوع خزانة من خزائن الله تعالى . وأقل ما يندفع بالجوع شهوة الفرج وشهوة الكلام . فإن الجائع لا يتحرك عليه شهوة فضول الكلام فيتخلص به من آفات اللسان ، كالغيبية والفحش ، والكذب والتمية وغيرها ، فيمنه الجوع من كل ذلك . وإذا شبع ، افتقر إلى فاكهة فيتفكك لا محالة بأعراض الناس ولا يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم

وأما شهوة الفرج ، فلا تخفى غائلتها . والجوع يكفي شرها . وإذا شبع الرجل لم يملك فرجه . وإن منعه التقوى فلا يملك عينه . فالعين تزني ، كما أن الفرج يزني . فإن ملك عينه بغض الطرف ، فلا يملك فكره . فيخطر له من الأفكار الرديئة ، وحديث النفس بأسباب الشهوة ، وما يتشوش به مناجاته . وربما عرض له ذلك في أثناء الصلاة

وإنما ذكرنا آفة اللسان والفرج مثالا . وإلا بجميع معاصي الأعضاء السبعة سببها القوة الحاصلة بالشبع قال حكيم ، كل مرید صبر على السياسة ، فصبر على الخبز البحت سنة ، لا يخلط به شيئا من الشهوات ، ويأكل في نصف بطنه ، رفع الله عنه مؤنة النساء

الفائدة البادسة: زدفع النوم ، ودوام السهر . فإن من شبع شرب كثيرا ، ومن كثر شربه كثر نومه . ولأجل ذلك كان بعض الشيوخ يقول عند حضور الطعام ، معاشر المرادين لاتأكلوا كثيرا ، فتشربوا كثيرا ، فترقدوا كثيرا ، فتخسروا كثيرا . وأجمع رأى سبعين صديقا ، على أن كثرة النوم من كثرة الشرب . وفي كثرة النوم ضياع العمر ، وفوت التهجد ، وبلادة الطبع ، وقساوة القلب ، والعمر أنفس الجواهر ، وهو رأس مال العبد فيه يتجر . والنوم موت ، فتكثيره ينقص العمر . ثم فضيلة التهجد لا تخفى . وفي النوم فواتها ومهما غلب النوم ، فإن تهجد لم يجد حلوة العبادة . ثم المتعزب إذا نام على الشبع احتلم . ويعنه ذلك أيضا من التهجد ، ويحوجه إلى الغسل ، إما بالماء البارد فيتأذى به ، أو يحتاج إلى الحمام وربما لا يقدر عليه بالليل ، فيفوته الوتر إن كان قد أخره إلى التهجد . ثم يحتاج إلى مؤنة الحمام ، وربما تقع عينه على عورة في دخول الحمام ، فإن فيه أخطارا ذكرناها في كتاب الطهارة . وكل ذلك أثر الشبع . وقد قال أبو سليمان الداراني : الاحتلام عقوبة . وإنما قال ذلك لأنه يمنع من عبادات كثيرة ، لتعذر الغسل في كل حال . فالنوم منبع الآفات والشبع مجلبة له ، والجوع مقطعة له

الفائدة السابعة : تيسير المواظبة على العبادة . فإن الأكل يمنع من كثرة العبادات ، لأنه يحتاج إلى زمان يشتغل فيه بالأكل . وربما يحتاج إلى زمان في شراء الطعام وطبخه ، ثم يحتاج إلى غسل اليد والخلال ، ثم يكثر ترداده إلى بيت الماء لكثرة شربه . والأوقات المصروفة إلى هذا صرفها إلى الذكر والناجاة وسائر العبادات ، لكثرة ربحه . قال السري : رأيت مع على الجرجاني سويقا يستف منه ، فقلت ما حملك على هذا ؟ قال إني حسبت ما بين المضع إلى الاستفاف سبعين تسبيحة ، فما مضت الخبز منذ أربعين سنة . فانظر كيف أشفق على وقته ولم يضعه في المضع ! وكل نفس من العمر جوهر نفيسة لا قيمة لها ، فينبغي أن يستوفي منه خزانة باقية في الآخرة لا آخر لها ، وذلك بصرفه إلى ذكر الله وطاعته

ومن جملة ما يتعذر بكثرة الأكل الدوام على الطهارة وملازمة المسجد . فإنه يحتاج إلى الخروج لكثرة شرب الماء وإراقته

ومن جملة الصوم فإنه يتسرع لمن، ودالجوع . فالصوم ، وداوم الاعتكاف ، ودوام  
الطهارة ، وصرف أوقات شغله بالأكل وأسبابه إلى العبادة أرباح كثيرة . وإعما يستحقرها  
النافلون ، الذين لم يعرفوا قدر الدين ، لكن رضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها ( يَغَامُونَ  
ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ كُمْ غَافِلُونَ<sup>(١)</sup> )

وقد أشار أبو سليمان الداراني إلى ست آفات من الشبع فقال : من شبع دخل عليه ست  
آفات ، فقد حلوة المناجاة ، وتعذر حفظ الحكمة ، وحرمان الشفقة على الخلق ، لأنه  
إذا شبع ظن أن الخلق كلهم شباع ، وثقل العبادة ، وزيادة الشهوات ، وأن سائر المؤمنين  
يدورون حول المساجد والشباع يدورون حول المزابل

الفائدة الثامنة . يستفيد من قلة الأكل صحة البدن ، ودفع الأمراض . فإن سببها كثرة  
الأكل ، وحصول فضلة الاخلاط في المعدة والعروق . ثم المرض يمنع من العبادات ،  
ويشوش القلب ، ويمنع من الذكر والفكر ، وينقص العيش ، ويحوج إلى الفصد والحجامة  
والدواء والطبيب . وكل ذلك يحتاج إلى مؤن ونفقات ، لا يخلو الإنسان منها بعد التنب  
هن أنواع من المعاصي واتحام الشهوات . وفي الجوع ، ما يمنع ذلك كله

حكى أن الرشيد جمع أربعة أطباء ، هندي ، ورومي ، وعراقي ، وسوادى ، وقال . ليصف  
كل واحد منكم الدواء الذى لاداء فيه . فقال الهندي ، الدواء الذى لاداء فيه عندي ، هو  
الأهليلج الأسود . وقال العراقي ، هو حب الرشاد الأبيض . وقال الرومي ، هو عندي الماء  
الحار . وقال السوادى ، وكان أعلمهم ، الأهليلج ينفص المدة ، وهذا داء . وحب الرشاد  
يزلق المدة ، وهذا داء . والماء الحار يرخي المدة ، وهذا داء . قالوا فما عندك ؟ فقال الدواء  
الذى لاداء معه عندي ، أن لاتأكل الطعام حتى تشتهيبه ، وأن ترفع يدك عنه وأنت  
تشتهيبه . فقالوا صدقت .

وذكر لبعض الفلاسفة من أطباء أهل الكتاب قول النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> « ثَلُثٌ  
لِلطَّعَامِ وَثَلُثٌ لِلشَّرَابِ وَثَلُثٌ لِلنَّفْسِ » فتعجب منه وقال ، ما سمعت كلاما في قلة الطعام

(١) حديث ثلث للطعام : تقدم أيضا

(٢) الروم : ٧ \* الأهليلج ثمر منه أصفر ومنه أسود وهو البالغ النضج

أحكم من هذا ، وإنه لكلام حكيم . وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> «البِطْنَةُ أَصْلُ الدَّاءِ وَالْحَمِيَّةُ أَصْلُ الدَّوَاءِ وَعَوْدُوا كُلَّ جِسْمٍ مَا عْتَادَ» وأظن تعجب الطبيب جرى من هذا الخبر لامن ذلك وقال ابن سالم ، من أكل خبز الحنطة بمح تأدب ، لم يمتل إلا علة الموت قيل وما الأدب قال تأكل بعد الجوع ، وترفع قبل الشبع وقال بعض أفاضل الأطباء ، في ذم الاستكثار ، إن أنفع ما أدخل الرجل بطنه الرمان ، وأضر ما أدخل معدته المالح ولأن يقلل من المالح خيره من أن يستكثر من الرمان . وفي الحديث <sup>(٢)</sup> « صُومُوا تَصِحُّوا » ففي الصوم والجوع وتقليل الطعام صحة الأجسام من الأسقام ، وصحة القلوب من سقم الطغيان والبطر وغيرهما الفائدة التاسعة : خفة المؤنة . فإن من تمودقلة الأكل كفاءه من المال قدر يسير . والذي تعود الشبع صار بطنه غريبا ملازماله ، آخذا بمخنقه في كل يوم ، فيقول ماذا تأكل اليوم ؟ فيحتاج إلى أن يدخل المداخل ، فيكتسب من الحرام فيمضى ، أو من الحلال فيذل . وربما يحتاج إلى أن يمد عين الطمع إلى الناس ، وهو غاية الذل والقماء . والمؤمن خفيف المؤنة وقال بعض الحكماء ، إنى لأقضى عامة حوائجى بالترك ، فيكون ذلك أروح لقلبي . وقال آخر ، إذا أردت أن أستقرض من غيرى لشهوة أو زيادة ، استقرضت من نفسى ، فتركت الشهوة ، فهى خير غريم لى .

وكان إبراهيم بن أدهم رحمه الله ، يسأل أصحابه عن سعر المأكولات ، فيقال إنها غالية فيقول أرخصوها بالترك . وقال سهل رحمه الله ، الأكل مذموم فى ثلاثة أحوال ، إن كان من أهل العبادة فيكسل . وإن كان مكتسبا فلا يسلم من الآفات . وإن كان ممن يدخل عليه شيء فلا ينصف الله تعالى من نفسه

وبالجملة سبب هلاك الناس حرصهم على الدنيا . وسبب حرصهم على الدنيا البطن والفرج وسبب شهوة الفرج شهوة البطن . وفى تقليل الأكل ما يحسم هذه الأحوال كلها ، وهى أبواب النار . وفى حسنها فتح أبواب الجنة ، كما قال صلى الله عليه وسلم « أَدِيمُوا قَرَعَ بَابِ الْجَنَّةِ بِالْجُوعِ » فمن قنع برغيف فى كل يوم ، قنع فى سائر الشهوات أيضا ، وصار حرا ،

(١) حديث البطنة أصل الداء والحمية أصل الدواء وعودوا كل بدن بما اعتاد : لم أجده أصلا

(٢) حديث صوموا تصحوا : الطبرانى فى الأوسط وأبو نعيم فى الطب النبوى من حديث أبى هريرة بسند ضعيف



واستغنى عن الناس ، واستراح من التعب ، وتحلى لعبادة الله عز وجل ، وتجارة الآخرة فيكون من الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ، وإنما لا تلهيهم لاستغنائهم عنها بالقناعة وأما المحتاج فقلبه لا عمالة

الفائدة العاشرة : أن يتمكن من الإيثار ، والتصدق بما فضل من الأطعمة على اليتامى والمساكين ، فيكون يوم القيامة في ظل صدقته ، <sup>(٢)</sup> كما ورد به الخبر . فمأكله كان خزائنه الكنيف ، وما يتصدق به كان خزائنه فضل الله تعالى . فليس للعبد من ماله إلا ما تصدق فأبقى ، أو أكل فأفنى ، أو لبس فأبلى . فالتصدق بفضلات الطعام أولى من التخمرة والشبع

وكان الحسن رحمة الله عليه ، إذا تلافوه تعالى ( إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا <sup>(١)</sup> )

قال عرضها على السموات السبع الطبايق ، والطرائق التي زينها بالنجوم ، وحملة العرش العظيم ، فقال لها سبحانه وتعالى ، هل تحملين الأمانة بما فيها ؟ قالت وما فيها ؟ قال إن أحسنت جوزيت . وإن أسأت عوقبت . فقالت لا . ثم عرضها كذلك على الأرض ، فأبت ثم عرضها على الجبال الشم الشوامخ الصلاب الصعاب ، فقال لها هل تحملين الأمانة بما فيها ؟ قالت وما فيها ؟ فذكر الجزاء والمعقوبة ، فقالت لا . ثم عرضها على الإنسان فحملها إنه كان ظلوما لنفسه ، جهولا بأمر ربه . فقد رأيناهم والله اشتروا الأمانة بأموالهم ، فأصابوا آلافا ، فإذا صنعوا فيها ؟ وسعوا بها دورهم ، وضيعوا بها قبورهم ، وأسمنوا براذينهم ، وأهزلوا دينهم ، واتعبوا أنفسهم بالندو والرواح إلى باب السلطان ، يتعرضون للبلاء وهم من الله في صافية ، يقول أحدهم تبينى أرض كذا وكذا وأزيدك كذا وكذا ، يتكى على شماله ، ويأكل من غير ماله ، حديثه سخرة ، وماله حرام ، حتى إذا أخذته الكظة ، ونزلت به البطنة ، قال يا غلام ائتني بشيء أهضم به طعامي . يالكع ، أطعامك تهضم ؟ إنما دينك تهضم . أين الفقير ؟ أين الأرملة ؟ أين المسكين ؟ أين اليتيم الذي أمرك الله تعالى بهم ؟

فهذه إشارة إلى هذه الفائدة ، وهو صرف فاضل الطعام إلى الفقير ليدخره الأجر .

( ١ ) حديث كل امرئ في ظل صدقته : ك من حديث عقبة بن عامر وقد تقدم

(١) الاحزاب : ٧٢

فذلك خير له من أن يأكله حتى يتضاعف الوزر عليه .<sup>(١)</sup> ونظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل سمين البطن ، فأوماً إلى بطنه بأصبعه وقال «لَوْ كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا لَبَكَانَ خَيْرًا لَكَ» أي لو قدمته لآخرتك ، وآثرت به غيرك، وعن الحسن قال : والله لقد أدركت أقواما كان الرجل منهم يمسي وعنده من الطعام ما يكفيه ، ولو شاء لأكله ، فيقول والله لا أجعل هذا كله لبطني ، حتى أجعل بعضه لله

فهذه عشرة فوائد للجوع ، يتشعب من كل فائدة فوائد لا ينحصر عددها ، ولا تنتهي فوائدها . فالجوع خزانة عظيمة لفوائد الآخرة . ولأجل هذا قال بعض السلف : الجوع مفتاح الآخرة ، وباب الزهد . والشعب مفتاح الدنيا ، وباب الرغبة . بل ذلك صريح في الأخبار التي رويناها . وبالوقوف على تفصيل هذه الفوائد تدرك معاني تلك الأخبار إدراك علم وبصيرة . فإذا لم تعرف هذا وصدقت بفضل الجوع ، كانت لك رتبة المقلدين في الإيمان ، والله أعلم بالصواب

## بيان

طريق الرياضة في كسر شهوات البطن

اعلم أن على المرید في بطنه وما كوله أربع وظائف :

الأولى: أن لا يأكل إلا حلالاً ، فإن العبادة مع أكل الحرام كالبناء على أمواج البحار . وقد ذكرنا ما يجب مراعاته من درجات الورع في كتاب الحلال والحرام . وتبقى ثلاث وظائف خاصة بالأكل ، وهو تقدير قدر الطعام في القلة والكثرة ، وتقدير وقته في الإبطاء والسرعة ، وتمييز الجنس المأكول في تناول المشتبهات وتركها

أما الوظيفة الأولى في تقليل الطعام . فسبيل الرياضة فيه التدرج . فمن اعتاد الأكل الكثير ، وانتقل دفعة واحدة إلى القليل ، لم يحتمله مزاجه وضعف ، وعظمت مشقته .

( ١ ) حديث نظر الى رجل سمين البطن فأوماً الى بطنه بأصبعه وقل لو كان هذا في غير هذا لكان خيراً

لك : أحمدوك في المستدرک والبيهقي في الشعب من حديث جمعة الجسمي واسناده جيد

فينبغي أن يتدرج إليه قليلا قليلا . وذلك بأن ينقص قليلا قليلا من طعامه المعتاد . فإن كان يأكل رغيقين مثلا ، وأراد أن يرد نفسه إلى رغيق واحد ، فينقص كل يوم ربع سبع رغيق . وهو أن ينقص جزءا من ثمانية وعشرين جزءا ، أو جزءا من ثلاثين جزءا . فيرجع إلى رغيق في شهر ، ولا يستضربه ، ولا يظهر أثره : فإن شاء فعل في ذلك بالوزن ، وإن شاء بالمشاهدة . فترك كل يوم مقدار لقمة ، وينقصه عما أكله بالأمس

ثم هذا فيه أربع درجات ، أقصاها أن يرد نفسه إلى قدر القوام الذي لا يبقى دونه ، وهو عادة الصديقين ، وهو اختيار سهل التستري رحمة الله عليه ، إذ قال : إن الله استعبد الخلق بثلاث ، بالحياة ، والعقل ، والقوة . فإن خاف العبد على اثنين منها ، وهي الحياة والعقل ، أكل ، وأفطر إن كان صائما ، وتكلف الطلب إن كان فقيرا . وإن لم يخف عليهما بل على القوة ، قال فينبغي أن لا يبالي ، ولو ضعف حتى صلى قاعدا ، ورأى أن صلاته قاعدا مع ضعف الجوع ، أفضل من صلاته قائما مع كثرة الأكل .

وسئل سهل عن بدايته وما كان يقتات به ، فقال كان قوتي في كل سنة ثلاثة دراهم ، كنت آخذ بدرهم دبسا ، وبدرهم دقيق الأرز ، وبدرهم سمنا ، وأخط الجميع ، وأسوى منه ثلثمائة وستين أكرة ، آخذ في كل ليلة أكرة أفطر عليها . فقليل له فالساعة كيف تأكل ؟ قال بغير حد ولا توقيت . ويحكى عن الرهايين أنهم قد يردون أنفسهم إلى مقدار درهم من الطعام الدرجة الثانية : أن يرد نفسه بالرياضة في اليوم والليل إلى نصف مد ، وهو رغيق ، وشيء مما يكون الأربعة منه منا . ويشبه أن يكون هذا مقدار ثلث البطن في حق الأكثرين كما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم . وهو فوق القيمات ، لأن هذه الصيغة في الجمع للقلّة . فهو لما دون العشرة . وقد كان ذلك عادة عمر رضي الله عنه ، إذ كان يأكل سبع لقم ، أو تسع لقم الدرجة الثالثة : أن يردّها إلى مقدار المد ، وهو رغيقان ونصف . وهذا يزيد على ثلث البطن في حق الأكثرين ، ويكاد ينتهي إلى ثلثي البطن ، ويبقى ثلث للشراب ، ولا يبقى شيء للذكر . وفي بعض الألفاظ ، ثلث للذكر بدل قوله للنفس ، الدرجة الرابعة : أن يزيد على المد إلى المن . ويشبه أن يكون ما وراء المن إسرافا ، مخالفا

لقوله تعالى (وَلَا تُسْرِفُوا<sup>(١)</sup>) أعنى في حق الأَكثَرين . فإن مقدار الحاجة إلى الطعام يختلف بالسِّن ، والشَّخص ، والعمل الذى يشتغل به وهنأ طريق خامس لا تقدير فيه ، ولكنه موضع غلط . وهو أن يأكل إذا صدق جوعه ، ويقبض يده وهو على شهوة صادقة بعد . ولكن الأغلب أن من لم يقدر لنفسه رغيفا أو رغبين ، فلا يتبين له حد الجوع الصادق . ويشتبه عليه ذلك بالشهوة الكاذبة وقد ذكر للجوع الصادق علامات .

إحداها : أن لا نطلب النفس الأدم ، بل تأكل الخبز وحده بشهوة ، أى خبز كان . فهما طلبت نفسه خبزا بعينه ، أو طلبت أدمأ ، فليس ذلك بالجوع الصادق وقد قيل من علامته أن يبصق فلا يقع الذباب عليه . أى لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فيدل ذلك على خلو المعدة . ومعرفة ذلك غامض . فالصواب للمريد أن يقدر مع نفسه القدر الذى لا يضعفه عن العبادة التى هو بصدها : فإذا انتهى إليه وقف وإن بقيت شهوته وعلى الجملة فتقدير الطعام لا يمكن ، لانه يختلف بالأحوال والأشخاص . نعم قد كان قوت جماعة من الصحابة صاعا من حنطة فى كل جمعة ، فإذا أكلوا التمر اقتاتوا منه صاعا ونصفا أو صاع الحنطة أربعة أمداد فيكون كل يوم قريبا من نصف مد . وهو ما ذكرناه أنه قدر ثلث البطن . واحتيج فى التمر إلى زيادة لسقوط النوى منه . وقد كان أبو ذر رضى الله عنه يقول : طعامى فى كل جمعة صاع من شعير على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والله لأزيد عليه شيئا حتى ألقاه ، فإنى سمعته يقول<sup>(١)</sup> « أَقْرَبُكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَبُّكُمْ إِلَيَّ مَنْ مَاتَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ » وكان يقول فى إنكاره على بعض الصحابة ، قد غيرتم ، ينخل لكم الشعير ، ولم يكن ينخل . وخبزتم المرقق ، وجمتم بين إدامين ، واختلف عليكم بألوان الطعام ، وغدا أحدكم فى ثوب وراح فى آخر . ولم تكونوا هكذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> وكان قوت أهل الصفة مدا من تمر بين اثنين فى كل يوم . والمد رطل وثلث .

(١) حديث أبي ذر أقربكم منى مجلسا يوم القيامة وأحبكم إلى من مات على ما هو عليه اليوم : أحمد فى كتاب الزهد . ومن طريقه أبو نعيم فى الحلية دون قوله وأحبكم إلى وهو منقطع .

(٢) حديث كان قوت أهل الصفة مدا من تمر بين اثنين فى كل يوم : ك وصححه أسناده من حديث طلحة البصرى

ويستقطم منه النوى . وكان الحسن رحمة الله عليه يقول ، المؤمن مثل العنيزة ، يكفيه الكف من الحشف ، والقبضة من السويق ، والجرعة من الماء . والمناق مثل السبع الضارى ، بلعا بلعا وسرطا سرطا ، لا يطوى بطنه لجاره ، ولا يؤثر أخاه بفضله . وجهوا هذه الفضول أمامكم وقال سهل : لو كانت الدنيا دما عبيطا ، لكان قوت المؤمن منها حلالا . لأن أكل المؤمن عند الضرورة بقدر القوام فقط .

الوظيفة الثانية : فى وقت الأكل ومقدار تأخيره . وفيه أيضا أربع درجات

الدرجة العليا : أن يطوى ثلاثة أيام فما فوقها . وفى المريدين من رد الرياضة إلى الطبي لا إلى المقدار ، حتى انتهى بعضهم إلى ثلاثين يوما ، وأربعين يوما . وانتهى إليه جماعة من العلماء يكثر عددهم ، منهم محمد بن عمرو القرنى ، وعبد الرحمن بن ابراهيم ، ورحيم ، و ابراهيم التيمى ، وحجاج بن فرافصة ، وجفص العابد المصيصى ، والمسلم بن سعيد ، وزهير ، وسليمان الخواص ، وسهل بن عبد الله التستري ، و ابراهيم بن أحمد الخواص وقد كان أبو بكر الصديق رضى الله عنه يطوى ستة أيام . وكان عبد الله بن الزبير يطوى سبعة أيام . وكان أبو الجوزاء صاحب ابن عباس يطوى سبعا . وروى أن الثورى و ابراهيم بن آدم كانا يطويان ثلاثا ثلاثا . كل ذلك كانوا يستعينون بالجوع على طريق الآخرة قال بعض العلماء : من طوى لله أربعين يوما ، ظهرت له قدرة من الملكوت . أى كشف بعض الأسرار الإلهية .

وقد حكى أن بعض أهل هذه الطائفة من رهاب ، فذا كره بحاله ، وطمع فى إسلامه وترك ما هو عليه من العرور . فكلمه فى ذلك كلاما كثيرا ، إلى أن قال له الراهب ، إن المسيح كان يطوى أربعين يوما ، وإن ذلك معجزة لا تكون إلا لنبى أو صديق . فقال له الصوفى ، فإن طويت خمسين يوما تترك ما أنت عليه ؟ وتدخل فى دين الإسلام ؟ وتعلم أنه حق وأنت على باطل ؟ قال نعم . فجلس لا يبرح إلا حيث يراه ، حتى طوى خمسين يوما ، ثم قال وأزيدك أيضا . فطوى إلى تمام الستين فتعجب الراهب منه ، وقال ما كنت أظن أن أحدا يجاوز المسيح . فكان ذلك سبب إسلامه

وهذه درجة عظيمة ، قل من يبلغها إلا مكشفت محمول ، شغل بمشاهدة ما قطعه عن طبيعه ومادته

واستوفى نفسه في لذته ، وأنساه جوعته وحاجته  
الدرجة الثانية . أن يطوى يومين إلى ثلاثة : وليس ذلك خارجا عن المادة ، بل هو قريب  
يمكن الوصول إليه بالجد والمجاهدة  
الدرجة الثالثة : وهي أدناها ، أن يقتصر في اليوم واللييلة على أكلة واحدة . وهذا هو  
الأقل . وما جاوز ذلك إسراف ومداومة للشبع ، حتى لا يكون له حالة جوع . وذلك فعل  
المترفين ، وهو بعيد من السنة .<sup>(١)</sup> فقد روى أبو سعيد الخدرى رضي الله عنه ، أن النبي  
صلى الله عليه وسلم ، كان إذا تغذى لم يتعش ، وإذا تعشى لم يتغد . وكان السلف يأكلون في  
كل يوم أكلة .<sup>(٢)</sup> وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة « إِيَّاكَ وَالسَّرْفَ فَإِنَّ أَكْلَتَيْنِ  
فِي يَوْمٍ مِنَ السَّرْفِ وَأَكْلَةٌ وَاحِدَةٌ فِي كُلِّ يَوْمَيْنِ إِقْتَارٌ وَأَكْلَةٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ قُوَامٌ بَيْنَ  
ذَلِكَ وَهُوَ الْمُحْمُودُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ »

ومن اقتصر في اليوم على أكلة واحدة فيستحب له أن يأكلها سحرا ، قبل طلوع الفجر  
فيكون أكله بعد التهجد وقبل الصبح ، فيحصل له جوع النهار للصيام ، وجوع الليل للقيام  
وخالو القلب لفرغ المعدة ، ورقة الفكر ، واجتماع الهم ، وسكون النفس إلى المعلوم ، فلا  
تنازعه قبل وقته .<sup>(٣)</sup> وفي حديث عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال ، ما قام  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قيامكم هذا قط ، وإن كان ليقوم حتى تورم قدماه . وما واصل  
وصالكم هذا قط ، غير أنه قد أفر الفطر إلى السحر . وفي حديث عائشة رضي الله عنها قالت  
<sup>(٤)</sup> كان النبي صلى الله عليه وسلم يواصل إلى السحر

فإن كان يلتفت قلب الصائم بعد المغرب إلى الطعام ، وكان ذلك يشغله عن حضور القلب

( ١ ) حديث أبي سعيد الخدرى كان اذا تغدى لم يتعش واذا تعشى لم يتغد . لم أحده أصلا

( ٢ ) حديث قال لعائشة إياك والاسراف فان أكلتين في يوم من السرف : البيهقي في الشعب من حديث عائشة  
وقال في اسناده ضعف

( ٣ ) حديث عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي هريرة ما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم قيامكم هذا قط  
وان كان ليقوم حتى ترلع قدماه : رواه ن شتصرا كان يصلى حتى ترلع قدماه واسناده جيد

( ٤ ) حديث عائشة كان يواصل إلى السحر : لم أجده من فعله وانما هو من قوله فأيكم أراد أن يواصل فليواصل  
حتى السحر رواه ن من حديث أبي سعيد وأما هو فكان يواصل وهو من خصائصه

في التهجيد ، فالأولى أن يقسم طعامه نصفين . فإن كان رغبين مثلاً ، أكل رغبياً عند الفطر ورغبياً عند السحر ، لتسكن نفسه ، ويخف بدنه عند التهجيد . ولا يشتد بالنهار جوعه لأجل التسحر ، فيستعين بالرغيف الأول على التهجيد ، وبالثاني على الصوم . ومن كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ، فلا بأس أن يأكل كل يوم فطره وقت الظهر ، ويوم صومه وقت السحر فهذه الطرق في مواقيت الأكل وتباعده وتقاربه

الوظيفة الثالثة : في نوع الطعام ، وترك الأدام . وأعلى الطعام مخ البر . فإن نخل فهو غاية الترفه . وأوسطه شعير منخول . وأدناه شعير لم ينخل وأعلى الأدم اللحم والحلابة . وأدناه الملح والخل . وأوسطه المزورات بالأدهان من غير لحم

وعادة سالكي طريق الآخرة الامتناع من الأدام على الدوام ، بل الامتناع عن الشهوات فإن كل لذيذ يشتهي الإنسان فأكله ، اقتضى ذلك بطراً في نفسه ، وقسوة في قلبه ، وأنسا له بلذات الدنيا ، حتى يألفها ويكره الموت ونقاء الله تعالى . وتصير الدنيا جنة في حقه ويكون الموت سجناً له . وإذا منع نفسه عن شهواتها ، وضيق عليها ، وحرمها لذاتها ، صارت الدنيا سجناً عليه ، ومضيقاً له ، فاشتهدت نفسه الإفلات منها ، فيكون الموت إطلاقاً وإليه الإشارة بقول يحيى بن معاذ حيث قال : معاشر الصديقين ، جوعوا أنفسكم لولية الفردوس ، فإن شهوة الطعام على قدر تجويع النفس

فكل ما ذكرناه من آفات الشبع فإنه يجرى في كل الشهوات ، وتناول اللذات . فلا تطول بإعادته . فلذلك يعظم الثواب في ترك الشهوات من المباحات ، ويعظم الخطر في تناولها ، حتى قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « شَرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَأْكُلُونَ مَخَّ الحِنْطَةِ » وهذا ليس بتحريم ، بل هو مباح على معنى أن من أكله مرة أو مرتين لم يمص ، ومن داوم عليه أيضاً فلا يمص بتناوله ، ولكن تتربى نفسه بالنعيم ، فتأنس بالدنيا ، وتألف اللذات ، وتسعى في طلبها ، فيجرها ذلك إلى المعاصي . فهم شرار الأمة ، لأن مخ الحنطة يقودهم إلى اقتحام أمور ، تلك الأمور معاص .

(١) حديث شرار أمتي الذين يأكلون مخ الحنطة : لم أجده أصلاً

وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « شِرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ غَدُوا بِالنَّعِيمِ وَنَبَتَتْ عَلَيْهِ أَجْسَامُهُمْ وَإِنَّمَا هَمَّتْهُمُ أَلْوَانُ الطَّعَامِ وَأَنْوَاعُ اللَّبَاسِ وَيَتَشَدَّقُونَ فِي السَّكَّامِ » وأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام ، اذكر أنك ساكن القبر ، فإن ذلك يمنعك من كثير الشهوات وقد اشتد خوف السلف من تناول لذيذ الأطعمة ، وتعرين النفس عليها ، ورأوا أن ذلك علامة الشقاوة ، ورأوا منع الله تعالى منه غاية السعادة ، حتى روي أن وهب بن منبه قال التي ملكان في السماء الرابعة ، فقال أحدهما للآخر ، من أين ؟ قال أمرت بسوق حوت من البحر إشتهاه فلان اليهودي لعنه الله . وقال الآخر ، أمرت بإهراق زيت إشتهاه فلان العابد . فهذا تنبيه على أن تيسير أسباب الشهوات ليس من علامات الخير . ولهذا امتنع عمر رضي الله عنه عن شربة ماء بارد بعسل ، وقال ، اعزلوا عني حسابها . فلا عبادة لله تعالى أعظم من مخالفة النفس في الشهوات وترك اللذات ، كما أوردناه في كتاب رياضة النفس . <sup>(٢)</sup> وقدروى نافع ، أن ابن عمر رضي الله عنهما كان مريضا ، فاشتبهى سمكة طرية ، فالتصت له بالمدينة فلم توجد . ثم وجدت بعد كذا وكذا ، فاشتريت له بدرهم ونصف ، فشويت وحملت إليه على رغيف ، فقام سائل على الباب ، فقال للغلام لفيها برغيضا وادفعها إليه . فقال له الغلام ، أصلحك الله ، قد اشتيتها منذ كذا وكذا فلم نجدها ، فلما وجدتها اشتريتها بدرهم ونصف ، فنحن نعطيها ثمنها فقال لفيها وادفعها إليه . ثم قال الغلام للسائل ، هل لك أن تأخذ درهما وتتركها ؟ قال نعم . فأعطاه درهما ، وأخذها وأتى بها ، فوضعها بين يديه وقال ، قد أعطيت درهما وأخذتها منه . فقال لفيها وادفعها إليه ، ولا تأخذ منه الدرهم ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أَيُّمَا أَمْرٍ أَشْتَيْ شَهْوَةً فَرَدَّ شَهْوَتَهُ وَآثَرَهَا عَلَى نَفْسِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ »

( ١ ) حديث شرار أمتي الذين غدوا بالنعيم - الحديث : ابن عدي في الكامل ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان

من حديث فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى من حديث فاطمة بنت الحسين

مرسلا قال الدارقطني في العلل انه أشبه بالصواب ورواه أبو نعيم في الحلية من حديث عائشة

باسناد لأبأس به

( ٢ ) حديث نافع ان ابن عمر كان مريضا فاشتبهى سمكة - الحديث : وفيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول أيما امرئ اشتبه شهوة فرد شهوته وآثر بها على نفسه غفر الله له : ابو الشيخ ابن حبان في كتاب

الثواب باسناد ضعيف جدا ورواه ابن الجوزي في الموضوعات



وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> « إِذَا سَدَدَتْ كَلْبَ الْجُوعِ بِرَغِيفٍ وَكَوَزٍ مِنَ الْمَاءِ الْقَرَّاحُ فَعَلَى الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا الدَّمَارُ » أشار إلى أن المقصود ردُّ ألم الجوع والعطش ودفع ضررها، دون التمتع بلذات الدنيا

وبلغ عمر رضي الله عنه أن يزيد بن أبي سفيان يأكل أنواع الطعام فقال عمر لمولى له، إذا علمت أنه قد حضر عشاؤه فأعلمني . فأعلمه فدخل عليه : فقرب عشاؤه ، فأتوه بشريد لحم ، فأكل معه عمر . ثم قرب الشواء ، وبسط يزيد يده ، وكف عمر يده وقال الله الله يا يزيد بن أبي سفيان ، أطعام بعد طعام ! والذي نفس عمر بيده، لئن خالفتهم عن سنتهم ليخالفن بكم عن طريقهم . وعن يسار بن عمير قال ، ما نخلت لعمر دقيقا قط إلا وأنا له عاص وروي أن عتبة الغلام كان يعجن دقيقه ، ويخففه في الشمس : ثم يأكله ويقول، كسرة ونالج ، حتى يتهيأ في الآخرة الشواء والطعام الطيب . وكان يأخذ الكوز فيغرف به من حب كان في الشمس نهاره ، فتقول مولاة له يا عتبة ، لو أعطيتني دقيقك فخبزته لك ، وبردت لك الماء ؟ فيقول لها يا أم فلان ، قد شردت عني كلب الجوع

قال شقيق بن ابراهيم ، لقيت ابراهيم بن أدهم بمكة في سوق الليل ، عند مولد النبي صلى الله عليه وسلم ، يبكي وهو جالس بناحية من الطريق . فعدلت إليه ، وقعدت عنده ، وقلت إيش هذا البكاء يا أبا أسحق ؟ فقال خير . فعاودته مرة واثنين وثلاثا ، فقال يا شقيق أستر عليّ فقلت يا أخي قل ماشئت . فقال لي ، اشتيت نفسي منذ ثلاثين سنة سكباجا ، فنعتها جهدي ، حتى إذا كان البارحة ، كنت جالسا وقد غلبنى النعاس ، إذ أنا بفتي شاب بيده قدح أخضر يعلو منه بخار ، ورائحة سكباجا . قال فاجتمعت بهمتي عنه ، فقربه . وقال يا ابراهيم كل ، فقلت ما آكل ، قد تركه الله عز وجل . فقال لي قد أطعمك الله كل . فما كان لي جواب إلا أتى بكيت . فقال لي كل رحمك الله . فقلت قد أمرنا أن لا نطرح في وعائنا إلا من حيث نعلم . فقال كل عافاك الله فإنما أعطيته ، فقيل لي يا خضر

(١) حديث ادا سددت كلب الجوع برغيف وكوز من الماء القراح فعلى الدنيا وأهلها الدمار: أبو منصور الديلمي

في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف

إذ ذهب بهذا وأطعمه نفس إبراهيم بن آدم ، فقد رحمها الله من طول صبرها على ما يحملها من منعها ، أعلم يا إبراهيم أني سمعت الملائكة يقولون ، من أعطى فلم يأخذ ، طلب فلم يعط ، فقلت . إن كان كذلك فما أنا بين يديك لأجل المقدم مع الله تعالى . ثم التفت فإذا أنا بفتى آخر ، ناوله شيئا وقال ، يا خضر لقمه أنت . فلم يزل يلقني حتى نمت . فانتبهت وحلاوته في فمي قال شقيق فقلت أرني كفاك ، فأخذت بكفه فقبلتها . وقلت يا من يطعم الجياع الشهوات إذا صححوا النع ، يا من يقدر في الضمير اليقين ، يا من يشفي قلوبهم من محبته ، أترى لشقيق عندك حالا ؟ ثم رفعت يد إبراهيم إلى السماء وقلت ، بقدر هذا السكف عندك ، وبقدر صاحبه ، وبالجوهر الذي وجد منك ، جسد على عبدك الفقير إلى فضلك وإحسانك ورحمتك وإن لم يستحق ذلك . قال فقام إبراهيم ومشى حتى أدركنا البيت

وروي عن مالك بن دينار ، أنه بقى أربعين سنة يشتهي لبنا ، فلم يأكله ، وأهدى إليه يوما رطب فقال لأصحابه كلوا ، فاذته منذ أربعين سنة . وقال أحمد بن أبي الحوارية اشتهي أبو سليمان الداراني رغيفا حارا بملح ، فبثت به إليه ، فمض منه عضة ثم طرحه ، وأقبل يبكي وقال ، عجبت إلى شهوتي بعد إطالة جهدي واشقوتي . قد عزمتم على التوبة فأقنني قال أحمد فآرأته أكل الملح حتى لقي الله تعالى . وقال مالك بن ضيغم ، مررت بالبصرة في السوق ، فنظرت إلى البقل ، فقالت لي نفسي لو أطعمتني الليلة من هذا ؟ فأقسمت أن لأطعمها إياه أربعين ليلة .

ومكث مالك بن دينار بالبصرة خمسين سنة ، ما أكل رطبة لأهل البصرة ولا بسرة قط وقال يا أهل البصرة ، عشت فيكم خمسين سنة ما أكلت لكم رطبة ولا بسرة ، فما زاد فيكم ما نقص مني ، ولا نقص مني ما زاد فيكم ، وقال : طلقت الدنيا منذ خمسين سنة ، اشتهدت نفسي لبنا منذ أربعين سنة ، فوالله لا أطعمها حتى ألحق بالله تعالى

وقال حماد بن أبي حنيفة ، أتيت داود الطائي ، والباب مغلق عليه ، فسمعتة يقول ، نفسي اشتهدت جزرا فأطعمتك جزرا . ثم اشتهدت تمرا فأليت . أن لا تأكله أبدا . فسامتُ ودخلت ، فإذا هو وحده . ومر أبو حازم يوما في السوق ، فرأى الفاكهة فاشتهاها . فقال لابنه ، اشتر لنا من هذه الفاكهة المقطوعة الممنوعة ، لعلنا نذهب إلى الفاكهة التي لا مقطوعة

ولا ممنوعة . فلما اشتراها وأتى بها إليه ، قال لنفسه قد خدعتني حتى نظرت واشتهيت ، وغلبتني حتى اشتربت . والله لا ذقتيه . فبعث بها إلى يتامى من الفقراء  
وعن موسى الأشج أنه قال ، نفسى تشتهى ملحا جربشا منذ عشرين سنة . وعن أحمد  
ابن خليفة قال ، نفسى تشتهى منذ عشرين سنة ، ما طلبت منى إلا الماء حتى تروى ، فما  
أرويتها . وروى أن عتبة الغلام اشتهى لحما سبع سنين . فلما كان بعد ذلك قال ، استحيت  
من نفسى أن أدافها منذ سبع سنين سنة بعد سنة ، فاشتريت قطعة لحم على خبز ، وشويتها  
وتركتها على رغيف . فلقيت صبيا ، فقلت ألسنت أنت ابن فلان وقدمات أبوك ؟ قال بلى  
فناولته إياها . قالوا أو قبل يبكى ، يقرأ (وَيُطْمِئِنُّ الطَّعَامُ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا<sup>(١)</sup>)  
ثم لم يذقه بعد ذلك . ومكث يشتهى تمرا سنين ، فلما كان ذات يوم اشترى تمرا بقبراط  
ورفعه إلى الليل ليفطر عليه . قال فهبت ريح شديدة ، حتى أظلمت الدنيا . ففرع الناس .  
فأقبل عتبة على نفسه يقول ، هذا لجرأتى عليك وشرائى التمر بالقبراط . ثم قال لنفسه ،  
ما أظن أخذ الناس إلا بذنبك ، على أن لا تذوقه

واشترى داود الطائي بنصف فلس بطلا ، وبفلس خلا . وأقبل ليلته كلها يقول لنفسه  
ويملك يداود ، ما أطول حسابك يوم القيامة . ثم لم يأكل بعده إلا قفارا . وقال عتبة الغلام  
يوما لعبد الواحد بن زيد إن فلانا بصف من نفسه منزلة ما أعرفها من نفسى . فقال لأنك  
تأكل مع خبزك تمرا ، وهو لا يزيد على الخبز شيئا . قال فإن أنا تركت أكل التمر عرفت  
تلك المنزلة ؟ قال نعم وغيرها . فأخذ يبكى . فقال له بعض أصحابه لا أبكى الله عينك ، أعلى  
التمر تبكى ؟ فقال عبد الواحد دعه ، فإن نفسه قد عرفت صدق عزمه فى الترك ، وهو إذا  
ترك شيئا لم يعاوده . وقال جعفر بن نصر ، أمرنى الجنيد أن أشتري له التين الوزيرى ،  
فلما اشتريته ، أخذ واحدة عند الفطور فوضعها فى فيه ، ثم ألقاها وجعل يبكى ثم قال ، اجمله  
فقلت له فى ذلك . فقال هتف بى هاتف أما تستحى ، تركته من أجلى ثم تعود إليه  
وقال صالح المري ، قلت لمطاء السامى ، إنى متكلف لك شيئا ، فلا ترد على كرامتى .  
فقال افعل ما تريد . قال فبعثت إليه مع ابني شربة من سويق ، قد لثته بسمن وعسل

فقلت لا تبرح حتى يشربها . فلما كان من الند ، جعلت له نحوها ، فردها ولم يشربها . فما قبلته وولته على ذلك ، وقلت سبحان الله رددت على كرامتي ، فلما رأى وجدى لذلك ، قال لايسوؤك هذا . إني قد شربتها أول مرة ، وقد راودت نفسي في المرة الثانية على شربها فلم أقدر على ذلك ، كلما أردت ذلك ذكرت قوله تعالى ( يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ <sup>(١)</sup> ) الآية . قال صالح ، فبكيت وقلت في نفسي ، أنا في واد وأنت في واد آخر .

وقال السرى السقطي ، نفسي منذ ثلاثين سنة تطالبنى أن أغمس جزرة في دبس ، فما أطعمتها . وقال أبو بكر الجلاء ، أعرف رجلا تقول له نفسه ، أنا أصبر لك على طي عشرة أيام ، واطمئني بعد ذلك شهوة أشتهيها ، فيقول لها ، لا أريد أن تطوي عشرة أيام ولكن اتركي هذه الشهوة . وروى أن عابدا دعا بعض إخوانه فقرب إليه رغفانا . فجعل أخوه يقلب الأرغفة ليختار أجودها . فقال له العابد ، مه أى شيء تصنع ؟ أما علمت أن في الرغيف الذي رغبت عنه كذا وكذا حكمة ؟ وعمل فيه كذا وكذا صنما حتى استدار . من السحاب الذي يحمل الماء ، والماء الذي يسقي الأرض ، والرياح ، والأرض ، والبهائم ، وبنى آدم ، حتى صار إليك ، ثم أنت بعد هذا تقلبه ولا ترضى به !

وفي الخبر <sup>(١)</sup> لا يستدير الرغيف ويوضع بين يديك ، حتى يعمل فيه ثلثمائة وستون صنما . أولهم ميكائيل عليه السلام ، الذي يكيل الماء من خزائن الرحمة ، ثم الملائكة التي ترحي السحاب ، والشمس والقمر ، والأفلاك ، وملائكة الهواء ودواب الأرض ، وآخرهم الخباز ( وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا <sup>(٢)</sup> )

وقال بعضهم أتيت قاسما الجرعى ، فسألته عن الزهد أى شيء هو ؟ فقال أى شيء سمعت فيه ؟ فعددت أقوالا ، فسكت . فقلت وأى شيء تقول أنت ؟ فقال اعلم أن البطن دنيا العبد . فبقدر ما يملك من بطنه يملك من الزهد . وبقدر ما يملكه بطنه ، تملكه الدنيا . وكان بشر بن الحارث قد اعتل مرة ، فأتى عبد الرحمن الطبيب يسأله عن شيء يوافقهم من الماء كولات . فقال تسألني فإذا وصفت لك لم تقبل مني ؟ قال صف لي حتى أسمع .

(١) حديث لا يستدير الرغيف ويوضع بين يديك حتى يعمل فيه ثلثمائة وستون صنما أولهم ميكائيل - الحديث : لم أجد له أصلا

(٢) إبراهيم : ١٧ <sup>(٢)</sup> إبراهيم : ٣٤ والنحل ١٣

قال تشرب مسكنجيننا ، وتمص سفرجلنا ، وتأكل بعد ذلك اسفيدباجا . فقال له بشر ، هل تعلم شيئا أقل من السكنجين يقوم مقامه ؟ قال لا . قال أنا أعرف . قال ماهو ؟ قال الهندبا بانخل . ثم قال ، أتعرف شيئا أقل من السفرجل يقوم مقامه ؟ قال لا . قال أنا أعرف . قال ماهو ؟ قال الخرنوب الشامى . قال فتعرف شيئا أقل من الاسفيدباج يقوم مقامه ؟ قال لا . قال أنا أعرف . ماء الحص بسمن البقر فى معناه . فقال له عبد الرحمن ، أنت أعلم منى بالطب ، فلم تسألنى ؟

فقد عرفت بهذا أن هؤلاء امتنعوا من الشهوات ، ومن الشبع من الأقوات . وكان امتناعهم للفوائد التى ذكرناها . وفى بعض الأوقات لأنهم كانوا لا يصفو لهم الحلال ، فلم يرضوا لأنفسهم إلا فى قدر الضرورة . والشهوات ليست من الضرورات ، حتى قال أبو سليمان: الملح شهوة ، لأنه زيادة على الخبز ، وما وراء الخبز شهوة . وهذا هو النهاية . فمن لم يقدر على ذلك فينبغى أن لا يفغل عن نفسه ، ولا ينهمك فى الشهوات . فكفى بالمرء إسرافا أن يأكل كل ما يشبهه ، ويفعل كل ما يهواه . فينبغى أن لا يواظب على أكل اللحم . قال . على كرم الله وجهه ، من ترك اللحم أربعين يوما ساء خلقه ، ومن داوم عليه أربعين يوما قسا قلبه . وقيل إن للمداومة على اللحم ضراوة كضراوة الخمر

ومهما كان جائعا ، وتناقت نفسه إلى الجماع ، فلا ينبغى أن يأكل ويجماع ، فيعطى نفسه شهوتين ، فتقوى عليه . وربما طلبت النفس الأكل لينشط فى الجماع

ويستحب أن لا ينام على الشبع ، فيجمع بين غفلتين ، فيمتد الفتور ، ويقسو قلبه لذلك ولكن ليصل ، أو ليجلس فيذكر الله تعالى ، فإنه أقرب إلى الشكر . وفى الحديث (١) « أَذْيِبُوا طَعَامَكُمْ بِالذِّكْرِ وَالصَّلَاةِ وَلَا تَنَامُوا عَلَيْهِ فَتَقْسُوا قُلُوبَكُمْ » ، وأقل ذلك أن يصلى أربع ركعات ، أو يسبح مائة تسبيحة ، أو يقرأ جزءا من القرآن عقيب أكله . فقد كان سفيان الثورى إذا شبع ليلة أحيائها . وإذا شبع فى يوم واصله بالصلاة والذكر . وكان يقول ، أشبع الزنجى وكده ، ومررة يقول ، أشبع الجماز وكدد

(١) حديث أذيبوا طعامكم بالصلاة والذكر ولا تناموا عليه فتقسوا قلوبكم : طس وابن السني فى اليوم واليلة من

حديث عائشة بسند ضعيف

ومهما اشتهى شيئاً من الطعام وطيبات الفواكه ، فينبغي أن يترك الخبز يوماً كلها بدلا منه ، لتكون قوتاً ، ولا تكون تفكها ، لئلا يجمع للنفس بين عادة وشهوة ، نظر سهل إلى ابن سالم وفي يده خبز وتمر ، فقال له ابدأ بالتمر ، فإن قامت كفايتك به ، وإلا أخذت من الخبز بعده بقدر حاجتك

ومهما وجد طعاماً لطيفاً وخليطاً ، فليقدم اللطيف ، فإنه لا يشتبهى الخليط بعده . ولو قدم الخليط لأكل اللطيف أيضاً للطاقتة . وكان بعضهم يقول لأصحابه ، لا تأكلوا الشهوات ، فإن أكلتموها فلا تطلبوها ، فإن طلبتموها فلا تحبوها . وطلب بعض أنواع الخبز شهوة . قال عبد الله بن عمر رحمة الله عليهما ، ما تأتينا من العراق فأكهة أحب إلينا من الخبز . فرأى ذلك الخبز فأكهة

وعلى الجملة ، لاسبيل إلى إهمال النفس في الشهوات المباحات ، واتباعها بكل حال . فيقدر ما يستوفى العبد من شهوته ، يخشى أن يقال له يوم القيامة أذهبت طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها . وبقدر ما يجاهد نفسه ، ويترك شهوته ، يتمتع في الدار الآخرة بشهواته . قال بعض أهل البصرة ، نازعتني نفسى خبز أرز وسمكا فنفعتها ، فقويت مطالبتهما ، واشتدت مجاهدتي لها عشرين سنة . فلما مات قال بعضهم رأيت في المنام ، فقلت ماذا فعل الله بك ؟ قال لأحسن أن أصف ما تلقاني به ربي من النعم والكبريات . وكان أول شيء استقبلني به خبز أرز وسمكا وقال كل اليوم شهوتك هنيئاً بغير حساب . وقد قال تعالى ( كَلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ <sup>(١)</sup> ) وكانوا قد أسلفوا ترك الشهوات . ولذلك قال أبو سليمان ، ترك شهوة من الشهوات أنفع للقلب من صيام سنة وقيامها . وفقنا الله لما يرضيه

## بيان

اختلاف حكم الجوع وفضيلته واختلاف أحوال الناس فيه

اعلم أن المطلوب الأقصى في جميع الأمور والأخلاق الوسط . إذ خير الأمور أوسطها . وكلا طرفي قصد الأمور ذميم . وما أوردناه في فضائل الجوع ربما يوصى إلى أن الإفراط

فيه مطلوب . وهيات ، ولكن من أسرار حكمة الشريعة ، أن كل ما يطلب الطبع فيه الطرف الأقصى ، وكان فيه فساد ، جاء الشرع بالمبالغة في المنع منه ، على وجه يوجب عند الجاهل إلى أن المطلوب مضادة ما يقتضيه الطبع بفاية الإمكان ، والعالم يدرك أن المقصود الوسط ، لأن الطبع إذا طلب غاية الشبع ، فالشرع ينبغى أن يمدح غاية الجوع ، حتى يكون الطبع باعثا ، والشرع مانعا ، فيتقاربان ، ويحصل الاعتدال . فإن من يقدر على قمع الطبع بالكيفية بعيد ، فيعلم أنه لا ينتهى إلى الغاية ، فإنه إن أسرف مسرف في مضادة الطبع ، كان في الشرع أيضا ما يدل على إساءته . كما أن الشرع بالغ في الشاء على قيام الليل ، وصيام النهار ، ثم لما علم النبي صلى الله عليه وسلم من حال بعضهم أنه يصوم الدهر كله ، ويقوم الليل كله نهى عنه<sup>(١)</sup>

فإذا عرفت هذا ، فاعلم أن الأفضل بالإضافة إلى الطبع المعتدل ، أن يأكل بحيث لا يحس بثقل المعدة ، ولا يحس بألم الجوع . بل ينسى بطنه ، فلا يؤثر فيه الجوع أصلا . فإن مقصود الأكل بقاء الحياة ، وقوة العبادة . وثقل المعدة يمنع من العبادة . وألم الجوع أيضا يشغل القلب ويمنع منها . فالمقصود أن يأكل أكلا لا يبقى للمأكل فيه أثر ، ليكون متشبهًا بالملائكة ، فإنهم مقدسون عن ثقل الطعام وألم الجوع ، وغاية الإنسان الاقتداء بهم . وإذا لم يمكن للإنسان خلاص من الشبع والجوع ، فأبعد الأحوال عن الطرفين الوسط ، وهو الاعتدال .

ومثال طلب الآدمى البعد عن هذه الأطراف المتقابلة ، بالرجوع إلى الوسط ، مثال نعمة ألقيت في وسط حلقة محمية على النار ، مطروحة على الأرض . فإن النعمة تهرب من حرارة الحلقة ، وهي محيطة بها لا تقدر على الخروج منها ، فلا تزال تهرب حتى تستقر على المركز الذى هو الوسط . فلو ماتت ماتت على الوسط . لأن الوسط هو أبعد المواضع عن الحرارة التى فى الحلقة المحيطة . فكذلك الشهوات محيطة بالإنسان إحاطة تلك الحلقة بالنعمة ، والملائكة خارجون عن تلك الحلقة ، ولا مطمع للإنسان فى الخروج ، وهو يريد أن يتشبه بالملائكة

( ١ ) حديث النهى عن صوم الدهر كله وقيام الليل كله تقدم

في الخلاص . فأشبهه أحواله بهم البعد ، وأبعد المواضع عن الأطراف الوسط . فصار الوسط مطلوباً في جميع هذه الأحوال المتقابلة . وعنه عبر بقوله صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> «خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا» وإليه الإشارة بقوله تعالى (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا<sup>(١)</sup>)

ومهما لم يحس الإنسان بجوع ولا شبع ، تيسرت له العبادة والفكر ، وخف في نفسه وقوى على العمل مع خفته . ولكن هذا بعد اعتدال الطبع . أما في بداية الأمر ، إذا كانت النفس جموحاً ، منشوقة إلى الشهوات ، مائلة إلى الإفراط ، فالاعتدال لا ينفعها بل لابد من المبالغة في إيلائها بالجوع ، كما يباليغ في إيلائها الدابة التي ليست مروضة بالجوع والضرب وغيره ، إلى أن تعتدل . فإذا ارتاضت واستوت ورجعت إلى الاعتدال ، ترك تعذيبها وإيلائها . ولأجل هذا السر ، يأمر الشيخ مريده بما لا يتعاطاه هو في نفسه . فيأمره بالجوع وهو لا يجوع . ويمنعه الفواكه والشهوات وقد لا يمتنع هو منها . لأنه قد فرغ من تأديب نفسه ، فاستغنى عن التعذيب . ولما كان أغلب أحوال النفس الشره والشهوة والجماح ، والامتناع عن العبادة ، كان الأصلح لها الجوع ، الذي تحس بألمه في أكثر الأحوال لتتكسر نفسه . والمقصود أن تنكسر حتى تعتدل ، فترد بعد ذلك في الغذاء أيضاً إلى الاعتدال وإنما يمتنع من ملازمة الجوع من سالكى طريق الآخرة ، إمام صديق ، وإمام ضرور أحمق أما الصديق ، فلا مستقامة نفسه على الصراط المستقيم ، واستغنائه عن أن يساق بسياط الجوع إلى الحق

وأما الضرور ، فلظنه بنفسه أنه الصديق المستغنى عن تأديب نفسه ، الظان بها خيراً ، وهذا غرور عظيم ، وهو الأغلب . فإن النفس كلما تتأدب تتأدب كاملاً ، وكثيراً ما تغتر فتتنظر إلى الصديق ومساحته نفسه في ذلك ، فيسامح نفسه . كالمرضى ينظر إلى من قد صح من مرضه ، فيتناول ما يتناوله ، ويظن بنفسه الصحة فهلك

والذى يدل على أن تقدير الطعام بمقدار يسير ، في وقت مخصوص ، ونوع مخصوص ، ليس مقصوداً في نفسه ، وإنما هو مجاهدة نفس متنازعة عن الحق ، غير بالغة رتبة الكمال ،

(١) حديث خير الأمور أوسطها : البيهقي في الشعب مرسلًا وقد تقدم

(٢) الاعراف : ٣١



أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له تقدير وتوقيت لطعامه . قالت عائشة رضى الله عنها <sup>(١)</sup> ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ، ويفطر حتى نقول لا يصوم . <sup>(٢)</sup> وكان يدخل على أهله فيقول « هل عندكم من شيء » فإن قالوا نعم أكل ، وإن قالوا لا قال « إني إذا صائم » <sup>(٣)</sup> ، وكان يقدم إليه الشيء فيقول « أما إني قد كنت أردت الصوم » ثم يأكل . <sup>(٤)</sup> وخرج صلى الله عليه وسلم يوماً وقال « إني صائم » ، فقالت له عائشة رضى الله عنها ، قد أهدى إلينا حيس ، فقال « كنت أردت الصوم ولكن قرئ به » ولذلك حكى عن سهل أنه قيل له ، كيف كنت في بدايتك ؟ فأخبر بضر وبمن الرياضات منها أنه كان يقتات ورق النبق مدة . ومنها أنه أكل دقاق التين مدة ثلاث سنين . ثم ذكر أنه اقتات بثلاثة دراهم في ثلاث سنين . فقيل له فكيف أنت في وقتك هذا ؟ فقال آكل بلا حد ولا توقيت . وليس المراد بقوله بلا حد ولا توقيت أنى آكل كثيرا ، بل أنى لأقدر بمقدار واحد ما آكله

وقد كان معروف الكرخي يهدى إليه طيبات الطعام فيأكل . فقيل له إن أخاك بشرا لا يأكل مثل هذا . فقال إن أخى بشرا قبضه الورع ، وأنا بسطتى المعرفة . ثم قال ، إنما أنا ضيف في دار مولاي ، فإذا أطمعنى أكلت ، وإذا جوعنى صبرت . مالى والاعتراض والتميز . ودفع إبراهيم بن آدم إلى بعض إخوانه دراهم وقال ، خذ لنا بهذه الدراهم زبدا وعسلا وخبزا حواريا . فقيل يا أبا إسحق ، بهذا كله ؟ قال ويحك ، إذا وجدنا أكلنا آكل الرجال . وإذا عدمننا صبرنا صبر الرجال . وأصلح ذات يوم طعاما كثيرا ، ودعا إليه نفرا

( ١ ) حديث عائشة كان يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم : متفق عليه

( ٢ ) حديث كان يدخل على أهله فيقول هل عندكم من شيء فإن قالوا نعم أكل وإن قالوا لا قال إني صائم : دت وحسنه ون من حديث عائشة وهو عندهم بنحوه كسباني

( ٣ ) حيث كان يقدم إليه الشيء فيقول أما إني كنت أريد الصوم : البيهقي من حديث عائشة بلفظ وإن كنت قد فرضت الصوم وقال أسناده صحيح وعندم قد كنت أصبحت صائما

( ٤ ) حديث خرج وقال إني صائم فقالت عائشة يا رسول الله قد أهدى إلينا حيس فقال كنت أردت الصوم ولكن قرئ به م بلفظ قد كنت أصبحت صائما وفي رواية له أدنيه فلهذا أصبحت صائما فأكل وفي لفظ البيهقي إني كنت أريد الصوم ولكن قرئ به

يسيرا ، فيهم الأوزاعي ، والثوري . فقال له الثوري ، يا أبا إسحاق ، أما تخاف أن يكون هذا  
 إسرافا ، فقال ليس في الطعام إسراف ، إنما الإسراف في اللباس والأثاث  
 فالذي أخذ العلم من السماع والنقل تقليدا ، يرى هذا من إبراهيم بن آدم ، ويسمع  
 عن مالك بن دينار أنه قال ما دخل بيتي الملح منذ عشرين سنة ، وعن سري السقطي أنه منذ  
 أربعين سنة يشتهي أن يمس حزررة في دبس فافعل ، فيراه متناقضا ، فيتحير ، أو يقطع بأن أحدهما  
 مخطيء . والبصير بأسرار القول ، يعلم أن كل ذلك حق ، ولكن بالإضافة إلى اختلاف الأحوال .  
 ثم هذه الأحوال المختلفة ، يسمها فطن محتاط ، أو غبي مغرور . فيقول المحتاط ، ما أنا  
 من جملة المارقين حتى أسامح نفسي . فليس نفسي أطوع من نفس سري السقطي ، ومالك  
 ابن دينار ، وهؤلاء من المتمعنين عن الشهوات ، فيقتدى بهم : والمغرور يقول ، ما نفسي  
 بأعصى علي من نفس معروف الكرخي ، وإبراهيم بن آدم ، فأقتدى بهم ، وأرفع التقدير  
 في ما كولي . فأنا أيضا ضيف في دار مولاي ، فإلى وللاعتراض . ثم إنه لو قصر أحدي حقه  
 وتوقيره ، أو في ماله وجاهه بطريقة واحدة ، قامت القيامة عليه ، واشتغل بالاعتراض . وهذا  
 مجال رحب للشيطان مع الحق . بل رفع التقدير في الطعام ، والصيام ، وأكل الشهوات ،  
 لا يسلم إلا لمن ينظر من مشكاة الولاية والنبوة . فيكون بينه وبين الله علامة في استرساله  
 وانتباضه . ولا يكون ذلك إلا بعد خروج النفس عن طاعة الهوى والمادة بالسكينة ، حتى  
 يكون أكله إذا أكل على نية ، كما يكون إمساكه بنية ، فيكون حاملا لله في أكله وإفطاره  
 فينبغي أن تعلم الجزم من عمر رضي الله عنه ، فإنه كان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> يجب  
 العسل ويأكله ، ثم لم يقس نفسه عليه ، بل لما عرضت عليه شربة باردة ممزوجة بعسل ، جعل  
 يدير الإناء في يده ويقول ، أشربها وتذهب حلاوتها وتبقى تبعثها ، اعزلوا عني حسابها وتركها  
 وهذه الأسرار لا يجوز لشيخ أن يكشفها بها مریده . بل يقتصر على مدح الجوع  
 فقط ، ولا يدعو إلى الاعتدال ، فإنه يقصر لا محالة عما يدعو إليه . فينبغي أن يدعو

( ١ ) حديث كان يجب العسل . ويأكله : متفق عليه من حديث عائشة كان يحب الحلواء والعسل - الحديث :

وفيه قصة شربه العسل عند بعض نساته

إلى غاية الجوع ، حتى يتيسر له الاعتدال . ولا يذكر له أن العارف الكامل يستثنى عن الرياضة . فإن الشيطان يجد متعلقاً من قلبه ، فيلقى إليه كل ساعة إنك عارف كامل ، وما الذى فاتك من المعرفة والسكال ؟ بل كان من عادة ابراهيم الخواص ، أن يخوض مع المريدي فى كل رياضة كان يأمره بها ، كيلا يخطر بباله أن الشيخ لم يأمره بما لم يفعل ، فينفره ذلك من رياضته . والقوى إذا اشتغل بالرياضة وإصلاح الغير ، لزمه النزول إلى حد الضمضاء تشبها بهم وتلطفا فى سياقتهم إلى السعادة . وهذا ابتلاء عظيم للأنبياء والأولياء . وإذا كان حد الاعتدال خفيا فى حق كل شخص ، فالحزم والاحتياط ينبغى أن لا يترك فى كل حال ولذلك أدب عمر رضى الله عنه ولده عبد الله ، إذ دخل عليه فوجده يأكل لحما مآدوما بسمن ، فعلاه بالذرة وقال ، لأم لك ، كُلْ يوماً خبزاً ولحماً ، ويوما خبزاً ولبناً ، ويوما خبزاً وسمناً ، ويوما خبزاً وزيتاً ، ويوما خبزاً وملحاً ، ويوما خبزاً قفاراً . وهذا هو الاعتدال فأما المواظبة على اللحم والشهوات فإفراط وإسراف . ومهاجرة اللحم بالكيفية إفتار . وهذا قوام بين ذلك . والله تعالى أعلم

## بيان

آفة الرياء المتطرق إلى من ترك أكل الشهوات وقلل الطعام

اعلم أنه يدخل على تارك الشهوات آفتان عظيمتان ، هما أعظم من أكل الشهوات إحداها : أن لا تقدر النفس على ترك بعض الشهوات فتشتمها ، ولكن لا يريد أن يُعترف بأنه يشتمها ، فيخفى الشهوة ، ويأكل فى الخلوة ما لا يأكل مع الجماعة . وهذا هو الشرك الخفى — سئل بعض العلماء عن بعض الزهاد ، فسكت عنه . فقيل له هل تعلم به بأساً؟ قال يأكل فى الخلوة ما لا يأكل مع الجماعة . وهذه آفة عظيمة : بل حق العبد إذا ابتلى بالشهوات وحبها أن يظهرها . فإن هذا صدق الحال ، وهو يدل عن فوات المجاهدات بالأعمال . فإن إخفاء النقص ، وإظهار ضده من الكمال ، هو نقصان متضاعفان . والكذب مع الإخفاء كذبان . فيكون مستحقاً للمقتين ، ولا يرضى منه إلا بتوبتين صادقتين ولذلك

شدد أمر المنافقين ، فقال تعالى ( إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ )<sup>(١)</sup> لأن الكافر كافر وأظهر . وهذا كفر وستر . فكان ستره لكفره كفراً آخر . لأنه استخف بنظر الله سبحانه وتعالى إلى قلبه ، وعظم نظر المخلوقين . فحالكفر عن ظاهره . والعارفون يتلون بالشهوات بل بالمعاصي ، ولا يبنون بالرياء والنس والإخفاء . بل كمال العارف أن يترك الشهوات لله تعالى ، ويظهر من نفسه الشهوة ، إسقاطاً لمنزلته من قلوب الخلق . وكان بعضهم يشتري الشهوات ويملقها في البيت ، وهو فيها من الزاهدين ، وإنما يقصده تلبس حاله ، ليصرف عن نفسه قلوب الغافلين ، حتى لا يشوشون عليه حاله

فنهاية الزهد ، الزهد في الزهد بإظهار ضده . وهذا عمل الصديقين . فإنه جمع بين صدقين . كما أن الأول جمع بين كذابين . وهذا قد حمل على النفس ثقيلين ، وجرعها كأس الصبر مرتين . مرة بشر به ، ومرة برمي . فلا جرم أولئك يؤتون أجراً مرتين بما صبروا . وهذا يضاهي طريق من يُعطى جهرًا فيأخذ ، ويردُّ سرا ، ليكسر نفسه بالذل جهرًا ، وبالفقر سرا . فمن فاته هذا فلا ينبغي أن يفوته إظهار شهوته ونفصانه ، والصدق فيه : ولا ينبغي أن يفتره قول الشيطان ، إنك إذا أظهرت اقتدى بك غيرك ، فاستره إصلاحاً لغيرك . فإنه لو قصد إصلاح غيره لكان إصلاح نفسه أم عليه من غيره . فهذا إنما يقصد الرياء المجرد ، ويوجه الشيطان عليه في معرض إصلاح غيره . فذلك ثقل عليه ظهور ذلك منه ، وإن علم أن من اطلع عليه ليس يقتدى به في الفعل ، أولاً ينزجر باعتقاده أنه تارك للشهوات

الآفة الثانية: أن يقدر على ترك الشهوات ، لكنه يفرح أن يعرف به : فيشتهر بالتعفف عن الشهوات . فقد خالف شهوة ضعيفة ، وهي شهوة الأكل . وأطاع شهوة هي شر منها وهي شهوة الجاه . وتلك هي الشهوة الخفية . فبها أحس بذلك من نفسه ، فكسر هذه الشهوة أكد من كسر شهوة الطعام . فليأكل . فهو أولى له

قال أبو سليمان ، إذا قدمت إليك شهوة ، وقد كنت تاركاً لها ، فأصب منها شيئاً يسيراً ولا تمط نفسك منها ، فتكون قد أسقطت عن نفسك الشهوة ، وتكون قد نصت عليها إذ لم تمطها شهوتها . وقال جعفر بن محمد الصادق ، إذا قدمت إلى شهوة ، نظرت

(١) النساء : ١٤٥

إلى نفسى ، فإن هي أظهرت شهوتها ، أطعمتها منها . وكان ذلك أفضل من منها . وإن أخفت شهوتها ، وأظهرت العزوب عنها ، عاقبتها بالترك ، ولم أنلها منها شيئا . وهذا طريق فى عقوبة النفس على هذه الشهوة الخفية .

وبالجملة من ترك شهوة الطعام ، ووقع فى شهوة الرياء . كان كمن هرب من عقرب ، وفزع إلى حية . لأن شهوة الرياء أضر كثيرا من شهوة الطعام . والله ولى التوفيق .

## القول فى شهوة الفرج

اعلم أن شهوة الوقاع سلطت على الإنسان لفائدتين . إحداهما : أن يدرك لذته ، فيقيس به لذات الآخرة ، فإن لذة الوقاع لو دامت لكانت أقوى لذات الأجساد ، كما أن النار والآمها أعظم آلام الجسد : والترغيب والترهيب يسوق الناس إلى سعادتهم . وليس ذلك إلا بالمحسوس ، ولذة محسوسة مدركة . فإن ما لا يدرك بالتوق لا يعظم إليه الشوق الفائدة الثانية : بقاء النسل ، ودوام الوجود . فهذه فائدتها . ولكن فيها من الآفات ما يهلك الدين والدنيا ، إن لم تضبط ولم تقهر ، ولم ترد إلى حد الاعتدال . وقد قيل فى تأويل قوله تعالى ( رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ <sup>(١)</sup> ) معناه شدة الغلظة . وعن ابن عباس <sup>(٢)</sup> فى قوله تعالى ( وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ <sup>(٣)</sup> ) قال هو قيام الذكر . وقد أسنده بعض الرواة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا أنه قال فى تفسيره الذكر إذا دخل . وقد قيل إذا قام ذكر الرجل ذهب ثلثا عقله . <sup>(٤)</sup> وكان صلى الله عليه وسلم يقول فى دعائه « أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمِيٍّ وَبَصْرِيٍّ وَقَلْبِيٍّ وَهَنِيٍّ وَمَيْتِيٍّ » وقال عليه السلام <sup>(٥)</sup> « النَّسَاءُ حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ » ولولا هذه الشهوة ، لما كان للنساء سلطنة على الرجال

( ١ ) حديث ابن عباس موقوفاً ومسنداً فى قوله تعالى ومن شر غاسق اذا وقب قال هو قيام الذكر وقال الترمذى أسنده الذكر اذا دخل هذا حديث لا أصل له

( ٢ ) حديث اللهم انى أعوذ بك من شر سمى وبصرى وقلبى وهنئى تقدم فى الدعوات

( ٣ ) حديث النساء حبايل الشيطان : الاصفهاني فى الترغيب والترهيب من حديث خالد بن زيد الجهمي باسناد فيه جهالة

(١) البقرة : ٢٨٦ (٢) الفلق : ١٥

روى أن موسى عليه السلام ، كان جالسا في بعض مجالسه ، إذ أقبل إليه إبليس وعليه برنس يتلون فيه ألوانا . فلما دنا منه ، خلع البرنس فوضعه ، ثم أتاه ، فقال السلام عليك يا موسى . فقال له موسى من أنت ؟ فقال أنا إبليس . فقال لحياتك الله . ما جاء بك ؟ قال جئت لأسلم عليك لمنزلتك من الله ، ومكاتبك منه . قال فما الذي رأيت عليك ؟ قال برنس أختطف به قلوب بني آدم . قال فما الذي إذا صنعه الإنسان استحوذت عليه ؟ قال إذا أعجبته نفسه ، واستكثر عمله ، ونسى ذنوبه . وأحذرك ثلاثا ، لا تحل بامرأة لا تحل لك ، فإنه ما خلا رجل بامرأة لا تحل له إلا كنت صاحبه دون أصحابي ، حتى أفتنه بها ، وأفتنها به . ولا تعاهد الله عهدا إلا وفيت به . ولا تخرجن صدقة إلا أمضيتها . فإنه ما أخرج رجل صدقة فلم يعضها إلا كنت صاحبه دون أصحابي ، حتى أحول بينه وبين الوفاء بها . ثم ولي وهو يقول ، يا ويلتاه علم موسى ما يحذر به بني آدم

وعن سعيد بن المسيب قال : ما بعث الله نبيا فيما خلا إلا لم ييأس إبليس أن يهلكه بالنساء . ولا شيء أخوف عندي منهن . وما بالمدينة بيت أدخله إلا بيتي وبيت ابنتي ، أغتسل فيه يوم الجمعة ، ثم أروح . وقال بعضهم ، إن الشيطان يقول للمرأة أنت نصف جندي ، وأنت سهمي الذي أرمى به فلا أخطيء ، وأنت موضع سرى ، وأنت رسولي في حاجتي . فنصف جنده الشهوة . ونصف جنده الغضب . وأعظم الشهوات شهوة النساء . وهذه الشهوة أيضا لها إفراط وتفريط واعتدال . فالإفراط ما يقهر العقل حتى يصرف همه الرجال إلى الاستمتاع بالنساء والجوارى ، فيحرم عن سلوك طريق الآخرة ، أو يقهر الدين حتى يجر إلى اقتحام الفواحش . وقد ينتهي إفراطها بطائفة إلى أمرين شديعين أحدهما : أن يتناولوا ما يقوى شهواتهم على الاستكثار من الوقاع ، كما قد يتناول بعض الناس أدوية تقوى المعدة ، لتعظم شهوة الطعام . وما مثال ذلك إلا كمن ابتلى بسباع ضارية ، وحياة عادية ، فنم عنده في بعض الأوقات ، فيجنال لإتارتها وتهيجها ، ثم يشتغل بإصلاحها وعلاجها . فإن شهوة الطعام والوقاع على التحقيق آلام يريد الإنسان الخلاص منها ، فيدرك لذة بسبب الخلاص .

فإن قلت: فقد روى في غريب الحديث ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> قال شكوت إلى جبرائيل ضعف الزفاعة ، فأمرني بأكل المريسة فاعلم: أنه صلى الله عليه وسلم كان تحته تسع نسوة ، ووجب عليه محصينهن بالإمتاع ، وحرّم على غيره نكاحهن وإن طلقهن . فكان طلبه القوة لهذا لا للتمتع والأمر الثاني : أنه قد انتهى هذه الشهوة ببعض الضلال إلى العشق ، وهو غاية الجهل بما وضع له الوقاع ، وهو مجاوزة في البهيمية لحد البهائم . لأن المتعشق ليس يقنع بإراقة شهوة الوقاع ، وهي أقبج الشهوات ، وأجدرها أن يستحيا منه ، حتى اعتقد أن الشهوة لا تنقضى إلا من محل واحد . والبهيمية تقضى الشهوة أين اتفق ، فتكتفى به ، وهذا لا يكتفى إلا بشخص واحد معين ، حتى يزداد به ذلا إلى ذل ، وعبودية إلى عبودية . وحتى يستسخن العقل لخدمة الشهوة . وقد خلق ليكون مطاعا ، لا ليكون خادما للشهوة ، ومحتالا لأجلها وما العشق إلا سعة إفراط الشهوة . وهو مرض قلب فارغ لاهمه . وإنما يجب الاحتراز من أوائله ، بترك معاودة النظر والفكر ، وإلا فإذا استحكّم عسر دفعه . فكذلك عشق المال ، والجاه ، والمقار ، والأولاد ، حتى حب اللعب بالطيور ، والورد ، والشرنج ، فإن هذه الأمور قد تستولى على طائفة بحيث تنفص عليهم الدين والدنيا ، ولا يضربون عنها البتة ومثال من يكسر سورة العشق في أول انبعائه مثال من يصرف عنان الدابة عنده توجيها إلى باب لتدخله . وما أهون منعها بصرف عنها . ومثال من يعالجها بعد استحكامها مثال من يترك الدابة حتى تدخل وتجاوز الباب ، ثم يأخذ بذنبا ويجرها إلى ورائها . وما أعظم التفاوت بين الأمرين في اليسر والعسر . فليكن الاحتياط في بدايات الأمور فأما في أواخرها ، فلا تقبل الملاجج إلا بجهد جهيد ، يكاد يؤدي إلى نزع الروح . فإن إفراط الشهوة أن يغلب العقل إلى هذا الحد ، وهو مذموم جدا وتقرّبطها بالعنة ، أو بالضعف عن إمتاع النكوحه ، وهو أيضا مذموم . وإنما الحمد

( ١ ) حديث شكوت إلى جبريل ضعف الوقاع فأمرني بأكل المريسة : العقيلي في الضغفاء طس من حديثه . حذيفة وقد تقدم وهو موضوع .

أن تكون معتدلة . ومطبعة للعقل والشرع في اتقباضها وانبساطها . ومهما أفرطت ، فكسرهما بالجوع والنكاح . قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « معاشر الشباب عليكم بالباءة فمن لم يستطع فعليه بالصوم فالصوم له وجاء »

## بيان

ما على المرید فی ترك التزویج وفعله

اعلم أن المرید فی ابتداء أمره ، ينبغي أن لا يشغل نفسه بالتزويج . فإن ذلك شغل شاغل يمنعه من السلوك ، ويستجبره إلى الأُنس بالزوجة . ومن أنس بغير الله تعالى شغل عن الله . ولا يفرغه كثرة نكاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ، <sup>(٢)</sup> فإنه كان لا يشغل قلبه جميع ما في الدنيا عن الله تعالى ، فلا تقاس الملائكة بالحدادين . ولذلك قال أبو سليمان الداراني من تزوج فقد ركن إلى الدنيا ، وقال ، ما رأيت مريدا تزوج فثبت على حاله الأول ، وقيل له مخررة ، ما أحوجك إلى امرأة تأنس بها ، فقال لا آتسنى الله بها ، أي أن الأُنس بها يمنع الأُنس بالله تعالى ، وقال أيضا ، كل ما شغلك عن الله من أهل ، ومال ، وولد ، فهو عليك مشؤم فكيف يقاس غير رسول الله صلى الله عليه وسلم به ، وقد كان استغراقه بحب الله تعالى ، بحيث كان يجد احترافه فيه إلى حسد كان يخشى منه في بعض الأحوال أن يسرى ذلك إلى قلبه فيهدمه ، فلذلك <sup>(٣)</sup> كان يضرب يده على نخذ عائشة أحيانا ويقول « كَلِّمِي يَا عَائِشَةُ » لتشغله بكلامها عن عظيم ما هو فيه ، لقصور طاقة قلبه عنه ، فقد كان طبعه الأُنس بالله عز وجل ، وكان أنسه بالخلق عارضا ، رفقا بيده ، ثم أنه كان لا يطيق الصبر مع الخلق إذا جالسهم . فإذا ضاق صدره قال <sup>(٤)</sup> « أَرِحْنَا بِهَا يَا بِلَالُ » حتى يمود إلى ما هو قرعة عينه <sup>(٥)</sup> فالضعيف إذا لاحظوا حواله في مثل هذه الأمور فهو مغرور ، لأن الأفهام تقصر عن الوقوف على أسرار أفعاله صلى الله عليه وسلم

( ١ ) حديث معاشر الشباب من استطاع منكم النكاح فليتزوج - الحديث : تقدم في النكاح

( ٢ ) حديث كان لا يشغل قلبه عن الله تعالى جميع ما في الدنيا : تقدم

( ٣ ) حديث كان يضرب يده على نخذ عائشة أحيانا ويقول كَلِّمِي يَا عَائِشَةُ : لم أجده أصلا

( ٤ ) حديث أرحنا بها يا بلال : تقدم في الصلاة

( ٥ ) حديث أن الصلاة كانت قرعة عينه تقدم أيضا



فشرط المرید العزبة في الابتداء إلى أن يقوى في المعرفة . هذا إذا لم تغلبه الشهوة . فإن غلبته الشهوة فليكسرها بالجوع الطويل ، والصوم الدائم . فإن لم تنقمع الشهوة بذلك ، وكان بحيث لا يقدر على حفظ العين مثلاً ، وإن قدر على حفظ الفرج ، فالتكاح له أولى ، لتسكن الشهوة . وإلا فهما لم يحفظ عينه ، لم يحفظ عليه فكره ، ويتفرق عليه همه ، وربما وقع في بلية لا يطيقها ، وزنا العين من كبار الصغائر ، وهو يؤدي على القرب إلى الكبيرة الفاحشة وهي زنا الفرج . ومن لم يقدر على غض بصره لم يقدر على حفظ فرجه

قال عيسى عليه السلام ، إياكم والنظرة ، فإنها تزرع في القلب شهوة ، وكفى بها فتنة وقال سعيد بن جبير ، إنما جاءت الفتنة لداود عليه السلام من قبل النظرة ، ولذلك قال لابنه عليه السلام ، يا بني ، امش خلف الأسد والأسود ، ولا تمس خلف المرأة . وقيل ليحيى عليه السلام ، مبدء الزنا ؟ قال النظر والتمني . وقال الفضيل ، يقول إبليس هو قوسى القديعة وسهمى الذى لا أخطيء به . يعنى النظر

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « النَّظْرَةُ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سَهَامِ إِبْلِيسَ فَمَنْ تَرَكَهَا خَوْفًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى إِيمَانًا يَجِدُ حَلَاوَتَهُ فِي قَلْبِهِ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> « مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ » وقال صلى الله عليه وسلم <sup>(٣)</sup> « اتَّقُوا فِتْنَةَ الدُّنْيَا وَفِتْنَةَ النِّسَاءِ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ مِنْ قِبَلِ النِّسَاءِ » وقال تعالى ( قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ <sup>(٤)</sup> ) الآية . وقال عليه السلام <sup>(٤)</sup> « لِكُلِّ ابْنِ آدَمَ حَظٌّ مِنْ الزَّنا فَالْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَانُهُمَا النَّظْرُ وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَانُهُمَا الْبَطْنُ وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَانُهُمَا الْمَشْيُ وَالْقَمُّ يَزْنِي وَزِنَانُهُ الْقُبْلَةُ وَالْقَلْبُ يَهْمُ أَوْ يَتَمَنَّى وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكْذِبُهُ »

( ١ ) حديث النظرة سهم مسموم من سهام إبليس - الحديث : تقدم أيضا

( ٢ ) حديث ما تركت بعدى فتنة أضرب على الرجال من النساء : متفق عليه من حديث أسامة بن زيد

( ٣ ) حديث اتقوا فتنة الدنيا وفتنة النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء : من حديث أبي سعيد الخدري

( ٤ ) حديث لكل ابن آدم حظ من الزنا فالعينان تزنيان - الحديث : م هو باللفظ من حديث أبي هريرة

واتفق عليه الشيخان من حديث ابن عباس نحوه

(١) وقالت أم سلمة ، استأذن ابن أم مكتوم الأعمى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا وميمونة جالستان . فقال عليه السلام « اَحْتَجِبَا » فقلنا أوليس بأعمى لا يبصرنا ؟ فقال « وَأَنْتُمَا لَا تُبْصِرَانِهِ » ؟ وهذا يدل على أنه لا يجوز للنساء مجالسة العميان ، كما جرت به العادة في المآتم والولائم ، فيحرم على الأعمى الخلوة بالنساء ، ويحرم على المرأة مجالسة الأعمى وتحديق النظر إليه لتغير حاجة . وإنما يجوز للنساء محادثة الرجال والنظر إليهم ، لأجل عموم الحاجة وإن قدر على حفظ عينه عن النساء ، ولم يقدر على حفظها عن الصبيان ، فالنكاح أولى به . فإن الشر في الصبيان أكثر . فإنه لو مال قلبه إلى امرأة ، أمكنه الوصول إلى استباحتها بالنكاح . والنظر إلى وجه الصبي بالشهوة حرام . بل كل من يتأثر قلبه بجمال صورة الأمرء بحيث يدرك التفرقة بينه وبين الملتحي ، لم يحل له النظر إليه

فإن قلت : كل ذي حس يدرك التفرقة بين الجميل والقيح لاجالة ، ولم تنزل وجوه الصبيان مكشوفة فأقول : لست أعني تفرقة العين فقط . بل ينبغي أن يكون إدراكه التفرقة كما إدراكه التفرقة بين شجرة خضراء وأخرى يابسة ، وبين ماء صاف وماء كدر . وبين شجرة عليها أزهارها وأوراقها وشجرة تساقطت أوراقها . فإنه يميل إلى إحداها بعينه وطبعه ، ولكن ميلا خاليا عن الشهوة . ولأجل ذلك لا يشتهي مسامسة الأزهار والأنوار وتقبيلها ، ولا تقبيل الماء الصافي . وكذلك الشيبة الحسنة قد تميل العين إليها ، وتدرك التفرقة بينها وبين الوجه القبيح ، ولكنها تفرقة لاشهوة فيها . ويعرف ذلك بميل النفس إلى القرب والملامسة فهما وجد ذلك الميل في قلبه ، وأدرك تفرقة بين الوجه الجميل ، وبين النبات الحسن ، والآواب المنقشة ، والسقوف المذهبة ، فنظره نظر شهوة ، فهو حرام . وهذا مما يتهاون به الناس ويجرم ذلك إلى المعاطب وهم لا يشعرون

قال بعض التابعين . ما أنا بأخوف من السبع الضاري على الشاب الناسك ، من غلام أمرء يجناس إليه . وقال سفيان ، لو أن رجلا عبث بسلام بين أصبعين من أصابع رجله ، يريد الشهوة ، لكان لواطاً . وعن بعض السلف قال : سيكون في هذه الأمة ثلاثة أصناف لوطيون

(١) حديث أم سلمة استأذن ابن أم مكتوم الأعمى وأنا وميمونة جالستان فقال احتجبا - الحديث :

د ن ت وقال حسن صحيح .

صنف ينظرون ، وصنف يصاحفون ، وصنف يعملون  
 فإذا آفة النظر إلى الأحداث عظيمة فهما عجز المرید عن غض بصره ، وضبط فكره  
 فالصواب له أن يكسر شهوته بالنكاح ، قرب نفس لا يسكن توقانها بالخوج  
 وقال بعضهم : غلبت علي شهوتي في بدء إرادتي بمالم أطق : فأكثر الضجيج إلى الله  
 تعالى . فرأيت شخصا في المنام ، فقال مالك ؟ فشكوت إليه ، فقال تقدم إلي ، فتقدمت  
 إليه . فوضع يده على صدري ، فوجدت بردها في فؤادي وجميع جسدي . فأصبحت وقد  
 زال ما بي . فبقيت مُعا في سنة . ثم عاودني ذلك ، فأكثر الاستغاثة ، فأتاني شخص في المنام  
 فقال لي أن يذهب ما تجده وأضرب عنقك ؟ قلت نعم . فقال مد رقبتيك ، فدبتها  
 فجرد سيفاً من نور ، فضرب به عنقي ، فأصبحت وقد زال ما بي ، فبقيت مُعا في سنة . ثم  
 عاودني ذلك أو أشد منه ، فرأيت كأن شخصا فيما بين جنبي وصدري يخاطبني ويقول ، ويحك  
 كم تسأل الله تعالى رفع ما لا يجب رفعه ! قال فتزوجت ، فانتقطع ذلك عني ، ووُلد لي  
 ومهما احتاج المرید إلى النكاح ، فلا ينبغي أن يترك شرط الإرادة في ابتداء النكاح  
 ودوامه . أما في ابتدائه ، فبالنية الحسنة . وفي دوامه بحسن الخلق ، وسداد السيرة ، والقيام  
 بالحقوق الواجبة ، كما فصلنا جميع ذلك في كتاب آداب النكاح ، فلانطول بإعادته وعلامة  
 صدق إرادته ، أن ينكح فقيرة متدينة ، ولا يطلب الغنية .

قال بعضهم . من تزوج غنية كان له منها خمس خصال ، مغالاة الصداق ، وتسويق  
 الزفاف ، وفوت الخدمة ، وكثرة النفقة ، وإذا أراد طفلان لم يقدر خوفاً على ذهاب مالها  
 والفقيرة بخلاف ذلك . وقال بعضهم ، ينبغي أن تكون المرأة دون الرجل بأربع ،  
 وإلا اسحقرت ، بالسن ، والطول ، والمال ، والحسب ، وأن تكون فوقه بأربع ، بالجمال ،  
 والأدب ، والورع ، والخلق . وعلامة صدق الإرادة في دوام النكاح الخلق  
 تزوج بعض المریدين بامرأة ، فلم يزل يخدمها حتى استحييت المرأة ، وشكت ذلك  
 إلى أبيها ، وقالت قد تحببت في هذا الرجل . أنا في منزله منذ سنين ، ما ذهبت إلى الخلاء  
 قط ، إلا وحمل الماء قبلي إليه

وتزوج بعضهم امرأة ذات جمال . فلما قرب زفافها ، أصابها الجدري . فاشتد حزن

أهلها لذلك ، خوفاً من أن يستقبحها . فأراهم الرجل أنه قد أصابه رمد ، ثم أراهم أن بصره قد ذهب ، حتى زفت إليه ، فزال عنهم الحزن . فبقيت عنده عشرين سنة ثم توفيت . ففتح عينه حين ذلك . فقيل له في ذلك ، فقال تعمدته لأجل أهلها حتى لا يحزنوا . فقيل له قد سبقت إخوانك بهذا الخلق

وتزوج بعض الصوفية امرأة سيئة الخلق . فكان يصبر عليها . فقيل له لم لا تطلقها ؟ فقال أخشى أن يتزوجها من لا يصبر عليها ، فيتأذى بها

فإن تزوج المرید فهكذا ينبغي أن يكون . وإن قدر على الترك فهو أولى له ، إذ لم يمكنه الجمع بين فضل النكاح وسلوك الطريق ، وعلم أن ذلك يشغله عن حاله

كما روى أن محمداً بن سليمان الهاشمي ، كان يملك من غلة الدنيا ثمانين ألف درهم في كل يوم . فكتب إلى أهل البصرة وعلمائها في امرأة يتزوجها . فأجمعوا كلهم على رابعة العدوية رحمها الله تعالى . فكتب إليها ، بسم الله الرحمن الرحيم ، أما بعد . فإن الله تعالى قد ملكني من غلة الدنيا ثمانين ألف درهم في كل يوم ، وليس تمضي الأيام والليالي حتى أتني مائة ألف وأنا أصير لك مثلها ومثلها . فأجيبني . فكتبت إليه ، بسم الله الرحمن الرحيم ، أما بعد : فإن الزهد في الدنيا راحة القلب والبدن ، والرغبة فيها تورث الهم والحزن . فإذا أتاك كتابي هذا ، فهبي زادك ، وقدم لمعادك ، وكن وصي نفسك ، ولا تجعل الرجال أوصياءك ، فيقتسموا تراثك . فصم الدهر ، وليكن فطرك الموت . وأما أنا ، فلو أن الله تعالى خولني أمثال الذي خولك وأضعافه ، ما سرني أن أشتغل عن الله طرفة عين . وهذه إشارة إلى أن كل ما يشغل عن الله تعالى فهو نقصان

فلينظر المرید إلى حاله وقلبه . فإن وجد في العزوبة ، فهو الأقرب . وإن عجز عن ذلك فالنكاح أولى به . ودواء هذه العلة ثلاثة أسور ، الجوع ، وغض البصر ، والاشتغال بشغل يستولى على القلب . فإن لم تنفع هذه الثلاثة ، فالنكاح هو الذي يستأصل ما دتها فقط . ولهذا كان السلف يبادرون إلى النكاح ، وإلى تزويج البنات . قال سعيد بن المسيب ، ما ليس إبليس من أحد إلا وأتاه من قبل النساء ، وقال سعيد أيضاً ، وهو ابن أربع وثمانين سنة وقد ذهبت إحدى عينيه ، وهو يعيش بالأخرى ، ماشيء أخوف عندي من النساء .

وعن عبد الله بن أبي وداعة ، قال كنت أجالس سعيد بن المسيب ، ففقدني أياماً ، فلما أتيت ، قال ، أين كنت ؟ قلت توفيت أهلي فاشتغلت بها . فقال هلا أخبرتنا فشهدناها قال ثم أردت أن أقوم ، فقال هل استحدثت امرأة ؟ فقلت يرحمك الله تعالى ، ومن زوجني وما أملك إلا درهين أو ثلاثة ؟ فقال أنا ، فقلت وتفعل ؟ قال نعم . فحمد الله تعالى ، وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ، وزوجني على درهين أو قال ثلاثة . قال فقامت وما أدرى ما أصنع من الفرح . فصرت إلى منزلي ، وجعلت أفكر بمن آخذ ، ومن أستدين ، فصليت المغرب ، وانصرفت إلى منزلي ، فأسرجت ، وكنت صائماً ، فقدمت عشائي لأفطر وكان خبزاً وزيتاً ، وإذا بابي يقرع . فقلت . من هذا؟ قال سعيد . قال فأفكرت في كل إنسان اسمه سعيد ، إلا سعيد بن المسيب . وذلك أنه لم ير أربعين سنة إلا بين داره والمسجد قال فخرجت إليه ، فإذا به سعيد بن المسيب . فظننت أنه قد بداله . فقلت . يا أبا محمد ، لو أرسلت إلي لأتيتك . فقال . لا ، أنت أحق أن تؤتى . قلت فمات أمر ؟ قال إنك كنت رجلاً عزباً فتزوجت ، فكرهت أن أيتك الليلة وحدك ، وهذه امرأتك . وإذا هي قائمة خلفه في طوله . ثم أخذ بيدها ، فدفمها في الباب ورده . فسقطت المرأة من الحياء . فاستوثقت من الباب ، ثم تقدمت إلى القصعة التي فيها الخبز والزيت ، فوضعتها في ظل السراج لكيلا تراه . ثم صعدت السطح ، فرميت الجبران ، فجاؤني . وقالوا ما شأنك ؟ قلت ويحكم ! زوجني سعيد بن المسيب ابنته اليوم ، وقد جاء بها الليلة على غفلة . فقالوا أو سعيد زوجك ؟ قلت نعم . قالوا وهي في الدار ؟ قلت نعم . فنزلوا إليها . وبلغ ذلك أمي فجاءت وقالت ، وجهي من وجهك حرام إن مسستها قبل أن أصلحها إلى ثلاثة أيام . قال فأقمت ثلاثاً ؟ ثم دخلت بها ، فإذا هي من أجمل النساء . وأحفظ الناس لكتاب الله تعالى وأعلمهم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأعرفهم بنحو الزوج . قال فكثت شهراً لا يأتيني سعيد ولا آتيه . فلما كان بعد الشهر أتيت وهو في حلقتي ، فسلمت عليه ، فرد علي السلام ، ولم يكلمني حتى تفرق الناس من المجلس . فقال : ما حال ذلك الإنسان . فقلت : بخير يا أبا محمد ، على ما يجب الصديق ويكره العدو ، وقال إن رابك منه أمر فدونك والمصا . فانصرفت إلى منزلي ، فوجه إلى بعشرين ألف درهم

قال عبد الله بن سليمان ، وكانت بنت سعيد بن المسيب هذه قد خطبها منه عبد الملك ابن مروان ، لابنه الوليد ، حين ولاه العهد . فأبى سعيد أن يزوجه . فلم يزل عبد الملك يَحْتال على سعيد ، حتى ضربه مائة سوط في يوم بارد ، وصب عليه جرة ماء ، وألبسه جبة صوف فاستعجال سعيد في الزفاف تلك الليلة ، يرفك غائلة الشهوة ، ووجوب المبادرة في الدين إلى تطفئة نارها بالنكاح ، رضى الله تعالى عنه ورحمه .

## بيان

فضيلة من يخالف شهوة الفرج والعين

اعلم أن هذه الشهوة هي أغلب الشهوات على الإنسان ، وأعصاها عند الهيجان على العقل ، إلا أن مقتضاها قبيح يستحيا منه ، ويخشى من اقتحامه . وامتناع أكثر الناس عن مقتضاها إما لعجز ، أو لخوف ، أو لحياء ، أو لمحافظة على جسمه ، وليس في شيء من ذلك ثواب ، فإنه إشار حظ من حظوظ النفس على حظ آخر . نعم من العصمة أن لا يقدر ، ففي هذه العوائق فائدة ، وهي دفع الإثم ، فإن من ترك الزنا اندفع عنه إثمه بأى سبب كان تركه . وإنما الفضل والثواب الجزيل ، في تركه خوفاً من الله تعالى مع القدرة وارتفاع الموانع وتيسر الأسباب ، لاسمها عند صدق الشهوة . وهذه درجة الصديقين . ولذلك قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « مَنْ عَشِقَ فَعَفَّ فَكَمَّ فَتَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ » وقال عليه السلام <sup>(٢)</sup> « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ » وعد منهم رجل دغته امرأة ذات جمال وحسب إلى نفسها ، فقال إني أخاف الله رب العالمين .

وقصة يوسف عليه السلام ، وامتناعه من زليخا ، مع القدرة ، ومع رغبتها ، معروفة . وقد أتى الله تعالى عليه بذلك في كتابه العزيز ، وهو إمام لكل من وفق لمجاهدة الشيطان في هذه الشهوة العظيمة

(١) حديث من عشق فعف فكمم فتات فهو شهيد: كفي التاريخ من حديث ابن عباس وقال أنكر على سويد

ابن سعيد ثم قال يقال إن محي لما ذكر له هذا الحديث قال لو كان لي فرس ورمح غزوت سويدا رواه الخرائطي من غير طريق سويد بسند فيه نظر

(٢) حديث سبعة يظلهم الله في ظله - الحديث : متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم

وروى أن سليمان بن يسار، كان من أحسن الناس وجهاً. فدخلت عليه امرأة، فسألته نفسه، فامتنع عليها، وخرج هارباً من منزله وتركها فيه، قال سليمان، فرأيت تلك الليلة في المنام يوسف عليه السلام، وكأني أقول له أنت يوسف؟ قال نعم، أنا يوسف الذي هممت، وأنت سلمان الذي لم تهتم. أشار إلى قوله تعالى (وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ<sup>(١)</sup>) وعنه أيضاً ما هو أعجب من هذا، وذلك أنه خرج من المدينة حاجاً، ومعه رفيق له، حتى نزلا بالإيواء، فقام رفيقه وأخذ السفارة، وأنطلق إلى السوق ليبْتَاع شيئاً. وجلس سليمان في الخيمة، وكان من أجل الناس وجهاً، وأورعهم. فبصرت به أعرابية من قلة الجبل، وأتحدت إليه، حتى وقفت بين يديه، وعليها البرقع والقفازان. فأسفرت عن وجه لها كأنه فلقة قر. وقالت أهنتي. فظن أنها تريد طعاماً. فقالت لست أريد هذا إنما أريد ما يكون من الرجل إلى أهله. فقال جهزك إلى إبليس. ثم وضع رأسه بين ركبتيه وأخذ في النحيب. فلم يزل يبكي. فلما رأته منه ذلك، سدلت البرقع على وجهها، وانصرفت راجعة حتى بلغت أهلها. وجاء رفيقه فرآه وقد انتفخت عيناه من البكاء، وانقطع حلقه. فقال ما يبكيك؟ قال خير، ذكرت صديقي قال لا والله، إلا أن لك قصة. إناعهدك بصبيتك منذ ثلاث أو نحوها. فلم يزل به حتى أخبره خبر الأعرابية فوضع رفيقه السفارة، وجعل يبكي بكاء شديداً. فقال سليمان، وأنت ما يبكيك؟ قال أنا أحق بالبكاء منك، لأنني أخشى أن لو كنت مكانك لما صبرت عنها، فلم يزل يبكيان، فلما انتهى سليمان إلى مكة، فسعى وطاف ثم أتى الحجر. فاحتجى بثوبه، فأخذته عينه فنام، وإذا رجل وسيم طوال له إشارة حسنة، ورائحة طيبة، فقال له سليمان رحمك الله، من أنت؟ قال له أنا يوسف الصديق؟ قال نعم، قال إن في شأنك وشأن امرأة العزيز لمعجبا، فقال له يوسف شأنك وشأن صاحبة الإيواء أعجب وروى عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> يقول « أَنْطَلَقَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُمُ الْمَيْتُ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوا فَاتَّحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنْ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ النَّارَ فَقَالُوا إِنَّهُ لَا يَنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ

(١) حديث ابن عمر انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم حتى آواهم البيت الى غار فذكر الحديث بطوله: رواه

تَدْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ  
شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَكُنْتُ لَا أَعْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا فَتَأَيُّبِي طَلَبُ الشَّجَرِ يَوْمًا فَلَمْ  
أُرْحَ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا فَخَلَبْتُ لَهُمَا غُبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ فَفَكَّرْتُ هَتُّنًا أَنْ أَعْبِقَ قَبْلَهُمَا  
أَهْلًا وَمَالًا فَلَبِثْتُ وَالْقَدْحُ فِي يَدِي أَنْتَظِرُ اسْتِنْقَاظَهُمَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ وَالصَّبِيَّةُ  
يَتَضَاعُونَ حَوْلَ قَدَمِي فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غُبُوقَهُمَا ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ أُبْتِغَاءَ  
وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهُ  
وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ فَرَأَوْتُهَا عَن  
نَفْسِهَا فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَكَلْتُ بِهَا سِنَّةً مِنَ السَّنِينَ بَحَاءً تَبِي فَأَعْطَيْتُهَا مِائَةً وَعِشْرِينَ دِينَارًا  
عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا ففَعَلْتُ حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَقْضِ  
الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ . فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا فَانصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ  
إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الدَّهَبَ الَّذِي أُعْطَيْتُهَا . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُهُ أُبْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا  
مَا نَحْنُ فِيهِ فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ عَنْهُمْ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا  
وَقَالَ الثَّلَاثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءَ وَأَعْطَيْتُهُمْ أَجُورَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ فَإِنَّهُ  
تَرَكَ الْأَجْرَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ فَنَمَيْتُ لَهُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ فَجَاءَنِي بَعْدَ  
حِينٍ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أُعْطِنِي أَجْرِي فَقُلْتُ كُلُّ مَا رَأَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ  
وَالْعَمَمِ وَالرِّفِيقِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَتَهْزَأُ بِي ؟ فَقُلْتُ لَا اسْتَهْزَيْتُ بِكَ فَخَذَهُ فَاسْتَأْنَفَهُ  
وَأَخَذَهُ كُلَّهُ وَلَمْ يَتْرِكْ مِنْهُ شَيْئًا اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ أُبْتِغَاءَ وَجْهِكَ . فَفَرِّجْ عَنَّا  
مَا نَحْنُ فِيهِ فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ »

فهذا فضل من تمكن من قضاء هذه الشهوات ففعل . وقريب منه من تمكن من قضاء  
شهوة العين . فإن العين مبدأ الزنا . حفظها مهم : وهو عسر ، من حيث إنه قد يستهان به  
ولا يعظم الخوف منه . والآفات كلها منه تنشأ . والنظرة الأولى إذا لم تقصد لا يؤاخذ  
بها ، والمعاودة يؤاخذ بها . قال صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> « لَكَ الْأُولَى وَعَلَيْكَ الثَّانِيَةُ » أي النظرة .

( ١ ) حديث لك الأولى وليست لك الثانية : أي النظرة دلت من حديث بريدة قاله لعلى قال ت حديث غريب



وقال العلاء بن زياد : لا تتبع بصرك رداء المرأة فإن النظر يزوع في القلب شهوة .  
وقالما يخلو الإنسان في ترداده عن وقوع البصر على النساء والصبيان . فهما تخايل إليه  
الحسن تقاضى الطبع المعاودة . وعنده ينبغى أن يقرر في نفسه أن هذه المعاودة عين الجهل .  
فإنه إن حقق النظر فاستحسن ، ثارت الشهوة ، وعجز عن الوصول ، فلا يحصل له إلا التحسر  
وإن استقبح ، لم يلتذ وتآلم لأنه قصد الالتذاز ، فقد فعل ما آله . فلا يخلو في كلتا حالتيه عن  
معصية ، وعن تآلم ، وعن تحسر . ومهما حفظ العين بهذا الطريق ، اندفع عن قلبه كثير من  
الآفات . فإن أخطأت عينه ، وحفظ الفرج مع التمكن ، فذلك يستدعى غاية القوة ، ونهاية التوفيق  
فقد يروى عن أبي بكر بن عبد الله المزني ، أن قصاباً أولع بجارية لبعض جيرانه ،  
فأرسلها أهلها في حاجة لهم إلى قرية أخرى ، فتبعها ، وراودها عن نفسها ، فقالت له : لا تفعل  
لأننا أشد حبا لك منك لي ، ولكني أخاف الله . قال فأنت تخافينه وأنا لا أخافه ! فرجع  
تائباً . فأصابه العطش حتى كاد يهلك . فإذا هو برسول لبعض أنبياء بني اسرائيل ، فسأله ،  
فقال مالك ؟ قال العطش . قال تعال حتى ندعو الله بأن تظننا سحابة حتى ندخل القرية .  
قال مالي من عمل صالح فأدعو ، فادع أنت . قال أنا أدعو وأمن أنت على دعائي . فدعا  
الرسول ، وأمن هو ، فأظلتها سحابة حتى انتهيا إلى القرية . فأخذ القصاب إلى مكانه ،  
فالت سحابة معه . فقال له الرسول ، زعمت أن ليس لك عمل صالح ، وأنا الذي دعوت  
وأنت الذي أمنت ، فأظلتنا سحابة ، ثم تبتك . لتخبرني بأمرك . فأخبره فقال الرسول  
إن التائب عند الله تعالى بمكان ليس أحد من الناس بمكانه .  
وعن أحمد بن سعيد العابد ، عن أبيه ، قال . كان عندنا بالكوفة شاب متعبد ، لازم  
المسجد الجامع ، لا يكاد يفارقه . وكان حسن الوجه ، حسن القامة ، حسن السميت . فنظرت  
إليه امرأة ذات جمال وعقل ، فشغفت به ، وطال عليها ذلك . فلما كان ذات يوم ، وقفت  
له على الطريق ، وهو يريد المسجد . فقالت له يا فتى ، اسمع مني كلمات أكلك بها ، ثم اعمل  
ما شئت . فضى ولم يكلمها . ثم وقفت له بعد ذلك على طريقه ، وهو يريد منزله . فقالت له  
يا فتى ، اسمع مني كلمات أكلك بها . فأطرق ملياً وقال لها ، هذا موقف تهمة ، وأنا أكره

أن أكون للهمة موضعا. فقالت له: والله ما وقفت موقفي هذا جهالة منى بأمرك، ولكن معاذ الله أن يتشوق العباد إلى مثل هذا منى. والذي حملني على أن لقيتك في مثل هذا الأمر بنفسى، لم رقتى أن القليل من هذا عند الناس كثير، وأنتم معاشر العباد على مثال القوارير أدنى شيء يعيبها. وجملة ما أقول لك: أن جوارحى كلها مشغولة بك. فإله الله فى أمرى وأمرك. قال فضى الشاب إلى منزله، وأراد أن يعلى، فلم يعقل كيف يعلى. فأخذ قرطاسا وكتب كتابا، ثم خرج من منزله، وإذا بالمرأة واقفة فى موضعها. فألقى الكتاب إليها ورجع إلى منزله، وكان فيه، بسم الله الرحمن الرحيم، أعلمى أيتها المرأة، أن الله غز وجل إذا عصاه العبد حلم، فإذا عاد إلى المعصية مرة أخرى ستره، فإذا لبس لها ملابسها غضب الله تعالى لنفسه، غضبة تضيق منها السموات والأرض والجبال والشجر والدواب. فمن ذا يطيق غضبه؟ فإن كان ما ذكرت باطلا، فإنى أذكرك يوما تكون السماء فيه كالمهل، وتصير الجبال كالهن، وتجنو الأمم لصولة الجبار العظيم. وإنى والله قد ضعفت عن إصلاح نفسى فكيف بإصلاح غيرى. وإن كان ما ذكرت حقا، فإنى أدلك على طيب هدى، يداوى السكوم المرصنة، والأوجاع المرصنة. ذلك الله رب العالمين. فاقصديه بصدق المسألة، فإنى مشغول عنك بقوله تعالى ( وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاطْمِينٍ مَّا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ<sup>(١)</sup> ) فإن المهرب من هذه الآية، ثم جاءت بعد ذلك بأيام، فوقفت له على الطريق، فلما رآها من بعيد، أراد الرجوع إلى منزله كيلا يراها. فقالت يا فتى لا ترجع، فلا كانت الملتقى بعد هذا اليوم أبدا إلا غدا بين يدي الله تعالى. ثم بكت بكاء شديدا، وقالت أسأل الله الذى بيده مفاتيح قلبك، أن يسهل ما قد عسر من أمرك. ثم إنها تبعته، وقالت امنن على جموعه أحملها عنك، وأوصنى بوصية أعمل عليها. فقال لها أوصيك بحفظ نفسك، من نفسك، وأذكرك قوله تعالى ( وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَّ حَتْمُكُم بِالنَّهَارِ<sup>(٢)</sup> ) قال فأطرقت وبكت بكاء شديدا أشد من بكائها الأول، ثم أنها أفاق، ولزمت بينها، وأخذت

(١) غافر: ١٨ (٢) الانعام: ٥٩

في العبادة ، فلم تزل على ذلك حتى ماتت كذا . فكان الفتى يذكرها بعد موتها ثم يبكي ، فيقال لهمم بكاؤك وأنت قد أياستها من نفسك ؟ فيقول ، إني قد ذبحت طمعها في أول أمرها ، وجملت قطيعتها ذخيرة لي عند الله تعالى ، فأنا أستحي منه أن أسترد ذخيرة ادخرتها عنده تعالى .

تم كتاب كسر الشهوتين بحمد الله تعالى وكرمه  
يتلوه إن شاء الله تعالى كتاب آفات اللسان ، والحمد لله أولا وآخرا ، وظاهرا وباطنا ،  
وصلاته على سيدنا محمد خير خلقه ، وعلى كل عبد مصطفي من أهل الأرض  
والسماء ، وسلم تسليما كثيرا



# کتاب آفات اللسان

## كتاب آفات اللسان

وهو الكتاب الرابع من ربيع المهلكات

من كتاب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أحسن خلق الإنسان وعدّله ، وألهمه نور الإيمان فزينه به وجعله ، وعلمه البيان فقدمه به وفضله ، وأفاض على قلبه خزائن العلوم فأكمله ، ثم أرسل عليه سترًا من رحمته وأسبله ، ثم أمدّه بلسان يترجم به عما حواه القلب وعقله ، ويكشف عنه ستره الذي أرسله ، وأطلق بالحق مقوله ، وأفصح بالشكر عما أولاه وخوله : من علم حصله ، ونطق سهله ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمدًا عبده ورسوله الذي أكرمه وبجّله ، ونبهه الذي أرسله بكتاب أنزله ، وأسمى فضله ، وبين سبله ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن قبله ، ما كبر الله عبد وهاله

أما بعد: فإن اللسان من نعم الله العظيمة ، ولطائف صنعه الثرية . فإنه صغير جرمه ، عظيم طاعته وجرمه . إذ لا يستبين الكفر والإيمان إلا بشهادة اللسان ، وهما غاية الطاعة والعصيان . ثم إنه مامن موجود أو معدوم ، خالق أو مخلوق ، متخيل أو معلوم ، مظنون أو موهوم ، إلا واللسان يتناوله ، ويتعرض له بإثبات أو نفي . فإن كل ما يتناوله العلم ، يعرب عنه اللسان ، إما بحق أو باطل . ولا شيء إلا والعلم متناول له . وهذه خاصية لا توجد في سائر الأعضاء ، فإن العين لاتصل إلى غير الألوان والصورة ، والآذان لاتصل إلى غير الأصوات واليد لاتصل إلى غير الأجسام ، وكذا سائر الأعضاء . واللسان رحب الميدان ، ليس له مرد ، ولا مجاله منتهى وحد ، له في الخبير مجال رحب ، وله في الشرذيل سحب . فمن أطلق عذبة اللسان ، وأهمله مرخي العنان ، سلك به الشيطان في كل ميدان ، وساقه إلى شفاجر فرار ، إلى أن يضطره إلى البوار . ولا يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد السنتهم ولا ينجو من شر اللسان إلا من قيده بلجام الشرع ، فلا يطلقه إلا فيما ينفعه في الدنيا والآخرة

ويكفه عن كل ما يحشى غائلته في عاجله وآجله  
وعلم ما يحمده فيه إطلاق اللسان أو يذم، غامض عزيز، والعمل بمقتضاه على من عرفه ثقيل  
عسير. وأعصى الأعضاء على الإنسان اللسان، فإنه لا تعب في إطلاقه، ولا مؤنة في تحريكه  
وقد تساهل الخلق في الاحتراز عن آفاته وغوائله، والحذر من مصائده وجبائله. وأنه أعظم  
آلة الشيطان في استغواء الإنسان. ونحن بتوفيق الله وحسن تدييره، نفصل مجامع آفات  
اللسان، ونذكرها واحدة واحدة، بحدودها وأسبابها وغوائلها، ونعرف طريق الاحتراز  
عنها، ونورد ما ورد من الأخبار والآثار في ذمها، فنذكر أولاً فضل الصمت. ونردفه  
بذكر آفة الكلام فيما لا يعنى، ثم آفة فضول الكلام ثم آفة الخوض في الباطل، ثم آفة المراء والجدال  
ثم آفة الخصومة ثم آفة التعر في الكلام، بالتشدد وتكلف السجع والفصاحة، والتصنع فيه، وغير  
ذلك مما جرت به عادة المتفاسحين المدعين للخطابة، ثم آفة الفحش والسب وبذاءة اللسان، ثم آفة  
اللعن، إما لحيوان أو جماد أو إنسان، ثم آفة الغناء بالشعر، وقد ذكرنا في كتاب السماع  
ما يحرم من الغناء وما يحل فلا نعيده، ثم آفة المزاح، ثم آفة السخرية والاستهزاء، ثم آفة  
إفشاء السر، ثم آفة الوعد الكاذب، ثم آفة الكذب في القول واليمين، ثم بيان التعارض  
في الكذب، ثم آفة النية، ثم آفة النيمة، ثم آفة ذى اللسانين، الذي يتردد بين المتعادين  
فيكلم كل واحد بكلام يوافق، ثم آفة المدح، ثم آفة الغفلة عن دقائق الخطأ في فحوى الكلام  
لا سيما فيما يتعلق بالله وصفاته ويرتبط بأصول الدين، ثم آفة سؤال العوام عن صفات الله  
عز وجل، وعن كلامه، وعن الحروف أهي قديعة أو محدثة، وهي آخر الآفات، وما يتعلق  
بذلك، وجملتها عشرون آفة، ونسأل الله حسن التوفيق بمنه وكرمه

## بيان

### عظيم خطر اللسان وفضيلة الصمت

اعلم أن خطر اللسان عظيم. ولا نجاة من خطره إلا بالصمت. فلذلك مدح الشرع  
الصمت وحث عليه، فقال صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> « مَنْ صَمَتَ نَجَا » وقال عليه السلام

(١) حديث من صمت نجاة من حديث عبد الله بن عمرو وبسند فيه ضعف وقال غريب وهو عند الطبراني بسند جيد

(١) « الصمتُ حُكْمٌ وَقَلِيلٌ فَأَعْلَهُ » أي حكمة وحزم . (٢) وروى عبد الله بن سفيان ، عن أبيه قال : قلت يارسول الله ، أخبرني عن الإسلام بأمر لا أسأل عنه أحدا بعدك قال « قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمَّ » قال قلت فما أتقى ؟ فأوما بيده إلى لسانه . (٣) وقال عقبه بن عامر ، قلت يارسول الله ما النجاة ؟ قال « أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَلا تَسْمَعْ يَبْتِكَ وَابْكْ عَلَى خَطِيئَتِكَ » (٤) وقال سهل بن سعد الساعدي ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ يَتَكَفَّلُ لِي بِمَا بَيْنَ لِحْيَتِهِ وَرِجْلَيْهِ أَتَكْفُلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ »

وقال صلى الله عليه وسلم (٥) « مَنْ وُقِيَ شَرَّ قَبْقَبِهِ وَذَبَذَبَهُ وَتَلَقَّهِ فَقَدْ وُقِيَ الشَّرَّ كُلَّهُ » القبقب هو البطن ، والذبذب الفرج ؟ واللتلق اللسان . فهذه الشهوات الثلاث بها يهلك أكثر الخلق ، ولذلك اشتغلنا بذكر آفات اللسان ، لما فرغنا من ذكر آفة الشهواتين البطن والفرج (٦) وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكبر ما يدخل الناس الجنة ، فقال « تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ » وسئل عن أكبر ما يدخل النار فقال « الْأَجْوَفَانِ الْفَمُ وَالْفَرْجُ » فيحتمل أن يكون المراد بالفم آفات اللسان لأنه محله ، ويحتمل أن يكون المراد به البطن لأنه منفذه ، فقد قال (٧) معاذ بن جبل ، قلت يارسول الله ، أنؤاخذ بما نقول ؟ فقال « تِكَلَّتْكَ أَمْكُ يَا أَبْنَ جَبَلٍ وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى مَنْ أَخْرَجْتَهُمْ إِلَّا حَصَاؤُ السِّتِّهِمْ »

(١) حديث الصمت حكمة وقليل فاعله : أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر بسند ضعيف والبيهقي في الشعب من حديث أنس بلفظ حكم بدل حكمة وقال غلط فيه عثمان بن سعد والصحيح رواية ثابت قال والصحيح عن أنس ان لقمان قال ورواه كذلك هو وابن جبان في كتاب روضة العقلاء بسند صحيح الى أنس

(٢) حديث سفيان الثوري اخبرني عن الاسلام بأمر لا أسأل عنه أحدا بعدك - الحديث : ت وصححه ون ه وهو عندهم دون آخر الحديث الذي فيه ذكر اللسان

(٣) حديث عقبه بن عامر قلت يارسول الله ما النجاة قال أملك عليك لسانك - الحديث : ت وقال حسن

(٤) حديث سهل بن سعد من يتوكل لي بما بين لحيته ورجليه أتوكل له بالجنة رواه خ

(٥) حديث من وقى شرقبته وذذبذبه وتلقه - الحديث : أبو منصور الديلمي من حديث أنس بسند ضعيف بلفظ فقد وجبت له الجنة

(٦) حديث سئل عن أكثر ما يدخل الجنة - الحديث : ت وصححه و ه من حديث أبي هريرة

(٧) حديث معاذ قلت يارسول الله أنؤاخذ بما نقول فقال تكلتك أمك وهل يكب الناس على مناخرهم الا حصائد

السنتهم : وصححه و هك وقال صحيح على شرط الشيخين



(١) وقال عبد الله الثقفى : قلت يا رسول الله ، حدثني بأمر اعتصم به ، فقال « قُلْ رَبِّىَ اللهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ » قلت يا رسول الله ، ما أخوف ما تخاف على ؟ فأخذ بلسانه وقال « هَذَا »  
 (٢) وروى أن معاذًا قال : يا رسول الله ، أى الأعمال أفضل ؟ فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لسانه ، ثم وضع عليه أصبعه . (٣) وقال أنس بن مالك ، قال صلى الله عليه وسلم « لَا يَسْتَقِيمُ إِيْمَانُ الْعَبْدِ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ وَلَا يَسْتَقِيمُ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ » وقال صلى الله عليه وسلم (٤) « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْلَمَ فَلْيَلْزِمِ الصَّمْتَ » وعن سعيد بن جبير مرفوعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال (٥) « إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ أَصْبَحَتِ الْأَعْضَاءُ كُلُّهَا تَذَكُّرُ اللِّسَانَ أَيْ تَقُولُ اتَّقِ اللهُ فِينَا فَإِنَّكَ إِنْ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا وَإِنْ أَعْوَجَجْتَ أَعْوَجَجْنَا »  
 (٦) وروى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، رأى أبا بكر الصديق رضى الله عنه وهو يعد لسانه يده ، فقال له ما تصنع يا خليفة رسول الله ؟ قال هذا أوردني الموارد . إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ الْجَسَدِ إِلَّا يَشْكُو إِلَى اللهِ اللِّسَانَ عَلَى حَدِيثِهِ »

( ١ ) حديث عبد الله الثقفى قلت يا رسول الله حدثني بأمر اعتصم به - الحديث : رواه ن قال ابن عساکر

وهو خطأ والصواب سفيان بن عبد الله الثقفى كما رواه ت وصححه ه وقد تقدم قبل هذا بخمسة أحاديث

( ٢ ) حديث أن معاذًا قال يا رسول الله أى الأعمال أفضل فأخرج لسانه ثم وضع يده عليه : الطبرانى وابن

أبى الدنيا فى الصمت وقال أصعبه مكان يده

( ٣ ) حديث أنس لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه - الحديث :

ابن أبى الدنيا فى الصمت والحرائطى فى منكرم الاخلاق بسند فيه ضعف

( ٤ ) حديث من سره أن يسلم فليزلم الصمت : ابن أبى الدنيا فى الصمت وأبو الشيخ فى فضائل الاعمال

والبيهقى فى الشعب من حديث أنس باسناد ضعيف

( ٥ ) حديث إذا أصبح ابن آدم أصبحت الاعضاء كلها تذكر اللسان - الحديث : ت من حديث أبى سعيد

الخدري رفعه ووقع فى الاحياء عن سعيد بن جبير مرفوعا وانما هو عن سعيد بن جبير

عن أبى سعيد رفعه ورواه ت موقوفا على عمار بن زيد وقال هذا أصح

( ٦ ) حديث أن عمر اطلع على أبى بكر وهو يعد لسانه فقال ما تصنع يا خليفة رسول الله قال ان هذا أوردنى

الموارد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس شىء من الجسد الا يشكو إلى الله عز وجل

اللسان على حدته ابن أبى الدنيا فى الصمت وأبو يعلى فى مسنده والدارقطنى فى الملل والبيهقى

فى الشعب من رواية أسلم مولى عمر وقال الدارقطنى ان المرفوع وهم على الدار وردى قال

وروى هذا الحديث عن قيس بن أبى جازم عن أبى بكر ولا علة له

(١) وعن ابن مسعود أنه كان على الصفا يلبي ويقول ، يا لسان قل خيرا تنعم ، واسكت  
 عن شر تسلم ، من قيل أن تندم . فقيل له يا أبا عبد الرحمن ، أهدنا شيء تقوله أو شيء سمعته؟  
 فقال لا ، بل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن أكثر خطايا ابن آدم في  
 لسانه » (٢) وقال ابن عمر ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من كفت لسانه ستر  
 الله عورته ومن ملك غضبه وكأه الله عذابه ومن اعتذر إلى الله قبل الله عذره »  
 (٣) وروى أن معاذ بن جبل قال يارسول الله أوصني . قال « اعبد الله كأنك تراه وعد  
 نفسك في الموتى وإن شئت أنبأتك بما هو أملك لك من هذا كله » وأشار بيده إلى  
 لسانه (٤) وعن صفوان بن سليم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أخبركم  
 بأيسر العبادة وأهونها على البدن الصمت وحسن الخلق » (٥) وقال أبو هريرة ، قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو يسكت »  
 (٦) وقال الحسن ، ذكر لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « رحم الله عبدا تكلم فغرم  
 أو سكت فسلم »

وقيل لعيسى عليه السلام ، دلنا على عمل ندخل به الجنة . قال لا تنطقوا أبدا . قالوا  
 لا نستطيع ذلك ، فقال فلا تنطقوا إلا بخير . وقال سليمان بن داود عليها السلام ، إن كان  
 الكلام من فضة ، فالسكوت من ذهب

(١) حديث ابن مسعود انه كان على الصفا يلبي ويقول يا لسان قل خيرا تنعم وفيه مرفوعا ان أكثر خطايا ابن  
 آدم في لسانه : الطبراني وابن أبي الدنيا في الصمت والبيهقي في الشعب بسند حسن

(٢) حديث ابن عمر من كفت لسانه ستر الله عورته - الحديث : ابن أبي الدنيا في الصمت بسند حسن

(٣) حديث ان معاذ قال أوصني قال اعبد الله كأنك تراه - الحديث : ابن أبي الدنيا في الصمت وطب  
 ورجاله ثقات وفيه انقطاع

(٤) حديث صفوان بن سليم مرفوعا ألا أخبركم بأيسر العبادة وأهونها على البدن الصمت وحسن الخلق  
 ابن أبي الدنيا هكذا مرسلًا ورجاله ثقات ورواه أبو الشيخ في طبقات المحدثين من حديث  
 أبي ذر وأبي الدرداء أيضا مرفوعا

(٥) حديث أبي هريرة من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو يسكت منقح عليه

(٦) حديث الحسن ذكر لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله عبدا تكلم فغرم أو سكت فسلم : ابن  
 أبي الدنيا في الصمت والبيهقي في الشعب من حديث أنس بسند فيه ضعف فانه من رواية  
 اسماعيل بن عياش عن الحجازيين

(۱) وعن البراء بن عازب قال ، جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ،  
 دلني على عمل يدخلني الجنة . قال « أَطْعِمِ الْجَائِعَ وَاسْقِ الضَّمَانَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ  
 الْمُنْكَرِ فَإِنَّ لَمْ تُطِقْ فَكُفَّ لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ » وقال صلى الله عليه وسلم (۲) « أَخْزَنْ  
 لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّكَ بِذَلِكَ تَغْلِبُ الشَّيْطَانَ » وقال صلى الله عليه وسلم « إِنَّ اللَّهَ  
 عِنْدَ لِسَانِ كُلِّ قَائِلٍ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ أَمْرُؤَ عِلْمٍ مَا يَقُولُ » وقال عليه السلام (۳) « إِذَا رَأَيْتُمْ  
 الْمُؤْمِنِينَ صَمُوتًا وَفُورًا فَادْنُوا مِنْهُمْ فَإِنَّهُ يُبَلِّغُنَا الْحِكْمَةَ » (۴) وقال ابن مسعود قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم « النَّاسُ ثَلَاثَةٌ غَاثِمٌ وَسَالِمٌ وَشَاحِبٌ فَالغَاثِمُ الَّذِي يَدْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى  
 وَالسَّالِمُ السَّائِكُ وَالشَّاحِبُ الَّذِي يَخُوضُ فِي الْبَاطِلِ » وقال عليه السلام (۵) « إِنَّ لِسَانَ  
 الْمُؤْمِنِ وَرَاءَ قَلْبِهِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ تَدَبَّرَهُ بِقَلْبِهِ ثُمَّ أَمْضَاهُ بِلِسَانِهِ وَإِنْ  
 لِسَانَهُ أَلْمَنَافِقِ أَمَامَ قَلْبِهِ فَإِذَا هَمَّ بِشَيْءٍ أَمْضَاهُ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَتَدَبَّرَهُ بِقَلْبِهِ »  
 وقال عيسى عليه السلام ، العبادة عشرة أجزاء ، تسعة منها في الصمت ، وجزء في

الفرار من الناس

وقال نبينا صلى الله عليه وسلم (۶) « مَنْ كَثُرَ كَلَامُهُ كَثُرَ سَقَطُهُ وَمَنْ كَثُرَ سَقَطُهُ كَثُرَتْ  
 ذُنُوبُهُ وَمَنْ كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ كَانَتْ النَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ  
 الآثار : كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، يضع حصاة في فيه ، يمنعها نفسه عن الكلام

( ١ ) حديث البراء جاء أعرابي فقال دلني على عمل يدخلني الجنة قال أطعم الجائع - الحديث :

ابن أبي الدنيا باسناد جيد

( ٢ ) حديث اخزن لسانك الا من خير - الحديث : طص من حديث أبي سعيد وله في المعجم الكبير ولاين

حبان في صحيحه نحوه من حديث أبي ذر

( ٣ ) حديث إذا رأيتم المؤمن صموتا وقورا فادنوا منه فانه يلقى الحكمة : ه من حديث أبي خلاد بلفظ إذا  
 رأيتم الرجل قد أعطى زهدا في الدنيا وقلة منطق فاقربوا منه فانه يلقى الحكمة وقد تقدم

( ٤ ) حديث ابن مسعود الناس ثلاثة غاثم وسالم وشاحب - الحديث : الطبراني وأبو يعلى من حديث أبي

سعيد الحدري بلفظ المجالس وضعفه ابن عدى ولم أجده ثلاثة من حديث ابن مسعود

( ٥ ) حديث ان لسان المؤمن وراء قلبه فاذا أراد أن يتكلم بشيء تدبره بقلبه - الحديث : لم أجده مرفوعا وإنما

رواه الخرائطي في مكارم الاخلاق من رواية الحسن البصري قال كانوا يقولون

( ٦ ) حديث من كثر كلامه كثرت سقطه - الحديث : أبو نعيم في الحلية من حديث ابن عمر بسند ضعيف وقد

رواه أبو حاتم بن حبان في روضة العقلاء والبيهقي في الشعب موقوفا على عمر بن الخطاب

وكان يشير إلى لسانه ويقول ، هذا الذي أوردني الموارد . وقال عبد الله بن مسعود والله الذي لا إله إلا هو ، ما شيء أحوج إلى طول سجن من لسان . وقال طاوس ، لسانی سبع ، إن أرسلته أكلني . وقال وهب بن منبه في حكمة آل داود ، حق على العاقل أن يكون عارفاً بزمانه ، حافظاً للسانه ، مقبلاً على شأنه . وقال الحسن : ما عقل دينه من لم يحفظ لسانه وقال الأوزاعي ، كتب إلينا عمر بن عبد العزيز رحمه الله ، أما بعد ، فإن من أكثر ذكر الموت ، رضى من الدنيا باليسير ، ومن عد كلامه من عمله ، قل كلامه إلا فيما يعنيه . وقال بعضهم ، الصمت يجمع للرجل فضيلتين ، السلامة في دينه ، والفهم عن صاحبه . وقال محمد بن واسع لمالك بن دينار ، يا أبا يحيى ، حفظ اللسان أشد على الناس من حفظ الدينار والدرهم . وقال يونس بن عبيد ، ما من الناس أحد يكون منه لسانه على بال ، إلا رأيت صلاح ذلك في سائر عمله

وقال الحسن : تكلم قوم عند معاوية رحمه الله ، والأحنف بن قيس ساكت . فقال له مالك يا أبا بجر لا تتكلم ؟ فقال له ، أخشى الله إن كذبت وأخشاك إن صدقت وقال أبو بكر بن عياش ، اجتمع أربعة ملوك ، ملك الهند ، وملك الصين ، وكسرى ، وقيصر . فقال أحدهم ، أنا أندم على ما قلت ، ولا أندم على ما لم أقول . وقال الآخر ، إنى إذا تكلمت بكلمة ملكتنى ولم أملكها ، وإذا لم أتكلم بها ملكتها ولم تملكنى . وقال الثالث ، عجبت للمتكلم إن رجعت عليه كلمته ضرته ، وإن لم ترجع لم تنفعه . وقال الرابع ، أنا على رد ما لم أقل أقدر منى على رد ما قلت

وقيل أقام المنصور بن المعتز لم يتكلم بكلمة بعد العشاء الآخرة أربعين سنة . وقيل مات تكلم الربيع بن خيثم بكلام الدنيا عشرين سنة . وكان إذا أصبح وضع دواة وقرطاساً وقلماً . فكل ما تكلم به كتبه ، ثم يحاسب نفسه عند المساء فإن قلت : فهذا الفضل الكبير للصمت ما سببه ؟

فاعلم أن سببه كثرة آفات اللسان ، من الخطأ ، والكذب ، والغيبة ، والنميمة ، والرياء والنفاق ، والفحش ، والمرء ، وتزكية النفس ، والخوض في الباطل ، والخصومة ، والفضول والتجريب ، والزيادة ، والنقصان ، وإيذاء الخلق ، وهتك العورات

فهذه آفات كثيرة ، وهي سياقة إلى اللسان ، لا تثقل عليه ، ولها حلولة في القلب ، وعليها بواعث من الطبع ومن الشيطان ، والحائض فيها قلما يقدر أن يمكك اللسان ، فيطلقه بما يجب ويكفه عما لا يجب ، فإن ذلك من غوامض العلم كما سيأتي تفصيله ففي الخوض خطر ، وفي الصمت سلامة . فذلك عظمت فضيلته . هذا مع ما فيه من جمع المهم ، ودوام الوقار ، والفراغ للفكر والذكر والعبادة ، والسلامة من تبعات القول في الدنيا ، ومن حسابه في الآخرة ، فقد قال تعالى ( مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ <sup>(١)</sup> ) ويدلك على فضل لزوم الصمت أمر ، وهو أن الكلام أربعة أقسام ، قسم هو ضرر محض ، وقسم هو نفع محض وقسم فيه ضرر ومنفعة ، وقسم ليس فيه ضرر ولا منفعة أما الذي هو ضرر محض ، فلا بد من السكوت عنه ، وكذلك ما فيه ضرر ومنفعة لا تنفي بالضرر وأما ما لا منفعة فيه ولا ضرر ، فهو فضول ، والاشتغال به تضييع زمان ، وهو عين الخسران فلا يبقى إلا القسم الرابع . فقد سقط ثلاثة أرباع الكلام ، وبقي ربع . وهذا الربع فيه خطر ، إذ يمتزج بما فيه إثم من دقائق الرياء ، والتصنع ، والغيبة ، وتركية النفس ، وفضول الكلام ، امتزاجا يخفى دركه ، فيكون الإنسان به مخاطرا وعن عرف دقائق آفات اللسان على ما سنذكره ، علم قطعا أن ما ذكره صلى الله عليه وسلم هو فصل الخطاب ، حيث قال <sup>(١)</sup> « مَنْ صَمَّتْ نَجْمًا » <sup>(٢)</sup> فلقد أوتى والله جواهر الحكم قطعا ، وجوامع الكلم ، ولا يعرف ما تحت آحاد كلماته من بحار المعاني إلا خواص العلماء ، وفيما سنذكره من الآفات ، وعسر الاحتراز عنها ، ما يعرفك حقيقة ذلك إن شاء الله تعالى . ونحن الآن نعد آفات اللسان ، ونبتدئ بأخفها ، وتترقى إلى الأغلظ قليلا ونأخر الكلام في الغيبة والنميمة والكذب . فإن النظر فيها أطول ، وهي عشرون آفة ، فاعلم ذلك ترشد بمون الله تعالى

(١) حديث من صمت نجا : تقدم

(٢) حديث انه صلى الله عليه وسلم أوتى جوامع الكلم : م من حديث أبي هريرة وقد تقدم

## الآفة الأولى

### الكلام فيما لا يعينك

اعلم أن أحسن أحوالك أن تحفظ ألفاظك من جميع الآفات التي ذكرناها، من الغيبة والنميمة، والكذب، والمراء، والجدال، وغيرها، وتكلم فيما هو مباح لا ضرر عليك فيه ولا على مسلم أصلا، إلا أنك تتكلم بما أنت مستغن عنه، ولا حاجة بك إليه، فإنك مضيع به زمانك، ومحاسب على عمل لسانك، وتستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير. لأنك لو صرفت زمان الكلام إلى الفكر، ربما كان يفتح لك من نفحات رحمة الله عند الفكر ما يعظم جدواه، ولو هملت الله سبحانه، وذكرته، وسبحنه، لكان خيرا لك. فكم من كلمة يبني بها قصر في الجنة ومن قدر على أن يأخذ كنزا من الكنوز، فأخذ مكانه مدرة لا ينتفع بها، كان خاسرا خسرانا ميبسا. وهذا مثال من ترك ذكر الله تعالى، واشتغل بمباح لا يعنيه فإنه وإن لم يأتهم، فقد خسر حيث فاته الربح العظيم بذكر الله تعالى<sup>(١)</sup> فإن المؤمن لا يكون صمته إلا فكرا، ونظره إلا عبرة، ونطقه إلا ذكرا. هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم

بل رأس مال العبد أوقاته. ومهما صرفها إلى ما لا يعنيه، ولم يدخر بها أبوابا في الآخرة، فقد ضيع رأس ماله. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> «مِنْ حَسَنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَنْبَغِي» بل ورد ما هو أشد من هذا. قال أنس<sup>(٣)</sup> «استشهد غلام منا يوم أحد، فوجدنا على بطنه حجرا مربوطا من الجوع. فسححت أمه عن وجهه التراب، وقالت: هنيئلك الجنة يا بني

### ( الآفة الأولى الكلام فيما لا يعينك )

- (١) حديث المؤمن لا يكون صمته إلا فكرا ونظره إلا عبرة ونطقه إلا ذكرا: لم أجده أسلا وروى محمد بن زكريا العلالي أحد الضعفاء عن ابن عائشة عن أبيه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الله أمرني أن يكون نطقي ذكرا وصمتي فكرا ونظري عبرة
- (٢) حديث من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه: ت وقال غريب وه من حديث أبي هريرة
- (٣) حديث استشهد منا غلام يوم أحد فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع - الحديث: وفيه لعله كان يتكلم بما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره: ت من حديث أنس مختصرا وقال غريب ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت بلفظ المصنف بسند ضعيف

فقال صلى الله عليه وسلم « وَمَا يُدْرِيكَ ؟ لَعَلَّه كَانَ يَتَكَلَّمُ فِيمَا لَا يَعْنيهِ وَيَمْنَعُ مَا لَا يَضُرُّهُ » وفي حديث آخر ، <sup>(١)</sup> أن النبي صلى الله عليه وسلم فقد كعبا ، فسأل عنه ، فقالوا مريض . فخرج يمشى حتى أتاه ، فلما دخل عليه قال « أَبشِرْ يَا كَعْبُ » فقالت أمه ، هنيئا لك الجنة يا كعب . فقال صلى الله عليه وسلم « مَنْ هَذِهِ الْمُتَأَلِّفَةُ عَلَى اللَّهِ ؟ » قال هي أمي يارسول الله . قال « وَمَا يُدْرِيكَ يَا أُمَّ كَعْبٍ لَعَلَّ كَعْبًا قَالَ مَا لَا يَعْنيهِ أَوْ مَنَعَ مَا لَا يَعْنيهِ » ومعناه أنه إنما تهبأ الجنة لمن لا يحاسب ، ومن تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه ، وإن كان كلامه في مباح ، فلا تهبأ الجنة مع المناقشة في الحساب ، فإنه نوع من العذاب

وعن محمد بن كعب <sup>(٢)</sup> ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » فدخل عبد الله بن سلام ، فقام إليه ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبروه بذلك ، وقالوا أخبرنا بأوثق عمل في نفسك ترجو به ، فقال إني لضعيف وإن أوثق ما أرجو به الله سلامة الصدر ، وترك ما لا يعنيني . وقال أبو ذر ، <sup>(٣)</sup> قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَلَا أَعْلَمُكَ بِعَمَلٍ خَفِيفٍ عَلَى الْبَدَنِ ثَقِيلٍ فِي الْمِيزَانِ ، قَلْتُ بلى يارسول الله ، قال « هُوَ الصَّمْتُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَتَرْكُ مَا لَا يَعْنيكَ » وقال مجاهد ، سمعت ابن عباس يقول ، خمس لمن أحب إلى من الذهب الموقوفة ، لا تتكلم فيما لا يعنينك ، فإنه فضل ولا آمن عليك الوزر . ولا تتكلم فيما يعنينك حتى تجده موضعا ، فإنه رب متكلم في أمر يعنيه ، قد وضعه في غير موضعه ، فعنت ، ولا تمار حليما ولا سفيا ، فإن الحليم يقلبك ، والسفيه يؤذيك . واذكر أخاك إذا غاب عنك بما تحب أن يذكرك به

(١) حديث إن النبي صلى الله عليه وسلم فقد كعبا فسأل عنه فقالوا مريض - الحديث : وفيه لعل كعبا

قال ما لا يعنيه أو منع ما لا يعنيه : ابن أبي الدنيا من حديث كعب بن عجرة بإسناد جيد إلا أن الظاهر انقطاعه بين الصحابي وبين الراوي عنه

(٢) حديث محمد بن كعب أن أول من يدخل من هذا الباب رجل من أهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام

الحديث : وفيه أن أوثق ما أرجوه سلامة الصدر وترك ما لا يعنيني : ابن أبي الدنيا هكنا

مرسلا وفيه أبو نعيم يختلف فيه

(٣) حديث أبي ذر ألا أعلمك بعمل خفيف على البدن - الحديث : وفيه هو الصمت وحسن الخلق وترك

ما لا يعنينك : ابن أبي الدنيا بسند منقطع

\* الذهب : العدد الكثير من الابل أو الخيل \*

واعفه مما تحب أن يعفك منه، وعامل أخاك بما تحب أن يعاملك به، واعمل عمل رجل يعلم أنه مجازى بالإحسان مأخوذ بالاجترام. وقيل للقمان الحكيم، ما حكمتك؟ قال لأسأل عما كفت، ولا أتكلف ما لا يعنيني. وقال مورك العجلي، أمرنا في طلبه منذ عشرين سنة، لم أقدر عليه، ولست بتارك طلبه. قالوا وما هو؟ قال السكوت عما لا يعنيني. وقال عمر رضى الله عنه لا تتعرض لما لا يعينك، واعتزل عدوك، واحذر صديقك من القوم إلا الأمين، ولا أمين إلا من خشى الله تعالى. ولا تصحب الفاجر فتعلم من فجوره، ولا تطلع على شرك، واستشر في أمرك الذين يخشون الله تعالى

وحد الكلام فيما لا يعينك، أن تتكلم بكلام لو سكت عنه لم تأثم، ولم تستضر به في حال، ولا مال. مثاله أن تجلس مع قوم، فتذكر لهم أسفارك. وما رأيت فيها من جبال وأنهار، وما وقع لك من الوقائع، وما استحسنته من الأطعمة والثياب، وما تفجبت منه من مشايخ البلاد ووقائهم. فهذه أمور لو سكت عنها لم تأثم ولم تستضر. وإذا بالغت في الجهاد، حتى لم يمتزج بحكايتك زيادة ولا نقصان، ولا تركية نفس، من حيث التفاخر بمشاهدة الأحوال العظيمة، ولا اغتيال لشخص، ولا مذمة لشيء مما خلقه الله تعالى، فأنت مع ذلك كله مضيع زمانك. وأنى تسلم من الآفات التي ذكرناها!

ومن جعلها أن تسأل غيرك عما لا يعينك. فأنت بالسؤال مضيع وقتك، وقد ألبأت صاحبك أيضا بالجواب إلى التضييع. هذا إذا كان الشيء مما لا يتطرق إلى السؤال عنه آفة وأكثر الأسئلة فيها آفات، فإنك تسأل غيرك عن عبادته مثلا فتقول له، هل أنت صائم؟ فإن قال نعم، كان مظهرا لعبادته، فيدخل عليه الرياء، وإن لم يدخل سقطت عبادته من ديوان السر، وعبادة السر تفضل عبادة الجهر بدرجات. وإن قال لا، كان كاذبا. وإن سكت، كان مستحقرا لك، وتأذيت به. وإن اجتال لمداومة الجواب، افتقر إلى جهد، وتعب فيه. فقد عرضته بالسؤال إما للرياء، أو للكذب، أو للاستحقار، أو للتعيب في حيلة الدفع وكذلك سؤالك عن سائر عباداته، وكذلك سؤالك عن المعاصي، وعن كل ما يخفيه ويستحي منه، وسؤالك عما حدث به غيرك. فتقول له ماذا تقول؟ وفيم أنت؟ وكذلك ترى إنسانا في الطريق، فتقول من أين؟ فربما يمنعه مانع من ذكره، فإن ذكره تأذى به واستحى



وإن لم يصدق وقع في الكذب ، وكنت السبب فيه . وكذلك تسأل عن مسألة  
 لا حاجة بك إليها ، والمسئول ربما لم تسمح نفسه بأن يقول لأدري ، فيجيب عن غير بصيرة  
 ولست أعنى بالتكلم فيما لا يعنى هذه الأجناس ، فإن هذا يتطرق إليه إثم أو ضرر .  
 وإنما مثال ما لا يعنى ماروى أن لقمان الحكيم ، دخل على داود عليه السلام ، وهو يسرد  
 درما ، ولم يكن رآها قبل ذلك اليوم . فجعل يتمجب مما رأى . فأراد أن يسأله عن ذلك ،  
 فنعتته حكته ، فأمسك نفسه ولم يسأله . فلما فرغ ، قام داود ولبسه ، ثم قال نم الدرع  
 للخرب . فقال لقمان ، الصمت حكم وقليل فاعله . أى حصل العلم به من غير سؤال ، فاستغنى  
 عن السؤال . وقيل إنه كان يتردد إليه سنة ، وهو يريد أن يعلم ذلك من غير سؤال  
 فهذا وأمثاله من الأسئلة ، إذا لم يكن فيه ضرر ، وهتك ستر ، وتوريط في رياء وكذب  
 وهو مما لا يعنى ، وتركه من حسن الإسلام ، فهذا حده

وأما سببه الباعث عليه ، فالحرص على معرفة ما لا حاجة به إليه ، أو المباشطة بالكلام  
 على سبيل التودد ، أو تزجية الأوقات بحكايات أحوال لا فائدة فيها . وعلاج ذلك كله  
 أن يعلم أن الموت بين يديه ، وأنه مسئول عن كل كلمة ، وأن أنفاسه رأس ماله ، وأن لسانه  
 شبكة يقدر على أن يقتنص بها الحور العين ، فأهماله ذلك وتضييعه خسران مبين . هذا علاجه  
 من حيث العلم ، وأما من حيث العمل ، فالعزلة ، أو أن يضع حصاة في فيه ، وأن يلزم  
 نفسه السكوت بها عن بعض ما يعنيه ، حتى يمتد اللسان ترك ما لا يعنيه ، وضبط اللسان  
 في هذا على غير المعتزل شديد جدا .

## الآفة الثانية

### فضول الكلام

وهو أيضا مذموم . وهذا يتناول الخوض فيما لا يعنى ، والزيادة فيما يعنى على قدر الحاجة  
 فإن من يعنيه أمر ، يمكنه أن يذكره بكلام مختصر ، ويمكنه أن يجسمه ، ويقرره ، ويكرره  
 ومهما تأدى مقصوده بكلمة واحدة ، فذكر كلمتين ، فالثانية فضول . أى فضل عن الحاجة

وهو أيضا مذموم لما سبق . وإن لم يكن فيه إثم ولا ضرر . قال عطاء بن أبي رباح : إن من كان قلبكم كانوا يكرهون فضول الكلام ، وكانوا يعدون فضول الكلام ماعدا كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو أمرا بمعروف ، أو نهيا عن منكر ، أو أن تنطق بمحاجتك في معيشتك التي لا بد لك منها . أتذكرون أن عليكم حافظين ، كراما كاتبين ، عن اليمن وعن الشمال قعيد ، ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد ! أما يستحي أحدكم إذا نشرت صحيفته التي أملاها صدرها ، كان أكثر ما فيها ليس من أمر دينه ولا دنياه . وعن بعض الصحابة قال إن الرجل ليكلمني بالكلام ، تجوابه أشبهى إلى من الماء البارد إلى الظمان ، فأترك جوابه ، خيفة أن يكون فضولا . وقال مطرف ، ليمظم جلال الله في قلوبكم ، فلا تذكروه عند مثل قول أحدكم للكلب والحمار ، اللهم أخزه ، وما أشبه ذلك . واعلم أن فضول الكلام لا ينحصر . بل المهم محصور في كتاب الله تعالى . قال الله عز وجل ( لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ جَوَاهِرِ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ )<sup>(١)</sup> وقال صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup> « طُوبَى لِمَنْ أَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ لِسَانِهِ وَأَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ » فانظر كيف قلب الناس الأمر في ذلك ، فأمسكوا فضل المال ، وأطلقوا فضل اللسان ! وعن مطرف بن عبد الله ، عن أبيه ، قال<sup>(٣)</sup> قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهطٍ من بني عامر ، فقالوا أنت والدنا ، وأنت سيدنا ؟ وأنت أفضلنا علينا فضلا وأنت أطولنا علينا طولا ، وأنت الجفنة النراء ، وأنت وأنت ، فقال « قُولُوا قَوْلَكُمْ وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ » إشارة إلى أن اللسان إذا اطلق بالثناء ، ولو بالصدق ، فيخشى أن يستهويه الشيطان إلى الزيادة المستغنى عنها وقال ابن مسعود : أنذركم فضول كلامكم .

### ﴿ الآفة الثانية فضول الكلام ﴾

( ١ ) حديث طوبى لمن أمسك الفضل من لسانه وأنفق الفضل من ماله : البغوي وابر قانع في معجمي الصحابة والبيهقي من حديث ركب المصري وقال ابن عبد البر انه حديث حسن وقال البغوي لأدري سمع من النبي صلى الله عليه وسلم أم لا وقال ابن منده مجهول لانعرف له صحبة ورواه الزرار من حديث أنس بسند ضعيف

( ٢ ) حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من بني عامر فقالوا أنت والدنا وأنت سيدنا . الحديث : دن في اليوم واليلة بلفظ آخر ورواه ابن أبي الدنيا بلفظ المصنف

حسب امرىء من الكلام ما بلغ به حاجته. وقال مجاهد: إن الكلام ليكتب، حتى أن الرجل ليُسكَّتْ  
ابنه فيقول، أبتاع لك كذا وكذا، فيكتب كذابا. وقال الحسن: يا ابن آدم، بسطت لك  
صحيفة و وكل بها ملكان كريمان يكتبان أعمالك، فاعمل ماشئت، وأكثر أو أقل.

وروى أن سليمان عليه السلام، بعث بعض عفاريتة، وبعث نفرا ينظرون ما يقول  
ويخبرونه. فأخبروه بأنه مرّ في السوق، فرفع رأسه إلى السماء، ثم نظر إلى الناس وهنّ  
رأسه. فسأله سليمان عن ذلك. فقال عجبت من الملائكة على رهوس الناس، ما أسرع  
ما يكتبون! ومن الذين أسفل منهم، ما أسرع ما يملون.

وقال إبراهيم التيمي: إذا أراد المؤمن أن يتكلم فليحذر، فإن كان له تكلم، وإلا أمسك  
والفاجر إنما لسانه رسلا رسلا. وقال الحسن: من كثر كلامه كثرت ذنوبه، ومن كثرت  
ذنوبه، ومن ساء خلقه عذب نفسه.

وقال عمرو بن دينار<sup>(١)</sup> تكلم رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم، فأكثر فقال له  
صلى الله عليه وسلم «كَمْ دُونَ لِسَانِكَ مِنْ حِجَابٍ؟» فقال شفتاى وأسنانى، قال «أَفَأَنْكَ  
كَانَ لَكَ فِي ذَلِكَ مَا بَرُدُّ كَلَامَكَ؟» وفي رواية، أنه قال ذلك في رجل أثنى عليه،  
فاستهتر في الكلام، ثم قال «مَا أَوْقَى رَجُلٌ شَرًّا مِنْ فَضْلِ فِي لِسَانِهِ»

وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله عليه، إنه ليمنعني من كثير من الكلام خوف المباهة  
وقال بعض الحكماء، إذا كان الرجل في مجلس، فأعجبه الحديث، فليسكت. وإن كان  
ساكتا، فأعجبه السكوت، فليتكلم. وقال يزيد بن أبي حبيب: من فتنه العالم أن يكون  
الكلام أحب إليه من الاستماع فإن وجد من يكفيه، فإن في الاستماع سلامة، وفي الكلام  
تزيين، وزيادة ونقصان. وقال ابن عمر: إن أحق ما طهر الرجل لسانه. ورأى أبو برداء  
امرأة سليطة، فقال لو كانت هذه خرساء كان خيرا لها. وقال إبراهيم يهلك الناس  
خلتان، فضول المال، وفضول الكلام.

فهذه مذمة فضول الكلام وكثرته وسببه الباعث عليه، وعلاجه ما سبق في الكلام فيما لا يبنى به

(١) حديث عمرو بن دينار تكلم رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فأكثر فقال كم دون لسانك من باب

- الحديث: ابن أبي الدنيا هكذا مرسلًا ورجاله جهات





رقم الصفحة رقم من الجزء مسلسل	رقم الصفحة رقم من الجزء مسلسل	رقم الصفحة رقم من الجزء مسلسل	رقم الصفحة رقم من الجزء مسلسل
٤٦	٨٣٦	٨٧	٨٧٧
٥٨	٨٤٨	٨٨	٨٧٨
٦٠	٨٥٠	٩١	٨٨١
٦١	٨٥١	٩٢	٨٨٢
٦٣	٨٥٣	٩٣	٨٨٣
٦٦	٨٥٦	٩٥	٨٨٥
٦٩	٨٥٩	٩٦	٨٨٦
٧١	٨٦١	٩٧	٨٨٧
٧٢	٨٦٢	٩٨	٨٨٨
٧٥	٨٦٥	٩٩	٨٨٩
٧٦	٨٦٦	١٠٠	٨٩٠
٧٧	٨٦٧	١٠١	٨٩١
٨١	٨٧١	١٠٢	٨٩٢
٨٢	٨٧٢	١٠٤	٨٩٤
٨٣	٨٧٣	١٠٨	٨٩٨
٨٤	٨٧٤	١١١	٩٠٢
٨٥	٨٧٥		

رقم الصفحة رقم من الجزء مسلسل	رقم الصفحة رقم من الجزء مسلسل	رقم الصفحة رقم من الجزء مسلسل	رقم الصفحة رقم من الجزء مسلسل
١١٢	٩٠٢	١٤٧	٩٣٧
١١٧	٩٠٧	١٥٦	٩٤٦
١١٨	٩٠٨	١٦٠	٩٥٠
١٢٣	٩١٣	١٦٣	٩٥٣
١٢٥	٩١٥	١٦٨	٩٥٨
١٢٦	٩١٦	١٧١	٩٦١
١٢٩	٩١٩	١٧٣	٩٦٣
١٣٠	٩٢٠	١٨٠	٩٧٠
١٣١	٩٢١	١٨٥	٩٧٥
١٣٢	٩٢٢	١٩٠	٩٨٠
١٣٣	٩٢٣	١٩١	٩٨١
١٤٠	٩٣٠	١٩٤	٩٨٤
		٢٠٠	٩٩٠
		٢٠١	٩٩١

### كتاب آداب الألفة

ابواب الادب في فضيلة الألفة والأخوة  
وفي شروطها ودرجاتها وفوائدها  
فضيلة الألفة والأخوة

فهرست الجزء السادس

رقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسل

٣	٩٩٣	باب اثناث في حق المسلم والرحم والجوار	١٠١٧	٢٧	تسميت العاطس
٤	٩٩٤	والمسال وكيفية معاشرتهم	١٠١٨	٢٨	تحمل الأشرار واثاقهم
٥	٩٩٥	مفهوم المسلم	١٠١٩	٢٩	اجتناب الاغنياء والاختلاط بالمساكين
٦	٩٩٦	حب الخير للمسلمين	١٠٢٠	٣٠	الاحسان إلى يتامى المسلمين
٧	٩٩٧	عدم إيذاء المسلمين	١٠٢٢	٣٢	النصح للمسلم وادخال السرور على قلبه
٨	٩٩٨	صفات السلم والمؤمن والمهاجر	١٠٢٣	٣٣	عيادة مرضى المسلمين وآدابه
٩	٩٩٩	عقاب من يؤذي السلم في الآخرة	١٠٢٤	٣٤	تشجيع الجنائز
١٠	١٠٠٠	ثواب اماطة الأذى عن طريق المسلمين	١٠٢٥	٣٥	زيارة القبور
١١	١٠٠١	التواضع للمسلمين	١٠٢٦	٣٦	آداب للمعزي
١٢	١٠٠٢	عدم سماع التهمة	١٠٢٧	٣٧	آداب تشجيع الجنائز
١٣	١٠٠٣	عدم جواز هجر المسلم	١٠٢٨	٣٨	جملة آداب المعاشره
١٤	١٠٠٤	العفو عن الاساءه	١٠٢٩	٣٩	حقوق الجوار
١٥	١٠٠٥	الاحسان الي المسلمين	١٠٣٠	٤٠	محمل حق الجار
١٦	١٠٠٦	الاستئذان قبل ادخول	١٠٣١	٤١	حقوق الأقارب والرحم
١٧	١٠٠٧	مخاطبة الناس على قدر عقولهم	١٠٣٢	٤٢	حقوق الوالدين والولد
١٨	١٠٠٨	نوقير الشيوخ ورحمة الأطفال	١٠٣٣	٤٣	البر بالوالدين
١٩	١٠٠٩	طلاقة الوجه	١٠٣٤	٤٤	حقوق المملوك
٢٠	١٠١٠	من وصاياه صلى الله عليه وسلم	١٠٣٥	٤٥	الرحمة بالمملوك
٢١	١٠١١	لوقاه بالوعد	١٠٣٦	٤٦	من وصاياه صلى الله عليه وسلم
٢٢	١٠١٢	صفات المنافق	١٠٣٧	٤٧	معاملة السلف لمعوكهم
٢٣	١٠١٣	الانصاف من النفس	١٠٣٨	٤٨	العفو عن القدرة
٢٤	١٠١٤	حسن الجوار	١٠٣٩	٤٩	أمثلة العفو عن القدرة
٢٥	١٠١٥	ازال الناس منازلهم	١٠٤٠	٥٠	طبقات أهل الجنة
٢٦	١٠١٦	اصلاح ذات البين	١٠٤١	٥١	رحمة الاسلام بالخادم
٢٧	١٠١٧	ستر العورات	١٠٤٢	٥٢	انسانيته صلى الله عليه وسلم
٢٨	١٠١٨	اتقاء مواضع التهم	١٠٤٣	٥٣	محمل حق المملوك
٢٩	١٠١٩	الشفاعه للمسلمين والسعي في قضاء حاجاتهم	١٠٤٤	٥٤	
٣٠	١٠٢٠	ابتداء المسلمين بالسلام والمصافحه			
٣١	١٠٢١	تقيل اليد			
٣٢	١٠٢٢	الأخفاء عند السلام وغيره من العادات			
٣٣	١٠٢٣	صيانة أعراض المسلمين وادفاع عنها			

كتاب آداب العزلة

باب الأول في المذاهب والأقويل وحجج الفريقين

رقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسل

١٠٤٤	٥٤	سماحة الاسلام في ابداء الآراء	١٠٦٨	٧٨	الخلاص من مشاهدة القلاء والحقي
١٠٤٥	٥٥	المرجعون للعزلة وأقويلهم	١٠٦٩	٧٩	آفات العزلة وفوائدها والمخالطة
١٠٤٦	٥٦	حجج المائلين إلى المخالطة ووجه ضعفها			الفائده الأولى
١٠٤٧	٥٧	المرجعون للمخالطة وأقويلهم			التعليم والتعلم
١٠٤٨	٥٨	الامام الغزالي واعتداله	١٠٧٢	٨٢	الفائده الثانية
١٠٤٩	٥٩	استطراد			النفع والانتفاع
		حجج المائلين الى تفضيل العزلة	١٠٧٣	٨٣	الفائده الثالثة
		عود الى مذقة الآراء			التأديب والتأديب
		استطراد	١٠٥٠	٦٠	الفائده الرابعة
		باب الثاني في فوائد العزلة وغوائلها وكشف الحق في فضلها	١٠٥٢	٦٢	الاستئناس والأيناس
		الفائده الأولى	١٠٥٣	٦٣	الفائده الخامسة
		الفرغ لعبادة الله ومناجاة			نيل الثواب وإزالة
		ما يراه المختلي	١٠٥٤	٦٤	الفائده السادسة
		الفائده الثانية	١٠٥٦	٦٦	التواضع
		البعد عن المعاصي			الفائده السابعة
		التقية			التجارب
		الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	١٠٥٧	٦٧	التحذير من الكبر
		الرياضه	١٠٥٨	٦٨	رأى الشافعي رضى الله عنه في العزلة
		بعض أجوبة اليقطين	١٠٥٩	٦٩	آداب العزلة
		تعاون المسلمين	١٠٦١	٧١	
		مسارقة الطبع	١٠٦٢	٧٢	
		رأى في الزلات البسيطة			
		الفائده الثالثة	١٠٦٣	٧٣	
		الخلاص من الفتن والخصومات			
		مقوى تصح العزوبة	١٠٦٤	٧٤	
		الكف عن قتال المسلمين	١٠٦٥	٧٥	
		الفائده الرابعة	١٠٦٦	٧٦	
		الخلاص من شر الناس	١٠٦٧	٧٧	
		مخاسن العزلة			
		الفائده الخامسة	١٠٦٨	٧٨	
		بعد العزلة عن طمع الناس فيه وطعمه فيهم			
		الفائده السادسة	١٠٦٩	٧٩	

كتاب آداب السفر

١٠٨٤	٩٤	باب الأول في الآداب من أول النهوض إلى آخر الرجوع وفي نية السفر وفائده
١٠٨٦	٩٦	الفصل الأول في فوائد السفر وفضله ونيته
١٠٨٧	٩٧	السفر للتعلم
١٠٨٨	٩٨	السفر ليعلم المسافر أخلاق نفسه
١٠٨٩	٩٩	السفر للمطالعة في آيات الله
١٠٩٠	١٠٠	السفر للعبادة
١٠٩١	١٠١	السفر لزيارة الأولياء
١٠٩٢	١٠٢	السفر هرباً من الفتنة
١٠٩٣	١٠٣	أقوال السلف في السفر خوف الفتنة
١٠٩٤	١٠٤	السفر هرباً من العدوي أو الغلاء

رقم الصفحة رقم من الجزء مسلسل	رقم الصفحة رقم من الجزء مسلسل	رقم الصفحة رقم من الجزء مسلسل
١٠٣	١٠٣	١١١٣
١٠٤	١٠٤	١١١٤
١٠٥	١٠٥	١١١٥
١٠٦	١٠٦	١١١٦
١٠٧	١٠٧	١١٢١
١٠٨	١٠٨	١١٢٢
١٠٩	١٠٩	١١٢٣
١١٠	١١٠	١١٢٤
١١١	١١١	١١٢٦
١١٢	١١٢	١١٢٧
١١٣	١١٣	١١٣٠
١١٤	١١٤	١١٣٣
١١٥	١١٥	١١٣٤
١١٦	١١٦	١١٣٧
١١٧	١١٧	١١٣٨
١١٨	١١٨	١١٣٩
١١٩	١١٩	١١٤٠
١٢٠	١٢٠	١١٤١
١٢١	١٢١	١١٤٢
١٢٢	١٢٢	١١٤٣
١٢٣	١٢٣	١١٤٤
١٢٤	١٢٤	١١٤٥
١٢٥	١٢٥	١١٤٦
١٢٦	١٢٦	١١٤٧
١٢٧	١٢٧	١١٤٨
١٢٨	١٢٨	١١٤٩
١٢٩	١٢٩	١١٥٠
١٣٠	١٣٠	١١٥١
١٣١	١٣١	١١٥٢
١٣٢	١٣٢	١١٥٣
١٣٣	١٣٣	١١٥٤
١٣٤	١٣٤	١١٥٥
١٣٥	١٣٥	١١٥٦
١٣٦	١٣٦	١١٥٧
١٣٧	١٣٧	١١٥٨
١٣٨	١٣٨	١١٥٩
١٣٩	١٣٩	١١٦٠
١٤٠	١٤٠	١١٦١
١٤١	١٤١	١١٦٢
١٤٢	١٤٢	١١٦٣
١٤٣	١٤٣	١١٦٤
١٤٤	١٤٤	١١٦٥
١٤٥	١٤٥	١١٦٦
١٤٦	١٤٦	١١٦٧
١٤٧	١٤٧	١١٦٨
١٤٨	١٤٨	١١٦٩
١٤٩	١٤٩	١١٧٠
١٥٠	١٥٠	١١٧١
١٥١	١٥١	١١٧٢
١٥٢	١٥٢	١١٧٣
١٥٣	١٥٣	١١٧٤
١٥٤	١٥٤	١١٧٥
١٥٥	١٥٥	١١٧٦
١٥٦	١٥٦	١١٧٧
١٥٧	١٥٧	١١٧٨
١٥٨	١٥٨	١١٧٩
١٥٩	١٥٩	١١٨٠
١٦٠	١٦٠	١١٨١
١٦١	١٦١	١١٨٢
١٦٢	١٦٢	١١٨٣
١٦٣	١٦٣	١١٨٤
١٦٤	١٦٤	١١٨٥
١٦٥	١٦٥	١١٨٦
١٦٦	١٦٦	١١٨٧
١٦٧	١٦٧	١١٨٨
١٦٨	١٦٨	١١٨٩
١٦٩	١٦٩	١١٩٠
١٧٠	١٧٠	١١٩١
١٧١	١٧١	١١٩٢
١٧٢	١٧٢	١١٩٣
١٧٣	١٧٣	١١٩٤
١٧٤	١٧٤	١١٩٥
١٧٥	١٧٥	١١٩٦
١٧٦	١٧٦	١١٩٧
١٧٧	١٧٧	١١٩٨
١٧٨	١٧٨	١١٩٩
١٧٩	١٧٩	١٢٠٠
١٨٠	١٨٠	١٢٠١
١٨١	١٨١	١٢٠٢
١٨٢	١٨٢	١٢٠٣
١٨٣	١٨٣	١٢٠٤
١٨٤	١٨٤	١٢٠٥
١٨٥	١٨٥	١٢٠٦
١٨٦	١٨٦	١٢٠٧
١٨٧	١٨٧	١٢٠٨
١٨٨	١٨٨	١٢٠٩
١٨٩	١٨٩	١٢١٠
١٩٠	١٩٠	١٢١١
١٩١	١٩١	١٢١٢
١٩٢	١٩٢	١٢١٣
١٩٣	١٩٣	١٢١٤
١٩٤	١٩٤	١٢١٥
١٩٥	١٩٥	١٢١٦
١٩٦	١٩٦	١٢١٧
١٩٧	١٩٧	١٢١٨
١٩٨	١٩٨	١٢١٩
١٩٩	١٩٩	١٢٢٠
٢٠٠	٢٠٠	١٢٢١
٢٠١	٢٠١	١٢٢٢
٢٠٢	٢٠٢	١٢٢٣
٢٠٣	٢٠٣	١٢٢٤
٢٠٤	٢٠٤	١٢٢٥
٢٠٥	٢٠٥	١٢٢٦
٢٠٦	٢٠٦	١٢٢٧
٢٠٧	٢٠٧	١٢٢٨
٢٠٨	٢٠٨	١٢٢٩
٢٠٩	٢٠٩	١٢٣٠
٢١٠	٢١٠	١٢٣١
٢١١	٢١١	١٢٣٢
٢١٢	٢١٢	١٢٣٣
٢١٣	٢١٣	١٢٣٤
٢١٤	٢١٤	١٢٣٥
٢١٥	٢١٥	١٢٣٦
٢١٦	٢١٦	١٢٣٧
٢١٧	٢١٧	١٢٣٨
٢١٨	٢١٨	١٢٣٩
٢١٩	٢١٩	١٢٤٠
٢٢٠	٢٢٠	١٢٤١
٢٢١	٢٢١	١٢٤٢
٢٢٢	٢٢٢	١٢٤٣
٢٢٣	٢٢٣	١٢٤٤
٢٢٤	٢٢٤	١٢٤٥
٢٢٥	٢٢٥	١٢٤٦
٢٢٦	٢٢٦	١٢٤٧
٢٢٧	٢٢٧	١٢٤٨
٢٢٨	٢٢٨	١٢٤٩
٢٢٩	٢٢٩	١٢٥٠
٢٣٠	٢٣٠	١٢٥١
٢٣١	٢٣١	١٢٥٢
٢٣٢	٢٣٢	١٢٥٣
٢٣٣	٢٣٣	١٢٥٤
٢٣٤	٢٣٤	١٢٥٥
٢٣٥	٢٣٥	١٢٥٦
٢٣٦	٢٣٦	١٢٥٧
٢٣٧	٢٣٧	١٢٥٨
٢٣٨	٢٣٨	١٢٥٩
٢٣٩	٢٣٩	١٢٦٠
٢٤٠	٢٤٠	١٢٦١
٢٤١	٢٤١	١٢٦٢
٢٤٢	٢٤٢	١٢٦٣
٢٤٣	٢٤٣	١٢٦٤
٢٤٤	٢٤٤	١٢٦٥
٢٤٥	٢٤٥	١٢٦٦
٢٤٦	٢٤٦	١٢٦٧
٢٤٧	٢٤٧	١٢٦٨
٢٤٨	٢٤٨	١٢٦٩
٢٤٩	٢٤٩	١٢٧٠
٢٥٠	٢٥٠	١٢٧١
٢٥١	٢٥١	١٢٧٢
٢٥٢	٢٥٢	١٢٧٣
٢٥٣	٢٥٣	١٢٧٤
٢٥٤	٢٥٤	١٢٧٥
٢٥٥	٢٥٥	١٢٧٦
٢٥٦	٢٥٦	١٢٧٧
٢٥٧	٢٥٧	١٢٧٨
٢٥٨	٢٥٨	١٢٧٩
٢٥٩	٢٥٩	١٢٨٠
٢٦٠	٢٦٠	١٢٨١
٢٦١	٢٦١	١٢٨٢
٢٦٢	٢٦٢	١٢٨٣
٢٦٣	٢٦٣	١٢٨٤
٢٦٤	٢٦٤	١٢٨٥
٢٦٥	٢٦٥	١٢٨٦
٢٦٦	٢٦٦	١٢٨٧
٢٦٧	٢٦٧	١٢٨٨
٢٦٨	٢٦٨	١٢٨٩
٢٦٩	٢٦٩	١٢٩٠
٢٧٠	٢٧٠	١٢٩١
٢٧١	٢٧١	١٢٩٢
٢٧٢	٢٧٢	١٢٩٣
٢٧٣	٢٧٣	١٢٩٤
٢٧٤	٢٧٤	١٢٩٥
٢٧٥	٢٧٥	١٢٩٦
٢٧٦	٢٧٦	١٢٩٧
٢٧٧	٢٧٧	١٢٩٨
٢٧٨	٢٧٨	١٢٩٩
٢٧٩	٢٧٩	١٣٠٠
٢٨٠	٢٨٠	١٣٠١
٢٨١	٢٨١	١٣٠٢
٢٨٢	٢٨٢	١٣٠٣
٢٨٣	٢٨٣	١٣٠٤
٢٨٤	٢٨٤	١٣٠٥
٢٨٥	٢٨٥	١٣٠٦
٢٨٦	٢٨٦	١٣٠٧
٢٨٧	٢٨٧	١٣٠٨
٢٨٨	٢٨٨	١٣٠٩
٢٨٩	٢٨٩	١٣١٠
٢٩٠	٢٩٠	١٣١١
٢٩١	٢٩١	١٣١٢
٢٩٢	٢٩٢	١٣١٣
٢٩٣	٢٩٣	١٣١٤
٢٩٤	٢٩٤	١٣١٥
٢٩٥	٢٩٥	١٣١٦
٢٩٦	٢٩٦	١٣١٧
٢٩٧	٢٩٧	١٣١٨
٢٩٨	٢٩٨	١٣١٩
٢٩٩	٢٩٩	١٣٢٠
٣٠٠	٣٠٠	١٣٢١
٣٠١	٣٠١	١٣٢٢
٣٠٢	٣٠٢	١٣٢٣
٣٠٣	٣٠٣	١٣٢٤
٣٠٤	٣٠٤	١٣٢٥
٣٠٥	٣٠٥	١٣٢٦
٣٠٦	٣٠٦	١٣٢٧
٣٠٧	٣٠٧	١٣٢٨
٣٠٨	٣٠٨	١٣٢٩
٣٠٩	٣٠٩	١٣٣٠
٣١٠	٣١٠	١٣٣١
٣١١	٣١١	١٣٣٢
٣١٢	٣١٢	١٣٣٣
٣١٣	٣١٣	١٣٣٤
٣١٤	٣١٤	١٣٣٥
٣١٥	٣١٥	١٣٣٦
٣١٦	٣١٦	١٣٣٧
٣١٧	٣١٧	١٣٣٨
٣١٨	٣١٨	١٣٣٩
٣١٩	٣١٩	١٣٤٠
٣٢٠	٣٢٠	١٣٤١
٣٢١	٣٢١	١٣٤٢
٣٢٢	٣٢٢	١٣٤٣
٣٢٣	٣٢٣	١٣٤٤
٣٢٤	٣٢٤	١٣٤٥
٣٢٥	٣٢٥	١٣٤٦
٣٢٦	٣٢٦	١٣٤٧
٣٢٧	٣٢٧	١٣٤٨
٣٢٨	٣٢٨	١٣٤٩
٣٢٩	٣٢٩	١٣٥٠
٣٣٠	٣٣٠	١٣٥١
٣٣١	٣٣١	١٣٥٢
٣٣٢	٣٣٢	١٣٥٣
٣٣٣	٣٣٣	١٣٥٤
٣٣٤	٣٣٤	١٣٥٥
٣٣٥	٣٣٥	١٣٥٦
٣٣٦	٣٣٦	١٣٥٧
٣٣٧	٣٣٧	١٣٥٨
٣٣٨	٣٣٨	١٣٥٩
٣٣٩	٣٣٩	١٣٦٠
٣٤٠	٣٤٠	١٣٦١
٣٤١	٣٤١	١٣٦٢
٣٤٢	٣٤٢	١٣٦٣
٣٤٣	٣٤٣	١٣٦٤
٣٤٤	٣٤٤	١٣٦٥
٣٤٥	٣٤٥	١٣٦٦
٣٤٦	٣٤٦	١٣٦٧
٣٤٧	٣٤٧	١٣٦٨
٣٤٨	٣٤٨	١٣٦٩
٣٤٩	٣٤٩	١٣٧٠
٣٥٠	٣٥٠	١٣٧١
٣٥١	٣٥١	١٣٧٢
٣٥٢	٣٥٢	١٣٧٣
٣٥٣	٣٥٣	١٣٧٤
٣٥٤	٣٥٤	١٣٧٥
٣٥٥	٣٥٥	١٣٧٦
٣٥٦	٣٥٦	١٣٧٧
٣٥٧	٣٥٧	١٣٧٨
٣٥٨	٣٥٨	١٣٧٩
٣٥٩	٣٥٩	١٣٨٠
٣٦٠	٣٦٠	١٣٨١
٣٦١	٣٦١	١٣٨٢
٣٦٢	٣٦٢	١٣٨٣
٣٦٣	٣٦٣	١٣٨٤
٣٦٤	٣٦٤	١٣٨٥
٣٦٥	٣٦٥	١٣٨٦
٣٦٦	٣٦٦	١٣٨٧
٣٦٧	٣٦٧	١٣٨٨
٣٦٨	٣٦٨	١٣٨٩
٣٦٩	٣٦٩	١٣٩٠
٣٧٠	٣٧٠	١٣٩١
٣٧١	٣٧١	١٣٩٢
٣٧٢	٣٧٢	١٣٩٣
٣٧٣	٣٧٣	١٣٩٤
٣		



فهرست الجزء السابع

رقم الصفحة - مسائل	رقم الصفحة رقم	من الجزء مسائل
٤	١١٩٢	كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٥	١١٩٣	الباب الأول في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضيلته والذمة في إجماله وإصاصه
٨	١١٩٦	درجاة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بين الأعمال حتى التطريق الاستعداد عند زمن الفتنة لدفعها
٩	١١٩٧	وجوب مقاومة الظلم
١٠	١١٩٨	محاربة من يأمر بالأيض
١١	١١٩٩	هلاك الصالحين المتفاعلين عن محاربة المنكر
١٢	١٢٠٠	مقاومة المنكر أفضل من الاستشهاد في الحرب جزاء الأمرين بالمعروف الناهين عن المنكر
		أكرم الشهداء على الله بماهر بالحق عند الرؤسا الظالمة
١٣	١٢٠١	بعض الآثار في الأمر بالمعروف منزلة الناصح بين قومه
١٤	١٢٠٢	الباب الثاني في أركان الأمر بالمعروف وشروطه أركان الأمر بالمعروف
		الركن الأول - المحتجب
		المحتجب وشروطه - التكليف
١٥	١٢٠٣	الأيان - العدالة - احتساب الفاسق
١٦	١٢٠٤	ارتباط المسبب بسببه
١٧	١٢٠٥	ارتكاب الكبيرة واستنكار الصغيرة
		ترك الأهم والاشتغال بالمهم
		عدم قبول وعظ من لم يبدأ بنفسه
		احتساب الكافر على المسلم
		الأذن - تزييف رأى الروافض
		مراتب الحسبة
		شجاعة السلف في الإنكار على الأئمة
		الاسلام دين المساواة
		مسألة تقاوم منكر الأمير المؤمنين
		زهدة الرجل - استحياء الخليفة من ذكر المنكر
		انتصار الرجل - عفة الرجل
		الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حق عام للمؤمنين حريما
		بحوث فقهية
		السلم مع والده
		السلم مع السلطان - السلم مع أستاذه
		القدرة وحدودها
		ولا تفتوا بأيديكم إلى التهلكة
		بحوث فقهية - العاجي وحدود حسبه
		ليلات فلسفية
		استطراد - ظروف لاستتصاف الحسبة
		مبهرات ترك الحسبة
		استثناء القاب وترجيح وجبة الدين
		مراقبة الله في تحديد الموقف
		عدم الإنكار خوفا من تنقص الجاه
		عدم الإنكار خوفا من الاضرار بالولد والاقارب
		أحوال مواجهة المعاصي
		الركن الثاني لتعريف ما فيه الحسبة
		تعريف المنكر
		اللبس بعمل المنكر - غلبة المنكر

رقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسلرقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسل

٣٧	١٢٢٥	٥٧	الخروج في الأذان عن حده الشرعي
٤١	١٢٢٩	٥٨	لبس الخطيب اسود
٤٢	١٢٣٠	٥٨	وجوب الحيولة بين الرجال والنساء
٤٣	١٢٣١	٥٩	في مجالس التعليم
٤٤	١٢٣٢	٥٩	الاجتماع للبيع والشراء
٤٥	١٢٣٣	٦٠	دخول الحائضين والصبيان السكرى في المسجد
٤٦	١٢٣٤	٦١	منكرات الأسواق
٤٧	١٢٣٥	٦٢	الكذب في المراجعة
٤٨	١٢٣٦	٦٣	الاكتفاء بالمعاينة في البيع
٤٩	١٢٣٧	٦٤	بيع الملاهي
٥٠	١٢٣٨	٦٤	منكرات الشوارع
٥١	١٢٣٩	٦٥	وضع ما يضيئ الطريق على المارة
٥٢	١٢٤٠	٦٥	حمل الدواب ما يؤذي الناس
٥٣	١٢٤١	٦٥	الذبح في الطريق - إرسال الماء من الميازيب
٥٤	١٢٤٢	٦٦	الكلب العتور أمام المنزل
٥٦	١٢٤٤	٦٧	منكرات الحمامات
			الصورة على باب الحمام أوداخله - كشف العمورة
			لا يبطح على الوجه للدلاك
			نمس اليد والأواني النجسة في قليل من الماء
			وجود حجارة ملساء تحت من الأتلاق عليها
			منكرات الضيافة
			استعمال ما يحرم
			نظر النساء للرجال حرام
			لا رخصة في مشاهدة المنكرات
			تحريم مجالسه الفاسق - تحريم الذهب والحزير
			تحريم خرق أذن الطفل لوضع الحلق
			ظهور المتبدعين - الأسراف في الطعام والبناء
			منكرات العامة
			التباطؤ عن إرشاد الناس
			إثم الفقهاء المتخلفين عن الإرشاد
			على المسلم أن يبدأ بإصلاح نفسه ثم غيره ما استطاع
			باب الرابع في أمر الأمراء والسلاطين
			بالمعروف ونهيهم عن المنكر

رقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسلرقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسل

٢٥٦	٢٥٦	٦٨	طريقة إرشاد السلاطين
٢٥٧	٢٥٧	٦٩	المأثور عن السلف في وعظ السلاطين
٢٥٨	٢٥٨	٧٠	إنكار الصديق رضي الله عنه على أكبر قرين
٢٥٩	٢٥٩	٧١	إنكار أبو مسلم الخولاني على معاوية
٢٦٠	٢٦٠	٧٢	إنكار ضبة على أبي موسى أمير البصرة
٢٦١	٢٦١	٧٣	انتصار عمر رضي الله عنه لضبة
٢٦٢	٢٦٢	٧٤	عظة عطاء بن أبي رباح لعبد الملك بن مروان
٢٦٣	٢٦٣	٧٥	عظة ابن شيملة لعبد الملك بن مروان
٢٦٤	٢٦٤	٧٦	عظة الحسن البصري للحجاج
٢٦٥	٢٦٥	٧٧	عظة حطيظ للحجاج
٢٦٦	٢٦٦	٧٨	أمر الحجاج بتعذيب حطيظ حتى قتل
٢٦٧	٢٦٧	٧٩	استفتاء ابن هيرة للشعبي والحسن البصري
٢٦٨	٢٦٨	٨٠	جواب الشعبي عن سؤال ابن هيرة
٢٦٩	٢٦٩	٨١	جواب الحسن البصري عن سؤال ابن هيرة
٢٧٠	٢٧٠	٨٢	شهادة الشعبي للحسن البصري بالشجاعة والعلم
٢٧١	٢٧١	٨٣	شهادة ابن أبي ذؤيب في الغارين
٢٧٢	٢٧٢	٨٤	شهادة ابن أبي ذؤيب في الحسن بن زيد
٢٧٣	٢٧٣	٨٥	شهادة ابن أبي ذؤيب في أبي جعفر المنصور
٢٧٤	٢٧٤	٨٦	استدعاء أبي جعفر المنصور للأوزاعي
٢٧٥	٢٧٥	٨٧	الموعظة نعمة لمن يتعظ
٢٧٦	٢٧٦	٨٨	غش الرعية
٢٧٧	٢٧٧	٨٩	كراهة الحق
٢٧٨	٢٧٨	٩٠	التعريب في العمل الصالح
٢٧٩	٢٧٩	٩١	مراقبة النفس ومرعاة العدل
٢٨٠	٢٨٠	٩٢	الخوف من الظلم
٢٨١	٢٨١	٩٣	عفة الأبر
٢٨٢	٢٨٢	٩٤	تفاوت الأمراء
٢٨٣	٢٨٣	٩٥	قول المنصور لموعظة الأوزاعي
٢٨٤	٢٨٤	٩٦	اهتمام المنصور بأمر رعيته
٢٨٥	٢٨٥	٩٧	قبوله موعظة الناصح
٢٨٦	٢٨٦	٩٨	عدل ملك - مشرك - أسباب جمع المال
٢٨٧	٢٨٧	٩٩	دعاء الفرج للخضر عليه السلام
٢٨٨	٢٨٨	١٠٠	خطاب الرشيد لسفيان الثوري
٢٨٩	٢٨٩	١٠١	عفة جاساء الثوري - ورع الثوري
٢٩٠	٢٩٠	١٠٢	خطب الثوري للرشيد
٢٩١	٢٩١	١٠٣	اتباع رسول الرشيد للثوري
٢٩٢	٢٩٢	١٠٤	الرشيد عند قراءة خطاب الثوري
٢٩٣	٢٩٣	١٠٥	بكاؤ الرشيد من عظة بهلول
٢٩٤	٢٩٤	١٠٦	المأمون يقتل الصالح الواعظ له
٢٩٥	٢٩٥	١٠٧	حب استطلاع الثوري لما يجمله
٢٩٦	٢٩٦	١٠٨	الثوري يكسر اواني خمر المعتضد
٢٩٧	٢٩٧	١٠٩	مجاوبة الثوري للمعتضد
٢٩٨	٢٩٨	١١٠	نجاة الثوري من المعتضد
٢٩٩	٢٩٩	١١١	مقارنة بين علماء السلف وعلمائنا

## كتاب آداب المعبدين

## وأخلاق النبوة

١٢٨٥	٩٧	١٢٨٥	٩٧	بيان تأديب الله تعالى عبده وصنبه محمدًا
١٢٨٦	٩٨	١٢٨٦	٩٨	صلى الله عليه وسلم بالقرآن
١٢٨٧	٩٩	١٢٨٧	٩٩	آداب صلى الله عليه وسلم بالقرآن
١٢٨٨	١٠٠	١٢٨٨	١٠٠	بعثه بتكريم الأخلاق
١٢٨٩	١٠١	١٢٨٩	١٠١	عفوه عن ابنة حاتم الطائي
١٢٩٠	١٠٢	١٢٩٠	١٠٢	إجمال عن تكريم الأخلاق
١٢٩١	١٠٣	١٢٩١	١٠٣	وصيته صلى الله عليه وسلم لماذا
١٢٩٢	١٠٤	١٢٩٢	١٠٤	بيان محبة من محاسن اخلاق النبي محمدًا
١٢٩٣	١٠٥	١٢٩٣	١٠٥	عن العلماء والتفطير من الأخبار
١٢٩٤	١٠٦	١٢٩٤	١٠٦	سخاؤه صلى الله عليه وسلم
١٢٩٥	١٠٧	١٢٩٥	١٠٧	خفته صلى الله عليه وسلم لأهله
١٢٩٦	١٠٨	١٢٩٦	١٠٨	إياؤه عن الاستعانة بالمسكين
١٢٩٧	١٠٩	١٢٩٧	١٠٩	أكله ما وجد
١٢٩٨	١١٠	١٢٩٨	١١٠	إيثاره صلى الله عليه وسلم - اجابته للوامة
١٢٩٩	١١١	١٢٩٩	١١١	عبادته للعرضي وشهوده للجنابة
١٣٠٠	١١٢	١٣٠٠	١١٢	مشيه من غير حارس - تواضعه صلى الله عليه وسلم
١٣٠١	١١٣	١٣٠١	١١٣	بلاغته صلى الله عليه وسلم
١٣٠٢	١١٤	١٣٠٢	١١٤	بشاشته صلى الله عليه وسلم
١٣٠٣	١١٥	١٣٠٣	١١٥	يقدم أكثراته بالدنيا

رقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسلرقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسل

لباسه صلى الله عليه وسلم	١٢٩٤	١٠٦	كان الاحم أحب الطعام إليه صلى الله عليه وسلم	١٣١٣	١٢٥
تختمه صلى الله عليه وسلم - اردافه غيره خلمه	١٣١٥	١٢٧	بعض ما كان يحب وما كان يكرهه من الطعام	١٣١٥	١٢٧
ما كان يركبه صلى الله عليه وسلم - حب للطيب	١٢٩٥	١٠٧	لحق أصابعه	١٣١٦	١٢٨
مجالسته للفقراء - مؤا كاته للمساكين	١٢٩٦	١٠٨	ما كان يقوله صلى الله عليه وسلم بعد الطعام	١٣١٧	١٢٩
أكرامه لأهل الفضل - صلته للرحم	١٣١٨	١٣٠	كيفية شربه صلى الله عليه وسلم	١٣١٧	١٢٩
لينه صلى الله عليه وسلم - قبوله للعذر	١٣١٩	١٣١	حياؤه في بيته صلى الله عليه وسلم	١٣١٨	١٣٠
مزاحه صلى الله عليه وسلم	١٣٢٠	١٣٢	بيانه آرايه وأهواره في اللباس	١٣١٩	١٣١
ضحكه صلى الله عليه وسلم	١٣٢١	١٣٣	ما يحبه من اللباس صلى الله عليه وسلم	١٣١٩	١٣١
أقراره اللاب المباح	١٣٢٢	١٣٤	توبه في يوم الجمعة	١٣٢٠	١٣٢
مسايقته أهله - صبره على رفع الأصوات	١٣٢٣	١٣٥	صلاته في إزار واحد	١٣٢١	١٣٣
تفوته من غنمه - أكله مع خدمه	١٣٢٤	١٣٦	فائدة الخاتم	١٣٢٢	١٣٤
حرصه على وقته	١٣٢٥	١٣٧	هبة عمامته لمي رضى الله عنه	١٣٢٣	١٣٥
خروجه إلى بساتين اصحابه	١٣٢٦	١٣٨	كيفية لبس وتزع توبه	١٣٢٤	١٣٦
احترامه للمساكين - أجتاج الكارم فيه	١٣٢٧	١٣٩	تسميته دوابه وسلاحه	١٣٢٤	١٣٦
بيانه محمد أخرى من آرايه وأهواره	١٣٢٨	١٤٠	ترك الأطفال بفضل مائه صلى الله عليه وسلم	١٣٢٥	١٣٧
أكرامه لخدمه - دعاؤه لغيره	١٣٢٩	١٤١	بيانه عفو رضى الله عليه وسلم مع القدره	١٣٢٦	١٣٨
تساهله في أمر نفسه	١٣٣٠	١٤٢	عفوه عن الذي رماه بالظلم	١٣٢٦	١٣٨
وصفه في التوراة والانجيل	١٣٣١	١٤٣	عفوه عن الذي أراد قتله	١٣٢٧	١٣٩
بدؤه السلام - مصاحفة غيره - كيفية جلوسه	١٣٣٢	١٤٤	عفوه عن التي أرادت قتله مما	١٣٢٧	١٣٩
جلوسه بين أصحابه - أكرام الناخل عليه	١٣٣٣	١٤٥	عفوه عن سحره	١٣٢٧	١٣٩
دعاؤه اضحابه بكذب	١٣٣٤	١٤٦	عفوه عن ابن بلته	١٣٢٧	١٣٩
ما كان يقوله عند القيام من مجلسه	١٣٣٥	١٤٧	بيانه انفضاء صلى الله عليه وسلم مما لمه يكرهه	١٣٢٨	١٤٠
بيانه كلامه وضمك صلى الله عليه وسلم	١٣٣٦	١٤٨	بيانه سمارته وجروده صلى الله عليه وسلم	١٣٢٩	١٤١
لغة أهل الجنة	١٣٣٧	١٤٩	وصف على رضى الله عنه صلى الله عليه وسلم	١٣٣٠	١٤٢
كلامه صلى الله عليه وسلم	١٣٣٨	١٥٠	بيانه سمارته صلى الله عليه وسلم	١٣٣١	١٤٣
سكوت صلى الله عليه وسلم	١٣٣٩	١٥١	بيانه تواضعه صلى الله عليه وسلم	١٣٣٢	١٤٤
بيانه في وجوه اصحابه	١٣٤٠	١٥٢	تواضعه عليه الصلاة والسلام	١٣٣٣	١٤٥
سروره وغبه لله تعالى	١٣٤١	١٥٣	تجاوزته صلى الله عليه وسلم مع اصحابه إلا	١٣٣٤	١٤٦
بيانه أهواره وآرايه في الطعام	١٣٤٢	١٥٤	عن ما حرم	١٣٣٥	١٤٧
أحب طعامه صلى الله عليه وسلم ما كثرت	١٣٤٣	١٥٥	بيانه صورته وفاقته صلى الله عليه وسلم	١٣٣٦	١٤٨
عليه الأيدي	١٣٤٤	١٥٦	زيفته صلى الله عليه وسلم وتجاوزته أطوال غيره	١٣٣٧	١٤٩
أدبه عليه الصلاة والسلام في الأكل	١٣٤٥	١٥٧	لونه عليه الصلاة والسلام	١٣٣٨	١٥٠
بعض أنواع طعامه صلى الله عليه وسلم	١٣٤٦	١٥٨	شعره عليه الصلاة والسلام	١٣٣٩	١٥١
شققته صلى الله عليه وسلم بالحيوان	١٣٤٧	١٥٩		١٣٤٠	١٥٢

رقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسلرقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسل

حسنه ونور وجهه عليه الصلاة والسلام	١٣٣٥	١٤٧	بعض معجزاته صلى الله عليه وسلم	١٣٣٨	١٥٠
جهته وخاجباه وعيناه صلى الله عليه وسلم	١٣٣٦	١٤٨	إخباره صلى الله عليه وسلم بقتل العنسي	١٣٤١	١٥٣
جمال خلقه صلى الله عليه وسلم	١٣٣٧	١٤٩	إخباره صلى الله عليه وسلم بقتل أبي بن خلف	١٣٤٢	١٥٤
طيب رائحته صلى الله عليه وسلم	١٣٣٨	١٥٠	إخباره صلى الله عليه وسلم بمصارع ضايد	١٣٤٣	١٥٥
مشيه صلى الله عليه وسلم	١٣٣٩	١٥١	تريش	١٣٤٤	١٥٦
بيانه معجزاته وآياته الدالة على صدقه	١٣٣٩	١٥١	إخباره صلى الله عليه وسلم بأول أهله لحاقه	١٣٤٤	١٥٦
أقواله وأفعاله صلى الله عليه وسلم شاهدة بصدقه	١٣٣٩	١٥١	لغزاة ان معجزته الكبرى صلى الله عليه وسلم	١٣٤٤	١٥٦
عاب منصفه ومكاته عند الله تعالى	١٣٣٩	١٥١	أخديه بلغاه قريش بالقرءان	١٣٤٤	١٥٦
امداد الله تعالى له صلى الله عليه وسلم	١٣٣٩	١٥٠			

فهرست الجزء الثامن

رقم الصفحة رقم	رقم الصفحة رقم	من الجزء مسلسل	من الجزء مسلسل
٤	١٣٤٨	شرح عجائب القلب	٢٣
٥	١٣٤٩	بيان معنى النفس والروح والعقل	٢٤
٦	١٣٥٠	معنى الروح	٢٦
٧	١٣٥١	معنى النفس	٢٧
٨	١٣٥٢	معنى العقل	٢٧
٩	١٣٥٣	بيان منور القلب	٢٨
١٠	١٣٥٤	أصناف جنود القلب	٢٨
١١	١٣٥٥	بيان أمثلة القلب مع منوره الباطنة	٢٨
١٢	١٣٥٦	المثال الثاني	٣٠
١٣	١٣٥٧	المثال الثالث	٣٠
١٤	١٣٥٨	بيان خاصية قلب الانسان	٣١
١٥	١٣٥٩	سبب تفضيل القلب	٣٢
١٦	١٣٦٠	الارادة	٣٢
١٧	١٣٦١	بيان مجامع أوصاف القلب وأمثلة	٣٣
١٨	١٣٦٢	الشوائب المحيطة بالانسان وأثرها فيه	٣٤
١٩	١٣٦٣	اجتماع الشوائب في القلب	٣٥
٢٠	١٣٦٤	الصفات المتولدة من طاعة الشهوة	٣٥
٢١	١٣٦٥	الصفات المتولدة من طاعة الغضب	٣٦
٢٢	١٣٦٦	الصفات المتولدة من قهر الشهوة والغضب	٣٦
٢٣	١٣٦٧	تأثير القلب بالطاعات	٣٧
٢٤	١٣٦٨	تأثير القلب بالمعاصي	٣٧
٢٥	١٣٦٩	بيان من القلب بلاضافة الى العلوم خاص	٣٨
٢٦	١٣٧٠	تشثيل القلب بالمرآة	٣٨
٢٧	١٣٧١	تشبيه قبض السيف	٣٨
٢٨	١٣٧٢	اسباب عدم وصول العلم إلى القلب	٣٩
٢٩	١٣٧٣	نقصان القلب في ذاته	٣٩
٣٠	١٣٧٤	تراكم المعاصي على القلب	٣٩
٣١	١٣٧٥	ضلال القلب	٣٩
٣٢	١٣٧٦	حجاب القلب	٣٩
٣٣	١٣٧٧	جهل طرق التحصيل	٣٩
٣٤	١٣٧٨	مراتب الايمان وأمثلتها	٣٩
٣٥	١٣٧٩	ايمان العوام	٣٩
٣٦	١٣٨٠	ايمان المتكلمين	٣٩
٣٧	١٣٨١	ايمان العارفين	٣٩
٣٨	١٣٨٢	بيان حال القلب بلاضافة الى اقسام	٣٩
٣٩	١٣٨٣	العلوم العقلية والدينية والشرعية	٣٩
٤٠	١٣٨٤	ضرورة الجمع بين العلوم العقلية والشرعية	٣٩
٤١	١٣٨٥	لا تناقض بين العقل والشرع	٣٩
٤٢	١٣٨٦	أقسام العلوم العقلية	٣٩
٤٣	١٣٨٧	بيان الفرق بين العلوم والعلوم والفرق	٣٩
٤٤	١٣٨٨	بين طريقين الصوفية في استكشاف الحق	٣٩
٤٥	١٣٨٩	وطريق النظر	٣٩
٤٦	١٣٩٠	طريق الصوفية في استكشاف الحق	٣٩
٤٧	١٣٩١	طريق النظر في استكشاف الحق	٣٩
٤٨	١٣٩٢	وجوب تعلم الفقه للتصوف	٣٩
٤٩	١٣٩٣	بيان الفرق بين المقامين بمثال محروس	٣٩
٥٠	١٣٩٤	المثال الأول تمثيل القلب بالحوض	٣٩
٥١	١٣٩٥	شرح كيفية تفجر العلم من القلب	٣٩
٥٢	١٣٩٦	كيف يحصل العلم في القلب	٣٩
٥٣	١٣٩٧	بم تفتح أبواب القلب	٣٩
٥٤	١٣٩٨	الفرق بين عمل الأرياء وعمل العلماء	٣٩
٥٥	١٣٩٩	عدم موت قلب المؤمن	٣٩
٥٦	١٤٠٠	تفاوت درجات الايمان بتفاوت القلوب	٣٩
٥٧	١٤٠١	الحسد والحرص	٤٠
٥٨	١٤٠٢	الشبع وآفاته - مضار كثرة الأكل	٤٠
٥٩	١٤٠٣	حب التزين - الطمع في النابس	٤٠
٦٠	١٤٠٤	العجلة من الشيطان - المال	٤٠
٦١	١٤٠٥	الخل وآفاته	٤٠
٦٢	١٤٠٦	التعصب الأعمى	٤٠
٦٣	١٤٠٧	غرور العوام	٤٠
٦٤	١٤٠٨	سوء انظن بالمسلمين	٤٠
٦٥	١٤٠٩	القاعدة العامة في كيفية اتقاء الشيطان	٤٠
٦٦	١٤١٠	دعاء ابن واسع لاتقاء الشيطان	٤٠
٦٧	١٤١١	القوى أساس النجاة من الشيطان	٤٠
٦٨	١٤١٢	وانع إجابة الدعاء	٤٠
٦٩	١٤١٣	أولاد إبليس - الملائكة وحراسة البشر	٤٠
٧٠	١٤١٤	أصناف الجن والانس، صور الملائكة والشياطين	٤٠
٧١	١٤١٥	بيان ما يؤمن به العبد من موارس القلوب	٤٠
٧٢	١٤١٦	وهي ما يؤمن بها ربه وقهرها وما يهني عنه	٤٠
٧٣	١٤١٧	ولا يؤمن به	٤٠

رقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسل

رقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسل

٤١	١٣٨٥	بيان شواهد الشرع على صوت طيريه أهل	٧٢	١٤١٦	أدلة العفو عن وساوس القلب
٤٢	١٣٨٦	النصرف في اكتساب المعرفة لا من التعلم	٧٣	١٤١٧	أدلة للمؤاخذه بوساوس القلب
٤٣	١٣٨٧	ولا منه الطيريه المعتارة	٧٤	١٤١٨	تحليل العوامل التي تسبق الفعل
٤٤	١٣٨٨	شواهد الشرع	٧٥	١٤١٩	حكم الخاطر والميل
٤٥	١٣٨٩	شواهد التجارب	٧٦	١٤٢٠	حكم الاعتقاد - حكم الهم والنعم
٤٦	١٣٩٠	أدليل القاطع على وجود الكشف	٧٧	١٤٢١	بيان أنه الوسواس هل يتصرفه ينقطع
٤٧	١٣٩١	بيان تسلط الشيطان على القلب بالوسواس	٧٨	١٤٢٢	بالكيفية عند انكسار أم لا
٤٨	١٣٩٢	ومعنى الوسوسة وسبب غلبتها	٧٩	١٤٢٣	آراء العلماء في تقطاع الوسوسة بذكر الله تعالى
٤٩	١٣٩٣	معنى الخطر - معنى الألهام والوسواس	٨٠	١٤٢٤	أنواع وسوسة الشيطان وتأثير كل نوع
٥٠	١٣٩٤	معنى الملك والشيطان والتوفيق والخذلان	٨١	١٤٢٥	بذكر الله
٥١	١٣٩٥	كيف يتسلط الخير أو الشر على القلب	٨٢	١٤٢٦	بيان سرعة تقاطع القلوب بتمام القلوب
٥٢	١٣٩٦	كيف ينجو الانسان من الشيطان	٨٣	١٤٢٧	في التغير والتباعد
٥٣	١٣٩٧	البحث عن ماهية الشيطان من الحور	٨٤	١٤٢٨	أمثلة الرسول صلى الله عليه وسلم
٥٤	١٣٩٨	بعض مداخل الشيطان الخفية	٨٥	١٤٢٩	القلب الظاهر للطمأن
٥٥	١٣٩٩	النساء مصيدة الشيطان العظمى	٨٦	١٤٣٠	القلب المشجون بالهوى
٥٦	١٤٠٠	بيان تفصيل مداخل الشيطان إلى القلب	٨٧	١٤٣١	بعض تقطع الضعف في الانسان
٥٧	١٤٠١	أبواب مداخل الشيطان - الشهوة	٨٨	١٤٣٢	القلب المتردد بين الخير والشر
٥٨	١٤٠٢	الحسد والحرص	٨٩	١٤٣٣	العالم الفاسق حجة الشيطان
٥٩	١٤٠٣	الشبع وآفاته - مضار كثرة الأكل	٩٠	١٤٣٤	كتاب رياضة النفس
٦٠	١٤٠٤	حب التزين - الطمع في النابس	٩١	١٤٣٥	وهي من الأضداد ومعالجتها
٦١	١٤٠٥	العجلة من الشيطان - المال	٩٢	١٤٣٦	بيان فضيلة حسن الخلق ومذمة سوء الظن
٦٢	١٤٠٦	الخل وآفاته	٩٣	١٤٣٧	بعض الأحاديث الواردة في حسن الخلق
٦٣	١٤٠٧	التعصب الأعمى	٩٤	١٤٣٨	بما عدا الدين حسن الخلق
٦٤	١٤٠٨	غرور العوام	٩٥	١٤٣٩	إحباط الأعمال الصالحة بسوء الخلق
٦٥	١٤٠٩	سوء انظن بالمسلمين	٩٦	١٤٤٠	مؤثرة حسن الخلق بين الأعمال
٦٦	١٤١٠	القاعدة العامة في كيفية اتقاء الشيطان	٩٧	١٤٤١	تأثير حسن الخلق في السمات
٦٧	١٤١١	دعاء ابن واسع لاتقاء الشيطان	٩٨	١٤٤٢	بعض الآثار الواردة في حسن الخلق
٦٨	١٤١٢	القوى أساس النجاة من الشيطان	٩٩	١٤٤٣	بيان حقيقة حسن الخلق وسوء الخلق
٦٩	١٤١٣	وانع إجابة الدعاء	١٠٠	١٤٤٤	بعض تعريفات حسن الخلق
٧٠	١٤١٤	أولاد إبليس - الملائكة وحراسة البشر	١٠١	١٤٤٥	الفرق بين الخلق والخلق
٧١	١٤١٥	أصناف الجن والانس، صور الملائكة والشياطين	١٠٢	١٤٤٦	معنى الخلق للإمام الغزالي
٧٢	١٤١٦	بيان ما يؤمن به العبد من موارس القلوب	١٠٣	١٤٤٧	أهميات الأخلاق ومعانيها
٧٣	١٤١٧	وهي ما يؤمن بها ربه وقهرها وما يهني عنه	١٠٤	١٤٤٨	العدل وطرفاه
٧٤	١٤١٨	ولا يؤمن به	١٠٥		

رقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسلرقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسل

٩٩	١٤٤٣	الشجاعة وطرفاها - العفة وطرفاها	١٢١	١٤٦٥	أصناف الخلق بالنسبة لتذكر الله تعالى
١٠٠	١٤٤٤	بيان قبول الأهل من غير التغير برياضة	١٢٢	١٤٦٦	التكالب على الدنيا يحبط للחסنات
١٠١	١٤٤٥	أدلة عدم قبول الأخلاق للتغير	١٢٣	١٤٦٧	آفة المباح
١٠٢	١٤٤٦	الأخلاق قابلة للتغير	١٢٤	١٤٦٨	بيان علامات حسن الخلق
١٠٣	١٤٤٦	سبب اختلاف الناس في قبول أخلاقهم للتغير	١٢٥	١٤٦٩	علامات حسن الخلق في القرءان
١٠٤	١٤٤٩	مراتب الناس بالنسبة لقبول الأصالح	١٢٦	١٤٧٠	علامات حسن الخلق في السنة
١٠٥	١٤٤٩	لإيراد يفتير الأخلاق	١٢٧	١٤٧١	بعض صفات ذى الخلق الحسن
١٠٦	١٤٥١	بيان السيد الرضى بيان من الطاهر على الحد	١٢٨	١٤٧٢	بعض الآثار في احتمال الأذى
١٠٧	١٤٥١	السكالك الفطرى	١٢٩	١٤٧٣	بيان الطبريز في رياضة الصبيان في أول
١٠٨	١٤٥١	كيفية اكتساب الخلق الحسن	١٣٠	١٤٧٤	نشوهم ووجه تأديبهم وتحسين أخلاقهم
١٠٩	١٤٥٣	تأثير المادة في غريزة الانسان	١٣١	١٤٧٥	مسؤولية الوالد في تربية ولده
١١٠	١٤٥٤	ميل القلب إلى العاطفي	١٣٢	١٤٧٦	للرأة الصالحة تحمل الطفل صالحا
١١١	١٤٥٥	كيف يصير التطبيع طبعاً	١٣٣	١٤٧٧	استقلال والد الطفل في تربيته
١١٢	١٤٥٥	التراوان في الصغيرة يجلب الوقوع في الكبيرة	١٣٤	١٤٧٨	تعليم الطفل آداب الطعام
١١٣	١٤٥٦	بيان تفصيل الطبريز في تزيين الرياضه	١٣٥	١٤٧٩	تعليم الطفل آداب اللبس
١١٤	١٤٥٨	كيفية علاج أمراض النفس	١٣٦	١٤٨٠	ما يجوز أن يتعلمه الصبي وما لا يجوز
١١٥	١٤٥٩	التخلي عن الذنوب مقدم على التخلي بالمحاسن	١٣٧	١٤٨١	سياسة الطفل - علاقة الطفل بأبيه وأمه
١١٦	١٤٦٠	التدرج في الظهور من الذنوب	١٣٨	١٤٨٢	تعويده الخشونة - تعويده الصراحة
١١٧	١٤٦١	بيان علامات أمراض الذنوب وعمومات	١٣٩	١٤٨٣	الرياضة البدنية - التواضع
١١٨	١٤٦٢	عورها إلى الصوم	١٤٠	١٤٨٤	التعفف عما في أيدي الغير
١١٩	١٤٦٣	علامات مرض القلوب	١٤١	١٤٨٥	تعليم الطفل آداب المجالس
١٢٠	١٤٦٤	علامات عودة القلب إلى الصحة	١٤٢	١٤٨٦	منع الطفل من السب - تعويده الشجاعة
		كيفية معرفة الوسط في الأمور	١٤٣	١٤٨٧	الرياضة للدرس - طاعة الوالد وتوقير الكبير
		غفوض الوسط الحقيقي للأمر	١٤٤	١٤٨٨	حبه على الصلاة وتعليمه الحدود
		بيان الطريقة الرضى يعرف به الانسانه	١٤٥	١٤٨٩	تدريج الصبي رياضة النفس
		عبر نفس	١٤٦	١٤٩٠	أثر الإرشاد في الصغر
		كيف يعرف الشخص عيوب نفسه	١٤٧	١٤٩١	بيان شروط الإرادة وتدمات المجاهدة
		إحداقة في هذه الأيام	١٤٨	١٤٩٢	تدريج المريد في سلوك سبيل الرياضة
		ألسنة الأعداء - مخالطة الناس	١٤٩	١٤٩٣	شروط الإرادة - التجرد عن المال
		بيان شراهر انقل من أرباب البصائر	١٥٠	١٤٩٤	التجرد عن الحاه
		وشراهر اشترع على انه الطريقة في معالجه	١٥١	١٤٩٥	التجرد عن التقليد الأعمى والتعصب
		أمراض القلوب ترك الشهوات - وأن مادة	١٥٢	١٤٩٦	التجرد عن العصبية - الحاجة إلى مرشد وطاقته
		أمراضها هي اتباع الشهوات	١٥٣	١٤٩٧	الاعتصام بالجوع - الاعتصام بالهمة
		طرق الرياضة لمجاهدة النفس	١٥٤	١٤٩٨	الاعتصام بالصمت - الاعتصام بالخلاوة
		الجديد ومخالفته لهوى نفسه	١٥٥	١٤٩٩	انصية القلب لتذكر الله
			١٥٦	١٤٩٩	كيفية التدرج في سلوك الطريق

رقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسلرقم الصفحة رقم  
من الجزء مسلسل

١٣٩	١٤٨٣	قواعد الطريق تذكرنا ماضى	١٧٨	١٥٢٢	زهد عمر رضى الله عنه في الأكل
١٤٠	١٤٨٤	الوسواس عن طريق كلمة الذكر	١٧٩	١٥٢٣	تأديب عمر رضى الله عنه ولده في الأكل
١٤١	١٤٨٥	العجب والرياء والفرح بما يتكشف له	١٨٠	١٥٢٤	بيان آفة الرياء المتطرق إلى من ترك أكل
١٤٦	١٤٩٠	كتاب كسر الشهوتين	١٨٠	١٥٢٤	الشهوات وقلل الطعام - النفاق
١٤٧	١٤٩١	بيان فضيلة الجوع وذم الشبع - فضيلة الجوع	١٨١	١٥٢٥	الرياء
١٤٩	١٤٩٣	توابع كسر شهوة البطن	١٨٢	١٥٢٦	الدول في شهوة الفرج
١٥٠	١٤٩٤	كراهية السمن - الجوع طريق إلى الجنة	١٨٣	١٥٢٧	تذكر التمتع في الآخرة - بقاء النسل
١٥١	١٤٩٥	الانثار الواردة في فضل الجوع وذم الشبع	١٨٤	١٥٢٨	ملازمة الفتنة للخلاوة بالأجنبية
١٥٢	١٤٩٦	أقوال الشترى في فضل الجوع	١٨٥	١٥٢٩	الرأة سلاح إبليس الأمين
١٥٤	١٤٩٨	بيان فوائد الجوع وآفات الشبع	١٨٦	١٥٣٠	تحريم النظر إلى الأجنبية
١٥٥	١٤٩٩	صفاء القلب وإيقاد القريحة	١٨٧	١٥٣١	بيان ما على المريد في ترك التزويج وفعله
١٥٦	١٥٠٠	رقة القلب حتى يجد لذة للناجاة	١٨٨	١٥٣٢	الاحتجاج عن الأعمى - وجوب الزواج خوفاً
١٥٧	١٥٠١	الانكسار وزوال الطمر	١٨٩	١٥٣٣	من اللواط - تحريم النظر إلى وجه الامرد
١٥٨	١٥٠٢	تذكر عذاب الآخرة وجوع الفقير	١٩٠	١٥٣٤	مضار التزويج بالغنية
١٥٩	١٥٠٣	كسر شهوات المعاصي	١٩١	١٥٣٥	مكارم أخلاق المريد مع أزواجهم
١٦٠	١٥٠٤	دفع النوم عن العابد - تيسير الواظفة على العبادة	١٩٢	١٥٣٦	زهد رابعة العدوية وورعها
١٦١	١٥٠٥	صحة البدن	١٩٣	١٥٣٧	كيف زوج سعيد بن المسيب ابنته
١٦٢	١٥٠٦	خفة المؤنة	١٩٤	١٥٣٨	تجلى مكارم بن المسيب في زواج ابنته
١٦٣	١٥٠٧	الأيثار والتصدق بفضل الطعام	١٩٥	١٥٣٩	بيان فضيلة من يخالف شهوة الفرج والعين
١٦٤	١٥٠٨	يامام طريق الرياضة في كسر شهوة البطن	١٩٦	١٥٤٠	أمثلة من عفة السلف - محافظة ابن اليسار
١٦٥	١٥٠٩	الأكل الحلال - طريقة تقليل الطعام	١٩٧	١٥٤١	على عفته - مكان العفة بين مختلف الطاعات
١٦٦	١٥١٠	الدرجة القصوى في الزهد	١٩٨	١٥٤٢	النظر إلى الوجه الحين بريد الشر
١٦٧	١٥١١	الدرجة الثانية في الزهد	١٩٩	١٥٤٣	كتاب آفات النساء
١٦٨	١٥١٢	الدرجة الثالثة في الزهد - الدرجة الرابعة	٢٠٠	١٥٤٤	بيان عظيم خطر اللسان وفضيلة الصمت
١٦٩	١٥١٣	علامات الجوع الصادق - طعام أهل الصفة	٢٠١	١٥٤٥	بعض الأحاديث الواردة في خطر اللسان
١٧٠	١٥١٤	الدرجة العليا في تأخير الأكل	٢٠٢	١٥٤٦	أصول الشر
١٧١	١٥١٥	الدرجة الثانية - الدرجة الثالثة	٢٠٣	١٥٤٧	مكان اللسان بين الأعضاء
١٧٢	١٥١٦	الزهد في نوع الطعام	٢٠٤	١٥٤٨	بعض الآثار الواردة في خطر اللسان
١٧٣	١٥١٧	إخبار ابن عمر رضى الله عنه وزهده	٢٠٥	١٥٤٩	بحث تحلى في سبب فضل الصمت
١٧٤	١٥١٨	بعض حكايات الصالحين في الزهد	٢٠٦	١٥٥٠	الآفة الأولى - الكلام فيما لا يعينك
		طريقة هضم الطعام	٢٠٧	١٥٥١	الوقت رأس مال الانسان
		بيان اختلاف حكم الجوع وفضيلته واختلاف	٢٠٨	١٥٥٢	حد الكلام فيما لا يعينك وامثله
		أحوال الناس فيه - خير الأمور الوسط	٢٠٩	١٥٥٣	الباعث عن الكلام فيما لا يعينك وعلاجه
		تحديد مقدار الأكل	٢١٠	١٥٥٤	الآفة الثانية - فضول الكلام
		أحسن الطعام الأكل عند الجوع			مواضع فضول الكلام

## فهرست الجزء الثامن

صفحة	صفحة
<p>١٣٦٦ بيان حال القلب بالاضافة الى اقسام العلوم العقلية والدينية والذنيوية والاخروية</p> <p>١٣٦٨ ضرورة الجمع بين العلوم العقلية والشرعية</p> <p>١٣٦٩ لا تناقض بين العقل والشرع</p> <p>١٣٧٠ اقسام العلوم العقلية</p> <p>١٣٧١ بيان الفرق بين الالهام والتعظيم والفرق بين طريق الصوفية في استكشاف الحق وطريق النظر</p> <p>١٣٧٢ طريق الصوفية في استكشاف الحق</p> <p>١٣٧٣ طريق النظر في استكشاف الحق وجوب تعلم الفقه للمتصوف</p> <p>بيسان الفرق بين المقامين بمثال محسوس</p> <p>المثال الاول تمثيل القلب بالحوض</p> <p>١٣٧٤ شرح كيفية تفجر العلم من القلب</p> <p>١٣٧٥ كيف يحصل العلم في القلب</p> <p>١٣٧٦ الفرق بين عمل الاولياء وعمل العلماء</p> <p>عدم موت قلب المؤمن</p> <p>تفاوت درجات الايمان بتفاوت القلوب</p> <p>١٣٧٨ بيان شواهد الشرع على صحة طريق اهل التصوف في اكتساب المصرفة لا من التعلم ولا من الطريق المعتاد</p> <p>شواهد الشرع</p> <p>١٣٨١ شواهد التجارب</p> <p>١٣٨٢ الدليل القاطع على وجود الكشف</p> <p>بيان تسلط الشيطان على القلب بالوسواس ومعنى الوسوسة</p> <p>١٣٨٣ وسبب غلبتها</p> <p>معنى الخاطر - معنى الالهام</p> <p>١٣٨٥ والوسواس</p> <p>معنى الملك والشيطان والتوفيق والخللان</p> <p>كيف يتسلط الخير او الشر على القلب</p> <p>١٣٨٦ كيف ينجو الانسان من الشيطان</p> <p>١٣٨٧ البحث عن ماهية الشيطان من الحوز</p>	<p>١٣٤٢ كتاب شرح عجائب القلب</p> <p>بيان معنى النفس والروح والقلب والعقل</p> <p>١٣٤٣ معنى القلب</p> <p>١٣٤٤ معنى الروح</p> <p>١٣٤٥ معنى النفس</p> <p>١٣٤٦ معنى العقل</p> <p>١٣٤٧ بيان جنود القلب</p> <p>١٣٤٨ اصناف جنود القلب</p> <p>١٣٤٩ بيان امثلة القلب مع جنوده الباطنة</p> <p>المثل الاول</p> <p>المثل الثاني</p> <p>المثل الثالث</p> <p>بيان خاصية قلب الانسان</p> <p>سبب تفضيل القلب العلم</p> <p>الارادة</p> <p>١٣٥٢ بيان مجامع اوصاف القلب وامثلته</p> <p>١٣٥٦ الشوائب المحيطة بالانسان واثرها فيه</p> <p>اجتماع الشوائب في القلب</p> <p>١٣٥٧ الصفات المتولدة من طاعة الشهوة</p> <p>١٣٥٨ الصفات المتولدة من طاعة الغضب</p> <p>الصفات المتولدة من طاعة الشيطان</p> <p>الصفات المتولدة من قهر الشهوة والغضب</p> <p>تأثر القلب بالطاعات</p> <p>١٣٥٩ تأثر القلب بالمعاصي</p> <p>بيان مثل القلب بالاضافة الى العلوم خاصة</p> <p>تمثيل القلب بالمرآة</p> <p>تمثيله بقبض السيف</p> <p>١٣٦٠ اسباب عدم وصول العلم الى القلب</p> <p>نقصان القلب في ذاته</p> <p>تراكم المعاصي على القلب</p> <p>١٣٦١ ضلال القلب</p> <p>حجاب القلب</p> <p>جهل طرق التحصيل</p> <p>١٣٦٤ مراتب الايمان وامثلتها</p> <p>١٣٦٥ ايمان العوام</p> <p>ايمان المتكلمين</p> <p>ايمان العارفين</p>

صفحة		صفحة	
١٤٢٦	<b>كتاب رياضة النفس</b>	١٣٩٠	بعض مداخل الشيطان الخفية
	وتهذيب الأخلاق ومعالجة أمراض القلب	١٣٩٣	النساء مصيدة الشيطان العظمى
١٤٢٧	بيان فضيلة حسن الخلق ومثمة سوء الخلق	١٣٩٤	بيان تفصيل مداخل الشيطان الى القلب
	بعض الأحاديث الواردة في حسن الخلق	١٣٩٥	أبواب مداخل الشيطان - الغضب والشهوة
١٤٢٨	جماع الدين حسن الخلق	١٣٩٦	الحسد والحرص
	احباط الأعمال الصالحة بسوء الخلق	١٣٩٦	الشيح وآفاته - مضار كثرة الاكل حب التزين - الطمع في الناس
١٤٣٠	منزلة حسن الخلق بين الأعمال	١٣٩٧	العجلة من الشيطان - المال
١٤٣١	تأثير حسن الخلق في السيئات	١٣٩٨	البخل وآفاته
١٤٣٢	بعض الآثار الواردة في حسن الخلق	١٣٩٩	التعصب الأعمى
١٤٣٣	بيان حقيقة حسن الخلق وسوء الخلق	١٤٠١	غرور العوام
	بعض تعريفات لحسن الخلق	١٤٠٢	سوء الظن بالمسلمين
١٤٣٦	الفرق بين الخلق والخلق	١٤٠٣	القاعدة العامة في كيفية اتقاء الشيطان
	معنى الخلق للامام الغزالي	١٤٠٤	دعاء ابن واسع لاتقاء الشيطان
١٤٣٨	أمهات الأخلاق ومعانيها	١٤٠٥	التقوى أساس النجاة من الشيطان
١٤٣٩	العدل وطرهه	١٤٠٦	موانع اجابة الدعاء
١٤٣٧	الشجاعة وطرهاها - العفة وطرهاها	١٤٠٧	أولاد إبليس - الملائكة وحراسة البشر اصناف الجن والانس ، صور الملائكة والشياطين
١٤٣٨	بيان قبول الأخلاق للتغير بطريق الرياضة	١٤٠٨	بيان ما يؤاخذ به العبد من وساوس القلوب وهما وخواطسها وقصورها وما يعفى عنه ولا يؤاخذ به
١٤٣٨	ادلة عدم قبول الأخلاق للتغير	١٤١٠	ادلة العفو من وساوس القلب
١٤٣٩	الأخلاق قابلة للتغير	١٤١٠	ادلة المؤخدة بوساوس القلب
	سبب اختلاف الناس في قبول أخلاقهم للتغير	١٤١١	تحليل العوامل التي تسبق الفعل
١٤٤٠	مراتب الناس بالنسبة لقبول الاصلاح المراد بتغير الأخلاق	١٤١٢	حكم الخاطر والميل
	بيان السبب الذي ينال حسن الخلق على الجملة	١٤١٣	حكم الاعتقاد - حكم الهم والفعل
١٤٤٣	الكمال الفطري		بيان أن الوسواس هل يتصور أن ينقطع بالكلية عند الذكر أم لا
	كيفية اكتساب الخلق الحسن		آراء العلماء في انقطاع الوسوسة
١٤٤٥	تأثير العادة في فريضة الانسان		بذكر الله تعالى
	ميل القلب الى العلم طبعي	١٤١٦	انواع وسوسة الشيطان وتأثر كل نوع بذكر الله
	كيف يصير التطبع طبعاً		بيان سرعة تقلب القلب وانقسام القلوب في التغير والثبات
١٤٤٧	التهاون في الصغيرة يجلب الوقوع في الكبيرة	١٤١٩	أمثلة الرسول صلى الله عليه وسلم
	بيان تفصيل الطريق الى تهذيب الأخلاق	١٤٢٠	القلب الطاهر المطمئن
١٤٤٨	كيفية علاج أمراض النفس	١٤٢١	القلب المشحون بالهوى
	التخلي عن الذنوب مقدم على التحلي بالمحاسن		بعض نقاط الضعف في الانسان
١٤٤٩	التدرج في التطهر من الذنوب	١٤٢٢	القلب المتردد بين الخير والشر العالي الفاسق حجة الشيطان

صفحة	صفحة
الرياضة البدنية - التواضع	بيان علامات أمراض القلوب وعلامات
التعفف عما في أيدي الغير	عودها الى الصحة
تعليم الطفل آداب المجلس	علامات مرض القلوب
منع الطفل من السب - تمويده	علامات عودة القلب الى الصحة
الشجاعة	كيفية معرفه الوسط في الامور
الرياضة للدرس - طاعة الوالدين	غموض الوسط الحقيقي للامور
وتوقير الكبير	بيان الطريق الذي يعرف به الانسان
حثه على الصلاة وتعليمه الحدود	عيوب نفسه
تدريج الصبي رياضة النفس	كيف يعرف الشخص عيوب نفسه
أثر الارشاد في الصغر	الصدقة في هذه الايام
بيان شروط الارادة ومقدمات	السنة الاعداء - مخالطة الناس
المجاهدة	بيان شواهد النقل من ارباب البصائر
وتدريج المريد في سلوك مسييل	البصائر وشواهد الشرع على أن
الرياضة	الطريق في معالجة امراض القلوب
شروط الارادة - التجرد عن المال	ترك الشهوات وان مادة امراضها
التجرد عن الجاه	هي اتباع الشهوات
التجرد عن التقليد الاعمى والتعصب	طرق الرياضة لمجاهدة النفس
التجرد عن المعصية - الحاجة الى	الجنيد ومخالفته لهوى نفسه
مرشد وطاعته	اصناف الخلق بالنسبة لذكر الله
الاعتصام بالجوع - الاعتصام بالهمة	تعالى
الاعتصام بالصمت - الاعتصام	التكالب على الدنيا محبط للحسنات
بالخولة	آفة المباح
تصفية القلب لذكر الله	بيان علامات حسن الخلق
كيفية التدرج في سلوك الطريق	علامات حسن الخلق في القرآن
قواطع الطريق تذكرنا ما مضى	علامات حسن الخلق في السنة
الوسواس عن طريق كلمة الذكر	بعض صفات ذى الخلق الحسن
العجب والرياء والفرح بما يتكشفه	بعض الآثار في احتمال الأذى
<b>كتاب كسر الشهوتين</b>	بيان الطريق في رياضة الصبيان في
بيان فضيلة الجوع وذم الشبع	أول نشوهم ووجه تأديبهم
فضيلة الجوع	وتحسين اخلاقهم
ثواب كسر شهوة البطن	مسئولية الوالد في تربية ولده
كراهية السمن - الجوع طريق الى	المرأة الصالحة تجعل الطفل صالحا
الجنة	استقلال والد الطفل في تربيته
الاثار الواردة في فضل الجوع وذم	تعليم الطفل آداب الطعام
الشبع	تعليم الطفل آداب اللبس
اقاويل التستري في فضل الجوع	ما يجوز أن يتعلمه الصبي
بيان فوائد الجوع وآفات الشبع	وما لا يجوز
صفاء القلب وإيقاد القريحة	سياسة الطفل - علاقة الطفل بآبيه
رقعة القلب حتى يجد لذة المناجاة	وأمه
	تمويده الخشونة - تمويده الصراحة



صفحة		صفحة	
١٥١٩	القول في شهوة الفرج	١٤٩٤	الاتكسار وزوال البطر
١٥٢٠	تذكر التمتع في الآخرة - بقاء النسل ملازمة الفتنة للخلوة بالأجنبية	١٤٩٥	تذكر عذاب الآخرة وجوع الفقير
١٥٢١	المرأة سلاح ابليس اللعين	١٤٩٦	كسر شهوات المعاصي
١٥٢٢	تحريم النظر الى الأجنبية بيان ما على المرید في ترك التزويج وفعله	١٤٩٦	دفع النوم عن العابد - تيسير المواظبة على العبادة
١٥٢٤	الاحتجاب عن الاعمي وجوب الزواج خوفا من اللواط - تحريم النظر الى وجه الأمرء	١٤٩٧	صحة البدن
١٥٢٥	مضار التزوج بالغنية	١٤٩٨	خفة المؤنة
١٥٢٦	مكارم اخلاق المریدين مع أزواجهم زهدة رابعة العدوية وورعها	١٤٩٩	الایشار والتصدق بفضل الطعام
١٥٢٧	كيف زوج سعيد بن المسيب ابنته تجلى مكارم بن المسيب في زواج ابنته	١٥٠٠	بيان طريق الرياضة في كسر شهوة البطن
١٥٢٨	بيان فضيلة من يخالف شهوة الفرج والعين	١٥٠١	الاكل الحلال - طريقة تقليل الطعام الدرجة القصوى في الزهد
١٥٢٩	امثلة من عفة السلف - محاظلة ابن علي عفته - مكان العفة	١٥٠١	الدرجة الثانية في الزهد
١٥٣١	بين مختلف الطاعات	١٥٠١	الدرجة الثالثة في الزهد - الدرجة الرابعة
١٥٣٦	النظر الى الوجه الحسن يريد الشر	١٥٠٢	علامات الجوع الصادق - طعام اهل الصفة
١٥٣٦	<b>كتاب آفات اللسان</b>	١٥٠٣	الدرجة العليا في تأخير الاكل
١٥٣٧	بيان عظيم خطر اللسان وفضيلة الصمت	١٥٠٤	الدرجة الثانية - الدرجة الثالثة
١٥٣٨	بعض الأحاديث الواردة في خطر اللسان	١٥٠٥	الزهد في نوع الطعام
١٥٣٩	مكان اللسان بين الأعضاء	١٥٠٦	ایشار ابن عمر رضی الله عنه وزهده
١٥٤١	أصول الشر	١٥٠٧	بعض حكايات الصالحين في الزهد
١٥٤٢	بعض الآثار الواردة في خطر اللسان	١٥١١	طريقة هضم الطعام
١٥٤٢	بحث تحليلي في سبب فضل الصمت	١٥١١	بيان اختلاف حكم الجوع وفضيلته واختلاف أحوال الناس فيه - خير الأمور الوسط
١٥٤٤	الآفة الأولى - الكلام فيما لا يعينك الوقت رأس مال الانسان	١٥١٢	تحديد مقدار الاكل
١٥٤٦	حد الكلام فيما لا يعينك وأمثله	١٥١٣	احسن الطعام الاكل عند الجوع
١٥٤٧	الباسح عن الكلام فيما لا يعينك وعلاجه	١٥١٦	زهد عمر رضی الله عنه في الاكل
١٥٤٨	الآفة الثانية - فضول الكلام	١٥١٧	تأديب عمر رضی الله عنه ولده في الاكل
	مواضع فضول الكلام	١٥١٨	بيان آفة الرياء المتطرق الى من ترك اكل الشهوات وقلل الطعام - النفاق الرياء